صحيفه

صحيفه

صحيفه

صحيفه

صحيفه

صحيفة

صحيفه

صحيفه

بيان ما في هذا الجلد من البياض من الاصل

صحيفه	صحيفه	صحيفه	صحيفه	صحيفه
٢٨٨	٢٩١	٣٠٣	٣١٥	٣٢٢
صحيفه	صحيفه	صحيفه	صحيفه	صحيفه
٤٠٤	٦٠٣	٦٥	٦٧٦	٦٨٨

هذا بيان اسماء رجال البخاري التي من ضبطها الشارح العيني في هذا الجلد مرتبة حسب حرف الاول من الاسم من الالف الى الياء

﴿ حرف الغين ﴾

﴿ حرف الفاء ﴾

﴿ حرف القاف ﴾

﴿ حرف الكاف ﴾

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء

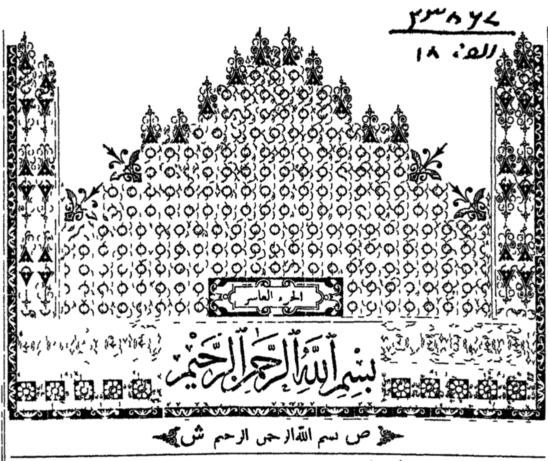
حرف الياء

﴿ هذا بيان ما في هذا المجلد من الكنى التي ضبطها الشارح العيني رحمه الله تعالى ﴾

هذا بيان مافى هذا المجلد من النسب التى ضبطها الشارح العينى رحمه الله تعالى

الجزء العاشر من عمدة القاري لشرح
صحيح البخاري للعلامة العيني الحنفي
نفعنا الله تعالى به
آمين





ص بسم الله الرحمن الرحيم ش

ووقعت البسملة هكذا قبل ذكر الكتاب في رواية ابي الوقت ووقعت في رواية النسفي بعد ذكر الكتاب والاول اوجه

ص كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد ش

اي هذا كتاب في بيان احكام الذبائح واحكام الصيد وبيان التسمية عند ارسال الكلب على الصيد وهكذا وقع في رواية الاصيلي وكريمة وابي ذر في رواية وفي رواية اخرى له ولابي الوقت باب بدل كتاب وسقط للنسفي اصلا والذبائح جمع ذبيحة بمعنى المذبوحة قوله والتسمية على الصيد اي وفي بيان وجوب التسمية على الصيد ص ** باب ** التسمية على الصيد ش اي هذا باب في بيان وجوب التسمية على الصيد ولفظ باب لم يثبت في رواية كريمة ولا في رواية الاصيلي وابي ذر وثبت للباقين والصيد مصدر من صاد يصيد صيدا فهو صائد وذاك مصيد وقد يقع الصيد على المصيد نفسه تسمية بالمصدر كما في قوله عز وجل (لا تقتلوا الصيد وانتم حرم) قيل لا يقال للشيء صيد حتى يكون ممتنعا حلالا لا مالك له ص وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد الى قوله عذاب اليم وقوله جل ذكره احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم الى قوله فلا تخشوهم واخشون ش في كثير من النسخ ذكر هذه الآيات الثلاث وهي في المائدة (الاولى) قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله ايديكم ورماحكم ليعلم الله من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم) (الثانية) قوله تعالى (احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وانتم حرم ان الله يحكم ما يريد) (الثالثة) قوله تعالى (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم

فسق اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون) وفي بعض النسخ وقول الله تعالى
(حرمت عليكم الميتة * الى قوله * فلا تخشوهم واخشون) وقوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا
ليبلونكم الله بشيء من الصيد) وقال بعض الشراح كذا لابي ذر وقدم واخر في رواية كريمة والاصيلي
وزاد بعد قوله تناله ايديكم ورماحكم الآية الى قوله عذاب اليم وعند النسفي في قوله احلت لكم
بهيمة الانعام الآيتان وكذا لابي الوقت لكن قال الى قوله فلا تخشوهم واخشون وحذفهما في
رواية كريمة والاصيلي قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم) الآية نزلت في عمرة الحديبية فكانت
الوحش والطير تغشاهم في رحالهم فيتمكنون من صيدها اخذا بالايدي وطعنا بالرماح جهرا وسرا
ليظهر طاعة من يطيع منهم في سره وجهره وقال الوالبي عن ابن عباس ليبلونكم الله بشيء من الصيد
تناله ايديكم ورماحكم قال هو الضعيف من الصيد وصغيره يبتلي الله به عباده في احرامهم حتى لو شاؤا
لتناولوه بايديهم فنهاهم الله أن يقربوه وقال مجاهد تناله ايديكم يعني صغار الصيد وفراخه ورماحكم كباره **قوله**
من اعتدى بعد ذلك اي بعد هذا الاعلام والانذار فله عذاب اليم اي لمخالفته امر الله وشرعه **قوله** احلت
لكم بهيمة الانعام هي الابل والبقر والغنم قاله الحسن وقتادة **قوله** الا ما يتلى عليكم استثناء من قوله
احلت لكم قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يعني بذلك الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به
والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع فان هذه وان كانت من الانعام الا انها تحرم
بهذه العوارض ولهذا قال الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب منها فانه حرام لا يمكن استدراكه **قوله**
غير محلي الصيد نصب على الحال والمراد بالانعام ما يعم الانسي من الابل والبقر والغنم وما يعم الوحشي
كالظباء ونحوه فاستثنى من الانسي ما تقدم واستثنى من الوحشي الصيد في حال الاحرام والحرم
جمع حرام **قوله** ان الله يحكم ما يريد يعني ان الله حكيم في جميع ما يأمر به وينهى عنه **قوله**
حرمت عليكم الميتة استثنى منها السمك والجراد **قوله** والدم يعني المسفوح **قوله** ولحم الخنزير
سواء كان انسيا او وحشيا وقوله واللحم يعم جميع اجزائه **قوله** وما اهل لغير الله به اي ما ذبح على
اسم غير الله من صنم او وثن او طاغوت او غير ذلك من سائر المخلوقات فانه حرام بالاجماع **قوله**
والمنخنقة هي التي تموت بالخنق اما قصدا او اتفاقا بان تتخبل في وثاقها فتموت فهي حرام **قوله**
والموقوذة هي التي تضرب بشيء ثقيل غير محدود حتى تموت وقال قتادة كان اهل الجاهلية يضربونها
بالعصا حتى اذا ماتت اكلوها **قوله** والمتردية هي التي تقع من شاهق فتموت بذلك فتحرم
وعن ابن عباس انها التي تسقط من جبل وقال قتادة هي التي تتردى في بئر **قوله** والنطيحة هي
التي ماتت بسبب نطح غيرها لها وان جرحها القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها **قوله**
وما اكل السبع اي ما عدا عليها اسد او فهد او نمر او ذئب او كلب فاكل بعضها فماتت بذلك فهي حرام
وان كان قد سال منها الدم ولو من مذبحها فهي حرام بالاجماع **قوله** الا ما ذكيتم عائد على
ما يمكن عوده عليه مما انعقد سبب موته وامكن تداركه وفيه حياة مستقرة وعن ابن عباس الا ما
ذبحتم من هذه الاشياء وفيه روح فكلوه فهو ذكي وكذا روي عن سعيد بن جبير والحسن البصري
والسدي وروي عن طاوس والحسن وقتادة وعبيد بن عمير والضحاك وغير واحد ان المذكاة متى
تحركت حركة تدل على بقاء الروح فيها بعد الذبح فهي حلال وهذا مذهب جمهور الفقهاء وبه يقول
ابو حنيفة والشافعي واحمد رحمهم الله **قوله** وما ذبح على النصب قال مجاهد وابن جريج كانت النصب
حجارة حول الكعبة قال ابن جريج وهي ثلاثمائة وستون نصبا كانت العرب في جاهليتها يذبحون

عندها ويلطخون ما اقبل منها الى البيت بدماء تلك الذبائح ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب
قوله وان تستقسموا بالازلام اى وحرم عليكم ايها المؤمنون الاستقسام بالازلام وهو جمع زلم
بفتح الزاى وهى عبارة عن اقداح ثلاثة على احدها مكتوب افعل وعلى الآخر لا تفعل والثالث
غفل ليس عليه شئ وقيل مكتوب على الواحد امرنى ربى وعلى الآخر نهانى ربى والثالث غفل ليس عليه
شئ فاذا جاء السهم الآمر فعله او الناهى تركه وان طلع الفارغ اعاد الاستقسام قوله ذلكم فسق اى تعاطيه
فسق وغى وضلال وجهالة وشرك قوله اليوم يئس الذين كفروا يعنى يئسوا ان يراجعوا دينهم وقيل
يئسوا من مشابهة المسلمين بما يميز به المسلمون من هذه الصفات المخالفة للشرك واهله ولهذا امر الله
عباده المؤمنين ان يصبروا ويثبتوا فى مخالفة الكفار ولا يخافوا احدا الا الله تعالى فقال فلا تخشوهم
واخشون حتى انصركم عليهم واظفركم بهم واشف صدوركم منهم واجعلكم فوقهم فى الدنيا
والآخرة ص وقال ابن عباس العقود العهود ما احل وحرم الا ما يتلى عليكم الخنزير
ش اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود) وفسر العقود بالعهود
وحكى ابن جرير الاجماع على ذلك وقال على بن ابى طلحة عن ابن عباس العقود يعنى ما احل الله
وما حرمه وما جاء فى القرآن كله ولا تغدروا ولا تنكثوا قوله الا ما يتلى عليكم قال ابن عباس يعنى
الميتة والدم ولحم الخنزير وقد مر تفسيره عن قريب ص يجرمنكم يحملنكم شنآن عداوة
ش اشار به الى قوله تعالى (ولا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام) اى لا يحملنكم
بغض قوم على العدوان وقرأ الاعمش بضم الياء فى لا يجرمنكم وفسر قوله شنآن بقوله عداوة
وقرئ بسكون النون ايضا وانكر السكون من قال لا يكون المصدر على فعلان ص المنخنقة
تخنق فتموت الموقوذة تضرب بالخشب يوقذها فتموت والمتردية تتردى من الجبل والنطيحة تنطح
الشاة فما ادركته يتحرك بذنبه او بعينه فاذبح وكل ش وقد مر تفسير هذه الاشياء عن قريب
قوله يوقذها من اوقذ والموقوذة من وقذ يقال وقذه واوقذه والوقذ بالذال المعجمة فى الاصل
الضرب المثخن المؤدى للموت قوله فما ادركته بفتح التاء على خطاب الحاضر قوله يتحرك فى موضع
الحال اى فما ادركته حالة كونه متحركا بذنبه قوله فاذبح امر من ذبح وكل امر من اكل ص حدثنا
ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر عن عدى بن حاتم قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن صيد
المعراض قال ما اصاب بحده فكله وما اصاب بعرضه فهو وقيذ وسألته عن صيد الكلب فقال
ما امسك عليك فكل فان اخذ الكلب ذكاة وان وجدت مع كلبك او كلابك كلبا غيره فخشيت
ان يكون اخذه معه وقد قتله فلا تأكل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره
ش مطابقته للترجمة ظاهرة على تقدير وجود قوله باب التسمية على الصيد والا فلقوله
كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد اظهر لان فى الحديث ثلاث اشياء مشروعية الصيد
ووجوب ذكاته حقيقة او حكما ووجوب التسمية والترجمة ثلاثة اجزاء تطابق كل واحد من
الثلاثة المذكورة الجزء واحد من اجزاء الترجمة وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابى
زائدة وعامر هو الشعبى وعدى بن حاتم ابن عبد الله بن سعد الطائى الجواد بن الجواد وكان اسلامه سنة
تسع وثبت هو وقومه على الاسلام ونزل الكوفة وشهد فتوح العراق ثم كان مع على بن ابى طالب
ومات بالكوفة زمن المختار سنة ثمان وستين وهو ابن عشرين ومائة سنة ويقال مات بقرقيسيا وقال

ابوحاتم في كتاب المعمرين قالوا عاش عدي بن حاتم مائة وثمانين سنة وكان اعور والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان من غير ذكر قصة المعراض ومضى ايضا في اوائل كتاب البيوع في باب تفسير المشبهات تمامه واخرجه مسلم في الصيد عن محمد بن عبدالله ابن نمير وغيره واخرجه الترمذي فيه عن يوسف بن عيسى وغيره واخرجه النسائي فيه عن سويد ابن نصر وآخرين واخرجه ابن ماجة فيه عن عمرو بن عبدالله الاودي وغيره **قوله** عن عدي ابن حاتم وفي رواية الاسمعيلي حدثنا عامر حدثنا عدي بن حاتم واشار بهذا الى ان زكريا مدلس وقد من قلت عن قريب يأتي من الشعبي سمعت عدي بن حاتم **قوله** المعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة وفي آخره صاد معجمة قال الخليل وآخرون هو سهم لا ريش له ولا نصل وقال ابن دريد وابن سيده سهم طويل له اربع قذذ رقاق فاذا رمي به اعترض وقال الخطابي المعراض نصل عريض له ثقل ورزانة وقيل عود رقيق الطرفين غليظ الوسط وهو المسمى بالحذافة وقيل خشبة ثقيلة آخرها عصا محدد رأسها وقد لا يحدد وقال ابن التين المعراض عصا في طرفها حديدة يرمي الصائد بها الصيد فما اصاب بحده فهو ذكي فيؤكل وما اصاب بغير حده فهو وقيذ وهو معنى قوله فهو وقيذ بفتح الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة على وزن فعيل بمعنى مفعول وقد مر تفسير الموقوذة عن قريب **قوله** فان اخذ الكلب ذكاة اي حكمه حكم الذكاة فيحل اكله كما يحل اكل المذكاة **قوله** اوكلابك شك من الراوي **قوله** كلبا غيره اراد به كلبا لم يرسله من هو اهله * وهذا الحديث مشتمل على احكام قد ذكرناها فيما مضى من الابواب التي ذكرناها ولكن نذكر بعض شيء من ذلك لبعد المسافة فنقول * الاول من الاحكام مشروعية الصيد به بالقرآن ايضا وهو قوله تعالى (واذا حللتم فاصطادوا) وقال عياض الاصطياد مباح لمن اصطاده للاكتساب والحاجة والانتفاع بالاكل والثمن واختلفوا فيمن اصطاد للهو ولكن قصد الذكية والاباحة والانتفاع فكرهه مالك واجازه الليث وابن عبدالحكم فان فعله بغير نية التذكية فهو حرام لانه فساد في الارض واتلاف نفس عبثا وقد نهى نبينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن قتل الحيوان الا لمأكلة ونهى ايضا عن الاكثار من الصيد وروى الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا من سكن البادية فقد جفا ومن اتبع الصيد فقد غفل ومن لزم السلطان افتتن وقال حسن غريب واعله الكرابيسي بان موسى احد رواته وقال حديثه ليس بالقائم وروي ايضا من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف وايضا من حديث البراء بن عازب قال الدارقطني تفرد به شريك * الثاني ان صيد المعراض ان اصابه بحده ولا يحل اكله * الثالث ان قتل الكلب المعلم ذكوة فاذا اكل فانه ليس بمعلم وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي ومذهبهما ان تعلمه ان لا يأكل وهو شرط عندهما وبه قال احمد واسحق وابو ثور وابن المنذر وداود وقال الشافعي في قول ضعيف ومالك ليس بشرط وهو قول سلمان الفارسي وسعد بن ابي وقاص وعلي وابن عمر وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم ومن التابعين قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار والحسن والزهري واحتجوا بقوله تعالى (فكلوا مما امسكن عليكم) وبانه ذكاة فيباح بها الصيد فلا يفسد باكله منه وحجة الجمهور الشافعية قوله صلى الله عليه وسلم فان اكل فلا تأكل فانه لم يمسك عليك انما امسك على نفسه ولما يأتي من [illegible] في الباب الذي يلي هذا الباب فان قلت قال القاضي في حديث عدي خلاف

يعني في الحديث الذي يأتي وهو ان قوله فانه لم يمسك علك الى آخره ذكره الشعبي ولم يذكره
هشام و ابن مطر و ايضا هو معارض بما روى ابو ثعلبة الخشني انه قال له النبي صلى الله
تعالى عليه و سلم كل و ان اكل منه اخرجه ابو داود وسكت ولم يضعفه قلت في اسناده
داود بن عمرو الدمشقي قال ابن حزم هذا حديث لا يصح وداود هذا ضعيف ضعفه احمد وقد
ذكر بالكذب فان قلت داود بن عمرو المذكور وثقه يحيى بن معين وقال ابو زرعة لا بأس به وقال
ابن عدي لا ارى بروايته بأسا وقال ابو داود صالح وذكره ابو حاتم في الثقات قلت وان سلمنا
هذا فهو لا يقاوم الذي في الصحيح ولا يعارضه وقيل حديث ابي ثعلبة محمول على ما اذا اكل منه
بعد ان قتله وخلاه وفارقه ثم عاد فاكل منه فهذا لا يضره وبهم من حمله على الجواز وحديث عدي
على التنزيه لانه كان موسعا عليه فافتاه بالكف تورعا وابو ثعلبة كان محتاجا فافتاه بالجواز * الرابع
اشتراط التسمية لانه علل بقوله فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره وقال ابن بطال
اختلف العلماء في التسمية على الصيد الذبيحة فروى عن محمد بن سيرين ونافع مولى عبد الله والشعبي انها
فريضة فمن تركها عامدا اوساهيا لم تؤكل ذبيحته وهو قول ابي ثور والظاهرية وذهب مالك
والثوري وابو حنيفة واصحابهم الى انه ان تركها عامدا لم تؤكل وان تركها ساهيا اكلت وقال ابن
المنذر وهو قول ابن عباس وابي هريرة وابن المسيب والحسن بن صالح وطاوس وعطاء والحسن
بن ابي الحسن النخعي وعبد الرحمن ابن ابي ليلى وجعفر بن محمد والحكم وربيعة واحمد واسحق
ورواه في المصنف عن الزهري وقتادة وفي المغني وعن احمد رواية وهو المذهب انها شرط
ان تركها عمدا اوسهوا فهي ميتة و في رواية ان تركها على ارسال السهم ناسيا اكل وان تركها
على الكلب والفهد لم تؤكل وقال الشافعي يؤكل الصيد والذبيحة في الوجهين جميعا تعمد ذلك او نسيه
روى ذلك عن ابي هريرة وابن عباس وعطاء ﴿ ص ﴾ * باب * صيد المعراض ﴿ ش ﴾
اي هذا باب في بيان حكم صيد المعراض وقدم تفسير المعراض عن قريب ﴿ ص ﴾ وقال ابن
عمر رضي الله عنهما في المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة ﴿ ش ﴾ قيل لا وجه لذكر اثر ابن
عمر ولا للآثار التي بعده في هذا الباب قلت فيه وجه حسن وهو ان المقتولة بالبندقة موقوذة كما
ان المقتولة بالمعراض بغير حده موقوذة فهذا المقدار كاف في بيان المطابقة وتعليق ابن عمر وصله البيهقي
من طريق ابن عامر العقدي عن زهير هو ابن محمد عن زيد بن اسلم عن ابن عمر انه كان يقول
المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة ﴿ ص ﴾ وكرهه سالم والقاسم ومجاهد وابراهيم وعطاء والحسن
وكره الحسن رمي البندقة في القرى والامصار ولا يرى به بأسا فيما سواه ﴿ ش ﴾ اي
كره سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم اكل المقتولة بالبندقة وكذلك كره القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله تعالى عنهم ومجاهد بن جبر وابراهيم النخعي وعطاء بن ابي رباح والحسن البصري اما اثر
سالم والقاسم فاخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه عن الثقفي عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انهما
كانا يكرهان البندقة الا ما ادركت ذكاته واما اثر مجاهد فاخرجه ابن ابي شيبة ايضا عن ابن المبارك
عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد انه كرهه واما اثر ابراهيم النخعي فاخرجه ابن ابي شيبة
ايضا عن حفص عن الاعمش عن ابراهيم لا تأكل ما اصبت بالبندقة الا ان تذكي واما اثر عطاء فاخرجه
عبد الرزاق عن ابن جريج قال عطاء اذا رميت صيدا ببندقة فادركت ذكاته فكله والا
فلا تأكله واما اثر الحسن فاخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الاعلى عن هشام عن الحسن اذا رمى الرجل

الصيد بالجلاهقة فلا تأكل الا ان تدرك ذكاته وقال بعضهم والجلاهقة بضم الجيم وتشديد اللام وكسر الهاء بعدها قاف هي البندقة بالفارسية والجمع جلاهق قلت المشهور في لسان الفارسية ان اسم البندقة كلكان **قوله** وكره الحسن اي البصري رمي البندقة في القرى الخ انما كره في القرى والامصار تحرزا عن اصابة الناس بخلاف الصحراء وهذا ظاهر وقال ابن المنذر وممن روينا عنه انه كره صيد البندقة ابن عمر والنخعي ومالك والثوري والشافعي واسحق وابو ثور ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصبت بحده فكل فاذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تأكل فقلت ارسل كلبي قال اذا ارسلت كلبك وسميت فكل قلت فان اكل قال فلا تأكل فانه لم يمسك عليك انما امسك على نفسه قلت ارسل كلبي فاجد معه كلبا آخر قال لا تأكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على آخر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى الحديث الآن والكلام فيه وعبد الله بن ابي السفر بفتح المهملة وفتح الفاء واسم ابي السفر سعيد بن يحمد الهمداني الكوفي يروي عن عامر الشعبي **قوله** فانه لم يمسك عليك قال الله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم ﴿ ص ﴾

* باب * ما اصاب المعراض بعرضه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم ما اصاب المعراض بعرضه ﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن قلت وانا نرمي بالمعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فلا تأكل ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور فانه اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بتشديد الميم ابن الحرث النخعي الكوفي **قوله** كل ما خزق بفتح الخاء المعجمة والزاي بعدها قاف اي نفذ يقال سهم خارق اي نافذ ويقال خسق بالسين المهملة ايضا اذا اصاب الرمية ونفذ فيها وخزق يخزق خزوقا وسهم خازق وخاسق وقال ابن التين خزق اصاب بحده واصل الخزق في اللغة الطعن **قوله** وما اصاب بعرضه بفتح العين يعني بغير طرفه الحد فلا تأكل وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي والثوري واحمد واسحق وقال الشعبي ان ابن جبير يؤكل اذا خزق وبلغ المقاتل وقال ابن بطال وذهب الاوزاعي ومكحول وفقهاء الشام الى جواز اكل ما قتل بالمعراض خزقه او لم يخزق وكان ابو الدرداء وفضالة بن عبيد لا يريان به بأسا

﴿ ص ﴾ * باب * صيد القوس ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم الصيد بالقوس والقوس مذكر ويؤنث فمن انثه يقول في تصغيره قويسة ومن ذكره قال قويس ويجمع على قسي واقواس وقياس وقال ابو عبيدة ينشد * ووتر الاساور القياسا * والقوس ايضا بقية التمر في الجلة والقوس برج في السماء وتقول قست الشيء بغيره وعلى غيره اقيسه قيسا وقياسا اذا قدرته على مثاله ﴿ ص ﴾ وقال الحسن وابراهيم اذا ضرب صيدا فبان منه يد او رجل لا يأكل الذي بان ويأكل سائره ﴿ ش ﴾ قيل لا وجه لايراد الاثر المذكور في هذا الباب قلت له وجه لانه يمكن ضرب صيد بسهم قوس فابان منه يدا او رجلا والحسن هو البصري وابراهيم هو النخعي اما اثر الحسن فاخرجه ابن ابي شيبة عن هشيم عن يونس في رجل ضرب صيدا فابان منه يدا او رجلا وهو حي ثم مات قال يأكل ولا يأكل ما بان منه الا ان يضربه فيقطعه فيموت من ساعته

فاذا كان ذلك فلا يأكله كله وفي الاشراف عن الحسن خلاف هذا قال في الصيد يقطع منه عضو قال يأكله جميعاً بائن وما بقي واما ابراهيم فاخرجه ابن ابي شيبة ايضاً حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اذا ضرب رجل الصيد فبان عضو منه ترك ما سقط واكل ما بقي وابراهيم لما روى هذا ولم يعترض عليه بشيء فكأنه رضيه **قوله** سائره اي باقيه وقيل لا يستعمل سائره الا بمعنى جميعه وليس كذلك بل اللغة الفصيحة انه يستعمل بمعنى باقيه قل الباقي او كثر ﴿ص﴾ وقال ابراهيم اذا ضربت عنقه او وسطه فكله ﴿ش﴾ اي قال ابراهيم النخعي **قوله** او وسطه بفتح السين المهملة لانه اسم لمعنى ما بين طرفي الشيء كمركز الدائرة وبالسكون اسم مبهم لداخل الدائرة ﴿ص﴾ وقال الاعمش عن زيد استعصى على رجل من آل عبد الله حمار فامرهم ان يضربوه حيث تيسر دعوا ما سقط منه وكلوه ﴿ش﴾ الاعمش سليمان وزيد هو ابن وهب وعبد الله هو ابن مسعود وهذا التعليق وصله ابو بكر بن ابي شيبة عن عيسى ابن يونس عن الاعمش عن زيد بن وهب قال سئل ابن مسعود عن رجل ضرب رجل حمار وحشي فقطع منها فقال دعوا ما سقط وذكوا ما بقي وكلوه وحكاه ابن ابي شيبة ايضاً عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه من حديث الحارث عنه وحكاه ابن المنذر عن ابن عباس وقتادة وعطاء لا تأكل العضو وذك الصيد وكله وقال عكرمة ان عدا حياً بعد سقوط العضو منه فلا تأكل العضو وذك الصيد وكله وان مات حين ضربه فكله كله وبه قال قتادة وابو ثور والشافعي كذلك قال اذا كان لا يعيش بعد ضربه ساعة او مدة اكثر منها وفي التمهيد عن مالك ان قطع عضوه لا يؤكل العضو واكل الباقي وقال الشافعي ان قطع قطعتين اكله وان كانت احداهما اقل من الاخرى اذا مات من تلك الضربة وقال ابو حنيفة والثوري اذا قطعه بنصفين اكلا جميعاً وان قطع الثلث فان كان مما يلي الرأس اكله جميعه وان كان الذي يلي العجز اكل الثلثين مما يلي الرأس ولا يأكل الثلث الذي يلي العجز ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة قال اخبرني ربيعة ابن يزيد الدمشقي عن ابي ادريس عن ابي ثعلبة الخشني قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم من اهل كتاب افنأكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فادركت ذكاته فكل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد من الزيادة المقرئ وحيوة ابن شريح مصغر شرح بالشين المعجمة والراء المصري ابو زرعة وربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقي القصير وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة بلفظ الحيوان المشهور الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وبالنون نسبة الى خشين بن النمر بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة وفي اسمه واسم ابيه خلاف والاكثر على انه جرهم بضم الجيم والهاء وسكون الراء ابن ناشم بالنون وكسر الشين المعجمة وهو من المبايعين تحت الشجرة مات سنة خمس وسبعين والحديث اخرجه البخاري ايضاً في الذبائح عن ابي عاصم في موضعين منه عن علي عن يحيى وعن احمد بن ابي رجاء واخرجه مسلم في الصيد عن هناد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن هناد بتمامه الكلام واخرجه الترمذي في السير عن هناد بقصة الآنية واخرجه النسائي في الصيد عن محمد بن عبد الله بقصة القوس والكلب واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن المثنى بتمامه **قوله** انا بارض قوم يعني بالشام وكانت جماعة

من قبائل العرب سكنوا الشام وتنصروا منهم آل غسان وتنوخ وبهراء وبطون من قضاعة بنو خشين من آل ابى ثعلبة **قوله** فى آنيتهم جمع اناء وفى المغرب الاناء وعاء الماء وجمع القليل آنية والتكثير الاوانى ونظيره سوار واسورة واساور واسم ابى ثعلبة المذكور رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن مسألتين ❊ الاولى عن الاكل فى آنية اهل الكتاب فاجاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله فان وجدتم غيرها اى غير آنية اهل الكتاب فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وهذا التفصيل يقتضى كراهة استعمالها ان وجد غيرها مع ان الفقهاء قالوا بجواز استعمالها بعد الغسل بلا كراهة سواء وجد غيرها اولا واجيب بان المراد النهى عن الآنية التى يطبخون بها لحوم الخنزير ويشربون فيها الخمور وانما نهى عنها بعد الغسل للاستقذار وكونها معدة للنجاسة ومراد الفقهاء اوانى الكفار التى ليست مستعملة فى النجاسات فان قلت التحقيق فى هذا ان فى حديث ابى ثعلبة هذا ترجيح الظاهر على الاصل لان الاصل فى آنية اهل الكتاب والمجوس الطهارة ومع هذا فقد امر بغسلها عند عدم وجود غيرها والصحيح ان الحكم للاصل حتى تتحقق النجاسة ثم يحتاج الى الجواب عن الحديث فاجيب بجوابين احدهما ان الامر بالغسل للاحتياط والاستحباب والثانى ان المراد بالحديث حالة تحقق نجاستها ويدل عليه قوله فى رواية ابى داود انا نجاور اهل الكتاب وهم يطبخون فى قدورهم الخنزير ويشربون فى آنيتهم الخمر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء وكلوا واشربوا فيها ❊ المسئلة الثانية عن الصيد بالقوس وبالكلب المعلم وغير المعلم فاجاب بقوله وما صدت الى آخره وفيه فائدة احكام ❊ الاول فيه جواز الصيد بالقوس اذا ذكر اسم الله عليه وفى رواية ابى داود من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان اعرابيا يقال له ابو ثعلبة قال يا رسول الله ان لى كلابا مكلبة الحديث وفيه افتنى فى قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك ذكيا وغير ذكى قال وان تغيب عنى قال وان تغيب عنك ما لم يصل او تجد فيه اثر غير سهمك **قوله** ما لم يصل بكسر الصاد المهملة واللام الثقيلة اى ما لم ينتن ❊ الثانى وجوب اشتراط التسمية وقد مرت مباحثها عن قريب ❊ الثالث ان الكلب لا بد ان يكون معلما فاذا صاد بكلبه المعلم وذكر اسم الله عند الارسال فانه يؤكل واذا صاد بكلب غير معلم فان ادرك ذكاته يذكى ويؤكل والا فلا يؤكل ❊ الرابع ان ذكر الكلب مطلقا يتناول اى لون كان ابيض او اسود او احمر فيجوز باى لون كان وفيه حجة على احمد حيث لا يجوز بالكلب الاسود وان كان معلما ❊ الخامس ان فيه شرطين كون الكلب معلما والتسمية فاذا ارسل كلبا غير معلم او ارسل معلما بغير تسمية او وجد كلبا قد صاد من غير ارسال فلا يحل صيده الا ان يدركه وفيه حياة مستقرة ثم يذكيه

ص ❊ باب الخذف والبندقة **ش** اى هذا باب فى بيان حكم الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين وهو الرمى بالحصى بالاصابع يقال ان الذى يخذف يجعل حصاة او نواة يأخذ بين سبابتيك وترمى بها او تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمى بها الحصاة بين ابهامك والسبابة واما الخذف ... والبندقة بضم الباء الموحدة ... وهو بضم الجيم وفتح اللام ...
وكهمس ... حدثنا يوسف بن راشد حدثنا وكيع ويزيد بن هرون واللفظ ليزيد عن كهمس بن حسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل انه رأى رجلا

يخذف فقال له لا تخذف فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه نهى عن الخذف اوكان يكره
الخذف وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكى به عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقأ العين ثم رآه بعد
ذلك يخذف فقال له احدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه نهى عن الخذف اوكره
الخذف وانت تخذف لا اكلمك كذا وكذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد اوضح الحديث
الابهام الذي في الترجمة وقال بعضهم يأتي تفسير الخذف في الباب قلت لم يفسر الخذف في الباب
قط وانما بين حكمه وهذا ظاهر و يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال
القطان الرازي نزل بغداد نسبه البخاري الى جده ووكيع هو ابن الجراح الكوفي ويزيد من الزيادة
ابن هارون الواسطي من مشايخ احمد بن حنبل وكهمس بفتح الكاف والميم وبالسين المهملة ابن الحسن
ابو الحسن التميمي نزل البصرة في بني قيس وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء
آخر الحروف وبالدال المهملة ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو ابو سهل المروزي اخو سليمان بن بريدة
وكانا توأمين ولم يزل قاضيا بمرو الى ان مات بها وقال الدارقطني وقيل مات عبد الله وسليمان في يوم
واحد سنة خمس ومائة وكان عمرهما مائة سنة والاصح ان سليمان تولى القضاء قبله ومات بمرو
وهو على القضاء بها سنة خمس ومائة وولي اخوه القضاء بها بعده ومات وهو على القضاء سنة
خمس عشرة ومائة فعلى هذا يكون عمر سليمان تسعين سنة وعمر عبد الله مائة سنة وعبد الله بن
مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة ابن عبد نهم بن عفيف بن اسحم المزني
نزل البصرة ومات بها سنة ستين وصلى عليه ابو برزة والحديث اخرجه مسلم في الذبائح ايضا عن
عبد الله بن معاذ وغيره واخرجه النسائي في الديات عن احمد بن سليمان **قوله** رأى رجلا لم يدر اسمه
وفي رواية مسلم رأى رجلا من اصحابه وله من رواية سعيد بن جبير عن عبد الله بن مغفل انه قريب
لعبد الله بن مغفل **قوله** يخذف بالخاء المعجمة وقد مر تفسيره آنفا وهو الذي يرمي الحصاة بالمخذفة
بكسر الميم وهو الذي يرمي بالمقلاع بكسر الميم **قوله** او كان يكره الخذف شك من الراوي وفي رواية
احمد عن وكيع نهى عن الخذف من غير شك واخرجه عن محمد بن جعفر عن كهمس بالشك وبين
ان الشك من كهمس **قوله** انه لا يصاد به صيد قال المهلب اباح الله الصيد على صفة فقال
(تناله ايديكم ورماحكم) وليس الرمي بالبندقة ونحوها من ذلك وانما هو وقيذ وانما نهى عن الخذف
لانه ليس من الصيد بقوة راميه لا بحده **قوله** ولا ينكى به قال عياض الرواية بفتح الكاف والهمزة في
آخره وهي لغة والاشهر بكسر الكاف بغير همز وفي شرح مسلم لا ينكأ بفتح الكاف مهموز قلت
المناسب ههنا كسر الكاف بغير همز لان معناه من نكيت في العدو انكي نكاية فانا ناك اذا اكثرت فيهم
الجراح والقتل فوهنوا لذلك واما الذي بالهمز من قولهم نكأت القرحة انكأها اذا قشرتها
[illegible] الاول على ما لا يخفى وقال ابن سيدة نكيت العدو نكاية اصبت منهم [illegible] ونكأت
[illegible] فعلى هذا الوجهان صحيحان **قوله** ولكنها [illegible] واطلق السن
[illegible] **قوله** كذا وكذا وفي رواية [illegible] وسعيد بن [illegible] لا اكلمك
[illegible] كذا وكذا [illegible] الرمان [illegible]
[illegible] كذا [illegible]
[illegible] الرمي بالبندق ولا يحل [illegible]

الا اذا ادركه ذكاته فيحل حينئذ وقال ابو الفتح القشيري المعول عن بعض متقدمي الشافعية منع الاصطياد بالبندق امامحريما واما كراهة وعن بعض المتأخرين جوازه واستدل على ذلك بحديث الاصطياد بالكلب الذي ليس بمعلم وبالعلة التي في الحديث المذكور لانه قال لا ينكي به العدو ومفهوم هذا ان ماينكي العدو يحل الصيد لا ينهى عنه لزوال علة النهي وهذا دليل مفهوم قلت هذا ليس بحجة عند الجمهور

ص باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد او ماشية ش

اى هذا باب في بيان من اقتنى من الاقتناء وهو الاتخاذ والادخار للقنية قوله ليس بكلب صيد صفة لقوله كلبا او ماشية اى او ليس بكلب ماشية وهو اسم يقع على الابل والبقر والغنم ولكن اكثر مايستعمل في الغنم ويجمع على المواشي ولم يبين الحكم اكتفاء بما في الحديث ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبدالله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية او ضارية نقص كل يوم من عمله قيراطان ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو قوله او ماشية صريحا وللجزء الاول من حيث المعنى وهو قوله او ضارية لانه من ضرى الكلب بالصيد ضراوة اى تعود وكان حقه ان يقال او ضار ولكنه انث للتناسب بلفظ ماشية نحو لادريت ولاتليت وحقه تلوت وكذلك نحو الغدايا والعشايا وقيل صفة للجماعة الصائدين اصحاب الكلاب المعتادة للصيد فسموا ضارية استعارة والحديث قدمضى في المزارعة في باب اقتناء الكلب للحرث من رواية ابي هريرة ومضى ايضا من رواية سفيان بن ابي زهير كلاهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى ايضا من حديث ابي هريرة في كتاب بدء الخلق في باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم وعن سفيان بن ابي زهير ايضا ومضى الكلام فيه مستوفى في قوله قيراطان وجاء في حديث آخر قيراط فقال ابن بطال انه غلط عنهم في اتحاد هالادمايو ع الناس قلنا يحتمل ان يراد في التغليظ فجعل مكان قيراط قيراطين وقال الترمذي هل هذا النقص من ماضي عمله او من مستقبله او قيراط من عمل النهار وقيراط من عمل الليل او قيراط من الفرض وقيراط من النفل وهو خلاف حكاه في البحر والقيراط في الاصل نصف دانق والمراد ههنا مقدار معلوم عند الله اى نقص الجزء من اجزاء عمله ص حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان قال سمعت سالما يقول سمعت عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب ضار لصيد او كلب ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن المكي بن ابراهيم بن بشير التميمي وقال الكرماني منسوب الى مكة سمي به ... [illegible] ... الاسود بن ... [illegible] ... قوله الا كلب ضار ... [illegible] ... الى صفة نحو شجر الاراك وقيل لفظ ... [illegible] ... الصيد ويروى ضاري ... [illegible] ... في النفوس فان قلت ما وجه ... [illegible] ... نكرة منزلة المعرفة وكون المبتدأ قوله قيراطان ويروى قيراط ... [illegible] ... والرفع ظاهر لانه فاعل ينقص ... [illegible] ... عديا باعتبار اشتقاقه من النقصان والنقص ... [illegible] ... من دخول بيته وقيل لما يلحق المارر

من الاذى وقيل لماية لي به من واوعه في الاناء ء ده مله صاحبه وقال الكرماني فان قلت كيف يجمع بين الحصرين اذ المحصور ه اكلب الماشية والحرث ومفهوم احدهما دخول كلب الصيد في المستثنى منه ومفهوم الآخر خروجه عنه وهما متنافيان وكذا حكم كلب الحرث فانه مستثنى وغير مستثنى قلت مدار امر الحصر على المقامات واعتقاد السامعين لا على ما في الواقع فالمقام الاول اقتضى استثناء كلب الصيد والثاني استثناء كلب الحرث فصارا مستثنيين فلا منافاة في ذلك ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن عبدالله بن يوسف الى آخره قوله اوضار اي الا كلب ضار والمعنى الا كلبا ضاريا قوله من عمله ويروى من اجره ﴿ص﴾ باب * اذا أكل الكلب ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه اذا أكل الكلب من الصيد وجواب اذا محذوف تقديره اذا اكل الكلب من الصيد لا يؤكل ولم يذكره اعتماداً على ما يفهم من متن الحديث ﴿ص﴾ وقوله تعالى يسألونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين الصوائد والكواسب اجترحوا اكتسبوا تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم الى قوله سريع الحساب ﴿ش﴾ وقوله مرفوع عطفا على قوله باب لانه مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف كما قلنا وسبب نزول هذه الآية مارواه ابن ابي حاتم حدثنا ابو زرعة حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثني عبدالله ابن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير ان عدي بن حاتم ويزيد بن المهلهل الطائيين سألا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالا يا رسول الله قد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها فنزلت يسألونك الآية قوله قل احل لكم الطيبات يعني الذبائح الحلال طيبة لهم قاله سعيد بن جبير وقال مقاتل بن حيان الطيبات ما احل لهم من كل شيء ان يصيبوه وهو الحلال من الرزق قوله وما علمتم من الجوارح اي واحل لكم ما اصطدتموه بما علمتم من الجوارح وهي الكلاب والفهود والصقور واشباه ذلك وهذا مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين والائمة وممن قال ذلك علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وما علمتم من الجوارح مكلبين وهي الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وروى ابن ابي حاتم عن خيثمة وطاوس ومجاهد ومكحول ويحيى بن ابي كثير ان الجوارح الكلاب الضواري والفهود والصقور واشباهها قوله مكلبين حال من قوله بما علمتم وهو جمع مكلب وهو مؤدب الجوارح ومضريها بالصيد لصاحبها ورائضها لذلك وقال بعضهم مكلبين مؤدبين فليس هو بفعل من الكلب الحيوان المعروف وانما هو من الكلب بفتح اللام وهو الحرص انتهى قلت هذا تركيب فاسد ومعنى غير صحيح ودعوى اشتقاق من غير اصله ولم يقل به احد بل الذي يقال هنا ما قاله الزمخشري الذي هو المرجع اليه في التفسير وغيره قال واشتقاقه اي اشتقاق مكلبين من الكلب لان التأديب اكثر ما يكون في الكلاب فاشتق من لفظه لكثرته في جنسه فان قلت قال الزمخشري ايضا او من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة يقال هو كلب بكذا اذا كان ضاريا به قلت يحتمل ان يكون اشتقاق مكلبين من غير الكلب الذي هو الحيوان واما الكرماني في هذا الباب فقال وليس هو بفعل من الكلب وانما هو من الكلب بفتح اللام فالذي قاله ادنى كأنه نقله من الشرح لانه قال في هذه العبارة وانما فسر الكلب بفتح اللام بمعنى الحرص ولا شك ان ذلك في معناها وانما ... انه نقل ما قاله الزمخشري وهو معنى الضراوة قوله الصوائد

جمع صائد والكواسب جمع كاسبة وهو صفة لقوله الجوارح وقال بعضهم صفة محذوف تقديره الكلاب الصوائد قلت هذا ابضا ليس مافيه بل هي صفة للجوارح كما قلنا وقوله الصوائد رواية الكشميهني ولغيره الكواسب **قوله** الصوائد والكواسب وقوله اجترحوا اكتسبوا ليس من الآية الكريمة بل هو معترض بين قوله مكلبين وبين قوله تعلمونهن فذكر الصوائد والكواسب تفسير الجوارح وذكر اجترحوا بمعنى اكتسبوا استطرادا للبيان ان الاجتراح يطلق على الاكتساب **قوله** تعلمونهن اى الجوارح وتعليمهن انه اذا ارسل استرسل واذا اشلاه استشلى واذا اخذ الصيد امسكه على صاحبه حتى يجيئ اليه ولا يمسكه لنفسه ولهذا قال (فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله) في مخالفة امره (ان الله سريع الحساب) ﴿ص﴾ وقال ابن عباس ان اكل الكلب فقد افسده انما امسك على نفسه والله يقول تعلمونهن مما علمكم الله فتضرب وتعلم حتى تترك ﴿ش﴾ هذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن سفيان من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس قال اذا اكل الكلب فلا تأكل فانما امسك على نفسه **قوله** افسده اى اخرجه عن صلاحيته للاكل وقوله انما امسك الى آخره تعليل لما قال **قوله** فتضرب على صيغة المجهول وكذلك تعلم **قوله** حتى تترك اى الاكل ﴿ص﴾ وكرهه ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ﴿ش﴾ اى كره اكل الصيد الذي اكل منه الكلب عبد الله بن عمر بن الخطاب ووصله وكيع بن الجراح حدثنا سفيان عن ابن سعيد عن ليث عن مجاهد عنه ﴿ص﴾ وقال عطاء ان شرب الدم ولم يأكل فكل ﴿ش﴾ اى قال عطاء بن ابى رباح ان شرب الكلب دم الصيد ولم يأكل من لحمه فكل يعني كل هذا الصيد وهذا التعليق رواه ابن ابى شيبة في مصنفه عن حفص بن غياث عن ابن جريج عنه وذكر عن عدي بن ابى حاتم ان شرب من دمه فلا تأكل فانه لم يتعلم ما علمته وعن الحسن ان اكل فكل فان شرب فكل وزعم ابن حزم ان الجارح اذا شرب من دم الصيد لم يضر ذلك شيئا لان نبينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرم علينا اكل ما ول اذا أكل ولم يحرم اذا ولغ قال القرطبي وهو قول سعد بن ابى وقاص وابن عمر وسلمان رضي الله عنهم قالوا اذا أكل الجارح يؤكل ما أكل وهو قول مالك وقال ابن بطال وهو قول علي بن ابى طالب وسعد بن المسيب وسليمان بن يسار والحسن بن ابى الحسن ومحمد بن شهاب وربيعة والليث وقال ابو حنيفة ومحمد بن ادريس واحمد واسحق ان أكل لا يؤكل وقال القرطبي وهو قول الجمهور من السلف وغيرهم منهم ابن عباس وابو هريرة وابن شهاب في رواية والشعبي وسعيد بن جبير والنخعي وعطاء بن ابى رباح وعكرمة وقتادة ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر ... حدثنا محمد بن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليكم وان قتلن الا ان يأكل الكلب فانى اخاف ان يكون انما امسكه على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف ابن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين والشعبي هو عامر بن شراحيل والحديث قد مر نحوه مختلفا وطرق عديدة **قوله** اذا ارسلت فيه اشعار بانه اذا استرسل بنفسه فلا يؤكل صيده وهو قول الجمهور الا ما حكي عن الاصم من اباحته واذا غصب كلبا واصطاد هل يكون للمالك او للغاصب فيه قولان لان الصيد كالكسب وقيل للغاصب لان الكلب يتلف ﴿ص﴾ باب

الصيد اذا غاب عنه يومين اوثلاثة ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الصيد اذا غاب عنه اى عن الصائد يومين اوثلاثة ايام ﴿ ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم عن الشعبى عن عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل فكل وان اكل فلاتأكل فانما امسك على نفسه واذا خالط كلابا لم يذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلاتأكل فانك لاتدرى ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الااثر سهمك فكل وان وقع فى الماء فلاتأكل ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بعد يوم او يومين وذكر الثلاث فى الحديث الذى يأتى عقيب هذا وثابت بالثاء المثلثة ضد الزائل ابن يزيد من الزيادة الاحول البصرى وعاصم هو ابن سليمان الاحول والشعبى هو عامر وهذا الحديث مشتمل على احكام * (الاول) اذا ارسل كلبه وسمى فامسك على صاحبه يحل اكله * (الثانى) ان اكل منه لايحل *(الثالث) اذا خالط كلبه كلابا اخرى لم يذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن لايحل اكله وعلله بقوله لاتدرى ايها اى الكلاب قتله وفى التوضيح ان جمهور العلماء بالحجاز والعراق متفقون على انه اذا ارسل كلبه على الصيد ووجد معه كلبا آخر ولم يدر ايهما اخذه فانه لايؤكل هذا الصيد وممن قال ذلك عطاء والاربعة وابو ثور وكان الاوزاعى يقول اذا ارسل كلبه المعلم فعرض له كلب آخر معلم فقتلاه فهو حلال وان كان غير معلم فقتلاه لم يؤكل وعبارة القرطبى الكلب المخالط مجهول غير مرسل من صائد آخر وانه انما انبعث فى طلب الصيد بطبعه ولايختلف فى هذا فاما اذا ارسله صائد آخر على ذلك الصيد فاشترك الكلبان فيه فانه للصائدين فلوا نفذ احد الكلبين مقاتله ثم جاء الآخر بعد فهو للاول * (الرابع) اذا رمى الصيد فغاب عنه ثم وجده بعد يوم او بعد يومين وليس به الااثر سهمه فانه يؤكل واختلف العلماء فيه فقال الاوزاعى اذا وجده من الغد ميتا ووجد سهمه اواثرا من كلبه فليأكله وهو قول اشهب وابن الماجشون وابن عبد الحكم وروى عن مالك مثله رواه عنه ابن القاسم والمروى عنه خلافه ففى المدونة لابأس باكل الصيد وان غاب عنه مصرعه اذا وجدت به اثر كلبك او كان به سهمك مالم يبت فاذا بات لم يؤكل وعنه الفرق بين السهم فيؤكل وبين الكلب فلايؤكل وقال ابوحنيفة اذا توارى عنه الصيد والكلب فى طلبه فوجده مقتولا والكلب عنده كرهنا اكله وقال الشافعى القياس انه لايؤكل اذا غاب عنه لاحتمال ان غيره قتله وقال النووى الحل اصح * (الخامس) اذا وقع الصيد فى الماء فلايؤكل لاحتمال ان الماء اهلكه واذا تحقق ان سهمه انفذ مقاتله قبل وقوعه فى الماء فذهب الجمهور الى اكله وروى ابن وهب عن مالك كراهته ﴿ ص وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عدى انه قال النبى صلى الله عليه وسلم يرمى الصيد فيقتفى اثره اليومين والثلاثة ثم يجده ميتا وفيه سهمه قال يأكل ان شاء ش ﴾ عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامى بالسين المهملة البصرى يروى عن داود بن ابى هند عن عامر الشعبى وهذا التعليق وصله ابوداود عن الحسن بن علي عن عبد الاعلى [illegible] قوله يقتفى من الاقتفاء وهو الاتباع يقال اقتفيه قفوته وقفيته اذا اتبعته وهو رواية الكشميهنى وروى [illegible] ما اقتفاء والرا اى يتبع يقال اقتفرت الاثر وتقفرته اذا اتبعته وتتبعته وكذا فى رواية مسلم [illegible] الاصيلى اصابه فى اثر اليومين والثلاثة وفيه زيادة على رواية عاصم بعد يوم اويومين وروى مسلم من حديث ابى ثعلبة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك

فعاب عنك فادركته فكل مالم ينتن وفى رواية فى الذى يدركه بعد ثلث الاان ينتن فدعه واختلف فى تأويله فمنهم من قال اذا انتن لحق بالمستقذر الذى تمجه الطباع فلو اكله جاز كما جاء انه اكل اهالة سنخة اى منتنة ومنهم من قال هو معلل بما يخاف منه الضرر على اكله وعلى هذا يكون اكله محرما ان كان الخوف محققا والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب * اذا وجد مع الصيد كلبا آخر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما اذا وجد الصائد مع كلبه الذى ارسله كلبا آخر ولم يذكر جواب اذا اكتفاء بما ذكر فى الحديث ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله انى ارسل كلبى واسمى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ارسلت كلبك وسميت فاخذ فقتل فاكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه قلت انى ارسل كلبى اجد معه كلبا آخر لا ادرى ايهما اخذه فقال لا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره وسألته عن صيد المعراض فقال اذا اصبت بحده فكل واذا اصبت بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تأكل ﴿ ش ﴾ هذا الحديث بعينه متنا واسنادا قد مر فى باب صيد المعراض غير انه هناك روى عن سليمان بن حرب عن شعبة الى آخره وهنا روى عن آدم بن ابى اياس عن شعبة الى آخره فلا يخلو اختلاف شيخه وضع لكل منهما ترجمة تطابقها حديثه والله اعلم ﴿ ص ﴾ باب * ما جاء فى التصيد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما جاء فى التصيد اى فى التكلف بالصيد والاشتغال به لاجل التكسب وقد علم ان باب التفعل للتكلف والاشتغال وهذا غير ممنوع بخلاف ما اذا كان تولعه به لاجل اللهو والنزهة فانه ممنوع كما قد ذكرناه ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد اخبرنى ابن فضيل عن بيان عن عامر عن عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليك الا ان يأكل الكلب فلا تأكل فانى اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلب من غيرها فلا تأكل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله انا قوم نتصيد ومحمد هو ابن سلام قاله الغسانى وابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة مصغر فضل هو محمد بن فضيل بن غزوان الكوفى وبيان بالباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف ابن بشر الكوفى وعامر هو الشعبى وقد مر الحديث عن قريب فى باب اذا اكل الكلب فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن فضيل الى آخره وهنا انا قوم نتصيد وهناك نصيد وقد مر الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم عن حيوة بن شريح (ح) وحدثنى احمد بن ابى رجاء حدثنا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة ابن يزيد الدمشقى قال اخبرنى ابو ادريس عائذ الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشنى رضى الله تعالى عنه يقول اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل الكتاب نأكل فى آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسى واصيد بكلبى المعلم والذى ليس معلما فاخبرنى ما الذى يحل لنا من ذلك فقال اما ما ذكرت انك بارض قوم اهل الكتاب تأكل فى آنيتهم فان وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها واما ما ذكرت انك بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك الذى ليس معلما فادركت ذكاته فكل ﴿ ش ﴾ [illegible] الحديث ايضا [illegible] اخرجه فى باب ما صاد المعراض بعرضه عن عبد الله بن [illegible] عن [illegible] [illegible] ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل [illegible] حيوة بن شريح [illegible] ربيعة بن يزيد [illegible] الزيادة عن ابى ادريس عائذ الله بالذال المعجمة والآخر عن

احمد بن ابي رجاء بفتح الراء والجيم المعجمة وبالمد الهروي عن سلمة بن سليمان المروزي عن عبد الله ابن المبارك المروزي عن حيوة الى آخره وهذا الطريق انزل من الاول ومر الكلام فيه ﴿ ص ﴾
حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني هشام بن زيد عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسعوا عليها حتى لغبوا فسعيت عليها حتى اخذتها فجئت بها الى ابي طلحة فبعث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بوركها وفخذيها فقبله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فسعوا عليها حتى لغبوا لان معناه حتى تعبوا وفيه معنى التصيد وهو التكلف في الاصطياد ويحيى هو القطان وهشام بن زيد ابن انس بن مالك يروي عن جده والحديث قدمر في الهبة في باب قبول هدية الصيد فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة عن هشام ابن زيد الخ ومر الكلام فيه هناك قوله انفجنا بالنون والفاء والجيم اي هيجنا بقال نفج الارنب اذا اثاره قوله بمر الظهران موضع بقرب مكة قوله حتى لغبوا بالغين المعجمة المكسورة وبالفتح افصح وفي رواية الكشميهني حتى تعبوا قوله الى ابي طلحة وهو زوج ام انس واسمه زيد بن سهل الانصاري قوله بوركها في رواية الاكثرين بالافراد وفي رواية الكشميهني بوركيها بالتثنية ﴿ ص ﴾
حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة انه كان مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سأل اصحابه ان يناولوه سوطا فأبوا فسألهم رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بعضهم فلما ادركوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ثم شد على الحمار فان فيه معنى التكلف في الصيد واسماعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم مولى عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي وابو قتادة الحرث الانصاري والحديث قدمر في كتاب الحج عن عبد الله بن محمد وغيره وفي الجهاد عن عبد الله بن يوسف ومر الكلام فيه قوله طعمة بضم الطاء اي مأكلة ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة مثله الا انه قال هل معكم من لحمه شيء ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور ومضى حديث ابي قتادة في كتاب الحج في اربعة ابواب متوالية بطرق مختلفة ومتون بزيادة ونقصان واخرجه مسلم مثله في رواية حدثنا قتيبة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في حمار الوحشي مثل حديث ابي النضر غير ان في حديث زيد بن اسلم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء
﴿ باب ﴾ التصيد على الجبال ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان التصيد على الجبال جمع جبل بفتح الجيم والباء الموحدة ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن نافع مولى ابي قتادة وابي صالح مولى التوءمة سمعت ابا قتادة قال كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما بين مكة والمدينة وهم محرمون وانا رجل حل على فرس وكنت رقاء على الجبال فبينا انا على ذلك اذ رأيت الناس متشوفين لشيء فذهبت انظر فاذا هو حمار وحش فقلت لهم ما هذا قالوا لا ندري قلت هو حمار وحشي فقالوا هو ما رأيت وكنت نسيت سوطي فقلت لهم ناولوني

فقالوا الا نعينك عليه فنزلت فاحتذيته ثم صرفت في اثره فلم يكن الا ذاك حتى عقرته فأتيتهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا قالوا لا نمسه فحملته حتى جئتهم به فأبى بعضهم واكل بعضهم فقلت انا استوقف لكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فادركته فحدثته الحديث فقال لي ابقي معكم شيء منه قلت نعم فقال كلوا فهو طعم اطعمكموها الله **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكنت رقاء على الجبال لان معناه كنت كثير الرقي على الجبال من رقي يرقى من باب علم يعلم رقيا ورقيا بالتشديد للمبالغة والرقي الصعود والارتفاع ولا يخلو من المشقة والكلفة والترجمة فيها معنى الكلفة ومراده كان في ذلك الوقت على الجبل ولهذا يقول فنزلت اي عن الجبل او من الفرس ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر يروي عن عبد الله بن وهب المصري يروي عن عمرو بن الحارث المصري عن ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم عن نافع مولى ابي قتادة وابي صالح نبهان بفتح النون وسكون الباء الموحدة مولى التومة حكى عياض عن المحدثين بضم التاء المثناة من فوق وقال الصواب فتح اوله وحكى ابن التين التؤمة بوزن الحطمة وقال الكرماني مولى التوأمة بفتح الفوقانية يقال اتأمت المرأة اذا وضعت اثنين في بطن والولدان توأمان يقال هذا توأم لهذا وهذه توأمة لهذه والجمع توائم نحو جعفر وجعافر وهي بنت امية بن خلف الجمحي وسميت بها لانها كانت مع اخت لها في بطن امها وليس لنبهان هذا في البخاري الا هذا الحديث ونافع المذكور وابو صالح كلاهما يرويان عن ابي قتادة والحديث محفوظ لابي صالح نبهان لا لذكوان ابي صالح ومن ظن غير هذا فقد غلط **قوله** وهم محرمون الواو فيه للحال وكذلك الواو في وانا رجل حل بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام اي حلال **قوله** فبينا ظرف مضاف الى جملة **قوله** اذ رأيت الناس جوابه **قوله** متشوفين من قولهم تشوف فلان للشيء اي طمح بصره اليه وبابه تفعل بشين معجمة وواو وفاء **قوله** في اثره اي وراءه وقال الجوهري يقال خرجت في اثره واثره يعني بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وبفتحهما ايضا **قوله** عقرته اي جرحته **قوله** فاحتملوا صيغة امر للجماعة **قوله** فأبى بعضهم يعني امتنع بعضهم من الاكل **قوله** استوقف لكم اي اسأله ان يقف لكم **قوله** ابقي الهمزة فيه للاستفهام على وجه الاستخبار

ص ﴿ باب ﴾ قول الله تعالى احل لكم صيد البحر

ش اي هذا باب في قوله عز وجل (احل لكم صيد البحر) وهذا المقدار رواية الاكثرين وفي رواية النسفي (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) وروى سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب عن ابن عباس في قوله (احل لكم صيد البحر) يعني ما اصطيد منه طريا وطعامه ما تزود مملحا يابسا **قوله** متاعا لكم اي منفعة وقوتا لكم اي للحاضرين والمسافرين على انه مفعول له اي تمتيعا لكم **قوله** وللسيارة جمع سيار وقال عكرمة لمن كان بحضرة البحر وللسفر

ص وقال عمر رضي الله تعالى عنه صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به

ش اي قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه صيده اي صيد البحر ما اصطيد اي ما اصطيد بحيلة والطعام ما رمى به اي ما قذفه البحر وهذا التعليق وصله عبد بن حميد من طريق عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال لما قدمت البحرين سألني اهلها عما قذف البحر فأمرتهم ان يأكلوه فلما قدمت على عمر رضي الله تعالى عنه فذكر قصة قال فقال عمر قال الله عز وجل في كتابه (احل لكم صيد البحر وطعامه) فصيده ما اصطيد وطعامه ما قذف به

ص وقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه الطافي حلال **ش** اي

اى قال ابوبكر الصديق رضى الله تعالى عنه **قوله** الطافى هو الذى يموت فى البحر ويعلو فوق الما ولايرسب فيه وهو من طفا يطفو وهذا التعليق اخرجه ابن ابى شيبة عن وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن ابى بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال اشهد على ابى بكر انه قال السمكة الطافية على الماء حلال زاد الطحاوى فى كتاب الصيد حلال لمن اراد اكله وقال اصحابنا الحنفية يكره اكل الطافى وقال مالك والشافعى واحمد والظاهرية لابأس به لاطلاق قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته واحتج اصحابنا بما رواه ابوداود وابن ماجة عن يحيى ابن سليم عن اسماعيل بن امية عن ابى الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ماالقاه البحر اوجزر عنه فكلوه ومامات فيه وطفا فلاتأكلوه فان قلت ضعف البيهقى هذا الحديث وقال يحيى بن سليم كثير الوهم سيئ الحفظ وقد رواه غيره موقوفا قلت يحيى بن سليم اخرج له الشيخان فهو ثقة وزاد فيه الرفع ونقل ابن القطان فى كتابه عن يحيى انه ثقة فان قلت قال ابن الجوزى اسماعيل بن امية متروك قلت ليس كذلك لانه ظن انه اسماعيل بن امية ابو الصلت الزارع وهو متروك الحديث واما هذا فهو اسماعيل بن امية القرشى الاموى والذى ظنه ليس فى طبقته فان قلت قال ابوداود رواه الثورى وايوب وحماد عن ابى الزبير موقوفا على جابر وقد اسند من وجه ضعيف عن ابن ابى ذئب عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مااصطدتموه وهو حى فكلوه وما وجدتم ميتا طافيا فلا تأكلوه وقال الترمذى سألت محمد بن اسماعيل عن هذا الحديث فقال ليس بمحفوظ وروى عن جابر خلاف هذا ولااعرف لابن ابى ذئب عن ابى الزبير شيئا قلت قول البخارى لااعرف لابن ابى ذئب عن ابى الزبير شيئا على مذهبه فى انه يشترط لاتصال الاسناد المعنعن ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفى للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن ابى ذئب ادرك زمان ابى الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن فان قلت قال البيهقى ورواه عبد العزيز بن عبدالله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبدالعزيز ضعيف لايحتج به قلت اخرج الحاكم فى المستدرك حديثا عنه وصحح سنده واخرج حديثه هذا الطحاوى فى احكام القرآن فقال حدثنا الربيع بن سليمان المرادى حدثنا اسد بن موسى حدثنا اسماعيل بن عياش حدثنى عبد العزيز بن عبدالله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبدالله المجمر عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ماجزر البحر فكل ومالقى فكل وماوجدته طافيا فوق الماء فلاتأكل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة عام خص منه غير الطافى من السمك بالاتفاق والطافى مختلف فيه فبقى داخلا فى عموم الآية **ص** وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما طعامه ميتته الاماقذرت منها **ش** اى قال ابن عباس فى تفسير وطعامه فى قوله تعالى واحل لكم صيد البحر وطعامه ميتته اى ميتة البحر الاماقذرت منها اى من الميتة وقذرت بكسر الدال المعجمة وفتحها وتعليق ابن عباس هذا وصله الطبرى من طريق ابى بكر بن حفص عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه قال وطعامه ميتته **ص** والجرى لاتأكله اليهود ونحن نأكله **ش** اى هذا قول ابن عباس ايضا ورواه ابن ابى شيبة عن وكيع عن الثورى به وقال فى رواية سألت ابن عباس عن الجرى فقال لابأس به انما تحرمه اليهود ونحن نأكله والجرى بفتح الجيم

وكسر الراء المشددة وبالياء آخر الحروف المشددة قال عياض وحكى فيه كسر الجيم أيضا وهو من السمك ما لا قشر له وقال عطاء لما سئل عن الجري قال كل كل ذنب سمين منه وقال ابن التين ويقال له أيضا الجريث وقال الأزهري الجريث نوع من السمك يشبه الحيات ويقال له أيضا المارماهي والسلور مثله وقيل هو سمك عريض الوسط دقيق الطرفين قلت الجريث السمك السود والمارماهي لفظ فارسي لأن مار بالفارسية الحية وماهي هو السمك والمضاف إليه يقدم على المضاف في لغتهم ﴿ص﴾ وقال شريح صاحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل شيء في البحر مذبوح ﴿ش﴾ هذا التعليق لم يثبت في رواية أبي زيد وابن السكن والجرجاني وإنما ثبت في رواية الأصيلي وقال أبو شريح وهو وهم نبه على ذلك أبو علي الغساني وقال مثله عياض وزاد وهو شريح بن هانئ والصواب أنه غيره وهو شريح بن هانئ بن يزيد بن كعب الحارثي جاهلي إسلامي يكنى أبا المقدام وأبوه هانئ بن يزيد له صحبة وأما ابنه شريح فله إدراك ولم يثبت له سماع ولا لقي وشريح المذكور هنا هو الذي ذكره أبو عمر فإنهم وقال الجياني الحديث محفوظ لشريح لا لأبي شريح وكذا ذكره البخاري في تاريخه عن مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج أخبرني عمرو وأبو الزبير سمعا شريحا وقال أبو عمر شريح رجل من الصحابة حجازي روى عنه أبو الزبير وعمرو بن دينار سمعاه يحدث عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قال كل شيء في البحر مذبوح ذبح الله لكم كل دابة خلقها في البحر قال أبو الزبير وعمرو بن دينار وكان شريح هذا قد أدرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال أبو حاتم له صحبة وليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع ﴿ص﴾ وقال عطاء أما الطير فأرى أن يذبحه ﴿ش﴾ أي قال عطاء بن أبي رباح هذا التعليق ذكره أبو عبد الله بن منده في كتاب الصحابة إثر حديث شريح المذكور من طريق ابن جريج قال ذكرت ذلك لعطاء فقال أما الطير فأرى أن يذبحه ﴿ص﴾ وقال ابن جريج قلت لعطاء صيد الأنهار وقلات السيل أصيد بحر هو قال نعم ثم تلا هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحما طريا ﴿ش﴾ أي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قلت لعطاء بن أبي رباح قلات السيل بكسر القاف وتخفيف اللام وبالتاء المثناة من فوق جمع قلت وهي النقرة التي تكون في الصخرة يستنقع فيها الماء وكل نقرة في الجبل أو غيره فهي قلت وإنما أراد ما ساق السيل من الماء وبقي في الغدير وكان فيه حيتان وهذا التعليق رواه أبو قرة موسى بن طارق السكسكي في سننه عن ابن جريج ورواه عبد الرزاق أيضا في تفسيره عن ابن جريج نحوه سواء ﴿ص﴾ وركب الحسن رضي الله تعالى عنه على سرج من جلود كلاب الماء ﴿ش﴾ قيل الحسن هو ابن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهما وقيل الحسن البصري وقال بعضهم ويؤيد القول الأول أنه وقع في رواية وركب الحسن رضي الله تعالى عنه قلت فيه نوع مناقشة لا تخفى قوله من جلود أي سرج متخذ من جلود كلاب الماء ﴿ص﴾ وقال الشعبي لو أن أهلي أكلوا الضفادع لأطعمتهم ﴿ش﴾ أي قال عامر بن شراحيل الشعبي إلى آخره والضفادع جمع ضفدع بكسر الضاد وسكون الفاء وفتح الدال وكسرها وحكى بعضهم ضم الضاد وفتح الدال وفي المحكم الضفدع والضفدع لغتان فصيحتان والأنثى ضفدعة وقال الجوهري وناس يقولون ضفدع بفتح الدال وزعم الخليل أنه ليس في الكلام فعلل إلا أربعة أحرف درهم وهجرع وهبلع وقلعم الهجرع الطويل والهبلع الأكول والقلعم الجبل وزاد غيره الضفدع وجزم صاحب ديوان

الادب بكسر الضاد والدال وحكى ابن سيده في الاوصاف ضم الضاد وفتح الدال وهو نادر وحكى ابن دحية ضمهما وقال الجاحظ الضفدع لا يصيح ولا يمكنه الصياح حتى يدخل حنكه الاسفل في الماء وهو من الحيوان الذي يعيش في الماء ويبيض في الشط مثل السلحفاة ونحوها وهي تنق فاذا ابصرت النار امسكت وهي من الحيوان الذي يخلق من ارحام الحيوان ومن ارحام الارضين اذا لقحها الماء واما قول من قال انها من السحاب وكذب وهي لا عظام لها وتزعم الاعراب في خرافاتها انها كانت ذات ذنب وان الضب سلبه اياه وتقول العرب لا يكون ذلك حتى يجمع بين الضب والنون وحتى يجمع بين الضب والضفدع والضفدع احمق الخلق عينا ويبصر عن الماء الايام الصالحة وهي تعظم ولا تسمن كالارنب والاسد ساتها في الشرائع فيأتي كلها اكلا شديدا والحيات تأتي مسافع الماء لطلبها وينال له نق وبدر ولم يبين الشعبي هل تذكى الضفادع ام لا ❊ واختلف مذهب مالك في ذلك فقال ابن القاسم في المدونة عن مالك اكل الضفدع والسرطان والسلحفاة جائز من غير ذكاة وروى عن ابن القاسم ما كان مأواه الماء يؤكل من غير ذكاة وان كان يرعى في البر وما كان مأواه ومستقره البر لا يؤكل الا بذكاة وعن محمد بن ابراهيم لا يؤكل الا بذكاة قال ابن الين وهو قول ابي حنيفة والشافعي ❊ ثم اعلم ان قول الشعبي يرده ما رواه ابو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الاطعمة باسناد صحيح ان ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ضفدع يجعله في دواء فنهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن قتله قال ابو سعيد فكره اكله اذ نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن قتله لانه لا يمكن اكله الا مقتولا وان اكل غير مقتول فهو ميتة وزعم ابن حزم ان اكله لا يحل اصلا وروى ابو داود في الطب وفي الادب والنسائي في الصيد عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان القرشي ان طبيبا سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الضفدع يجعلها في دواء فنهى عن قتلها ورواه احمد واسحق بن راهويه وابو داود الطيالسي في مسانيدهم والحاكم في المستدرك في الطب وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال البيهقي واقوى ما ورد في الضفدع هذا الحديث وقال الحافظ المنذري فيه دليل على تحريم اكل الضفدع لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن قتله والنهي عن قتل الحيوان اما لحرمته كالادمي واما لتحريم اكله كالصرد والهدهد والضفدع ليس بمحترم فكان النهي منصرفا الى الوجه الآخر ﴿ ص ﴾ ولم ير الحسن بالسلحفاة بأسا ﴿ ش ﴾ اي الحسن البصري ووصله ابن ابي شيبة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن قال لا بأس بأكلها وروى من حديث يزيد بن ابي زياد عن جعفر انه ابى سلحفاة فأكلها ومن حديث حجاج عن عطاء لا بأس بأكلها يعني السلحفاة وزعم ابن حزم ان اكلها لا يحل الا بذكاة واكلها حلال بريها وبحريها واكل بيضها وروى عن عطاء اباحة اكلها وعن طاوس ومحمد بن علي وفقهاء المدينة اباحة اكلها وعندنا يكره اكل ما سوى السمك من دواب البحر كالسرطان والسلحفاة والضفدع وخنزير الماء واحتجوا بقوله تعالى (ويحرم عليهم الخبائث) وما سوى السمك خبيث وقال مقاتل ان السلحفاة من المسوخ وفي الصحاح انها [illegible]

[illegible] وقال ابن [illegible]

[illegible] قال الكرماني كذا وقع في النسخ

(الهدهد)

القديمة وفي بعض النسخ كل من صيد البحر وإن صاده نصراني أو يهودي أو مجوسي قلت المعنى لا يصح
إلا على هذا ولا بد من هذا التقدير على قول النسخ القديمة ويروى كل من صيد البحر ما صاده
نصراني أو يهودي أو مجوسي وروى البيهقي من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس
قال كل ما ألقى البحر وما صيد منه صاده يهودي أو نصراني أو مجوسي وقال ابن التين مفهومه أن
صيد البحر لا يؤكل إن صاده غير هؤلاء وهو كذلك عند قوم ﴿ ص ﴾ وقال أبو الدرداء رضي الله
تعالى عنه في المري ذبح الخمر النينان والشمس ﴿ ش ﴾ أبو الدرداء اسمه عويمر بن مالك الأنصاري
الخزرجي والمري بضم الميم وسكون الراء وتخفيف الياء وكذا ضبطه النووي وقال ليس عربيا
وهو يشبه الذي تسميه الناس الكامخ بإعجام الخاء وقال الجواليقي المحرك لحن وقال الجوهري
بكسر الراء وتشديدها وتشديد الياء كأنه منسوب إلى المرارة والعامة يخففونه وقال الحربي هو
مري يعمل بالشام يؤخذ الخمر فيجعل فيها الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير طعمه إلى طعم
المري يقول كما أن الميتة والخمر حرامان والتذكية تحل الميتة بالذبح فكذلك الملح **قوله** والنينان بكسر
النون وسكون الياء آخر الحروف وتخفيف النون الثانية وهو جمع نون وهو الحوت ثم تفسير كلام
أبي الدرداء بقوله في المري مقدم لفظا ولكن في المعنى متأخر تقديره ذبح الخمر النينان والشمس
في المري وذبح فعل ماض على صيغة المعلوم والخمر منصوب به لأنه مفعوله والنينان بالرفع فاعله
والشمس عطف عليه وقيل لفظ ذبح مصدر مضاف إلى الخمر فيكون مرفوعا بالابتداء وخبره
هو قوله النينان والمعنى زوال الخمر في المري النينان والشمس أي تطهيرها فهذا يدل على أن أبا الدرداء
ممن يرى جواز تخليل الخمر وهو مذهب الحنفية وقال أبو موسى في ذيل الغريب عبر عن قوة الملح
والشمس وغلبتهما على الخمر وإزالتهما طعمها ورائحتها بالذبح وإنما ذكر النينان دون الملح لأن المقصود
من ذلك يحصل بدونه ولم يرد أن النينان وحدها هي التي خللته وقال ابن الأثير وكان أبو الدرداء يفتي بجواز
تخليل الخمر فقال إن السمك بالآلة التي أضيفت إليه تغلب على ضراوة الخمر وتزيل شدتها والشمس
تؤثر في تخليلها فتصير حلالا قال وكان أهل الريف من الشام يعجنون المري بالخمر وربما يجعلون
فيه السمك الذي يربى بالملح والأبزار مما يسمونه الصحناء والقصد من المري هضم الطعام فيضيفون
إليه كل ثقيف أو حريف ليزيد في جلاء المعدة واستدعاء الطعام بحرافته وكان أبو الدرداء وجماعة
من الصحابة يأكلون هذا المري المعمول بالخمر فأدخله البخاري في طهارة صيد البحر يريد أن السمك
طاهر حلال وأن طهارته وحله يتعدى إلى غيره كالملح حتى تصير الحرام النجسة بإضافتها إليه
طاهرة حلالا وفي التوضيح كان أبو هريرة وأبو الدرداء وابن عباس وغيرهم من التابعين يأكلون
هذا المري المعمول بالخمر ولا يرون به بأسا ويقولون أبو الدرداء إنما حرم الله الخمر بعينها وسكرها
وما ذبحته الشمس والملح فنحن نأكله ولا نرى به بأسا ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن
جريج قال أخبرني عمرو أنه سمع جابرا رضي الله تعالى عنه يقول غزونا جيش الخبط وأمر
أبو عبيدة فجعنا جوعا شديدا فألقى البحر حوتا ميتا لم نر مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف
شهر فأخذ أبو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى
هو القطان وابن جريج عبد الملك [illegible] وعمرو هو ابن دينار والحديث قد مضى في المغازي في باب
[illegible] زيادة على ما نقف عليها **قوله**

حيش الخبط قيل انه منصوب بنزع الخافض اى مصاحبين جيش الخبط اوفيه والخبط بفتح الخاء المعجمه و الباء الموحده الورق الذى يخبط لعلف الابل **قوله** وامرابو عبيدة وهو عامر بن عبدالله بن الجراح احدالعشرة المبشرة وقوله امر على صيغة المجهول اى جعل عليهم اميرا ويروى واميرنا ابو عبيدة **قوله** العنبر بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة والراء

﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن محمد اخبرنا سفيان عن عمرو قال سمعت جابرا يقول بعثنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثمائة راكب واميرنا ابو عبيدة نرصد عيرا لقريش فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسمى جيش الخبط والقى البحر حوتا يقال له العنبر فاكلنا نصف شهر وادهنا بودكه حتى صلحت اجسامنا قال فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه فمر الراكب تحته وكان فينا رجل فلما اشتد الجوع نحر ثلاث جزائر ثم ثلث جزائر ثم نهاه ابو عبيدة ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور عن عبدالله ابن محمد الجعفى المعروف بالمسندى عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار **قوله** عيرا لقريش بكسر العين الابل التى تحمل الميرة **قوله** بودكه بفتح الواو والدال المهملة وهو دهنه **قوله** ضلعا بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام **قوله** رجل هو قيس بن سعد بن عبادة الانصارى **قوله** ثلاث جزائر غريب لان الجزائر جمع جزيرة والقياس جزر جمع الجزور ومر الكلام فيه فى المغازى مستوفى

﴿ ص ﴾ باب * اكل الجراد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان جواز اكل الجراد الواحدة جرادة الذكر والانثى فيه سواء كالحمامة قيل انه مشتق من الجرد لانه لا ينزل على شئ الا جرده والجراد بالجيم التراب وكل شئ تمر عليه ونقل عن الاصمعى انه اذا خرج من بيضه فهو دباء والواحدة دباة قال ولعابه سم على الاشجار لا يقع على شئ الا احرقه وقال الذكر من الجراد هو العنظب والعنظب زاد الكسائى والعنظوب وقال ابو المعالى الجندب ضرب منه وقال ابو حاتم وابو حماد بفتح الجيم الجنادب وسيدها وقال ابن خالويه ليس فى كلام العرب للجراد اسم اعرف من العضفول وللجراد نيف وستون اسماذكرها وصفة الجراد عجيبة فيها عشرة من الحيوانات وذكر بعضها ابن الشهرزورى فى قوله * لها فخذا بكر وساقا نعامة * وقادمتا نسر وجؤجؤ ضيغم * حبتها افاعى الرمل بطنا وانعمت * عليها جياد الخيل بالرأس والفم * قيل وفاته عين الفيل وعنق الثور وقرن الايل وذنب الحية واختلف فى اصله فقيل نثرة حوت ورد فى حديث ضعيف اخرجه ابن ماجة عن انس رفعه ان الجراد نثرة حوت من البحر وقيل انه برى وقيل هو صنفان احدهما يطير فى الهواء يقال له الفارسى والآخر يدرو يقال له الراجل وله سنة ارجل اذا كان ايام الربيع و اراد ان يبيض التمس الارض الصلبة والصخرة الصلدة التى لا تعمل فيها المعاول فيضربه بذنبه فتنفرج فيلقى فيها بيضه ويلقى كل واحد مائة بيضة ويطير يتركها فاذا اتى ايام الربيع واعتدل الزمان ينشق ذلك البيض فيظهر مثل الذر الصغار فيسيح على وجه الارض ويأكل زرعها حتى يقوى فينهض الى ارض اخرى ويبيض كما فعل فى العام الاول وآفته الطير والبرد واجمع العلماء على جواز اكله بغير تذكيه الا ان المشهور عند المالكية اشتراط تذكيته واختلفوا فى صفتها فقيل بقطع رأسه وقال ابن وهب اخذه ذكاته وعن مالك اذا اخذه حيا ثم قطع رأسه اوشواه اوقلاه فلا بأس بأكله وما اخذه حيا فغفل عنه حتى مات لا يؤكل وذكر الطحاوى فى كتاب الصيد ان ابا حنيفة رضى الله تعالى عنه قيل له ارأيت الجراد هو عندك بمنزلة السمك ان اصابه ميتا اكله منها اولم يسم قال نعم قلت واسا واحدت الجراد آكله

قال نعم قلت وان وجدته ميتا على الارض قال نعم قلت وان اصابه مطر فقتله قال نعم لا يحرم الجراد شئ على حال ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن ابى يعفور قال سمعت ابن ابى اوفى رضى الله تعالى عنه قال غزونا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبع غزوات او ستا كنا نأكل معه الجراد قال سفين وابو عوانة واسرائيل عن ابى يعفور عن ابن ابى اوفى سبع غزوات ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وابو يعفور بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الفاء وبالواو وبالراء منصرفا اسمه وقدان بفتح الواو وسكون القاف وبالدال المهملة وبالنون ويقال اسمه واقد وقدان لقبه وكذا قاله مسلم وهو الاكبر ولهم ابو يعفور الاصغر اسمه عبد الرحمن بن عبيد وكلاهما ثقة من اهل الكوفة وليس للاكبر فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر تقدم فى الصلاة فى ابواب الركوع من صفة الصلاة وجزم النووى بانه الاصغر هنا وتبع فى ذلك ابن العربى وغيره والصواب انه الاكبر وبه جزم الكلاباذى والذى يرجح كلامه جزم الترمذى بعد تخريجه هذا الحديث بان راوى حديث الجراد هو الذى اسمه واقد ويقال وقدان وهذا هو الاكبر ويؤيده ايضا ان ابن ابى حاتم جزم فى ترجمة الاصغر بانه لم يسمع من عبد الله بن ابى اوفى وقال شيخنا زين الدين رحمه الله ابو يعفور الاصغر لم يسمع من احد من الصحابة وابو يعفور الاكبر سمع من جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وانس وعبد الله بن ابى اوفى ومات سنة عشرين ومائة واسم ابى اوفى علقمة بن خالد الاسلمى والحديث اخرجه مسلم فى الذبائح عن محمد بن مثنى وغيره واخرجه ابو داود فى الاطعمة عن حفص بن عمر واخرجه الترمذى فيه عن احمد بن منيع وغيره واخرجه النسائى فى الصيد عن بندار وغيره ﴿ قوله ﴾ سبع غزوات او ستا كذا فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية النسفى او ست وقال شيخنا اختلفت الفاظ الحديث فى عدد الغزوات وذكر الترمذى بعد ان رواه بلفظ غزوت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ست غزوات نأكل الجراد هكذا روى سفين بن عيينة عن ابن يعفور هذا الحديث وقال ست غزوات وروى سفين الثورى هذا الحديث عن ابى يعفور وقال سبع غزوات وذكر الاختلاف بين السفيانين ولم يذكر فى رواية شعبة عن ابى يعفور عدد الغزوات وهو عند البخارى على الشك وكذا فى رواية ابى داود وقال النسائى ست غزوات من غير شك ونقل بعضهم عن ابن مالك سبع غزوات او ثمان واطال الكلام عنه فلا فائدة فيه هنا لانه لم يثبت عن احد ممن روى هذا الحديث لفظ او ثمان والله اعلم ﴿ قوله ﴾ قال سفين هو الثورى وابو عوانة الوضاح اليشكرى واسرائيل ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى كلهم رووا عن ابى يعفور عن عبد الله بن ابى اوفى سبع غزوات واما رواية سفين فقد وصلها الدارمى عن محمد بن يوسف الفريابى عن سفين هو الثورى ولفظه غزونا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد واما رواية ابى عوانة فقد وصلها مسلم عن ابى كامل عنه واما رواية اسرائيل فقد وصلها الطبرانى من طريق عبد الله بن رجاء عنه وبينه سبع غزوات كنا نأكل معه الجراد وهذا الحديث يدل على جواز اكل الجراد فانوا اكل الجراد حلال بالاجماع رخصه ابن العربى بغير جراد الاندلس لما فيه من الضرر المحض وعن المالكية فى المشهور حلاله وورد احاديث اخرى ... منها حديث ابن عمر اخرجه ابن ماجه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان الحوت والجراد كذا رواه فى الاطعمة ... رواه فى ابواب الاطعمة وزاد ... والطحال وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف ضعفه يحيى بن معين وغيره *

ومنها حديث جابر رواه احمد في مسنده من رواية جابر الجعفي وهو ضعيف عن جابر بن عبد الله
قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا جرادا فاكلناه * ومنها حديث ابي هريرة
رواه ابن ماجة من رواية ابي المهزم وهو ضعيف عن ابي هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم في حج اوعمرة فاستقبلنا رجل من جراد فجعلنا نضربهن باسواطنا ونعالنا
فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كلوه فانه من صيد البحر وورد احاديث اخرى بالوقف والمنع *
منها مارواه الدارقطني من حديث زينب بنت محمل ويقال مغفل عن عائشة رضي الله تعالى عنها
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زجر صبيانا عن الجراد وكانوا يأكلونه قال ابو الحسن
والصواب انه موقوف * ومنها مارواه ابو داود عن سليمان سئل رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم عن الجراد فقال لا احله ولا احرمه قال وقد روي مرسلا وروى ابن ابي عاصم من حديث
بقية حدثني نمير بن يزيد حدثني ابي انه سمع صدي بن عجلان يحدث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ان مريم بنت عمران عليها السلام سألت ربها عز وجل ان يطعمها لحما لادم له فاطعمها الجراد
فقالت اللهم اعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياع يعني الصوت وروى ايضا من حديث محمد بن
عيسى الهذلي عن ابن المنكدر عن جابر قال قال عمر رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول ان الله خلق الف امة ستمائة في البحر واربعمائة في البر واول شيء يهلك من هذه
الامة الجراد فاذا هلك الجراد تتابعت الامم مثل سلك النظام ﴿ ص ﴾ باب آنية المجوس
﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم آنية المجوس في الاكل والشرب منها وقد ترجم هكذا
وليس في حديث الباب ذكر المجوس وانما فيه ذكر اهل الكتاب فقيل لعل البخاري يرى ان المجوس
من اهل الكتاب وقيل بني الحكم هكذا لان المحذور من ذلك واحد وهو عدم توقيهم النجاسات وقال
الكرماني هما متساويان في عدم التوقي عن النجاسات فحكم باحدهما على الآخر بالقياس او باعتبار
ان المجوس يزعمون التمسك بالكتاب وقيل نص في بعض طرق الحديث على المجوس رواه الترمذي
عن ابي ثعلبة سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا
واطبخوا فيها ومن عادة البخاري انه يترجم به ثم يورد في الباب ما يؤخذ منه الحكم بطريق الالحاق
﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم عن حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي حدثني
ابو ادريس الخولاني حدثني ابو ثعلبة الخشني قال اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت
يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب فنأكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي واصيد بكلبي المعلم
وبكلبي الذي ليس بمعلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اما ما ذكرت انك بارض اهل كتاب
فلا تأكلوا في آنيتهم الا ان لا تجدوا بدا فاغسلوها وكلوا فيها واما ما ذكرت انكم بارض صيد فما
صدت بقوسك فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل وما صدت
بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت ذكاته فكله ﴿ ش ﴾ وجه المطابقة قد ذكرناها وابو
عاصم النبيل الضحاك بن مخلد وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة والحديث قد مر في
باب صيد القوس فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يزيد عن حيوة الى آخره والكلام فيه هناك قال ابو
عوانة لا بد من كذا قال لا تأكلوا ﴿ ص ﴾ حدثنا المكي بن ابراهيم
حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر اوقدوا النيران قال النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم على ما اوقدتم هذه النيران قالوا لحوم حمر الانسية قال اهريقوا ما فيها
واكسروا قدورها فقام رجل من القوم فقال نهريق ما فيها ونغسلها او ذاك **ش** وجه ايراد
هذا الحديث في هذا الباب هو انه لما ثبت تحريم الحمر الاهلية صارت كالميتة ولما اباح صلى الله
تعالى عليه وسلم استعمال القدور بعد غسلها صارت كذلك آنية المجوس فيجوز استعمالها بعد غسلها
لان ذبائحهم ميتة وهذا الحديث هو السابع عشر من ثلاثيات البخاري والمكي علم بخلاف ما قاله الكرماني
انه منسوب الى مكة المشرفة وقد مضى في المظالم في باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر بعين
هذا الاسناد ومضى الكلام فيه هناك **قوله** اهريقوا بفتح الهمزة وسكون الهاء من اهراق يهريق والهاء
فيه زائدة **قوله** او ذاك اشارة الى التخيير بين الكسر والغسل وقال النووي امر اولا بكسرها
ثم ما يحتمل انه كان بوحي او باجتهاد ثم نسخ او تغير الاجتهاد **ص** باب التسمية
على الذبيحة ومن ترك متعمدا **ش** اي هذا باب في بيان حكم التسمية على الذبيحة وفي بيان
من ترك التسمية على الذبيحة حالة كونه متعمدا وهذه الترجمة هكذا هي عند الاكثرين وفي بعض
النسخ كتاب الذبائح وليس بصحيح لانه ترجم اولا كتاب الصيد والذبائح او كتاب الذبائح
ويكون ذكره تكرارا بلا فائدة وقيد بقوله متعمدا اشارة الى انه اذا ترك التسمية ناسيا على الذبيحة
لا يكون مانعا من الحل كما مر الخلاف فيه **ص** وقال ابن عباس من نسي فلا بأس **ش**
اي قال ابن عباس من نسي التسمية على الذبيحة فلا بأس يعني لا تحرم الذبيحة ووصل هذا التعليق
الدارقطني من طريق شعبة عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء حدثني عين عن
ابن عباس انه لم ير به بأسا يعني اذا نسي واخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة بهذا الاسناد فقال
في سنده عن عين يعني عكرمة عن ابن عباس فيمن ذبح ونسي التسمية فقال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر
التسمية وسنده صحيح وهو موقوف وذكره مالك بلاغا عن ابن عباس واخرجه الدارقطني من
وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا **ص** وقال الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه
وانه لفسق والناسي لا يسمى فاسقا وقوله وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم وان
اطعتموهم انكم لمشركون **ش** اورد هذه الآية تقوية لاحتجاج الحنفية بها في قولهم ان
التسمية شرط فان تركها عامدا فلا يحل اكله وان تركها ناسيا فلا عليه شئ وبين وجه ذلك بقوله والناسي
لا يسمى فاسقا وذكر الآية الاخرى التي هي من تمام الآية تقوية لاحتجاج الشافعية حيث قالوا المراد بذكر اسم
الله عليه كونه من الميتة او مما ذكر اسم غير الله عليه بقرينة وانه لفسق وهو مأول بما اهل به لغير
الله ولهذا قال الشياطين ليوحون اي ليوسوسون الى اوليائهم من المشركين ليجادلوكم بقولهم ولا تأكلوا
مما قتله الله قالوا وبهذا يرجح تأول من اوله بالميتة [illegible] وفي هذا المقام حوله تعالى (ولا تأكلوا)
الآية نهي والنهي يقتضي التحريم [illegible] بقوله (وانه لفسق) [illegible] يخرج من لانه في موضع
[illegible] حرمة كل حرمة [illegible] وقوله وانه لفسق ان كانت كناية عن الاكل فالفسق
[illegible] وان كانت [illegible] فالمدرج الذي يسمى [illegible] يكون حراما كما في قوله تعالى (او فسقا
[illegible] لغير الله به) [illegible] اسم الله [illegible] بوصف بذلك الوصف
[illegible] لانه على الميتة وذبائح المشركين فان
[illegible] وان لم يذكر اسم الله لم يحل فان قلت النص مجمل

لانه يحتمل الذكر حالة الذبح وحالة الطبخ وحالة الاكل فلم يصح الاحتجاج به قلت ماسوى حالة الذبح ليس بمراد بالاجماع واجمع السلف على ان المراد حالة الذبح فلا يكون مجملا وقد حررنا الكلام في هذا المقام مبسوطا في شرحنا البناية في شرح الهداية من اراد التحقيق فيه فليرجع اليه ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابوعوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن جده رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في اخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فدفع اليهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فامر بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير وكان في القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل بسهم فحبسه الله فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما ندعليكم فاصنعوا به هكذا قال وقال جدي انا نرجو او نخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثكم عنه اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وذكر اسم الله عليه فكل وموسى بن اسماعيل ابوسلمة البصري الذي يقال له التبوذكي وابوعوانة الوضاح اليشكري وسعيد بن مسروق هو والد سفيان الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الالف ياء آخر الحروف ابن رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة ابن رافع ضد الخافض ابن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم ابن رافع الانصاري وعباية هذا يروي عن جده رافع بن خديج وقال النسائي في بعض الروايات عن ابيه عن جده وزيادة لفظ عن ابيه وهم والحديث مضى في الشركة في باب من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم فانه اخرجه هناك عن محمد عن وكيع عن سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج الى آخره ومضى ايضا عن علي بن الحكم الانصاري وفي الجهاد في باب ما يكره من ذبح الابل [illegible] في المغانم ومضى الكلام فيه ... قوله بذي الحليفة قال الداودي ذو الحليفة المذكورة هنا من ارض تهامة بين طائف و ... اي اقرب من المدينة وكذا قال ... هي موضع بين حاذة وذات عرق من تهامة وليست المهلّ وذكر ابن بطال عن القابسي انها المهلة التي ... وكان في هذه ... المهملة ذي الحليفة من المدينة وكذا ذكره النووي وقال ... قوله في اخريات الناس جمع الاخرى ... قوله فاكفئت اي قلبت ... [illegible]

[illegible]

ابى الاحوص ان نلقى العدو غدا بالجزم ولعلهم عرفوا ذلك بالقرائن والعرض من ذكر لقاء العدو عند السؤال عن الذبح بالقصب انهم لو استعملوا السيوف فى المذابح لكلت وعند اللقاء يعجزوا عن المقاتلة بها **قوله** مدى جمع مدية وهى الشفرة **قوله** ما انهر الدم اى ما اسال الدم كما يسيل الماء فى النهر وكلمة ما اما شرطية واما موصولة وقال عياض هذا المشهور فى الروايات بالراء وذكره ابو ذر الخشنى بالزاى وقال النهز بمعنى الدفع وهو غريب **قوله** ليس السن والظفر بالنصب على الاستثناء بكلمة ليس ويجوز الرفع اى ليس السن والظفر مجزيا وفى رواية ابى الاحوص ما لم يكن سن او ظفر وفى رواية عمر بن عبيد غير السن والظفر وفى رواية داود بن عيسى الا سنا او ظفرا **قوله** وسأخبركم وفى رواية اى ذر وساحدثكم **قوله** فعظم يعنى لا يجزى به فانه يتنجس بالدم وهو زاد الجن اولانه غالبا لا يقطع انما يجرح فتزهق النفس من غير ان يتيقن وقوع الذكاة به واما الظفر فان معناه ان الحبشة يدمون مذابح الشاة باظفارهم حتى تزهق النفس خنقا وتعذيبا

﴿ ص باب ما ذبح على النصب والاصنام ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فساد ما ذبح على النصب بضم النون واحد الانصاب وقيل النصب جمع والواحد نصاب وقال الجوهرى النصب بسكون الصاد وضمها ما نصب وعبد من دون الله وقال الزمخشرى كانت لهم احجار منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها يعظمونها بذلك ويتقربون به اليها تسمى الانصاب قوله والاصنام اى وما ذبح على الاصنام وهو جمع صنم وهو ما يتخذ آلها من دون الله وقيل هو ما كان له جسم او صورة فان لم يكن له جسم او صورة فهو وثن ووجه عطف الاصنام على النصب ان النصب اذا كانت احجارا فى الظاهر وعلى تقدير ان يكون هى المعبودة فهو من العطف التفسيرى كذا قاله الكرمانى ذات النصب غير الاحجار وكانت [illegible] وهى [illegible] الاصنام كانت صور [illegible]

ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز يعنى ابن المختار اخبرنا موسى بن عقبة قال اخبرنى سالم انه سمع عبد الله يحدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه لقى زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح [illegible] ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الوحى فقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سفرة فيها لحم فابى ان يأكل منها ثم قال انى لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا ما ذكر اسم الله عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة [illegible]

[illegible] عبد الله [illegible] رضى الله تعالى عنه [illegible]

[illegible]

والجمع بينهما بان القوم الذين كانوا هنالك قدموا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سفرة فقدمها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى زيد **قوله** سفرة فيها لحم رواية ابى ذر وفى رواية غيره وسفرة لحم **قوله** فابى اى زيد اى امتنع عن الاكل وقال الخطابى امتناع زيد من اكل ما فى السفرة انما هو من خوفه ان يكون اللحم مما ذبح على الانصاب المنصوبة للعبادة وقد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايضا لا يأكل من ذبائحهم التى كانوا يذبحونها لانصابهم واما ذبحهم لما كلهم فلم يذكر فى الحديث انه كان بسرعة وقال الكرمانى وكونه فى سفرته لا يدل على انه كان يأكل منه وقال ابن بطال ما ذبح على النصب وما اهل به لغير الله واحد ومعنى ما اهل لغير الله ذكر عليه غير اسم الله من اسماء الاوثان التى كانوا يعبدونها وكذا المسيح وكل اسم سوى الله عز وجل * واختلف الفقهاء فى ذلك فكره عمر وابنه وعلى وعائشة رضى الله تعالى عنهم ما اهل به لغير الله وعن النخعى والحسن والثورى مثله وكره مالك ذبائح النصارى اذا سموا عليها وقال يكره ما سمى عليه المسيح من غير تحريم وقال ابو حنيفة لا تؤكل ما سمى المسيح عليه وقال الشافعى لا يحل ما ذبح لغير الله ولا ما ذبح للاصنام ورخص فى ذلك آخرون وروى ذلك عن عبادة بن الصامت وابى الدرداء وابى امامة وقال عطاء والشعبى قد احل الله ما اهل به لغير الله لانه قد علم انهم سيقولون هذا القول واحل ذبائحهم واليه ذهب الليث وفقهاء اهل الشام مكحول وسعيد بن عبد العزيز والاوزاعى وقالوا سواء سمى المسيح على ذبيحته او ذبح لعيد او كنيسة وكل ذلك حلال لانه كتابى قد ذبح لدينه وكانت هذه ذبائحهم قبل نزول القرآن واحلها الله تعالى فى كتابه ﴿ ص ﴾ باب * قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فليذبح على اسم الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه قول النبى صلى الله عليه وسلم فليذبح اضحيته على اسم الله عز وجل ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان البجلى قال ضحينا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اضحية ذات يوم فاذا اناس قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلاة فلما انصرف رآهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انهم قد ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها اخرى ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث قيل فائدة هذه الترجمة بعد تقدم الترجمة على التسمية التنبيه على ان الناسى يذبح على اسم الله لانه لم يهمل وانما نسى وانما اصل ذبح المسلم على اسم الله من صفة فعله ولوازمه كما ورد ذكر الله على قلب كل مسلم سمى او لم يسم انتهى قلت التنبيه اعلى ان من ذبح قبل صلاة العيد يعيدها بالتسمية حيث قال فليذبح على اسم الله واعلم انه ان وقت الاضحية بعد الصلاة يذبحها مقرونا بالتسمية لان كلمة على هاهنا بمعنى المصاحبة كما فى قوله اركب على اسم الله اى مصاحبا باسم الله وقال بعضهم قوله فليذبح على اسم الله يحتمل ان يكون المراد به الاذن فى الذبح حينئذ او المراد به الامر بالتسمية فلذلك المراد به ان الذبيحة بعد الصلاة بالتسمية فلا تجوز قبل الصلاة ولا بدون التسمية وهذا هو الذى يفهم من الحديث والقرائن تساعد عليه وما ذكره هذا القائل بالاحتمالين من سوء التصرف من غير تأمل فى معنى الحديث وابو عوانة الوضاح اليشكرى والاسود بن قيس العبدى ابو قيس الكوفى وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله بن سفيان البجلى بفتح الباء الموحدة والجيم والحديث مر فى العيدين فى باب كلام الامام والناس فى خطبة العيد فانه اخرجه هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب الى آخره من الكلام وقوله ضحينا مع النبى صلى الله عليه وسلم اضحية ذات يوم ... نحى بالقسد بدهم أنه

(الصيد)

اضحية بضم الهمزة وكسرها وفيه لغات اخراوان الضحية والاضحى **قوله** ذات يوم اى فى يوم ولفظ ذات مقحم للتأكيد قالت النحاة هو من باب اضافة المسمى الى اسمه **قوله** اى على اسم الله قال الداودى اى باسم الله وقد ذكرناه وقال بعض الناس لا يقال على اسم الله لان اسم الله تعالى على كل شئ ويرد عاذكرناه وفيه العقوبة بالمال لمخالفة السنة والاقرار عليها وفيه ان اصل السنة ان من استعجل شيئا قبل وجوبه ان يحرم كقاتل مورثه

باب ما انهر الدم من القصب والمروة والحديد اى هذا باب فى بيان ما انهر الدم اى اساله **قوله** من القصب والمروة والحديد ذكر هذه الثلاثة وليس فى احاديث الباب شئ منها وليس فيها الا الذبح بالحجر اما الذبح بالقصب فقد ورد فى بعض طرق حديث رافع عند الطبرانى وذبح بالقصب والمروة واما الذبح بالمروة ففى حديث اخرجه احمد والنسائى والترمذى وابن ماجه من طريق الشعبى عن محمد بن صفوان وفى رواية عن محمد بن صيفى قال ذبحت ارنبين بمروة فامرنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باكلهما وصححه ابن حبان والحاكم والمروة قال الاصمعى هى حجارة بيض رقاق يقدح منها النار واما الذبح بالحديد فوجد من حديث اخرجه ابن ماجة من رواية جرير بن حازم عن ايوب عن زيد بن اسلم قال حدثنى رجل فلقيت زيد بن اسلم فحدثنى عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال كانت لرجل من الانصار ناقة ترعى فى قبل احد فعرض لها فنحرها بوتد فقلت لزيد وتد من خشب او حديد قال لا بل من خشب فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فامره باكلها انتهى فاذا كان بوتد من خشب جاز فبوتد حديد بالطريق الاولى وروى ابو داود والنسائى وابن ماجه من رواية سماك بن حرب عن مرى بن قطرى عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله ارايت ان احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين ايذبح بالمروة وشقة العصا فقال امر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل هذا لفظ ابى داود وقال النسائى فاذبحه بالمروة والعصا وقال ابن ماجه فلا نجد سكينا الا الظرارة وشقة العصا قلت الظرارة جمع ظرر وهو حجر صلب محدد ويجمع ايضا على ظران وروى احمد فى مسنده من حديث سفينة ان رجلا شاط ناقة فجذلها فسأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فامرهم باكلها قلت الجذل بكسر الجيم وفتحها اصل الشجرة يقطع وقد يجعل العود جذلا ومعنى شاط ناقة ذبحها بعود

ص حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر ان اباه اخبره ان جارية لهم كانت ترعى غنما بسلع فابصرت بشاة من غنمها موتا فكسرت حجرا فذبحتها فقال لاهله لا تأكلوا حتى آتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاسأله او حتى ارسل اليه من يسأله فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او بعث اليه فامر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باكلها

ش مطابقته للترجمة من حيث انه يؤخذ الجواب ان [illegible] من قوله فكسرت حجرا [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ابن عمر [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] بن كعب بن مالك الانصارى [illegible] [illegible] عبد الله بن كعب [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] عن ابيه كعب بن مالك [illegible] البخارى [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ابن عمر [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ابن [illegible] لم يرو هذا الحديث [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] حديث فى [illegible] فى باب [illegible] الراعى

او الوكيل شاة تموت فانه اخرجه هناك عن اسحق ابن ابراهيم عن معتمر الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** ان جارية ذكرها بلفظ الجارية فى ثلاث مواضع وفى الوكالة ايضا واكثر ما تستعمل هذه اللفظة فى الامة وقد جاء مصرحا به فى رواية اخرى وذكره البخارى بعد لفظ جارية **قوله** بسلع بفتح السين المهملة وسكون اللام وبفتحها وبالعين المهملة جبل معروف بالمدينة **قوله** فابصرت بشاة هكذا رواية ابى ذر وفى رواية غيره فاصيبت شاة من غنمها **قوله** موتا منصوب بقوله ابصرت وفى رواية السرخسى والمستملى موتها **قوله** فذبحتها وفى رواية الكشميهنى فذكتها **قوله** اوحتى ارسل الشك من الراوى وفى هذا الحديث جس فوائد ذبيحة المرأة وذبيحة الامة والذكاة بالحجر وذكاة ما اشرف على الموت وذكاة غير المالك بلا وكالة واختلف اذا ذبح الراعى شاة وقال خشيت عليها الموت قال ابن قاسم لا ضمان عليه وضمنه غيره ﴿ص﴾ حدثنا موسى حدثنا جويرية عن نافع عن رجل من بنى سلمة اخبر عبد الله ان جارية لكعب بن مالك ترعى غنما له بالجبل الذى بالسوق وهو بسلع فاصيبت شاة فكسرت حجرا فذبحتها به فذكروا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فامرهم باكلها ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن موسى ابن اسماعيل المقرى عن جويرية بن اسماء الضبعى عن نافع مولى ابن عمر عن رجل من بنى سلمة الى آخره وبنو سلمة بفتح السين وكسر اللام قال الكرمانى واسناد الحديث مجهول لان الرجل غير معلوم وقيل هو ابن لكعب بن مالك السلمى الانصارى ﴿ص﴾ حدثنا عبدان قال اخبرنى ابى عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع عن جده انه قال يا رسول الله ليس لنا مدى فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس الظفر والسن اما الظفر فمدى الحبشة واما السن فعظم وند بعير فحبسه فقال ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا هكذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ما انهر الدم والحديث مضى فى باب التسمية على الذبيحة من قريب وعبدان لقب عبد الله بن عثمان ابن جبلة يروى عن ابيه عثمان عن شعبة عن سعيد بن مسروق وهو ابو سفيان الثورى عن عباية بن رفاعة هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره عباية بن رافع ورافع جد ابيه وابوه رفاعة نفسه فى هذه الرواية اعنى رواية غير ابى ذر الى جده ولو احد بظاهره لكان الحديث عن جده والد رافع وليس كذلك فواحد فحبسه فقد حذف فيه تقديره فحبسه رجل بسهم والباقى قد مر ﴿ص﴾ باب ذبيحة المرأة والامة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز ذبيحة المرأة وذبيحة الامة وكأنه اشار بهذه الترجمة الى رد من منع هذا وقد نقل محمد بن عبد الحكم عن مالك كراهته وفى المدونة جوازه وهو قول جمهور الفقهاء وذلك اذا احسنت الذبح وكذلك الصبى اذا احسنه واختلف فى كراهة ذبح الخصى وروى ابن حزم عن طاوس منع ذبيحة الزنجى كما يجئ انشاء الله تعالى ﴿ص﴾ حدثنا صدقة اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن لكعب بن مالك عن ابيه ان امرأة ذبحت شاة بحجر فسئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فامر باكلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة هو ابن الفضل المروزى وعبدة هو ابن سليمان الكوفى وعبد الله هو ابن عمر العمرى والحديث مضى قبل الباب من طريق جويرية عن نافع ﴿ص﴾ وقال الليث حدثنا نافع انه سمع رجلا من الانصار يخبر عبد الله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان جارية لكعب بهذا ﴿ش﴾ هذا التعليق وصله الاسماعيلى من رواية احمد بن يونس عن الليث به وهذا ايضا فيه مجهول

قوله اى بهذا اى بالحديث المذكور ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد او سعد بن معاذ اخبره ان جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بسلع فاصيبت شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فسئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كلوها ﴿ش﴾ هذا ايضا طريق آخر في الحديث المذكور وفيه مجهول وتردد في معاذ بن سعد اخرجه عن اسماعيل ابن ابي اويس عن مالك عن نافع الى آخره قال الكرماني والشك من الراوي في معاذ لا يقدح لان كلا منهما صحابي والصحابة كلهم عدول قلت ليس هنا اثنان وانما هو واحد غير ان التردد في ان معاذا هو ابن سعد او هو ان سعدا ابن معاذ او هو ولهذا لم يذكر في الاستيعاب معاذ بن سعد وذكر الذهبي معاذ بن سعد او سعد بن معاذ كذا روى مالك عن نافع في الذكاة مختصر ﴿ص﴾ * باب ما ند لاتذكى بالسن والعظم والظفر ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه لاتذكى الى آخره قال الكرماني ما هذا العطف والسن عظم خاص وكذا الظفر واجاب بقوله لعل البخاري نظر الى انهما ليسا عظمين عرفا قال الاطباء ايضا ليسا عظمين والصحيح انهما عظم وعطف العظم على ما قبله عطف العام على الخاص وعطف ما بعده عليه عطف الخاص على العام وقال ايضا ترجم بالعظم وليس في الحديث ذكره واجاب بان حكم العظم يعلم منه ومن عادة البخاري انه يشير الى ما في اصل الحديث فان فيه اما السن فعظم ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل يعني ما انهر الدم الا السن والظفر ﴿ش﴾ هذا قطعة من حديث رافع بن خديج ومر الكلام فيه اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة الى آخره ﴿ص﴾ * باب * ذبيحة الاعراب ونحوهم ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان حكم ذبيحة الاعراب وهم ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلون المدن الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس لا واحد له من لفظه اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي قوله ونحوهم بالواو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني والنسفي ونحرهم بالراء من نحر الابل ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا اسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان قوما قالوا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان قوما يأتونا باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا عليه انتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله ان قوما يأتونا لان المراد منهم الاعراب الذين يأتون اليهم من البادية ومحمد ابن عبيد الله بن زيد ابو ثابت بالثاء المثلثة والموحدة والتاء مولى عثمان بن عفان القرشي الاموي المدني وهو من افراد البخاري واسامة بن حفص المدني يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة وهذا الحديث من افراده قوله يأتونا بالادغام والفك قوله باللحم وفي رواية ابي خالد باللحمان وفي رواية النسائي ان ناسا من الاعراب وفي رواية مالك ان ناسا من اهل البادية قوله ذكر على صيغة المجهول والهمزة فيه للاستفهام وفي رواية الطحاوي التي مضت في البيوع اذكروا وفي رواية ابي خالد لا ندري يذكرون ام لا وفي رواية ابي داود لا ندري ذكروا ام لم يذكروا أفنأكل منها قوله وكانوا اى القوم السائلين [illegible] ميتة واحدة اذ لو كانت واحدة [illegible] فان هذا كان في ابتداء الاسلام والذي [illegible] في آخره وذاك في اول الاسلام ويمكن انهم لم يكونوا جاهلين

بالتسمية ﴿ ص تابعه علي عن الدراوردي ش ﴾ يعني تابع اسامة بن حفص عن هشام علي بن المديني عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء وبالدال المهملة نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان ومراده من متابعته اياه انه رواه عن هشام بن عروة مرفوعا كما رواه اسامة بن حفص ووصل هذه المتابعة الاسماعيلي من طريق يعقوب ابن حميد عن الدراوردي ﴿ ص وتابعه ابو خالد والطفاوي ش ﴾ اي وتابع اسامة بن حفص ايضا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر في روايته عن هشام بن عروة مرفوعا ووصل هذه المتابعة البخاري في كتاب التوحيد فقال حدثنا يوسف بن موسى قال ثنا قوله والطفاوي اي وتابعه ايضا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء والواو نسبة الى طفاوة بنت جرم بن زياد بن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة ووصل متابعته البخاري في كتاب البيوع عن احمد بن المقدام العجلي عنه وسماه هناك محمد بن عبد الرحمن وزاد الاسماعيلي انه تابعه ايضا عبد الرحيم بن سليمان ويونس بن بكير ومحاضر ومالك بن انس وزاد الدارقطني تابعه ايضا النضر بن شميل وعمر بن محمد وقال في غرائب الموطأ تفرد به عبد الوهاب عن مالك متصلا وغيره يرويه عن مالك عن هشام عن ابيه مرسلا وادعى ابو عمر انه لم يختلف عن مالك في ارساله وقال الدارقطني في علله ورواه حماد بن سلمة وحماد بن زيد وابن عيينة ويحيى القطان ومفضل بن فضالة عن هشام عن ابيه مرسلا ليس فيه عن عائشة والمرسل اشبه بالصواب وله طريق آخر مرسل اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه عن الشعبي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في غزوة تبوك بجبنة فقيل ان هذا طعام يصنعه المجوس فقال اذكروا اسم الله عليه وكلوه ﴿ ص باب ذبائح اهل الكتاب وشحومها من اهل الحرب وغيرهم ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم ذبائح اهل الكتاب قوله وشحومها اي شحوم اهل الكتاب قوله من اهل الحرب كله من يجوز ان يكون بيانية ويجوز ان يكون تبعيضية اي من اهل الحرب الذين لا يعطون الجزية وغيرهم اي وغير اهل الحرب من الذين يعطون الجزية واشار بهذه الترجمة الى جواز ذبائح اهل الكتاب وجواز اكل شحومهم وهو قول الجمهور وعن مالك واحمد تحريم ما حرم على اهل الكتاب كالشحوم ﴿ ص وقوله تعالى اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ش ﴾ وقوله بالجر عطف على قوله الذبائح اي وفي بيان قوله تعالى (اليوم احل لكم الطيبات) وهذا المقدار في رواية ابي ذر وفي رواية غيره الى قوله (حل لكم) واورد هذه الآية في معرض الاستدلال على جواز اكل ذبائح اهل الكتاب من اليهود والنصارى من اهل الحرب وغيرهم لان المراد من قوله عز وجل (وطعام الذين اوتوا الكتاب) ذبائحهم وبه قال ابن عباس وابو امامة ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وابراهيم النخعي والسدي ومقاتل بن حيان وهذا امر مجمع عليه بين العلماء ان ذبائحهم حلال للمسلمين لانهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله تعالى ولا يذكرون على ذبائحهم الا اسم الله وان اعتقدوا فيه ما هو منزه عنه ولا يباح ذبائح من عداهم من اهل الشرك ومن شابههم لانهم لا يذكرون اسم الله على ذبائحهم وهم لا يتقيدون بذلك ولا يقفون فيما يأكلونه من اللحم على ذكاة بل يأكلون الميتة بخلاف اهل الكتاب ومن شاكلهم من السامرة والصابئة ومن تمسك بدين ابراهيم وشيث وغيرهما من الانبياء عليهم السلام على احد قولي العلماء ونصارى

العرب بني تغلب وتنوخ وبهراء وجذام ولخم وعاملة ومن اشبههم لا تؤكل ذبائحهم عند الجمهور ﴿ص وقال الزهري لا بأس بذبيحة نصارى العرب وان سمعته يسمي لغير الله فلا تأكل وان لم تسمعه فقد احله الله وعلم كفرهم ش﴾ اي قال محمد بن مسلم الزهري الى آخره وقد وصل هذا عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن ذبائح نصارى العرب فذكر نحوه وقال في آخره واهلاله ان تقول باسم المسيح قلت وهو في الموطأ مرفوعا ﴿ص ويذكر عن علي رضي الله تعالى عنه نحوه ش﴾ ذكره بصيغة التمريض اشارة الى ضعفه اي ويذكر عن علي بن ابي طالب نحو ما روى عن الزهري وجاء عن علي رضي الله تعالى عنه من وجه صحيح المنع من ذبائح بعض نصارى العرب اخرجه الشافعي وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله تعالى عنه لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا شرب الخمر ﴿ص وقال الحسن وابراهيم لا بأس بذبيحة الاقلف ش﴾ اي قال الحسن البصري وابراهيم النخعي لا بأس بذبيحة الاقلف بفتح الهمزة وسكون القاف وفتح اللام وبالفاء وهو الذي لم يختتن والقلفة بالقاف ويقال بالشين المعجمة الغرلة وهي الجلدة التي تستر الحشفة واثر الحسن رواه عبد الرزاق عن معمر قال كان الحسن يرخص في الرجل اذا اسلم بعد ما يكبر فيخاف على نفسه ان يختتن ان لا يختتن وكان لا يرى بأكل ذبيحته بأسا واثر ابراهيم اخرجه ابو بكر الخلال من طريق سعيد بن ابي عروبة عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال لا بأس بذبيحة الاقلف ﴿ص وقال ابن عباس طعامهم ذبائحهم ش﴾ اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب) ان المراد من طعامهم ذبائحهم وقام الاتفاق على ان المراد من طعامهم ذبائحهم دون ما اكلوه لانهم يأكلون الميتة ولحم الخنزير والدم ولا يحل لنا شيء من ذلك بالاجماع وقد مر هذا عن قريب وهذا التعليق ذكره هنا عبد المستملي وعبد السرخسي والحموي في آخر الباب عقيب الحديث المذكور بعده ﴿ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب فيه شحم فنزوت لآخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاستحييت منه ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فيه شحم وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث مر في الخمس في باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن عن ابي الوليد عن شعبة الى آخره واخرجه ايضا في المغازي ومر الكلام فيه هناك قوله فنزوت بنون وزاي اي وثبت من النزو وهو الوثبة وفي رواية الكشميهني فبدرت اي سارعت وفيه حجة على من منع ما حرم عليهم كالشحوم لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقر عبد الله بن مغفل على الانتفاع بالجراب المذكور وفيه جواز اكل الشحم مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا اهل الحرب ﴿ص ﴿باب﴾ ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم ما ند اي نفر من البهائم فهو اي الند بمنزلة الوحش اي في جواز عقره كيف ما اتفق ﴿ص واجازه ابن مسعود ش﴾ اي اجاز عبد الله بن مسعود كون حكم ما ند من البهائم كحكم الحيوان الوحشي في العقر كيف ما كان وقد اخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود ما يؤدي هذا المعنى قال حدثني وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان حمارا لاهل عبد الله ضرب رجل عنقه بالسيف فسئل عبد الله فقال كلوه فانما هو صيد ﴿ص وقال

ابن عباس ما اعجزك من البهائم مما في يديك فهو كالصيد وفي بعير تردى في بئر من حيث قدرت عليه فذكه ﴿ ش ﴾ هذان اثران معلقان وصل الاول ابن ابي شيبة من طريق عكرمة عنه بهذا قال فهو بمنزلة الصيد ووصل الثاني عبد الرزاق عن عكرمة عنه قال اذا وقع البعير في البئر فاطعنه من قبل خاصرته واذكر اسم الله وكل قوله مما في يديك اي مما كان لك وفي تصرفك وعجزت عن ذبحه المعهود ﴿ ص ورأى ذلك علي وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم ﴾ ﴿ ش ﴾ ذلك اشارة الى ما ذكر من ان حكم البهيمة التي تند مثل حكم الحيوان الوحشي فرأى ذلك علي بن ابي طالب وعبد الله ابن عمر وعائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنهم فاثر علي رضي الله تعالى عنه رواه ابو بكر عن حفص عن جعفر عن ابيه ان ثورا فر في بعض دور المدينة فضربه رجل بالسيف وذكر اسم الله قال فسئل عنه علي فقال ذكاة وامرهم بأكله واثر عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما اخرجه عبد الرزاق عن شعبة وسفيان كلاهما عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رافع بن خديج عنه واثر عائشة ذكره ابن حزم فقال هو ايضا قول عائشة ولا نعرف لهم من الصحابة مخالف قال وهو قول ابي حنيفة والثوري والشافعي وابي ثور واحمد واسحق واصحابهم واصحابنا وقال مالك لا يجوز ان يذكى اصلا الا في الحلق واللبة وهو قول الليث وربيعة وقال ابن بطال وقال سعيد بن المسيب لا تكون ذكاة كل انسي الا بالذبح والنحر وان شرد لا يحل الا بما يحل به الصيد ﴿ ص حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثنا ابي عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال قلت يارسول الله انا لاقو العدو غدا وليست معنا مدى فقال اعجل اوارن ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة واصبنا نهب ابل وغنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كأوابد الوحش فاذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر البصري الصيرفي ويحيى القطان وسفيان هو الثوري يروى عن ابيه سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة ابن رافع بن خديج يروى عن جده رافع بن خديج كذا وقع في رواية كريمة وفي رواية غير عباية عن رافع بن خديج فنسبه الى جده والحديث مضى عن قريب في باب التسمية على الذبيحة فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة عن سعيد بن مسروق وهو ابو سفيان الثوري عن عباية الى آخره ومضى الكلام فيه قوله فقال اعجل اوارن شك من الراوي اي قال اعجل او قال ارن واعجل بكسر الهمزة وسكون العين وفتح الجيم امر من العجلة ثم ان الرواة اختلفوا في ضبط ارن ففي رواية كريمة بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون وكذا ضبطه الخطابي في سنن ابي داود وفي رواية ابي ذر بسكون الراء وكسر النون وفي رواية الاصيلي ارني باثبات الياء وفي رواية ذكرها الخطابي فقال قوله اعجل اوارن صوابه ارن بوزن اعجل من ارن يأرن اذا خف اي اعجل ذبحها لئلا تموت خنقا ووجه الخطابي وجها آخر وهو انه من ارز الرجل اصبعه في الشيء اذا ادخلها فيه وارزت الجرادة اذا ادخلت ذنبها في الارض وادعى ان غيره تصحيف وان هذا هو الصواب قلت قد اطال الشراح هنا كلاما كثيرا اكثره على خلاف القواعد الصرفية ولم يذكر احد منهم كيف اعراب ما انهر الدم فنقول بعون الله وتوفيقه هنا اوجه * الوجه الاول رواية كريمة ارن بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون على وزن افعل لان عين الفعل حذفت

فى الامر لانه امر من اران يرين والامر ارن كاطع من اطاع يطيع فقال ارأت القوم اذا هلكت مواشيهم والمعنى هنا اهلك الذى تذبحه بما انهر الدم وحرف الصلة محذوف ❊ الوجه الثانى رواية ابى ذر ارن بسكون الراء وكسر النون قال بعضهم بوزن اعط بمعنى ادم الحز من قولك رنوت اذا ادمت النظر الى الشئ قلت هذا غلط فاحش لان رنوت من باب رنا يرنو رنواً من باب نصر ينصر والامر فيه لاياتى الا ارن بضم الهمزة وسكون الراء مثل انصر وليس هو الامر من ارنى يرنى من باب افعل والامر منه ارن بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر النون والمعنى على هذا انظر ما انهر الدم الى الذى تذبحه فيكون محل ما انهر الدم نصبا على انه مفعول انظر من الانظار ❊الوجه الثالث) رواية الاصيلى ارنى هو مثل ما قبله غير ان النون لما اشبعت بالكسرة تولد منها الياء (الوجه الرابع) ما قال الخطابى وهو ارزن بكسر الهمزة الاولى وسكون الثانية وفتح الزاى الاولى وان كان من باب ارز مثل علم فلايجئ الامر منه الا ارزن مثل اعلم وان كان من ارز الشئ من باب نصر ينصر يكون الامر منه اورز بضم الهمزة الاولى وسكون الثانية وضم الزاى الاولى بمعنى الباب الاعواء والتهيج ومعنى الباب الثانى ضم بعض الشئ الى شئ ﴿ص❊ باب ❊ النحر والذبح ش﴾ اى هذا باب فى بيان النحر والذبح وفى رواية ابى ذر والذبائح وقال بعضهم الذبائح بصيغة الجمع وكأنه جمع باعتبار انه الاكثر قلت كل احد يعرف ان صيغة الذبائح صيغة جمع وقوله وكأنه الى آخره يشعر بان الذبائح جمع ذبح وليس كذلك بل هو جمع ذبيحة ومع هذا ذكره بصيغة الجمع لاطائل تحته بل قوله والذبح احسن ما يكون لانه مصدر يعم كل ذبح فى كل ذبيحة وقال ابن التين الاصل فى الابل النحر وفى الشاة ونحوها الذبح واما البقر فجاء فى القرآن ذكر ذبحها وفى السنة ذكر نحرها واختلف فى نحر ما يذبح وذبح ما ينحر فاجازه الجمهور ومنعه ابن قاسم وقال ابن المنذر روى عن ابى حنيفة والثورى والليث ومالك والشافعى جواز ذلك الا انه يكره وقال احمد واسحق وابو ثور لايكره وهو قول عبد العزيز بن ابى سلمة وقال اشهب ان ذبح بعيرا من غير ضرورة لايؤكل ﴿ص﴾ وقال ابن جريج عن عطاء لاذبح ولانحر الا فى المذبح والمنحر قلت ايجزئ ما يذبح ان انحر قال نعم ذكر الله ذبح البقرة فان ذبحت شيئا ينحر جاز والنحر احب الى والذبح قطع الاوداج قلت فيخلف الاوداج حتى يقطع النخاع قال لااخال واخبرنى نافع ان ابن عمر نهى عن النخع يقول يقطع مادون العظم ثم يدع حتى يموت ﴿ش﴾ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابى رباح **قوله** لاذبح ولانحر الا فى المذبح والمنحر هذا لف ونشر على الترتيب فالذبح والنحر مصدران والمذبح والمنحر اسم مكان الذبح والنحر **قوله** قلت القائل ابن جريج **قوله** ايجزئ من الاجزاء **قوله** ما يذبح على صيغة المجهول **قوله** ان انحر على صيغة نفس المتكلم وحده **قوله** ذكر الله فعل وفاعل وذبح البقرة بالنصب مفعوله وهو فى قوله تعالى ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة وروت عمرة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت دخل علينا يوم النحر بلحم فقيل نحر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ازواجه البقر فجاز فيها الوجهان **قوله** فان ذبحت شيئا خطاب من عطاء لابن جريج **قوله** ينحر على صيغة المجهول **قوله** والنحر احب الى من كلام عطاء والى بتشديد الياء **قوله** والذبح قطع الاوداج تفسير الذبح والاوداج جمع ودج بفتح الواو والدال وبالجيم وقال بعضهم وذكره بالاوداج فيه نظر لانه ليس فيه الا الودجان بالتثنية وهما عرقان غليظان متقابلان قلت

لما كان الشرط قطع العروق الاربعة وهي الحلقوم والمرى والودجان اطلق عليها لفظ الاوداج
بطريق التغليب ولهذا ورد في بعض الاحاديث افر الاوداج وانهر ماشئت حيث اطلق على الاربعة
الاوداج وافر بالفاء بمعنى اقطع وقال الصغانى الودج عرق فى العنق وهما ودجان وقال الليث الودج عرق
متصل من الرأس الى النحر واختلف العلماء فى اشتراط قطع الاوداج كلها فعندنا ان قطع الاربعة
المذكورة حل الاكل وان قطع اكثرها فكذلك عند ابى حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد لابد من
قطع الحلقوم والمرى واحد الودجين حتى لو قطع بعض الحلقوم او المرى لم يحل هكذا ذكر القدورى
الاختلاف فى مختصره والمشهور فى كتب مشايخنا ان هذا قول ابى يوسف وحده والحاصل ان عند
ابى حنيفة اذا قطع الثلاث اى ثلاث كان من الاربعة جاز وعن ابى يوسف ثلاث روايات احدها
هذه والثانية اشتراط قطع الحلقوم مع الآخرين والثالثة اشتراط قطع الحلقوم والمرى واحد
الودجين وعن محمد يعتبر اكثر كل فرد يعنى اكثر كل واحد من الاربعة وفى وجيز الشافعية يعتبر
قطع الحلقوم والمرى دون الآخرين وبه قال احمد وعن الاصطخرى يكفى قطع الحلقوم او المرى
وفى الحلية هذا خلاف نص الشافعى وخلاف الاجماع وعن الثورى ان قطع الودجان اجزأ
ولو لم يقطع الحلقوم والمرى وعن مالك والليث يشترط قطع الودجين والحلقوم فقط **قوله**
قلت فيخلف الاوداج القائل ابن جريج سأل عن عطاء بقوله فيخلف الاوداج على صيغة المجهول
يعنى تترك الاوداج ولا يكتفى بقطعها حتى يقطع النخاع بتثليث النون وهو خيط ابيض
يكون داخل عظم الرقبة ويكون ممتدا الى الصلب حتى يبلغ عجب الذنب هكذا فسره الكرمانى
وهذا اخذه من صاحب المغرب فانه فسره هكذا ورد عليه بعض اصحابنا بان بدن الحيوان مركب
من عظام واعصاب وعروق وشرايين واوتار ومائمة شئ يسمى بالخيط اصلا وقال الكرخى
فى مختصره ويكره اذا ذبحها ان يبلغ النخاع وهو العرق الابيض الذى يكون فى عظم الرقبة **قوله**
قال لااخال اى قال عطاء لااظن واخال بفتح الهمزة وكسرها والكسر افصح **قوله** واخبرنى
نافع هذا من كلام ابن جريج اى قال ابن جريج اخبرنى مولى ابن عمر ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما
نهى عن النخع بفتح النون وسكون الخاء المعجمة وهو ان ينتهى بالذبح الى النخاع وقال صاحب
الهداية ومن بلغ بالسكين النخاع او قطع الرأس كره له ذلك وتؤكل ذبيحته اما الكراهة فلما روى
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه نهى ان تنخع الشاة اذا ذبحت قلت هذا رواه محمد بن
الحسن فى كتاب الصيد من الاصل عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وهو مرسل وروى الطبرانى فى معجمه حدثنا ابو خليفة الفضل بن الحباب حدثنا ابو الوليد الطيالسى
حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم نهى عن الذبيحة ان تفرس وقال ابراهيم الحربى فى غريب الحديث الفرس ان تذبح
الشاة فتنخع وقال ابو عبيدة الفرس النخع يقال فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهى الذابح
الى النخاع **قوله** يقول الى آخره اشارة الى تفسير النخع وهو قطع مادون العظم ثم يدع اى ثم يترك حتى يموت
﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى (واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة) وقال (فذبحوها
وما كادوا يفعلون ﴾ ش ﴿ وقول الله بالجر عطف على قوله النحر والذبح المجرور ان بالاضافة
والعطف بقدير باب فى بيان النحر والذبح وفى بيان قول الله عز وجل (واذ قال موسى) الى آخره وهذا
من تمام الترجمة وفيها اشعار بان البقرة لها اختصاص بالذبح **قوله** واذ قال اى اذكر يا محمد حين

(قال موسى لقومه ان الله يأمركم) وقال ابو عبدالله وكان نزول قصة البقرة على موسى عليه السلام في امر القتيل قبل نزول القسامة في القتيل وقصته مشهورة **قوله** وقال (فذبحوها) اى البقرة التى جاؤا بها على الوصف المذكور الذى وصفه الله تعالى **قوله** (وماكادوا يفعلون) لكثرة ثمنها وقيل خوف الفضيحة ان اطلع الله على قاتل النفس الذى اختصموا فيه **ص** وقال سعيد عن ابن عباس الذكاة فى الحلق واللبة **ش** اى قال سعيد بن جبير عن ابن عباس الذكاة فى الحلق واللبة قال بعضهم اللبة بكسر اللام وتشديد الباء الموحدة هى موضع القلادة من الصدر وهى المنحر قلت ليست اللبة بكسر اللام وانما هى بفتحها وقال الداودى هى اعلى العنق مادون الحرزة وفى المبسوط ما بين اللبة والحيين واللبة رأس الصدر والحيان الذقن وفى الجامع الصغير لابأس بالذبح فى الحلق كله وسطه واعلاه واسفله وقول ابن عباس الذكاة فى الحلق واللبة اى بين الحلق واللبة وكلمة فى بمعنى بين كما فى قوله تعالى (فادخلى فى عبادى) اى بين عبادى وتعليق ابن عباس رضى الله تعالى عنهما رواه ابو بكر عن ابن مبارك عن خالد عن عكرمة عنه **ص** وقال ابن عمر وابن عباس وانس رضى الله تعالى عنهم اذا قطع الرأس فلا بأس **ش** اثر ابن عمر وصله ابو موسى الزمن من رواية ابى مجلز سألت ابن عمر عن ذبيحة قطع رأسها فامر ابن عمر بأكلها و اثر ابن عباس وصله ابن ابى شيبة بسند صحيح عن ابن عباس سئل عن ذبح دجاجة طير رأسها فقال ذكاة وحية بفتح الواو وكسر الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف اى سريعة منسوبة الى الوحاء وهو الاسراع والعجلة واثر انس ابن مالك وصله ابن ابى شيبة من طريق عبيدالله بن ابى بكر بن انس ان جزار الانس ذبح دجاجة فاضطربت فذبحها من قفاها فاطار رأسها فاراد واطرحها فامرهم انس بأكلها **ص** حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن هشام بن عروة قال اخبرتنى فاطمة بنت المنذر امرأتى عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما قالت نحرنا على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا فاكلناه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمى الكوفى سكن مكة ومات بها قريبا من سنة ثلاث عشرة ومائتين وسفيان هو الثورى وفاطمة بنت المنذر زوجة هشام الراوى والحديث اخرجه مسلم فى الذبائح ايضا عن محمد بن نمير وغيره واخرجه النسائى فيه عن عيسى بن احمد وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن ابى بكر بن ابى شيبة وقال بعض العلماء حكم الخيل فى الذكاة حكم البقر يريد انها تنحر وتذبح وان الاحسن فيها الذبح ووجه الشافعى وابى يوسف ومحمد بن الحسن على جواز اكل لحم الخيل وقال ابو حنيفة ومالك يكره كراهة تحريم وقيل تنزيه **ص** حدثنا اسحق سمع عبدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه **ش** هذا طريق اخرجه عن اسحق قال الكلاباذى لعله اسحق بن راهويه وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة ابن سليمان الى آخره وهنا قال ذبحنا وفى الحديث السابق قال نحرنا وجه الجمع بينهما انهم مرة نحروها ومرة ذبحوها اواحدهما بمعنى مجاز والاول هو الصحيح المعول عليه اذلا يعدل الى المجاز الا اذا تعذرت الحقيقة ولا تعذر هنا بل فى الحقيقة فائدة وهى ذبح المنحور ونحر المذبوح وقيل هذا الاختلاف على هشام وفيه اشعار بانه تارة يرويه بلفظ نحرنا وتارة بلفظ ذبحنا وهو مصير منه الى استواء اللفظين فى المعنى وان النحر يطلق على الذبح والذبح يطلق على

البحر ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن هشام عن فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا فأكلناه ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد الى آخره ﴿ ص ﴾ تابعه وكيع وابن عيينة عن هشام فى النحر ﴿ ش ﴾ اى تابع جريرا وكيع وسفيان بن عيينة عن هشام فى لفظ النحر فرواية وكيع اخرجها احمد عنه بلفظ نحرنا وكذلك مسلم اخرجه عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وحفص بن غياث ووكيع ثلاثتهم عن هشام بلفظ نحرنا ورواية ابن عيينة اخرجها البخارى بعد باب عن الحميدى عن سفيان عن هشام الى آخره بلفظ نحرنا ﴿ ص ﴾ باب * مايكره من المثلة والمصبورة والمجثمة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كراهة المثلة بضم الميم وهو قطع اطراف الحيوان او بعضها يقال مثل بالحيوان يمثل مثلا كقتل يقتل قتلا اذا قطع اطرافه اوانفه اواذنه ونحو ذلك والمثلة الاسم قوله والمصبورة هى الدابة التى تحبس وهى حية لاجل بالرمى ونحوه والمجثمة بالجيم والثاء المثلثة المفتوحة التى تجثم ثم ترمى حتى تقتل وقيل انها فى الطير خاصة والارنب واشباه ذلك وقال الخطابى المجثمة هى المصبورة بعينها وقال بين المجثمة والجاثمة فرق لان الجاثمة هى التى جثمت بنفسها فاذا صيدت على تلك الحال لم يحرم والمجثمة هى التى ربطت وحبست قهرا وروى الترمذى من حديث ابى الدرداء قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اكل المجثمة وهى التى تصبر بالنبل وقال حديث غريب وهو من افراده وروى الترمذى ايضا من حديث العرباض بن سارية ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى يوم خيبر عن كل ذى ناب من السبع وعن كل ذى مخلب من الطير وعن لحوم الحمر الاهلية وعن المجثمة وعن الخليسة وان توطأ الحبالى حتى يضعن مافى بطونهن قال محمد بن يحيى هو شيخ الترمذى فى هذا الحديث سئل ابو عاصم عن المجثمة فقال ان ينصب الطير او الشئ فيرمى وسئل عن الخليسة فقال الذئب او السبع يدركه الرجل فيأخذ منه فيموت فى يده قبل ان يذكيه قلت الخليسة بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وهى فعيلة بمعنى مفعولة والجثوم من جثم الطائر جثوما اذا لزم الارض والتصق بها وهو بمنزلة البروك للابل ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع انس على الحكم ابن ايوب فرأى غلمانا اوفتيانا نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان تصبر البهائم ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وهشام بن زيد بن انس بن مالك يروى عن جده انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم فى الذبائح عن ابى موسى عن غندر وغيره واخرجه ابو داود فى الاضاحى عن ابى الوليد وفيه قصة اخرى واخرجه ابن ماجة عن على بن محمد عن وكيع قوله على الحكم بن ايوب بن ابى عقيل الثقفى ابن عم الحجاج بن يوسف ونائبه على البصرة وزوج اخت زينب بنت يوسف وهو الذى يقول فيه جرير يمدحه * حتى انخناها الى باب الحكم * خليفة الحجاج غير المتهم * ووقع ذكره فى عدة احاديث وكان يضاهى فى الجور ابن عمه قوله اوفتيانا شك من الراوى قوله ان تصبر على صيغة المجهول اى تحبس لترمى حتى تموت وذلك لانه تضييع للمال وتعذيب للحيوان واخرج العقيلى فى الضعفاء من طريق الحسن عن سمرة قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان تصبر البهيمة وان تؤكل

لحمها اذا صبرت وقال العقيلي جاء في النهي عن صبر البهيمة احاديث جياد واما النهي عن اكلها فلا يعرف الا في هذا وقال شيخنا في شرح الترمذي فيه تحريم اكل المصبورة لانه قتل مقدور عليه بغير ذكاة شرعية قلت ان ادركت وذكيت فلا بأس كما في المقتول بالبندقة ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يعقوب اخبرنا اسحق بن سعيد بن عمرو عن ابيه انه سمعه يحدث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه دخل على يحيي بن سعيد وغلام من بني يحيي رابط دجاجة يرميها فمشى اليها ابن عمر حتى حلها ثم اقبل بها وبالغلام معه فقال ازجروا غلامكم عن ان يصبر هذا الطير للقتل فاني سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يعقوب المسعودي الكوفي واسحق بن سعيد يروي عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي وهو اخو عمرو المعروف بالاشدق وسعيد هذا روى عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما والحديث من افراده قوله وغلام من بني يحيي بن سعيد المذكور وكان ليحيي اولاد ذكور وهم عثمان وعنبسه وابان واسماعيل وسعيد ومحمد وهشام وعمرو وكان يحيى بن سعيد قد ولي امرة المدينة مرة وكذلك اخوه عمرو قوله حتى حلها بتشديد اللام هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية السرخسي والمستملي حلها من الحملان ووقع في رواية الاسمعيلي وابي نعيم في المستخرج فحل الدجاجة انتهى قوله غلامكم وفي رواية الكشميهني غلمانكم قوله عن ان يصبر وفي رواية الكشميهني ان يصبر وا قوله هذا الطير قال الكرماني هذا على لغة قليلة في اطلاق الطير على الواحد والا فالمشهور ان الواحد يقال له الطائر والجمع الطير وقال بعضهم وهو هنا محتمل لارادة الجمع بل الاولى انه لارادة الجنس قلت هذا غير موجه لانه اشار بقوله هذا الطير الى قوله دجاجة وهي واحدة وكيف يحتمل ارادة الجمع ودعواه الاولوية لارادة الجنس ابعد من الاول لان الاشارة الها تنافي ذلك على ما لا يخفى قوله او غيرها فلفظة او هنا للتنويع لا للشك فتناول الطيور والبهائم ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت عند ابن عمر فمروا بفتية او بنفر نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها وقال ابن عمر من فعل هذا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعن من فعل هذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة فان المصبورة هي المصبرة وابو النعمان محمد بن الفضل وابو عوانة الوضاح وابو بشر جعفر بن ابي وحشيه وهذا الاسناد بعينه لمتون اخرى قدم غير مرة قوله بفتية جمع فتى قوله او بنفر شك من الراوي وهو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه قوله من فعل هذا اشار به الى نصبهم دجاجة للرمي وفي رواية مسلم لعن الله من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا بالمعجمتين وفتح الراء وهو الذي ينصب للرمي وفي رواية مسلم وابن ماجة من حديث جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقتل شئ من الدواب صبرا وروى البزار من حديث سمرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وروى الطبراني من حديث المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مر على قوم من الانصار يرمون حمامة فقال لا تتخذوا الروح غرضا واسناده حسن وروى النسائي من حديث عبد الله بن جعفر قال مر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ناس وهم يرمون كبشا بالنبل فكره ذلك فقال لا تمثلوا بالبهائم وروى ابن ماجة من حديث ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم ان يمثل بالبهائم وروى ابن ابي شيبة في مصنفه من حديث ابي ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن صبر البهيمة ﴿ص تابعه سليمان عن شعبة حدثنا المنهال عن سعيد عن ابن عمر لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من مثل بالحيوان ش﴾ اى تابع ابا بشر المذكور سليمان بن حرب ورواه عن شعبة عن المنهال بكسر الميم ابن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ووصل هذه المتابعة البيهقي من طريق اسمعيل بن اسحق القاضي عن سليمان بن حرب قوله من مثل بالتشديد اى صيره مثلة ﴿ص وقال عدي عن سعيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ اشار بهذا الى ان عدي بن ثابت خالف ابا بشر والمنهال فروى الحديث المذكور عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا التعليق رواه مسلم والنسائي من رواية شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورواه الترمذي من حديث الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يتخذ شيء فيه الروح غرضا ﴿ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه نهى عن النهبة والمثلة ش﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد بن زيد الخطمي الانصاري امير الكوفة والحديث مضى في المظالم في باب النهى بغير اذن صاحبه فانه اخرجه هناك عن آدم بن ابي اياس عن شعبة الى آخره قوله النهبة بضم النون وسكون الهاء ويروى عن النهى مقصور اوهو واحد مال الغير فهو اجهر اومنه اخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير تسوية انتهى ﴿ص باب الدجاج ش﴾ اى هذا باب في بيان اكل الدجاج وفي بعض النسخ باب لحم الدجاج مثلث الدال وقيل الضم ضعيف وهو اسم جنس والواحدة دجاجة وقال الجوهري دخلتها الهاء للوحدة مثل الحمامة وعن ابراهيم الحربي ان الدجاج بالكسر اسم للذكران دون الاناث والواحد منها ديك وبالفتح الاناث دون الذكران والواحدة دجاجة قال وسمى به لاسراعه في الاقبال والادبار من دج يدج اذا اسرع ﴿ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم الجرمي عن ابي موسى يعني الاشعري رضي الله تعالى عنه قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل دجاجا ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى قال الكرماني قيل هو ابن موسى واما ابن جعفر قلت قال ابن السكن انه ابن موسى البلخي وجزم الكلاباذي وابو نعيم بانه ابن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وسفيان هو الثوري وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء نسبة الى جرم بطن من قضاعة وجرم ايضا بطن من طي وليس له في البخاري سوى حديث هذا الحديث وقد اخرجه في مواضع وحديث آخر عن عمران بن حصين مضى في المناقب وابو موسى عبد الله بن قيس واخرجه البخاري في مواضع منها في المغازي في باب قدوم الاشعريين واهل اليمن فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن عبد السلام عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم الى آخره ومضى الكلام فيه ثمة ورواه هنا مختصرا ﴿ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب بن ابي تميمة عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابي موسى الاشعري وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء فاتي بطعام فيه لحم

دجاج وفي القوم رجل جالس أحمر فلم يدن من طعامه فقال ادن فقد رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل منه قال إني رأيته يأكل شيئاً فقذرته فحلفت أن لا آكله فقال ادن أخبرك أو أحدثك إني أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في نفر من الأشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم نعماً من نعم الصدقة فاستحملناه فحلف أن لا يحملنا قال ما عندي ما أحملكم عليه ثم أتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنهب من إبل فقال أين الأشعريون أين الأشعريون قال فأعطانا خمس ذود غر الذرى فلبثنا غير بعيد فقلت لأصحابي نسي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمينه فوالله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمينه لا نفلح أبداً فرجعنا إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلنا يا رسول الله إنا استحملناك فحلفت أن لا تحملنا فظننا أنك نسيت يمينك فقال إن الله هو حملكم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعدي البصري وعبد الوارث هو ابن سعيد البصري وأيوب هو السختياني وذكره ها بكنية اسم ابن عمه واسمه كيسان أبو بكر البصري والقاسم بن عاصم الكلبي التميمي البصري وهنا روى أيوب عن القاسم عن زهدم وفي الرواية التي سبقت عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم ومضى الحديث في باب قدوم الأشعريين ومضى الكلام فيه مستوفى قوله بيننا وبين هذا الحي هكذا وقع في رواية الكشميهني وقال ابن التين أنا وبينه هذا الحي وهذا الحي بالجر بدلا من الضمير في بينه قيل رد هذا لفساد المعنى لأنه يصير تقدير الكلام أن زهدم الجرمي قال كان بيننا وبين هذا الحي من جرم إخاء وليس المراد وإنما المراد أن أبا موسى وقومه الأشعريين كانوا أهل مودة وإخاء لقوم زهدم وهم بنو جرم قوله إخاء بكسر الهمزة والمد أي مؤاخاة وقال ابن التين ضبطه بعضهم بالقصر وهو خطأ انتهى قوله أحمر أي أحمر اللون وفي رواية حماد بن زيد رجل من بني تيم الله أحمر كأنه من الموالي أي العجم قيل هذا الرجل هو زهدم الراوي أبهم نفسه فإن قلت قد وصف الرجل في رواية حماد بأنه من تيم الله وزهدم من بني جرم قلت لا بعد في هذا لأنه يصح أن ينسب زهدم تارة إلى بني تيم الله وتارة إلى جرم وقد روى أحمد هذا الحديث عن عبد الله ابن الوليد العدني عن سفيان الثوري فقال في روايته رجل من بني تيم الله يقال له زهدم قال كنا عند أبي موسى فأتي بلحم دجاج قوله فقذرته بكسر الذال المعجمة وفتحها أي كرهته وفي رواية أبي عوانة إني رأيتها تأكل قذراً قوله فقال ادن أخبرك كذا هو عند الأكثرين أمر من الدنو ووقع عند المستملي والسرخسي إذن بكسر الهمزة وبذال معجمة مع التنوين وهو حرف فعلى الأول أخبرك مجزوم وعلى الثاني منصوب قوله أو أحدثك شك من الراوي قوله خمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة وهو من الإبل ما بين الثلاث إلى العشرة وقوله خمس ذود بالإضافة واستنكره أبو البقاء في غريبه فقال الصواب تنوين خمس وأن يكون ذود بدلا من خمس فإنه لو كان من غير تنوين [illegible] المعنى [illegible] عن [illegible] شيء [illegible] [illegible] على طريقة [illegible] بالله ما عطال [illegible] قوله غر الذرى الغر [illegible] ذروة وذروة كل شيء

اعلامه والمراد هنا اسنمة الابل وانما كانت بصفة حديثة او اراد وصفها انها لا آلة فيها ولا ذبح **قوله** فاستحملناه اى طلبنا منه ان يحملنا **قوله** تغفلنا اى طلبنا غفلته او سألناه في وقت شغله **قوله** حلفكم اى سبق هذا اليمين الينا وردنا هذه النية **قوله** وتحللتها من التحلل وهو التفصي عن عهدة اليمين والخروج منها بالكفارة او الاستثناء وفي الحديث جواز اكل لحم الدجاج وفي التوضيح قام الاجماع على حله وهو من رقيق الطعام وناعمها ومن كره ذلك من المتقشفين من الزهاد فلا عبرة بكراهته وقد اكل منها سيد الزهاد وان كان يحتمل ان تكون جلالة وروى الطبراني عن ابن عمر انه كان لا يأكلها حتى يقصرها اياما وروى عنه ايضا انه كان اذا اراد ان يأكل بيض الدجاجة قصرها ثلاثة ايام وقال ابو حنيفة الدجاجة تخلط والجلالة لا تأكل غير العذرة وهي التي تكره وزعم ابن حزم ان الجلالة من ذوات الاربع خاصة ولا يسمى الطير والدجاجة جلالة وقال ابن بطال والعلماء مجمعون على جواز اكل الجلالة وقد سئل سحنون عن خروف ارضعته خنزيرة فقال لا بأس باكله وقال الطبري والعلماء مجمعون على ان جديا او جديا اغتذى بلبن كلبة او خنزيرة غير حرام اكله ولا خلاف ان ألبان الخنازير نجسة كالعذرة والله تعالى اعلم ﴿ص﴾ باب * لحوم الخيل ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان جواز اكل لحوم الخيل وانما لم يصرح بالحكم لتعارض الادلة فيه ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى وينسب الى احد اجداده حميد مصغر الحاء وسفيان هو ابن عيينة وهشام ابن عروة وفاطمة هي بنت المنذر زوجة هشام واسماء هي بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما والحديث مضى عن قريب في باب النحر والذبح فانه اخرجه هناك عن خلاد بن يحيى عن سفيان الى آخره وقد مر الكلام فيه والصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له حكم الرفع ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن علي بن الحسين ابن علي بن ابي طالب وهو الباقر ابو جعفر والحديث مضى في المغازي في غزوة خيبر واخرجه مسلم في الصيد والذبائح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في الاطعمة عن سليمان بن حرب به وعن غيره واخرجه النسائي في الصيد وفي الوليمة عن قتيبة واحمد بن عبدة واحتج بهذا الحديث عطاء وابن سيرين والحسن والاسود بن يزيد وسعيد بن جبير والليث وابن المبارك والشافعي وابو يوسف ومحمد واحمد وابو ثور على جواز اكل لحم الخيل وقال ابو حنيفة والاوزاعي ومالك وابو عبيد يكره اكله ثم قيل الكراهة عند ابي حنيفة كراهة تحريم وقيل كراهة تنزيه وقال فخر الاسلام وابو معين هذا هو الصحيح واحتج ابو حنيفة في ذلك بقوله تعالى (والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة) خرج مخرج الامتنان والاكل من اعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان باعلى النعم ويمتن بادناها ولانه آلة ارهاب العدو فيكره اكله احتراما له واحتج ايضا بحديث اخرجه ابو داود عن خالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير واخرجه النسائي … والطحاوي وابن ماجه وابو داود وقد … ثم قال النسائي ويشبه ان كان هذا صحيحا ان يكون منسوخا وعارضه حديث جابر والترجيح للمحرم … بغزوة خيبر واما لحم الحمر الاهلية فقال ابن عبد البر لا خلاف بين علماء المسلمين اليوم في تحريمه وانما حكي عن ابن عباس وعائشة اباحته بظاهر قوله تعالى (قل لا اجد فيما اوحي الى

(محرما)

محرما) الآية فلت ذكر في التفريع للمالكية ولا بأس بأكل لحم الحمر الاهلية ولا البغل ويكره أكل لحوم الخيل وسيجيء الكلام فيه عن قريب والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿ ص ﴾ باب * لحوم الحمر الانسية ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان حكم الحمر الانسية واحترز بالانسية عن الوحشية فانها تؤكل والانسية بكسر الهمزة وسكون النون نسبة الى الانس ويقال فيه انسية بفتحتين نسبة الى الانس بفتحتين وهو ضد الوحشة ﴿ ص ﴾ فيه عن سلمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ أي في هذا الباب حديث سلمة بن الاكوع ومضى حديثه موصولا مطولا في المغازي في أوائل باب غزوة خيبر ﴿ ص ﴾ حدثنا صدقة أخبرنا عبدة عن عبيد الله عن سالم ونافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة هو ابن الفضل المروزي وعبدة هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري ومضى الحديث في غزوة خيبر فانه أخرجه هناك عن محمد ابن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله الى آخره ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيد الله العمري الى آخره ﴿ ص ﴾ تابعه ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع **قوله** وقال ابو اسامة عن عبيد الله عن سالم ﴿ ش ﴾ أي تابع يحيى عبد الله بن المبارك في روايته عن عبيد الله العمري عن نافع وأسند هذه المتابعة البخاري في المغازي عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك عن عبيد الله **قوله** وقال ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن عبيد الله العمري عن سالم بن عبد الله بن عمر وأسنده البخاري في المغازي عن عبد الله بن اسمعيل عن ابي اسامة به ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي رضي الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن المتعة عام خيبر ولحوم حمر الانسية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في كتاب النكاح في باب نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن نكاح المتعة أخيرا ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد بن زيد وعمرو بن دينار ومحمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في المغازي في غزوة خيبر من هذا الاسناد والمتن ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني عدي عن البراء وابن ابي اوفى قالا نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لحوم الحمر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وعدي هو ابن ثابت والبراء هو ابن عازب وابن ابي اوفى هو عبد الله واسم ابي اوفى علقمة والحديث مضى في غزوة خيبر بأتم منه ﴿ ص ﴾ حدثني اسحق أخبرنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا ادريس أخبره ان ابا ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق هو ابن راهويه قاله الغساني ويعقوب بن ابراهيم روى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وابو ادريس عائذ الله الخولاني وابو ثعلبة الخشني واختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا شديدا فقيل

حرهم وقيل جرثوم وقيل ابن ناشب وقيل ابن جرثومة ولم يختلفوا في صحبته وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم نزل الشام ومات في خلافة معاوية وقيل مات في سنة خمس وسبعين في ولاية عبد الملك بن مروان والحديث اخرجه مسلم عن حسن الحلواني في الذبائح ﴿ ص ﴾ تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب ﴿ ش ﴾ اي تابع صالحا محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة نسبة الى زبيد قبيلة ووصل النسائي رواية الزبيدي من طريق بقية قال حدثني الزبيدي قوله وعقيل اي وتابعه ايضا عقيل بضم العين ابن خالد في روايته عن الزهري ووصل هذا احمد في مسنده ﴿ ص ﴾ وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس وابن اسحاق عن الزهري نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن أكل ذي ناب من السباع ﴿ ش ﴾ اشار بهذا الى ان هؤلاء الخمسة اعني مالكا ومن معه لم يتعرضوا في حديث ابي ثعلبة المذكور بذكر الحمر وانما قالوا نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن أكل ذي ناب من السباع اما حديث مالك فقد رواه البخاري في الباب الذي يلي هذا الباب فقال حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع واما حديث معمر بفتح الميمين ابن راشد ويونس بن يزيد الايلي فوصل حديثهما الحسن بن سفيان من طريق عبد الله بن المبارك عنهما واما حديث الماجشون بفتح الجيم وكسرها وقيل بضمها وبضم الشين المعجمة وبالواو وبالنون فوصله مسلم عن يحيى بن يحيى عنه والماجشون معرب (ماه كون) يعني المشبه بالقمر والمراد به يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة واسمه دينار وهكذا صرح بوصف مسلم في صحيحه وقال الكرماني هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة القرشي المدني قلت هو ايضا يلقب بالماجشون ولكن الاصح ما قاله مسلم واما حديث محمد بن اسحق بن يسار فوصله اسحق بن راهويه عن عبدة بن سليمان ومحمد بن عبيد كلاهما عنه ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال افنيت الحمر فامر مناديا فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فأكفئت القدور وانها لتفور باللحم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وفي بعض النسخ صرح بابن سيرين والحديث مضى في اوائل غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن عبد الوهاب عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن انس رضي الله تعالى عنه الى آخره ومر الكلام فيه هناك ووقع في مسلم ان الذي نادى بذلك هو ابو طلحة فان قلت وقع عند النسائي ان المنادي بذلك عبد الرحمن بن عوف قلت لعل عبد الرحمن نادى اولا بالنهي مطلقا ثم نادى ابو طلحة بزيادة على ذلك وهو قوله فانها رجس الى آخره قوله جاءه جاء ذكر ثلاث مرات قال بعضهم يحتمل ان يكونوا يعني هؤلاء الجائين واحدا فانه قال اولا اكلت فاما لم تسمعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما لم يكن امر فيها بشيء وكذا في الثانية فلما قال الثالثة افنيت الحمر اي لكثرة ما ذبح منها ليطبخ صادف نزول الامر بتحريمها قلت قوله

فانها رجس اي نجس وكذا وقع في رواية الطحاوي من حديث انس قال لما افتتح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خيبر اصابوا بها حمرا فطبخوا منها فطبخه فنادى رسول الله

(صلى)

صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان الله ورسوله ينهيانكم عنها فانها نجس فاكفؤا القدور **قوله** فاكفئت اى قلبت **قوله** وانها لتفور اى لتغلى والواو فيه للحال ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو قلت لجابر بن زيد يزعمون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن حمر الاهلية فقال قد كان يقول ذاك الحكم بن عمرو الغفارى عندنا بالبصرة ولكن ابى ذاك البحر ابن عباس رضى الله عنهما وقرأ (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى ابن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وجابر بن زيد هو ابو الشعثاء البصرى والحكم بن عمرو الغفارى بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء الصحابى وقال الكرمانى نزل البصرة ومات بمرو سنة خمس واربعين وقال ابو عمر بعثه زياد بن ابيه على البصرة والباقى اول ولاية زياد على العراق ثم عزله عن البصرة وولاه بعض اعمال خراسان ومات بها وقيل مات بالبصرة سنة خمسين والحديث رواه ابو داود فى الاطعمة عن ابراهيم بن الحسن عن حجاج عن ابن جريج عن عمرو بن دينار بمعناه **قوله** يقول ذاك اشارة الى قوله نهى عن الحمر الاهلية **قوله** ولكن ابى اى منع ذلك القول **قوله** البحر صفة لابن عباس سمى به لسعة علمه ويراد به بحر العلم وقال بعضهم هو من تقديم الصفة على الموصوف مبالغة فى تعظيم الموصوف قلت لا يسمى تقديم الصفة على الموصوف بل قوله ابن عباس عطف بيان لقوله البحر وروى الحميدى به لانه يبين ماقاله **قوله** وقرأ اى ابن عباس قوله تعالى (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما) الآية يعنى انه استدل بهذه الآية لان المحرم فى هذه الآية ماذكره الله فيها فحصر الحرمة عليها وماوراء ذلك فعلى اصل الاباحة وفقهاء الامصار مجمعون على تحريم الحمر الاهلية الا انه روى عن ابن عباس انه اباح اكلها وروى مثله عن عائشة والشعبى فان قلت قد ذكر فى اول المائدة تحريم المنخنقة والموقوذة وما ذكر معهما وهى خارجة عن هذه الآية قلت المحقق وما ذكر معها داخلة فى الميتة او نقول ان سورة الانعام مكية فيجوز ان لا يكون حرم فى ذلك الوقت الاماذكر فى هذه الآية وسورة المائدة مدنية وهى آخر مانزل من القرآن فان قلت الاحاديث التى وردت فى تحريم لحوم الحمر الاهلية اخبار احاد والعمل بها يوجب نسخ الآية المذكورة وهذا لا يجوز قلت قد خصت من هذه الآية اشياء كثيرة بالتحريم غير مذكورة فيها كالنجاسات والخمر ولحم القردة فحينئذ يجوز تخصيصها باخبار الاحاد وقال ابن العربى اختلف فى تحريم الحمر الاهلية على اربعة اقوال الاول حرمت شرعا الثانى حرمت لانها كانت حول القرى اى تأكل الجلة وهى النجاسة والثالث انها كانت حمولة الناس الرابع انها حرمت لانها افنيت قبل القسمة [illegible] النبى صلى الله عليه وسلم عن اكلها حتى تقسم [illegible] الطحاوى هذه الاقوال فاخرج فى القول الاول عن ابى ثعلبة عن ابى عشر نفرا من الصحابة فى تحريم اكل الحمر الاهلية من غير قيد وقد ذكرناهم فى شرحنا لمعانى الآثار واخرج فى القول الثانى عن ابن مرزوق عن وهب عن شعبة عن الشيبانى قال ذكرت لسعيد بن جبير حديث ابن ابى اوفى فى امر النبى صلى الله عليه [illegible] وسلم باكفاء القدور يوم خيبر فقال انما نهى عنها لانها كانت تأكل العذرة واخرج فى القول الثالث من حديث عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال ابن عباس مانهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم خيبر عن اكل لحوم الحمر الا من اجل انها ظهر واخرج فى القول الرابع من حديث [illegible] فدعوها فانها كانت نهبة

ولم تكن قسمت ثم اجاب عن الاقوال الثلاثة بحديث ابي ثعلبة انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يارسول الله حدثني مايحل لي مما يحرم علي فقال لاتأكل الحمار الاهلي رواه من حديث مسلم
ابن مشكم كاتب ابي الدردا عنه ثم قال فكان كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جوابا لسؤال
ابي ثعلبة اياه عما يحل له مما يحرم عليه فدل ذلك على نهيه عليه الصلاة والسلام عن اكل لحوم الحمر الاهلية
لا لعلة بل كان التحريم في نفسه مطلقا وقال بعضهم قال الطحاوي لولا تواتر الحديث عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بتحريم الحمر الاهلية لكان النظر يقتضي حلها لان كلما حرم من الاهلي
اجمع على تحريمه اذا كان وحشيا كالخنزير وقد اجمع على حل الحمار الوحشي فكان النظر يقتضي حل
الحمار الاهلي ثم قال هذا القائل قلت وما ادعاه من الاجماع مردود فان كثيرا من الحيوان
الاهلي مختلف في نظيره من الحيوان الوحشي كالهر قلت دعواه الرد عليه مردودة لانه
فهم عكس ماأراده الطحاوي لان مراده كلما حرم من الحيوان الاهلي اجمع على تحريمه
اذا كان وحشيا ومثل لذلك بالخنزير فانه مجمع على حرمته من غير فرق بين كونه اهليا يعني
مستأنسا اووحشيا غير مستأنس وليس مراده ان كلما اجمع على تحريمه من الوحشي يقتضي
حله من الاهلي كالسنور فانه مختلف فيه فلايقتضي حل السنور الاهلي وقد روى الترمذي من حديث
ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اكل الهر وثمنه وقال هذا حديث
غريب ﴿ص باب اكل كل ذي ناب من السباع ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم كل
ذي ناب من سباع البهائم والمراد بالناب مايعدو به على الحيوان ويتقوى به ولم يبين حكمه اكتفاء بما
بينه في الحديث ﴿ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي
ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى
عن اكل كل ذي ناب من السباع ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو ادريس هو عائذ الله الخولاني
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن عبدالله بن محمد واخرجه مسلم في الصيد عن ابي
بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابوداود في الصيد عن القعنبي عن مالك به واخرجه الترمذي
في الصيد عن احمد بن الحسن الترمذي وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن الصباح واختلف
العلماء في تأويل هذا الحديث فذهب الكوفيون والشافعي الى ان النهي فيه للتحريم ولا يؤكل ذو الناب
من السباع ولاذو المخلب من الطير واستثنى الشافعي منه الضبع والثعلب خاصة لان نابهما ضعيف فان
هذا التعليل في مقابلة النص فهو فاسد وقال ابن القصار حمل النهي في هذا الحديث على الكراهة عند
مالك والدليل على ذلك ان السباع ليست محرمة كالخنزير لاختلاف الصحابة فيها وقد روى عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اجاز اكل الضبع واخرجه الحاكم من حديث جابر وقال صحيح الاسناد
وهو ذو ناب فدل بهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد بتحريم كل ذي ناب من السباع الكراهة واختلف
في هذا الباب ابن عطاء بن ابي رباح ومالكا والشافعي واحمد واسحق اباحوا اكل الضبع وهو مذهب
الظاهرية وقال الحسن البصري وسعيد بن المسيب والاوزاعي والثوري وعبدالله بن المبارك وابو حنيفة
وابو يوسف ومحمد لايؤكل الضبع وحجتهم فيه الحديث المذكور فانه بعمومه يتناول كل ذي ناب والضبع
ذو ناب وحديث جابر ليس بمشهور وهو مخالف فالمحرم يقضي على المبيح احتياطا او نقول حديث جابر منسوخ
ووجه ذلك [illegible] في الاحاديث وجرى [illegible] بطلب المخلص بدلالة التاريخ والمعارض

ظاهر من الحديثين ودلالة التاريخ فيه ان النص المحرم ثابت من حيث الظاهر ويكون متأخرا عن المبيح فالاخذ به يكون اولى ولا يجعل المبيح متأخرا لانه يلزم منه اثبات النسخ مرتين فلا يجوز وقيل حديث جابر انفرد به عبد الرحمن بن ابي عمار وليس بمشهور بنقل العلم ولا هو حجة اذا انفرد فكيف اذا خالفه من هو اثبت منه ﴿ص﴾ تابعه يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون عن الزهري ﴿ش﴾ اي تابع مالكا يونس بن يزيد ومعمر ابن راشد وسفيان بن عيينة ويوسف ابن يعقوب الماجشون في روايتهم عن محمد بن مسلم الزهري وقد ذكرنا متابعة هؤلاء في الباب الذي قبله غير ابن عيينة ومتابعة ابن عيينة اخرجها البخاري في اخر الطب في باب البان الاتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع ويروى من السبع والله اعلم ﴿ص﴾ * باب * جلود الميتة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم جلود الميتة قبل ان تدبغ ﴿ص﴾ حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي عن صالح قال حدثني ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توخذ من معناه وهو ايضا يبين حكم الترجمة وزهير مصغر زهر بالزاي والراء ابن حرب ضد الصلح ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بفتح العين ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث في الزكاة في باب الصدقة على موالي ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير ومضى في البيوع ايضا قوله ميتة الميتة بالتخفيف والتشديد سواء على قول اكثر اهل اللغة وقيل بالتخفيف للمات وبالتشديد للمعتقد ان يموت وعند حذاق اهل البصرة والكوفة هما واحد قوله باهابها الاهاب بكسر الهمزة وتخفيف الهاء اسم الجلد لم يدبغ وقيل هو اسم الجلد دبغ ويجمع على اهب بفتحتين ويجوز بضمتين الضاعلى الاصل والاول على غير القياس قوله حرم بالتشديد على صيغة المجهول وروي بالتخفيف بفتح الحاء وضم الراء وبهذا الحديث احتج جمهور الفقهاء وائمة الفتوى على جواز الانتفاع بجلد الميتة بعد الدباغ وذكر ابن القصار انه آخر قول مالك وهو قول ابي حنيفة والشافعي وروي عن ابن شهاب انه ابيح الانتفاع بها قبل الدباغ مع كونها نجسة واما احمد فذهب الى تحريم الجلد وتحريم الانتفاع به قبل الدباغ وبعده واحتج بحديث عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل وفاته ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب اخرجه الشافعي واحمد والاربعة وصححه ابن حبان وحسنه الترمذي وفي رواية للشافعي واحمد وابي داود قبل موته بشهر قال الترمذي كان احمد يذهب اليه ويقول هذا آخر الامر ثم تركه لما اضطربوا في اسناده [illegible]

[illegible] عن النبي صلى الله تعالى عليه [illegible] باعله بعضهم بالانقطاع وهو مردود [illegible] في رواية عن ابن عكيم لم [illegible] الى عبد الله بن عكيم قال فدخلوا وقعدت

على الإهاب فخرجوا إلى فاخر وفي هذا يقتضي أن في السند من لم يسم ولكن صح بتصريح عبد الرحمن
ابن أبي ليلى بسماعه من ابن عكيم فلا أثر لهذه العلة أيضا والجواب الصحيح عنه أن حديث ابن عباس
المذكور من الصحاح وأنه سماع وحديث ابن عكيم كتابة فلا يقاوم ذلك لما في الكتابة شبهة الانقطاع
قلت وذكروا أيضا من العلل الاختلاف في صحبة ابن عكيم فقال البيهقي وغيره لا صحبة له فهو
مرسل فإن قلت روى الطبري في تهذيب الآثار من حديث جابر قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا تنتفعوا من الميتة بشيء وروى أيضا من حديث ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم أن ينتفع من الميتة بإهاب وروى أبو داود والترمذي وصححه أنه عليه الصلاة
والسلام نهى عن جلود السباع أن تفترش قلت في رواة حديث جابر زمعة وهو ممن لا يعتمد على نقله
وفي عامة إسناد حديث ابن عمر مجاهيل لا يعرفون وأما النهي عن جلود السباع فقد قيل إنها كانت
تستعمل قبل الدباغ ﴿ص﴾ حدثنا خطاب بن عثمان حدثنا محمد بن حمير عن ثابت بن عجلان
قال سمعت سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول مر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعنز ميتة
فقال ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخطاب بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الطاء المهملة وبالباء الموحدة الفوزي بفتح الفاء وسكون الواو وبالزاي نسبة إلى فوز قرية من
قرى حمص ومحمد بن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء آخر الحروف وبالراء وقال الغساني
في بعض النسخ حمير بضم الحاء وفتح الميم وهو تصحيف وقال بعضهم وأخطأ من قاله بالتصغير أخذه من
الغساني وأظهره في صورة يظن الواقف عليه أنه من كلامه وثابت بالثاء المثلثة ضد الزائل ابن عجلان أبو
عبد الله الأنصاري التابعي وهؤلاء الثلاثة كلهم شاميون حمصيون ما لهم في البخاري سوى هذا الحديث
إلا محمد بن حمير فله حديث آخر سبق في الهجرة إلى المدينة فإن قلت هؤلاء تكلم فيهم فكيف وضعه
البخاري في صحيحه أما خطاب فقد قال الدارقطني ربما أخطأ وأما محمد ابن حمير فقال فيه أبو حاتم لا يحتج
به وأما ثابت فقال أحمد أنا أتوقف فيه وقال العقيلي لا يتابع في حديثه قلت قال بعضهم إن هؤلاء من
المتابعات لا من الأصول والأصل فيه الذي قبله انتهى وهذا غير كاف للرد ولكن نقول أما الخطاب
فإنه كان يعد من الأبدال وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه أيضا الدارقطني مع قوله ربما أخطأ
وأما محمد بن حمير فعن يحيى ودحيم ثقة وعن النسائي ليس به بأس وروى له وأما ثابت فقد قال
فيه أبو حاتم صالح الحديث ولما ذكره العقيلي في الضعفاء أنكر عليه ابن القطان والحديث أخرجه
النسائي أيضا في الذبائح عن سلمة بن أحمد بن عثمان الفوزي عن جده لأبيه خطاب بن عثمان به قوله
بعنز بفتح العين وسكون النون وبالزاي قال بعضهم هي واحدة المعز وكذا قال صاحب الموعب هي واحدة
المعز قلت هذا ليس بصحيح والصحيح ما قاله الجوهري العنز الماعزة وهي الأنثى من المعز وكذلك
العنز من الظباء والأوعال قوله فقال ما على أهلها أي بأس على أهلها حرج ﴿ص﴾ باب
المسك ﴿ش﴾ أي هذا باب يذكر فيه المسك وهو بكسر الميم وهو معروف عند كل أحد وهو
فارسي [illegible] زادوا له بالنون [illegible] والعرب إذا استعملوا لفظا أعجميا غيروه [illegible]
[illegible] قال الكرماني رحمه الله أراد بهذا الباب في كتاب الصيد ذكر المسك
[illegible] وقال الجاحظ المسك هو من دويبة تكون في الصين تصاد [illegible]
[illegible] فهي مثله تجتمع فيها دم فإذا ذبحت [illegible] التي
[illegible] أركان [illegible]

ثالث ونقل ابن الصلاح ان النافجة في جوف الظبية كالانفحة في جوف الجدي وقيل غزال المسك
كالظبا الا ان لونه اسود وله نابان معقوفان خارجان من فمه كالفيل والخنزير ويوجد المسك من سرته وله وقت
معلوم من السنة يجتمع في سرته فاذا اجتمع ورم الموضع فمرض الغزال الى ان يسقط منه ويقال
ان اهل تلك البلاد يجعلون لها اوتادا في البرية تحتك بها فتسقط وقال النووي اجمعوا على ان المسك طاهر
يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وحكى ابن التين عن ابن شعبان من المالكية ان فأرة
المسك انما تؤخذ في حال الحياة او بذكاة من لا يصح ذكاته من الكفرة وهي مع ذلك محكوم
بطهارتها لانها تستحيل عن كونها دما حتى تصير مسكا كما يستحيل الدم الى اللحم فيطهر ويحل اكله وليست
بحيوان حتى يقال تنجست بالموت وانما هو شيء يحدث بالحيوان كالبيض وقد اجمع المسلمون
على طهارة المسك الا ما حكي عن عمر رضي الله تعالى عنه من كراهته وهكذا حكى
ابن المنذر عن جماعة ثم قال ولا يصح المنع فيه الا عن عطاء بناء على انه جزء منفصل وقال
اصحابنا المسك حلال للرجال والنساء وفي التوضيح قال ابن المنذر وممن اجاز الانتفاع بالمسك علي
ابن ابي طالب وابن عمر وانس وسلمان الفارسي ومن التابعين سعيد بن المسيب وابن سيرين وجابر
ابن زيد ومن الفقهاء مالك والليث والشافعي واحمد واسحاق وخالف ذلك آخرون وذكر ابن ابي
شيبة عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه كره المسك وقال لا تحنطوني به وكرهه عمر بن
عبد العزيز وعطاء والحسن ومجاهد والضحاك وقال اكثرهم لا يصلح للحي ولا للميت وهو عندهم
بمنزلة ما قطع من الميتة وقال ابن المنذر لا يصح ذلك الا عن عطاء وهذا قياس غير صحيح وروى ابو داود
من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا اطيب طيبكم المسك وهذا نص قاطع للخلاف وقال ابن المنذر
وقد روينا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باسناد جيد انه كان له مسك يتطيب به ﴿ص﴾
حدثنا مسدد عن عبد الواحد حدثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في الله الا جاء
يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون دم والريح ريح مسك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ريح
مسك وعبد الواحد هو ابن زياد البصري وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بفتح
القافين وسكون العين المهملة الاولى وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة واسمه
هرم بن عمرو بن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى البجلي والحديث مضى في الجهاد في باب
من يجرح في سبيل الله ولكن بغير هذا الاسناد قيل وجه استدلال البخاري بهذا الحديث
على طهارة المسك وكذا بالذي بعده وقوع تشبيه دم الشهيد به لانه في سياق التكريم والتعظيم
فلو كان نجسا لكان من الخبائث ولم يحسن التمثيل به في هذا المقام **قوله** مكلوم على صيغة
المجهول اي يجرح من الكلم بالفتح وهو الجرح **قوله** في الله اي في سبيل الله وهكذا في بعض الرواية
قوله وكلمه بفتح الكاف وسكون اللام اي جرحه **قوله** يدمى بفتح الياء وسكون الدال وفتح الميم
من دمي يدمى من باب علم يعلم اي يسيل **قوله** اللون لون دم [illegible] وكذلك الريح
ريح مسك ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله
تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ
الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك
واما ان تجد ريحا خبيثة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم

الباء وفتح الراء مصغر برد ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري واسم ابي بردة عامر وقيل الحارث
واسم ابي موسى عبد الله بن قيس وبريد بن عبد الله يكنى ابا بردة يروي عن جده ابي بردة عن ابي موسى
والحديث مضى في البيوع في باب العطار وبيع المسك فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسمعيل عن عبد
الواحد عن ابي بردة ومضى الكلام فيه قوله مثل الجليس الصالح ويروى مثل جليس الصالح باضافة
الموصوف الى صفته قوله الكير بكسر الكاف وهو زق غليظ ينفخ فيه قوله يحذيك بضم الياء
وسكون الحاء وكسر الذال المعجمة يعني يعطيك وزنا ومعنى من الاحذاء وهو الاعطاء يقال احذيت
الرجل اذا اعطيته الشيء ونحوه وفيه مدح المسك المستلزم لطهارته ومدح الصحابة حيث
كان جليسهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قيل ليس للصحابي فضيلة افضل من فضيلة
الصحبة ولهذا سموا بالصحابة مع انهم علماء كرماء شجعاء الى تمام فضائلهم ﴿ ص
* باب * الارنب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم اكل الارنب ولم يبينه في الترجمة اكتفاء
بما في الحديث وقد ذكر حكمه عن قريب الارنب دويبة معروفة تشبه العناق لكن في رجليها طول
بخلاف يديها وهو اسم جنس للذكر والانثى ويقال للذكر ايضا الخزز على وزن عمر بالمعجمات
والانثى عكرشة ويقال للصغير خرنق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وفتح النون بعدها قاف
وقال الجاحظ لا يقال ارنب الا للانثى ويقال الارنب شديدة الجبن كثيرة الشبق وانها تكون
سنة ذكرا وسنة انثى وانها تحيض وانها تنام مفتوحة العين انتهى ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد
حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضي الله تعالى عنه قال انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران
فسعى القوم فلغبوا فأخذتها فجئت بها الى ابي طلحة فذبحها وبعث بوركيها او قال بفخذيها الى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبلها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام
ابن عبد الملك وهشام بن زيد بن انس يروي عن جده انس والحديث مضى في الهبة في باب قبول
الصيد فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة الى آخره قوله انفجنا من الانفاج
بالنون والفاء والجيم وهو التهييج والاثارة وفي روايته مسلم استنفجنا وهو من باب الاستفعال
ومنه يقال نفج الارنب اذا ثار وعدا وانفجته اذا اثرته من موضعه ووقع في شرح
مسلم للمازري بعجنا بالباء الموحدة والعين المهملة والجيم وفسره بالشق من بعج بطنه اذا شقه ورده
عياض ونسبه الى التصحيف ولفساد المعنى لان الذي يشق بطنه كيف يسعى خلفه قوله بمر الظهران
قد فسرناه عن قريب بانه اسم موضع على مرحلة من مكة قوله فلغبوا بفتح الغين المعجمة
وكسرها اي تعبوا ووقع في رواية الكشميهني بلفظ تعبوا قوله فاخذتها وزاد في كتاب الهبة فادركتها
فاخذتها وفي رواية مسلم فسعيت حتى ادركتها وفي رواية ابي داود وكنت غلاما حزورا اي
مراهقا قوله الى ابي طلحة هو زوج ام انس واسمه زيد ابن سهل الانصاري قوله فذبحها وفي
رواية الطيالسي فذبحها بمروة قوله او بفخذيها شك من الراوي قوله فقبلها اي الهدية وتقدم
في الهبة قلت واكل منه قال واكل منه واختلفوا فيه فعامة العلماء على جواز اكل الارنب وكرهه
عمرو بن العاص وابنه وعبد الرحمن بن ابي ليلى وعكرمة وحكى الرافعي عن ابي حنيفة انه حرمها
وغلطه النووي في النقل عن ابي حنيفة قلت هذا جدير بالغلط فان اصحابنا قالوا لا خلاف فيه لاحد
من العلماء قال الكرخي ولم يرو احد من اصحابنا باسا باكل الارنب وانه ليس من السباع ولا من اكلة الجيف وروت فيه
احاديث واخبار كثيرة منها مارواه الترمذي من رواية الشعبي عن جابر بن عبد الله ان رجلا من

قومه صادا ارنبا اوثنتين فذبحهما بمروة فعلقهما حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فأمره باكلهما وانفرد الترمذي به ومنها مارواه ابن ماجة من حديث الشعبي عن محمد بن صفوان قال اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارنبين قد ذبحتهما بمروة فامرني باكلهما ومنها مارواه ابن ابي شيبة باسناد جيد من حديث عمار قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاهدى اليه رجل من الاعراب ارنبا فاكلناه فقال الاعرابي اني رأيت بها دما فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا بأس ومنها ما رواه الدار قطني من حديث ابن عباس عن عائشة قالت اهدى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارنب وانا نائمة فخبأ لي منها العجز فلما قمت اطعمني وفي سنده يزيد بن عياض وهو ضعيف ومنها مارواه ابن ابي شيبة حدثنا وكيع عن ابراهيم ان رجلا سأل عبد الله بن عمير عن الارنب فقال لابأس بها قال انها تحيض قال ان الذي يعلم حيضها يعلم طهرها وانما هي حاملة من الحوامل وعن ابن المسيب عن سعد انه كان يأكلها قيل لسعد ما تقول قال كنت آكله وعن عبيد بن سعد ان بلالا رأى ارنبا فذبحها فاكلها وعن الحسن انه كان لا يرى باكلها بأسا وقال طاوس الارنب حلال وقال حسن بن حسن بن علي رضي الله تعالى عنهم انا اعافها ولا احرمها على المسلمين وقال ابن حزم وصح من حديث ابي هريرة انه عليه السلام اتى بارنب مشوية فلم يأكل منها وامر القوم باكلها واما مارواه عكرمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه اتى بارنب فقيل له انها تحيض فكرهها فمرسل ومارواه عبد الرزاق عن ابراهيم بن عمر عن عبد الكريم بن امية قال سأل جرير بن انس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الارنب فقال لا آكلها انبئت انها تحيض فقال ابن حزم ابو امية هالك وذكر جمرة الاصبهاني ان الجن تهرب من لعب الارنب وذلك ان الارنب ليست من مطايا الجن لانها تحيض ﴿ص﴾ باب الضب ﴿ش﴾

اي هذا باب في بيان احكام الضب وهي دويبة تشبه الحردون واكرمه ويكنى ابا حسل بكسر الحاء وسكون السين المهملتين وباللام ويقال للانثى ضبة ويقال للذكر ذكران لانه له ذكر فرعين وذكر ابن خالويه ان الضب يعيش سبعمائة سنة وانه لا يشرب الماء ويكتفي بالنسيم وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في الشتاء ويبول في كل اربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال ان اسنانه قطعة واحدة ويجمع على ضباب واضب مثل كف واكف وفي المحكم والجمع ضبان وفي المثل اعق من ضب لانه ربما اكل حسوله ويقال ضب البلد واضب اذا كثر ضبابه وارض ضبة كثيرة الضباب وارض مضبة ذات ضباب والجمع مضاب والمضبب الحارس الذي يصب الماء في جحره حتى يخرج ليأخذه ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال سمعت عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الضب لست آكله ولا احرمه ﴿ش﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وبين الحديث الابهام الذي في الترجمة لان قوله ولا احرمه يدل على الاباحة وعبد العزيز بن مسلم بكسر اللام الخفيفة المروزي والحديث من افراده وهذا الحديث صريح بالاباحة وعمل العلماء وهذا الضب جاء به خالد ابن عباس امه حفيدة بنت الحارث اخت ميمونة وكانت تحت رجل من بني جعفر وفي لفظ كلوا فانه حلال وفي لفظ لا بأس به وفي لفظ لا اكله ولا انهى عنه وروى ابوداود عن ابن عباس قال كنت في بيت ميمونة فدخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعه خالد فجاؤا بضبين مشويين فبزق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له خالد اخالك تقذره يا رسول الله قال اجل وروى مسلم من حديث ابي سعيد مرفوعا ان الله غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها

فليست آكلها ولا أنهى عنها قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمر رضي الله تعالى عنه إن الله
عز وجل لينفع به غير واحد وإنه لطعام عامة الرعاء ولو كان عندي لطعمته وإنما عافه رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم وفي هذا الباب أحاديث كثيرة بألفاظ مختلفة عن رجال شتى من الصحابة رضي الله
تعالى عنهم لم يصح أحد منهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تحريمها وأكثر من روي أنه أمسك عن
أكلها عيافة وقد وضع الطحاوي بابا للضباب فروى أولا حديث عبد الرحمن بن حسنة قال نزلنا أرضا
كثيرة الضباب فأصابتنا مجاعة فطبخنا منها وإن القدور لتغلي بها إذ جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فقال ما هذا فقلنا ضباب أصبناها فقال إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض وإني أخشى
أن تكون هذه وإسناده لا بأس به وقال ابن حزم حديث صحيح إلا أنه منسوخ بلا شك ثم قال الطحاوي
ذهب قوم إلى تحريم لحوم الضباب واحتجوا بهذا الحديث فأراد بالقوم هؤلاء الأعمش وزيد بن
وهب وآخرين ثم قال وخالفهم في ذلك آخرون فلم يروا بها بأسا فأراد بالآخرين هؤلاء عبد الرحمن
بن أبي ليلى وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي ومالكا والشافعي وأحمد وإسحاق وبه قالت الظاهرية ثم قال
وقد كره قوم أكل الضب منهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ثم قال الأصح عند أصحابنا أن الكراهة كراهة
تنزيه لا كراهة تحريم لتظاهر الأحاديث الصحاح بأنه ليس بحرام ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيده فقال بعض النسوة أخبروا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب
يا رسول الله فرفع يده فقلت أحرام هو يا رسول الله فقال لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد
فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينظر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله
بن مسلمة بفتح الميمين القعنبي وأبو أمامة بضم الهمزة أسعد بن سهل الأنصاري وله رؤية ولأبيه سهل بن حنيف
صحبة وفيه رواية صحابي عن صحابي واختلف فيه على الزهري هل هو من مسند ابن عباس أو من مسند خالد
بن الوليد وكذا اختلف فيه على مالك فقال الأكثرون عن ابن عباس عن خالد وقال يحيى بن بكير في الموطأ
وطائفة عن مالك بسنده عن ابن عباس عن خالد أنهما دخلا وقال يحيى بن يحيى عن مالك بالقطع عن ابن عباس
قال دخلت أنا وخالد على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أخرجه مسلم عنه والحديث مضى في الأطعمة في باب
ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى له فإنه أخرجه هناك عن محمد بن مقاتل ومضى
الكلام فيه هناك **قوله** بيت ميمونة هي خالة خالد بن الوليد **قوله** محنوذ بالذال المعجمة أي مشوي **قوله**
فأهوى إليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيده أي أمال يده إليه ليأخذه وقيل قصد بيده إليه **قوله**
فأجدني أي فأجد نفسي أعافه أي أكرهه **قوله** ينظر زاد يونس في روايته إلي ﴿ص﴾ باب إذا وقعت
الفأرة في السمن الجامد أو الذائب ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان ما إذا وقعت الفأرة في السمن وليس السمن
قيدا وكذا الدهن والعسل ونحوها وأراد بقوله الجامد أو الذائب هل يفترقان في الحكم أم لا وقد تقدم
في باب الطهارة على ما ذكرناه ما يدل على أن المحار أنه لا ينجس إلا بالتغير ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي
حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع ابن عباس يحدثه عن
ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنها فقال ألقوها
وما حولها وكلوه قيل لسفيان فإن معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال

ماسمعت الزهري يقول الا عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا (ش) مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث بين ما ابهم به في الترجمة والحميدي عبدالله ابن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة وميمونة بنت الحارث ام المؤمنين والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب مايقع من النجاسات في السمن والماء فانه اخرجه هناك عن اسماعيل عن مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله الى آخره ومضى الكلام فيه قوله القوها يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المائع الذائب لانه عند الحركة يختلط بعضه ببعض وقام الاجماع على ان هذا حكم السمن الجامد واما المائع من السمن وسائر المائعات فلا خلاف في انه اذا وقع فيه فأرة اونحو ذلك لا يؤكل منها شيء واختلفوا في بيعه والانتفاع به فقال الحسن بن صالح واحمد لايباع ولاينتفع بشيء منه كالايؤكل وقال الثوري ومالك والشافعي يجوز الاستصباح والانتفاع في الصابون وغيره ولايجوز بيعه ولا اكله وقال ابو حنيفة واصحابه والليث ينتفع به في كل شيء ماعدا الاكل ويجوز بيعه ويشترط البيان وروى عن ابي موسى انه قال بيعوه وبينوا لمن تبيعونه منه ولا تبيعوه من مسلم وروى عن ابن وهب عن القاسم وسالم انهما اجازا بيعه واكل ثمنه بعد البيان قوله فقيل لسفيان قيل القائل هو شيخ البخاري علي بن المديني كذا ذكره في علله قوله فان معمرا يحدثه الى آخره طريق معمر هذا وصله ابوداود عن الحسن بن علي الحلواني واحمد بن صالح كلاهما عن عبدالرزاق عن معمر باسناده المذكور الى ابي هريرة ونقل الترمذي عن البخاري ان هذا الطريق خطأ والمحفوظ رواية الزهري من طريق ميمونة وجزم الذهلي بان الطريقين صحيحان قوله قال ماسمعت الزهري اي قال سفيان قوله ولقد سمعته منه مرارا يعني من طريق ميمونة فقط (ص) حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله عن يونس عن الزهري عن الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد او غير جامد الفأرة او غيرها قال بلغنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر بفأرة ماتت في سمن فامر بما قرب منها فطرح ثم اكل عن حديث عبيدالله بن عبدالله (ش) مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزي وعبدالله ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي قوله عن الدابة اي عن حكم الدابة تموت في الزيت هل ينجس الكل ام لا قوله وهو جامد الواو فيه للحال ظاهر هذا يدل على ان الزهري في هذا الحكم ما كان يفرق بين الجامد وغيره وكذا لم يفرق بين السمن وغيره لانه في السؤال هكذا ثم استدل بالحديث في السمن والحق غير السمن به قياسا عليه قوله الفأرة بالجر لانه ابدل من الدابة وما عطف بيان لها ويروى بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي الدابة هي فأرة واشار بقوله اوغيرها الى ان ذكر الفأرة ليس بقيد قوله بلغنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا بلاغ صورته صورة ارسال او وقف ولكنه ليس كذلك بل هو مرفوع لانه صرح اولا وآخرا بالرفع فالآخر هو قوله عن حديث عبيدالله بن عبدالله بن عتبة وكلمة عن متعلق بقوله بلغنا اي بلغنا عن حديث عبيدالله قوله بما قرب منها اي من الفأرة وهو في المعنى مثل قوله القوها وما حولها ولم يرد طريق صحيح بقدر ما يلقى ولكن جاء في مرسل عطاء بن يسار انه يكون قدر الكف اخرجه ابن ابي شيبة عنه بسند جيد وروى الدارقطني من رواية يحيى القطان عن مالك في هذا الحديث فامران يقور ما حولها فيرمى به وهذا

يصرح بانه كان جامدا كما ذكرنا عن قريب ﴿ ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا
مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله تعالى عنهم قالت
سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن فأرة سقطت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوه ﴾ ش ﴿
مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وفيه رواية صحابي عن صحابية
والحديث مر في الطهارة في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله
عن معن عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه قوله سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابهم
السائل في اكثر الروايات ووقع في رواية الاوزاعي عن احمد تعيين من سأل ولفظه عن ميمونة انها
استفتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن فأرة الحديث ﴿ ص باب الوسم والعلم
في الصورة ﴾ ش ﴿ اي هذا باب في بيان حكم الوسم بفتح الواو وسكون السين المهملة وقيل
بالمعجمة ومعناهما واحد وهو ان يعلم الشيء بشيء يؤثر فيه تأثيرا بليغا يقال وسمه اذا اثر فيه بعلامة
وكية واصل ذلك ان يجعل في البهيمة ليميزها عن غيرها وقيل الوسم بالمهملة في الوجه وبالمعجمة
في سائر الجسد فعلى هذا الصواب بالمهملة لقوله في الصورة قوله والعلم بفتحتين بمعنى العلامة وفي
بعض النسخ باب العلم والوسم قال ابن الاثير يقال وسمه يسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بالكي ومنه
الحديث انه كان يسم ابل الصدقة اي يعلم عليها بالكي انتهى قلت اذا كان الوسم بالكي يكون
عطف العلم على الوسم من عطف العام على الخاص لان العلامة اعم من ان يكون بالكي
وغيره واما على النسخة التي قدم العلم على الوسم فهنا يكون عطف الوسم على العلم عطفا
تفسيريا قوله في الصورة صفة للعلم اي العلم الكائن في الصورة ويروى في الصور على
صيغة جمع الصورة وقال الكرماني قيل المراد بالصورة الوجه كما يجعل الكي في صور سودان
الحبشة وكما تغرز بالابرة في الشفة وغيرها ويحشى نيلة ونحوها وابهم الحكم في الترجمة اكتفاء
بما في الحديث على عادته هكذا في غالب التراجم ﴿ ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة
عن سالم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه كره ان تعلم الصورة ﴾ ش ﴿ مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبيد الله بن موسى ابن باذام الكوفي قال البخاري مات في سنة ثلاث عشرة ومائتين وقال
كاتب الواقدي مثله وزاد في ذي القعدة وحنظلة هو ابن ابي سفيان الجمحي وسالم هو ابن عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم وهو من افراده قوله الصورة اي الوجه وفي رواية
الكشميهني الصور بصيغة الجمع في الموضعين وفي التوضيح الوسم في الصورة مكروه عند العلماء كما
قاله ابن بطال وعندنا انه حرام وفي افراد مسلم من حديث جابر انه صلى الله تعالى عليه وسلم مر
على حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وانما كرهوه لشرف الوجه وحصول الشين
فيه وتغيير خلق الله واما الوسم في غير الوجه للعلامة والمنفعة بذلك فلا بأس اذا كان يسيرا غير
شائن الا ترى انه يجوز في الضحايا وغيرها والدليل على انه لا يجوز للشائن ذلك انه عليه السلام حكم
على ان من شان عبده بمثلة بائنة مثل ان يقطع انف او اذن او جارحة بعتقه عليه وان يعتق ان جرحه او يشق
اذنه ومن وسم الشارع ابل الاضحية وقد تقدم وسم البهائم في باب وسم الامام ابل الصدقة في كتاب
الزكاة ﴾ ص وقال ابن عمر نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان تضرب ﴾ ش ﴿
هذا موصول بالسند المتقدم ذكر اولا الموقوف ثم اعقبه بالمرفوع مستدلا به على ما ذكره من الكراهة

لانه اذا ثبت النهى عن الضرب كان منع الوسم اولى **قوله** ان تضرب اى الصورة وجاء فى رواية مسلم من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الضرب فى الوجه وعن الوسم فى الوجه وقد ذكرنا انفا عن جابر ايضا ما رواه فيه ﴿ ص تابعه قتيبة حدثنا العنقرى عن حنظلة وقال تضرب الصورة ش ﴾ اى تابع عبد الله بن موسى شيخ البخارى المذكور قتيبة بن سعيد شيخ البخارى ايضا فى رواية حنظلة عن سالم واوضح قتيبة فى هذه المتابعة ان المراد من قوله ان تعلم الصورة فى رواية عبد الله ان تضرب الصورة ورواه قتيبة عن عمرو بن محمد الكوفى العنقرى بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح القاف بعدها راى نسبة الى بيع العنقر قاله ابن حبان ووثقه ايضا والعنقر المرزنجوش وقيل الريحان وفى ديوان الادب العنقر المردكوش قلت المرزنجوش معرب مردكوش وهو نبت مشهور **قوله** عن حنظلة اى بالسند المذكور وهو عن حنظلة عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر وهذه المتابعة لها حكم الوصل عند ابن الصلاح لان قتيبة من شيوخ البخارى كما ذكرنا ﴿ ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضى الله تعالى عنه قال دخلت على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باخ لى يحنكه وهو فى مربد له فرأيته يسم شاة حسبته قال فى آذانها ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى وهشام بن زيد بن انس بن مالك يروى عن جده انس والحديث اخرجه مسلم فى اللباس عن ابى موسى وغيره واخرجه ابو داود فى الجهاد عن حفص بن عمر واخرجه ابن ماجة فى اللباس عن سويد بن سعيد **قوله** باخ لى هو اخوه من امه وهو عبد الله ابن ابى طلحة **قوله** يحنكه من التحنيك وهو ان يدلك فى حنكه تمرة ممضوغة ونحوها **قوله** فى المربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة وهو الموضع الذى تحبس فيه الابل كالحظيرة للغنم فاطلاق المربد هنا على موضع الغنم اما مجاز واما حقيقة بان ادخل الغنم الى مربد الابل ليسمها **قوله** يسم من الوسم كما ذكرنا اى تكوى **قوله** شاة وفى رواية الكشميهنى شاء بالهمز جمع شاة **قوله** حسبته القائل شعبة والضمير المنصوب فيه يرجع الى هشام بن زيد وقد وقع مبينا فى رواية مسلم وفيه جواز الوسم فى غير الادمى وبيان ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليه من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظره فى مصالح المسلمين وفيه استحباب تحنيك المولود وحمله الى اهل الصلاح ليكون اول ما يدخل جوفه ريق الصالحين وقال النووى الضرب فى الوجه منهى عنه فى كل حيوان محترم لكنه فى الادمى اشد لانه مجمع المحاسن وربما شانه او آذى بعض حواسه واما الوسم فى الادمى حرام وفى غيره مكروه والوسم هو اثر الكى قال الكرمانى والوسم فى نحو نعم الصدقة فى غير الوجه مستحب وقال ابو حنيفة مكروه لانه تعذيب ومثلة وقد نهى عنهما واجيب عنه بان ذلك النهى عام وحديث الوسم خاص فوجب تقديمه قلت اذا علم التاريخ يقضى الخاص على العام والا فلا ﴿ ص

باب اذا اصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما او ابلا بغير امر اصحابهم لم تؤكل لحديث رافع عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اذا اصاب جماعة غنيمة بفتح الغين على وزن فعيلة وذبح واحد منهم غنما او ابلا من ذلك الغنيمة بغير امر الباقين من اصحابه لم تؤكل تلك الذبيحة واهل البخارى صار فى هذا الى ان من ذبح غير ملكه ولانه الذبح شرعا بالملك او الوكالة او نحوها غير معتبر **قوله** لحديث رافع سيذكره الآن وجه الاستدلال به من حيث ان سرعان

الناس في قصة حديثه اصابوا من الغنائم والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في آخر الناس فذبحوا وغلقوا القدور فلما جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورأى ذلك امر باكفاء القدور لانه لم يكن لهم ان يفعلوا ذلك قبل القسمة ﴿ ص ﴾ وقال طاوس وعكرمة في ذبيحة السارق اطرحوه ﴿ ش ﴾ يعني حرام لاتأكلوه وهذا ايضا مصير منهما ان من ليس له ولاية الذبح اذا ذبح لايؤكل ووصل هذا التعليق عبدالرزاق من حديثهما بلفظ انهما سئلا عن ذلك فكرهاها ونهيا عنها وقال ابن بطال لااعلم من تابع طاوسا وعكرمة على كراهة اكلها غير اسحاق بن راهويه وجماعة الفقهاء على اجازتها ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا ابوالاحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن خديج قال قلت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال ماانهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا مالم يكن سن ولاظفر وسأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة وتقدم سرعان الناس فاصابوا من الغنائم والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في آخر الناس فنصبوا قدورا فامر بها فاكفئت وقسم بينهم وعدل بعيرا بعشر شياه ثم ند بعير من اوائل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا مثل هذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه ذكر اولا قوله لحديث رافع واورد بعده الحديث بتمامه مسدد اوابوالاحوص اسمه سلام الحنفي الكوفي وسعيد بن مسروق والد سفيان الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الالف ياء اخر الحروف ابن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وقال الغساني سائر رواة هذا الحديث يروونه عن سعيد بن مسروق عن عباية عن جده ولم يقل احد عن ابيه عن جده غير ابي الاحوص وقال اخطأ ابوالاحوص فيه حيث قال عن ابيه وهذا الحديث مضى عن قريب في باب التسمية على الذبيحة ومضى الكلام فيه قوله وتقدم سرعان الناس قال الجوهري سرعان الناس بالتحريك اوائلهم وقال الكسائي سرعان الناس اخفاؤهم والمستعجلون منهم وضبطه بعضهم بسكون الراء وضبطه الاصيلي وغيره سرعان وقال ابن التين وضبط بضم السين فعلى هذا يكون جمع سريع كقفيز وقفزان وقال الخطابي واماقولهم سرعان مافعلت فالفتح والضم والكسر واسكان الراء وفتح النون ابدا ﴿ ص ﴾ باب اذا ند بعير لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله فاراد صلاحهم فهو جائز لخبر رافع عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما اذا ند اي نفر وشرد بعير كائن لقوم فرماه بعضهم اي بعض القوم بسهم فقتله فاراد اي الرامي صلاحهم اي صلاح القوم يعني اذا علم مرادهم فاراد حبسه على ارباله ولم يرد افساده عليهم فلذلك لم يضمن الغير وحل اكله واذا قتل بعير القوم بغير اذنهم فعليه ضمانه الا ان يعلم بينة بانه صال عليه وفي رواية الكشميهني فاراد اصلاحه اي اصلاح الغير وفي رواية كريمة صلاحه بغير الف قوله فهو جائز جزاء لما قبله الى آخره اراد انه يجوز اكله ولايلزمه شئ كما ذكرنا قوله لخبر رافع اي لحديث رافع بن خديج الذي تقدم لان فيه بيان جواز هذا كما مر ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن سلام اخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سفر فند بعير من الابل قال فرماه رجل بسهم فحبسه قال ثم قال ان لها اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قلت

يا رسول الله انا نكون في المغازي والاسفار فنريد ان نذبح فلا تكون مدى قال ارن ما نهر او انهر الدم واذكر
اسم الله فكل غير السن والظفر فان السن عظم والظفر مدى الحبشة **ش** مطابقته للترجمة
في قوله فند بعير من الابل وابن سلام هو محمد بن سلام وفي بعض النسخ صرح بمحمد بن سلام وعمرو
بفتح العين ابن عبيد بضم العين الطنافسي نسبة الى بيع الطنافس او اتخاذها وهو جمع طنفسة وهي
بساط له خمل وسعيد بن مسروق والد سفيان الثوري والحديث قد تقدم عن قريب في باب ما ند
من البهائم ومضى الكلام فيه **قوله** ارن ويروى ارني **قوله** او انهر الدم شك من الراوي
قوله واذكر اسم الله بصورة الامر ويروى وذكر اسم الله بصيغة المجهول من الماضي

ص باب اكل المضطر **ش** اي هذا باب في بيان حكم اكل
المضطر الميتة وفي بعض النسخ باب اذا اكل المضطر اي من الميتة **ص** لقول الله تعالى
(يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا الله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) وقال (فمن اضطر
في مخمصة غير متجانف لاثم) وقوله (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ان كنتم بآياته مؤمنين) (وما لكم ان
لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وان كثيرا ليضلون
باهوائهم بغير علم ان ربك هو اعلم بالمعتدين) وقوله (قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه
الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ
ولا عاد فان ربك غفور رحيم) قال ابن عباس مهراقا وقال (فكلوا مما رزقكم الله حلالا
طيبا واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون * انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم) **ش** وضع هذه
الترجمة في المضطر الى اكل الميتة ولم يذكر فيها حديثا اصلا فقيل لانه لم يظفر فيه بشيء على
مقتضى شرطه واكتفى بسوق الآيات المذكورة فان فيها بيانا لاحوال المضطر وقيل لانه
بيض موضعا للحديث لكنه عند الظفر به فلم يدركه فانضم بعض تلك الآيات الى بعض عند
نسخ الكتاب قلت روى الامام احمد حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعي حدثنا حسان بن عطية
عن ابي واقد الليثي انهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها المخمصة فما يحل لنا بها الميتة فقال
اذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تحتفئوا بقلا فشأنكم بها قال ابن كثير تفرد به احمد من هذا
الوجه وهو اسناد صحيح على شرط الشيخين وروى ابن جرير حدثني يعقوب بن ابراهيم اخبرنا
ابن علية عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب سمرة فقرأته عليه وكان فيه ويجزي من الاضطرار
غبوق او صبوح وروى ابو داود حدثنا هارون بن عبد الله انبأنا الفضل بن دكين اخبرنا
وهب بن عقبة بن وهب العامري سمعت ابي يحدث عن الفجيع العامري انه اتى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة قال ما طعامكم قلنا نغتبق ونصطبح قال ابو نعيم فسره لي عقبة
قدح غدوة وقدح عشية قال ذاك وابي الجوع واحل لهم الميتة على هذا الحال قال ابن كثير تفرد
به ابو داود وكأنهم كانوا يغتبقون ويصطبحون شيئا لا يكفيهم فاحل لهم الميتة لتمام كفايتهم وقد
يحتج به من يرى جواز الاكل منها حتى يبلغ حد الشبع ولا يتقيد ذلك بسد الرمق قلت المخمصة
ضمور البطن من الجوع **قوله** ما لم تصطبحوا يعني به الغداء ولم تغتبقوا يعني به العشاء **قوله** ولم

يجمعوا فضلا اى لم يفضلوه ويرموا به من جفأت القدر اذا رمت ما يجتمع على رأسها من الزبد
والوضر وما فيه سخم وغيره قوله تبتئكم بها اى بالميتة اى استمتعوا بها غير متصدق عليكم
والشأن فى الاصل الخطب والحال والامر وانتصابه باضمار فعل قوله صبوح او غبوق اراد
بالصبوح الغداء وبالغبوق العشاء قوله عن ابن الفجيع العامرى بالفاء والجيم والعين المهملة قال ابو
عمر الفجيع ابن عبد الله بن جندح العامرى بفاء مفتوحة ... سكن الكوفة روى عنه وهب
بن عقبة البكالى قوله اقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات الى قوله فلا اثم عليه آيتان من
سورة البقرة اشار البخارى بذكر هذه الآيات المذكورة فى اكل المضطر الذى وضعه ترجمة
لذلك قال اقوله تعالى لام العامل وتمام الآيتين ان الله غفور رحيم ولم يذكر فى رواية ابى ذر
الا الى قوله فلا اثم عليه وفى رواية كريمة ذكر آخر الآية وهو قوله ان الله غفور رحيم قوله
من طيبات اى من حلالات ما رزقناكم قوله ان كنتم اياه تعبدون اى توحدون يعنى ان كنتم مؤمنين فاشكروا
له فان الايمان يوجب ذلك وهو من شرائطه وهو مشهور فى كلامهم يقول الرجل لصاحبه
الذى قد عرف انه يحبه ان كنت محبالى فافعل كذا فيدخل حرف الشرط فى كلامه تحريكا له على ما
يأمره به واعلاما له بان ذلك من شرائط المحبة وقيل ان كنتم عازمين على الثبات فاشكروا له فان من كان الشكر
يجرى حكمه قوله انما حرم عليكم الميتة ذكر هنا اربعة اشياء ولم يذكر سائر المحرمات لانهم كانوا يستحلون
هذه الاشياء فبين الله عز وجل انه حرمها ثم اباح التناول منها للضرورة وعند عدم غيرها من الاطعمة
فقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد اى فى غير بغى ولا عدوان وهو مجاوزة الحد فلا اثم عليه فى اكل ذلك ان الله
غفور رحيم قال مجاهد فمن اضطر غير باغ ولا عاد قاطعا للسبيل او مفارقا للائمة او خارجا فى معصية الله فلا
رخصة له وان اضطر اليه وكذا روى عن سعيد ابن جبير وقيل غير باغ فى اكلها ولا تعد فيه من
غير ضرورة وقيل غير مستحل لها ولا عاد متزود منها وقيل غير باغ فى اكلها شهوة وتلذذا ولا عاد
ولا يأكل حتى يشبع ولكن يأكل ما يمسك رمقه وقيل عادى اى عائد فهو من المقلوب كشاكى
السلاح اصله شائك ومعنى الاثم هو ان يأكل منها فوق الشبع واختلف فى الشبع وسد الرمق
والتزود فقال مالك احسن ما سمعت فى المضطر ان يشبع ويتزود فاذا وجد غنى عنها طرحها
وهو قول الزهرى وربيعة وقال ابو حنيفة والشافعى فى قول لا يأكل منها الا مقدار ما يمسك الرمق والنفس
وحكى الداودى قولا انه يأكل منها ثلاث لقم وقيل ان تغدى لا يتعشى وان تعشى لم يتغد قوله فمن اضطر فى
مخمصة الآية فى سورة المائدة وقبله (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام
دينا فمن اضطر فى مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم) قوله غير متجانف اى غير منحرف
اليه كقوله غير باغ ولا عاد فان الله غفور لا يؤاخذ بذلك قوله وكلوا مما ذكر اسم الله عليه الى قوله
هو اعلم بالمعتدين فى سورة الانعام قوله فكلوا مما ذكر اسم الله عليه اباحة من الله لعباده المؤمنين
ان يأكلوا من الذبائح ما ذكر اسم الله عليه ومفهومه انه لا يباح ما لم يذكر اسم الله عليه ثم ندب الى الاكل مما ذكر
اسم الله عليه فقال (وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم) اى بين لكم (ما حرم عليكم)
ووضحه بقوله (الا ما اضطررتم اليه) اى الا فى حال الاضطرار فانه اباح لكم ما وجدتم ثم بين جهالة المشركين
فى آرائهم الفاسدة من استحلالهم الميتات فقال (وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم ان ربك هو اعلم
بالمعتدين) لاعتدائهم وكذبهم وافترائهم قوله (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه) الى
قوله فان ربك غفور رحيم) فى سورة الانعام اى قل يا محمد لهؤلاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراء

(على)

على الله **قوله** على طاعم يطعمه اى على آكل يأكله **قوله** اودما مسفوحا قال العوفى عن ابن عباس يعنى مهراقا وليس فى بعض النسخ هذا **قوله** فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا كذا ثبت هنا اكرمه والاصيلى وسقط للباقين وتمامه واتقوا الله الذى انتم به مؤمنون وهى فى سورة المائدة **قوله** (واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون) هذا فى سورة النحل واوله (وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واشكروا نعمة الله) وقوله (انما حرم عليكم الميتة) الى آخره بعد قوله واشكروا نعمة الله وهى فى سورة النحل وقد كرناهما فهل هذه الآية بعينها فى سورة البقرة ويظهر انها تكرار لاالمائدة فى اعادتها وليس كذلك لان كلا منهما فى سورة ولهذا توجدان فى كثير من النسخ والله سبحانه وتعالى اعلم

﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاضاحى ش ﴾

اى هذا كتاب فى بيان احكام الاضاحى وهى جمع اضحية قال الاصمعى فى الاضحية اربع لغات اضحية بضم الهمزة واضحية بكسر الهمزة وضحية وجمعها اضاحى واضحاة وجمعها اضحى كما يقال ارطاة وارطى قال وبه سمى يوم الاضحى وفى نوادر اللحيانى وضحية بكسر الضاد وجمعها الجمع المذكور بفتح الضاد وعن ابن الانبارى اضحاة بكسر الهمزة وفى الدلائل للسرقسطى اضحية بضم الهمزة وتخفيف الياء وفى نوادر ابن الاعرابى كل ذلك للشاة التى تذبح ضحوة وقيل وبه سمى يوم الاضحى وهو يذكر ويؤنث وكأن تسميتها اشتقت من اسم الوقت الذى تشرع فيه ﴿ ص

* باب * سنة الاضحية ش ﴾ اى هذا باب سنة الاضحية وهو من باب اضافة الصفة الى الموصوف مثل جرد قطيفة اى القطيفة التى انجرد خملها اوخلقت ﴿ ص قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما هى سنة ومعروف ش ﴾ اى قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما الاضحية سنة **قوله** ومعروف المعروف اسم جامع لكل ماعرف من طاعة الله عزوجل والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ماندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اى امر معروف بين الناس اذا رأوه لاينكرونه واختلفوا فيها فقال سعيد بن المسيب وعطاء بن ابى رباح وعلقمة والاسود والشافعى وابوثور لاتجب وصاحبها يثاب ولكنها سنة دون الواجب فعلها كان مثابا ومن تخلف عنها لايكون آثما وروى ذلك عن ابى بكر وعمر وابى مسعود البدرى وبلال وقال الليث وربيعة لانرى ان يتركها الموسر المالك لامر الضحية وقال مالك لايتركها فان تركها بئس ماصنع الا ان يكون له عذر وحكى عن النخعى انه قال الاضحى واجب على اهل الامصار ماخلا الحاج وقال ابن المنذر قال محمد بن الحسن الاضحى واجب على كل مقيم فى الامصار اذا كان موسرا وقال ابوحنيفة وابويوسف تجب على الحر المقيم المسلم الموسر وبخصوص ابن المنذر بقول محمد وحده لاوجه له وتحرير مذهبنا ماقاله صاحب الهداية الاضحية واجبة على كل مسلم حر مقيم موسر فى يوم الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابى حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن ابى يوسف وعن ابى يوسف انها سنة وذكر الطحاوى انها على قول ابى حنيفة واجبة وعلى قول ابى يوسف ومحمد سنة مؤكدة وجه السنية مارواه الجماعة غير البخارى عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من رأى هلال ذى الحجة منكم واراد ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره والتعليق بالارادة ينافى الوجوب وبهذا استدل ابن الجوزى فى التحقيق لمذهب احمد ووجه الوجوب مارواه ابن ماجة عن عبد الرحمن

الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن
مصلانا واخرجه الحاكم وقال صحيح الاسناد ومثل هذا الوعيد لا يلحق بترك غير الواجب وذكر
ابن حزم عن ابي حنيفة انه قال هي فرض ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا
شعبة عن زبيد الايامي عن الشعبي عن البراء رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر من فعله فقد اصاب سنتنا ومن
ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح قبل
فقال ان عندي جذعة فقال اذبحها ولن تجزي عن احد بعدك قال مطرف عن عامر عن
البراء قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ذبح بعد الصلاة تم نسكه واصاب سنة المسلمين ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر لقب محمد بن جعفر البصري وزبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة
وبالدال المهملة ابن عبد الكريم الايامي وفي ل اليامي بالياء آخر الحروف نسبة الى يام بن اصى بطن
من همدان والشعبي هو عامر بن شراحيل والحديث مضى في العيدين في باب الاكل يوم النحر باتم
منه ومضى الكلام فيه هناك **قوله** نصلي اي ان نصلي وهو من قبيل تسمع بالمعيدي اي وان تسمع
او هو بتنزيل الفعل منزلة المصدر وروي بان نصلي فلا يحتاج الى تقدير **قوله** من ذبح قبل اي قبل
مضي وقت الصلاة **قوله** ليس من النسك اي العبادة اي لا ثواب فيها بل هي لحم ينتفع به اهله
قوله فقام ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة اسمه هانئ بالنون بعد الالف
وبالهمزة ابن نيار بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وبالراء البلوي بفتح الباء الموحدة
واللام وبالواو **قوله** جذعة هي جذعة معز كانت لا تجوز واما الجذعة من الضأن فتجوز قال
ابو عبد الله الزعفراني الجذع من الضأن ما تمت له ستة اشهر وطعن في الشهر السابع ويجوز في الاضحية
اذا كان عظيم الجثة واما الجذع من المعز فلا يجوز الا ما تمت له سنة وطعنت في الثانية انتهى **قوله**
ولن تجزي اي لن تكفي من جزى يجزي كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس **قوله** عن احد
بعدك يعني غيرك وهذا من خصائص هذا الصحابي رضي الله تعالى عنه قال مطرف بضم الميم وفتح
الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وبالفاء ابن طريف الحارثي بالثاء المثلثة **قوله** عن عامر اي عن
الشعبي عن البراء بن عازب وتعليق مطرف هذا وصله البخاري في العيدين ويأتي ايضا بعد ثمانية
ابواب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك رضي الله تعالى
عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة
فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه شرطا من جملة
شروط الاضحية وهو ان يكون ذبحها بعد الصلاة واسمعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني
ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في صلاة العيد ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾
باب قسمة الامام الاضاحي بين الناس ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان قسمة الامام الاضاحي
بين الناس بنفسه او بوكيله وغرضه من هذه الترجمة بيان قسمته صلى الله تعالى عليه وسلم الضحايا
بين اصحابه فان كان قسمها بين الاغنياء كانت من الفيء او ما يجري مجراه مما يجوز اخذه للاغنياء وان كان
قسمها بين الفقراء خاصة كانت من الصدقة وانما اراد البخاري بهذا والله اعلم ان اعطاء الشارع
الضحايا لاصحابه دال على تأكدها وندبهم اليها وقيل لو كان الامر كما ذكر لم يخف ذلك على

الصحابة الذين قصد واتركها وهم موسرون واجيب بان من تركها منهم لم يتركها لانها غير وكيدة واما تركها لما روى عن معمر والثورى عن ابى وائل قال قال ابو مسعود الانصارى انى لادع الاضحى وانا موسر مخافة ان يرى جيرانى انه حتم على وروى الثورى عن ابن ابراهيم بن مهاجر عن النخعى عن علقمة قال لان لا اضحى احب ان اراه حتما على وقال ابن بطال وهكذا ينبغى للعالم الذى يقتدى به اذا خشى من العامة ان يلتزم السنن التزام الفرائض ان يتركها لئلا يتأسى به ولئلا يختلط على الناس امر دينهم فلا يفرقوا بين فرضهم ونفلهم ﴿ ص حدثنا معاذ ابن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن بعجة الجهنى عن عقبة بن عامر الجهنى قال قسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين اصحابه ضحايا فصارت لعقبة جذعة فقلت يارسول الله صارت جذعة قال ضح بها ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو الدستوائى ويحيى هو ابن ابى كثير وبعجة بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الجيم ابن عبدالله الجهنى وهو تابعى معروف ماله فى البخارى الا هذا الحديث واخرجه مسلم فى الاضاحى عن ابن ابى شيبة واخرجه النسائى فيه عن اسماعيل بن مسعود وغيره **قوله** لعقبة اى ابن عامر صارت جذعة اى حصلت لى جذعة ولفظه اعم من ان يكون من المعز لكن قال البيهقى وغيره كانت هذه رخصة لعقبة كما كان مثلها رخصة لابى بردة فى حديث البراء ويقال الجذعة وصف لسن معين من بهيمة الانعام فمن الضأن ما اكمل السنة وهو قول الجمهور وقيل دونها ثم اختلف فى تقديره فقيل ابن ستة اشهر وقيل ثمانية وقيل عشرة وحكى الترمذى عن وكيع انه ابن ستة اشهر او سبعة اشهر واما الجذع من المعز فهو ما دخل فى السنة الثانية ومن البقر ما اكمل الثالثة ومن الابل ما دخل فى الخامسة **قوله** ضح امر من ضحى يضحى **قوله** بها اى بالجذعة المذكورة ﴿ ص ﴿ باب ﴾ الاضحية للمسافر والنساء ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الاضحية للمسافر وللنساء وقال بعضهم فيه اشارة الى خلاف من قال لا اضحية عليهن ويحتمل ان يكون الى خلاف من منع تضحيتهن قلت لا اشارة فيه اصلا لما قاله وانما وضع هذه الترجمة لبيان ان المسافر والنساء هل عليهما اضحية ام لا غير انه ابهم ذلك اكتفاء بما يفهم من حديث الباب على ما لا يخفى على من له ذوق من ادراك معانى الاحاديث وقوله ويحتمل الى آخره ابعد من الاول لان الترجمة ليس فيها ما يدل على ذلك ولا فى حديث الباب ﴿ ص حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف قبل ان تدخل مكة وهى تبكى فقال مالك انفست قالت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاقضى ما يقضى الحاج غير ان لا تطوفى بالبيت فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ازواجه بالبقر ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه اضحية المسافر وهو ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان مسافرا وفيه تعرض الاضحية للنساء وهو ظاهر وللكلام فيه فصلان (الاول) هل يجب على المسافر اضحية فاختلفوا فيه فقال الشافعى هى سنة على جميع الناس وعلى الحاج بمنى وبه قال ابو ثور وقال مالك لا اضحية عليه ولا يؤمر بتركها الا الحاج بمنى وذكر ابن المواز عن مالك ان من لم يحج من اهل مكة ومنى فليضح وحكى ابن بطال ان مذهب ابن عمر ان الاضحية تلزم المسافر قلت قد مر ان ابن عمر قال هى سنة ومعروف نعم هو قول الاوزاعى والليث وقال ابو حنيفة لا تجب على المسافر اضحية وعن النخعى رخص للحاج والمسافر ان لا يضحى (الفصل الثانى) ان من اوجب الاضحية

اوجبها على النساء ومن لم يوجبها لم يوجبها عليهن واشحها في حقهن وسنة ابن في السند هو ابن عيينة وعبدالرحمن يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهم عن عائشة ام المؤمنين والحديث مضى في اول كتاب الغسل في كتاب الطهارة فانه اخرجه هناك عن على ابن عبدالله المدينى عن سفيان الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء وفتح الفاء وهو مابين مكة والمدينة بقرب مكة على اميال قال النووى قيل ستة وقيل سبعة وقيل تسعة وقيل عشرة وقيل اثنى عشر ميلا **قوله** انفست معناه احضت وهو بفتح النون وضمها لغتان مشهورتان والفتح افصح والفاء مكسورة فيهما واما النفاس الذى هو الولادة فقال فيه نفست بالضم لا غير **قوله** هذا امر كتبه الله تعالى على بنات آدم هذا تسلية لها وتخفيف لها ومعناه انك لست مختصة به بل كل بنات آدم يكون هذا منهن كما يكون من الرجل ونحوهن البول والغائط وغيرهما وقال النووى استدل البخارى بعموم هذا الحديث على ان الحيض كان في جميع بنات آدم وانكر به على من قال ان الحيض اول ماوقع في بنى اسرائيل **قوله** فاقضى اى افعلى كما في الرواية الاخرى فاصنعى وفيه دليل على ان الطواف لا يصح من الحائض وهذا مجمع عليه ولكن اختلفوا في علته على حسب اختلافهم في اشتراط الطهارة للطواف فقال مالك والشافعى واحمد هى شرط وقال ابوحنيفة ليست بشرط وبه قال داود فمن شرط الطهارة قال العلة في بطلان طواف الحائض عدم الطهارة ومن لم يشترطها قال العلة فيه كونها ممنوعة من اللبث في المسجد **قوله** وضحى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية مسلم عن نسائه قال النووى هذا محمول على انه صلى الله تعالى عليه وسلم استأذنهن في ذلك فان تضحية الانسان عن غيره لا تجوز الا باذنه ﴿ ص ﴾ باب ﴿ مايشتهى من اللحم يوم النحر ش ﴾ اى هذا باب في بيان مايشتهى كلمة ما يجوز ان تكون موصولة ويجوز ان تكون مصدرية وذلك لان العادة بين الناس الا لتذاذ بأكل اللحم وقد قال الله تعالى (ليذكروا اسم الله في ايام معلومات على مارزقهم من بهيمة الانعام) ومن اشتهى اللحم يوم النحر لاحرج عليه ولا يتوجه عليه ماقال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه حين لقى جابر بن عبدالله ومعه حمال لحم بدرهم فقال له ماهذا فقال يا امير المؤمنين قرمنا الى اللحم فقال له اين تذهب هذه الآية (اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها) لان يوم النحر مخصوص باكل اللحم واما في غير زمن النحر فاكله مباح الا ان السلف كانوا لا يواظبون على اكله دائما لان اللحم ضراوة كضراوة الخمر ﴿ ص ﴾ حدثنا صدقة اخبرنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله ان هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر جيرانه وعندى جذعة خير من شاتى لحم فرخص له في ذلك فلا ادرى ابلغت الرخصة من سواه ام لا ثم انكفأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى كبشين فذبحهما وقام الناس الى غنيمة فتوزعوها اوقال فتجزعوها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة هو ابن الفضل وابن علية هو اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية اسم امه وايوب هو السختيانى وابن سيرين محمد والحديث مضى في كتاب العيدين في باب الاكل يوم النحر **قوله** يوم النحر اى قال في يوم النحر **قوله** فقام رجل هو ابو بردة ابن نيار كما في حديث البراء رضى الله تعالى عنه **قوله** وذكر جيرانه اى ذكر احتياج جيرانه وفقرهم كأنه يريد به عذره في تقديم الذبح على الصلاة وفي رواية مسلم وانى عجلت فيه نسيكتي لاطعم اهلي وجيرانى واهل دارى **قوله**

وعندي جذعة هي جذعة المعز **قوله** خير من شاتي لحم اي اطيب لحما وانفع لسمنها ونفاستها **قوله** في
ذلك اي في التضحية بذلك الجذعة من المعز **قوله** فلا ادري كلام انس انما قال لا ادري لانه لم يبلغه ما قال النبي
صلى الله عليه وسلم ان تجزي عن احد بعدك **قوله** من سواه منصوب بقوله أبلغت **قوله** ثم انكفأ بالهمز
اي مال والعطف من كفأت الاناء اذا املته والمراد انه رجع من مكان الخطبة الى مكان الذبح
قوله غنيمة تصغير غنم **قوله** فتوزعوها اي فتفرقوها والتوزيع التفرقة **قوله** او قال
فتجزعوها شك من الراوي بالجيم والزاي من الجزع وهو القطع اي اقتسموها حصصا وليس
المراد انهم اقتسموها بعد الذبح فاخذ كل واحد قطعة من اللحم وانما المراد اخذ حصة من
الغنم والقطعة تطلق على الحصة من كل شيء ﴿ ص ﴾ باب ❊ من قال الاضحى
يوم النحر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان من قال ان الاضحى يوم النحر يعني يوم واحد وهو يوم
النحر وهو قول ابن سيرين وحكاه ابن حزم عن حميد بن عبد الرحمن انه كان لا يرى النحر
الا يوم النحر وهو قول ابن ابي سليمان وفي هذا الباب اقوال (احدها) يوم النحر ويومان بعده وهو
قول مالك وابو حنيفة واصحابه والثوري واحمد وروي ذلك عن عمر وعلي وابن عمر وابن عباس
وابي هريرة وانس رضي الله تعالى عنهم ذكره ابن القصار وذكره ابن وهب عن ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه ❊ الثاني اربعة ايام يوم النحر وثلاثة بعده وهو قول عطاء والحسن البصري والاوزاعي
والشافعي وابي ثور وروي ذلك عن علي وابن عباس قالا ايام النحر الايام المعلومات يوم النحر وثلاثة
ايام بعده ❊ الثالث يوم النحر وستة ايام بعده وهو قول قتادة ❊ الرابع عشرة ايام حكاه ابن التين
❊ الخامس الى آخر يوم من ذي الحجة روي عن الحسن البصري وقال ابن التين ويروى عن عمر بن
عبد العزيز رضي الله تعالى عنه ايضا ونقله ابن حزم عن سليمان بن يسار وابي سلمة ابن عبد الرحمن
قالا الاضحى الى هلال المحرم ❊ السادس يوم واحد في الامصار وفي منى ثلاثة ايام وهو قول سعيد
ابن جبير وجابر بن زيد ❊ السابع يوم واحد فقط وعليه ترجم البخاري كما ذكرنا واخذه من اضافة
اليوم الى النحر في حديث الباب وهو قوله عليه السلام اليس يوم النحر قلنا بلى واللام فيه للجنس
فلا يبقى نحر الا في ذلك اليوم واجيب عن هذا بان المراد النحر الكامل واللام تستعمل كثيرا للكمال
كقوله الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تأمل وقال القرطبي التمسك باضافة النحر الى
اليوم الاول ضعيف مع قوله تعالى (ليذكروا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام) وقال
ابن بطال وليس استدلال من استدل من قوله عليه الصلاة والسلام اليس يوم النحر انه لا يكون نحر
ولا ذبح في غيره بشيء لان النحر في ايام منى فعله الخلف والسلف وجرى عليه العمل في جميع
الامصار فلا حجة مع من خالفه واستدل من قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده بما روي في صحيح ابن حبان من
حديث جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل فجاج منى منحر وفي كل ايام التشريق ذبح قلت هذا
رواه احمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن ابي حسين عن جبير بن مطعم وقال البزار في مسنده لم يلق
ابن ابي حسين جبير بن مطعم فيكون منقطعا قلت اخرجه احمد ايضا والبيهقي عن سليمان بن موسى عن
جبير عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال البيهقي سليمان بن موسى لم يدرك جبير بن مطعم فيكون
منقطعا فان قلت اخرج ابن عدي في الكامل عن معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن ابن المسيب
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح قلت معاوية

ابن يحيى ضعفه النسائي وابن معين وعلي ابن المديني وقال ابن ابي حاتم في كتاب العلل قال ابي هذا حديث موضوع بهذا الاسناد فان قلت اخرج البيهقي من حديث طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر قلت اخرج الطحاوي بسند جيد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الاضحى يومان بعد يوم النحر ولاصحابنا الحنفية ما رواه الكرخي في مختصره حدثنا ابو بكر محمد بن الجنيد قال حدثنا ابو خيثمة قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن ابي ليلى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش وعبادة بن عبد الله الاسدي عن علي رضي الله تعالى عنه انه كان يقول ايام النحر ثلاثة ايام اولهن افضلهن وعن ابن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم مثله قالا النحر ثلاثة ايام اولها افضلها ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن سلام حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنى عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال أي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فأي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه وكان محمد اذا ذكره قال صدق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اليس يوم النحر وقد مر فيه في اول الباب وعبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي وايوب السختياني ومحمد هو ابن سيرين وابن ابي بكرة عبد الرحمن يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الثقفي البصري والحديث مضى اولا في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع واخرج بعضه ايضا في العلم في باب ليبلغ الشاهد الغائب واخرجه ايضا في كتاب الحج في باب الخطبة في ايام منى واخرج بعضه ايضا في كتاب بدء الخلق في باب ما جاء في سبع ارضين واخرجه ايضا في التفسير وفي الفتن ومضى الكلام في هذه المواضع **قوله** الزمان قال الكرماني يراد به هنا السنة والزمان يقع على جميع الدهر وبعضه **قوله** كهيئته صفة لمصدر محذوف اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق السموات والارض وقال ابن الاثير يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى اذا طاف حول الشيء وعاد الى الموضع الذي ابتدأ منه ومعنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسيء ليقاتلوا فيه ويفعلون ذلك سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى يجعلوه في جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة كان قد عاد الى زمنه المخصوص به قبل النقل ودارت السنة كهيئتها الاولى فوافق حجة الوداع اصله ووقع الحج في ذي الحجة وبطل النسيء الذي كان في الجاهلية وعادت الاشهر الى الوضع القديم **قوله** اربعة حرم جمع حرام اي يحرم القتال فيها ثلاث منها سرد وواحد فرد **قوله** ثلاث القياس ثلاثة ولكن التمييز اذا كان محذوفا جاز فيه الامران **قوله** ورجب مضر انما اضيف الى مضر لانهم كانوا يعظمونه غاية التعظيم ولم يغيروه عن موضعه الذي بين جمادى الآخرة وشعبان

واما وصفه بأنكذا واراحة الربث الحادث فيه من الشئ ومصر بضم الميم قبلة وهى مصر بن نزار بن معد بن عدنان **قوله** أليس البلدة اى المعهودة التى هى اشرف البلاد واكثرها حرمة يعنى مكة المشرفة وذكر ثابت فى غريب الحديث البلدة بفتح اللام قال ومن اسما يسمى البلدة قلب فى القرآن باسكان اللام (انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة) ولا نعرف ماقال ثابت الا ان يكون لغة للعرب ايضا بفتح اللام **قوله** أليس يوم النحر اى يوم نحر فيه الاضاحى فى سائر الاقطار والهدايا بمنى **قوله** قال محمد هو ابن سيرين **قوله** واحسبه اى واحسب ابن ابى بكرة قال فى حديثه واعراضكم جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان كالغيبة وذلك كالقتل فى الدماء والغصب فى الاموال وشبهها فى الحرمة باليوم والشهر والبلد لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال وانما قدم السؤال عنها تذكارا للحرمة **قوله** ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام جمع ضال **قوله** يضرب بالرفع والجزم **قوله** ليبلغ من التبليغ **قوله** من يبلغه على صيغة المعلوم وروى على صيغة المجهول وهو مضارع من التبليغ **قوله** فلعل حصل لعل بمعنى عسى فى دخول ان فى خبره **قوله** اوعى اى احفظ ويروى ارعى من الرعاية وقيل هو الاشبه لان المقصود الرعاية له والامتثال به **قوله** وكان محمد هو ابن سيرين ايضا **قوله** اذا ذكره فى رواية الكشميهنى اذا ذكر بدون الضمير المنصوب **قوله** الا هل بلغت القائل هو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بقية الحديث ولكن الراوى فصل بين قوله بعض من سمعه وبين قوله الا هل بلغت بكلام ابن سيرين المذكور وبلغت مذكور مرتين ﴿ ص ﴾ باب ❊ الاضحى والنحر بالمصلى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كون الاضحى والنحر بالمصلى وهو الموضع الذى يصلى فيه صلاة العيد والمقصود من هذه الترجمة بيان السنة فى ذبح الامام وهو ان يذبح فى المصلى لئلا يذبح احد قبله ولذبحوا بعده بيقين وليتعلموا منه صفة الذبح فانه مما يحتاج فيه الى البيان وليبادروا ايضا بعد الصلاة الى الذبح كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم اول ما نبدأ به ان نصلى ثم ننصرف فننحر **قوله** والنحر وفى بعض النسخ واالنحر بالميم فى اول النحر ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا خالد بن الحرث حدثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبد الله ينحر فى المنحر قال عبيد الله يعنى منحر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه لما كان معلوما منحره صلى الله تعالى عليه وسلم بالمصلى علم منه الترجمة بجزئيها ومحمد بن ابى بكر المقدمى بفتح الدال المشددة نسبة الى احد اجداده وخالد ابن الحرث ابو عثمن الهجيمى البصرى وعبيد الله بن عمر العمرى عن نافع مولى ابن عمر رضى الله عنهما وهذا موقوف ولم يرو مالك هذا لغير الامام ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى ابن ابى بكير حدثنا الليث عن كثير بن فرقد عن نافع ان ابن عمر اخبره قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى ﴿ ش ﴾ هذا مرفوع رواه عن يحيى بن بكير بضم الباء الموحدة عن الليث بن سعد عن كثير بالثاء المثلثة بن فرقد بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة ﴿ ص ﴾ باب ❊ فى ضحية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكبشين اقرنين ويذكر سمينين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اضحية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكبشين تثنية كبش وهو فحل الضأن فى اى سن كان قوله اقرنين اى صاحبا قرن يعنى لكل منهما قرنان قوله ويذكر سمينين يعنى كبشين سمينين وروى الترمذى من حديث ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الاضحى الكبش وروى ابو داود من حديث عبادة بن الصامت وفيه الاقرن

وفيه استحباب التضحية بالاقرن وانه افضل من الاجم مع الاتفاق على جواز تضحية الاجم وهو الذي لاقرن له واختلفوا في مكسور القرن وروى البزار من حديث ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سمينين اقرنين املحين الحديث ﴿ص﴾ وقال يحيى بن سعيد سمعت ابا امامة بن سهل قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون ﴿ش﴾ يحيى بن سعيد الانصاري وابو امامة بضم الهمزة واسمه اسعد الصحابي وادعى ابن التين انه من كبار التابعين وولد في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وليس له حديث قلت سماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبرك عليه وهو احد الستة من الصحابة ممن يكنى بابي امامة وتعليقه وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق احمد بن حنبل عن عبادة بن العوام اخبرني يحيى بن سعيد به وقال ابن التين كان بعض المالكية يكره تسمين الاضحية لئلا يتشبه باليهود وقول ابي امامة احق قاله الداودي ﴿ص﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يضحي بكبشين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث من افراده وفيه افضلية الضأن في الاضحية ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي وايوب السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث من افراده قوله انكفأ اي انعطف ومال قوله املحين تثنية املح وهو الاغبر وهو الذي فيه سواد وبياض وعبارة العين الملحة والملح بياض يشوبه شيء من سواد وكبش املح وتيس ملاحي لضرب منه في وجهه طول وعبارة الجوهري وابن فارس الاملح الابيض يخالط بياضه سواد وقد املح الكبش املاحا صار املح وعبارة ابن الاعرابي انه النقي البياض وقال ابو عبيد عن الكسائي وابو زيد انه الذي فيه البياض والسواد ويكون البياض اكثر قوله فذبحهما بيده فيه ان ذبح الشخص اضحيته بيده افضل اذا كان يحسن الذبح ﴿ص﴾ تابعه وهيب عن ايوب ﴿ش﴾ اي تابع عبد الوهاب المذكور وهيب مصغر وهيب بن خالد البصري في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس واخرج الاسماعيلي هذه المتابعة من طريقه كذلك كذا وقع متابعة وهيب مقدما على قوله وقال اسماعيل الى آخره في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر بالعكس ﴿ص﴾ وقال اسماعيل وحاتم بن وردان عن ايوب عن ابن سيرين عن انس ﴿ش﴾ اي قال اسماعيل ابن علية الى آخره انما قال هنا وقال اسماعيل وفي روايته وهيب تابعه لان القول انما يستعمل اذا كان على سبيل المذاكرة واما المتابعة فهي عند النقل والتحميل اما حديث اسماعيل فقد وصله البخاري بعد اربعة ابواب في اثناء حديث واما حديث حاتم بن وردان فوصله مسلم كذا قال بعضهم وليس بصحيح لان مسلما ما ذكر حديث حاتم بن وردان الا في باب من ذبح قبل الصلاة بل ذكر في باب التضحية بكبشين املحين اقرنين من طريق شعبة عن قتادة عن انس قال ضحى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن خالد حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح انت به ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان اعطاء النبي صلى الله

(تعالى)

تعالى عليه وسلم ضحايا لاصحابه كا نه دفع غنم فيصاف نسبته اليه عليه السلام وعمرو بن خالد الحرى الحرانى سكن مصر ويزيد من الزيادة ابن ابى حبيب ابو رجاء المصرى وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبدالله اليزنى بالياء آخر الحروف المصرى وعقبة بن عامر الجهنى والحديث مر فى اول الوكالة بعين هذا الاسناد والمتن وفى الشركة ايضا فى باب قسمة الغنم والعدل فيها عن قتيبة بن سعد عن الليث الى آخره نحوه **قوله** عما يشمل الضأن والمعز **قوله** على صحابته وروى على اصحابه قبل الضمير فيه يحتمل ان يكون عائدا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون عائدا الى عقبة قلت الظاهر انه عائد الى النبى وقيل يحتمل ان يكون الغنم ملك النبى وامر بقسمتها بينهم تبرعا ويحتمل ان يكون من الفئ واليه مال القرطبى حيث قال فى الحديث ان الامام ينبغى له ان يفرق الضحايا على من لا يقدر عليها من بيت مال المسلمين وقال ابن بطال ان كان قسمها بين الاغنياء فهى من الفئ وان كان خص بها الفقراء فهى من الزكاة **قوله** فبقى عتود بفتح العين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وهو من اولاد المعز خاصة وهو مارعى ولم يبلغ سنة وقيل العتود الجذع من المعز قال ابن بطال وهو ابن خمسة اشهر ونقل ابن التين عن اهل اللغة انه الصغير من اولاد المعز اذا قوى ورعى واتى عليه حول فهو عتود واعتده وعتدان وعدان على الاصل وعبارة الداودى انه الجذع ولا يجوز الجذع من المعز فى الضحايا وانما يجوز منها الثنى وهو بعد دخوله فى السنة الثانية فالحديث خاص لعقبة لا يجوز لغيره الا ابا بردة بن نيار الذى رخص له الشارع مثله دون غيرهما وجزم ابن التين بانه منسوخ بحديث ابى بردة قال او يكون سن العتود فوق الجذع **قوله** ضح به انت وروى ضح انت به وزاد البيهقى فى روايته من طريق يحيى بن بكير عن الليث ولا رخصة لاحد فيها بعدك ﴿ ص ﴾ باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى بردة ضح بالجذع من المعز ولن تجزى عن احد بعدك ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى بردة بن نيار ضح بالجذع قال صلى الله تعالى عليه وسلم له فى حديث الباب الذى اخرجه عن البراء بن عازب على ما يأتى الآن وقال له ايضا ولن تجزى عن احد بعدك ارادته انه مخصوص بذلك كما ذكرنا ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا خالد بن عبدالله حدثنا مطرف عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه قال ضحى خال لى يقال له ابو بردة قبل الصلاة فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شاتك شاة لحم فقال يارسول الله ان عندى داجنا جذعة من المعز قال اذبحها ولن تصلح لغيرك ثم قال من ذبح قبل الصلاة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء وبالفاء ابن طريف الحارثى وعامر هو الشعبى واخرج البخارى حديث البراء هذا فى مواضع كثيرة فى العيدين عن ابى نعيم وغيرهما ومضى الكلام فيها **قوله** فقال له ابو بردة بضم الباء الموحدة واسمه هانئ البلوى من حلفاء الانصار وشهد العقبة وبدرا والمشاهد وعاش الى سنة خمس واربعين وله فى البخارى حديث يأتى فى الحدود **قوله** شاة لحم اى ليست باضحية بل هو لحم ينتفع به كما وقع فى رواية زبيد فانما هو لحم يقدمه لاهله وفى رواية مسلم قال شئ عجلته لاهلك قيل فى اضافة شاة لحم اشكال لانها ليست من الاضافة اللفظية وهى اضافة اسم الفاعل او الصفة المشبهة الى معمولها كضارب زيد وحسن الوجه ولا هى من اضافة انواع المعنوية وهى الاضافة بمعنى من كخاتم فضة وبمعنى اللام كغلام زيد وبمعنى فى كمكر

الليل واحب مان ابا بردة لما استعد ان شاته اضحية اجاب صلى الله عليه وسلم بقوله شاة لحم موضع شاة غير اضحية قلت هذا جواب غير مقنع لظهور الاشكال فيه وبعائه ايضا ويمكن ان يقال ان الاضافة فيه بمعنى اللام التقدير شاة واقعة لاجل لحم ينتفع به لا لاجل اضحية لوقوع ذبحها في غير وقتها قوله داجنا الداجن بكسر الجيم الشاة التي تألف البيوت وتستأنس وليس لها سن معين قيل انما لم يدخل الثاء في داجن لان الشاة مما يفرق بين جنسه وواحده بالتاء فتأنيثه وتذكيره يظهر بالوصف ورد هذا بأن هذا التقدير لا يصح ههنا لان قوله جذعة بالنصب عطف بيان للداجن وهي للمؤنث فيلزم ان يكون مذكرا ومؤنثا والجواب الموجه ان يقال الداجن صار اسما للالف في البيت واضمحل معنى الوصفية فيه فاستوى فيه المذكر والمؤنث ﴿ص تابعه عبيدة عن الشعبي وابراهيم ش﴾ اى تابع مطرفا عبيدة بضم العين وفتح الموحدة ابن معتب بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوقها المشددة الضبي في روايته عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب بهذه القصة وليس له في البخاري الا هذا الموضع الواحد قوله وابراهيم اى وتابعه ايضا ابراهيم النخعي عن البراء وهو منقطع لان ابراهيم لم يلق احدا من الصحابة قال ابن المديني فادخل على عائشة وهو صبي ولم يسمع منها شيئا وقال ابو حاتم وادرك انسا ولم يسمع منه وكان يحيى يقول مراسيل ابراهيم احب الى من مراسيل الشعبي ﴿ص وتابعه وكيع عن حريث عن الشعبي ش﴾ اى تابع عبيدة في روايته عن الشعبي وكيع عن حريث مصغر الحرث اى الزرع ابن ابى مطر واسمه عمرو الاسدي الكوفي الحناط بالنون قال ابن معين لاشئ وقال ابو حاتم ضعيف الحديث انه عبيدة الضبي وعبد الاعلى الحرار نظر انهما وقال النسائي متروك وقال البخاري فيه نظر واستشهد به ههنا وروى له الترمذي وابن ماجة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وهذا التعليق وصله ابو الشيخ في كتاب الاضاحي من طريق سهل بن عثمان العسكري عن وكيع عن حريث عن الشعبي عن البراء ان خاله سأله فذكر الحديث ﴿ص فقال عاصم وداود عن الشعبي عندي عناق لبن ش﴾ اى قال عاصم بن سليمان الاحول وداود بن ابى هند عن عامر الشعبي في روايته عن البراء عناق لبن العناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز وقال ابن بطال العناق من المعز ابن خمسة اشهر او نحوها وقال الكرماني العناق من اولاد المعز دات سنة او قريب منها واضيف الى اللبن اشارة الى صغرها وقربه من الرضاع وقال الداودي العناق هي التي استحقت ان تحمل وانها تطلق على الذكر والانثى وانه بين بقوله لبن انها انثى وقال ابن التين غلط في نقل اللغة وفي تأويل الحديث فان معنى عناق لبن انها صغيرة ترضع امها اما تعليق عاصم فقد وصله مسلم حدثني احمد بن سعيد الدارمي حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عاصم الاحول عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في يوم النحر وقال لا يضحين احد حتى يصلي قال رجل عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم قال فضح بها ولا تجزى جذعة عن احد بعدك واما تعليق داود فقد وصله مسلم ايضا حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن ابى عدي عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم النحر فقال لا يذبحن احد حتى يصلي فقال خالي يا رسول الله ان هذا يوم النحر فيه مكروه واني عجلت نسيكتي لاطعم اهلي وجيراني واهل داري فقال رسول الله تعالى عليه وسلم اعد نسكا فقال يا رسول الله ان عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيكتك ولا تجزي جذعة عن احد بعدك ﴿ص فقال

زبيد وفراس عن الشعبي عندي جذعة ﴿ش﴾ زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون
الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن الحارث اليامي بالياء آخر الحروف والميم وفراس بكسر الفاء
وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى الكوفي أما تعليق زبيد فقد وصله البخاري في أول الأضاحي
كذلك وأما تعليق فراس فوصله البخاري أيضاً في باب من ذبح قبل الصلاة أعاد ﴿ص﴾ وقال
أبو الأحوص حدثنا منصور عناق جذعة ﴿ش﴾ أبو الأحوص سلام بن سليم الحنفي الكوفي
ومنصور هو ابن المعتمر **قوله** عناق بالتنوين وكذلك جذعة بالتنوين عطف بيان وهذا التعليق
وصله البخاري عن منصور عن الشعبي عن البراء في العيدين ﴿ص﴾ وقال ابن عون عناق جذع
عناق لبن ﴿ش﴾ ابن عون هو عبد الله بن أرطبان البصري **قوله** يعني أن في رواية
ابن عون عن الشعبي عن البراء باللفظين جميعاً وعناق جذع صفة وموصوف وعناق لبن
مضاف ومضاف إليه ووصله البخاري في كتاب الأيمان والنذور من طريق معاذ بن معاذ باللفظ المذكور
وقيل قال عناق تارة وجذعة تارة وجمع بينهما تارة وأجيب لا منافاة بينهما إذ المراد بالجذعة ما هو
من المعز والعناق أيضاً ولد المعز ويشترط فيهما عدم بلوغهما إلى حد النزوان وقيل أيضاً قال مرة جذع
مذكر ومرة جذعة مؤنث وأجيب بأن الجذعة للواحدة أو أراد بالجذع الجنس ﴿ص﴾ حدثنا
محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة عن أبي جحيفة عن البراء رضي الله تعالى عنه
قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أبدلها قال ليس عندي إلا جذعة
قال شعبة وأحسبه قال هي خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي عن أحد بعدك ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وسلمة بفتحتين هو ابن كهيل مصغر كهل الحضرمي الكوفي وأبو جحيفة
مصغر جحفة بالجيم والحاء المهملة والفاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي الصحابي المشهور روى
عن البراء بن عازب والحديث أخرجه مسلم أيضاً في الضحايا عن بندار وهو محمد بن بشار شيخ البخاري
وغيره **قوله** أبو بردة بضم الباء الموحدة ابن نيار الذي تقدم ذكره **قوله** أبدلها بفتح الهمزة وسكون
الباء الموحدة أمر من الإبدال يعني اذبح مكانها أخرى **قوله** وأحسبه أي أحسب أبا بردة قال هي
الجذعة خير من مسنة يعني من مسنة بالعد والخيرية بحسب السمن والنفاسة **قوله** قال اجعلها مكانها
أي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجعل هذه الجذعة مكان المسنة وهذا أيضاً مخصوص به
ولهذا قال ولن تجزي عن أحد بعدك والذين ذهبوا إلى وجوب الأضحية احتجوا بقوله أبدلها لأنه أمر
بالإبدال فلو لم تكن واجبة لما أمر بالإبدال وهو العوض وورد أحاديث كثيرة تدل على الوجوب منها
ما رواه أصحاب السنن الأربعة عن ابن عون عن أبي رملة حدثنا مخنف بن سليم قال كنا وقوفاً مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بعرفات فقال يا أيها الناس على كل أهل بيت في كل عام أضحاة وعتيرة الحديث
قال الترمذي حديث حسن غريب فإن قلت قال عبد الحق إسناده ضعيف وقال ابن القطان وعلته الجهل بحال
أبي رملة واسمه عامر فلا يعرف إلا بهذا يروي عن ابن عون قلت تحسين الترمذي إياه يكفي للاستدلال
به على الوجوب ومخنف بن سليم ابن الحارث الأزدي الغامدي روى هذا الحديث عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان أن علياً رضي الله تعالى عنه استعمله على أصبهان ونزل الكوفة
وأبو رملة ذكره أبو داود مصرحاً باسمه عامر **قوله** ولن تجزي بفتح أوله غير مهموز أي لن تقضي يقال
جزى فلان عني كذا أي قضى ومنه (لا تجزي نفس عن نفس شيئاً) أي لا تقضي عنها وقال ابن بري الفقهاء
يقولون لا تجزئ بالضم والهمزة في موضع لا تقضي والصواب بالفتح والهمزة وقال لكن يجوز الضم

والعمرة تسمى الكمانة يقال احرأء لك وقال صاحب الاساس بنو تميم يقولون الدنة تجرى عن سبعة بضم اوله واهل الحجاز تجرى بفتح اوله وبهاقرئ (لاتجرى نفس عن نفس شيئا) وفى هذا منع على من نقل الاتفاق على منع ضم اوله ﴿ص وقال حاتم بن وردان عن ايوب عن محمد عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال عناق جذعة ﴿ش﴾ حاتم بالحاء المهملة والتاء المثناة من فوق المكسورة ابن وردان ابوصالح البصرى وايوب هو السختيانى ومحمد بن سيرين وهذا التعليق اخرجه مسلم حدثنى زياد بن يحيى الحسانى حدثنا حاتم يعنى ابن وردان حدثنا ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم اضحى قال فوجد ريح لحم فنهاهم ان يذبحوا قال من كان ضحى فليعد ثم قال بمثل حديثهما يعنى رواية اسمعيل بن علية عن ايوب ورواية هشام عن محمد بن سيرين قوله عناق جذعة بالتنوين فيهما وجذعة عطف بيان لعناق ﴿ص * باب * من ذبح الاضاحى بيده ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من ذبح الاضاحى بيده كيف حكمه هل يشترط ذبح اضحيته بيده ام لا ام هو الاولى وقد اتفقوا على جواز التوكيل منها فلا يشترط الذبح بيده لكن جاءت رواية عن المالكية بعدم الاجزاء عند القدرة وعند اكثرهم يكره لكن يستحب ان يشهدها ويكره ان يستنيب حائضا اوصبيا اوكتابيا ﴿ص حدثنا آدم بن ابى اياس حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن انس قال ضحى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكبشين املحين فرأيته واضعا قدمه على صفاحهما يسمى ويكبر فذبحهما بيده ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث رواه مسلم ايضا فى الذبائح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه النسائى فيه عن اسمعيل بن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجة فى الاضاحى عن نصر بن على وغيره قوله على صفاحهما الصفاح جمع صفحة وصفحة كل شئ جانبه وقيل الذابح لانضع رجله الاعلى صفحة فلم قال على صفاحهما واجيب لعله على مذهب من قال ان اقل الجمع اثنان كقوله تعالى (فقد صغت قلوبكما) وكأنه قال صفحتيهما واضافة المثنى الى المثنى تفيد التوزيع فكأن معناه وضع رجله على صفحة كل منهما والحكمة فيه التقوى على الاظهار عليها ويكون اسرع لموتها وليس ذلك من تعذيبها المنهى عنه اذ لايقدر على ذبحها الابها وقال ابن القاسم الصواب ان يضجعها على شقها الايسر وعلى ذلك مضى عمل المسلمين فان جهل فاضجعها على الشق الاخر لم يحرم اكلها قوله يسمى حال وكذا قوله واضعا وفيه التسمية والتكبير وذبح الاضحية بيده ان كان يحسن ذلك فالتكبير مع التسمية مستحب وكذا وضع الرجل على صفحة عنق الاضحية الايمن واما التسمية فهى شرط وقدمر بحثها ﴿ص * باب * من ذبح ضحية غيره ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من ذبح اضحية غيره يعنى باذنه ووضع هذه الترجمة اشارة الى ان الترجمة التى قبلها للاشتراط ﴿ص واعان رجل ابن عمر فى بدنة ﴿ش﴾ يعنى اعانه عند نحره ولكن لايطابق هذا الاثر الترجمة لانه لايلزم من اعانة الرجل اذا ذبح اضحيته ان يكون ذابح اضحية غيره لان حقيقة ذبح الرجل اضحية غيره ان يكون هو الذابح بنفسه والا فالذى يعينه فى نسكها ونحوه لايسمى ذابحا ويؤيد هذا مارواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت ابن عمر ينحر بدنة بمنى وهى باركة معقولة ورجل يمسك بحبل فى رأسها وابن عمر يطعن واحسب ان الاعانة اذا كانت مشروعة التحقت بها الاستنابة فليتأمل فيه وينظر ﴿ص وامر ابو موسى بناته ان يضحين بايديهن ﴿ش﴾ لامطابقة لهذا للترجمة بل بينهما

مابه وكان محله فى الباب الذى قبله على ما لا يخفى وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى ووصل هذا التعليق الحاكم فى المستدرك من طريق المسيب بن رافع ان ابا موسى كان يأمر بناته ان يذبحن نسائكهن بايديهن وسنده صحيح وفيه ان ذبح النساء نسائكهن يجوز اذا كن يحسن الذبح ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بسرف وانا ابكى فقال مالك انفست قلت نعم قال هذا امر كتبه الله على بنات آدم اقضى ما يقضى الحاج غير ان لا تطوفى بالبيت وضحى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن نسائه بالبقر ﴿ ش ﴾ ليس فيه مطابقة للترجمة فان تعسف فيه يؤخذ من قوله وضحى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن نسائه بالبقر لانهم قالوا انه عليه السلام ضحى عن نسائه بايديهن والحديث مضى عن قريب فى باب الاضحية للمسافر والنساء فاخرجه هناك عن مسدد عن سفيان وهنا عن قتيبة بن سعيد عن سفيان الى آخره ومضى الكلام فيه قوله اقضى لا يراد به القضاء الاصطلاحى بل القضاء اللغوى الذى هو بمعنى الاداء ﴿ ص ﴾ باب الذبح بعد الصلاة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وقت ذبح الاضحى بعد صلاة العيد ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا شعبة قال اخبرنى زبيد قال سمعت الشعبى عن البراء قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدأ به من يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر من فعل هذا فقد اصاب سنتنا ومن نحر فانما هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك فى شئ فقال ابو بردة يا رسول الله ذبحت قبل ان اصلى وعندى جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها ولن تجزى او توفى عن احد بعدك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان نصلى ثم نرجع فننحر وزبيد بضم الزاى وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ابن الحارث اليامى والشعبى عامر والحديث مضى فى اول كتاب الاضحية ومضى الكلام فيه قوله او توفى شك من الراوى من التوفية او من الايفاء اى لن تعطى حق التضحية عن احد بعدك اولن تكمل ثوابه ﴿ ص ﴾ باب من ذبح قبل الصلاة اعاد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ان من ذبح نسكه قبل صلاة العيد اعاده ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن محمد عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من ذبح قبل الصلاة فليعد فقال رجل هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر هنة من جيرانه فكأن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عذره وعندى جذعة خير من شاتين فرخص له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ادرى بلغت الرخصة ام لا ثم انكفأ الى كبشين يعنى فذبحهما ثم انكفأ الناس الى غنيمة فذبحوها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى واسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية المشهور بنسبته الى امه علية وقد ينسب الى ابيه ابراهيم بن سهم الاسدى البصرى وايوب السختيانى ومحمد ابن سيرين والحديث مضى فى مواضع كثيرة وقد ذكرناه فى باب ما يشتهى من اللحم قوله وذكر هنة بفتح الهاء وفتح النون اى حاجة جيرانه الى اللحم وفقرهم قوله عذره بالذال المعجمة فعل ماض من العذر اى قبل عذره ولكن لم يجعل ما فعله كافيا قوله وعندى جذعة معطوف على كلام الرجل قال هذا يوم يشتهى فيه اللحم قوله ثم انكفأ اى مال وعطف ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا الاسود بن قيس سمعت جندب بن سفيان البجلى قال شهدت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم نحر فقال من ذبح قبل ان يصلى فليعد

بكتابنا الحرقي ومن لم يدع فليذبح ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاسود بن قيس العبدي وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبدالله بن سفيان البجلي بفتح الباء الموحدة والجيم والحديث مضى في العيدين في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد فانه اخرجه هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ومضى عن قريب ايضا في الذبائح في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فليذبح على اسم الله فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن ابي عوانة عن الاسود عن جندب الى اخره قوله ومن لم يذبح اي قبل الصلاة فليذبح بعد الصلاة واحتج به من يرى وجوب الاضحية ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن البراء قال صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف فقام ابو بردة ابن نيار فقال يارسول الله فعلت فقال هو شيء عجلته قال فان عندي جذعة هي خير من مسنتين اذبحها قال نعم ثم لا تجزى عن احد بعدك قال عامر هي خير نسيكته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلا يذبح حتى ينصرف ومن قوله هي شيء عجلته لان معناه لا تقوم ذلك من الاضحية فلابد من اعادتها وابو عوانة الوضاح وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى وعامر هو الشعبي ومباحث حديث البراء قد تقدمت على تكراره قوله من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا معناه من كان على دين الاسلام قوله حتى ينصرف اي يخرج او ينصرف اي هو والمعنى اذا انصرف من الصلاة ذبح بعدها قوله فعلت بضم التاء اي فعلت الذبح قبل الصلاة قوله عجلته من التعجيل اي قدمته لاهلك قوله مسنة من شنية قال الداودي هي التي اسقطت اسنانها للبدل وقال الجوهري تكون ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي الخف في السادسة قوله اذبحها همزة الاستفهام فيه مقدرة اي أاذبحها قال عليه السلام نعم اذبحها قوله قال عامر هو الشعبي هي خير نسيكته اي الجذعة الموصوفة خير ذبيحة من اسم التفضيل بمعنى الشركة والذبيحة الاولى لم تكن نسيكة واجب بانه وان وقعت لحم له فيها ثواب لكونه قاصدا جبران الجيران وهي ايضا عبادة او صورتها كانت صورة النسيكة وفي الحديث ان من ذبح قبل الصلاة فعليه الاعادة بالاجماع لانه ذبح قبل وقته واختلفوا فيمن ذبح بعد الصلاة وقبل ذبح الامام فذهب ابو حنيفة والثوري والليث الى انه يجوز وقال مالك والشافعي والاوزاعي لا يجوز لاحد ان يذبح قبل الامام اي بمقدار الصلاة والخطبة واختلفوا في ذبح اهل البادية فقال عطاء يذبح اهل القرى بعد طلوع الشمس وقال الشافعي وقتها كما في الحاضرة مقدار ركعتين وخطبتين وبه قال احمد وقال ابو حنيفة واصحابه من ذبح من اهل السواد بعد طلوع الفجر اجزأه لانه ليس عليهم صلاة العيد وهو قول الثوري واسحاق

﴿ ص ﴾ * باب * وضع القدم على صفحة الذبيحة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان وضع الذابح قدمه على صفحة الذبيحة ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة حدثنا انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يضحي بكبشين املحين اقرنين ويضع رجله على صفحتهما ويذبحهما بيده ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهمام هو ابن يحيى البصري ومباحث هذا الحديث قد مرت عن قريب ﴿ ص ﴾ * باب *

ص * باب * التكبير عند الذبح ش اى هذا باب فى بيان التكبير عند ذبح
الذبيحة ص حدثنا قتيبة حدثنا ابوعوانة عن قتادة عن انس قال ضحى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما
ش مطابقته للترجمة فى قوله وكبر وابوعوانة الوضاح وقدتقدم الكلام فيه عن قريب
ص * باب * اذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شئ ش اى هذا باب فى بيان
ما اذا بعث الرجل هديه وهو مايهدى الى الحرم ليذبح لم يحرم عليه شئ من الامور المحرمة على
المحرم وقد ذكرنا مباحثه فى كتاب الحج ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبدالله اخبرنا اسمعيل
عن الشعبي عن مسروق انه اتى عائشة فقال لها يا ام المؤمنين ان رجلا يبعث بالهدى الى الكعبة ويجلس
فى المصر فيوصى ان تقلد بدنته فلا يزال من ذلك اليوم محرما حتى يحل الناس قال فسمعت تصفيقها من
وراء الحجاب فقالت لقد كنت افتل قلائد هدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيبعث هديه الى الكعبة
فما يحرم عليه مما حل للرجال من اهله حتى يرجع الناس ش مطابقته للترجمة فى قوله فما يحرم عليه
الى آخره واحمد بن محمد بن موسى يقال له مردويه السمسار المروزي وعبدالله هو ابن المبارك
المروزي واسماعيل هو ابن ابى خالد والحديث مضى فى الحج فى باب تقليد الغنم فانه اخرجه
هناك باخصر منه عن ابى نعيم عن زكريا عن عامر عن مسروق عن عائشة وقد مضى ايضا
عن عمرة عن عائشة وعن القاسم عن عائشة وعن الاسود عن عائشة الكل فى الحج وقد مضى الكلام
فيه مبسوطا قوله ان تقلد على صيغة المجهول من التقليد وهو ان يعلق فى عنقها شئ ليعلم انها هدى
قوله بدنته هى ناقة تنحر بمكة قوله قال فسمعت اى قال مسروق فسمعت تصفيقها اى تصفيق عائشة
وهو ضرب احدى اليدين على الاخرى ليسمع لها صوت وانما صفقت عائشة اما تعجبا من ذلك واما تأسفا
على وقوع ذلك وفى هذا الحديث رد على من قال ان من بعث بهديه الى الحرم لزمه الاحرام اذا
قلده ويجتنب مايجتنبه الحاج حتى ينحر هديه وروى هذا عن ابن عباس وابن عمر وبه قال عطاء بن
ابى رباح وائمة الفتوى على خلافه وقال ابن بطال هذا الحديث يرد ماروى عن ام سلمة عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من رأى منكم هلال ذى الحجة واراد ان يضحى فلا يأخذ من شعره
واظفاره حتى يضحى رواه مسلم فى صحيحه مرفوعا وبه قال سعيد بن المسيب واحمد واسحق
وقال الليث جاء هذا الحديث واكثر الناس على خلافه وقال الطحاوى حديث عائشة احسن
مجيئا من حديث ام سلمة لانه قد جاء مجيئا متواترا وحديث ام سلمة قد طعن فى اسناده وقيل انه موقوف
على ام سلمة ولم يرفعه وفى التوضيح ذهب اليه الشافعي وابوثور واهل الظاهر من دخل عليه عشر
ذى الحجة واراد ان يضحى فلا بأس من شعره ولا من اظفاره شيأ ونقل ابن المنذر عن مالك
والشافعي انهما كانا يرخصان فى اخذ الشعر والاظفار لمن اراد ان يضحى ما لم يحرم غير
انهما يستحبان الوقوف عن ذلك عند دخول العشر اذا اراد ان يضحى ورأى الشافعي ان امر
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر اختيار ص * باب * مايؤكل من لحوم
الاضاحى وما يتزود منها ش اى هذا باب فى بيان مايجوز اكله من لحوم الاضاحى من غير
تقييد بثلث اونصف كذا قال بعضهم قلت الاول اصل جواز اكلها فى ثلاثة ايام واكثر فعلى
كل حال هو مبهم توضح ابهامه احاديث الباب فحديث جابر يدل على جواز التزود منها للمسافر
ودل على جواز الاكل فى اكثر من ثلاثة ايام وحديث سلمة بن الاكوع يدل اولا على عدم الجواز

بعد الثلاث وآخر يدل على الجواز أكثر من ذلك لعله ذكرها وحديث عائشة رضي الله تعالى عنها
يدل على الرخصة في ذلك وأثر علي بن أبي طالب يدل على عدم الجواز في أكثر من ثلاثة أيام ويأتي
الجواب عنه **قوله** وما يتزود منها أي وفي بيان جواز ما يتزود منها للسفر ﴿ **ص** ﴾ حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو أخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود
لحوم الأضاحي على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلى المدينة وقال غير مرة لحوم
الهدي ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله ابن المديني وسفيان هو
ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن أبي رباح والحديث مضى في الجهاد عن علي بن عبد الله
أيضا **قوله** على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أي على زمانه وقد علم أن قول الصحابي كنا نفعل
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في حكم المرفوع **قوله** وقال غير مرة أي قال سفيان غير مرة وابن المديني
كان يقول قال سفيان مرة لحوم الأضاحي ومرارا يقول لحم الهدي ووقع هنا عن الكشميهني وقال غيره
يعني غير سفيان وهو غير صحيح والصحيح أن قائله هو سفيان يحكي عنه علي بن عبد الله ابن المديني
﴿ **ص** ﴾ حدثنا إسماعيل قال حدثني سليمان عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن ابن خباب أخبره أنه
سمع أبا سعيد يحدث أنه كان غائبا فقدم فقدم إليه لحم قال وهذا من لحم ضحايانا فقال أخروه لا أذوقه
قال ثم قمت فخرجت حتى آتي أخي أبا قتادة وكان أخاه لأمه وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال إنه
حدث بعدك أمر ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للجزء الأول للترجمة ظاهرة وإسمعيل هو ابن أبي أويس
وسليمان هو ابن بلال ويحيى بن سعيد هو الأنصاري والقاسم هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه وابن خباب هو عبد الله بن خباب الأنصاري التابعي وخباب بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الباء الموحدة الأولى ابن الأرت الصحابي وأبو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والإسناد
كله مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين على نسق يحيى والقاسم وشيخه وفيه صحابيان أبو سعيد وقتادة
ابن النعمان الظفري بفتح الظاء المعجمة والفاء والحديث أخرجه النسائي والطبراني وأحمد
والطحاوي ولفظه أن أبا سعيد أتى أهله فوجد عندهم قصعة ثريد ولحم من لحم الأضحى فأبى أن
يأكله فأتى قتادة بن النعمان أخاه فحدثه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام عام الحج قال إني
كنت نهيتكم أن لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام وإني أحله لكم فكلوا منه ما شئتم **قوله**
فقدم بفتح القاف وكسر الدال أي فقدم من سفره **قوله** فقدم بضم القاف وكسر الدال المشددة من
التقديم **قوله** حتى آتي أخي أبا قتادة قال أبو علي كذا وقع في نسخة أبي محمد والقابسي
من رواية أبي زيد وأبي أحمد والصواب حتى آتي أخي قتادة وفي رواية الأصيلي فانطلق إلى أخيه
لأمه قتادة بن النعمان وأم أبي سعيد وقتادة أنيسة بنت أبي حارثة عمرو بن قيس بن مالك من بني
عدي بن النجار **قوله** وكان بدريا أي ممن حضر غزوة بدر رضي الله تعالى عنه **قوله** فقال
أي قتادة أنه حدث بعدك أمر أي أمر ناقض لما كانوا ينهون من أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام
وقد أخرجه أحمد من رواية محمد بن إسحق قال حدثني أبي ومحمد بن علي بن حسين عن عبد الله بن
خباب مطولا ولفظه عن أبي سعيد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد نهانا أن نأكل
لحوم نسكنا فوق ثلاث قال فخرجت في سفر ثم قدمت على أهلي وذلك بعد الأضحى بأيام
فأتتني صاحبتي بسلق قد جعلت فيه قديدا فقالت هذا من ضحايانا فقلت لها أولم ينهنا قالت
إنه قد رخص للناس بعد ذلك فلم أصدقها حتى بعثت إلى أخي قتادة بن النعمان فذكره وفيه

فدل ان رخص رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للمسلمين في ذلك ومثله ما ذكرناه عن النسائي
والطحاوي واختلف العلماء في هذا الباب فذهب قوم الى تحريم لحوم الاضاحي بعد ثلاث وهم
عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وجماعة من الظاهرية واحتجوا فيه بما رواه مسلم
من حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يأكل احدكم من لحم اضحيته
فوق ثلاثة ايام وباحاديث اخر وردت فيه وخالفهم في ذلك آخرون فلم يروا بأكلها وادخارها بأسا
وهم جماهير العلماء وفقهاء الامصار منهم الائمة الاربعة واصحابهم واحتجوا في ذلك بالحديث
المذكور وباحاديث اخر وقال ابن التين اختلف في النهي الوارد فيه فقيل على التحريم ثم طرأ
النسخ بالاباحة وقيل للكراهة فيحتمل نسخها وعدمه ويحتمل ان يكون المنع من الادخار ثبت
لعلة وارتفع لعدمها بوصفه قوله وكان بالناس ذلك العام جهد ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم
عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ضحى منكم فلا
يصبحن بعد ثالثة وفي بيته منه شئ فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي
قال كلوا واطعموا وادخروا فان ذلك العام كان بالناس جهد فاردت ان تعينوا فيها ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك الملقب بالنبيل بفتح النون وكسر الباء الموحدة ويزيد
من الزيادة ابن ابي عبيد وهذا هو الثامن عشر من ثلاثيات البخاري **قوله** فلا يصبحن من الاصباح
قوله بعد ثالثة اي ليلة ثالثة من وقت التضحية **قوله** وفي بيته الواو فيه للحال **قوله** وادخروا
بالدال المهملة المشددة لان اصله اذتخروا من ذخر بالذال المعجمة اجتمع مع تاء الافتعال فقلبت التاء
دالا فصار اذدخروا ثم قلبت الذال دالا وادغمت الدال في الدال فصار ادخروا **قوله** جهد اي مشقة
يقال جهد عيشهم اي نكد واشتد وبلغ غاية المشقة وفي الحديث دلالة على ان تحريم ادخار لحم
الاضاحي كان لعلة فلما زالت العلة زال التحريم قال الكرماني فان قلت فهل يجب الاكل من لحمها لظاهر
الامر وهو قوله كلوا قلت ظاهره حقيقة في الوجوب اذا لم يكن قرينة صارفة عنه وكان ثمة قرينة
على انه لرفع الحرمة اي للاباحة ثم ان الاصوليين اختلفوا في الامر الوارد بعد الحظر أهو للوجوب
ام الاباحة ولئن سلمنا انه للوجوب حقيقة فالاجماع هنا مانع من الحمل عليها **قوله** فاردت ان
تعينوا فيها من الاعانة وفي رواية مسلم فاردت ان تفشوا فيهم وفي رواية الاسماعيلي فاردت
ان تقسموا فيهم كلوا واطعموا وادخروا قال عياض الضمير في تعينوا فيها للمشقة المفهومة من الجهد
او من الشدة او من السنة لانها سبب الجهد وفي تفشوا فيهم اي في الناس المحتاجين اليها قال في المشارق
ورواية البخاري اوجه وقال في شرح مسلم رواية مسلم اشبه وقال بعضهم قد عرفت ان
مخرج الحديث واحد ومداره على ابي عاصم وانه قال تارة هذا وتارة قال هذا والمعنى في الكل
صحيح فلا وجه للترجيح قلت لا وجه لنفي الترجيح وكل من له ادنى ذوق يفهم ان رواية مسلم ارجح
فمن ذوق الطبع عرف ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني اخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد
عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت الضحية كنا نملح منه فنقدم به الى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة فقال لا تأكلوا الا ثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد
ان يطعم منه والله اعلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله وليست بعزيمة الى آخره
واسماعيل بن عبد الله هو ابن ابي اويس وابو اويس اسمه عبد الله واخوه ابو بكر عبد الحميد وسليمان

هو ابن بلال ويحيى بن سعيد هو الانصاري والحديث من افراده **قوله** الضحية بفتح الضاد المعجمة وكسر الحاء **قوله** منها رواية الكشميهني اي من الضحية وفي رواية غيره منه اي من لحم الضحية **قوله** مقدم بفتح النون وسكون القاف من القدوم وفي رواية فقدم بضم النون وفتح القاف وتشديد الدال من التقديم اي نضع بين يديه قيل هذا او نحوه **قوله** لا تأكلوا اي منه هذا صريح في النهي فان قلت وقع في رواية الترمذي من طريق عابس بن ربيعة عن عائشة انها سئلت أكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن لحوم الاضاحي فقالت لا وبين الروايتين منافاة قلت لا منافاة لانها نفت نهي التحريم لا مطلق النهي ويؤيده قوله في هذه الرواية وليست بعزيمة ولكن اراد ان نطعم منه بضم النون وسكون الطاء اي نطعم منه غيرنا ومعنى قوله ليست بعزيمة اي ليس النهي للتحريم ولا نرى الاكل بعد الثلاثة واجبا بل كان غرضه ان نصرف منه الى الناس واختلفوا في هذا النهي فقال قوم هو منسوخ من باب نسخ السنة بالسنة وقال آخرون كان النهي للكراهة لا للتحريم والكراهة باقية الى اليوم وقال آخرون كان التحريم لعلة فلما زالت تلك العلة زال الحكم وجاء في رواية مسلم من حديث عبد الله بن واقد قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث الى ان قالوا نهيت ان تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت فكلوا وادخروا وتصدقوا وقال الخطابي الدف بالدال المهملة والفاء الثقيلة السير السريع والدافة من يطرأ من المحتاجين وقال ابن الاثير الدافة قوم من الاعراب يريدون المصر يريد انهم قوم قدموا المدينة عند الاضحى فنهاهم عن ادخار لحوم الاضاحي ليفرقوها ويتصدقوا بها فينتفع هؤلاء القادمون بها فان قلت قوله عليه الصلاة والسلام كلوا يدل على ايجاب الاكل منها قلت قال الطبري رحمه الله هو امر بمعنى الاطلاق والاذن للاكل لا بمعنى الايجاب ولا خلاف بين سلف الائمة وخلفها في عدم الحرج على المضحي بترك الاكل من اضحيته ولا اثم فدل ذلك على ان الامر بمعنى الاذن والاطلاق وقال ابن التين لم يختلف المذهب ان الاكل غير واجب خلاف ما ذكره القاضي ابو محمد عن بعض الناس انه واجب وقال ابن حزم فرض على كل مضح ان يأكل من اضحيته ولو لقمة فصاعدا

﴿ ص ﴾ حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله قال اخبرني يونس عن الزهري قال حدثني ابو عبيد مولى ابن ازهر انه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم واما الآخر فيوم تأكلون نسككم قال ابو عبيد ثم شهدت مع عثمان فكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن احب ان ينتظر الجمعة من اهل العوالي فلينتظر ومن احب ان يرجع فقد اذنت له قال ابو عبيد ثم شهدته مع علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهاكم ان تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في اثر علي رضي الله تعالى عنه في آخر الحديث وذلك لان الترجمة قوله باب ما يؤكل من لحوم الاضاحي وهو يشمل ما يؤكل منها في ثلاثة ايام وما يؤكل في اكثر من ذلك ولكن في اثر علي بين انه لا يجوز فوق ثلاثة ايام كما ذكرنا في اول الباب وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم وابو عبيد بضم العين

وفتح الباء الموحدة واسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر بن عوف بن اخي عبد الرحمن بن
بن عوف وينسب ايضا الى عبد الرحمن بن عوف قال يحيى بن بكير مات سنة ثمان وتسعين
قوله نسككم بضمتين اى اضحيتكم **قوله** قال ابو عبيدة هو موصول بالسند المذكور **قوله** ثم
شهدت مع عثمان اى ثم شهدت العيد مع عثمان وكذا فى بعض النسخ لفظ العيد مذكور ولكنه لم يبين
اى عيد قال بعضهم والظاهر انه عيد الاضحى الذى قدمه فى حديثه عن عمر رضى الله تعالى عنه فيكون
اللام فيه للعهد قلت يحتمل احد العيدين ولاسيما فى الرواية التى لم يذكر فيها لفظ العيد **قوله** فكان
ذلك اى فكان يوم العيد ذلك يوم الجمعة **قوله** فيه عيدان يعنى عيد الجمعة ويوم العيد حقيقة وسمى
يوم الجمعة عيدا لانه زمان اجتماع المسلمين فى معبد عظيم لاظهار شعائر الشريعة كيوم العيد او الاطلاق
على سبيل التشبيه **قوله** من اهل العوالى وهو جمع العالية وهى قرى بقرب من المدينة من جهة الشرق
واقربها من المدينة على اربعة اميال او ثلاثة وابعدها ثمانية **قوله** فلينتظر اى فليتأخر الى ان يصلى الجمعة
قوله ان يرجع اى الى منزله فقد اذنت له بالرجوع وبه استدل احمد على سقوط الجمعة على من صلى العيد
اذا وافق العيد يوم الجمعة وبه قال مالك مرة واجيب بانهم انما كانوا يأتون العيد والجمعة من مواضع لا يجب
عليهم المجئ فاخبر بما لهم فى ذلك **قوله** ثم شهدت مع على رضى الله تعالى عنه اى ثم شهدت العيد
مع على والمراد به عيد الاضحى لدلالة السياق عليه ويؤيده مارواه عبد الرزاق عن معمر عن
الزهرى عن ابى عبيد انه سمع عليا رضى الله تعالى عنه يقول يوم الاضحى **قوله** فوق ثلاث زاد
عبد الرزاق فى روايته فلا تأكلوها بعدها قال القرطبى اختلف فى اول الثلاث التى كان الادخار فيها
جائزا فقيل اولها يوم النحر فمن ضحى فيه جازله ان يمسك يومين بعده ومن ضحى بعده امسك
مابقى له من الثلاثة وقيل اولها يوم يضحى فيه فلو ضحى فى آخر ايام النحر جازله ان يمسك ثلاثا
بعدها ويحتمل ان يؤخذ من قوله فوق ثلاث ان لا يحسب اليوم الذى يقع فيه النحر من الثلاث وتعتبر
الليلة التى تليه وما بعدها والجواب عن اثر على رضى الله تعالى عنه انه محمول على ان السنة التى
خطب فيها على كان بالناس فيها جهد كما وقع فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبذلك
اجاب ابن حزم فقال انما خطب على رضى الله تعالى عنه بالمدينة فى الوقت الذى كان عثمان حوصر فيه
وكان اهل البوادى قد الجأتهم الفتنة الى المدينة فاصابهم الجهد فلذلك قال على ماقال ويؤيد صحة هذا ان
الطحاوى اخرج من طريق الليث عن عقيل عن الزهرى فى هذا الحديث ولفظه صليت مع على العيد وعثمان
محصور وعن الشافعى لعل عليا لم يبلغه النسخ والنهى عن امساك لحوم الاضاحى بعد ثلاث منسوخ فى كل
حال وقال ابو عمر لا خلاف فيما علمته بين العلماء فى اجازة اكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث وان النهى عن ذلك
منسوخ واخرج الطحاوى احاديث النسخ عن جماعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم منهم على بن ابى
طالب قال حدثنا ابن ابى داود حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنى على بن زيد قال حدثنى
النابغة بن مخارق بن سليم قال حدثنى ابى ان على بن ابى طالب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم انى كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تؤخروها فوق ثلاثة ايام فأخروها مابدالكم واخرجه
احمد فى مسنده من حديث ربيعة بن النابغة عن ابيه عن على رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم نهى عن زيارة القبور الحديث وفى آخره ونهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تحبسوها
بعد ثلاث فاحبسوا مابدالكم قال الذهبى ربيعة بن النابغة عن ابيه عن على فى الاضحية لم يصح وقال ابن حبان

ربيعة يروي عن ابيه عن علي وعداده في اهل الكوفة وهو ثقة ثم وفق الطحاوي بين الروايتين المتنافيتين بما ذكرناه الآن فقولنا والجواب عن اثر علي رضي الله عنه ﴿ص﴾ وعن معمر عن الزهري عن ابي عبيد نحوه
﴿ش﴾ هذا ظاهر انه معطوف على السند المذكور فيكون من رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك عن معمر بن راشد ويحتمل ان يكون معلقا ورواه الشافعي في الام فقال حدثنا الثقة عن معمر فذكره **قوله** نحوه اي نحو ما روي عن علي رضي الله تعالى عنه وهو قوله نهاكم ان تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن عمه ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلوا من الاضاحي ثلاثا وكان عبد الله يأكل بالزيت حين ينفر من منى من اجل لحوم الهدي
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها تشمله كما ذكرنا في اول الباب ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة وهو من افراده وابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم يروي عن عمه ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهم والحديث من افراده **قوله** ثلاثا اي ثلاثة ايام **قوله** وكان عبد الله يأكل بالزيت اي يأكل الخبز بالزيت حتى يرجع من منى احترازا عن اكل لحوم الهدي قيل الهدي اخص من الاضحية فلا يلزم منه انه كان محترزا من لحوم الضحايا واجيب بان ذكر الهدي لبيان الامر من منى **قوله** حين ينفر ووقع في رواية الكشميهني وحده حتى ينفر بدل حين وهو تصحيف لانه مفسد للمعنى لان ابن عمر كان لا يأكل من لحم الاضحية بعد ثلاثة وكان اذا انقضت ثلاثة منى ايتدم بالزيت ولا يأكل اللحم تمسكا بالامر المذكور وعلى رواية الكشميهني ينعكس الامر ويصير المعنى كان يأكل الزيت الى ان ينفر فاذا نفر اكل بغير الزيت فدخل فيه لحم الاضحية وقال الشافعي رضي الله عنه لم يبلغ النهي عليا ولا عبد الله بن واقد ولو بلغهما ما حدثا بالنهي والنهي منسوخ بكل حال والله اعلم

﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاشربة ﴿ش﴾

اي هذا كتاب في بيان احكام الاشربة ما يحرم من ذلك وما يباح وهي جمع شراب وهو اسم لما يشرب وليس بمصدر لان المصدر هو الشرب بتثليث الشين يقال شرب الماء وغيره شربا وشربا وشربا وقرئ (فشاربون شرب الهيم) بالوجوه الثلاثة قال ابو عبيدة الشرب بالفتح مصدر وبالخفض والضم اسمان من شرب ﴿ص﴾ وقول الله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطف على الاشربة المجرورة بالاضافة والآية بتمامها مذكورة في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر الى قوله رجس الآية واول الآية (يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر) الآية وذكر البخاري هذه الآية تمهيدا لما يذكره من الاحاديث التي وردت في الخمر وقد ذكرناها في سورة المائدة وسبب نزولها ما قال الامام احمد حدثنا خلف بن الوليد حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قال لما نزل تحريم الخمر قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت هذه الآية التي في البقرة (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير) فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت الآية التي في النساء (يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى) فكان منادي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قام الى الصلاة نادى ان لا يقرب الصلاة سكران فدعي عمر

فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت التي في المائدة فدعى عمر فقرئت عليه فلما بلغ (فهل انتم منتهون) قال عمر انتهينا وهكذا رواه ابو داود والترمذي والنسائي من طرق عن اسرائيل عن ابي اسحق وصحح هذا الحديث الترمذي وعلي بن المديني **قوله** الخمر اختلف اهل اللغة في اشتقاق اسم الخمر على الفاظ قريبة المعاني فقيل سميت خمرا لانها تخمر العقل اي تغطيه وتستره ومنه خمار المرأة لانه يغطي رأسها وقيل مشتقة من المخامرة وهي المخالطة لانها تخالط العقل وقيل سميت خمرا لانها تركت حتى ادركت يقال خمر العجين اي بلغ ادراكه وقيل سميت خمرا لتغطيتها الدماغ وقال ابو حنيفة هي مؤنثة وقد ذكر ذلك الفراء وانشد قول الاعشى * وكان الخمر العتيق من الاسفنط ممزوجة بماء زلال * وذكرها حيث قال العتيق لارادة الشراب ولها اسماء كثيرة وذكر صاحب التلويح ما ينيف على تسعين اسما وذكر ابن المعتز مائة وعشرين اسما وذكر ابن دحية مائة وتسعين اسما **قوله** والميسر القمار وعن عطاء ومجاهد وطاوس كل شيء من القمار فهو الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز وقال راشد بن سعد وضمرة بن حبيب حتى الكعاب والجوز والبيض التي يلعب بها الصبيان وقال الزمخشري الميسر القمار مصدر من يسر كالموعد والمرجع من فعلهما يقال يسرته اذا قمرته واشتقاقه من اليسر لانه اخذ مال الرجل بيسر وسهولة من غير تعب ولا كد او من اليسار لانه يسلب يساره **قوله** والانصاب جمع نصب بضم الصاد وسكونها وهو حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية ويتخذونه صنما فيعبدونه وقيل كانوا ينصبونه ويذبحون عليه فيحمر بالدم **قوله** والازلام جمع زلم وهو سهم الراي وهي عبارة عن قداح ثلاثة على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي والثالث غفل ليس عليه شيء فاذا خرج الآمر فعله واذا خرج الناهي تركه وان طلع الفارغ اعاد الاستقسام وقيل نعت الخمر بانها رجس اي نجسة وقذرة ولا عين توصف بذلك فهي محرمة يدل على ذلك الميتة والدم والرجس وقد ورد في كتاب الله عز وجل والمراد به الكفر قال الله تعالى (فزادتهم رجسا الى رجسهم) يعني الكفر ولا يصح ان يكون الرجس المذكور في آية الخمر يراد به الكفر لان الاعيان لا يصح ان تكون ايمانا ولا كفرا ولان الخمر لو كانت كفرا لوجب ان تكون العصير ايمانا لان الكفر والايمان طريقهما الاعتقاد والقول وانما اطلق عليها الرجس لكونها اقوى في التحريم واوكد عند العلماء وقد مر في التفسير بابسط من هذا ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن القعنبي ويحيى بن يحيى وقتيبة واخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن قتيبة وغيره **قوله** حرمها بضم الحاء وكسر الراء المخففة على صيغة المجهول وهو [illegible] لانه [illegible] اي لا يشربها كما قال تعالى (ان [illegible] من خمر لذة للشاربين) فان قلت المعصية لا توجب حرمان الجنة [illegible] ولا شرب [illegible] في الجنة شراب اهلها ان فاته فيها كل ما تشتهي الانفس فلعله قيل انه ينسى شهوتها او قيل لا يشتهيها وان ذكرها وقال القرطبي ظاهر الحديث تأبيد التحريم فان دخل الجنة شرب من جميع اشربتها الا الخمر ومع ذلك فلا يتألم لعدم شربها ولا يحسد من يشربها ويكون حاله كحال اصحاب المنازل في الخفض والرفعة فكما لا يشتهي منزلة من هو ارفع منه لا يشتهيها ايضا وليس ذلك بعقوبة له قال تعالى (ونزعنا ما في صدورهم

من غل إخواناً) وقيل إنه يعذب في النار فإذا خرج من النار بالرحمة أو بالشفاعة ودخل الجنة لم يحرم شيئاً وكذا قولنا في لبس الحرير والشرب في آنية الذهب والفضة وقال أبو عمر قال بعض من تقدم إن من شرب الخمر ثم لم يتب منها لم يدخل الجنة وهو مذهب غير مرضي عندنا إلا إذا كان على القطع في إنفاذ الوعيد ومحمله عندنا أنه لا يدخل الجنة إلا أن يغفر الله له إذا مات غير تائب منها كسائر الكبائر وكذلك قولهم لم يشربها في الآخرة معناه عندنا إلا أن يغفر الله له فيدخل الجنة ويشربها وهو عندنا في المشيئة إن شاء غفر له وإن شاء عذبه فإن عذبه بذنبه ثم أدخله الجنة برحمته لم يحرمها إن شاء الله عز وجل

﴿ ص ﴾ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد ابن المسيب أنه سمع أبا هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أتي ليلة أسري به بإيلياء بقدحين من خمر ولبن فنظر إليهما ثم أخذ اللبن فقال جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة ولو أخذت الخمر غوت أمتك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة قيل محل الترجمة قوله غوت أمتك وأبو اليمان بفتح الياء آخر الحروف الحكم بن نافع الحمصي وشعيب ابن أبي حمزة الحمصي والحديث أخرجه فيه الستة بأسانيد مختلفة وقال الترمذي رواه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفاً ولم يرفعه وفيه نظر قوله أتي على صيغة المجهول قوله بإيلياء بكسر الهمزة وسكون الياء آخر الحروف الخفيفة مع المد وهو اسم مدينة بيت المقدس وقيل بالقصر والمعنى عرض ذلك عليه صلى الله تعالى عليه وسلم كان بإيلياء وقيل جاء بثلاثة أقداح قدح من عسل وقدحان من خمر ولبن وأجيب بأن عرض القدحين في إيلياء وعرض الثلاثة عند رفعه إلى سدرة المنتهى قوله للفطرة أي للإسلام والاستقامة قوله ولو أخذت أي الخمر غوت أمتك أي ضلت وانهمكت في الشر ولكن بلطف الله تعالى اختار اللبن لكونه سهلاً طيباً طاهراً سائغاً للشاربين سليم العاقبة وفيه استحباب حمد الله تعالى عند تجدد النعمة وحصول ما كان يتوقع حصوله واندفاع ما كان يخاف وقوعه ﴿ ص ﴾ تابعه معمر وابن الهاد وعثمان بن عمر والزبيدي عن الزهري ﴿ ش ﴾ أي تابع شعيباً في روايته عن الزهري معمر بفتح الميمين ابن راشد وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي وعثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي والزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة محمد بن الوليد ابن عامر أبو الهذيل الشامي الحمصي والزبيدي هذا ما وقع مع هؤلاء المذكورين إلا في غير رواية أبي ذر أما متابعة معمر فوصلها البخاري في قصة موسى من أحاديث الأنبياء عليهم السلام وفيه وليس ذكر إيلياء وفيه اشرب أيهما شئت فأخذ اللبن وشربته وأما رواية ابن الهاد فوصلها النسائي من طريق الليث عنه عن عبد الوهاب ابن بخت عن ابن شهاب وهو الزهري فعلى هذا فسقط ذكر عبد الوهاب من الأصل بين ابن الهاد وابن شهاب على أن ابن الهاد قد روى عن الزهري أحاديث بغير واسطة ووصله أحمد من طريق ابن الهاد عن الزهري بغير واسطة وأما رواية عثمان بن عمر فوصلها تمام الرازي في فوائده من طريق إبراهيم بن المنذر عن عثمان بن عمر وأما رواية الزبيدي فوصلها النسائي من طريق محمد بن حرب عنه لكن ليس فيه ذكر إيلياء

﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس رضي الله تعالى عنه قال سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثاً لا يحدثكم به غيري قال من أشراط الساعة أن يظهر الجهل ويقل العلم ويظهر الزنا وتشرب الخمر ويقل الرجال وتكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيمهن رجل واحد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وتشرب الخمر وهشام هو الدستوائي والحديث من أفراده

وقد مر في كتاب العلم في باب رفع العلم وظهور الجهل قوله لا يحدثكم به غيري انما قال هذا لانه كان آخر
من بقي من الصحابة عنه او لانه عرف انه لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره قوله من اشراط الساعة
اي من علاماتها وهو جمع شرط بفتح الراء قوله ويشرب الخمر اي ظاهرا علانية وفي رواية الكشميهني
وشرب الخمر بلفظ المصدر وبالاضافة ورواية الجماعة اولى للمشاكلة قوله ويقل الرجال لكثرة الحروب
ولقتال الرجال فيها قوله حتى يكون لخمسين وفي رواية الكشميهني حتى تكون خمسون امرأة قيمهن رجل
واحد ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة
بن عبد الرحمن وابن المسيب يقولان قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني حين يزني وهو
مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن قال ابن شهاب
واخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ان ابا بكر كان يحدثه عن ابي
هريرة ثم يقول كان ابو بكر يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه ابصارهم فيها حين ينتهبها
وهو مؤمن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن
واحمد بن صالح ابو جعفر المصري وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري ويونس ابن يزيد
الايلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث مر في كتاب المظالم في باب النهبى بغير اذن صاحبه
فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه الى آخره واخرجه مسلم في الايمان عن حرملة بن يحيى عن ابن
وهب الى آخره قوله وابن المسيب هو سعيد بن المسيب قوله يقولان في موضع الحال
قوله لا يزني حين يزني وقع في اكثر الروايات هكذا بلا ذكر فاعل اي لا يزني المؤمن او لا يزني
الزاني او لا يزني الرجل وقال ابن مالك فيه دلالة على جواز حذف الفاعل فان الاصل عدم
جواز حذفه الا عند قيام قرينة قطعية تدل على ذلك وهنا كذلك قوله ولا يشرب الخمر حين
يشربها وهو مؤمن وقال ابن بطال هذا اشد ما ورد في شرب الخمر وبه تعلق الخوارج فكفروا مرتكب
الكبيرة عامدا عالما بالتحريم وحمل اهل السنة الايمان هنا على الكامل اي لا يكون كاملا في الايمان حالة كونه
في شرب الخمر فقيل هو من باب التغليظ والتهديد العظيم نحو قوله تعالى (ومن كفر فان الله غني عن العالمين)
وقال الخطابي اي من فعل ذلك مستحلا له قلت وكذلك المعنى في كل ما ورد من هذا القبيل من ذلك ما رواه
ابن منده باسناده عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر وروى ابن ابي حاتم من حديث
حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه من لقي الله وهو مدمن خمر كان كعابد الوثن وروى
ابن ابي عدي من حديث ابي هريرة رفعه مدمن الخمر كعابد الوثن قوله قال ابن شهاب هو موصول
بالاسناد المذكور قوله ان ابا بكر يعني والد عبد الملك قوله يلحق بضم الياء من الالحاق وهي الالحاق
انه كان يزيد ذلك في حديث ابي هريرة قوله معهن اي مع المذكورات وهي الزنا وشرب الخمر والسرقة
قوله نهبة بفتح النون وهو مصدر وبضم النون المال المنهوب قوله ذات شرف اي مكان عال
يعني لا يأخذ الرجل مال الناس قهرا وظلما مكابرة وعلوا وعيانا وهم ينظرون اليه ويتضرعون
ويبكون ولا يقدرون على دفعه [illegible] ﴿ص﴾ باب [illegible] خمر من العنب
﴿ش﴾ قوله [illegible] وجهين من حيث الاعراب احدهما ان يكون لفظ باب

مصاقا الى الخمر فالتقدير هذا باب في بيان الخمر من العنب اي الخمر الكائنة من العنب وهذا لا ينافي ان يكون الخمر من غير العنب والآخر ان يكون الخمر مرفوعاً بالابتداء ومن العنب خبره وهذا صورته صورة الحصر وهو يمشي على مذهب ابي حنيفة فان مذهبه الخمر هي ماء العنب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد والخمر من غير العنب لا تسمى خمرا حقيقة وعلى مذهب غيره لا يراد منه الحصر وان كانت صورته صورة الحصر كما في قوله عليه السلام الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فان ظاهره يقتضي ان ينحصر الخمر على هاتين الشجرتين لان قوله الخمر اسم للجنس فاستوعب بذلك جميع ما يسمى خمرا فنفي بذلك ان يكون الخارج منهما يسمى باسم الخمر مع انه ورد في حديث ابن عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل على ما يجيء عن قريب فان كان الامر كذلك يأول الحديث وقد اولوه بتأويلات (الاول) ان يكون المراد من قوله من هاتين الشجرتين احداهما كما في قوله عز وجل (يامعشر الجن والانس الم يأتكم رسل منكم) والرسل من الانس لا من الجن وقوله عز وجل (يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان) وانما يخرج من احدهما فيكون المقصود من قوله الخمر هي الكائنة من العنب لا من النخلة وكذلك الكلام في حديث ابن عمر المذكور (والثاني) ان يكون عني فيه الشجرتين جميعا ويكون ماخمر من ثمرهما خمرا (الثالث) ان يكون المراد كون الخمر من هاتين الشجرتين وان كانت مختلفة ولكن المراد من العنب هو الذي نهيهم عنه الخمر حقيقة ولهذا تسمى خمرا سواء كان قليلا او كثيرا اسكر اولم يسكر ويكون المراد من التمر ما يكون مسكرا فلا يكون غير المسكر منه داخلا فيه وكذا الكلام في كل ماجاء من اطلاق الخمر على غير العنب فان قلت كل ما اسكر يطلق عليه انه خمر الا ترى حديث ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام قلت المعنى في هذا الخبر وفيما جاء مثله من الاخبار انه يسمى خمرا حاله وجوب السكر دون غيره بخلاف ماء العنب المشتد فانه خمر سواء اسكر اولم يسكر والدليل قوله عليه السلام الخمر ما خامر العقل على ما يجيء عن قريب فانه انما يسمى خمرا عند مخامرته العقل بخلاف ماء العنب المشتد وهذا هو التحقيق في هذا المقام فأني ما رأيت احدا من الشراح حرر هذا الموضع بل اكثرهم غضوا اعينهم عنه غير اني رأيت في شرح ابن بطال كذا ذكر باب الخمر من العنب وغيره فان صح هذا من البخاري فلا يشاح الى كلام اصلا والا فالمخلص فيه ما ذكرناه مما فتح لنا من الله من الالهي فله الشكر والمنة ﴿ ص ﴾ حدثنا الحسن بن صباح حدثنا محمد بن سابق حدثنا مالك هو ابن مغول عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان المطلق لا يحمل الا على المأخوذ من العنب والحسن بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة البزار بالزاي ثم الراء الواسطي ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري وروى عنه ايضا بالواسطة ومالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو وباللام البجلي بالباء الموحدة والجيم الكوفي [illegible] وذكره دفعا للالتباس لمالك بن انس قوله لقد حرمت على [illegible] المجهول من التحريم وتحريم الخمر كان في سنة الفتح وقيل الفتح وجزم الدمياطي انه كان في سنة الحديبية والحديبية كانت سنة ست وذكر ابن اسحاق انه كان في وقعة بني النضير وهي بعد احد وذلك سنة [illegible] [illegible] [illegible] ان اسكان الساقي [illegible] حرمت [illegible] [illegible] [illegible] نادرة [illegible]

[illegible] قوله وما بالمدينة [illegible] وماني المدينة [illegible] شيء

[illegible] لان غيرها من الاشربة من غير العنب كانت موجودة حينئذ [illegible]

(علم)

عليه ما في حديث انس الآتي فقسه فان عمر بن بمقتضى ظه من ذلك او اراد المبالغة في النفي كما يقال فلان ليس بشئ ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه قال حرمت الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو شهاب هو كنية عبد ربه باضافة العبد الى الرب ابن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة المدائني ويونس هو ابن عبيد البصري وثابت ضد الزائل ابن اسلم البصري ابو محمد ونسبته الى بنانة بضم الباء الموحدة وتخفيف النونين وهي زوجة سعد بن لوي بن غالب ابن فهر فنسب بنوها اليها وقيل كانت امة لسعد حضنت بنيه وقيل كانت حاضنة بنيه والحديث من افراده قوله وما نجد بالمدينة اي في المدينة قوله وعامة خمرنا البسر والتمر البسر هو المرتبة الرابعة لثمرة النخل اولها طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب والخلال بكسر الخاء المعجمة جمع خلالة بالفتح وقال ابن الاثير هو البسر اول ادراكه وقال الكرماني الخمر مائع والبسر جامد فكيف يكون هو اياه قلت هو مجاز عن الشراب الذي يؤخذ منه عكس اراني اعصر خمرا اونقه اضمار اي عامة اصل خمرنا فان قلت تقدم انه قال ما بالمدينة فيها شئ فكيف قال عامة خمرنا قلت المراد بقوله فيها خمر العنب اذ هو المبادر الى الذهن عند الاطلاق او المطلق محمول عليها وفي التوضيح في هذا الحديث وفي الذي بعده رد على الكوفيين في قولهم ان الخمر من العنب خاصة وان كل شراب يتخذ من غيره فغير محرم ما دون المسكر منه قلت فيما ذكرنا في اول الباب رد ما قاله فراجع اليه تعرف المردود ما هو وقال المهلب انه ليس لاحد ان يقول ان الخمر من العنب وحده فهؤلاء الصحابة فصحاء العرب والفهماء عن الله ورسوله قالوا ان الخمر من خمسة اشياء وقد احتج الفاروق بذلك حكاية عما نزل من القرآن وقال الخمر ما خامر العقل وخطب بذلك على منبره بحضرة الصحابة من المهاجرين و الانصار وغيرهم ولم ينكره احد فصار كالاجماع قلت كل من لا فهم دقة ما قاله الكوفيون رد عليهم برد مردود وقول الكوفيين الخمر من العنب وحده لا ينافي قول الصحابة ان الخمر من خمسة اشياء ولا نصره فصاحتهم لانهم استعملوا في كلامهم الحقيقة والمجاز وهو عين الفصاحة ولا يفرق بينهما من كلام الصحابة الا من له ذوق من ادراك دقائق الكلام وقوله فصار كالاجماع فيه نظر قوي وقال صاحب التوضيح وروى عن ابن مسعود انه قال في نبيذ التمر انه خمر وقال الشعبي وابن ابي ليلى والنخعي والحسن البصري وعبد الله بن ادريس ومالك والاوزاعي والثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وعامة اهل الحديث المسكر خمر قلت اطلاقهم الخمر على هذه الاشياء ليس من طريق الحقيقة وانما قالوا خمر لمخامرته العقل ونحن نقول به من هذه الحيثية وقد مر تحقيقه عن قريب وقال ابن بطال عن ابي حنيفة المحرم عصير العنب التي فيء شربه نيا ولو سقطة حد وما عداه لا يحد الا بالسكر فيؤخذ من اول [illegible] من الحديث انهم كانوا يشربون نبيذ الفضيخ وهو ما اتخذ من البسر والتمر فلما حرمت الخمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخمر قد حرمت امتنعوا وامروا بكسرها وما سكروا ولا قالوا كما [illegible] الفضيخ لم امتنعوا فلولا انه عندهم خمر لما امتنعوا منه قلت هو مكرر موضع الرد حتى رد على الامام والفضيخ الذي كانوا يشربونه حينئذ كان مسكرا والمسكر يطلق عليه اسم الخمر باعتبار مخامرته العقل لان حقيقة الخمر من العنب التي اشتد حتى تعلق به الحد في قليله وغير ماء العنب من الاشياء المذكورة لا يتعلق الحد الا بالمسكر ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابي

حيان حدثنا عامر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قام عمر على المنبر فقال اما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل ﴾ ش ﴿ مطابقته للترجمة على تقدير صحة النسخة باب الخمر من العنب وغيره كما في شرح ابن بطال ظاهرة واما على غالب النسخ بدون لفظ وغيره فعلى كون لفظ باب مضافا الى الخمر من العنب ولا يراد به الحصر كما ذكرنا وجهه في اول الباب ويدخل فيه كل ما يخامر العقل ويحيى هو القطان وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالنون اسمه يحيى بن سعيد التيمي الكوفي وعامر هو الشعبي يروي عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في تفسير سورة المائدة ومر الكلام فيه هناك قوله اما بعد نزل والقياس ان يقال فقد نزل ولكن جاء حذف الفاء كما في كتاب الحج قال فاما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا قوله ما خامر العقل اي كتمه وغطى وهذا تعريف بحسب العرف واما بحسب اللغة فهو ما يخامر العقل من عصير العنب خاصة ﴾ ص ﴿ باب ﴿ نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر ﴾ ش ﴿ اي هذا باب يذكر فيه نزل تحريم الخمر الى آخره قوله وهي اي والحال ان الخمر كان يصنع من البسر والتمر ﴾ ص ﴿ حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك بن انس عن اسحق ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا عبيدة وابا طلحة وابي بن كعب رضي الله عنهم من فضيخ زهو وتمر فجاءهم آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة قم يا انس فاهرقها ﴾ ش ﴿ مطابقته للترجمة في قوله من فضيخ زهو والفضيخ بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالخاء المعجمة وهو اسم للبسر اذا شدخ ونبذ ويقال الفضيخ من الفضخ وهو الشدخ والكسر شراب يتخذ من البسر ويصب عليه الماء ويترك حتى يغلي قوله زهو بفتح الزاي وسكون الهاء وبالواو وقد يضم الزاي وهو البسر الملون الذي ظهر فيه الحمرة والصفرة واسماعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك بن انس وقد تكرر ذكره والحديث اخرجه البخاري ايضا في خبر الواحد عن يحيى بن قزعة واخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن ابي الطاهر بن السرح قوله ابا عبيدة هو ابن الجراح واسمه عامر احد العشرة المبشرة وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس رضي الله عنهم واسم ام انس ام سليم كذا اقتصر في هذه الرواية على هؤلاء الثلاثة فاما ابو طلحة فلكون القصة كانت في منزله واما ابو عبيدة فلان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم آخى بينه وبين ابي طلحة واما ابي بن كعب فلانه كان كبير الانصار وعالمهم ووقع في رواية عبد العزيز بن صهيب عن انس في تفسير المائدة اني لقائم اسقي ابا طلحة وفلانا وفلانا كذا وقع بالابهام وسمي في رواية مسلم منهم ابا ايوب وسيأتي بعد ابواب من رواية هشام عن قتادة عن انس اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن بيضا وابو دجانة بضم الدال المهملة وتخفيف الجيم وبعد الالف نون اسمه سماك بن خرشة ولمسلم من طريق سعيد عن قتادة نحوه وسمى فيهم معاذ بن جبل ولاحمد عن يحيى القطان عن حميد عن انس كنت اسقي ابا عبيدة وابي بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفرا من الصحابة عند ابي طلحة ووقع عند عبد الرزاق عن معمر عن ثابت وقتادة وغيرهما عن انس ان القوم كانوا احد عشر رجلا ... ابن مردويه في تفسيره من طريق عيسى بن طهمان عن انس ان ابا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما كانا فيهم وهو منكر جدا وقيل انه غلط وقد اخرج ابو نعيم في الحلية من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت حرم ابو بكر رضي الله تعالى عنه الخمر على نفسه فلم يشربها في جاهلية

ولا اسلام فان قلت حديث ابن مردويه جيد قلت ان كان محفوظا يحتمل ان ابا بكر وعمر زارا ابا طلحة في ذلك اليوم ولم يشربا **قوله** من فضيخ زهو قد فسرناه عن قريب **قوله** فجاءهم آت لم يدر من هو **قوله** فاهرقها امر من الاهراق واصله اريقها من الاراقة ويروى فهرقها بفتح الهاء وكسر الراء اي اريقها فابدلت الهمزة هاء وكذلك الكلام في اهرقها وهرقتها ووقع في رواية ثابت عن انس في التفسير بلفظ فارقها ومن رواية عبد العزيز بن صهيب فقالوا ارق هذه القلال يا انس وهذا محمول على ان المخاطب له بذلك ابو طلحة ورضي الباقون بذلك فنسب الامر بالاراقة اليهم جميعا

﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسا قال كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها فكفأنا قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال ابو بكر بن انس وكانت خمرهم فلم ينكر انس وحدثني بعض اصحابي انه سمع انس بن مالك يقول كانت خمرهم يومئذ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وبسر ومعتمر هو ابن سليمان يروي عن ابيه سليمان بن طرخان البصري والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن يحيى بن ايوب وغيره واخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن سويد بن نصر **قوله** كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي الحي واحد احياء العرب **قوله** عمومتي جمع عم قال الكرماني عمومتي بدل عن الضمير او منصوب على الاختصاص وفي رواية مسلم اني لقائم على الحي على عمومتي اسقيهم من فضيخ لهم وانا اصغرهم سنا وهذا احسن من ذلك وفيه ان الصغير يخدم الكبير **قوله** اكفئها بكسر الهمزة وسكون الكاف وكسر الفاء وسكون الهمزة بمعنى اقلبها يعني اريقها **قوله** فكفأنا الجماعة المتكلم من الماضي اي قلبناها **قوله** قلت لانس القائل هو سليمان والد معتمر الراوي **قوله** وقال ابو بكر هو ابن انس بن مالك في حضور ابيه وكانت خمرهم اي الفضيخ كانت خمرهم ووجه التأنيث مع ان المذكور الشراب باعتبار انه خمر **قوله** فلم ينكر انس وفي رواية مسلم فلم ينكر انس ذلك وكأن انسا لم يحدثهم بهذه الزيادة وهي قوله وكانت خمرهم اما نسيانا واما اختصارا فذكره بها ابنه ابو بكر فاقره عليها انس **قوله** وحدثني بعض اصحابي القائل بهذا ايضا سليمان المذكور ويروى بعض اصحابنا وهو موصول بالسند الاول المذكور فلهذا المبهم يحتمل ان يكون بكر بن عبد الله المزني فان روايته في آخر الباب تومي الى ذلك ويحتمل ان يكون قتادة وسيأتي بعد ابواب من طريقه عن انس بلفظ وانا نعدها يومئذ الخمر

﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا يوسف ابو معشر البراء قال سمعت سعيد بن عبيد الله قال حدثني بكر بن عبد الله ان انس بن مالك حدثهم ان الخمر حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والمقدمي بفتح الدال المشددة مر عن قريب ويوسف هو ابن يزيد وكنيته ابو معشر وهو مشهور بكنيته اكثر من اسمه ويقال له ايضا القطان وكان مشهورا ايضا بالبراء بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء وبالمد وكان يبري السهام وهو بصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الطب سيأتي ان شاء الله تعالى وسعيد بن عبيد الله ابن جبير بالجيم والباء الموحدة ابن حية بالحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وماله ايضا في البخاري الا هذا الحديث وآخر تقدم في الجزية وبكر بن عبد الله المزني البصري وهو من افراده **قوله** حرمت على صيغة المجهول من التحريم **قوله** والخمر الواو فيه للحال وفي التوضيح هذا الحديث ايضا حجة على ابي حنيفة في قصره الخمر على العنب وحده لان الصحابة القدوة في علم اللسان

ولا تصورو عليهم انهم ظنوا ان الخمر انما هي من العنب خاصة قلت قد تكرر هذا الكلام في هذه الابواب بلا فائدة والذي قاله بعض في حقهم للنسبة اياهم الى عدم المعرفة بفنون الكلام وهم القدوة في فنون الكلام وانما قالوا الغير المتخذ من العنب خمرا للتشبيه بالمتخذ منه في مخالطة العقل وقد حققنا هذا الموضع فيما مضى عن قريب ﴿ص﴾ باب الخمر من العسل وهو البتع ﴿ش﴾ الكلام فيه مثل الكلام في باب الخمر من العنب في الوجوه التي ذكرناها **قوله** وهو البتع بكسر الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة قال القزاز وهو نبيذ يتخذ من عسل النحل صلب يكره شربه لدخوله في جملة ما يكره من الاشربة لفعله وصلابته وفي كتاب الواعي صلابته كصلابة الخمر وقال ابو حنيفة البتع خمر يمانية واهل اليمن يتخذون بانه وقال ابن جبير سمعت اباموسى يخطب على منبر البصرة الا ان خمر اهل المدينة البسر والتمر وخمر اهل فارس العنب وخمر اهل اليمن البتع وخمر الحبش السكركة وهو الارز ﴿ص﴾ وقال معن سألت مالك بن انس عن الفقاع فقال اذا لم يسكر فلا بأس به وقال ابن الدراوردي سألنا عنه فقالوا لا يسكر لا بأس به ﴿ش﴾ معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولى قال ابن سعد مات بالمدينة في شوال سنة ثمان وتسعين ومائة وقال صاحب التلويح هذا التعليق اخذه البخاري عن معن مذاكرة فيما قاله بعض العلماء قلت كيف يتصور اخذ البخاري عن معن ومولده في شوال سنة اربع وتسعين ومائة وكان عمره يوم مات معن اربع سنين وكأنه غره ما حكاه ابن الصلاح في تعاليق البخاري عن شيوخه مطلقا لا في خصوص هذا الاثر واراد بعض العلماء ابن الصلاح وابعد صاحب التوضيح حيث قال اخذ البخاري هذا التعليق عن معن مذاكرة وهو ولد صاحب التلويح وزاد في البعد مسافة **قوله** عن الفقاع بضم الفاء وتشديد القاف وبالعين المهملة قال الكرماني المشروب المشهور قلت الفقاع لا يشرب بل يمص من كوزه وقال بعضهم الفقاع معروف وقد يصنع من العسل بل اهل الشام يصنعونه من الدبس وفي عامة البلاد ما يصنع الا من الزبيب المدقوق وحكم شربه ما قاله مالك ان لم يسكر لا بأس به والفقاع لا يسكر نعم اذا بات في انائه الذي يصنعونه فيه ليلة في الصيف او ليلتين في الشتاء يشتد جدا ومع هذا لا يسكر وقد سئل بعض مشايخنا ما قول السادة العلماء في فقاع يتخذ من زبيب بحيث انه اذا ملئ سداد كوزه لا يبقى فيه شيء من شدته يخرج ويبدر فقال لا بأس به واما اذا صار بحال يحدث انه يسكر من شدته فيحرم حينئذ قليلا كان او كثيرا **قوله** وقال ابن الدراوردي هو عبد العزيز بن محمد وهذا من رواية معن بن عيسى عنه ايضا والظاهر ان ابن الدراوردي سأل عن فقهاء اهل المدينة في زمانه وهو قد شارك مالكا في لقاء اكثر مشايخه المدنيين ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى في كتاب الطهارة في باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام ولم يعرف اسم السائل صريحا قيل يحتمل ان يكون السائل اباموسى الاشعري لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عليه السلام عن اشربة تصنع بها فقال ما هي قال البتع

بوالمزر فقال كل مسكر حرام ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل وكان اهل اليمن يشربونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام وعن الزهرى قال حدثنى انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تنتبذوا فى الدباء ولا فى المزفت وكان ابو هريرة يلحق معها الحنتم والنقير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى وشعيب بن ابى حمزة الحمصى يروى عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى فى الطهارة مختصرا فى باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ وقد ذكرناه عن قريب قوله كل شراب اسكر من جوامع الكلم لانه سئل عن البتع واجاب عن جنس المشروب المسكر قوله وعن الزهرى هو من رواية شعيب ايضا عن الزهرى وهو موصول بالاسناد المذكور قوله فى الدباء بضم الدال وتشديد الباء الموحدة وبالمد وهو القرع قوله والمزفت بضم الميم وفتح الزاى وتشديد الفاء المفتوحة وهو الاناء المزفت بالزفت وهو شىء كالقير قوله وكان ابو هريرة القائل بهذا هو الزهرى وقع ذلك عند شعيب هكذا مرسلا واخرجه مسلم والنسائى من طريق ابن عيينة عن الزهرى عن ابى عيينة عن ابى سلمة عن ابى هريرة بلفظ لا تنتبذوا فى الدباء ولا فى المزفت ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحناتم وزعمه من طريق سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة وزاد فيه والدباء قوله يلحق بضم الياء من الالحاق قوله معهما اى مع الدباء والمزفت قوله الحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهى الجرة الخضراء والنقير بفتح النون وكسر القاف وهو الخشب المنقور وخصت هذه الظروف بالنهى لانها ظروف مسدة فاذا انتبذ صاحبها كان على خطر منها لان الشراب فيها قد يصير مسكرا وهو لا يشعر بها ﴿ ص ﴾ باب ما جاء فى ان الخمر ما خامر العقل من الشراب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما جاء من الاخبار فى ان الخمر هو ما خامر العقل من شرب الشراب ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن ابى رجاء حدثنا يحيى عن ابى حيان التيمى عن الشعبى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال خطب عمر رضى الله تعالى عنه على منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهى من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل وثلاث وددت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد الينا عهدا الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا قال قلت يا ابا عمرو فشىء يصنع بالسند من الرز قال ذلك لم يكن على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او قال على عهد عمر رضى الله تعالى عنه وقال حجاج عن حماد عن ابى حيان مكان العنب الزبيب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله والخمر ما خامر العقل واحمد بن ابى رجاء باسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفى الهروى ويحيى هو ابن سعيد القطان وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالنون واسمه يحيى بن سعيد التيمى والشعبى عامر بن شراحيل والحديث مضى فى تفسير سورة المائدة فانه اخرجه هناك عن [illegible] قوله والخمر ما خامر العقل واخرجه ايضا فى الاعتصام واخرجه بقية الجماعة غير ابن ماجه ومضى الكلام فيه قوله انه قد نزل تحريم الخمر ارادبه عمر رضى الله تعالى عنه نزول الآية المذكورة فى اول [illegible] [illegible] ارادعمر رضى الله [illegible] [illegible] من العنب يلزم ان [illegible] الحد من [illegible] [illegible] من العنب من حيث التشبيه لا من حيث الحقيقة قوله

وهي من جملة الاشياء جملة حالية لاتقتضي الحصر ولا ينفي اطلاق الخمرية على نبيذ الذرة والارز وغيرهما وقال الخطابي انما عدّ عمر رضي الله تعالى عنه هذه الانواع الخمسة لاشتهار اسمائها في زمانه ولم يكن يوجد بالمدينة الوجود العام فان الحنطة كانت عزيزة والعسل مثلها او اعز فعدّ عمر رضي الله تعالى عنه ماعرف منها وجعل ماني معناها مما يتخذ من الارز وغيره خمرا ان كان مما يخامر العقل ويسكر كاسكارها **قوله** والخمر ماخامر العقل اي غطاه و خالطه ولم يتركه على حاله وهو من مجاز التشبيه وقال الكرماني وفيه دليل على احداث الاسم بالقياس واخذه من طريق الاشتقاق قلت هذا الباب فيه خلاف وقيل هذا تعريف بحسب اللغة لا بحسب العرف فانه بحسبه مايخامر العقل من عصير العنب خاصة قلت لانسلم ان هذا التعريف بحسب اللغة بل هو تعريف بحسب العرف وهذا القائل عكس الامر فيه لان الاصل في خمر العنب رعاية المعنى اللغوي وفي العرف لايستعمل في غيره الا بطريق المجاز **قوله** وثلاث قال بعضهم هي صفة موصوف اي امور او احكام قلت الموجه ان يقال اي ثلاث قضايا او ثلاث مسائل **قوله** وددت اي تمنيت وانما تمنى ذلك لانه ابعد من محذور الاجتهاد فيه وهو الخطأ فيه على تقدير وقوعه ولو كان مأجورا عليه فانه يفوته بذلك الاجر الثاني والعمل بالنص اصابة محضة **قوله** لم يفارقنا حتى يعهد الينا عهدا اي حتى يبين لنا وفي رواية مسلم عهدا ننتهي اليه **قوله** الجد اي الاول من الثلاث الجد اي مسئلة الجد في انه يحجب الاخ او يحجب به او يقاسمه وفي قدر ما يرثه لان الصحابة اختلفوا فيه اختلافا كثيرا فروي عن عبيدة انه قال حفظت عن عمر رضي الله تعالى عنه في الجد مائة قضية كلها يخالف بعضها بعضا وعن عمر انه جمع الصحابة ليجتمعوا في الجد على قول فسقطت حية من السقف فتفرقوا فقال عمر رضي الله تعالى عنه ابى الله الا ان يختلفوا في الجد وقال علي رضي الله تعالى عنه من اراد ان يقتحم جراثيم جهنم فليقض في الجد يريد اصولها والجراثيم جمع جرثومة وهي الاصل وقال ابو بكر بن الزبير وابن عباس وعائشة وابو موسى رضي الله تعالى عنهم هو يحجب الاخوة وبه قال ابو حنيفة وقال زيد هو كاحد الاخوة مالم تنقصه المقاسمة فاذا انقصته اعطي الثلث وقسموا للاخوة مابقي وبه قال مالك وابو يوسف والشافعي وروي عن علي رضي الله تعالى عنه هو اخ معهم مالم تنقصه المقاسمة من السدس **قوله** والكلالة اي الثاني من الثلاث مسألة الكلالة بفتح الكاف وتخفيف اللام وهو من لاولد له ولا والد قاله ابو بكر وعمر وعلي وزيد وابن مسعود والمدنيون والبصريون والكوفيون وروي عن ابن عباس هو من لاولد له وان كان له والد وقال شيخنا امين الدين في شرحه للسراجية الكلالة يطلق على ثلاثة على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى القرابة من جهة الولد والوالد قال وهو في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد لانها بالاضافة الى قرابتهما ضعيفة واذا جعل صفة للموروث او الوارث فبمعنى ذي كلالة كما يقال فلان من قرابتي اي من ذي قرابتي **قوله** وابواب من ابواب الربا الثالث من الثلاث وابواب الربا كثيرة غير محصورة حتى قال بعضهم لاربا الا في النسيئة وقول عمر رضي الله تعالى عنه وابواب يدل على انه كان عنده نص في بعض ابوابه دون بعض ولهذا تمنى معرفة النص **قوله** ياامّ عمرو اصله ياام عمرو وحذفت الالف للتخفيف وهو كنية الشعبي والقائل بهذا ابو حيان التيمي **قوله** وشيء مبتدأ تخصص بالصفة وهو قوله يصنع وخبره محذوف تقديره وشيء يصنع بالسند من الارز مالحكمه والسند بكسر السين المهملة وسكون النون وبالدال المهملة وهي بلاد بالهند **قوله** من الرز ويروى من الارز قال الجوهري الارز حب

وفيه ست لغات اررواررٌ تتبع الضمة الضمة وارروارر مثل رسل ورسل وررور ر وهى لعبد القيس قلت وفيه لغة سابعة ارز بفتح الهمزة مع تخفيف الزاى كعضد **قوله** ذلك اى الذى يصنع من الرز لم يكن موجودا فى المدينة او معروفا على زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** اوقال شك من الراوى **قوله** وقال حجاج عن حماد اى حجاج بن منهال وهو شيخ البخارى عن حماد بن سلمة عن ابى حيان المذكور فى الحديث مكان العنب الزبيب يعنى روى هذا الحديث عن ابى حيان بهذا السند والمتن فذكر الزبيب عوض العنب وذكر البخارى هذا عن الحجاج مذاكرة ووصله على بن عبد العزيز فى مسنده عن حجاج بن منهال كذلك ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى عن ابن عمر عن عمر رضى الله تعالى عنهما قال الخمر تصنع من خمسة من الزبيب والتمر والحنطة والشعير والعسل ﴿ش﴾ هذا طريق اخر اخرجه عن حفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضى النمرى الازدى عن شعبة بن الحجاج عن عبد الله بن ابى السفر ضد الحضر واسمه سعيد بن محمد الهمدانى الكوفى يروى عن عامر الشعبى عن عبد الله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما ومر الكلام فى باب الخمر من العنب فى حديث عمر مثل هذا لكن هناك العنب احد الخمسة وهنا الزبيب وقد قلنا غير مرة ان التنصيص على عدد معين لا ينافى ماعداه وان اطلاق الخمر على غير ماء العنب المشتد ليس بطريق الحقيقة وانما هو من باب التشبيه وقال بعضهم وقال صاحب الهداية من الحنفية الخمر عندنا ماء اعتصر من ماء العنب اذا اشتد وهو معروف عند اهل اللغة واهل العلم قال وقيل هو اسم لكل مسكر لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مسكر خمر وقوله الخمر من هاتين الشجرتين ولانه من مخامرة العقل وذلك موجود فى كل مسكر ولنا اطباق اهل اللغة على تخصيص الخمر بالعنب ولهذا اشتهر استعمالها فيه ولان تحريم الخمر قطعى وتحريم ماعدا المتخذ من العنب ظنى قال وانما سمى الخمر خمرا لتخمره لا لمخامرة العقل قال ولا ينافى ذلك كون الاسم خاصا فيه كما فى النجم فانه مشتق من الظهور ثم هو خاص بالثريا انتهى ثم قال هذا القائل والجواب عن الحجة الاولى وابطال الكلام فيه كما ذكره ورد عليه ثم قال وعن الثانية وعن الثالثة كذلك بذكرهما ورد عليه (قلت) اما اولا فذكر صاحب الهداية عشرة اوجه فى ثبوت ما ادعاه من اطلاق اسم الخمر على عصير العنب اذا غلا واشتد هو المعروف عند اهل اللغة واهل العلم وبين وجه كل وجه من العشرة وهذا القائل المعترض اعترض على ثلاثة اوجه منها وسكت عن الباقى لعدم الادراك الكامل والفهم الناقص (بيان الوجه الاول) من ذلك هو قوله والجواب عن الحجة الاولى ثبوت النقل عن بعض اهل اللغة بان غير المتخذ من العنب يسمى خمرا وقال الخطابى زعم قوم ان العرب لا تعرف الخمر الا من العنب فيقال لهم ان الصحابة الذين سموا غير المتخذ من العنب خمرا عرب فصحاء فلولم يكن هذا الاسم صحيحا لما اطلقوه انتهى قلت سبحان الله كيف يكون هذا الكلام جوابا عن الحجة الاولى وبيان بطلانه من وجوه (الاول) قوله ثبوت النقل عن بعض اهل اللغة الى آخره دعوى مجردة بل هو بنت النقض من [illegible] قوله من اهل اللغة ان الخمر من العنب وان المتخذ من غيره لا يسمى خمرا الا مجازا وقد قال ابو الاسود الدؤلى [illegible] دع الخمر تشربها الغواة فانى [illegible] وحس الطلاء [illegible] والطلاء يكل ماحرر

من الاشربة وهو المثلث ويقال المنصف وكل ذلك بالطبخ من اي عصيركان (الثاني) استدل بقول الخطابي وهو ليس من اهل اللغة وانما هو ناقل (والثالث) هو ان قوله ان الصحابة الذين سموا الى آخره لا ينكره احد ولا ينكر احد ايضا كونهم فصحاء واعيان اهل اللغة ولكن ما اطلقوا على العصير من غير العنب خمرا بطريق الوضع اللغوي بل بطريق التسمية والتسمية غير الوضع بلا خلاف ووجه تسميتهم من باب التشبيه والمجاز من جملة ما قال في الجواب عن الحجة الاولى وقال اهل المدينة وسائر الحجازيين واهل الحديث كلهم كل مسكر خمر ونقول نحن لا نزاع في هذا لان معناه كل شراب اسكر فحكمه حكم الخمر في الحرمة ووجوب الاحكام فلا يدل هذا على اطلاق الخمر على المتخذ من غير العنب خمرا على الحقيقة بل بطريق التشبيه والتشبيه لا عموم له وقال ايضا ومن الحجة لهم ان القرآن لما نزل بتحريم الخمر فهم الصحابة وهم اهل اللسان ان كل شيء يسمى خمرا يدخل في النهي فاراقوا المتخذ من التمر والرطب ولم يخصوا ذلك بالمتخذ من العنب انتهى قلنا انما اراقوا المتخذ من التمر والرطب لانه كان مسكرا حينئذ فاطلقوا عليه الخمر من جهة اسكاره والدليل على انه كان مسكرا حين بلغهم الخبر بتحريم الخمر ما رواه ابو عاصم بلفظ حين مالت رؤسهم فدخل داخل فقال ان الخمر حرمت قال فما خرج منا خارج ولا دخل داخل حتى كسرنا القلال واهرقنا الشراب الحديث فلو كان غير مسكر لما فعلوا ذلك وروى الطحاوي من حديث انس قال كان ابو عبيدة بن الجراح وسهيل بن بيضا وابي بن كعب عند ابي طلحة وانا اسقيهم من شراب حتى كاد يأخذ فيهم الحديث وفي آخره وانها البسر والتمر وانها لخمرهم يومئذ ورواه احمد ايضا وفيه ايضا حتى كاد الشراب ان يأخذ فيهم وفي رواية للطحاوي حتى اسرعت فيهم فهذا ينادي باعلى صوته ان مشروبهم يومئذ كان مسكرا ولما بلغهم الخبر بتحريم الخمر بطلوا الشرب واراقوا ما بقي منه وبيان الوجه الثاني من ذلك هو قوله وعن الثانية يعني الجواب عن الحجة الثانية ما تقدم من ان الاختلاف مشتركين في الحكم في الغلظ لا يلزم منه افتراقهما في التسمية كالزنا مثلا فانه يصدق على من وطئ اجنبية وعلى من وطئ امرأة جاره والثاني اغلظ من الاول وعلى من وطئ محرما له وهو اغلظ واسم الزنا مع ذلك شامل للثلاثة اه قلنا سبحان الله ما ابعد هذا الجواب شيء ونحن قائلون به وذلك ان الاشتراك في الحكم في الغلظ لا يستلزم افتراقهما في التسمية عند وجود السكر في العصير المتخذ من غير العنب من قال ان العصير المتخذ من غير العنب عند السكر لا يسمى حراما فضلا عن ان يسمى خمرا بخلاف العصير من العنب المشتد حرام اسكر ولم يسكر فاني يشتركان في الحكم والزنا حرام في كل حالة مطلقا من غير تفصيل وبيان الوجه الثالث من ذلك هو قوله وعن الثالثة اي الجواب عن الحجة الثالثة ثبوت النقل عن اعلم الناس بلسان العرب بما نفاه هو وكيف يستجيز ان يقول لمخامرة العقل مع قول عمر رضي الله تعالى عنه بمحضر الصحابة الخمر ما خامر العقل وكان مستنده ما ادعاه من اتفاق اهل اللغة فيحمل قول [illegible] ان الخمار اه قلنا قول صاحب الهداية [illegible] سمي خمرا لتخمره لا لمخامرته العقل غير معارض [illegible] عمر رضي الله تعالى عنه لان مراده من حيث الاشتقاق لان الخمر ثلاثي وكذلك [illegible] من المخامرة [illegible] [illegible] وانكاره من هذه الجهة على انه قال بعد ذلك على ان ما ذكرتم لا ينافي [illegible] [illegible] خاصا في الاسم من اذا العنب اذا اسكر فان النجم مشتق من الطهور وهو اسم خاص [illegible] وهو الثريا وليس هو اسم لكل ما ظهر وهذا كثير النظائر نحو القارورة فانها

مشتقة من القرار وليست اسما لكل ما يقرر فيه شيء ولم ار احدا من شراح الهداية حرر هذا الموضع كما ينبغي وقد بسطنا الكلام بما فيه الكفاية ولله الحمد وملخص الكلام بما فيه الرد على كل من رد على اصحابنا فيما قالوه من اطلاق الخمر حقيقة على التي من ماء العنب المشتد وعلى غيره مجازا وتشديدا منهم ابو عمر والقرطبي والخطابي والبيهقي وغيرهم ما رواه الطحاوي عن ابن عباس باسناد صحيح قال حرمت الخمر بعينها والمسكر من كل شراب وروى ايضا من حديث ابن شهاب عن ابن ابي ليلى عن عيسى ان اباه بعثه الى انس رضي الله تعالى عنه في حاجة فابصر عنده طلاء شديدا والطلاء ما يسكر كثيره فلم يكن عند انس ذلك خمرا وان كثيره يسكر فثبت بذلك ان الخمر لم يكن عند انس من كل شراب يسكر ولكنها من خاص الاشربة وهذا يدل على انس كان يشرب الطلاء ومع هذا قال الرافعي ذهب اكثر الشافعية الى ان الخمر حقيقة فيما يتخذ من العنب مجاز في غيره وقال بعضهم وخالفه ابن الرفعة ونقل عن المزني وابن ابي هريرة واكثر الاصحاب ان الجميع يسمى خمرا حقيقة قلت هذا القائل لم يدر الفرق بين الرافعي وابن الرفعة والله سبحانه وتعالى اعلم ﴿ص﴾ *باب* ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه

﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ما جاء في حق من يرى الخمر حلالا **قوله** ويسميه اي يسمي الخمر اي وفي بيان من يسمي الخمر بغير اسمه وانما ذكر ضمير الخمر بالتذكير مع ان الخمر مؤنث سماعي باعتبار الشراب قال الكرماني وروى يسمونها بغير اسمها يعني بتأنيث الضمير على الاصل ﴿ص﴾ وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثني عبد الرحمن بن غنم الاشعري قال حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشعري والله ما كذبني سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ليكونن من امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن اقوام الى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم لحاجة فيقولوا ارجع الينا غدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير الى يوم القيامة ﴿ش﴾ مطابقته الجزء الاول للترجمة ظاهرة وليس فيه ما يطابق الجزء الثاني ولكن اشار بقوله ويسميه بغير اسمه الى حديث روي في ذلك ولكن لم يخرجه لكونه على غير شرطه وهو ما رواه ابو داود من طريق مالك بن ابي مريم عن ابي مالك الاشعري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليشربن ناس الخمر يسمونها بغير اسمها وصححه ابن حبان وروى ابن ابي شيبة من حديث ابي مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يشرب ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها وصححه ابن حبان وروى ابن ابي شيبة من حديث ابي مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليشربن ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها يضرب على رؤسهم بالمعازف والقينات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير **قوله** وقال هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة ابو الوليد السلمي الدمشقي وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في فصل ابي بكر رضي الله تعالى عنه وفي البيوع اسنده عنه في هذين الموضعين وفي ثلاث مواضع يقول قال هشام بن عمار في الاشربة هذا وفي المغازي ان الناس كانوا معرضين ... قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد ... في فلان ... وفي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تكن ... فلان كان يقوم الليل في هذه المواضع الثلاث لا يقول حدثنا ولا اخبرنا والظاهر انه احد هذا الحديث عن هشام مذاكرة والحديث صحيح وان كانت صورته صورة التعليق ... ان ... يكون صحيحا

الى من علقه عنه ولو لم يكن من شيوخه فان قلت قال ابن حزم هذا الحديث منقطع فيما بين البخاري
وصدقة بن خالد والمنقطع لا يقوم به حجة قلت وهم ابن حزم في هذا فالبخاري انما قال قال هشام بن
عمار حدثنا صدقة ولم يقل قال صدقة بن خالد وقال صاحب التوضيح ولعله اعله بصدقة فان يحيى
قال فيه ليس بشيء رواه ابن الجنيد عنه وروى المروزي عن احمد ليس بمستقيم ولم يرضه قلت هذا
تمشٍ غير مرضي فيه المراد فان عبد الله بن احمد بن حنبل قال عن ابيه ثقة ليس به بأس اثبت من الوليد
ابن مسلم صالح الحديث وقال دحيم والعجلي ومحمد بن سعد وابو زرعة وابو حاتم ثقة وروى
عن يحيى ايضا وذهل صاحب التوضيح وظن انه المنقول عن احمد ويحيى فيه وليس كذلك وانما قال ذلك
في صدقة بن عبد السمين وهو اقدم من صدقة بن خالد وقد شاركه في كونه دمشقيا وفي رواية
عن بعض شيوخه كزيد بن واقد وهو صدقة بن خالد القرشي الاموي ابو العباس الدمشقي مولى ام
البنين اخت معاوية بن ابي سفيان قاله البخاري وابو حاتم وقيل مولى ام البنين اخت عمر بن عبد العزيز
رضي الله تعالى عنه قاله هشام بن عمار الراوي عنه وليس له في البخاري الا هذا الحديث وآخر
تقدم في مناقب ابي بكر وصدقة هذا يروي عن عبد الرحمن بن يزيد من الزيادة ابن جابر الازدي مر في
الصوم وهو يروي عن عطية بن قيس الكلابي الشامي التابعي يروي عن عبد الرحمن بن غنم بفتح الغين
المعجمة وسكون النون ابن كريب بن هانئ مختلف في صحبته وقال ابن سعد كان ابوه ممن قدم على
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في صحبة ابي موسى الاشعري وذكر ابن يونس ان عبد الرحمن كان مع
ابيه حين وفد وقال ابو زرعة الدمشقي وغيره من حفاظ الشام انه ادرك النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ولم يلقه وقال ابو عمر عبد الرحمن بن غنم الاشعري جاهلي كان مسلما على عهد رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ولم يره ولم يفد عليه ولازم معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه منذ بعثه رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم الى اليمن الى ان مات في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه وسمع من عمر بن الخطاب
وكان افقه اهل الشام وهو الذي فقه عامة التابعين بالشام ومات بالشام سنة ثمان وسبعين **قوله** قال حدثني
ابو عامر او ابو مالك الاشعري هكذا رواه اكثر الحفاظ عن هشام بن عمار بالشك وكذا وقع عند الاسماعيلي من
رواية بشر بن بكر حدثني ابو مالك بغير شك والراجح انه عن ابي مالك الاشعري وهو صحابي مشهور قيل
اسمه كعب وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل عبيد يعد في الشاميين واما ابو عامر الاشعري فقال المزي اختلف
في اسمه فقيل عبد الله بن هانئ وقيل عبد الله بن وهب وقيل عبيد بن وهب سكن الشام وليس بعم ابي موسى
الاشعري ذاك قتل ايام حنين في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسمه عبيد بن حضار وهذا بقي الى
زمن عبد الملك بن مروان فان قلت قال المهلب هذا حديث ضعيف لان البخاري لم يسنده من اجل شك
المحدث في الصاحب فقال ابو عامر او ابو مالك قلت هذا ليس بشيء اذ التردد في الصحابي لا يضر اذ كلهم
عدول **قوله** والله ما كذبني هذا تأكيد ومبالغة في صدق الصحابي لان عدالة الصحابة معلومة وقال بعضهم
هذا يؤيد رواية الجماعة انه عن واحد لا عن اثنين وقيل هذا كلام ساقط لانه من قال ان هذا الحديث
من اثنين حتى يؤيد بهذا اللفظ انه من واحد قلت لا بل هو كلام موجه لان ابن حبان روى عن
الحسين بن عبد الله عن هشام بهذا السند الى عبد الرحمن بن غنم انه سمع ابا عامر وابا مالك الاشعريين
يقولان فذكر الحديث كذا قال والمحفوظ رواية الجماعة بالشك **قوله** من امتي قال ابن التين قوله
من امتي يحتمل ان يريد من يتسمى بهم ويستحل ما لا يحل فهو كافر ان اظهر ذلك ومنافق ان اسره

(او يكون)

او يكون مرتكب المحارم تهاونا واستخفافا فهو يقارب الكفر والذى يوضح فى النظر ان هذا لا يكون الامن يعتقد الكفر ويتسمى بالاسلام لان الله عز وجل لا يخسف من تعود عليه رحمته فى المعاد وقيل كونهم من الامة بعيد معه ان يستحلوها بغير تأويل ولا تحريف فان ذلك مجاهرة بالخروج عن الامة اذ تحريم الخمر معلوم ضرورة **قوله** يستحلون الحر بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء اى الفرج واصله الحرح فحذفت احدى الحائين منه كذا ضبطه ابن ناصر وكذا هو فى معظم الروايات من صحيح البخارى وقال ابن التين هو بالمعجمتين يعنى الخز وقال ابن العربى هو تصحيف وانما رويناه بالمهملتين وهو الفرج والمعنى يستحلون الزنا وقال ابو الفتح القشيرى ان فى كتاب ابى داود والبيهقى ما يقتضى انه الخز بالزاى والخاء المعجمة وقال ابن بطال وهو الفرج وليس كما اوله من صحفه فقال الخز من اجل مقارنته الحرير فاستعمل التصحيف بالمقارنة وحكى عياض فيه تشديد الراء وقال ابن قرقول مخفف الراء فرج المرأة وهو الاصوب وقيل اصله بالتاء بعد الراء فحذفت وقال الداودى احسب ان قوله من الخز ليس بمحفوظ لان كثيرا من الصحابة لبسوه وقال المنذرى اورد ابو داود هذا الخبر فى باب ما جاء فى الخز كذا الرواية فدل انه عنده كذلك وكذا وقع فى البخارى وهى ثياب معروفة لبسها غير واحد من الصحابة والتابعين فيكون النهى عنه لاجل التشبه قلت الصواب ما قاله ابن بطال وقد جاء فى حديث يرويه ابو ثعلبة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يستحل الحر والحرير واراد به استحلال الحرام من الفرج **قوله** والحرير قال ابن بطال واستحلالهم الحرير اى يستحلون النهى عنه والنهى عنه فى كتاب الله تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن امره) **قوله** والمعازف الملاهى جمع معزفة يقال هى آلات الملاهى ونقل القرطبى عن الجوهرى ان المعازف الغناء والذى ذكره فى الصحاح انها آلات اللهو وقيل اصوات الملاهى وفى حواشى الدمياطى المعازف الدفوف وغيرها مما يضرب به ويطلق على الغناء عزف وعلى كل لعب عزف ووقع فى رواية مالك بن ابى مريم تغدو عليهم القيان وتروح عليهم المعازف **قوله** علم بفتحتين الجبل والجمع اعلام وقيل العلم رأس الجبل **قوله** يروح عليهم فاعل يروح محذوف اى يروح عليهم الراعى بقرينة السارحة لان السارحة هى الغنم التى تسرح لا بد لها من الراعى ويروى تروح عليهم سارحة بدون حرف الباء فعلى هذا سارحة مرفوع بانه فاعل يروح اى تروح سارحة كأنه ابهم المعنى ان الماشية التى تسرح بالغداة الى رعيها وتروح اى ترجع بالعشى الى مألفها **قوله** يأتيهم فاعله الفقير ولهذا قال يعنى الفقير وفى رواية يأتيهم فقط فاعله محذوف وهو الفقير يدل عليه قوله لحاجة وقال الكرمانى وفى بعض النسخات يأتيهم رجل لحاجة تصريحا لمفظ رجل وفى رواية الاسماعيلى يأتيهم طالب حاجة **قوله** فيبيتهم الله اى يهلكهم بالليل والبيات هجوم العدو ليلا **قوله** ويضع العلم اى يضع الجبل بان يدكدكه عليهم ويوقعه على رؤسهم ويروى ويضع العلم عليهم بزيادة لفظ عليهم **قوله** ويمسخ آخرين اى يمسخ جماعة آخرين ممن لم يهلكهم بالبيات وقال ابن العربى يحتمل الحقيقة كما وقع فى الامم الماضية ويحتمل ان يكون كناية عن تبدل اخلاقهم وقال ابن بطال المسخ فى حكم الجواز فى هذه الامة ان لم يأت خبر يهلكهم يرفع جوازه وقد وردت احاديث لينة الاسانيد انه يكون فى هذه الامة خسف ومسخ وقد جاء فى الحديث ان القرآن يرفع من الصدور وان الخشوع والامانة ينزعان منهم ولا مسخ اكثر من هذا وقد يكون الحديث على ظاهره فيمسخ الله من اراد تعجيل عقوبته كما اهلك قوما بالخسف وقد رأينا ذلك عيانا وكذلك المسخ يكون وزعم بعضهم ان الخسف والمسخ يكونان فى هذه الامة كسائر

الاثم حلالا لمن زعم ان ذلك لا يكون وانما مسخها تقلبها وفي كتاب سعيد بن منصور حدثنا ابو داود سليمان بن سالم بصرى حدثنا حسان بن سنان عن رجل عن ابي هريرة يرفعه يمسخ قوم من امتي آخر الزمان قردة وخنازير قالوا يا رسول الله ويشهدون انك رسول الله وان لا اله الا الله قال نعم ويصلون ويصومون ويحجون قالوا فما بالهم يا رسول الله قال اتخذوا المعازف والقينات والدفوف ويشربون هذه الاشربة فباتوا على لهوهم وشرابهم فاصبحوا قردة وخنازير ولما رواه الترمذي قال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وفي النوادر للترمذي حدثنا عمرو بن ابي عمر حدثنا هشام بن خالد الدمشقي عن اسماعيل بن عياش عن أبيه عن ابن سابط عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تكون في امتي فزعة فيصير الناس الى علمائهم فاذاهم قردة وخنازير ﴿ ص ﴾ باب الانتباذ في الاوعية والتور ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم الانتباذ اي اتخاذ النبيذ في الاوعية وهو جمع وعاء **قوله** والتور من عطف الخاص على العام وهو بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء وهو ظرف من صفر وقيل هو قدح كبير كالقدر وقيل مثل الاجانة وقيل هو مثل الطشت وقيل هو من الحجر ويقال لا يقال له تور الا اذا كان صغيرا وقال ابن التين وكان هذا التور الذي نبذ فيه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حجارة ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهلا يقول اتى ابو اسيد الساعدي فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته خادمهم وهي العروس قال اتدرون ما سقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل هو ابن سعد بن مالك الانصاري المدني كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سهلا وكان آخر من مات بالمدينة من الصحابة سنة احدى وتسعين وقيل ثمان وثمانين وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغر اسيد اسمه مالك بن ربيعة الساعدي والحديث مضى في كتاب النكاح في باب قيام المرأة على الرجال في العرس **قوله** خادمهم والخادم يطلق على الذكر والانثى **قوله** قال اتدرون القائل هو سهل **قوله** انقعت له اي للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال المهلب النقيع حلال ما لم يشتد فاذا اشتد وغلا حرم وشرط الحنفية ان يقذف بالزبد فلت لم يشترط القذف بالزبد الا ابو حنيفة في عصير العنب وعند صاحبيه لا يشترط القذف فبمجرد الغليان والاشتداد يحرم **قوله** من الليل قال المهلب ينقع من الليل ويشرب يوما آخر وينقع بالنهار ويشرب من ليلته ﴿ ص ﴾ باب ترخيص النبي عليه الصلاة والسلام في الاوعية والظروف بعد النهي ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ترخيص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الانتباذ في الاوعية والظروف جمع ظرف وفي المغرب الظرف الوعاء فعلى قوله لا فرق بين الوعاء والظرف ووجه العطف على هذا باعتبار اختلاف اللفظ ويقال الظرف هو الزق فان صح هذا فالعطف من باب عطف الخاص على العام ﴿ ص ﴾ حدثنا يوسف بن موسى حدثنا محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان عن منصور عن سالم عن جابر رضي الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الظروف فقالت الانصار انه لا بد لنا منها قال فلا اذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من آخر الحديث ويوسف ابن موسى ابن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة ثلاث وخمسين ومائتين والزبيري

نسبة الى ربير احد اجداده وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر وسالم هو ابن ابى الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة والحديث اخرجه ابو داود فى الاشربة ايضا عن مسدد عن يحيى به واخرجه الترمذى فيه عن محمود بن غيلان وكذلك النسائى **قوله** عن الظروف اى عن الانتباذ فى الظروف **قوله** انه اى الشأن لابد لنا منها اى من الظروف وفى رواية الترمذى شكت اليه الانصار فقالوا ليس لنا وعاء **قوله** قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فلا اذاً جواب وجزاء اى اذا كان لابد لكم منها فلا نهى عنها وحاصله ان النهى كان على تقدير عدم الاحتياج اليها فلما ظهرت الضرورة اليها قررهم على استعمالهم اياها اونسخ ذلك بوحى نزل اليه فى الحال او كان الحكم فى تلك المسئلة مفوضا الى رأيه صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن بطال النهى عن الاوعية انما كان قطعا للذريعة فلما قالوا لابد لنا قال انتبذوا فيها وكذلك كل نهى كان لمعنى النظر الى غيره كنهيه عن الجلوس فى الطرقات فلما ذكروا انهم لايجدون بدا من ذلك قال اذا ابيتم فاعطوا الطريق حقه وقال ابو حنيفة واصحابه الانتباذ فى جميع الاوعية كلها مباح واحاديث النهى عن الانتباذ منسوخة بحديث جابر هذا الاترى انه عليه الصلاة والسلام اطلق لهم جميع الاوعية والظروف حين قالت له الانصار لابد لنا منها فقال فلا اذاً ولم يستثن منها شيئا ﴿ص﴾ وقال لى خليفة حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بهذا ﴿ش﴾ خليفة هو ابن خياط احد مشايخ البخارى رواه عنه مذاكرة عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان ابن عيينة عن منصور بن المعتمر عن سالم بن ابى الجعد واسمه رافع الاشجعى الكوفى **قوله** بهذا اى بالحديث المذكور وروى عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بهذا وافاد هذا ان سالما الذى ذكر مجردا فى الحديث السابق هو ابن ابى الجعد وان سفيان هناك الثورى وهنا ابن عيينة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان بهذا وقال فيه لما نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاوعية ﴿ش﴾ هذا وقع فى بعض النسخ فى آخر الباب ويروى حدثنى عبد الله بن محمد هو الجعفى البخارى المعروف بالمسندى روى عن سفيان بن عيينة بهذا اى بالحديث المذكور **قوله** وقال اى قال سفيان فى روايته **قوله** وقال لما نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاوعية اراد بهذا ان قول جابر رضى الله تعالى عنه فى الحديث الذى ذكر من رواية يوسف بن موسى عن محمد بن عبد الله عن سفيان عن منصور عن سالم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الظروف وقع فى روايته عبد الله بن محمد عن سفيان عن منصور عن سالم عن جابر قال لما نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاوعية قال قالت الانصار انه لابد لنا قال فلا اذاً وهذه رواية عن ابى داود فى سننه اخرجه عن مسدد عن يحيى عن سفيان الى آخره مثل ما ذكرنا ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن سليمان بن ابى مسلم الاحول عن مجاهد عن ابى عياض عن عبد الله بن عمرو قال لما نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاسقية قيل للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء فرخص لهم فى الجر غير المزفت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فرخص لهم وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابو عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبعد الالف ضاد معجمة واختلف فى اسمه فقال النسائى فى الكنى ابو عياض عمرو بن الاسود العنسى وقال قيس بن ثعلبة وقال ابن المدينى ان لم يكن اسم ابى عياض

قيس بن ثعلبة فلا ادرى وقال الكرمانى اسمه عمرو ويقال عمير بن الاسود العنسى بالنون بين المهملتين الزاهد
ودوى المجد فى الزهاد عمرانى على ابى عياض وذكره ابو موسى فى ذيل الصحابة وعزاه لابن ابى
عاصم وكأنه ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان لم يثبت له صحبة وقال الذهبى فى تجريد
الصحابة عمرو بن الاسود العنسى ادرك الجاهلية وروى عن عمر سكن داريا ويقال له عمير وقد عمر
دهرا طويلا ثم قال عمرو بن الاسود ذكره بعضهم فى الصحابة ولعله الذى قبله وقال ابن سعد كان
ثقة قليل الحديث وقال ابن عبد البر اجمعوا على انه كان من العلماء الثقات وقيل اذا ثبت هذا فالراجح
ان الذى روى عنه مجاهد عمرو بن الاسود وانه شامى واما قيس بن ثعلبة فهو ابو عياض آخر
وهو كوفى ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين وقال انه يروى عن عمر وعلى وابن مسعود وغيرهم
روى عنه اهل الكوفة وعبد الله بن عمرو بن العاص هكذا هو فى جميع نسخ البخارى ووقع فى
بعض نسخ مسلم عبد الله بن عمر بضم العين وهو تصحيف نبه عليه ابو على الجيانى والحديث اخرجه
مسلم فى الاشربة ايضا عن ابى بكر بن ابى شيبة وابن ابى عمر واخرجه ابو داود فيه عن محمد بن
جعفر وغيره واخرجه النسائى فيه وفى الوليمة عن ابراهيم بن سعد مختصرا ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم ارخص فى الجر غير المزفت **قوله** عن الاسقية قال الكرمانى السياق يقتضى ان يقال الا عن
الاسقية بزيادة الا على سبيل الاستثناء اى نهى عن الانتباذ الا عن الانتباذ فى الاسقية وقال يحتمل
ان يكون معناه لما نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مسألة الانتباذ عن الجرار بسبب
الاسقية وعن جهتها كقوله * يرمون عن اكل وعن شرب * اى يسمنون بسبب الاكل والشرب
ويتباهون فى السمن به وقال الزمخشرى فى مثله فى قوله تعالى (فأزلهما الشيطان عنها) اى بسببها وقال
الحميدى ولعله نقص منه عند الرواية وكان اصله نهى عن النبيذ الا فى الاسقية وكذا فى رواية
عبد الله بن محمد عن الاوعية وقال عياض ذكر الاسقية وهم من الراوى وانما هو عن الاوعية لانه
صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينه قط عن الاسقية وانما نهى عن الظروف قلت الاسقية جمع سقاء
وهو ظرف الماء من الجلد وقال ابن السكيت السقاء يكون للبن والماء والوطب للبن خاصة والنحى للسمن
والقربة للماء قلت لا وهم هنا لان سفيان كان يرى استواء اللفظين اعنى الاوعية والاسقية فحدث
باحدهما مرة وبالاخرى مرة الا ترى ان البخارى لم يعد هذا وهما خصوصا على قول من يرى
جواز القياس فى اللغة لا اعتراض اصلا ههنا فافهم **قوله** قيل للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قيل القائل بذلك اعرابى **قوله** فرخص وفى رواية فارخص وهى لغة يقال رخص وارخص
وفى رواية ابن ابى شيبة واذن لهم فى شىء منه **قوله** فى الجر بفتح الجيم وتشديد الراء وهو
جمع جرة وهى الاناء المعمول من الفخار وانما قال غير المزفت لان المزفت اسرع فى الشدة والتخمير
والمزفت المطلى بالزفت **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى سليمان عن
ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن على رضى الله تعالى عنه نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
عن الدباء والمزفت **ش** وجه ذكر هذا فى هذا الباب لمطابقته لقوله فى الحديث السابق
الا الجر [illegible] ههنا بالنهى عن المزفت اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان
[illegible] ان هذا هو الثورى ويحتمل ان يكون ابن عيينة لان يحيى القطان روى عن
سفيان كليهما وكل منهما روى عن سليمان الاعمش والاعمش روى عن ابراهيم بن يزيد بن شريك

التيمي عن الحارث بن سويد التيمي ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه ايضا في الاشربة عن سعد بن عمرو وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن بشار عن يحيى القطان به وبتفسير الدباء والمزفت ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان حدثنا جرير عن الاعمش بهذا ﴿ ش ﴾ هذا طريق اخرى في الحديث المذكور اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الاعمش بهذا اي بالحديث المذكور وبالاسناد المذكور الى علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه واخرجه الاسماعيلي عن عمران بن موسى عن عثمان الى آخره نحوه ﴿ ص ﴾ حدثني عثمان حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قلت للاسود هل سألت عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها عما يكره ان ينتبذ فيه فقال نعم قلت يا ام المؤمنين عما نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينتبذ فيه قالت نهانا في ذلك اهل البيت ان ننتبذ في الدباء والمزفت قلت اما ذكرت الجر والحنتم قال انما احدثك ما سمعت احدث ما لم اسمع ﴿ ش ﴾ وجه ذكر هذا ايضا في هذا الباب مثل الذي ذكرناه في الحديث السابق اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن خالد الاسود بن يزيد النخعي والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم واخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن محمود بن غيلان قوله عم يكره اصله عن ما فادغمت الميم في الميم بعدما قلبت النون ميما وفي رواية الاسماعيلي ما نهى بحذف من قوله ان ينتبذ فيه على صيغة المجهول في الموضعين قوله اهل البيت منصوب على الاختصاص ويجوز ان يكون نصبا على البدل من الضمير المنصوب في نهانا قوله قلت اما ذكرت القائل ابراهيم يخاطب الاسود بذلك قوله والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهي جرار خضر مدهونة كانت تحمل الخمر فيها الى المدينة ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنتم واحدتها حنتمة وانما نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة فيها لاجل دهنها وقيل لانها كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر فنهي عنها ليمتنع من عملها قال ابن الاثير والاول اوجه قوله احدث ما لم اسمع اصله أأحدث بهمزة الاستفهام الانكاري وفي رواية الكشميهني أفأحدث بالافراد وفي رواية الاكثرين أفنحدث بنون الجمع وفي رواية الاسماعيلي افاحدثك ما لم اسمع ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنهما قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الجر الاخضر قلت أنشرب في الابيض قال لا ﴿ ش ﴾ وجه ذكره هنا ايضا مثل ما ذكرنا في الحديث السابق اخرجه عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد بن زياد البصري عن سليمان بن ابي سليمان فيروز الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة وبالنون عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنهما واسم ابي اوفى علقمة ولابيه صحبة والحديث اخرجه النسائي في الاشربة عن محمود بن غيلان وغيره [illegible] عن الجر الاخضر اي [illegible] الجر الاخضر [illegible] الابيض القائل [illegible] ابي اوفى [illegible] حكم الاخضر وفي رواية النسائي قلت والابيض قال لا [illegible] عن [illegible] الجر الاخضر والابيض قال الكرماني مفهوم الاخضر يقتضي ان [illegible] حكم الابيض [illegible] المفهوم اعتبار المفهوم [illegible] ليكون جاريا مجرى الغالب [illegible] فذكر الاخضر لبيان الواقع لا للاحتراز [illegible] على [illegible] خضرة [illegible] وانما يتعلق

[illegible] الاوعية مثقبة قد يتغير فيها الشراب ولا يشعر به فهو اعم من الانتباذ فيها وامروا
[illegible] في الاسقية لدهنها فاذا تغير الشراب فيها يعلم حالها فيجتنب عنه واما ذكر الخضرة عن
[illegible] ان الجرار التي كانوا ينتبذون فيها كانت خضراء او الابيض بمثابته فيه والآية لاتحرم شيئا
ولاتحلله وقال ابن عبد البر هذا عندي كلام خرج على جواب سؤال كأنه قيل الجر الاخضر فقال
لاتنتبذوا فيه فسمعه الراوي فقال نهى عن الجر الاخضر واخرج الشافعي رحمه الله عن سفيان عن ابي
اسحاق عن ابن ابي اوفى نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن نبيذ الجر الاخضر والابيض
والاحمر قلت حاصل الكلام ان النهي يتعلق بالاسكار لا بالخضرة ولا بغيرها وقد اخرج ابن ابي
شيبة عن ابن ابي اوفى انه كان يشرب نبيذ الجر الاخضر واخرج بسند صحيح عن ابن مسعود انه
كان يتسبله في الجر الاخضر ﴿ ص ﴾ * باب * نقيع التمر مالم يسكر ﴿ ش ﴾
اي هذا باب في بيان شرب حكم نقيع التمر مالم يسكر وقيد بقوله مالم يسكر لانه مباح واذا اسكر يكون حراما
﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم قال سمعت
سهل بن سعد الساعدي ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعرسه فكانت امرأته
خادمهم يومئذ وهي العروس فقالت ماتدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
انقعت له تمرات من الليل في تور ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والقاري بالقاف والراء والياء
المشددة نسبة الى القارة قبيلة وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار وابو اسيد بضم
الهمزة وفتح السين المهملة الساعدي واسمه مالك بن ربيعة والحديث قد تقدم عن قريب في باب
الانتباذ في الاوعية ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ * باب * الباذق ﴿ ش ﴾ اي هذا
باب في بيان حكم الباذق بالباء الموحدة وفتح الذال المعجمة ونقل عن القابسي انه حدث به
بكسر الذال وسئل عن فتحها فقال ما وقفنا عليه وقال ابن التين هو اسم فارسي عربته العرب
وقال الجواليقي باده اي باذق وهو الخمر المطبوخ وقال الداودي هو يشبه الفقاع الا انه ربما اشتد
وقال ابن قرقول الباذق المطبوخ من عصير العنب اذا اسكر او اذا طبخ بعد ان اشتد وقال ابن سيده
انه من اسماء الخمر ويقال الباذق المثلث وهو الذي بالطبخ ذهب ثلثاه وقال الفراء هو ضرب
من الاشربة ويقال هو الطلاء المطبوخ من عصير العنب كان اول من صنعه وسماه بنو امية لينقلوه
عن اسم الخمر وكان مسكرا والاسم لاينقل عن معناه الموجود فيه وقالت الحنفية العصير
المسمى اذا طبخ فذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخة فهو الباذق
والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وكذا يحرم نقيع الرطب وهو المسمى بالسكر اذا غلا
واشتد وقذف بالزبد وكذا نقيع الزبيب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد ولكن حرمة هذه الاشيا
دون حرمة الخمر حتى لايكفر مستحلها ولايجب الحد بشربها مالم يسكر ونجاستها خفيفة في رواية
غليظة في اخرى ويجوز بيعها عند ابي حنيفة ويضمن قيمتها بالاتلاف وقال لايجوز بيعها ولايضمنها بالاتلاف
﴿ ص ﴾ ومن نهى عن كل مسكر من الاشربة ﴿ ش ﴾ اي وفي بيان من نهى عن كل مسكر من الاشربة
[illegible] لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مسكر حرام ويدخل فيه سائر ما يتخذ من الحبوب
[illegible] وابن الحنفية [illegible] اذا اسكر ﴿ ص ﴾ ورأى عمر وابو عبيدة
[illegible] شرب الطلاء على الثلث ﴿ ش ﴾ اي رأى عمر بن الخطاب وابو عبيدة بن الجراح
[illegible] رضي الله عنهم [illegible] شرب الطلاء اذا طبخ فصار على الثلث ونقص منه الثلثان

(اما اثر)

اما اثر عمر رضي الله عنه فاخرجه مالك في الموطأ من طريق محمود بن لبيد الانصاري ان عمر بن الخطاب حين قدم الشام شكى اليه اهل الشام وباء الارض وثقلها وقالوا لا يصلحنا الا هذا الشراب فقال اشربوا العسل قالوا لا يصلحنا فقال رجل من اهل الارض هل لك ان نجعل لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر فقال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث واتوا به عمر فادخل فيه اصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال هذا الطلاء مثل طلاء الابل فأمرهم عمر ان يشربوه وقال عمر رضي الله عنه لا احل لهم شيئا حرم عليهم واما اثر ابي عبيدة ومعاذ فاخرجه ابو مسلم الكجي وسعيد بن منصور وابن ابي شيبة من طريق قتادة عن انس ان ابا عبيدة ومعاذ بن جبل وابا طلحة كانوا يشربون من الطلاء ما طبخ على الثلث وذهب ثلثاه ﴿ص﴾ وشرب البراء وابو جحيفة على النصف ﴿ش﴾ اي شرب البراء بن عازب وابو جحيفة وهب بن عبد الله على النصف اي اذا طبخ فصار على النصف واثر البراء اخرجه ابن ابي شيبة من رواية عدي بن ثابت عنه انه كان يشرب الطلاء على النصف واثر ابي جحيفة اخرجه ابن ابي شيبة ايضا من طريق حصين بن عبد الرحمن قال رأيت ابا جحيفة فذكر مثله ﴿ص﴾ وقال ابن عباس اشرب العصير ما دام طريا ﴿ش﴾ هذا وصله النسائي من طريق ابي ثابت الثعلبي قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل يسأله عن العصير فقال اشربه ما كان طريا قال اني طبخت شرابا وفي نفسي منه شيء قال اكنت شاربه قبل ان تطبخه قال لا قال فان النار لا تحل شيئا قد حرم ﴿ص﴾ وقال عمر رضي الله تعالى عنه وجدت من عبيد الله ريح شراب وانا سائل عنه فان كان يسكر جلدته ﴿ش﴾ اي قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الى آخره وعبيد الله بالتصغير هو ابن عمر رضي الله تعالى عنه ووصله مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد انه اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خرج عليهم اي وجدت من فلان ريح شراب فزعم انه شرب الطلاء واني سائل عما شرب فان كان يسكر جلدته فجلده عمر الحد تاما وسنده صحيح وفيه حذف تقديره فسأل عنه فوجده يسكر فجلده واخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن الزهري سمع السائب بن يزيد يقول قام عمر رضي الله تعالى عنه على المنبر فقال ذكر لي ان عبيد الله بن عمر واصحابه شربوا شرابا وانا سائل عنه فان كان يسكر جلدته قال ابن عيينة فاخبرني معمر عن الزهري عن السائب قال رأيت عمر يجلدهم واختلف في جواز الحد بمجرد وجدان الريح والاصح لا واختلف في السكران فقيل من اختلط كلامه المنظوم وانكشف سره المكتوم وقيل من لا يعرف السماء من الارض ولا الطول من العرض ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن ابي الجويرية قال سألت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن الباذق فقال سبق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الباذق فما اسكر فهو حرام فقال الشراب الحلال الطيب قال ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري وابو الجويرية بضم الجيم مصغر اسمه حطان بكسر الحاء المهملة وتشديد الطاء وبالنون ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الاولى الجرمي بفتح الجيم والراء قوله سبق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم اي سبق حكمه بتحريمه حيث قال كل ما اسكر فهو حرام وقال ابن بطال اي سبق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالتحريم للخمر قبل تسميتهم لها بالباذق وهو من شراب العسل وليس تسميتهم لها بغير اسمها بنافع اذا اسكرت ورأى ابن عباس ان سائله اراد استحلال الشراب المحرم بهذا الاسم فمنعه بقوله فما اسكر فهو حرام واما معنى ليس

بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث فهو ان الشبهات تقع في حيز الحرام وهي الخبائث وقيل قوله الشراب
الطيب الى آخره هكذا وقع في جميع النسخ المشهورة بين الناس ولم يعين القائل هل هو قول ابن عباس او قول
غيره ممن بعده والظاهر انه من قول ابن عباس وبذلك جزم القاضي اسماعيل في احكامه في رواية
عبد الرزاق ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة حدثنا هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحب الحلواء
والعسل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الذي يحل من المطبوخ هو ما كان في معنى
الحلواء والذي يجوز شربه من عصير العنب بغير طبخ فهو ما كان في معنى العسل والحديث قد
تقدم في الاطعمة في باب الحلواء والعسل ﴿ص﴾ * باب * من رأى ان لا يخلط البسر والتمر
اذا كان مسكرا وان لا يجعل ادامين في ادام ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من رأى ان لا يخلط
البسر والتمر اذا كان اي خلطهما مسكرا فقال ابن بطال قوله اذا كان مسكرا خطأ لان النهي
عن الخليطين عام وان لم يسكر كثيرهما لسرعة سريان الاسكار اليهما من حيث لا يشعر صاحبه وليس النهي
عن الخليطين لانهما يسكران حالا بل لانهما يسكران مآلا فانهما اذا كانا مسكرين في الحال لا خلاف في النهي
عنهما وقال الكرماني ليس خطأ غايته انه اطلق مجازا مشهورا وقيل لا يلزم البخاري ذلك اما
لانه يرى جواز الخليطين قبل الاسكار واما لانه ترجم على ما يطابق الحديث الاول في الباب وهو
حديث انس لانه لا شك ان الذي كان يسقيه حينئذ للقوم مسكرا ولهذا دخل عندهم في عموم التحريم الخمر
وقد قال انس وانا لنعدها يومئذ الخمر دل على انه مسكر قطعا وممن يرى جواز الخليطين قبل الاسكار
ابو حنيفة وابو يوسف رضي الله تعالى عنهما قالا وكل ما طبخ على الانفراد حل كذلك اذا طبخ مع
غيره وروي مثل ذلك عن ابن عمر والنخعي قوله وان لا يجعل ادامين في ادام اي وممن رأى
ان لا يجعل ادامين في ادام نحو ان يخلط التمر والزبيب فيصيران كادام واحد اورود الحديث
الصحيح بالنهي عن الخليطين رواه ابو سعيد وفي حديث ابي قتادة نهى ان يجمع بين التمر والزبيب وفي
حديث جابر بين الزبيب والتمر والبسر والرطب والعلة فيه اما توقع الاسكار بالاختلاط واما تحقق
الاسكار بالكثير واما الاسراف والشره والتعليل بالاسراف مبين في حديث النهي عن القران في التمر
هذا والتمرتان نوع واحد فكيف بالتعدد ﴿ص﴾ حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن
انس رضي الله تعالى عنه قال اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن البيضاء خليط بسر وتمر اذ
حرمت الخمر فقذفتها وانا ساقيهم واصغرهم وانا لنعدها يومئذ الخمر وقال عمرو بن الحرث حدثنا
قتادة سمع انسا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله خليط بسر وتمر وذلك لانهما كانا
خليطين وقت شرب هؤلاء المذكورين في الحديث فلما بلغهم تحريم الخمر قذفوه وتركوه فصاروا
ممن رأى ان لا يخلط البسر والتمر ومسلم هو ابن ابراهيم الازدي وهشام هو الدستوائي والحديث
عن انس قد تقدم في اوائل الكتاب في باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر بوجوه مختلفة
في المتن والاسناد وهناك قال انس اسقي ابا عبيدة وابي بن كعب وههنا ذكر ابا دجانة وسهيلا ولا تنافي
ذلك على ما لا يخفى وابو دجانة سماك بن خرشة قوله وقال عمرو بن الحرث الى آخره تعليق اراد به
بيان سماع قتادة لان في الرواية المتقدمة بالعنعنة ووصله ابو نعيم عن محمد بن عبد الله بن سعد حدثنا

عبدالله بن محمد حدثنا ابو الطاهر حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو وقد كره ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عطاء انه سمع جابراً رضي الله تعالى عنه يقول نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري يروي عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري والحديث اخرجه مسلم ايضاً في الاشربة عن محمد بن حاتم وغيره واخرجه النسائي فيه وفي الوليمة عن يعقوب ابن ابراهيم **قوله** عن الزبيب الى آخره ليس فيه بيان الخلط صريحاً وقد بينه مسلم بلفظ لا تجمعوا بين الرطب والبسر وبين الزبيب والتمر وحكمة النهي خوف اسراع الشدة اليه مع الخلط وقال الداودي لان احدهما لا يصير بعد حلواً حتى يشتد الآخر فيسرع الى الشدة فيصير خمراً وهم لا يظنون وانه لعب هل ترك ذلك واجب او مستحب فقال محمد يعاقب عليه وقال القاضي عبد الوهاب اساء في خلطه فان لم يحدث الشدة المطربة جاز شربه وعن بعض العلماء انه كره ان يخلط للمريض شراباً مثل شراب ورد وغيره وانكر ذلك غيره وسئل الشافعي عن رجل شرب خليطين مسكراً فقال هذا بمنزلة رجل اكل لحم خنزير ميت فهو حرام من جهتين الخنزير حرام والميتة حرام والسكر حرام قلت في هذا الباب اقوال (احدها) انه يحرم وروى ذلك عن ابي موسى الانصاري وانس وجابر وابي سعيد رضي الله تعالى عنهم ومن التابعين عطاء وطاوس وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وابو ثور (والثاني) يحرم خلط كل نوعين مما ينبذ في الانبذة وبعد الانتباذ لا يختص شيء من شيء وهو قول بعض المالكية (والثالث) ان النهي محمول على التنزيه وانه ليس بحرام ما لم يصر مسكراً وقال شهاب الدين حكاه النووي عن مذهبنا وانه قول جمهور العلماء (الرابع) روى عن الليث انه قال لا بأس ان يخلط نبيذ الزبيب ونبيذ التمر ثم يشربان جميعاً وانما جاء النهي عن ان ينبذا جميعاً لان احدهما يشد صاحبه (الخامس) انه لا كراهة في شيء من ذلك ولا بأس به وهو قول ابي حنيفة في رواية عن ابي يوسف قال النووي انكر عليه الجمهور وقالوا هذه منابذة لصاحب الشرع فقد ثبتت الاحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عنه فان لم يكن حراماً كان مكروهاً قلت هذه جرأة شنيعة على امام اجل من ذلك وابو حنيفة لم يكن قال ذلك برأيه وانما مستنده في ذلك احاديث منها مارواه ابو داود عن عبد الله الحربي عن مسعر عن موسى بن عبد الله عن امرأة من بني اسد عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينبذ له زبيب فيلقى فيه تمر او تمر فيلقى فيه زبيب وروى ايضاً عن زياد الحساني حدثنا ابو بحر حدثنا عتاب بن عبد العزيز حدثتني صفية بنت عطية قالت دخلت مع نسوة من عبد القيس على عائشة رضي الله عنها فسألناها عن التمر والزبيب فقالت كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فالقيه في الاناء فامرسه ثم اسقيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وروى محمد بن الحسن في كتاب الآثار اخبرنا ابو حنيفة عن ابي سعيد وسماه الشيباني عن ابن زياد انه افطر عند عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما فسقاه شراباً كأنه خمر فلما اصبح غدا اليه فقال له ما هذا الشراب ما كدت اهتدي الى منزلي فقال ابن عمر ما زدناك على عجوة وزبيب فان قلت قال ابن حزم في الحديث الاول لابي داود امرأة لم تسم وفي الثاني ابو بحر لا ندري من هو عن عتاب وهو مجهول عن صفية ولا ندري من هي قلت هذه ثلاثة احاديث يشد بعضها بعضاً عن ابن عدي قال ابو بحر مشهور معروف وله احاديث غرائب عن شعبة

وغيره من الضعفاء وهو ممن يكتب حديثه وفى كتاب الساجى قال يحيى بن سعيد هو صدوق صاحب حديث وهو عبد الرحمن بن عثمان بن امية بن عبد الرحمن بن ابى بكرة البكراوى وذكره ابن شاهين وابن حبان فى كتاب الثقات وقال البخارى لم يستبن لى طرحه وقال ابو عمر واحمد بن صالح العجلى هو ثقة بصرى وفى كتاب الصريفينى ذكره ابن حبان فى كتاب الثقات وخرج حديثه فى صحيحه وكذلك الحاكم وعتاب بن عبد العزيز روى عنه يزيد بن هرون واحمد بن سعيد الدارمى واخرون وذكره ابن حبان فى الثقات ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم حدثنا هشام اخبرنا يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يجمع بين التمر والزهو والتمر والزبيب ولينبذ كل واحد منهما على حدة ﴿ ش ﴾ مطابقة الجزء الثانى للترجمة والحديث يدل على منع الجمع بين الادامين اشار اليه فى الترجمة بقوله وان يجعل ادامين فى ادام ومسلم هو ابن ابراهيم وهشام هو الدستوائى وابو قتادة اسمه الحرث بن ربعى الانصارى والحديث اخرجه مسلم فى الاشربة ايضا عن يحيى بن ايوب وعن آخرين واخرجه ابوداود فيه عن موسى بن اسمعيل واخرجه النسائى فى الوليمة عن يحيى بن درست واخرجه ابن ماجة فى الاشربة عن هشام بن عمار **قوله** والزهو بفتح الزاى وسكون الهاء وهو الملون من البسر **قوله** ولينبذ على صيغة المجهول وفى رواية مسلم لا تنبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تنبذوا الزبيب والتمر جميعا وانبذوا كل واحد منهما على حدته **قوله** منهما اعاد ثنى الضمير ولم يقل منها باعتبار ان الجمع بين الاثنين لا بين الثلاثة او الاربعة اى من كل اثنين منها ويكون الجمع بين اكثر بطريق الاولى **قوله** على حدة بكسر الحاء المهملة وتخفيف الدال اى على انفراده وقال بعضهم بعدها هاء تأنيث قلت ليس كذلك بل هذه الهاء عوض عن الواو التى فى اوله لان اصله وحد فلما حذفت الواو عوضت عنها الهاء كما فى عدة اصلها وعد فلما حذفت الواو تبعا لفعله عوضت عنها الهاء وفى رواية الحكم نهى على حدته بالهاء بعد التاء وفيه كراهة الجمع بين الادامين ولكن كراهة تنزيه لا تحريم واختلف فى وجه النهى فقيل لضيق العيش وقيل للسرف وقال المهلب ولا يصح عن سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم النهى عن خلط الادم وانما روى ذلك عن عمر رضى الله تعالى عنه من اجل السرف لانه كان يمكن ان يأتدم باحدهما ويرفع الآخر الى مرة اخرى ﴿ ص ﴾ باب شرب اللبن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان شرب اللبن ووضع هذه الترجمة للرد على قول من قال ان اللبن الكثير من شرب اللبن يسكر وهذا ليس بشئ قال المهلب شرب اللبن حلال بكتاب الله تعالى وليس قول من قال ان الكثير منه يسكر بشئ وقال ابن بطال انما كان السكر منه لصناعة تدخله ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطفا على قوله شرب اللبن ووقع فى معظم النسخ يخرج من بين فرث ودم هذا المقدار وزاد فى رواية ابى ذر لبنا خالصا وفى رواية غيره وقع تمام الآية وقوله يخرج ليس فى القرآن والذى فى القرآن نسقيكم مما فى بطونه من بين فرث ودم ولفظ يخرج فى آية اخرى من السورة يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه والظاهر ان زيادة لفظ يخرج ههنا ليست من البخارى بل هى ممن دونه وبدون لفظ يخرج جرى الآية لابن بطال وغيرهما وهذه الآية صريحة فى احلال شرب البان الانعام بجميع انواعها لوقوع الامتنان به والفرث ما يجتمع فى الكرش وقال الفراء هو ما القى من الكرش

(بدال)

يقال فرثت الشيء اذا اخرجته من وعائه ويسمى خروجه يقال له السرقين وربل و اخرج عن ابن عباس ان الدابة اذا اكلت العلف واستقر في كرشها فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلطة عليه فقسم الدم وتجريه في العروق وتجرى اللبن في الضرع ويبقى الفرث في الكرش وحده **قوله** خالصا اى من حمرة الدم وقذارة الفرث **قوله** سائغا اى لذيذا هنيأ لا يغص به شاربه

﴿ **ص** ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى به بقدح لبن وقدح خمر ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما اتى ليلة الاسراء بلبن وخمر اختار اللبن ومن اعظم نعم الله على عبده فان قلت ما الحكمة فى انه صلى الله تعالى عليه وسلم خير للتشديد بين اللبن والخمر مع ان اللبن حلال والخمر حرام قلت لان الخمر كانت من الجنة وخمر الجنة ليست بحرام وقيل لان الخمر حينئذ لم تكن حرمت وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزى وقد تكرر ذكره وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والزهرى هو محمد بن مسلم والحديث قد مضى فى تفسير سورة سبحان الذى اسرى بعبده **قوله** ليلة قال الكرمانى بالتنوين وعدمه وقال بعضهم حكى فيه تنوين ليلة والذى اعرفه فى الرواية الاضافة قلت اذا جاز الوجهان فاسناد هذا القائل معرفته الى الاضافة تعمق فى المناجزة البارزة

﴿ **ص** ﴾ حدثنا الحميدى اخبرنا سفيان اخبرنا سالم ابو النضر انه سمع عميرا مولى ام الفضل يحدث عن ام الفضل قالت شك الناس فى صيام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه باناء فيه لبن فشرب فكان سفيان ربما قال شك الناس فى صيام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه ام الفضل فاذا وقف عليه قال هو عن ام الفضل ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فيه لبن فشرب والحميدى عبد الله بن الزبير نسبة الى احد اجداده حميد وقد تكرر ذكره وسفيان هو ابن عيينة وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وعمير مصغر عمرو مولى ام الفضل زوجة العباس بن عبد المطلب وقد مر الحديث فى الحج والصوم **قوله** فاذا وقف عليه بضم الواو وكسر القاف المشددة ومعناه ان سفيان ربما كان ارسل الحديث فلم يقل فى الاسناد عن ام الفضل فاذا سئل عنه هل هو موصول او مرسل قال هو عن ام الفضل يعنى فهو موصول ووقع فى رواية ابى ذر فاذا وقف بضم الهمزة وسكون الواو وكسر القاف من الايقاف والاول يجوز ان يكون من التوقيف ويجوز ان يكون من الوقف

﴿ **ص** ﴾ حدثنا قتيبة اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابى صالح وابى سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال جاء ابو حميد بقدح من لبن من النقيع فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا خمرته ولو ان تعرض عليه عودا ﴿ **ش** ﴾ [illegible] الترجمة [illegible] وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش [illegible] صالح [illegible] صحبة من وقع [illegible] راحمد [illegible] الاشربة [illegible] عن جرير [illegible] وحميد مصغر [illegible] بفتح النون وكسر [illegible] صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] حصحات [illegible] على العدد وكان

واديا يجتمع فيه الماء والماء الناقع هو المجتمع وقيل كانت تعمل فيه الآنية وقال ابن التين رواه
ابو الحسن يعني القابسي بالباء الموحدة وكذا نقله عياض عن ابي بحر سفيان بن العاص وهو
تصحيف فان البقيع مقبرة المدينة وقال القرطبي الاكثر على النون وهو من ناحية العقيق على
عشرين فرسخا من المدينة قوله الا بفتح الهمزة وتشديد اللام بمعنى هلا قوله خمرته بالخاء
المعجمة وتشديد الميم اى هلا غطيته ومنه خمار المرأة لانه يسترها قوله ولو ان تعرض
بضم الراء قاله الاصمعي وعليه الجمهور واجاز ابو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض اى
تجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا اقل من عود تعرض به عليه اى تمده عرضا
لا طولا ومن فوائده صيانته من الشيطان فانه لا يكشف الغطاء ومن الوباء الذي ينزل من السماء في ليلة
من السنة ومن النجاسة والمقذورات ومن الهامة والحشرات ونحوها ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن
حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يذكر اراه عن جابر رضي الله عنه قال جاء ابو حميد
رجل من الانصار من النقيع باناء من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا خمرته
ولو ان تعرض عليه عودا وحدثني ابو سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ﴿ش﴾
هذا طريق آخر في الحديث السابق اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش
عن ابي صالح ذكوان قوله اراه اي اظنه قوله وحدثني كلام الاعمش اي حدثني ابو سفيان طلحة بن نافع
عن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخرجه الاسماعيلي عن حفص بن غياث عن الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر وعن ابي صالح عن ابي هريرة والمحفوظ عن جابر ﴿ص﴾ حدثني
محمود اخبرنا النضر اخبرنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء رضي الله تعالى عنه قال قدم النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة وابو بكر معه قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه مررنا براع وقد
عطش رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابو بكر فحلبت كثبة من لبن في قدح فشرب حتى
رضيت واتانا سراقة بن جعشم على فرس فدعا عليه فطلب اليه سراقة ان لا يدعو عليه وان يرجع
ففعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فحلبت كثبة من
لبن في قدح فشرب ومحمود هو ابن غيلان والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن
شميل وابو اسحق هو عمرو السبيعي والبراء هو ابن عازب ومضى الحديث في باب هجرة النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم واصحابه الى المدينة فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي
اسحق الى آخره ومر الكلام فيه قوله وابو بكر معه الواو فيه للحال وكذلك الواو في قوله
وقد عطش قوله فحلبت اسندها الحلب الى نفسه مجازا وتقدم هناك فامرت الراعي
فحلب قوله كثبة بضم الكاف وسكون الثاء المثلثة وفتح الباء الموحدة قال ابن فارس هي القطعة
من اللبن او التمر وقال الخليل كل ما جمعته فهو كثبة وقال ابو زيد هي من اللبن ملء القدح وقيل قدر
حلبة ناقة قوله حتى رضيت اي حتى علمت انه شرب حاجته وكفايته فان قلت كيف شرب هذا اللبن
من الراعي (اجيب) اجوبة (منها) ان صاحبه كان حربيا لا امان له او كان صديق رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم او صديق ابي بكر رضي الله تعالى عنه فيجب شربهما او كان في عرفهم التسامح بذلك
او كان صاحب الغنم اجاز للراعي مثل ذلك او كانا مضطرين قوله سراقة بضم السين المهملة
وتخفيف الراء وبالقاف ابن مالك بن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة
الكناني المدلجي اسلم آخرا وحسن اسلامه قوله فدعا عليه اي فاراد ان يدعو عليه

فقال له سراقة لا تدع علي وانا ارجع فترك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء عليه وقد مر في المناقب مطولا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي منحة تغدو باناء وتروح بآخر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث على ما لا يخفى وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن ابن هرمز الاعرج والحديث قد مضى في العارية في باب فضل المنيحة فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن ابي الزناد وعن الاعرج عن ابي هريرة ومضى الكلام فيه **قوله** اللقحة بكسر اللام ويجوز فتحها وسكون القاف وبالحاء المهملة قال الكرماني هي الحلوب من الناقة وقال بعضهم هي التي قرب عهدها بالولادة قلت الاول اولى واظهر **قوله** الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء اصله صفيي بياءين على وزن فعيل بمعنى مفعول ومعناه المختارة وقيل غزيرة اللبن وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث **قوله** منحة بكسر الميم وهي العطية نصب على التمييز نحو نعم الزاد زاد ابيك زادا وهي ناقة تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك **قوله** تغدو من الغدو وهو اول النهار وتروح من الرواح وهو آخر النهار وهذه كناية عن كثرة اللبن ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة والحديث مضى في كتاب الوضوء في باب هل يمضمض من اللبن ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ وقال ابراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رفعت الى السدرة فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة فأتيت بثلاثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فأخذت الذي فيه اللبن فشربت فقيل لي اصبت الفطرة انت وامتك ﴿ ش ﴾ ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي ابو سعيد سكن نيسابور ثم سكن مكة مات سنة ستين ومائة وتعليقه رواه الاسمعيلي فقال اخبرنا ابو حاتم مكي بن عبدان وابو عمران موسى العباس قالا اخبرنا احمد بن يوسف السلمي اخبرنا محمد بن عقيل اخبرنا حفص بن عبد الله انبأنا ابن طهمان به ورواه ابو نعيم ايضا حدثنا ابو بكر الآجري اخبرنا عبد الله بن عباس الطيالسي اخبرنا محمد بن عقيل اخبرنا حفص بن عبد الله بن طهمان **قوله** رفعت في رواية الاكثرين بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق على صيغة المجهول **قوله** الى بتشديد الياء **قوله** السدرة مرفوع بقوله رفعت وفي رواية المستملي دفعت بالدال موضع الراء على صيغة المجهول للمتكلم ويروى بحرف جر السدرة مجرور به وهي سدرة المنتهى سميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها **قوله** فاذا كلمة مفاجأة **قوله** النيل هو نهر مصر وقال الكرماني الفرات نهر بغداد قلت ليس كذلك بل الفرات نهر الكوفة فانه يخرج من اطراف ارمينية ثم يمر بارض ملطية على مسيرة [illegible] منها ثم على سميساط وقلعة الروم والبيرة وجسر منبج وبالس وقلعة جعبر والرقة والرحبة

وقرقيسيا وعانه والحديثه وهيت والانبار ثم يمر بالطفوف ثم بالحلة ثم بالكوفة وينتهي الى البطائح ويصب في النهر الشرقي واما نهر بغداد فهو دجلة يخرج من اصل جبل بقرب امد ثم يمتد الى ميافارقين ثم الى حصن كيفا ثم الى جزيرة ابن عمر ثم الى الموصل ويصب فيه الزابان ومنها يعظم الى بغداد ثم الى واسط ثم الى البصرة ثم يصب في بحر فارس **قوله** فهران في الجنة قيل هما السلسبيل والكوثر وهما النهران الباطنان وقال ابن بطال في حديث انس اذا دخلت الارض ظهرا ان شاء الله تعالى **قوله** فاتيت على صيغة المجهول **قوله** بثلاثة اقداح وقدمر عن قريب انه قدحان فلا تنافي بينهما لان مفهوم العدد لا اعتبار له مع احتمال ان القدحين كانا قبل رفعه الى سدرة المنتهى والثلاثة بعده **قوله** قدح فيه لبن يجوز في قدح الرفع والجر اما الرفع فعلى انه خبر مبتدأ محذوف تقديره احدها قدح فيه لبن واما الجر فعلى انه بيان لقوله بثلاثة اقداح هو وما عطف عليه من قدحين وكذلك الكلام في قدح فيه عسل وقدح فيه خمر **قوله** اصبت الفطرة اي علامة الاسلام والاستقامة **قوله** انت تأكيد للضمير الذي في اصبت **قوله** وامتك اي ولتصب امتك واعرابه كاعراب قوله تعالى (اسكن انت وزوجك الجنة) تقديره وليسكن زوجك ﴿ ص ﴾ وقال هشام وسعيد وهمام عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الانهار نحوه ولم يذكروا ثلاثة اقداح ﴿ ش ﴾ اي قال هشام الدستوائي وسعيد بن ابي عروبة وهمام بتشديد الميم ابن يحيى يعني كلهم رووا الحديث المذكور عن قتادة عن انس بن مالك وزادوا في الاسناد مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابو عمر مالك بن صعصعة الانصاري المازني من بني مازن بن النجار روى عنه انس بن مالك حديث الاسراء وتعليق هشام وسعيد وهمام قد وصله البخاري في كتاب بدء الخلق في باب ذكر الملائكة مطولا اخرجه عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد وهشام كلاهما عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** في الانهار نحوه اراد انهم توافقوا في المتن على ذكر الانهار نحو المذكور في الحديث السابق **قوله** ولم يذكروا الاقداح اي لم يذكر هؤلاء الثلاثة الاقداح في روايتهم وفي رواية الكشميهني ولم يذكر ثلاثة اقداح فان قلت لم يذكر فظاهر هذا انه لم يقع ذكر الاقداح اصلا في رواية هؤلاء الثلاثة قلت قد ذكرت ثلاثة اقداح في رواية همام ثم انيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل قلت يحتمل ان يكون المراد بالنفي ذكر لفظ الاقداح بخصوصها ويحتمل ان يكون رواية الكشميهني هي الصحيحة اعني لم يذكر بالافراد ويكون فاعل لم يذكر هشام الدستوائي فانه تقدم في بدء الخلق من طريق يزيد بن زريع عن سعيد وهشام جميعا عن قتادة بطوله وليس فيه ذكر الآنية اصلا ﴿ ص ﴾ باب * استعذاب الماء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان استعذاب الماء اي في طلب الماء العذب اي الحلو ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا من نخل وكان احب ماله اليه بيرحاء وكانت مستقبل المسجد وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجوا برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم بخ ذلك مال رابح او رايح شك عبدالله وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يارسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال اسمعيل ويحيى ابن يحيى رابح ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب وذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان يستعذب ماءها وذكر الواقدي من حديث سلمى امرأة ابي رافع كان ابو ايوب رضي الله تعالى عنه حين نزل عنده النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستعذب له الماء من بئر مالك بن النضر والد انس ثم كان انس وهند وحارثة ابناء اسماء يحملون الماء الى بيوت نسائه من بيوت السقيا وكان رباح الاسود عبده يستقي له من بئر غرس مرة ومن بيوت سقيا مرة وقال ابن بطال استعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في الترفه المذموم بخلاف تطييب الماء بالمسك ونحوه فقد كرهه مالك لما فيه من السرف واما شرب الماء الحلو وطلبه فمباح قد فعله الصالحون وليس في شرب الماء الملح فضيلة والحديث مضى في الزكاة على الاقارب فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه ايضا في الوصايا عن عبدالله بن يوسف وفي الوكالة عن يحيى بن يحيى وفي التفسير عن اسمعيل وفي تفسير بيرحاء ونحوه تقدمت في الزكاة وهو اسم بستان **قوله** بخ بفتح الموحدة وبالخاء المعجمة كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وتكرر للمبالغة فان وصلت خففت ونونت وربما شددت **قوله** رابح او رايح شك عبدالله بن مسلمة فيه فالاول بالباء الموحدة من الربح والثاني بالياء آخر الحروف من الرواح **قوله** وقال اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس ويحيى بن يحيى بن بكير ابو زكريا التميمي الحنظلي **قوله** رابح يعني بالباء من الرواح ﴿ص﴾ باب * شرب اللبن بالماء ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان شرب اللبن ممزوجا بالماء وقيده بالشرب احترازا عن الخلط عند البيع فانه غش ووقع في رواية الكشميهني باب شوب اللبن بالماء بالواو بدل الراء والشوب الخلط قيل مقصود البخاري ان ذلك لا يدخل في النهي عن الخليطين وانما كانوا يمزجون اللبن بالماء عند الشرب لان اللبن عند الحلب يكون حارا وتلك البلاد في الغالب حارة فكانوا يكسرون حر اللبن بالماء البارد ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شرب لبنا واتى داره فحلبت شاة فشبت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من البئر فتناول القدح فشرب وعن يساره ابو بكر رضي الله تعالى عنه وعن يمينه اعرابي فاعطى الاعرابي فضله ثم قال الايمن فالايمن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزي وقد تكرر ذكره وعبدالله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم والحديث مضى في كتاب الهبة ولكن من رواية ابي طوالة عن انس **قوله** واتى داره اي دار انس والواو فيه للحال **قوله** فشبت اي خلطت لاجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماء من البئر وهو من الشوب بلفظ المتكلم ووقع في رواية الاصيلي شيبت بكسر الشين وسكون الياء وفتح الباء على صيغة المجهول **قوله** وعن يساره ابو بكر وفي رواية ابي طوالة عن يونس التي تقدمت في الهبة وعمر رضي الله عنه تجاهه **قوله** فاعطى الاعرابي فضله اي فضل اللبن الذي فضل منه في الاناء بعد شربه قيل الاعرابي هو خالد بن الوليد ورد بانه لا يقال لمثل خالد اعرابي **قوله** الايمن تقديره قدم الايمن او الايمن مقدم لفضل الايمن على الايسر ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا

ابو عامر حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحرث عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا قال والرجل يحول الماء في حائطه قال فقال الرجل يارسول الله عندي ماء بائت فانطلق الى العريش قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له قال فشرب رسول الله تعالى عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله ابن محمد الجعفي المعروف بالمسندي وابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي بفتحتين والحديث اخرجه ابو داود في الاشربة عن ابي عامر ايضا وعن يحيى بن صالح واخرجه ابن ماجة فيه عن احمد بن منصور الرمادي **قوله** على رجل من الانصار قيل انه ابو الهيثم بن التيهان الانصاري **قوله** ومعه اي ومع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صاحب له وهو ابو بكر رضي الله تعالى عنه **قوله** في شنة بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهي القربة الخلقة وقال الداودي هي التي زال شعرها من البلاء بكسر الباء قلت من كثرة الاستعمال **قوله** والا كرعنا فيه حذف تقديره ان كان عندك ماء فاسقنا والا كرعنا من الكرع وهو تناول الماء بالفم من غير اناء ولا كف وقال ابن التين حكى عبد الملك انه الشرب باليدين معا قال واهل اللغة على خلافه وكرع بفتح الراء وقال الجوهري بالكسر ايضا يكرع كرعا والشرب بالكرع لئلا يعذب نفسه بكراهته في كثرة الجرعات **قوله** والرجل يحول الماء في حائطه اي ينقل الماء من مكان الى مكان آخر من البستان ليعم اشجاره بالسقي **قوله** الى العريش اراد به ما يستظل به وقيل هو خيمة من خشب وثمام بضم الثاء المثلثة مخففا وهو نبات ضعيف له خوص وقد يجعل من الجريد كالقبة اومن العيدان ويظلل عليها وليس منافيا للزهد **قوله** فسكب في قدح في رواية احمد فسكب ماء في قدح **قوله** من داجن بكسر الجيم وهو الشاة التي تألف البيوت **قوله** ثم شرب الرجل في رواية احمد شرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسقى صاحبه وفيه انه لا بأس بطلب الماء البارد في سموم الحر وفيه قصد الرجل الفاضل بنفسه فيه حيث يعرف مواضعه عند اخوانه وقد روى ابو هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة ان يقال له الم اصح جسمك واروك من الماء البارد وفيه جواز خلط اللبن بالماء عند الشرب ولا يجوز عند البيع وفيه ان من قدم اليه طعام لا يلزمه ان يسأل من اين صار اليه الا اذا علم ان اكثر ماله حرام فانه لا يأكله فضلا عن ان يسأله ﴿ ص ﴾ باب * شراب الحلواء والعسل ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان شراب الحلواء وهو بالمد عند المستملي وغيره بالقصر وقيل هما لغتان وقال الكرماني القصر اظهر لانه لا شراب غالبا وقال ابن التين عن الداودي هو النقيع الحلو وعليه يدل تبويب البخاري بشراب الحلواء وقال الخطابي الحلواء ما انعقد من العسل ونحوه وقال العرب لا تعرف هذه الحلواء المعقودة التي هي الآن معهودة فتعين ان المقصود ما يمكن شربه وهو الماء المنبوذ وفيه التمر ونحوه وكذلك العسل فان قلت قوله الحلواء يشمل العسل وغيره من كل حلو فما فائدة ذكر العسل بالخصوصية قلت هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما في قوله تعالى (فيهما فاكهة ونخل ورمان) ويحتمل ان يكون ذكره لتنبيه على جواز شرب العسل اذ قد يخيل ان شربه من السرف ﴿ ص ﴾ وقال الزهري لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل لانه رجس قال الله (احل لكم الطيبات) ﴿ ش ﴾ قيل وجه البخاري على شيء ثم اعقبه بضده قلت

اراد هذا القائل ان البخاري قال باب شراب الحلواء والعسل ثم قال عن الزهري لا يحل شرب بول
الناس الى آخره وبينهما تضاد اقول مقصود البخاري من ايراد قول الزهري هو قوله قال الله تعالى
(احل لكم الطيبات) والحلواء والعسل وكل شيء يطلق عليه انه حلو من الطيبات وهذا في معرض
التحليل للترجمة غاية ما في الباب انه ذكر اولا عن الزهري مسئلة شرب البول تنبيها على انه ليس من
الطيبات وتعليق الزهري هذا اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه **قوله** لشدة اي لضرورة وهذا
خلاف ما عليه الجمهور وتعليله بقوله لانه رجس اي لان البول نجس غير طاهر لان الميتة والدم
ولحم الخنزير رجس ايضا مع انه يجوز التناول منها عند الضرورة وقالت الشافعية
يجوز التداوي بالبول ونحوه من النجاسات خلا الخمر والمسكرات وقال مالك لا يشربها لانها لا تزيده
الا عطشا وجوعا واجاز ابو حنيفة ان يشرب منها مقدار ما يمسك به رمقه ﴿ص﴾ وقال ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه في السكر ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ﴿ش﴾ الذي قيل في ايراد اثر الزهري
قيل هنا ايضا والجواب من جهة الزهري قد مر واما الجواب عن ايراده اثر ابن مسعود هنا فهو انه اشار
بذكر هذا الى قوله تعالى (فيه شفاء للناس) فدل على ضده ان الله لم يجعل الشفاء فيما حرمه واما تعيين
السكر هنا من دون سائر المحرمات من هذا الجنس فهو ان ابن مسعود سئل عن ذلك على انه بين
فلذلك قال ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم واوضح ذلك علي بن حرب الطائي عن سفيان بن
عيينة عن منصور عن ابي وائل قال اشتكى رجل منا يقال له خثيم بن العداء داء ببطنه يقال له الصفر
فنعت له السكر فارسل الى ابن مسعود يسأله فذكره واخرجه ابن ابي شيبة عن جرير عن منصور
وسنده صحيح على شرط الشيخين فهذا وجه تعيين السكر في هذا الاثر والسكر بفتحتين الخمر فيما
نقله ابن التين عن بعضهم وقيل هو نبيذ التمر اذا اشتد وقيل المراد من السكر المسكر وقال صاحب
الهداية ونقيع التمر وهو السكر ونقيع الزبيب اذا اشتد وغلا عد هذين القسمين من انواع الاشربة
المحرمة الاربعة وعد قبلهما اثنين آخرين وهما الخمر والطلاء وفي المحيط والمتخذ من التمر ثلاثة السكر
والفضيخ والنبيذ وقال ابو الحسن ان كان البخاري اراد سكرا لاشربة فيمكن ان يكون سقط من
الكلام شيء وهو ذكر السؤال عن ذلك وان كان اراد السكر بضم السين وسكون الكاف فهو
الذي يشبه الظاهر فيكون السؤال عن ابن مسعود عند السكر عن التداوي بشيء من المحرمات فقال
ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابو اسامة قال
اخبرني هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يعجبه الحلواء والعسل ﴿ش﴾ هذا يطابق الترجمة من غير تعسف وعلي بن عبد الله هو ابن المديني
وابو اسامة هو حماد بن اسامة يروي عن هشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث
قد مر في كتاب الاطعمة في باب الحلواء ومر الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب *
الشرب قائما ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم الشرب حال كونه قائما وقال ابن بطال اشار بهذه
الترجمة الى ان الاحاديث الواردة في كراهة الشرب قائما لم تصح عنده وقال بعضهم ليس بجيد بل
اذا تعارضت عنده الاحاديث لا يتعرض الى الحكم قلت كلام ابن بطال في واد وكلام هذا القائل
في واد آخر وليس يجد نسبة كلامه الى عدم الجودة وانما عادته في الغالب انه يبهم الحكم في
الترجمة ولا يصرح بالجواز ولا بالعدم على عادته في ذلك اعتمادا على ما يفهم من الحكم في احاديث

حدثنا ابونعيم حدثنا مسعر عن عبدالملك بن ميسرة عن النزال قال اتى على رضي الله عنه على باب الرحبة فشرب قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قائم وانى رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت ﴿ ش ﴾ هذا الحديث يطابق الترجمة في الشرب قائما ويوضح الحكم بانه جائز اخرجه عن ابى نعيم الفضل بن دكين عن مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين وبالراء ابن كدام الكوفي عن عبدالملك بن ميسرة ضد الميمنة الزراد بالزاى والراء والدال المهملة عن النزال بفتح النون وتشديد الزاى ابن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وبالراء وهؤلاء الثلاثة كلهم هلاليون كوفيون وابونعيم ايضا كوفي وعلى ايضا نزل الكوفة ومات بها والنزال تقدمت له رواية عن ابن مسعود في فضائل القرآن وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين والحديث اخرجه ابوداود ايضا في الاشربة عن مسدد عن يحيى واخرجه الترمذي في الشمائل عن ابى كريب واخرجه النسائي في الطهارة عن عمرو بن يزيد الجرمي **قوله** على باب الرحبة اراد به رحبة مسجد الكوفة وفي رواية شعبة انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة والرحبة بفتحات المكان الواسع والرحب بسكون الحاء ايضا المتسع **قوله** ان يشرب اى بان يشرب وان مصدرية تقديره يكره الشرب وهو قائم اى في حالة القيام **قوله** فعل اى شرب قائما **قوله** كما رأيتموني اى كرؤيتكم اياى فعلت اى شربت واعلم ان لفظ فعل اعم الافعال يستعمل في معنى كل فعل ولهذا عينه اهل الصرف في الاوزان واعلم انه قد وردت احاديث بجواز الشرب قائما ووردت احاديث بمنعه (فمن احاديث الجواز) حديث على وحديث ابن عباس رواهما البخاري هنا وحديث ابن عمر رواه الترمذي من حديث نافع عنه وقال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ثم قال هذا حديث حسن صحيح واخرجه ابن ماجة وابن حبان وحديث سعد بن ابى وقاص رضي الله تعالى عنه رواه الترمذي في الشمائل عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يشرب قائما واسناده حسن وحديث عائشة اخرجه النسائي من حديث مسروق عنها قالت رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا الحديث وحديث انس رواه احمد في مسنده ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل وقربة معلقة فشرب من فم القربة وهو قائم الحديث وحديث الحسن بن على رواه عن شيخنا زين الدين رحمه الله رواه في الجزء العاشر من فوائد ابى بكر الشافعي من رواية زياد بن المنذر عن بشير بن غالب عن حسين بن على رضي الله تعالى عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وحديث خباب بن الارت رواه عن شيخنا وهو يرويه عن مجاهد من حديث الطبراني عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في سرية فاصابنا العطش وليس معنا ماء فتنوخت ناقة لبعضنا فاذا بين رجليها مثل السقاء فشربنا من لبنها فهذا من فعل الصحابة في زمنه فيكون في حكم المرفوع وحديث ابى هريرة رضي الله تعالى عنه رواه عن شيخنا وهو يروى من حديث سعد بن جبير في المعجم الصغير للطبراني انه قال حدثني ابوهريرة انه رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يشرب من زمزم قائما وحديث ام سليم رواه عن شيخنا وهو يروى من حديث انس عن امه في مسند احمد قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت قربة معلقة فشرب منها قائما وحديث كبشة اخرجه الترمذي وابن ماجة عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشرب

من في قربة معلقة قائماً. وحديث كلثم رواه ابو موسى المديني في كتاب معرفة الصحابة قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشرب من قربة معلقة وهو قائم وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص اخرجه عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب قائماً وقاعدا وحديث عبد الله بن السائب بن خباب عن ابيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الى فخارة فيها ماء فشرب قائماً رواه ابو محمد بن ابي حاتم الرازي بسند صحيح (ومن احاديث المنع) مارواه الاثرم عن معمر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا لو يعلم الذي يشرب وهو قائم لاستقاءه وروى مسلم في صحيحه من حديث ابي هريرة يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايشربن احدكم قائماً فمن نسي فليستقئ وروى من حديث انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زجر عن الشرب قائماً وروى ايضا من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زجر عن الشرب قائماً وروى الترمذي من حديث الجارود بن المعلى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الشرب قائماً وقال هذا حديث حسن غريب واستدل اهل الظاهر بهذه الاحاديث على تحريم الشرب قائماً ثم كيفية الجمع بينهما على اقوال (احدها) ان النهي محمول على التنزيه لا على التحريم وهو الذي صار اليه الائمة الجامعون للحديث والفقه كالخطابي وابي محمد البغوي وابي عبد الله المازري والقاضي عياض وابي العباس القرطبي وابي زكريا النووي رحمهم الله تعالى (الثاني) ان المراد بالقائم ههنا الماشي لان الماشي سمي قائماً قال الله عز وجل (الامادمت عليه قائماً) اي مواظبا بالمشي اليه والعرب تقول قم في حاجتنا اي امش فيها قاله ابن التين (الثالث) انه محمول على ان يأتي الرجل اصحابه بشراب فيبدأ قبل اصحابه فيشرب قائماً ذكره ابو الوليد الباجي والمازري (الرابع) تضعيف احاديث النهي عن الشرب قائماً قاله جماعة من المالكية منهم ابو عمر بن عبد البر ومنه نظر (الخامس) ان احاديث النهي منسوخة قاله ابو حفص بن شاهين وابن حبان في صحيحه (السادس) ماقاله ابن حزم بان احاديث النهي ناسخة لحديث الشرب قائماً وقال النووي في شرح مسلم الصواب ان النهي محمول على كراهة التنزيه واما شربه صلى الله تعالى عليه وسلم قائماً فبيانه للجواز فلا اشكال ولا تعارض قال وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير اليه قال واما من زعم نسخا اوغيره فقد غلط غلطا فاحشا وكيف يصار الى النسخ مع امكان الجمع اوثبت التاريخ وانى له بذلك والله اعلم قلت جزم النووي هنا بالكراهة وخالف ذلك في الروضة تبعا للرافعي فقال ان الشرب قائماً ليس بمكروه ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي رضي الله تعالى عنه انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر ثم اتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر رأسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قائماً وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صنع مثل ماصنعت ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث علي رضي الله تعالى عنه اخرجه عن آدم بن ابي اياس الى آخره قوله في حوائج الناس الحوائج جمع حاجة على غير القياس وذكر الاصمعي انه مولد وجمع حاجات وحاج وقال ابن ولاد الحوجاء الحاجة وجمعها حواجي بالتشديد ويجوز التخفيف قال فلعل حوائج مقلوبة من حواجي مثل سواع من سواعي وقال الهروي قيل الاصل حائجة فيصح الجمع

على حوائج **قوله** ثم اتى بماء وفي رواية عمرو بن مرزوق عن شعبة عند الاسماعيلي فدعا بوضوء وللترمذي من طريق الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة ثم اتى علي بكوز من ماء ومثله في رواية بهز بن اسد عند النسائي وكذا لابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة **قوله** وذكر رأسه اى وذكر آدم رأسه ورجليه وكان آدم توقف في سياقه فعبر بقوله وذكر رأسه ورجليه وفي رواية بهز فأخذ منه كفا فمسح وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه وعند الطيالسي فغسل وجهه ويديه ومسح على رأسه ورجليه ووقع في رواية الاعمش فغسل يديه ومضمض واستنشق ومسح بوجهه وذراعيه ورأسه وفي رواية الاسماعيلي فمسح بوجهه ورأسه ورجليه وقد ثبت في آخر الحديث قول علي رضي الله تعالى عنه هذا وضوء من لم يحدث ومع هذه الزيادة في رواية النسائي والاسماعيلي من طريق شعبة وقال الكرماني فان قلت لم فصل الرأس والرجلين عما تقدم ولم يذكرها على وتيرة واحدة قلت حيث لم يكن الرأس مغسولا بل ممسوحا فصله عنه وعطف الرجل عليه وان كانت مغسولة على نحو قوله تعالى (وامسحوا برؤسكم وارجلكم) اذ كان لابس الخف يمسحه ايضا وقيل ذلك لان الراوي الثاني نسي ما ذكره الراوي الاول في شان الرأس والرجلين **قوله** فضله اى فضل الماء الذي توضأ به **قوله** قائما كذا هو في رواية الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني قياما وهذه اولى وفي رواية الطيالسي ان شربوا قياما **قوله** صنع مثل ما صنعت وروى صنع كما صنعت اى من الشرب قائما وصرح به الاسماعيلي في روايته فقال شرب فضل وضوئه قائما كما شربت ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم اخبرنا سفيان عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس قال شرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قائما من زمزم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين روى عن سفيان قال الكرماني قال الكلاباذي ابو نعيم سمع الثوري وابن عيينة وهما سمعا عاصما الاحول فهذا سفيان يحتمل ان يكون هذا وان يكون ذاك وقال بعضهم بعد نقله كلام الكرماني ليس الاحتمالان فيهما على السواء فان ابا نعيم مشهور بالرواية عن الثوري معروف بملازمته وروايته عن ابن عيينة قليلة واذا اطلق اسم شيخه حمل على من هو الثر بصحبته وروايته اكثر انتهى قلت بعد ان ثبتت رواية ابي نعيم عن ابن عيينة الاحتمال باق ولا يرجح لاحد الاحتمالين على الآخر بما ذكره لان ابن عيينة روى هذا الحديث بعينه عند مسلم واحمد في مسنده واخرجه الترمذي حدثنا احمد ابن منيع حدثنا هشيم اخبرنا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم وقال هذا حديث حسن صحيح ورواه النسائي ايضا وفي لفظ سقيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم ﴿ ص ﴾

* باب * من شرب وهو واقف على بعيره ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان حكم من شرب والحال انه واقف على بعيره وقال ابن العربي لا حجة في هذا على الشرب قائما لان الراكب على البعير قاعد غير قائم واجيب بان البخاري اراد بيان حكم هذه الحالة وان لم يكن في صدد بيان الاستدلال به على جواز الشرب قائما وبين حكم هذه الهيئة بفعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان الراكب يشبه القائم من حيث كونه سائرا ويشبه القاعد من حيث كونه مستقرا على الدابة ﴿ ص ﴾ حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرنا ابو النضر عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحرث انها ارسلت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقدح لبن وهو واقف

عشية عرفة فأخذ بيده فشربه زاد مالك عن ابى النضر على بعيره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومالك بن اسماعيل ابو غسان النهدى الكوفى من كبار شيوخ البخارى وروى مسلم عن هارون بن عبد الله عنه فى الحدود وقال البخارى مات سنة تسع عشرة ومائتين وعبد العزيز بن ابى سلمة بفتحتين الماجشون واسم ابى سلمة دينار وهو جد عبد العزيز لانه ابن عبد الله بن ابى سلمة وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة واسمه سالم بن ابى امية مولى عمر بن عبد الله بن معمر القرشى التيمى المدنى وعمير مصغر عمرو مولى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وام الفضل بنت الحرث واسمها لبابة بضم اللام وتخفيف الباء الموحدة الاولى والباية زوج العباس بن عبد المطلب والحديث مر عن قريب فى باب شرب اللبن اخرجه عن الحميدى عن سفيان عن سالم ابى النضر الى آخره وقد ذكرنا انه اخرجه ايضا فى الحج عن القعنبى وفى الصوم عن عبد الله بن يوسف وعن مسدد فان قلت ذكر فى باب شرب اللبن ان عميرا مولى ام الفضل وذكر هنا انه مولى ابن عباس قلت ام الفضل ام ابن عباس ولما كان عمير مولى للام وملازما للابن صحت النسبتان والاضافة صحيحة بادنى ملابسة ومر الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ زاد مالك عن ابى النضر اى زاد مالك بن انس فى روايته عن ابى النضر سالم لفظ على بعيره يعنى شرب وهو على بعيره وبهذه الزيادة تصح المطابقة بين الحديث والترجمة فاذا جاز الشرب قائما على الارض فالشرب على الدابة احرى بالجواز لان الراكب اشبه بالجالس

﴿ ص ﴾ باب * الايمن فالايمن فى الشرب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه تقديم الذى على يمين الشارب فارتفاع الايمن بالفعل المقدر الذى ذكرناه ويجوز ان يكون مرفوعا على انه مبتدأ محذوف الخبر والتقدير الايمن احق لفضيلة اليمين على الشمال ﴿ قوله ﴾ فالايمن عطف عليه ويجوز فيهما النصب ايضا اى اعط الايمن فالايمن ﴿ قوله ﴾ فى الشرب اعم من شرب الماء وغيره من المشروبات ونقل عن مالك وحده انه خصه بالماء قال ابن عبد البر لا يصح هذا عن مالك

﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابى وعن شماله ابو بكر رضى الله تعالى عنه فشرب ثم اعطى الاعرابى وقال الايمن فالايمن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل ابن ابى اويس والحديث مر عن قريب فى اول شرب اللبن بالماء ﴿ قوله ﴾ قد شيب على صيغة المجهول من الماضى من الشوب وهو الخلط واصل شيب شوب قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها ﴿ قوله ﴾ وعن يمينه اعرابى الواو فيه للحال اى والحال ان الذى عن يمينه اعرابى والذى عن شماله ابو بكر رضى الله عنه فان قلت يقال عن يمينه وعلى يمينه وعن شماله وعلى شماله فما الفرق بينهما قلت معنى على يمينه انه تمكن من جهة اليمين تمكن المستعلى من المستعلى عليه ومعنى عن يمينه انه جلس متجافيا عن صاحب اليمين ثم كثر استعماله فى المتجافى وغيره وقال المهلب السنة فى الاكل والشرب وجميع الاشياء التيامن وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب التيامن استشعارا منه بما شرف الله عز وجل به اهل اليمين وقال القرطبى انما اعطى الاعرابى لانه كان من كبار قومه والذى جلس عن يمينه قلت الاظهر انه سنة ولعله لم يكن يعرف منزلته لانه لم يكن من اهل الصدق فيه سبقه به بخلاف الصلاة فيه لانه اثبت لكم اولوا الاحلام والنهى وان لم يكن فى اليمين احد ولا تركنا مضى فى موضعه ﴿ ص ﴾ * باب * هل يستأذن الرجل

من عن يمينه في الشرب ليعطي الاكبر ﴾ **ش** ﴿ أي هذا باب فيه هل يستأذن الرجل أي يطلب الاذن من الذي هو جالس على يمينه وقوله من بفتح الميم موصولة وانما لم يجزم الحكم وذكره بصورة الاستفهام على سبيل الاستخبار لكونها واقعة عين فيتطرق اليها احتمال التخصيص فلا يطرد الحكم فيها لكل جالس ﴾ **ص** ﴿ حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام اتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احدا قال فتله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في يده ﴾ **ش** ﴿ مطابقته للترجمة في قوله اتأذن لي واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث مضى في المظالم في باب اذا اذن له او احله فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره نحوه سواء ومضى ايضا في الهبة عن يحيى بن قزعة وقتيبة وقد مر الكلام فيه في باب المظالم **قوله** غلام الاصح انه كان عبد الله بن عباس والاشياخ خالد بن الوليد وغيره **قوله** اتأذن لي فان قلت لم يقل في حديث انس اتأذن لي قلت اجاب النووي وغيره بان السبب فيه ان الغلام كان ابن عمه وله عليه ادلال وكان من اليسار اقارب الغلام ايضا وطيب نفسه مع ذلك بالاستئذان لبيان الحكم وان السنة تقديم الايمن ولو كان مفضولا بالنسبة الى من على اليسار فان قلت قد تعارض حديث سهل هذا وحديث انس الذي مضى عن قريب حديث سهل بن ابي حثمة الآتي في القسامة كبر كبر وتقدم في الطهارة حديث ابن عمر في الامر بمناولة السواك الاكبر واخص من هذا حديث ابن عباس الذي اخرجه ابو يعلى بسند قوي قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سقى قال ابدؤا بالاكبر قلت الجواب في هذا انه محمول على الحالة التي يجلسون فيها متساوين اما بين يدي الكبير او عن يساره كلهم او خلفه او حيث لا يكون فيهم فتخص هذه الصورة من عموم تقديم الايمن او تخص من عموم هذا الامر بالبداءة بالكبير ما اذا جلس بعض عن يمين الرئيس وبعض عن يساره ففي هذه الصورة يقدم الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل ويظهر من هذا ان الايمن ما امتاز بمجرد الجلوس في الجهة اليمنى بل لخصوص كونها يمين الرئيس فالفضل انما فاض عليه من الافضل **قوله** اتأذن لي ظاهره انه لو اذن له لاعطاهم ويؤخذ من ذلك جواز الايثار بمثل ذلك وقيل انه مشكل على ما اشتهر من انه لا ايثار بالقرب وانما الايثار المحمود ما كان من حظوظ النفس دون الطاعات وقد اقتصر القاضي في النقل عن العلماء على كراهة الايثار بالقرب بخلاف ما يوهمه كثير من الناس انه يحرم الايثار بالقرب **قوله** فتله بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد اللام اي وضعه وقال الخطابي وضعه بعنف واصله من الرمي على التل وهو المكان العالي المرتفع ثم استعمل في كل شيء رمي به وفي كل القاء ﴾ **ص** ﴿ باب * الكرع في الحوض ﴾ **ش** ﴿ اي هذا باب في بيان الكرع بفتح الكاف وسكون الراء وهو الشرب من الحوض او من النهر بالفم وهو من كرع يكرع من باب فتح يفتح وقد جاء بالكسر في الماضي من باب علم يعلم وقال ابن سيدة كرع تناول بفيه من غير اناء وقيل هو ان يدخل النهر فيشرب وقيل هو ان يصوب رأسه في الماء وان لم يشرب وفي الجامع كل خائض في الماء فهو كارع شرب او لم يشرب وفي التهذيب كرع في الاناء اذا امال نحوه عنقه فشرب منه ﴾ **ص** ﴿ حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح بن

سليمان عن سعيد بن الحرث عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فسلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال يارسول الله بابي انت وامي وهي ساعة حارة وهو يحول في حائط له يعني الماء فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شنة والا كرعنا والرجل يحول الماء في حائط فقال الرجل يارسول الله عندي ماء بات في شنة فانطلق الى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن له فشرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه **ش** مطابقته للترجمة في قوله والا كرعنا ويحيى بن صالح الوحاظي ابو زكريا ويقال ابو صالح الشامي الدمشقي ويقال الحمصي وهو من جلة الائمة الحنفية اصحاب الامام ابي حنيفة وكان عديل محمد ابن الحسن الى مكة ومات سنة اثنين وعشرين ومائتين والحديث مضى عن قريب في باب شرب اللبن بالماء ومضى الكلام فيه واخرجه ابوداود في الاشربة عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه ابن ماجة فيه عن احمد بن منصور الزيادي **قوله** فرد الرجل اي السلام **قوله** بأبي وامي اي انت مفدى بابي وامي **قوله** والرجل يحول الماء انما كرره لانهما حالان باعتبار فعلين مختلفين والتحويل هو النقل من قعر البئر الى ظاهره او اجراء الماء من جانب الى جانب في بستانه **ص** باب خدمة الصغار الكبار **ش** اي هذا باب في بيان خدمة الصغار الكبار **ص** حدثنا مسدد حدثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسا رضي الله تعالى عنه قال كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها فكفأنا قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال ابو بكر بن انس وكانت خمرهم فلم ينكر انس وحدثني بعض اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذ **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومعتمر يروي عن ابيه سليمان والحديث مضى في اوائل الاشربة في باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد وعين هذا المتن ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** عمومتي بدل او منصوب على الاختصاص والفضيخ بالمعجمتين **ص** باب تغطية الاناء **ش** اي هذا باب في بيان حكم تغطية الاناء **ص** حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا روح بن عبادة اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ واذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا واطفئوا مصابيحكم **ش** مطابقته للترجمة في قوله وخمروا آنيتكم لان معنى خمروا غطوا آنيتكم واسحق بن منصور ابن بهرام ابو يعقوب المروزي وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث مضى في صفة ابليس فانه اخرجه هناك عن يحيى بن جعفر عن محمد بن عبدالله الانصاري عن ابن جريج الى آخره ومر الكلام فيه **قوله** جنح الليل بكسر الجيم وضمها اي ظلامه بعد غيبوبة الشمس **قوله** او امسيتم اي دخلتم في المساء **قوله** فكفوا صبيانكم اي امنعوهم من الخروج في ذلك الوقت اي يخاف عليهم حينئذ لكثرة الشياطين ... صلى الله تعالى عليه وسلم على الصبيان عند

انتشار الجن ان تلم بهم فتضرهم فان الشيطان قد اعطاه الله تعالى قوة عليه واعلمنا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان التعرض للفتن مما لا ينبغي وان الاحتراس منها احزم على ان ذلك
الاحتراس لا يرد قدرا ولكن ليبلغ النفس عذرها ولئلا ينسب له الشيطان الى لوم نفسه في
التقصير **قوله** فحلوهم بضم الحاء المهملة وقال الكرماني وخلوهم باعجام الخاء **قوله** واوكوا من اوكى
ما في سقائه اذا شده بالوكاء وهو ما يشد به رأس القربة **قوله** وخمروا من التخمير وهو التغطية
قوله ولو ان تعرضوا بضم الراء وكسرها اي ان لم يتيسر التغطية بكمالها فلا اقل من وضع عود
على عرض الاناء وجواب لو محذوف نحو لكان كافيا وانما امر بالتغطية لان في السنة ليلة ينزل فيها
وباء وبلاء لا يمر باناء مكشوف الا نزل فيه من ذلك والاعاجم يتوقعون ذلك في الكانون الاول **قوله**
واطفئوا مصابيحكم وهو جمع مصباح وذلك لاجل الفأرة فانها تضرم على الناس بيوتهم واما
القناديل المعلقة في المساجد والبيوت فان خيف منها ايضا فطفأ والا فلا ﴿ص﴾ حدثنا موسى
ابن اسماعيل حدثنا همام عن عطاء عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم وغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا الطعام والشراب
واحسبه قال ولو بعود تعرضه عليه ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث جابر المذكور اخرجه
عن موسى بن اسمعيل البصري التبوذكي عن همام بن يحيى عن عطاء بن ابي رباح عن جابر رضي الله
تعالى عنه **قوله** الاسقية جمع سقاء بكسر السين وهو ظرف الماء **قوله** خمروا اي غطوا من التخمير

﴿ص﴾ باب اختناث الاسقية ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم اختناث الاسقية
الاختناث من اختنثت السقاء اذا ثنيته الى خارج فشربت منه واصله التكسر والانطواء ومنه سمي
الرجل المتشبه بالنساء وافعاله مخنثا والاسقية جمع سقاء وهو ظرف ماء ﴿ص﴾ حدثنا آدم
حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري قال نهى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعني ان تكسر افواهها فيشرب منها
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابي اياس وابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن
ابن المغيرة بن الحارث فقيه اهل المدينة ممن كان يأمر بالمعروف واسم ابي سعيد الخدري
سعد بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الاشربة عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة الى آخره
نحوه واخرجه ابو داود فيه عن مسدد واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة واخرجه ابن ماجه
من رواية يونس **قوله** يعني ان تكسر افواهها المراد من كسرها ثنيها لا كسرها حقيقة ولا ابانتها
والافواه جمع فم على سبيل الرد الى الاصل لان اصل فم فوه حذفت منه الهاء لاستثقالها عند
الضمير لو قيل فوهه فلما حذفت عوضت عنها الميم وقال الخطابي احسب ان قوله يعني ان تكسر
افواهها عن الزهري فيكون هذا التفسير مدرجا والدليل عليه ان احمد رواه عن ابي النضر عن ابن
ابي ذئب بحذف لفظ يعني وقال المهلب معنى هذا النهي والله اعلم على وجه الادب لجواز ان تكون في افواهها
حية او بعض الهوام لا يراها الشارب فتدخل في جوفه وروى ابن ماجه والحاكم في مستدركه من رواية
زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اختناث الاسقية وان
رجلا بعدما نهى رسول الله قام من الليل الى السقاء فاختنثه فخرجت منه حية ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن
مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا سعيد

الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينهى عن اختناث الاسقية قال عبد الله قال معمر اوغيره هو الشرب من افواهها ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر من حديث ابي سعيد اخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن مبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم الزهري وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابا سعيد الخدري وهنا صرح عبيد الله بالسماع عن ابي سعيد بخلاف الطريق الاول فانه بالعنعنة وكذلك صرح ابو سعيد هنا بالسماع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف الطريق الاول قوله قال عبد الله هو ابن المبارك وقال معمر بن راشد اوغيره اي غير معمر هو الشرب يعني اختناث الاسقية هو الشرب من افواه الاسقية وشك عبد الله في هذا التفسير هل قاله معمر اوغيره واخرج مسلم من غير تردد حدثني حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اختناث الاسقية ان يشرب من افواهها فان قلت قال ابن حزم فان قيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم شرب من فم قربة قلنا لا حجة في شيء منه لان احدهما من طريق الحارث ابن ابي اسامة وقد ترك وفيه البراء ابن بنت انس وهو مجهول والآخر من طريق رجل لم يسم قلت احد الحديثين اللذين ذكرهما رواه احمد في مسنده والترمذي في الشمائل من رواية عبد الكريم الجزري عن البراء ابن بنت انس بن مالك عن انس بن مالك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دخل وقربة معلقة فشرب من فم القربة الحديث والبراء هذا ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رواته محتج بهم وتابع البراء عليه حميد الطويل رواه الطحاوي في كتاب شرح معاني الآثار من رواية شريك عن حميد عن انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرب من قربة ماء معلقة وهو قائم والحديث الآخر الذي فيه رجل لم يسم ﴿ ص ﴾ باب الشرب من فم السقاء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما ورد عن النهي في الشرب من فم السقاء ويجوز تشديد الميم وروي من في السقاء ولم يكشف البخاري بالترجمة التي قبلها لئلا يظن ان النهي خاص بصورة الاختناث واشار بان النهي يعم ما يمكن اختناثه وما لا يمكن كالفخار مثلا فان قلت روي احاديث تدل على جواز الشرب من فم السقاء منها ما رواه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن ابي عمرة عن جدته كبشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة وقال حديث حسن صحيح ومنها حديث انس بن مالك رواه الترمذي في الشمائل وقد ذكرناه قبل هذا الباب ومنها حديث عبد الله بن انيس عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قام الى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها رواه الترمذي وابو داود وقد صح عن جماعة من الصحابة والتابعين فعل ذلك وروى ابن ابي شيبة في المصنف عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه كان لا يرى بأسا بالشرب من في الاداوة وعن سعيد بن جبير قال رأيت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يشرب من في الاداوة وعن نافع عن ابن عمر كان يشرب من في السقاء وعن عبد ابن منصور قال رأيت سالم بن عبد الله بن عمر يشرب من في الاداوة قلت قد يجمع بين هذه الاحاديث التي تدل على الجواز وبين حديث الباب الذي يدل على النهي فقال الشيخ رحمه الله لو فرق بين ما يكون لعذر كان تكون القربة معلقة ولم يجد المحتاج الى الشرب اناء ولم يتمكن من التناول بكفه فلا كراهة حينئذ وعلى هذا تحمل هذه الاحاديث المذكورة وبين ما يكون لغير عذر فتحمل عليه احاديث النهي فان لم يرد حديث من الاحاديث التي تدل على الجواز الا بعد نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم واحاديث النهي كلها من قوله فهي ارجح والله اعلم ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ايوب قال لنا عكرمة الا اخبركم

ماشاء فصار حدثنا بها ابو هريرة نهى رسول الله عن الشرب من فم القربة او السقاء وان يمنع جاره
ان يغرز خشبه في داره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضح الابهام الذي فيها وعلي بن
عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وايوب هو السختياني وعكرمة هو مولى ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما والحديث اخرجه ابن ماجة في الاشربة عن بشر بن هلال الصواف عن
عبد الوارث بن سعيد عن ايوب به ﴿ قوله ﴾ حدثنا فاعل حدثنا ابو هريرة والضمير في بها يرجع الى
قوله باشياء والذي اخبره شيئان وقد قال الا اخبركم باشياء ولعله اخبرهما ولم يذكرها بعض الرواة
ويجوز ان يكون ذلك عمدا او نسيانا وقيل او يكون اقل الجمع عنده اثنان وبين قوله حدثنا
وبين قوله الا اخبركم شيء مقدر تقديره الا اخبركم باشياء فصار فلما نعم او نحو ذلك فقال حدثنا
بها ﴿ قوله ﴾ او السقاء شك من الراوي والفرق بين القربة والسقاء ان القربة للماء والسقاء للماء واللبن ﴿ قوله ﴾ وان
يمنع اي ونهى ان يمنع الشخص جاره ان يغرز اي بان يغرز وان مصدرية اي عن غرز خشبه باضافة الخشب الى
الضمير الذي يرجع الى الجار وروى خشبة بالتنوين ﴿ قوله ﴾ في داره ويروى في جداره وهذا اوضح وفي
التوضيح هو عندنا وعند مالك محمول على الاستحباب والقديم عندنا وجوبه وبه قال ابن حبيب
وغيره ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل اخبرنا ايوب عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يشرب من في السقاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا
في الحديث السابق واسمعيل هو ابن علية وايوب السختياني وقال النووي اتفقوا على ان النهي ههنا
للتنزيه لا للتحريم وقيل في دعواه الاتفاق نظر لان ابا بكر الاثرم صاحب احمد اطلق ان احاديث
النهي ناسخة للاباحة لانهم كانوا اولا يفعلون ذلك حتى وقع دخول الحية في بطن الذي شرب
من فم السقاء فنسخ الجواز ووجه الحكمة في النهي ما قاله قوم من انه لا يؤمن من دخول شيء من
الهوام مع الماء في جوف السقاء فيدخل فم الشارب ولا يدري فعلى هذا لو ملأ السقاء وهو يشاهد
الماء الذي يدخل فيه ثم ربطه ربطا محكما ثم لما اراد ان يشرب حله فشرب منه لا يتناوله النهي
وقيل ما اخرجه الحاكم من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها بسند قوي بلفظ نهى ان يشرب
من في السقاء لان ذلك ينتنه وهذا عام وقيل ان الذي يشرب الماء من فم السقاء قد يغلبه الماء
فينصب منه اكثر من حاجته فلا يأمن ان يشرق به او يبل ثيابه وقيل ينزل نفوة فتقطع العروق
الضعيفة التي بازاء القلب فربما كان سببا للهلاك ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن
زريع حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال نهى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم عن الشرب من في السقاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو الحذاء
والحديث اخرجه ابن ماجه في الاشربة عن بكر بن خلف عن يزيد بن زريع به ﴿ ص ﴾
باب النهي عن التنفس في الاناء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان النهي عن التنفس في الاناء
عند الشرب والتنفس اخذ النفس ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن
ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء
واذا بال احدكم فلا يمسح ذكره بيمينه واذا تمسح احدكم فلا يتمسح بيمينه ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وشيبان ابن عبد الرحمن النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير واسم
ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب النهي عن الاستنجاء

(باليمين)

باليمين فانه اخرجه هناك عن معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى بن ابي كثير الى آخره ولفظه هناك
واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه ومر الكلام فيه هناك وقال الكرماني وروى
لا يتنفس ولا يمسح ولا يتمسح بالنفي والنهي وقال المهلب التنفس انما نهى عنه كما نهى عن النفخ في الطعام
والشراب والله اعلم من اجل انه لا يؤمن ان يقع فيه شيء من ريقه فيعافه الطاعم له ويستقذر اكله
فنهى لذلك لئلا يفسد على من يريد تناوله هذا اذا اكل او شرب مع غيره واذا كان وحده او مع
من يعلم انه لا يستقذر شيئا منه فلا بأس بالتنفس في الاناء ﴿ ص ﴾ * باب * الشرب بنفسين
او ثلاثة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الشرب بنفسين او بثلاثة انفاس قيل بين الترجمتين مع
حديثيهما تعارض لان الترجمة الاولى في النهي عن التنفس في الاناء وهذه في ثبوت التنفس واجيب
بان الرواية محتملة واحسنها ان البخاري جعل الاناء في الترجمة الاولى ظرفا للتنفس والنهي عنه
لاستقذاره وقال في هذه الترجمة الشرب بنفسين فجعل النفس للشرب ان لا يقتصر على نفس واحد
بل يفصل بين الشربين بنفسين او ثلاثة خارج الاناء فبهذا ينتفي التعارض ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو
عاصم وابو نعيم قالا حدثنا عزرة بن ثابت قال اخبرني ثمامة بن عبد الله قال كان انس يتنفس في الاناء مرتين
او ثلاثا وزعم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتنفس ثلاثا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل وابو نعيم الفضل بن دكين وعزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي
بعدها راء ابن ثابت بالثاء المثلثة في اوله الانصاري التابعي اصله من المدينة نزل البصرة وقد سمع
من جده لامه عبد الله بن يزيد الخطمي وعبد الله بن ابي اوفى وغيرهما وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف
الميم ابن عبد الله بن انس رضي الله تعالى عنه يروي عن جده والحديث اخرجه مسلم في الاشربة
عن ابي بكر وغيره واخرجه الترمذي فيه عن بندار واخرجه النسائي في الوليمة عن ابراهيم
ابن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجه في الاشربة عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله او ثلاثا يحتمل
ان يكون او للتنويع اي ثلاث مرات ويحتمل ان يكون للشك وقد اخرج اسحق بن راهويه الحديث
عن عبد الرحمن بن مهدي عن عزرة بلفظ كان يتنفس ثلاثا ولم يقل او وروى الترمذي حدثنا
ابو كريب حدثنا وكيع عن يزيد بن سنان الجزري عن ابن عطاء بن ابي رباح عن ابيه عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث
وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم وقال هذا حديث غريب وقال بعضهم سنده
ضعيف فان كان محفوظا فهو يقوي ما قدمه من التنويع قلت قال شيخنا حسن الترمذي حديث ابن
عباس وفيه من لم يسم وهو ابن عطاء بن ابي رباح وكان له ولدان روى كل واحد منهما عنه وهما
خلاد ويعقوب ويعقوب روى له النسائي ناسبه وضعفه احمد وابن معين وابو زرعة وابن عدي وذكره ابن
حبان في الثقات واما خلاد فليس له رواية في الكتب الستة وقال البخاري فيه منكر الحديث وقال الترمذي
ويزيد بن سنان هو ابو فروة الرهاوي وقال شيخنا ضعفه احمد وابن معين وابن المديني وتركه النسائي
وقال البخاري مقارب الحديث وانما قال الترمذي ويزيد بن سنان هو ابو فروة الرهاوي لان لهم
يزيد بن سنان القرشي البصري نزيل مصر روى عنه النسائي [illegible] قوله وزعم اي
قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتنفس ثلاثا اي ثلاث مرات واخرج الترمذي ايضا
عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا شرب تنفس مرتين ثم قال وهذا حديث

حسن غريب فان قلت ما التوفيق بينهما قلت هذا ليس نص على المرتين بل هو من باب الاكتفاء والاصل ان المستحب الشرب في ثلاثة انفاس وفي حديث ابن عباس المذكور عن قريب وهو قوله اشربوا مثنى وثلاث وفيه الاقتصار على الشرب مرتين اذا حصل الاكتفاء بذلك ولكن ينبغي ان يريد ثالثة وان اكتفى بمرتين واختلفوا هل يجوز الشرب بنفس واحد فروى عن ابن المسيب وعطاء بن ابي رباح انهما اجازاه بنفس واحد وروى عن ابن عباس وطاوس وعكرمة كراهة الشرب بنفس واحد وقال ابن عباس هو شرب الشيطان وقال الاثرم هذه الاحاديث في ظاهرها مختلفة والوجه فيها عندنا انه يجوز الشرب بنفس واثنين وثلاثة واكثر فهالان اختلاف الرواية في ذلك يدل على التسهيل فيه وان اختار الثلاث فحسن ﴿ ص ﴾ * باب * الشرب في آنية الذهب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم الشرب في آنية الذهب ولم يصرح بالحكم اكتفاء بما في الحديث من صريح النهي عن ذلك ﴿ ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فاتاه دهقان بقدح فضة فرماه به فقال اني لم ارمه الا اني نهيته فلم ينته وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة وقال هن لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله والشرب في آنية الذهب والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابن ابي ليلى هو عبد الرحمن وحذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بن جابر واليمان لقب وهو من كبار الصحابة رضي الله تعالى عنهم والحديث مضى في كتاب الاطعمة في باب الاكل في اناء مفضض فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن سيف بن ابي سليمان عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى وانظر التفاوت بينهما في المتن والاسناد قوله بالمدائن وهي مدينة عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ وكانت مسكن ملوك الفرس وبها ايوان كسرى المشهور وكان فتحها على يد سعد بن ابي وقاص في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه سنة ست عشر وقيل قبل ذلك وكان حذيفة عاملا عليها في خلافة عمر ثم عثمان الى ان مات بعد قتل عثمان سنة ست وثلاثين في اول خلافة علي رضي الله تعالى عنه قوله فاستسقى اي طلب الماء للشرب قوله دهقان بكسر الدال المهملة وضمها بعدها هاء ساكنة ثم قاف وبعد الالف نون وهو زعيم القوم وكبير القرية بالفارسية مصروفا وغير منصرف وفي رواية الترمذي فاتاه انسان وقد مر في كتاب الاطعمة فسقاه مجوسي وفي رواية احمد عن وكيع عن شعبة استسقى حذيفة من دهقان او علج قوله بقدح فضة بالاضافة مثل خاتم فضة وفي رواية ابي داود عن حفص شيخ البخاري فيه باناء من فضة وفي رواية مسلم من طريق عبد الله بن عكيم كنا عند حذيفة فجاءه دهقان بشراب في اناء من فضة ويأتي في اللباس عن سليمان بن حرب عن شعبة بلفظ بماء في اناء قوله فرماه به اي رمى الدهقان بالقدح ويوضحه رواية وكيع فحذفه به قوله اني لم ارمه اي القدح وفي رواية الاسماعيلي لم اكسره وهذا اعتذار من حذيفة لانه يدل الى دهقان مرة او مرتين ويقول لم افعل به هذا وهو معنى قوله الا اني نهيته اي الدهقان لم ينته ويوضح هذا رواية يزيد لولا اني تقدمت اليه مرة او مرتين ورواية عبد الله ابن عكيم اي اردت ان لا يسقيني فيه ثم قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهانا الى آخره قوله والديباج هو الثياب المتخذة من الابريسم وهو فارسي معرب قوله هن كذا هو في المواضع وفي رواية

ابى داود هى ووقع فى رواية مسلم هو اى جميع ما ذكر **قوله** لهم اى للكفار والسياق يدل عليه وقال الاسمعيلى ليس المراد بقوله هى لهم فى الدنيا اباحة استعمالهم اياه وانما المعنى بقوله لهم اى هم يستعملونه مخالفة لزى المسلمين وكذا قوله ولكم فى الآخرة اى تستعملونه مكافأة لكم على تركه فى الدنيا ويمنعه اولئك جزاء لهم على معصيتهم باستعماله قلت الظاهر ان الذى يستعمله فى الدنيا لا يتعاطاه فى الآخرة كما فى شرب الخمر والكلام فيه مثل الكلام فى الخمر على الوجه الذى فيها

﴿ ص ﴾ باب ﴿ آنية الفضة ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم استعمال آنية الفضة وانما اورد هذه الترجمة مع انها داخلة فى الترجمة السابقة لان فى حديث الترجمة الاولى بين حرمة الذهب والفضة بلفظ الاحبار بالفعل الماضى من النهى وههنا بين بلفظ لا تشربوا وبينهما فرق لا يخفى ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن مجاهد عن ابن ابى ليلى قال خرجنا مع حذيفة وذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج فانها لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى عدى هو محمد واسم ابى عدى ابراهيم البصرى وابن عون عبد الله بن عون وابن ابى ليلى عبد الرحمن **قوله** خرجنا مع حذيفة ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كذا ذكره مختصرا وفيه حذف كثير بينه الاسمعيلى فقال خرجنا مع حذيفة الى بعض السواد فاستسقى فاتاه دهقان باناء من فضة فرمى به فى وجهه قال فقلنا اسكتوا فانا ان سألناه لم يحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال أتدرون لم رميت بهذا فى وجهه قلنا لا قال ذلك انى كنت نهيته قال فذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة الحديث واصله فى صحيح مسلم الا انه ذكر بعضه مقطعا ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك بن انس عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الذى يشرب فى اناء الفضة انما يجرجر فى بطنه نار جهنم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فى اناء الفضة واسمعيل هو ابن ابى اويس وزيد بن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنه هو تابعى ثقة وقد صحت روايته عن ابيه فى الملام عمر رضى الله تعالى عنه وليس له فى البخارى سوى هذين الحديثين وهذا الاسناد كله مدنيون وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق هو ابن اخت ام سلمة التى روى عنها هذا الحديث وامه قريبة بنت ابى امية بن المغيرة المخزومية وهو ثقة ماله فى البخارى غير هذا الحديث وام سلمة ام المؤمنين اسمها هند بنت ابى امية والحديث اخرجه مسلم فى الاطعمة عن يحيى بن يحيى عن مالك به وعن آخرين واخرجه النسائى فى الوليمة عن على بن حجر به وعن غيره واخرجه ابن ماجة فى الاشربة عن محمد بن رمح به **قوله** يجرجر بضم الياء وفتح الجيم وسكون الراء وكسر الجيم الثانية من جرجرة وهو صوت يردده البعير فى حنجرته اذا هاج نحو صوت اللجام فى فك الفرس والمعنى يصوت فى بطنه نار جهنم وقال النووى يجرع نار جهنم وتباع هو [illegible] جهنم [illegible] يجرجر فان قلت رد عليه ما حكى [illegible] لصوت [illegible] يكون يجرجر على البناء [illegible] المفعول مع ان الاصل اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** نار جهنم [illegible] فى نار جهنم أما النصب أما الرفع

والصحيح المشهور النصب ورجحه الزجاج والخطابي والاكثرون ويؤيده الرواية الثالثة قلت اراد به ما رواه مسلم بلفظ فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم وقال الزمخشري الاكثر النصب والشارب هو الفاعل والنار مفعوله يقال جرجر فلان الماء اذا جرعه جرعا متواترا له صوت فالمعنى كأنما يجرع نار جهنم واما الرفع فمجاز لان جهنم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه ولكنه جعل صوت تجرع الانسان للماء في هذه الاواني المخصوصة لوقوع النهي عنها واستحقاق العقاب على استعمالها كجرجرة نار جهنم في بطنه بطريق المجاز واجاز الازهري النصب على ان الفعل عدى اليه وان النحاة اجازوا الرفع على انه خبر ان واسمها ما الموصولة قال ومن نصب جعل ما زائدة كافة لان من العمل وهو نحو (انما صنعوا كيد ساحر) فقرئ برفع كيد ونصبه قيل ويدفعه انه لم يقع في شيء من النسخ منفصلا ما من ان قلت عدم وقوعه بالفصل لا يدفع ما قاله فافهم ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن الاشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال امرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس واجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم ونهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة او قال آنية الفضة وعن المياثر والقسي وعن لبس الحرير والديباج والاستبرق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله او آنية الفضة وابو عوانة بفتح العين المهملة وبالواو بعد الالف اسمه الوضاح اليشكري والاشعث بالشين المعجمة ثم بالعين المهملة ثم بالثاء المثلثة ابن سليم بضم السين وسويد مصغر السود ومقرن اسم فاعل من التقرين والحديث قد مضى في اوائل الجنائز في باب الامر باتباع الجنائز فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن الاشعث الى آخره ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ وتشميت العاطس بالشين المعجمة والمهملة وهو قولك للعاطس يرحمك الله وهو سنة على الكفاية ﴿ قوله ﴾ وافشاء السلام من افشى كلامه اذا اذاعه ونشره بين الناس وذكر في كتاب الجنازة ورد السلام وههنا قال وافشاء السلام لان المقصود من السلام ما يجري بين المسلمين عند الملاقاة مما يدل على الدعاء لاخيه المسلم وارادة الخير له ثم لاشك ان بعض هذه الامور سنة وبعضها واجب فالمراد من الوجوب والافشاء من السنن فيصح الاستدلال وامتناع ارادة الفريضة والسنة بالاطلاق واحد هو لفظ امرنا باعتبار عموم المجاز عند الحنفية وجواز ارادة الحقيقة والمجاز كليهما من لفظ واحد عند الشافعية ﴿ قوله ﴾ وابرار المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين وهو ان يفعل ما سأله الملتمس ﴿ قوله ﴾ وخواتيم الذهب قال الجوهري الخاتم والخاتم بكسر التاء والخاتام والخيتام كله بمعنى والجمع الخواتيم ﴿ قوله ﴾ او قال آنية الفضة شك من الراوي ﴿ قوله ﴾ والمياثر جمع الميثرة بكسر الميم من الوثارة بالمثلثة بمعنى اللين وهي وطاء كانت النساء تصنعه لازواجهن على السروج واكثرها من الحرير وقيل هي من الارجوان الاحمر وقيل هي جلود السباع وقال ابو عبيدة المياثر الحمر كانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقال ابن التين وهذا ليس لان الارجوان ... ان حرم ولا في جلود السباع اذا ذكيت ﴿ قوله ﴾ ومن القسي بفتح القاف وتشديد السين ... قال الكرماني القسي منسوب الى بلد بالشام ثوب مضلع بالحرير قلت ليس كذلك وانما القسي منسوب الى قس ... كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية على ساحل

(البحر)

البحر فرسا من تنيس يقال لها القس بفتح القاف وبعض اهل الحديث بكسرها كذا قاله ابن الاثير قلت
القس وتنيس والفرماء كلها كانت بلادا على ساحل البحر من القرب من دمياط وقد خربت واندرست
وقيل اصل القسي القزي بالزاي منسوب الى القز وهو ضرب من الابريسم فابدل من الزاي سين
وقيل منسوب الى القس وهو الصقيع لبياضه **قوله** والديباج قد مر تفسيره والاستبرق ضرب من
الديباج غليظ قيل وفيه ذهب وهو فارسي معرب اصله استبره والمعروف ان الاستبرق غليظ
الديباج وقال الداودي رقيقه ﴿ ص * باب * الشرب في الاقداح **ش** ﴾ اي هذا
باب في بيان جواز الشرب في الاقداح وهو جمع قدح وقال في المغرب القدح بفتحتين الذي يشرب
به وقال بعضهم لعله اشار الى ان الشرب فيها وان كان من شعار الفسقة لكن ذلك بالنظر الى
المشروب والى الهيئة الخاصة قلت هذا كلام غير مستقيم وكيف يقول ان الشرب فيها من شعار
الفسقة وقد وضع البخاري عقيب هذا باب الشرب من قدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر
فيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قدحا كان عند انس على ما يأتي الآن وذكروا ايضا انه كان
للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قدح يقال له الريان واخر يقال له المغيث واخر مضبب بثلاث ضبات
من فضة وقيل من حديد وفيه حلقة يعلق بها اصغر من المد واكثر من نصف المد وعن عاصم قال
رأيت عند انس قدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيه ضبة من فضة رواه الامام احمد وفي رواية
البيهقي وكان قد انصدع فسلسله من فضة قال وهو قدح عريض من نضار والقدح الذي تشرب به
الفسقة معلوم بين الناس انه من زجاج ومن بلور ومن فضة ونحوها وكانت اقداح النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم كلها من جنس الخشب فان قلت روى البزار من حديث ابن عباس ان المقوقس اهدى
الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قدح قوارير وكان يشرب فيه قلت هذا حديث
ضعيف وان سلمنا صحته فنقول لم يكن شرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيه مثل شرب
غيره من المترفين ولا شرابه مثل شرابهم ﴿ ص حدثني عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا
سفيان عن سالم ابي النضر عن عمير مولى ام الفضل عن ام الفضل انهم شكوا في صوم النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يوم عرفة فبعثت اليه بقدح من لبن فشربه **ش** ﴾ مطابقته للترجمة في
قوله فشربه وعمرو بفتح العين ابن عباس بفتح العين المهملة وتشديد الباء البصري وعبد الرحمن
هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري والحديث مضى عن قريب في باب من شرب وهو واقف على
بعيره ﴿ ص * باب * الشرب من قدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وآنيته **ش** ﴾
اي هذا باب في بيان شرب جماعة من قدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وآنيته اي
الشرب من آنية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من عطف العام على الخاص لان الآنية اعم
من ان يكون قدحا او قصعة او حصيرا او طستا او نحو ذلك وقال ابن بطال هذه الترجمة
يوهم من سمع في حاله ان الشرب في قدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد وفاته تصرف
في ملك الغير بغير اذن فبين ان السلف كانوا يفعلون ذلك لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يورث
وما تركه فهو صدقة ولا يقال ان الاغنياء كانوا يفعلون ذلك والصدقة لا تحل للغني لان الجواب
ان الممتنع على الاغنياء من الصدقة هي المفروضة وهذا ليس من الصدقة المفروضة قلت
الاحسن ان يقال انهم كانوا يشربون من قدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل التبرك به اما في حياته

فلا نزاع فيه وأما بعد موته فكذلك للتبرك به ولا يقال ان من كان عنده شيء من ذلك انه استولى
عليه بغير وجه شرعي الا ترى انه كان عند انس قدح وعند سهل قدح وعند عبد الله بن سلام آخر
وكانت جبته عند اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما ولا يقال انهم حازوا هذه
الاشياء بغير وجه شرعي ﴿ص﴾ وقال ابو بردة قال لي عبد الله بن سلام الا اسقيك في قدح شرب
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيه ﴿ش﴾ ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء هو ابن
ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه واسمه عامر وعبد الله بن سلام بتخفيف اللام صحابي
مشهور وهذا طرف من حديث سيأتي موصولا في كتاب الاعتصام **قوله** الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام للعرض والحث وهذا يدل على ان هذا القدح كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان الترجمة
تدل عليه ثم حازه عبد الله بن سلام بوجه شرعي ولا يقال فيه انه استولى عليه بغير طريق شرعي ﴿ص﴾
حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال ذكر
للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة من العرب فأمر ابا اسيد الساعدي ان يرسل اليها فأرسل اليها
فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة فخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها
فاذا امرأة منكسة رأسها فلما كلمها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك فقال قد اعذتك
مني فقالوا أتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك قالت كنت انا اشقى
من ذلك فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو واصحابه ثم قال اسقنا يا سهل
فخرجت لهم بهذا القدح فاسقيتهم فيه فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا فيه قال ثم استوهبه عمر بن عبد
العزيز بعد ذلك فوهبه له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فخرجت لهم بهذا القدح فاسقيتهم
فيه ووجه المطابقة ان الترجمة في شربهم من قدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلو لم يكن
القدح في الاصل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم توجد المطابقة ومما يدل عليه استيهاب عمر بن
عبد العزيز هذا القدح من سهل لانه انما استوهبه لكونه في الاصل للنبي صلى الله تعالى عليه
وسلم لاجل التبرك به وهذا شيء ظاهر لا يخفى ولم ار احدا من الشراح ولا من يعتني بذكر التراجم
ومطابقة الاحاديث لها ذكر شيئا هنا ❊ بيان رجاله ❊ وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم
او الحكم بن محمد بن ابي مريم واسم ابي مريم سالم الجمحي مولاهم المصري مات سنة اربع وعشرين
ومائتين وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون اسمه محمد بن مطرف على صيغة
اسم الفاعل من التطريف وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد ابن مالك الساعدي الانصاري
وابو اسيد بضم الهمزة اسمه مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاشربة عن
محمد بن سهل وابي بكر بن اسحق كلاهما عن ابن ابي مريم به **قوله** ذكر امرأة وهي الجونية بفتح
الجيم وسكون الواو وبالنون قيل اسمها اميمة بضم الهمزة وقد تقدمت قصة خطبتها في اول كتاب الطلاق
قوله في اجم بضم الهمزة والجيم هو بناء شبه القصر وهو من حصون المدينة والجمع آجام مثل اطم وآطام
وقال الخطابي الاجم والاطم بمعنى واغرب الداودي فقال الآجام الاشجار والحوائط وقال الكرماني الاجم
جماعة وهي الغيضة وقال الجوهري هو حصن بناه اهل المدينة من الحجارة وهو الصواب **قوله**
فاذا امرأة كذا بالمفاجأة **قوله** منكسة قال الكرماني على صيغة اسم الفاعل من الانكاس والتنكيس
قوله كنت انا اشقى من ذلك ليس افعل التفضيل ههنا على بابه وانما مرادها اثبات الشقاء لها لما فاتها من

التزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فى سقيفة بنى ساعدة وهى ساباط كانت لبنى ساعدة الانصاريين وهو المكان الذى وقعت فيه البيعة لابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه **قوله** فخرجت لهم بهذا القدح هكذا هو فى رواية المستملى وفى رواية غيره فاخرجت لهم هذا القدح **قوله** فاخرج لنا سهل قائل هذا ابو حازم الراوى وصرح بذلك مسلم **قوله** ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه كان استيهابه لما كان هو متولى امرة المدينة وفيه ان الشرب من قدحه صلى الله تعالى عليه وسلم وآنيته من باب التبرك باثاره لعلى اراهم اوارى من يراهم ومن باب الامساك بفضله عما كان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يصلى فى المواضع التى كان صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى فيها ويدور ناقته حيث ادارها تبركا بالاقتداء به وحرصا على اقتفاء آثاره وفيه البسط على الصاحب واستدعاء ما كان عنده من مأكول ومشروب وتعظيم بدمائه بكيفيه

﴿ص﴾ حدثنا الحسن بن مدرك قال حدثنى يحيى بن حماد اخبرنا ابو عوانة عن عاصم الاحول قال رأيت قدح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند انس بن مالك رضى الله تعالى عنه وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار قال قال انس رضى الله تعالى عنه لقد سقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا القدح اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه حلقة من حديد فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من ذهب او فضة فقال له ابو طلحة لا تغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتركه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة الوضاح والحديث قد مر بعين هذه قطعة فى اواخر كتاب الجهاد فى باب ما جاء من درع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه اخرجها عن عبدان عن ابى حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة قال عاصم رأيت القدح وشربت فيه **قوله** قد انصدع اى انشق **قوله** فسلسله بفضة اى وصل بعضه ببعض وظاهره ان الذى وصله هو انس ويحتمل ان يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ظاهر رواية ابى حمزة المذكورة الآن **قوله** قال وهو قدح القائل هو عاصم الاحول **قوله** عريض يعنى ليس بمتطاول بل طوله اقصر من عمقه **قوله** من نضار بضم النون وتخفيف الضاد المعجمة وبالواو وقال ابو حنيفة بضم النون وكسرها وهو اجود الخشب للآنية ويعمل منه مارق من الاقداح واتسع وما غلظ وقال ابن الاعرابى النضار النبع وقال ايضا هو شجر الاثل والنضار الخالص من كل شئ وقال ابن سيده من التبر والخشب وقال ابن فارس النضار انه يكون بالغور وقيل انه من الاثل الطويل المستقيم الغصون وقيل القرار العرب تقول قدح نضار مضاف الى هذا الخشب وانما سمى الاثل نضارا لانه ينبت فى الجبل وذكر شمر ان النضار هذه الاقداح احمر الخشب لونه **قوله** قال قال انس اى بالسند المذكور عاصم الاحول عن انس بن مالك لقد سقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى مسلم من حديث ثابت عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقدحى هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن **قوله** قال وقال ابن سيرين اى قال عاصم وقال محمد بن سيرين **قوله** او فضة شك من الراوى **قوله** فقال ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم والدة انس **قوله** لا تغيرن كذا بنون التأكيد فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى لا تغير بدون نون التأكيد وكلام

ابى طلحة هذا ان كان سمعه ابن سيرين من انس والا فيكون ارسله عن ابى طلحة لانه لم يلقه وفى الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة وكذلك السلسلة والحلقة ولكن فيه اختلاف فقال الخطابى منعه مطلقا جماعة من الصحابة والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعى وقال ابو حنيفة واصحابه فلا بأس اذا اتقى موضع الشرب موضع الفضة وبه قال احمد واسحق وابو ثور وتحرم ضبة الذهب مطلقا ومنهم من سوى بين ضبتى الفضة والذهب فان قلت روى الدار قطنى والحاكم والبيهقى من طريق زكريا بن ابراهيم عبد الله بن مطيع عن ابيه عن ابن عمران رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من شرب فى اناء من ذهب او فضة او فى اناء فيه شئ من ذلك فانما يجرجر فى بطنه نار جهنم قلت قال ابو الحسن بن القطان زكريا وابوه لا يعرف لهما حال وقيل الحديث معلول بابراهيم فانه مجهول وكذا ولده وروى الطبرانى فى الاوسط من حديث ام عطية ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن لبس الذهب وتفضيض الاقداح وهو حجة على الشافعى

ص ❊ باب شرب البركة والماء المبارك ش اى هذا باب فى بيان شرب البركة واراد بالبركة الماء واطلق عليه هذا الاسم لان العرب تسمى الشئ المبارك به بركة ولا شك ان الماء مبارك فيه فلذلك قال جابر فى حديث الباب فعلمت انه بركة ومنه قول ايوب عليه السلام لا غنى لى عن بركتك فسمى الذهب بركة وذلك فيما رواه ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينما ايوب يغتسل عريانا خر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثى فى ثوبه وناداه ربه عز وجل يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يارب ولكن لا غنى لى عن بركتك

ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش قال حدثنى سالم بن ابى الجعد عن جابر ابن عبد الله هذا الحديث قال قد رايتنى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد حضرت العصر وليس معنا ماء غير فضلة فجعل فى اناء فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم به فادخل يده فيه وفرج اصابعه ثم قال حى على اهل الوضوء البركة من الله فلقد رأيت الماء يتفجر من بين اصابعه فتوضأ الناس وشربوا فجعلت لا آلو ماجعلت فى بطنى منه فعلمت انه بركة قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال الفا واربعمائة ش مطابقته للترجمة فى قوله فعلمت انه بركة ويمكن ان يجعل قوله البركة من الله مطابقا للجزء الثانى للترجمة وهو قوله والماء المبارك وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان والحديث قد مر فى علامات النبوة من رواية حصين عن سالم بن ابى الجعد عن جابر قوله هذا الحديث اشارة الى الذى بعده قوله قد رأيتنى اى قد رايت نفسى وهذا بعد من باب التجريد قوله وقد حضرت العصر اى صلاة العصر وكان ذلك فى حديبية قوله غير فضلة الفضلة ما فضل من الشئ قوله فاتى على صيغة المجهول قوله حى على اهل الوضوء هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية النسفى حى على الوضوء باسقاط لفظ اهل وهذه اصوب ووجه الاول ان حى معناه اسرعوا واهل الوضوء منصوب على النداء وحذف منه حرف النداء وقال بعضهم كانه قال حى على الوضوء المبارك يا اهل الوضوء قلت ليس كذلك بل تقديره حى على بتشديد الياء يعنى اسرعوا الى يا اهل الوضوء وهو بفتح الواو اسم لماء يتوضأ به قوله يتفجر من التفجر وهو التفتح بالسعة والكثرة قوله من بين اصابعه يحتمل ان يكون الانفجار من نفس الاصابع ينبع منها وان يخرج من بين الاصابع لا من نفسها وعلى كل تقدير فالكل معجزة عظيمة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

والاول اقوى لانه من اللحم **قوله** لاآثر اى لاافضل فى الاستكثار من شربه ولا افتر فيما اقدر ان احمله فى بطنى من ذلك الماء وفيه من الفقه ان الاسراف فى الطعام والشراب مكروه الا الاشياء التى ارى الله فيها بركة غير معهودة وانه لا بأس بالاستكثار منها وليس فى ذلك سرف ولا استكثار ولا كراهية **قوله** قلت لجابر القائل هو سالم بن ابى الجعد **قوله** الفا وار بعمائة بالنصب على انه خبر كان والتقدير كنا الفا واربعمائة وعند الاكثرين الف واربعمائة بالرفع تقديره نحن يومئذ الف واربعمائة فيكون اربعمائة على انه خبر مبتدأ محذوف وقدمر الكلام على الاختلاف على جابر فى عددهم يوم الحديبية

﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المرضى والطب ش ﴾

اى هذا كتاب فى بيان احوال المرضى وهو جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعى ويعبر عنه بانه حالة او ملكة تصدر بها الافعال عن الموضوع لها غير سليمة وقدم ابن بطال عليه كتاب الايمان والنذور وذكره بعد كتاب الادب ﴿ ص *باب* ماجاء فى كفارة المرض ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ماجاء من الاخبار فى كفارة المرض والكفارة صيغة المبالغة من الكفر وهو التغطية قيل المرض ليس له كفارة بل هو كفارة لغيره واجيب بان الاضافة بيانية نحو شجر الاراك اى كفارة هى مرض او الاضافة بمعنى فى وكان المرض ظرف الكفارة او هو من باب اضافة الصفة الى الموصوف ثم اعلم بانه قد جرت العادة من المؤلفين على انهم اذا ذكروا لفظ الكتاب فى اى شىء كان يذكرون عقيبه لفظ الباب بما بعده الى ان تنتهى الاشارة بالابواب الى الانواع التى تتضمن الكتاب والباب بمعنى النوع يأتى وهكذا وقعت هذه الترجمة عقيب الترجمة بكتاب المرضى عند الاكثرين وخالفهم النسفى فلم يفرد كتاب المرضى من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم ذكر التسمية ثم قال ماجاء الى آخره ولهذا وقع فى بعض النسخ هنا موضع كتاب المرضى كتاب الطب ﴿ ص وقول الله تعالى من يعمل سوءا يجز به ش ﴾ وقول الله بالجر عطفا على قوله ماجاء لانه مجرور محلا بالاضافة قال الكرمانى وجه مناسبة الآية بالكتاب هو ان الآية اعم من يوم القيامة فيتناول الجزاء فى الدنيا بان يكون مرضه عقوبة لتلك المعصية فيغفر له بسبب ذلك المرض وقيل الحاصل ان المرض كما جاز ان يكون مكفرا للخطايا كذلك يكون جزاء لها انتهى وقال ابن بطال ذهب اكثر اهل التأويل الى ان معنى الآية ان المسلم يجازى على خطاياه فى الدنيا بالمصائب التى تقع له فيها فتكون كفارة لها وقال ابو الليث عن على رضى الله تعالى عنه قال لما نزل قوله تعالى (من يعمل سوء يجز به) خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لقد انزلت على آية هى خير لامتى من الدنيا ومافيها ثم قرأها ثم قال ان العبد اذا اذنب ذنبا فتصيبه شدة او بلاء فى الدنيا فان الله تعالى اكرم من ان يعذبه ثانيا ﴿ ص حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله تعالى عنها زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة فيما جاء فى كفارة المرض وحديث عائشة هذا فى ذلك والحديث اخرجه مسلم من طريق مالك بن انس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن مصيبة يصاب بها المسلم الا كفر بها عنه حتى الشوكة يشاكها واخرج الترمذى من حديث الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها

الا يرفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة **قوله** ما من مصيبة اصل المصيبة الرمية بالسهم ثم استعملت في كل نازلة وقال الراغب اصاب يستعمل في الخير والشر قال الله عز وجل (ان تصبك حسنة تسؤهم وان تصبك سيئة) الآية قال وقيل الاصابة في الخير مأخوذة من الصوب وهو المطر الذي ينزل بقدر الحاجة من غير ضرر وفي الشر مأخوذة من اصابة السهم وقال الكرماني المصيبة في اللغة ما ينزل بالانسان مطلقا وفي العرف ما نزل به من مكروه خاصة وهو المراد هنا **قوله** حتى الشوكة يشاكها قال الطيبي الشوكة مبتدأ ويشاكها خبره ورواية الجر ظاهرة والضمير في يشاكها مفعوله الثاني والمفعول الاول مضمر اي يشاك المسلم تلك الشوكة قيل ويجوز النصب بتقدير عامل اي حتى وجد الشوكة يشاكها **قوله** يشاكها بالضم قال الكسائي شكت الرجل اشوكه اي ادخلت في جسده شوكة وشيك هو ما لم يسم فاعله يشاك شوكا وقال الاصمعي شاكتني الشوكة اذا دخلت في جسدي ويقال اشكت فلانا اي اذيته بالشوكة وقال الكرماني هو متعد الى مفعول واحد فاهذا الضمير قلت هو من باب وصل الفعل اي يشاك بها فحذف الجار واوصل الفعل وقال ابن التين حقيقة قوله يشاكها اي يدخلها غيره قلت يرده مارواه مسلم من رواية هشام بن عروة لا تصيب المؤمن شوكة باضافة الفعل اليها وهو الحقيقة ولكن لا يمنع ارادة المعنى الاعم وهو ان تدخل هي بغير فعل احد او تدخل بفعل احد فان قلت على هذا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز قلت هذا لا يمنع عند من يجوز الجمع بين ارادة الحقيقة والمجاز واما عند من يمنع ذلك فيكون من باب عموم المجاز

﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وعبد الملك بن عمرو هو ابو عامر العقدي مشهور بكنيته اكثر من اسمه وزهير مصغر الزهر هو ابن محمد ابو المنذر التميمي وتكلموا في حفظه لكن قال البخاري في التاريخ الصغير ما روى عنه اهل الشام فانه مناكير وما روى عنه اهل البصرة فانه صحيح وقال في رجال الصحيحين زهير بن محمد التميمي العنبري الخراساني المروزي روى عنه ابو عامر العقدي عند البخاري في غير موضع وقيل ليس له في البخاري الا هذا الحديث وحديث آخر في الاستئذان ومحمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحائين المهملتين وسكون اللام الاولى وعطاء بن يسار ضد اليمين وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الادب عن ابي بكر وابي كريب واخرجه الترمذي في الجنائز عن سفيان بن وكيع **قوله** من نصب اي من تعب وزنه ومعناه **قوله** ولا وصب وهو المرض وزنه ومعناه **قوله** ولا هم وهو المكروه يلحق الانسان بحسب ما يقصده والحزن ما يلحقه بسبب حصول مكروه في الماضي وهما من امراض الباطن والاذى ما يلحقه من تعدي الغير عليه والغم بالمعجمة ما يضيق على القلب وقيل في هذه الاشياء الثلاثة وهي الهم والغم والحزن ان الهم ينشأ عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتأذى به والغم كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده وقيل الغم والحزن بمعنى واحد وقال الكرماني الغم يشمل جميع المكروهات لانه اما بسبب يعرض للبدن او للنفس والاول اما بحيث يخرج عن

الجرى الطبعى ام لا والثانى ان يلاحظ وبه العبر ام لاثم ذلك اما ان يظهر فيه الانقباض والاغتمام ام لاثم ذلك بالنظر الى الماضى ام لا ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن سعد عن عبدالله بن كعب عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة وتعدلها مرة ومثل المنافق كالارزة لاتزال حتى يكون انجعافها مرة واحدة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله مثل المؤمن كالخامة من الزرع لان المراد من تشبيه المؤمن بالخامة فى كونه تارة يصح وتارة يضعف كالخامة تحمر ثم تصفر فلا تبقى على حالة واحدة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى وسعد هو ابن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه وعبدالله بن كعب يروى عن ابيه كعب بن مالك ابوعبدالرحمن الانصارى وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم والحديث اخرجه مسلم فى التوبة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى الطب عن محمد بن بشار به قوله كالخامة بالخاء المعجمة وتخفيف الميم هى الغصنة الرطبة من النبات اول ماينبت وفى المحكم هى اول ماتنبت على ساق واحد وقيل هى الطاقة الغضة منه وقيل هى الشجرة الغضة الرطبة وقال القزاز وروى الخافة بالفاء وهى الطاقة وقال الخليل الخامة الزرع اول ماتنبت على ساق واحد والالف فيها منقلبة عن واو ووقع فى مسند احمد فى حديث جابر مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة وله فى حديث ابى بن كعب مثل المؤمن مثل الخامة تحمر مرة وتصفر اخرى قوله تفيئها الريح اى تميلها وعن ابى عبدالملك اى ترقدها ومادته فاء واو وياء وهمزة واصله من فاء اذا رجع وافاءه غيره اذا رجعه وقال ابن قرقول وفى رواية ابى ذر بفتحها بفتح التاء والفاء قوله وتعدلها اخرى بفتح التاء وكسر الدال اى ترفعها وروى بضم اوله وفتح ثانيه والتشديد وفى رواية مسلم تفيئها الريح تصرعها مرة وتعدلها اخرى ومثل المنافق كالارزة وفى حديث ابى هريرة المذكور بعده ومثل الفاجر وفى رواية مسلم ومثل الكافر قوله كالارزة بفتح الهمزة وسكون الراء وبالزاى قال ابن قرقول كذا الرواة وقال ابوعبيدة انما هو الآرزة على وزن فاعلة ومعناها الثابتة فى الارض وانكر هذا ابوعبيد بان الرواة اتفقوا على عدم المد وانما اختلفوا فى سكون الراء وتحريكه والاكثر على السكون وقال ابوحنيفة راؤه ساكنة وليس هو من نبات ارض العرب ولا ينبت فى السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ قلت شاهدته فى بلاد الروم فى اراضى بين جبال طرسوس ولارندة وتكاد اماطوله فان شجرة منه قلعها هبوب الرياح الشديدة من جبل ووصل طرفه الى جبل آخر بينهما واد عظيم فصار كالجسر من جبل الى جبل واما غلظه فان عشرين نفسا واكثر مسك بعضهم بايدى بعض ولم يقدروا على ان يحصوها ولا يحمل شيئا وانه يستخرج من اغصانه الزفت وقال قوم الارزة على وزن فعلة بحركة الفاء اى الراء قالوا هو صنوبر بن سحر نقال له الارزة صلابة وقالوا الارز معروف واحدته ارزة وهو الذى يسمى الصنوبر وانما الصنوبر ثمر الارز وقال الخطابى الارزة مفتوحة الراء الصنوبر وقال ابن فارس هى شجرة بالعراق تسمى الصنوبر قوله انجعافها اى انقلاعها قاله ابن سيدة وقال الداودى وبكسرها من وسطها ومادته جيم وعين مهملة وفاء قال جعفه فانجعف مثل قلعه فانقلع وقال المهلب معنى هذا الحديث ان المؤمن من حيث جاءه امر الله انطاع له ولان له ورضى به وان جاءه مكروه رجى فيه الخير واذا سكن البلاء انتدل قائما ولشكر ربه على البلاء بخلاف الكافر فان الله عزوجل لا يتعهده باختيار بل

يعاقبه في دنياه ويتيسر عليه اموره ليتعسر عليه في معاده حتى اذا اراد الله اهلاكه قصمه قصم الارزة الصماء ليكون موته اشد عذابا عليه والما ﴿ص﴾ وقال زكريا حدثني سعد حدثنا ابن كعب عن ابيه كعب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ زكريا هو ابن ابي زائدة وسعد هو ابن ابراهيم المذكور وابن كعب هو عبد الله بن كعب بن مالك وهذا التعليق وصله مسلم من طريق عبد الله ابن نمير ومحمد بن بشر كلاهما عنه واشار البخاري بهذا التعليق الى شيئين احدهما ان فيه اسم ابن كعب مبهم والآخر تصريحه بالتحديث من سعد ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثني محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي من بني عامر بن لؤي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع من حيث اتتها الريح كفأتها فاذا اعتدلت تكفأ بالبلاء والفاجر كالارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة مثل ماذكرناه في الحديث السابق وابراهيم بن المنذر ابن عبد الله ابو اسحق الحزامي المدني ومحمد بن فليح مصغر الفلح بالفاء واللام والحاء المهملة يروي عن ابيه فليح بن سليمان وهلال بن علي من بني عامر بن لؤي بضم اللام وفتح الواو والهمزة على القولين فيه وتشديد الياء وليس هلال هذا من انفسهم وانما هو من مواليهم واسم جده اسامة وقد ينسب الى جده ويقال له ايضا هلال ابن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال تابعي صغير مدني موثق وفي الرواة هلال بن ابي هلال الفهري تابعي مدني ايضا يروي عن ابن عمر روى عنه اسامة بن زيد الليثي وحده ووهم من خلط وبهما وفيهم ايضا هلال بن ابي هلال مدحجي تابعي ايضا روى عن ابي هريرة وهلال بن ابي هلال ابو ظلال بصري تابعي ايضا يأتي ذكره قريبا في باب من ذهب بصره وهلال بن ابي هلال شيخ روى عن انس رضي الله تعالى عنه وعطاء بن يسار بفتح الياء آخر الحروف وبالسين المهملة المخففة وبالراء والحديث من افراده قوله كفأتها بفتح الكاف والفاء والهمزة اي امالتها ونقل ابن التين انه بغير همزة كأنه سهلها قوله فاذا اعتدلت تكفأ بالبلاد قال عياض وصوابه فاذا انقلبت ثم يكون قوله يكفأ رجوعا الى وصف المسلم وقال الكرماني البلاء انما يستعمل فيما يتعلق بالمؤمن فالمناسب ان يقال بالريح واجاب بان الريح ايضا بلاء بالنسبة الى الخامة او اراد بالبلاء ما يضر بالخامة او لما شبه المؤمن بالخامة انث لمشبه به ما هو من خواص المشبه قوله صماء اي الصلبة المكتنزة الشديدة ليست بجوفاء ولاخوارة صعبة قوله حتى يقصمها الله من القصم بالقاف والصاد المهملة وهو الكسر عن ابانه بخلاف الفصم بالفاء ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يصب منه وابو الحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الاولى والحديث اخرجه النسائي في الطب عن سعيد بن نصر وغيره قوله يصب منه بضم الياء وكسر الصاد والضمير الذي فيه يرجع الى الله عز وجل وفي منه يرجع الى من كذا هو في رواية الاكثرين ومعناه يبتليه بالمصائب قاله محيي السنة وقال المظهري يوصله الله الى مصيبة ليطهره من الذنوب وقال ابن الجوزي اكثر المحدثين يروونه بكسر الصاد وسمعت ابن الخشاب بفتح الصاد وهو احسن واليق وقال الطيبي الفتح احسن للادب كما في قوله تعالى (واذا مرضت فهو يشفين) وقال الزمخشري

اى يثيل منه بالمصائب على الفتح يكون يصب على صيغة المجهول مفعول مالم يسم فاعله ﴿ ص

* باب * شدة المرض ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مافى شدة المرض من الفضل

﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الاعمش وحدثنى بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن الاعمش عن ابى وائل عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها مارأيت احدا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثورى عن سليمان الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع عن عائشة والآخر عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد بن ابى محمد السختيانى المروزى عن عبد الله بن المبارك المروزى عن شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش الى آخره والحديث اخرجه مسلم فى الادب عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى الطب وفى الوفاة عن ابراهيم بن محمد التيمى واخرجه ابن ماجة فى الجنائز عن محمد بن عبد الله بن نمير به ﴿ قوله ﴾ الوجع اى المرض والعرب تسمى كل وجع مرضا وقد خص الله تعالى انبياءه بشدة الاوجاع والاوصاب لما خصهم به من قوة اليقين وشدة الصبر والاحتساب ليكمل لهم الثواب ويتم لهم الخير

﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحرث بن سويد عن عبد الله رضى الله تعالى عنه قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مرضه وهو يوعك وعكا شديدا وقلت انك لتوعك وعكا شديدا قلت ان ذلك بان لك اجرين قال اجل مامن مسلم يصيبه اذى الا حات الله عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وهو يوعك وعكا شديدا لان الوعك الذى هو الحمى مرض شديد ومحمد بن يوسف هو الفريابى وسفيان هو الثورى والاعمش هو سليمان وابراهيم التيمى هو ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمى تيم الرباب الكوفى والحرث بن سويد بضم السين المهملة مصغر السود الكوفى وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى الادب عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى الطب عن ابى كريب وغيره ﴿ قوله ﴾ وهو يوعك جملة حالية بفتح العين يقال وعك الرجل يوعك فهو موعوك والوعك بسكون العين وفتحها الحمى وقيل المها وتعبها وقال صاحب المطالع الوعك قيل هو ارعاد الحمى وتحريكه اياه وقال الاصمعى الوعك شدة الحر فكأنه اراد حر الحمى وشدتها وفى المحكم الوعك الالم يجده الانسان من شدة التعب ﴿ قوله ﴾ ان ذلك لفظ ذلك اشارة الى تضاعف الحمى ﴿ قوله ﴾ اجل اى نعم ﴿ قوله ﴾ حات الله بفتح الحاء المهملة وبعد الالف تاء مثناة مشددة وهو من باب المفاعلة واصله حاتت فادغمت التاء فى التاء اى نثر الله عنه خطاياه يقال تحات الشئ اى تناثر ﴿ قوله ﴾ كما تحات اى كما تسقط ورق الشجر وقال ابن الاثير حات عنه ذنوبه اى تساقطت وقال الكرمانى فان قلت هذا يدل على ماصدقه بقوله اجل اذ ذلك يدل على ان فى المرض زيادة الحسنات وهذا على انه يحط الخطيئات قلت اجل تصديق لذلك اخر فصدقه اولا ثم استأنف الكلام وزاد عليه شيئا آخر وهو حط السيئات فكأنه قال نعم يزيد الدرجات ويحط الخطيئات ايضا واختلف العلماء فيه فقال اكثرهم فيه رفع الدرجة وحط الخطيئة وقال بعضهم انه يكفر الخطيئة فقط

﴿ ص ﴾ * باب * اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاول فالاول ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ماجاء من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس بلاء الانبياء ولفظ الحديث مارواه الترمذى

حدثنا قتيبة حدثنا شريك عن عاصم بن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يارسول الله اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل الحديث واخرجه ابن ماجة ايضا وابن بطال ذكر الترجمة بلفظ الحديث وهو اولى قوله ثم الاول فالاول هكذا وقع فى رواية النسفى وفى رواية الاكثرين ثم الامثل فالامثل مثل ما فى الحديث والمستملى جمعهما فى روايته ويمكن ان قوله ثم الاول فالاول اشارة الى ما اخرجه النسائى والحاكم وصححه من حديث فاطمة بنت اليمان اخت حذيفة قالت اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى نساء نعوده فاذا سقاء يقطر عليه من شدة الحمى فقال ان من اشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم وانما قال اولا ثم الامثل بلفظ ثم وقال ثانيا فالامثل بالفاء للاعلام بالبعد والتراخى فى المرتبة بين الانبياء وغيرهم وعدم ذلك بين غير الانبياء اذ لاشك ان البعد بين النبى والولى اكثر من البعد بين ولى وولى اذ مراتب الاولياء بعضها قريبة من البعض ولفظ الاول تفسير للامثل اذ معنى الاول المقدم فى الفضل ولذا لم يعطف عليه ثم والامثل الافضل ﴿ص حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبدالله قال دخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يوعك فقلت يارسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل انى اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك ان لك اجرين قال اجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة فما فوقها الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها ش﴾ مطابقته للترجمة من جهة قياس الانبياء على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم والحاق الاولياء بهم لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم والسر فيه ان البلاء فى مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ومن ثمة ضوعف حد الحر على العبد قاله الكرمانى وهذا الحديث مضى قبل هذا الباب عن انه من طريق آخر وبينهما بعض زيادة ونقصان اخرجه عن عبدان وهو لقب عبدالله بن عثمان عن ابى حمزة بالحاء المهملة وبالزاى محمد بن ميمون السكرى عن سليمان الاعمش عن ابراهيم التيمى عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه قوله اذى الشكير للتقليل لا للجنس ليصح ترتب فوقها ودونها فى العظم والحقارة عليه بالفاء وهو يحتمل وجهين فوقها فى العظم ودونها فى الحقارة وعكس ذلك قوله شوكة بالرفع بدل من اذى او بيان قوله سيئاته جمع مصافى وفيه العموم فيلزم منه تكفير جميع الذنوب صغيرة وكبيرة نحو ذلك منك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين قوله كما تحط بفتح التاء وضم الحاء وتشديد الطاء المهملة اى تلقيه منتثرا وحاصل المعنى ان المرض اذا اشتد ضاعف الاجر ثم زاد عليه بعد ذلك ان المضاعفة تنتهى الى ان تحط السيئات كلها وقد روى احمد وابن ابى شيبة من حديث ابى هريرة بلفظ لايزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة ﴿ص * باب * وجوب عيادة المريض ش﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب عيادة المريض يقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته وسألت عن حاله واصل عيادة عوادة قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها واصل العود الرجوع يقال عاد الى فلان يعود عودا وعودة اذا رجع وهذا يتعدى بنفسه وبحرف الجر بالى وعلى وفى وباللام واطلق الوجوب على عيادة المريض بظاهر الامر بالعيادة ويحتمل ان يكون من فروض الكفاية ويحتمل ان يكون ندبا ويتأكد فى حق بعض الناس وقال الداودى هو فرض يحمله بعض الناس عن بعض ﴿ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابى وائل عن ابى موسى الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وعودوا المريض وابو عوانة الوضاح ومنصور بن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وابو موسى عبد الله بن قيس والحديث قدمر في اول كتاب الاطعمة وفي النكاح ايضا **قوله** وفكوا العاني اي الاسير وفكه تخليصه بالفداء واستدل بعموم قوله وعودوا المريض على مشروعية العيادة في كل مرض واستثنى بعضهم الارمد ويرد عليه بما رواه ابو داود من حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من وجع كان بعيني فان قلت روى البيهقي والطبراني مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين والدمل والضرس قلت صحح البيهقي انه موقوف على يحيى بن ابي كثير ويستدل بعموم الحديث ايضا على عدم التقييد بزمان يمضي من ابتداء مرضه وهو قول الجمهور وجزم الغزالي في الاحياء بانه لا يعاد الا بعد ثلاث واستند الى حديث اخرجه ابن ماجة عن انس كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث قلت هذا ضعيف جدا تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وقد سئل عنه ابو حاتم فقال هو حديث باطل فان قلت لحديث انس هذا شاهد من حديث ابي هريرة رواه الطبراني في الاوسط قلت فيه راو متروك ايضا ويستدل باطلاق الحديث ايضا على ان العيادة لا تتقيد بوقت دون وقت لكن جرت العادة بها في طرفي النهار وترجم البخاري في الادب المفرد العيادة في الليل ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال اخبرني اشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال امرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خاتم الذهب ولبس الحرير والديباج والاستبرق وعن القسي والميثرة وامرنا ان نتبع الجنائز ونعود المريض ونفشي السلام ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى عن قريب في كتاب الاشربة في باب آنية الفضة ومر ايضا في الجنائز في باب الامر باتباع الجنائز واختصر هنا في النهي على خمسة وفي الامر على ثلاثة ولم يذكر ابرار القسم واجابة الدعوة ونصر المظلوم وتشميت العاطس ﴿ص﴾ * باب * عيادة المغمى عليه ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان عيادة المغمى عليه من اغمي بضم الهمزة من الاغماء وهو الغشي وهو تعطل جل القوى المحركة والحساسة كضعف القلب واجتماع الروح كله اليه واستفراغه وتحلله وقيل فائدة هذه الترجمة ان لا يعتقد ان عيادة المغمى عليه ساقطة الفائدة لكونه لا يعلم بعائده ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول مرضت مرضا فاتاني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعودني وابو بكر رضي الله تعالى عنه وهما ماشيان فوجداني اغمي علي فتوضأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم صب وضوءه علي فافقت فاذا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي في مالي فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية الميراث ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله فوجداني اغمي علي وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وسفيان بن عيينة وابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني والحديث قدمر في كتاب الطهارة فانه اخرجه هناك في صب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وضوءه على المغمى عليه عن ابي الوليد عن شعبة عن محمد بن المنكدر **قوله** نزلت آية الميراث وهنا حتى نزلت آية الفرائض ومر الحديث ايضا في تفسير سورة النساء وهي قوله تعالى (يوصيكم الله في اولادكم) الآية

(ص) باب فضل من يصرع من الريح (ش) اى هذا باب فى بيان فضل من يصرع من الريح كلمة من تعليلية اى فضل من يحصل له صرع بسبب الريح اى الريح التى تحتبس فى منافذ الدماغ وتمنع الاعضاء الرئيسة عن انفعالها منعا غير تام او بخار يرتفع اليه من بعض الاعضاء والريح هو ما يكون منشأ الصرع وسببه شدة تعرض فى بطون الدماغ وفى مجارى الاعصاب المحركة وسبب الزبد غلظ الرطوبة والريح وقد يكون الصرع من الجن ولا يقع الا من النفوس الخبيثة منهم وقال الشيخ ابو العباس صرع الجن للانس قد يكون عن شهوة وهوى وعشق كما يتفق للانس مع الانس وقد يتناكح الانس والجن و يولد بينهما ولد وقد يكون عن بغض ومجازاة مثل ان يؤذيهم بعض الناس او يبول على بعضهم او يصب ماء حارا ويقتل بعضهم وان كان الانس لا يعرف ذلك وانكر طائفة من المعتزلة كالجبائى وابى بكر الرازى ومحمد بن زكريا الطبيب وآخرون دخول الجن فى بدن المصروع واحالوا وجود روحين فى جسد مع اقرارهم بوجود الجن وهذا خطأ وذكر ابو الحسن الاشعرى فى مقالات اهل السنة والجماعة انهم يقولون ان الجن تدخل فى بدن المصروع كما قال الله عز وجل (الذين يأكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس) وقال عبد الله بن احمد بن حنبل قلت لابى ان قوما يقولون ان الجن لا تدخل فى بدن الانس فقال يا بنى يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه وفى حديث ام ابان الذى رواه ابو داود وغيره قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخرج عدو الله وكذا فى حديث اسامة بن زيد اخرج يا عدو الله فانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال القاضى عبد الجبار اجسامهم كالهوآء فلا يمتنع دخولهم فى ابدان الانس كما يدخل الريح والنفس المتردد والله اعلم (ص) حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عمران ابى بكر قال حدثنى عطاء بن ابى رباح قال قال لى ابن عباس رضى الله عنهما الا اريك امرأة من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السودآء اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت انى اصرع وانى اتكشف فادع الله لى قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت دعوت الله تعالى ان يعافيك فقالت اصبر فقالت انى اتكشف فادع الله ان لا اتكشف فدعا لها (ش) مطابقته للترجمة فى قوله انى اصرع وقال صاحب التلويح هذا الحديث ليس فيه ذكر الريح الذى ترجم له قلت الترجمة معقودة فى فضل من يصرع فالحديث يدل عليه وقوله من الريح بيان سبب الصرع كما قلنا ولا يلزم ان يكون له شئ ويحيى هو ابن سعيد القطان وعمران هو ابن مسلم بصرى تابعى صغير وكنيته ابو بكر ولذلك قال عن عمران ابى بكر وهو معروف بالقصير والحديث اخرجه مسلم فى الادب عن القواريرى واخرجه النسائى فى الطب عن يعقوب بن ابراهيم قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للعرض قوله هذه المرأة السوداء روى ابو موسى فى الذيل من رواية عطاء الخراسانى عن عطاء بن ابى رباح فى هذا الحديث فارانى حبشية صفرآء عظيمة فقال هذه سعيرة الاسدية وسعيرة بضم السين وفتح العين المهملتين وسكون الياء آخر الحروف وبالراء ويقال شقرة بضم الشين المعجمة وفتح القاف قال الذهبى فى باب الشين المعجمة شقيرة الاسدية مولاتهم حبشية قيل هى سعيرة التى كانت تصرع وفى رواية المستغفرى سكيرة بالكاف قوله انى اصرع على صيغة المجهول قوله انكشف بالباء الموحدة من فوق وتشديد الشين المعجمة من التكشف من باب التفعل وروى انكشف بالنون من الانكشاف من باب الانفعال ارادت انها خشيت ان تظهر عورتها وهى

لاتنشر **قوله** ان شئت صبرت الخ خيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين ان تصبر على هذه الهيئة ولها الجنة وبين ان يدعو الله تعالى فعافيها فاختارت الصبر ثم قالت اخشى من كشف العورة فدعا لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانقطع عنها الكشف **قوله** فادع الله ان لاانكشف بالتاء المثناة من فوق ويروى فادع الله ان لاانكشف بالنون وزيادة كلمة لى وفيه فضيلة مايترتب على الصبر على الصرع وانه اختيار البلاء والصبر عليه يورث الجنة وان الاخذ بالشدة افضل من الاخذ بالرخصة لمن علم من نفسه انه يطيق التمادى على الشدة ولايضعف عن التزامها ﴿ص﴾ حدثنا محمد اخبرنا مخلد عن ابن جريج اخبرنى عطاء انه رأى ام زفر تلك امرأة طويلة سوداء على ستر الكعبة ﴿ش﴾ الذى يفهم من هذه الرواية التى رواها البخارى عن محمد بن سلام عن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطاء بن ابى رباح ان ام زفر هى المرأة السوداء المذكورة وبهذا قال الكرمانى ام زفر بضم الزاى وفتح الفاء وبالراء كنية تلك المرأة المصروعة ولكن الذى يفهم من كلام الذهبى فى تجريد الصحابة ان ام زفر غير السوداء المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما فى باب وكذلك يفهم من كلام ابن الاثير ان ام زفر غيرها حيث قال ام زفر ماشطة خديجة كانت عجوزا سوداء يغشاها صلى الله تعالى عليه وسلم فى زمان خديجة رضى الله تعالى عنها وذكر الذهبى ان ام زفر ثنتان حيث قال فى باب الكنى ام زفر كان بها جنون ذكرت فى حديث مرسل وقال ايضا ام زفر ماشطة خديجة فيما قيل فعلم على الاولى علامة البخارى ولم يعلم على الثانية وعن هذا قال صاحب التلويح ذكرت فى الصحابيات ام زفر ثنتان ثم طول الكلام من غير تحرير وقول الذهبى ذكرت فى حديث مرسل هو ماذكره ابو عمر فى الاستيعاب فقال ام زفر التى كان بها مس من الجن ذكر حجاج وغيره عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم انه اخبره انه سمع طاوسا يقول كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يؤتى بالمجانين فيضرب صدر احدهم ويبرأ فاتى بمجنونة يقال لها ام زفر فضرب صدرها فلم تبرأ ولم يخرج شيطانها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو معها فى الدنيا ولها فى الآخرة خير **قوله** تذكر المرأة هكذا رواية الكشميهى وفى رواية غيره تلك المرأة **قوله** على ستر الكعبة بكسر السين المهملة اى جالسة على ستر الكعبة او معتمدة عليه وعلى يتعلق بقوله رأى وقال ابو عمر قال ابن جريج واخبرنى عطاء انه رأى ام زفر تلك المرأة سوداء طويلة على سلم الكعبة وروى البزار من حديث ابن عباس رضى الله عنهما انها قالت انى اخاف الخبيث ان يجردنى فدعى لها وكانت اذا خشيت ان يأتيها تأتى استار الكعبة فتتعلق بها ﴿ص﴾ باب فضل من ذهب بصره ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان فضل من ذهب بصره قيل سقطت هذه الترجمة وحدها من رواية النسفى وقد جاء بلفظ الترجمة حديث اخرجه البزار عن زيد بن ارقم لفظه ما ابتلى عبد بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب بصره ومن ابتلى ببصره فصبر حتى يلقى الله تعالى لقى الله تعالى ولاحساب عليه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثنى ابن الهاد عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثى وعمرو بفتح العين ابن ابى عمرو ميسرة مولى

المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس رضي الله عنه والحديث بهذا الاسناد من افراده قوله بحبيبتيه قد فسرهما في آخر الحديث بقوله يريد عينيه وحبيبتيه تثنية حبيبة لانهما احب اعضاء الانسان اليه ولا يخفى ذلك على احد قوله فصبر يروى ثم صبر وزاد الترمذي في روايته واحتسب ومعناه صبرا مستحضرا ما وعد الله به الصابرين من الثواب لان يصبر مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات هذا الذي ذكروه والظاهر ان المراد بصبره ان لا يشتكي ولا يقلق ولا يظهر عدم الرضا به قوله يريد عينيه من كلام انس اي اي يريد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله حبيبتيه عينيه ﴿ ص تابعه اشعث بن جابر وابو طلال عن انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ اي تابع عمرا في روايته عن انس اشعث بن جابر وهو اشعث بن عبد الله بن جابر نسب الى جده وهو ابو عبد الله البصري الاعمى الحداني بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المهملة وبالنون نسبة الى حدان بطن من الازد ولهذا يقال له الازدي ايضا واختلف فيه فقال الدارقطني يعتبر به ووثقه النسائي وليس له في البخاري الا هذا الموضع تعليقا ومتابعته اخرجها احمد بلفظ قال ربكم من اذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة قوله وابو طلال اي وتابعه ايضا ابو طلال بكسر الطاء المعجمة وتخفيف اللام واسمه هلال بن هلال وهو ايضا اعمى وهو ضعيف عند الجميع الا ان البخاري قال وهو مقارب الحديث وليس له في صحيحه غير هذه المتابعة اخرجها الترمذي عن عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا ابو طلال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ان الله يقول اذا اخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي الا الجنة) ﴿ ص باب عيادة النساء الرجال ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم عيادة النساء للرجال ولو كانوا اجانب بشرطه المعتبر ﴿ ص وعادت ام الدرداء رجلا من اهل المسجد من الانصار ش ﴾ ام الدرداء هذه زوجة ابي الدرداء عويمر والمسجد مسجد المدينة فان قلت ابو الدرداء له زوجتان كل منهما تسمى ام الدرداء احداهما ام الدرداء الكبرى اسمها خيرة بنت ابي حدرد اسمه عبد الاسلمي كانت صحابية من فضلاء النساء وعقلائهن ماتت بالشام في خلافة عثمان قبل ابي الدرداء بسنتين والاخرى ام الدرداء الصغرى اسمها هجيمة بنت حيي الوصابية وقال ابو عمر لا اعلم لها خبرا يدل على صحبة او رؤية ومن خبرها ان معاوية خطبها بعد ابي الدرداء فابت ان تتزوجه فايهما التي عادت رجلا من اهل المسجد من الانصار قلت قال الكرماني الظاهر ان المرادة ههنا الكبرى وقيل ليس كذلك بل هي الصغرى لان الاثر المذكور اخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق الحارث بن عبيد وهو شامي تابعي صغير لم يلحق ام الدرداء الكبرى فانها ماتت قبل موت ابي الدرداء في خلافة عثمان كما قلنا قال رأيت ام الدرداء على راحلة اعواد ليس لها غشاء تعود رجلا من الانصار في المسجد والصغرى عاشت الى اواخر خلافة عبد الملك بن مروان وماتت في سنة احدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة فان قلت قد جعل ابن منده وابو نعيم وابو مسهر خيرة وهجيمة واحدة قلت قالوا هذا وهم والصحيح انهما ثنتان كما ذكرنا وليس فيه تأمل لايخفى

﴿ ص حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال رضي الله تعالى عنهما قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر رضي الله تعالى عنه اذا اخذته الحمى

يقول * كل امرئ مصبح في اهله * والموت ادنى من شراك نعله * وكان بلال رضي الله تعالى عنه اذا اقلعت عنه يقول * الا ليت شعري هل ابيتن ليلة * بواد وحولي اذخر وجليل * وهل اردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لي شامة وطفيل * قالت عائشة فجئت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله فدخلت عليهما لان دخول عائشة على ابي بكر وبلال كان لعيادتهما وهما موعوكان والحديث قد مر في باب مقدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره وهنا عن قتيبة بن سعيد عن مالك ومر الكلام فيه مبسوطا وذكرنا اكثره هنا خوفا من التكرار قوله كيف تجدك بالتاء المثناة من فوق اي كيف تجد نفسك قوله ادنى اي اقرب والشراك بكسر الشين المعجمة احد سيور النعل التي تكون على وجهها قوله بواد بالتنكير اي وادي مكة والاذخر والجليل نباتان ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون اسم موضع على اميال من مكة وكان سوقا في الجاهلية قوله يبدون بالنون الخفيفة اي هل تظهر وشامة وطفيل جبلان بمكة والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء موضع بين مكة والمدينة وهي ميقات اهل الشام وكان اسمها مهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف والعين المهملة فاجحف السيل باهلها فسميت جحفة وحور طائفة نقل الحمى معناها عرض والمعنى الصحيح ان تعدم من المدينة وتظهر في الجحفة وكان اهلها يهود شديد الايذاء والعداوة للمؤمنين فلذلك دعا عليهم واراد الخير لاهل الاسلام ﴿ص﴾ باب عيادة الصبيان ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان عيادة الصبيان وعيادة مصدر مضاف الى مفعوله وطوى فيه ذكر الفاعل والتقدير باب عيادة الرجال الصبيان ﴿ص﴾ حدثنا حجاج ابن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني عاصم قال سمعت ابا عثمان عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما ان ابنة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلت اليه وهو مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسعد وابي نحسب ان ابنتي قد حضرت فاشهدنا فارسل اليها السلام ويقول ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده مسمى فلتحتسب ولتصبر فارسلت تقسم عليه فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقمنا فرفع الصبي في حجر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونفسه تتقعقع ففاضت عينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده ولا يرحم الله من عباده الا الرحماء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم جاء الى الابنة فاخذ ابنها فوضعه في حجره وهذا عيادة بلا شك وعاصم هو ابن سليمان وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي شيخ ابوب وقد مضى الحديث في الجنائز في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعذب الميت ببكاء اهله عليه فانه اخرجه هناك عن عبدان ومحمد كلاهما عن عبد الله عن عاصم عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله ان ابنة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية الكشميهني ان ابنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلت اليه قال صاحب التوضيح ابنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هي زينب وابنها الذي كان محتضرا هو علي بن ابي العاص بن الربيع قاله بعض الرواة وقيل فاطمة وقيل ابنها محسن بن علي بن ابي طالب وقيل رقية قال الراوي مرة قال قائل ابن ... ومرة ... رقية ... مرة عن صبي ومرة

من صبية **قوله** وهو مع الى صلى الله تعالى عليه وسلم اى والحال ان اسامة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسعد اى ابن عبادة وابى بن كعب **قوله** نحسب اى يظن الراوى ان ابيا كان معه فى ذلك الوقت ويدل على هذا ما سيجئ فى كتاب النذور حيث قال ومع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسامة وسعد وابى على الشك **قوله** قد حضرت على صيغة بناء المجهول ويروى احتضرت اى حضرها الموت **قوله** فاشهدنا اى احضر الينا **قوله** وكل شئ مسمى ويروى مسمى الى اجل **قوله** فلتحتسب اى لتطلب الاجر من عند الله وليجعل الولد فى حسابه لله تعالى راضية بقضائه **قوله** فى حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بفتح الحاء وكسرها **قوله** ونفسه بسكون الفاء **قوله** تقعقع اى تضطرب ويسمع لها صوت **قوله** فقال سعد ما هذا انما قال ذلك لانه استغرب ذلك منه لانه يخالف ما عهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر **قوله** هذه رحمة ويروى هذه الرحمة اى اثر رحمة جعلها الله فى قلوب الرحماء وليس من باب الجزع وقلة الصبر وقد صح ان لله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة اخرجه مسلم وروى البخارى نحوه ﴿ ص باب عيادة الاعراب ش ﴾ اى هذا باب فى بيان عيادة الاعراب بفتح الهمزة وهم ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون فى الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية او المدن والنسبة اليها اعرابى وعربى ﴿ ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبد العزيز بن مختار حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على اعرابى يعوده قال وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده قال له لا بأس طهور ان شاء الله فقال قلت طهور كلا بل هى حمى تفور او تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنعم اذا ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو الحذاء والحديث قد مضى بعين هذا الاسناد والمتن فى علامات النبوة ومضى الكلام فيه هناك **قوله** يعوده فى موضع الحال فى الموضعين **قوله** طهور خبر مبتدأ محذوف اى هو طهور لك من ذنوبك اى مطهر **قوله** ان شاء الله دعاء لا خبر **قوله** قال قلت بفتح التاء اى قال الاعرابى مخاطب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله قلت وفيه الاستفهام مقدر اى اقلت طهور كلا اى ليس بطهور بل هى حمى وفى رواية الكشميهنى بل هو اى المرض **قوله** تفور اوتثور شك من الراوى هل قالها بالفاء او بالثاء المثلثة وهما بمعنى واحد اى تغلى ويظهر حرها ووهجها **قوله** تزيره بضم التاء المثناة من فوق اى تزير الشيخ القبور وهو من الازارة والضمير المنصوب فى تزيره مفعول اول والقبور بالنصب مفعول ثان ويأتى بمفعولين من غير افعال القلوب اذا كان احد المفعولين غير صريح **قوله** فنعم اذا الفاء فيه مرتبة على محذوف واذا جواب وجزاء اى اذا ابيت كان كما زعمت او اذا كان ظنك كذا فسيكون كذلك وروى الطبرانى من حديث شرحبيل والد عبد الرحمن ان الاعرابى المذكور اصبح ميتا وقال المهلب فائدة هذا الحديث انه لا نقص على الامام فى عيادة مريض من رعيته ولو كان اعرابيا جافيا ولا على العالم فى عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره بما ينفعه ويأمره بالصبر لئلا يتسخط قدر الله عليه ويسلم ويسليه عن ألمه بل يغبطه بسقمه الى غير ذلك من جبر خاطره وخاطر اهله ﴿ ص

﴿ باب ﴾ عيادة المشرك ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان عيادة المشرك قال ابن بطال انما تعاد المشرك ليدعى الى الاسلام اذا رجى اجابته والا فلا قلت الظاهر ان هذا يختلف باختلاف المقاصد فقد تقع لعيادته مصلحة اخرى لا يخفى ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان غلاما ليهود كان يخدم النبى صلى الله تعالى عليه فمرض فاتاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعوده فقال اسلم فاسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مر فى الجنائز باتم منه فى باب اذا اسلم الصبى فمات ﴿ ص ﴾ وقال سعيد بن المسيب عن ابيه لما حضر ابو طالب جاءه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ هذا التعليق قد مر موصولا فى تفسير سورة القصص وفى الجنائز ايضا وابو سعيد هو المسيب بن حزن صحابى ممن بايع تحت الشجرة وابو طالب عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسمه عبد مناف ﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ اذا عاد مريضا فحضرت الصلاة فصلى بهم جماعة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه اذا عاد ناس مريضا قوله فحضرت الصلاة فصلى اى المريض بهم اى بمن عاده من الناس ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنى يحيى حدثنا هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليه ناس يعودونه فى مرضه فصلى بهم جالسا فجعلوا يصلون قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما فرغ قال ان الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا وان صلى جالسا فصلوا جلوسا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة والحديث مر فى كتاب الصلاة فى باب انما جعل الامام ليؤتم به ومضى الكلام فيه هناك قوله قياما القيام جمع قائم او هو مصدر بمعنى قائمين قوله ليؤتم به على صيغة بناء المجهول وهو بكسر اللام اى لان يؤتم به وقال الكرمانى ويصحح ايضا فتحها ان صحت الرواية بذلك ويكون اللام للتأكيد ويؤتم يكون مرفوعا قوله واذا رفع اى رأسه فارفعوا رؤسكم وان صلى جالسا اى وان صلى الامام حال كونه جالسا لعذر فصلوا جلوسا اى جالسين ﴿ ص ﴾ قال ابو عبد الله قال الحميدى هذا الحديث منسوخ لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آخر ما صلى صلى قاعدا والناس خلفه قيام ﴿ ش ﴾ ابو عبد الله هو البخارى نفسه والحميدى قد مر غير مرة وهو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله بن الزبير بن عبد الله والحميدى نسبة الى بطن من قريش يقال له حميد بن زهير ووجه النسخ وباقى المسألة من الخلاف قد ذكرناه فى باب انما جعل الامام ليؤتم به وبالذى قاله الحميد قال ابو حنيفة والشافعى والمنسوخ منه قعودهم معه فقط واحد احمد واسحق بظاهره وان الامام اذا صلى جالسا تابعوه وهو وجه ابن القاسم حديث الباب على انه كان نافلة وهو غلط ﴿ ص ﴾ باب وضع اليد على المريض ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وضع عائد المريض يده عليه لتأنيسه ولمعرفة مرضه وبدعوله على حسب ما يبدو منه وربما رقاه بيده ويمسح على المه ويدمع به العليل خصوصا اذا كان العائد صالحا يتبرك بيده ودعائه كما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله وذلك من حسن الادب واللطف بالعليل وقد يكون واضع يده عارفا بالعلاج فيصف له ما يناسبه ﴿ ص ﴾ حدثنا المكى بن ابراهيم اخبرنا الجعيد عن عائشة بنت سعد ان اباها قال تشكيت بمكة شكوى شديدة فجاءنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعودنى فقلت يا نبى الله انى اترك مالا وانى لم اترك الا ابنة واحدة فاوصى بثلثى مالى واترك الثلث فقال لا فقلت فاوصى بالنصف واترك النصف قال لا فقلت فاوصى بالثلث واترك لها

الثلثين قال الثلث والثلث كثير ثم وضع يده على جبهته ثم مسح يده على وجهي وبطني ثم قال اللهم
اشف سعداً وأتمم له هجرته فمازلت أجد برده على كبدي فيما يخال إلي حتى الساعة ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله ثم وضع يده على جبهته ثم مسح يده على وجهي وبطني والمكي
ابن ابراهيم بن بشير بن فرقد البرجمي التميمي الحنظلي البلخي مات سنة خمس عشرة ومائتين والجعيد
بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الرحمن الكندي
ويقال الجعد مكبرا وعائشة بنت سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه والحديث قد مضى
في كتاب الوصايا في باب أن يترك ورثته أغنياء من رواية عامر بن سعد عن أبيه سعد وأخرجه
بقية الجماعة من هذا الوجه وأما من رواية عائشة بنت سعد فأخرجه أبو داود في الجنائز
عن هرون بن عبد الله عن مكي بن ابراهيم به مختصرا وأخرجه النسائي في الفرائض
عن يعقوب بن ابراهيم وغيره قوله تشكيت من باب التفعل الذي يدل على المبالغة قوله شكوى
بالواو وبغيره الشكاوي والشكو والشكاة والشكاية المرض قوله شديدة في رواية المستملي
شديدا بالتذكير على إرادة المرض قوله كثير بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة قوله ثم وضع يده
على جبهته من باب التجريد وفي رواية الكشميهني على جبهتي على الأصل قوله وأتمم له هجرته إنما دعا له
بإتمام الهجرة لأنه كان مريضا وخاف أن يموت في موضع هاجر منه فاستجاب الله عز وجل دعاء رسوله
فشفاه ومات بعد ذلك بالمدينة قوله برده الضمير عائد إلى المسح أو إلى اليد باعتبار العضو قوله
فيما يخال إلي أي فيما يخيل ويصور وقال ابن التين صوابه فيما يخيل إلي بالتشديد لأنه من التخيل قال الله
تعالى (يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى) قلت خال يخال ويخيل بمعنى واحد وفي المحكم خال الشيء
يخاله خيلا وخيلة ظنه قوله حتى الساعة حتى ههنا بمعنى إلى فلذلك جرت الساعة ﴿ص﴾ حدثنا
قتيبة قال حدثنا جرير عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله تعالى عنه دخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يوعك وعكا شديدا فمسسته بيدي
فقلت يا رسول الله إنك توعك وعكا شديدا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أجل إني أوعك كما
يوعك رجلان منكم فقلت ذلك أن لك أجرين فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أجل ثم قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مسلم يصيبه أذى مرض فما سواه إلا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فمسسته بيدي والحديث قد مر عن قريب في باب أشد الناس بلاء الأنبياء
فإنه أخرجه هناك عن عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش إلى آخره وههنا أخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن
عبد الحميد عن سليمان الأعمش إلى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله أذى بالذال المعجمة قوله مرض بيان
له وقال الكرماني يروى أذى مرض فما سواه أي أقل مرض بالتنوين ثم قال ويروى أذى بإعجام الدال
﴿ص﴾ باب ما يقال للمريض وما يجيب ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان ما يقال للمريض
عند العيادة وفي بيان ما يجيب المريض ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن ابراهيم
التيمي عن الحرث بن سويد عن عبد الله قال أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه فمسسته
وهو يوعك وعكا شديدا فقلت إنك لتوعك وعكا شديدا وذلك أن لك أجرين قال أجل وما من مسلم
يصيبه أذى إلا حاتت عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ابن
مسعود للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجواب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم له وقبيصة بن عقبة
وسفيان هو الثوري والحديث قد مر الآن في الباب الذي قبله ﴿ص﴾ حدثنا إسحق

حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على
رجل يعوده فقال صلى الله عليه وسلم لا بأس طهور إن شاء الله فقال كلا بل هي حمى تفور على شيخ كبير كيما
تزيره القبور فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنعم إذاً ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قول النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لا بأس طهور وجواب المريض له كلا إلى آخره وإسحق هو ابن شاهين الواسطي وخالد
الأول هو ابن عبد الله الطحان والثاني خالد الحذاء والحديث قد مر عن قريب في باب عيادة الأعراب ومر
الكلام فيه ﴿ص﴾ باب * عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا على الحمار ﴿ش﴾ أي
هذا باب في بيان عيادة المريض حال كونه ردفا أي مرتدفا غيره على حماره ﴿ص﴾ حدثني يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن أسامة بن زيد أخبره أن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ركب على حمار على إكاف على قطيفة فدكية وأردف أسامة وراءه يعود
سعد بن عبادة قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول وذلك قبل أن
يسلم عبد الله وفي المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود وفي المجلس عبد الله بن
رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه قال لا تغبروا علينا فسلم
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووقف ونزل فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله
ابن أبي يا أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا وارجع إلى رحلك
فمن جاءك فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فإنا نحب ذلك فاستب
المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يخفضهم حتى سكتوا فركب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة
فقال له أي سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب يريد عبد الله بن أبي قال سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح فلقد
أعطاك الله ما أعطاك ولقد اجتمع أهل هذه البحيرة أن يتوجوه فيعصبوه فلما رد ذلك بالحق الذي أعطاك
الله شرق بذلك فذلك الذي فعل به ما رأيت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فركب على حمار وفي قوله
وأردف أسامة وراءه يعود سعد بن عبادة وحاله قد ذكر وأعيد مرة والحديث قد مر في آخر تفسير سورة
آل عمران فإنه أخرجه هناك عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة أن أسامة بن زيد أخبره إلخ
ومر الكلام فيه هناك قوله على إكاف بدل من قوله على حمار وقوله على قطيفة بدل من قوله على إكاف وكلا
البدلين في حكم الطرح والقطيفة الدثار المهدب قوله فدكية نسبة إلى فدك بفتح الفاء والدال المهملة وهي
قرية بقرب خيبر كأن القطيفة صنعت فيها قوله سعد بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة
سيد الخزرج قوله عبد الله بن أبي بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف [illegible]
وسلول بفتح السين المهملة وضم اللام اسم أم عبد الله [illegible] ابن سلول [illegible] صفة
لعبد الله لا صفة لأبي قوله واليهود عطف على المشركين ويجوز أن يكون عطفا على عبدة الأوثان
لأنهم أيضا مشركون حيث قالوا عزير ابن الله تعالى وتقدس عن ذلك قوله عجاجة الدابة بفتح العين المهملة
وتخفيف الجيم الأولى وهي الغبار قوله خمر [illegible] قوله لا أحسن [illegible]
أحسن أفعل التفضيل وفي رواية زائدة [illegible] أي ليس أحسن [illegible] تقول حسن
حدا فإن ذلك [illegible] ويروى لأحسن [illegible] قوله إن كان

حتى يصح التعلق بما قبله وبما بعده قوله الى رحالت بفتح الراء وسكون الحاء المهملة اى الى منزلك
ويقال الرحل مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث قوله يتثاورون اى يتثاورون ويتهايجون
عصا قوله حتى سكنوا بالنون من السكون ويروى سكتوا بالتاء المثناة من فوق من السكوت قوله
ابو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الاولى كنية عبدالله بن ابى قوله البحيرة بفتح
الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة البلدة يقال هذه بحيرتنا اى بلدتنا قوله ان يتوجوه اى يجعلوا التاج
على رأسه وهو كناية عن الملك اى يجعلوه ملكا ويشدون عصابة السادة على رأسه وهذا يحتمل
ان يكون على سبيل الحقيقة وعلى المجاز قوله فلما رد بضم الراء وتشديد الدال قوله شرق بفتح
الشين المعجمة وكسر الراء اى غص به والشرق الشجى والغصة ﴿ ص حدثنا عمرو بن
عباس حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر رضي الله تعالى عنه قال
جاءنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعودنى ليس براكب بغل ولا برذون ش ﴾ مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله ليس براكب بغل ولا برذون اراد انه كان ماشيا وعمرو بن عباس ابو عثمان
البصرى وعبدالرحمن هو ابن مهدى العنبرى البصرى وسفيان هو ابن عيينة صرح به الحافظ المزى
فى الاطراف والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الفرائض عن عمرو الناقد واخرجه ابوداود فيه
عن احمد بن حنبل واخرجه الترمذى فيه عن الفضل بن الصباح وفى التفسير عن عبد بن حميد عن
يحيى بن آدم واخرجه النسائى فى الطهارة وفى الفرائض وفى التفسير عن محمد بن منصور وفى الطب
عن قتيبة واخرجه ابن ماجة فى الجنائز عن محمد بن عبدالاعلى وفى الفرائض عن هشام قوله والبرذون
بكسر الباء الموحدة وفتح الذال المعجمة الدابة لغة لكن العرف خصصه بنوع من الخيل قاله
الكرمانى ﴿ ص ﴿ باب ﴾ قول المريض انى وجع او وارأساه او اشتد بى الوجع ش ﴾
اى هذا باب فى بيان قول المريض انى وجع وفى بعض النسخ باب ما رخص للمريض ان يقول انى
وجع بفتح الواو وكسر الجيم قال الجوهرى يقال وجع فلان يوجع ويجع وياجع فهو وجع وقوم
وجعون ووجعى ووجعات وقال الوجع المرض والجمع اوجاع ووجاع قوله او وارأساه اى
او قول المريض وارأساه وهو تفجع على الرأس من شدة صداعه وهو مذكور صريحا فى حديث
الباب قوله او اشتد بى الوجع اى او قول المريض اشتد بى الوجع بفتح الجيم وفى بعض النسخ هذا
غير مذكور ﴿ ص وقول ايوب عليه الصلاة والسلام انى مسنى الضر وانت ارحم الراحمين
ش ﴾ وقول مجرور عطفا على قول المريض المجرور بالاضافة قال صاحب التوضيح قول
ايوب عليه الصلاة والسلام انى مسنى الضر ليس مما شاكل تبويبه لان ايوب عليه الصلاة والسلام
انما قال ذلك داعيا ولم يذكره للمخلوقين وقد ذكر انه كان اذا سقطت دودة من بعض جراحه ردها
مكانها قلت هذا نقله ابن التين فانه هو الذى ذكر هذا ولكن اجيب عن هذا بان مطلق الشكوى
لا يمنع ولعله اشار بهذا الى الرد على من زعم من الصوفية ان الدعاء بكشف البلاء يقدح فى الرضى
والتسليم قلت المذموم هو الشكوى الى الخلق اما الى الخالق فلا ولقد شكى الالم والوجع النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه وجماعة ممن يقتدى بهم روى ان الحسن البصرى دخل عليه
اصحابه وهو يشكو ضرسه فقال رب مسنى الضر وانت ارحم الراحمين ولا احد من بنى آدم الا وهو
يألم من الوجع ويشتكى من المرض الا ان المذموم من ذلك ذكره للناس تضجرا وتسخطا واما من اخبر

انه اخوانه ليحمدوا الله بالشفاء والعافية وان انينه وتأوهه استراحة فليس ذلك بشكوى وجزم
ابو الطيب وابن الصباغ وجماعة من الشافعية ان انين المريض وتأوهه مكروه وقال النووى هذا
ضعيف او باطل فان المكروه ماثبت فيه نهى مقصود وهذا لم يثبت فيه ذلك واحتج بحديث عائشة
المذكور فى الباب ﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن ابى نجيح وايوب عن مجاهد عن
عبدالرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة رضى الله تعالى عنه قال مر بى النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم وانا اوقد تحت القدر فقال ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم فدعا الحلاق فحلقه ثم امرنى بالفداء
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم فان كعبا اخبر ان هوام
رأسه تؤذيه وهذا ليس شكوى منه بل انما اخبر به بلسان الواقع وسفيان هو ابن عيينة وابن ابى
نجيح هو عبدالله وابو نجيح اسمه يسار وايوب هو السختيانى والحديث قد مضى فى الحج فى باب قول
الله عز وجل (فمن كان منكم مريضا او به اذى) ومر الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن يحيى
ابو زكريا اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد قال قالت عائشة رضى الله
تعالى عنها وارأساه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذاك لو كان وانا حى فاستغفر لك وادعو
لك فقالت عائشة واثكلياه والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذاك لظللت آخر يومك معرسا
ببعض ازواجك فقال النبى صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابى بكر
وابنه واعهد ان يقول القائلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون او يدفع الله ويأبى المؤمنون
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وارأساه ويحيى ابن يحيى بن بكر بن عبدالرحمن ابو زكريا
التميمى الحنظلى النيسابورى وهو شيخ مسلم وليس له فى البخارى الا مواضع يسيرة فى الزكاة والوكالة
والتفسير والاحكام واكثر عنه مسلم ويقال انه تفرد بهذا الاسناد وقال الدمياطى وكان من العباد
الزهاد الفضلاء وقال البخارى مات يوم الاربعاء سلخ صفر سنة ست وعشرين ومائتين ويحيى بن سعيد
هو الانصارى والقاسم بن محمد ابن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخارى
ايضا فى الاحكام قوله ذاك بكسر الكاف اشارة الى ما يستلزم المرض من الموت اى لو مت وانا حى
وانا استغفر لك وفى رواية عبيدالله بن عتبة لو مت قبلى فكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك
قوله واثكلياه مندوب وقال بعضهم واثكلياه بضم الثاء المثلثة وسكون الكاف وفتح اللام وبالياء
الخفيفة وبعد الالف هاء ندبة قلت ليس كذلك لان ثكلياه لا يخلو اما ان يكون مصدرا او صفة
للمرأة التى فقدت ولدها فان كان مصدرا فالثاء مضمومة واللام مكسورة وان كان اسما فالثاء مفتوحة
واللام كذلك يقال ثكلته امه ثكلا بالضم والثكل فقدان المرأة ولدها وكذلك الثكل بفتحتين
وامرأة ثاكل وثكلى واثكله الله امه وهذا لا يراد به حقيقته بل هو كلام جرى على لسانها
عند اصابة مصيبة او خوف مكروه ونحو ذلك قوله انى لاظنك تحب موتى كأنها اخذت ذلك
من قوله انا او مت قبلى قوله ولو كان ذاك فكذا رواه الكشميهنى بغير لام وفى رواية غيره
باللام وهو اشارة الى موتها قوله لظللت بكسر اللام قوله معرسا بضم الميم وسكون العين وكسر
الراء من اعرس باهله اذا بنى بها وكذلك اذا غشيها ويروى بتشديد الراء من التعريس يقال اعرس
وعرس بمعنى واحد قوله بل انا وارأساه اى دعى ذكر ما تجدينه من وجع
رأسك واشتغلى بى اذ لا باس لك وانت تعيشين بعدى عرف ذلك النبى صلى الله عليه وسلم بالوحى

قوله أو أراد الشك من الراوى قوله الى ابى بكر وابنه كذا فى رواية الاكثرين بعطف لفظ الابن
عليه ووقع فى رواية مسلم او ابنه بكلمة او التى هى للشك او للتخيير وروى الى ابى بكر او آتيه من الاتيان
بمعنى المجئ ونقل عياض عن بعض المحدثين تصويبها وخطأه وقال وبوضح الصواب قولها
فى الحديث الآخر عند مسلم ادعى لى اباك واخاك وايضا فان مجيئه الى ابى بكر كان متعسرا لانه
عجز عن حضور الصلاة مع قرب مكانها من بيته قوله واعهد اى اوصى بالخلافة له يقال عهدت
اليه اى اوصيته فان قلت ما فائدة ذكر الابن اذ لم يكن له دخل فى الخلافة واجيب بان المقام
مقام استمالة قلب عائشة يعنى ان الامر مفوض الى والدك كذلك الائتمار فى ذلك بحضور اخيك واقاربك
هم اهل امرى واهل مشورتى او لما اراد تفويض الامر اليه بحضورها اراد احضار بعض محارمه
حتى لو احتاج الى رسالة الى احد او قضاء حاجة لتصدى لذلك والله اعلم قوله ان يقول
القائلون اى كراهة ان يقول القائلون الخلافة لفلان او لفلان او واحد منهم يقول لى وكلمة ان مصدرية
ويقول القائلون محذوف قوله او يتمنى المتمنون اى الخلافة اعينه قطعا للنزاع وقال صاحب
التوضيح اما فلان فان الدسوطى غير كتاب شرح النون بمعنى النون التى فى المتمنون وانما هو نصبها لان اصله
المتمنيون على وزن المتطهرون فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت
الياء كذلك وضمت النون لاجل الواو اذ لا يصح واو قبلها كسرة وتبع هذا الكلام بعضهم فى
شرحه قلت ضبط النون بالفتح هو الصواب وهو الاصل كقولك المسلمون اذ لا يقال فيه بضم الميم
وتشبيه القائل المذكور المتمنون بقوله المتطهرون غير مستقيم لان هذا صحيح وذاك معتل اللام وكل
هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف قوله يابى الله لغير ابى بكر ويدفع المؤمنون غيره
شك او يدفع الى آخره شك من الراوى فى التقديم والتأخير ﴿ص﴾ حدثنا موسى حدثنا
عبد العزيز بن مسلم حدثنا سليمان عن ابراهيم التيمى عن الحرث بن سويد عن ابن مسعود
رضى الله تعالى عنه قال دخلت على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يوعك فمسسته
فقلت انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل كما يوعك رجلان منكم قال لك اجران قال نعم
ما من مسلم يصيبه اذى مرض فما سواه الاحط الله سيأته كما تحط الشجرة ورقها ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وموسى هو ابن اسمعيل المنقرى وسليمان هو
الاعمش وقد مر الحديث عن قريب فى باب شدة المرض وفى باب اشد الناس بلاء وفى باب
وضع اليد على المريض وفى باب ما يقال للمريض ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة اخبرنا الزهرى عن عامر بن سعد عن ابيه قال جاءنا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعودنى من وجع اشتد بى زمن حجة الوداع فقلت بلغ بى من الوجع
ما ترى وانا ذو مال ولا يرثنى الا ابنة لى أفا تصدق بثلثى مالى قال لا قلت بالشطر قال لا قلت الثلث
قال الثلث كثير ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس ولن تنفق نفقة
تبتغى بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل فى فى امرأتك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله يعودنى
من وجع اشتد بى وعامر بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابى وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة
والحديث مضى عن قريب فى باب وضع اليد على المريض ومضى ايضا فى كتاب الوصايا فى باب
ان يترك ورثته اغنياء وفى باب الوصية بالثلث ومضى الكلام مكررا قوله زمن حجة الوداع وقد

تقدم عن ابن عيينة ومن الفهم والاول الاصح **قوله** ان تدع اى لان تدع **قوله** حتى ما يحمل كلمة ما موصولة بمعنى الذى ﴿ ص ﴾ باب * قول المريض قوموا عنى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول المريض للعواد قوموا عنى اذا وقع منهم ما يستدعى ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام عن معمر (ح) وحدثنى عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف اهل البيت فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوموا قال عبيد الله وكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله قوموا ولم يقل فى هذه الرواية عنى ووقع فى رواية كتاب العلم قوموا عنى وهو المطابق للترجمة وهشام هو ابن يوسف الصنعانى ومعمر هو ابن راشد وعبد الله بن محمد هو المسندى وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث قد مضى فى كتاب العلم فى باب كتابة العلم وفى المغازى **قوله** حدثنا ابراهيم ويروى حدثنى ابراهيم **قوله** حدثنا هشام ويروى اخبرنا هشام **قوله** لما حضر على صيغة المجهول **قوله** هلم قال الخطابى يقول هلموا واهل العالية يستوى فيه الواحد والجمع **قوله** اكتب لكم بالجزم والرفع **قوله** لن تضلوا ويروى لا تضلوا بحذف النون لانه جواب للامر او بدل من الجواب الاول **قوله** ان الرزية مدغما وغير مدغم المصيبة **قوله** ولغطهم اللغط بفتح اللام وفتح الغين المعجمة الصوت المختلط ﴿ ص ﴾ باب * من ذهب بالصبى المريض ليدعى له ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من ذهب بالصبى المريض الى الصالحين واهل الفضل ليدعى له ليدفع ببركة الدعاء وفى رواية الكشميهنى ليدعوا له اى ليدعو له من اتى به ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل عن الجعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بى خالتى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختى وجع فمسح رأسى ودعا لى بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه وقمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاى ابو اسحق الزبيرى الاسدى المدنى مات سنة ثلاثين ومائتين وحاتم بن اسمعيل الكوفى سكن المدينة والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف ابن عبد الرحمن [illegible] ويقال له جعد ايضا والسائب ابن يزيد من الصحابة [illegible] والحديث مضى فى [illegible] الطهارة فى باب استعمال فضل وضوء [illegible] بكسر الحاء [illegible] الاشارة [illegible] ص والحجلة بفتح [illegible] والجيم [illegible] فى كتاب الطهارة ﴿ ص ﴾ باب [illegible] تمنى المريض الموت ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان منع تمنى

المريض الموت لشدته ﴿ ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه فان كان لابد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي ش ﴾ مطابقته للترجمة من حديث ان الضر الذي يصيب اعم من ان يكون من المرض وغيره والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن محمد بن احمد بن ابي خلف قوله لا يتمنين بالنون الخفيفة قوله احدكم الخطاب للصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين قوله من ضر اي لاجل ضر اصابه وهو يشمل المرض وغيره من انواع الضرر قوله فاعلا اي متمنيا وفي رواية الدعوات فان كان لابد متمنيا للموت قوله ما كانت الحياة اي مدة كون الحياة خيرا لي وفيه النهي عن تمني الموت عند نزول البلاء وقيل انه منسوخ بقول يوسف عليه السلام (توفني مسلما) وبقول سليمان عليه السلام (وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين) وحديث الباب والحقني بالرفيق الاعلى ودعا عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز بالموت ورد بان هؤلاء انما سألوا ما قارن الموت فالمراد بذلك اللحاق بدرجاتهم وحديث عمر رضي الله تعالى عنه رواه معمر عن علي بن زيد وهو ضعيف ﴿ ص حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على خباب نعوده وقد اكتوى سبع كيات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا الا التراب ولولا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ثم اتيناه مرة اخرى وهو يبني حائطا له فقال ان المسلم يؤجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به وآدم هو ابن ابي اياس واسمعيل بن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد وقيل هرمز وقيل كثير وقيس بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من فوق والحديث اخرجه البخاري ايضا في الدعوات وفي الرقاق واخرجه مسلم في الدعوات عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن بشار قوله نعوده جملة حالية وكذا قوله وقد اكتوى اي في بطنه والنهي الذي جاء عن الكي هو لمن يعتقد ان الشفاء من الكي اما من اعتقد ان الله عز وجل هو الشافي فلا بأس به او ذلك للقادر على مداواة اخرى وقد استعجل ولم يجعله آخر الدواء قوله ان اصحابنا الذين سلفوا كأنه عنى هؤلاء الذين ماتوا في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله مضوا ولم تنقصهم الدنيا لانهم كانوا في قلة وضيق عيش واما الذين من بعدهم فقد اتسعت لهم الدنيا بسبب الفتوح وما ادخروا من الدنيا فقد نقص من الآخرة قوله وانا اصبنا قول خباب يعني انا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا يعني مصرفا نصرفه فيه الا التراب يعني البنيان فعلم من هذا ان صرف المال الى البنيان مذموم لكن المذمة فيمن بنى ما يفضل عنه ولا يضطر اليه فذلك الذي لا يؤجر فيه لانه من التكاثر المنهي عنه لا من بنى ما يكنه ولا غنى به عنه قوله لدعوت به اي بالموت وذلك لشدة ما به من الم المرض قوله ثم اتيناه مرة اخرى هو كلام قيس بن ابي حازم اي ثم اتينا خبابا مرة ثانية والحال انه يبني حائطا له قوله فقال ان المسلم يؤجر الى آخره موقوف على خباب وقد اخرجه الطبراني مرفوعا من طريق عمر بن اسمعيل بن مجالد حدثنا ابي عن بيان

ابن بشر واسمعيل بن ابي خالد جميعا عن قيس بن ابي حازم قال دخلت على خباب نعوده فذكر الحديث وفيه وهو يعالج حائطا له فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المسلم يؤجر في نفقته كلها الا ما يجعله في التراب وعمر المذكور كذا يحيى بن معين ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل ورحمة فسددوا وقاربوا ولا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا يتمنى وابو اليمان بفتح الياء آخر الحروف الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم وابو عبيد مصغر العبد هو مولى ابن ازهر واسمه سعد بن عبيد وابن ازهر هو الذي ينسب اليه عبد الرحمن بن ازهر بن عوف وهو ابن اخي عبد الرحمن ابن عوف الزهري والحديث اخرجه مسلم الى قوله فسددوا بطرق مختلفة منها عن بشر بن سعيد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لن ينجي احدا منكم عمله قال رجل ولا اياك يا رسول الله قال ولا اياي الا ان يتغمدني الله برحمته ولكن سددوا ❊ ومنها عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من احد يدخله عمله الجنة فقيل ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني ربي برحمة ❊ ومنها عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس احد ينجيه عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتداركني الله منه برحمة ومنها عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة الى آخره نحو رواية البخاري ❊ ومنها عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قاربوا وسددوا واعلموا انه لن ينجو احد منكم بعمله الحديث **قوله** لن يدخل بضم الياء مضارع معلوم وفاعله قوله عمله واحدا بالنصب مفعوله والجنة نصب بانتصابه بتقدير في الجنة **قوله** الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة يقال تغمده الله برحمته اي غمره بها وستره بها والبسه رحمته واذا اشتملت على شيء فغطيته فقد تغمدته اي صرت له كالغمد للسيف واما الاستثناء فهو منقطع فان قلت كل المؤمنين لا يدخلون الجنة الا ان يتغمدهم الله بفضله فاوجه التخصيص بالذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت تغمد الله له بعينه مقطوع به او اذا كان له بفضل الله فلغيره بالطريق الاولى ان يكون بفضله لا بعمله فان قلت قال الله تعالى (وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون) قلت الباء ليست للسببية بل للالصاق او المصاحبة اي اورثتموها مصاحبة او ملابسة لثواب اعمالكم (ومذهب اهل السنة) انه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب بل ثبوتهما بالشرع حتى لو عذب الله تعالى جميع المؤمنين كان عدلا ولكنه اخبر بانه لا يفعل بل يغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين (والمعتزلة) يثبتون بالعقل الثواب والعقاب ويجعلون الطاعة سببا للثواب موجبا له والمعصية سببا للعقاب موجبة له والحديث يرد عليهم **قوله** فسددوا اي اطلبوا السداد اي الصواب وهو ما بين الافراط والتفريط اي فلا تغلوا ولا تقصروا واعملوا به فان عجزتم عنه فقاربوا اي اقربوا منه ويروى فقربوا اي قربوا غيركم اليه وقيل سددوا معناه اجعلوا اعمالكم مستقيمة وقاربوا اي اطلبوا قربة الله عز وجل **قوله** ولا يتمنين بنون التأكيد الخفيفة في رواية غير الكشميهني لقصد النهي وفي رواية الكشميهني ولا يتمن بحذف التحتية والنون بلفظ النهي **قوله**

ان يكون امامان يكون محسنا ويروى امامحسن على تقدير اماهو محسن **قوله** واما مسيئا فعلى الوجهين المذكورين **قوله** ان يستعتب من الاستعتاب وهو طلب زوال العتب وهو استفعال من الاعتاب الذي الهمزة فيه للسلب لا من العتب وهو من العرائب او من العتبى وهو الرضا يقال استعتبه فاعتبني اى استرضيته فارضاني قال الله عز وجل (وان يستعتبوا فما هم من المعتبين) والمقصود ان يطلب رضى الله بالتوبة ورد المظالم ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عباد بن عبد الله ابن الزبير قال سمعت عائشة قالت سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مستند الى يقول اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق ﴿ش﴾ قيل لا يطابق الترجمة لان فيه التمني للموت اذ لا معنى الالحاق بالرفيق وهم اصحاب الملأ الاعلى الا بالموت واجيب بانه ليس تمنيا للموت غايته انه مستلزم لذلك والمنهي مايكون هو المقصود لذاته او المنهي هو المقيد وهو مايكون من ضر اصابه وهذا ليس منه بل الاشتياق اليهم ويقال انه قال ذلك بعد ان علم انه ميت في يومه ذلك ورأى الملائكة المبشرين له عن ربه بالسرور الكامل ولهذا قال لفاطمة رضي الله تعالى عنها لا كرب على ابيك بعد اليوم وكانت نفسه مفرغة في اللحاق بكرامة الله له وسعادة الابد فكان ذلك خيرا له من كونه في الدنيا وبهذا امر امته حيث قال فليقل اللهم توفني ما كانت الوفاة خيرا لي وعبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر صاحب المصنف والمسند وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة وعباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة ابن عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنهم والحديث مضى في المغازي في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن معلى بن اسد عن عبد العزيز بن مختار حدثنا هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير الى آخره وقد مضى الكلام فيه والرفيق هم الملائكة اصحاب الملأ الاعلى ﴿ص﴾ باب دعاء العائد للمريض ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان كيفية دعاء العائد للمريض عند دخوله عليه ﴿ص﴾ وقالت عائشة بنت سعد عن ابيها اللهم اشف سعدا قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ سعد هو سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه وهو طرف من حديثه الطويل بالوصية بالثلث وقد مضى موصولا عن قريب في باب وضع اليد على المريض ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اتى مريضا او اتى به اليه قال اذهب البأس رب الناس اشف وانت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة الوضاح ومنصور ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي ومسروق ابن الاجدع والحديث اخرجه البخاري ايضا عن عبد الله بن ابي شيبة وعمرو ابن علي فرقهما كلاهما عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم في الطب عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وغيره **قوله** او اتى به على صيغة المجهول شك من الراوي **قوله** اذهب بفتح الهمزة من الاذهاب والبأس بالنصب مفعوله وهو بالباء الموحدة الشدة والعذاب والحزن **قوله** رب الناس اي يارب الناس وحرف النداء محذوف **قوله** لا شفاء الا شفاؤك خبر لا كقوله انت الشافي لان خبر المبتدأ اذا كان معرفا باللام افاد الحصر لان الدواء لا ينجع اذا لم يقدر الله الشفاء **قوله** شفاء لا يغادر سقما مكمل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق والتنكير في سقما للتقليل ومعنى لا يغادر لا يترك من المغادرة

وهو الترك والسقم بفتحتين وبضم السين وسكون القاف ﴿ص﴾ وقال عمرو بن ابى قيس وابراهيم بن طهمان عن منصور عن ابراهيم وابى الضحى اذا اتى بالمريض وقال جرير عن منصور عن ابى الضحى وحده وقال اذا اتى مريضا ﴿ش﴾ اشار بهذا الى الاختلاف فى قوله اذا اتى مريضا او اتى به فقال عمرو بن ابى قيس الرازى واصله من الكوفة ولا يعرف اسم ابيه وهو صدوق ولم يخرج له البخارى الا تعليقا وروايته اذا اتى بالمريض على صيغة المجهول وكذلك رواية ابراهيم ابن طهمان كلاهما عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعى وابى الضحى مسلم بن صبيح ووصل طريق ابراهيم بن طهمان الاسمعيلى عن القاسم قال نا محمد بن اسحق الصغانى حدثنا يحيى بن معلى الرازى حدثنا محمد بن سابق حدثنا ابراهيم به قوله وقال جرير اى ابن عبد الحميد عن منصور عن ابى الضحى وحده اى بدون رواية ابراهيم النخعى اذا اتى على صيغة بناء المعلوم وهذا وصله ابن ماجة عن ابى بكر بن ابى شيبة عن جرير اذا اتى المريض فدعى له والله اعلم ﴿ص﴾ باب وضوء العائد للمريض ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان وضوء العائد عند دخوله على المريض ﴿ص﴾ حدثنا محمد ابن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال دخل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانا مريض فتوضأ فصب على او قال صبوا عليه فعقلت فقلت يارسول الله لا يرثنى الا كلالة فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فتوضأ فصب على وغندر لقب محمد بن جعفر والحديث قد مضى عن قريب فى باب عيادة المغمى عليه ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ باب من دعا برفع الوباء والحمى ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من دعا برفع الوباء بالقصر والمد وهو الطاعون والمرض العام وقد وبئت الارض فهى وبئة وموبوءة ووبئت ايضا فهى موبوءة والحمى على وزن فعلى اسم لمرض مخصوص ومنعجم الرجل ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعك ابو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول * كل امرئ مصبح فى اهله * والموت ادنى من شراك نعله * وكان بلال اذا اقلع عنه يرفع عقيرته فيقول * الا ليت شعرى هل ابيتن ليلة * بواد وحولى اذخر وجليل * وهل اردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لى شامة وطفيل * قال قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا فى صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث قد مضى عن قريب فى باب عيادة النساء للرجال ومضى الكلام فيه مستوفى وقال ابن بطال وضوء العائد للمريض اذا اتاه فى الخير يبرك به وصب الله عليه بما يرجى نفعه وحمل ان يكون مرض جابر الحمى التى امر بابرادها بالماء ويكون صفة الابراد هكذا يتوضأ الرجل الفاضل ويصب فضل وضوءه

﴿ص﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطب ﴿ش﴾

اى هذا كتاب فى بيان الطب وانواعه والطب علم يعرف به احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عنه الصحة ليحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة والطب على قسمين * احدهما علمى والآخر عملى والعلمى هو معرفة حقيقة الغرض المقصود وهو موضوع فى الفكر الذى يكون به التدبير والعملى هو خروج ذلك الموضوع فى الفكر الى المباشرة بالحس والعمل بالبدن وينقسم ايضا على اقسام * احدها العلم بالامور الطبيعية والثانى العلم بالامور التى ليست بطبيعية والثالث العلم بالامور الخارجة عن الامر

الطبعي والمرض هوخروج الجسم عن المجرى الطبيعي والمداواة رده اليه وحفظ الصحة بقاؤه عليه وذكر ابن السيد في مثلثه ان الطب مثلث الطاء اسم الفعل واما الطب بفتح الطاء فهو الرجل العالم بالامور وكذلك الطبيب وامرأة طبه والطب بالكسر السحر والطب الداء من الاضداد والطب الشهوة هذه كلها مكسورة .وفي المنتهى لابي المعالي والطب الحذق بالشيء والرفق وكل حاذق عند العرب طبيب واما خصوه به المعالج دون غيره من العلماء تخصيصا وتشريفا وجمع القلة اطبة والكثرة اطباء والطب طرائق ترى في شعاع الشمس اذا طلعت واما الطب الذي كان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشير اليه فقسم الى ماعرفه من طريق الوحي والى ماعرفه من عادات العرب والى مايراد به التبرك كالاستشفاء بالقرآن ﴿ص باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء ش﴾ اي هذا باب في بيان ما انزل الله اي ما اصاب احدا بداء الا قدر له دواء والمراد بانزاله انزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من الداء والدواء قيل اما نجد كثيرا من المرضى يداوون ولايبرؤن واجيب انما جاء ذلك من الجهل بحقيقة المداواة اوبتشخيص الداء لالفقد الدواء ﴿ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابواحمد الزبيري حدثنا عمرو بن سعيد بن ابي حسين حدثنا عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما انزل الله داء الا انزل له شفاء ش﴾ الحديث عين الترجمة وابواحمد هو محمد بن عبدالله الزبيري منسوبا الى مصعر الزبير بالزاي والباء الموحدة والراء وهو جده وعمر بن سعيد بن ابي حسين النوفلي القرشي المكي والحديث اخرجه النسائي في الطب عن نصر بن علي ومحمد بن المثنى واخرجه ابن ماجة فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة وابراهيم بن سعيد الجوهري قوله دواء بفتح الدال والمد والدواء بفتح داله افصح من كسرها وقال القرطبي والشفاء ممدود والحديث ليس على عمومه واستثنى منه الهرم والموت وفيه اباحة التداوي وجواز الطب وهو رد على الصوفية ان الولاية لاتتم الا اذا رضي بجميع ما نزل به من البلاء ولايجوز له مداواته وهو خلاف ما اباحه الشارع ﴿ص * باب * هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل ش﴾ اي هذا باب يقال فيه هل يداوي الرجل المرأة الخ وانما لم يذكر جواب الاستفهام لان الحكم كما جاء في حديث الباب على عادته في غالب التراجم قوله والمرأة الرجل اي وهل تداوي المرأة الرجل فالرجل في الاول مرفوع والمرأة منصوبة وفي الثاني بالعكس ﴿ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن ربيع بنت معوذ بن عفراء قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى الى المدينة ش﴾ مطابقة الجزء الثاني للترجمة ظاهرة والجزء الاول يعلم بالقياس وبشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة ابن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة وخالد بن ذكوان بفتح الذال المعجمة المدني وربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء آخر الحروف المشددة وبالعين المهملة بنت معوذ على صيغة اسم الفاعل من التعويذ بالعين المهملة والذال المعجمة ابن عفراء بالمد بالثاء الاعجم بالعين المهملة والفاء والراء وهي من الصحابيات المبايعات تحت الشجرة وابوها معوذ بن الحارث بن رفاعة وعفراء امه وهو الذي قتل اباجهل يوم بدر ثم قاتل حتى قتل يومئذ بدريا شهيدا قتله ابومسافع والحديث مضى في الجهاد في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو ﴿ص * باب * الشفاء

في ثلاث ش اي هذا باب يذكر فيه الشفاء في ثلاث قوله الشفاء مبتدأ وفي ثلاث خبره اي
الشفاء كائن في ثلاثة اشياء ولم تقع الترجمة في رواية النسفي وكذا لم يقع لفظ باب للسرخسي
ص حدثني الحسين حدثنا احمد بن منيع حدثنا مروان بن شجاع حدثنا سالم الافطس
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم
وكية نار وانهى امتي عن الكي رفع الحديث ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسين
كذا وقع غير منسوب في رواية الكل وجزم جماعة انه الحسين بن محمد بن زياد النيسابوري
المعروف بالقباني وقال الكلاباذي كان يلازم البخاري لما كان بنيسابور وعاش بعد البخاري ثلاثا
وثلاثين سنة وكان من اقران مسلم ورواية البخاري عنه من رواية الاكابر عن الاصاغر وقال
الحاكم هو ابن يحيى بن جعفر البيكندي واحمد بن منيع بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء
آخر الحروف وبعين مهملة البغوي وهو من شيوخ البخاري وكانت وفاته في سنة اربع واربعين
ومائتين وله اربع وثمانون سنة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث ومروان بن شجاع الجزري
وسالم هو ابن عجلان الافطس الجزري والحديث اخرجه ابن ماجة عن احمد بن منيع به وهذا
الحديث اوله موقوف لكن آخره يشعر بانه مرفوع اشار اليه بقوله رفع الحديث اي رفع ابن
عباس هذا الحديث قوله الشفاء في ثلاث لم يرد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحصر في الثلاثة
فان الشفاء قد يكون في غيرها وانما نبه بهذه الثلاثة على اصول العلاج لان المرض اما دموي
او صفراوي او سوداوي او بلغمي فالدموي باخراج الدم وذلك بالحجامة وانما خصت لكثرة
استعمال العرب والفهم لها بخلاف الفصد فانه وان كان في معنى المحجم لكنه لم يكن معهودا على
ان قوله وشرطة محجم يتناول الفصد ووضع العلق ايضا وغيرهما في معناهما والحجم في البلاد
الحارة انجح من الفصد والفصد في البلاد التي ليست بحارة انجح من الحجم وبقية الامراض بالدواء
المسهل اللائق بكل خلط منها ونبه عليه بذكر العسل واما الكي فانه يقع آخر الاخراج ما يعسر اخراجه
من الفضلات فان قلت كيف نهى عنه مع اثباته الشفاء فيه قلت هذا لكونهم كانوا يرون انه
يحسم الداء بطبعه وكرهه لذلك واما اثبات الشفاء فيه فهو بتعيينه بالطريق الموصل اليه مع الاعتقاد
بان الله تعالى هو الشافي ويؤخذ من هذين الوجهين انه لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل يستعمل
بالوجه الذي ذكرنا وكيف وقد كوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سعد بن معاذ وغيره واكتوى
غير واحد من الصحابة قوله محجم بكسر الميم الآلة التي يجتمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد به
هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة يقال شرط الحاجم اذا ضرب على موضع الحجامة لاخراج
الدم ص ورواه القمي عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في العسل والحجم ش اي روى الحديث المذكور القمي بضم القاف وتشديد الميم وفي آخره ياء هو
يعقوب بن عبد الله بن سعد ذكره البخاري ههنا استشهادا وفي التوضيح ووقع في بعض النسخ
الشعبي والصواب الاول قلت سعد بن مالك بن هانئ بن عامر بن ابي عامر الاشعري فجده ابو عامر
صحابي وكنيته يعقوب ابو الحسن وهو من اهل قم وهي مدينة عظيمة حصينة وعليها سور واهلها
شيعة وهي من بلاد الجبل وهي عراق العجم ومن الري الى قم اثنا وعشرون فرسخا والقمي هذا نزل
الري وقال الدارقطني ليس بالقوي ووثقه النسائي وماله في البخاري سوى هذا الموضع وليس

شيخه هو ابن ابي سلم الكوفي سيئ الحفظ وهذا التعليق رواه البزار من رواية عبد العزيز بن الخطاب عنه وقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح قال ابو نعيم الحافظ في كتاب الطب حدثنا عمر بن احمد بن الحسن انا محمد بن عثمان بن ابي شيبة حدثنا احمد بن عبد الله بن يوسف وجبارة بن المغلس قالا حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احتجموا لا يتبيغ بكم الدم فيقتلكم وقال بعضهم وقصر بعض الشراح فنسبه الى تخريج ابي نعيم في الطب والذي في الطب عند ابي نعيم حديث آخر في الحجامة فذكره قلت رمى بهذا التقصير صاحبي التلويح والتوضيح مع ان صاحب التوضيح احد مشايخه على زعمه وليس الذي ذكره بموجه لانهما لم يقولا ان هذا التعليق ذكره ابو نعيم ثم ذكر الحديث وانما صاحب التلويح ذكره من غير تعرض الى ذكر شيء واعاد ذكره لزيادة فائدة نعم شيخه قال واسنده ابو نعيم ثم ذكر الحديث ولكن قال بلفظ احتجموا ولم يقع منه التقصير الا في قوله واسنده اي الحديث المذكور وهذا الحديث غير مذكور والله اعلم **قوله** في العسل والحجم وروي والحجامة وفي رواية الكشميهني ولم يقع ذكر الكي في هذه الرواية فلذلك ذكره بقوله ورواه القمي اشارة اليه ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن عبد الرحيم اخبرنا سريج بن يونس ابو الحرث حدثنا مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وانهى امتي عن الكي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى يقال له صاعقة وسريج بضم السين المهملة وفتح الراء وبالجيم مصغر سرج ابن يونس ابو الحرث البغدادي مات سنة خمس وثلاثين ومائتين والحديث قد مر الآن ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الدواء بالعسل ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الدواء بالعسل وهو يذكر ويؤنث واسماؤه تزيد على المائة وله منافع كثيرة يجلي الاوساخ التي في العروق والامعاء ويدفع الفضلات ويغسل خمل المعدة ويسخنها تسخينا معتدلا ويفتح افواه العروق ويشد المعدة والكبد والكلى والمثانة وفيه تحليل للرطوبات اكلا وطلاء ويغذيه وفيه حفظ للمعجونات واذهاب لكيفية الادوية المستكرهة وتنقية للكبد والصدر وادرار البول والطمث ونفع للسعال الكائن من البلغم ونفع لاصحاب البلاغم والامزجة الباردة واذا اضيف اليه الخل نفع اصحاب الصفراء ثم هو غذاء من الاغذية ودواء من الادوية وشراب من الاشربة وحلوى من الحلاوات وطلاء من الاطلية ومفرح من المفرحات ومن منافعه انه اذا شرب حارا بدهن الورد نفع من نهش الحيوان واذا شرب ماء نفع من عضة الكلب الكلب واذا جعل فيه اللحم الطري حفظ طراوته ثلاثة اشهر وكذا الخيار والقرع والباذنجان والليمون ونحو ذلك من الفواكه واذا لطخ به البدن للقمل قتل القمل والصئبان وطول الشعر وحسنه ونعمه وان اكتحل به جلا ظلمة البصر وان استن به صقل الاسنان وحفظ صحتها وهو ... في حفظ ... الموتى فلا يسرع اليها البلا وهو مع ذلك مأمون الغائلة فقل المضرة ولم يكن ... في الادوية المركبة الا ... ولا ذكر للسكر في اكثر كتبهم اصلا وهو في اكثر الامراض والاحوال انفع من السكر لانه مفتح ويجلو ويدر ويحلل ويغسل وهذه الافعال في السكر ضعيفة وفي السكر ارخاء المعدة وليس ذلك في العسل وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يشرب كل يوم قدح عسل ممزوجا بماء على الريق وهي حكمة عجيبة في حفظ الصحة ولا يعقلها الا العالمون

وكان بعد ذلك يتعدى بحر الشعير مع الملح او الخل ونحوه ويصابر شظف العيش ولا يصبر ما ساق من شربه العسل ﴿ص﴾ وقول الله تعالى فيه شفاء للناس ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطفا على قوله الدواء بالعسل اعاد كرقوله (فيه شفاء للناس) لينبه على فضيلة العسل على سائر ما شرب من المشروبات وكيف وقد اخبر الله بانه شفاء وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اذا خرجت به قرحة او شيء لطخ الموضع بالعسل ويقرأ (يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس) وكان يقول عليكم بالشفائين القرآن والعسل وقال شقيق قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المبطون شهيد ودواء المبطون العسل فان قلت الرجل الذي جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اخي يشتكي بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه فلم يفده حتى اتى الثانية والثالثة وكذلك حتى قال صلى الله تعالى عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك الحديث على ما يأتي في هذا الباب قلت قد اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن غيب اطلعه الله عليه واعلمه بالوحي ان شفاءه بالعسل فكرر عليه الامر بسقي العسل ليظهر ما وعده وايضا قد علم ان ذلك النوع من المرض يشفيه العسل وقال النووي اعترض بعض الملاحدة فقال العسل مسهل فكيف يشفى لصاحب الاسهال وهذا جهل من المعترض وهو كما قال (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه) فان الاسهال يحصل من انواع كثيرة ومنها الاسهال الحادث من الهيضة وقد اجمع الاطباء على ان علاجه بان تترك الطبيعة وفعلها وان احتاجت الى معين على الاسهال اعينت فيحتمل ان يكون اسهاله من الهيضة وامره بشرب العسل معاونة الى ان اوفيت المادة فوقف الاسهال وقد يكون ذلك من باب التبرك ومن دعائه وحسن اثره ولا يكون ذلك حكما عاما لكل الناس وقد يكون ذلك خارقا للعادة من جملة المعجزات وقيل المعنى فيه شفاء لبعض الناس واولوا الآية وحديث ابي سعيد الذي يأتي على الخصوص وقالوا الحجامة وشرب العسل والكي انما هي شفاء لبعض الامراض دون بعض الاترى قوله اولذعة بنار توافق الداء فشرط صلى الله تعالى عليه وسلم موافقة الداء فدل هذا على انها اذا لم توافق الداء فلا دواء فيها وقد جاء في القرآن ما لفظه لفظ العموم والمراد به الخصوص كقوله تعالى (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) يريد المؤمنين وقال في بلقيس (واوتيت من كل شيء) ولم تؤت ملك سليمان عليه السلام ومثله كثير واختلف اهل التأويل فيما عادت عليه الهاء في قوله (فيه شفاء للناس) فقال بعضهم على القرآن وهو قول مجاهد وقال آخرون على العسل روي ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وهو قول الحسن وقتادة وهو الاولى بدليل حديثي الباب ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابو اسامة اخبرني هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحبه الحلواء والعسل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يحبه لان الاعجاب اعم من ان يكون على سبيل الدواء او الغذاء وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث مضى في كتاب الاشربة في باب شرب الحلواء والعسل بعين هذا الاسناد والمتن ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم او يكون في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة عسل او لذعة بنار توافق الداء وما احب ان اكتوي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله

أو شربة عسل وأبو نعيم الفضل بن دكين وعبد الرحمن بن الغسيل واسم الغسيل حنظلة بن أبي عامر الأوسي الأنصاري استشهد بأحد وهو جنب فغسلته الملائكة فقيل له الغسيل وهو فعيل بمعنى مفعول وهو جد عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة وعبد الرحمن معدود في صغار التابعين لأنه رأى أنساً وسهل بن سعد وجل روايته عن التابعين وهو ثقة عند الأكثرين واختلف فيه قول النسائي وقال ابن حبان كان يخطئ كثيراً وكان قد عمر فجاوز المائة فلعله تغير حفظه في الآخر وقد احتج به الشيخان وعاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأنصاري الأوسي يكنى أبا عمر ماله في البخاري إلا هذا الحديث وآخر تقدم في باب من بنى مسجداً في أوائل الصلاة وهو تابعي ثقة عندهم وقال عبد الحق في الأحكام وثقه ابن معين وأبو زرعة وضعفه غيرهما ورد ذلك أبو الحسن بن القطان على عبد الحق وقال لا أعرف أحداً ضعفه ولا ذكره في الضعفاء والحديث أخرجه مسلم أيضاً في الطب عن هرون بن معروف وغيره وأخرجه النسائي فيه عن وهب بن بيان **قوله** أو يكون في شيء كذا وقع بالشك وسيأتي بعد أبواب باللفظ الأول بغير شك وكذا لمسلم وقال ابن التين الصواب أو يكن لأنه معطوف على مجزوم ويكون مجزوماً وكذا وقع في رواية أحمد إن كان أو إن يكن قيل لعل الراوي أشبع الضمة فظن السامع أن فيها واواً فأثبتها وفيه تأمل **قوله** أو لذعة بفتح اللام وسكون الذال المعجمة وبالعين المهملة واللذع الخفيف من حرق النار وأما اللدغ بالدال المهملة وبالغين المعجمة فهو عض ذات السم **قوله** توافق الداء إشارة إلى أن الكي إنما يشرع منه ما يتعين أنه يزيل الداء وأنه لا ينبغي التجربة لذلك ولا استعماله إلا بعد التحقق **قوله** وما أحب أن أكتوي إشارة إلى أنه يؤخر العلاج به حتى لا يوجد الشفاء إلا فيه لما فيه من استعمال الألم الشديد في دفع ألم قد يكون أضعف من ألم الكي ﴿ص﴾ حدثني عياش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن رجلاً أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أخي يشتكي بطنه فقال اسقه عسلاً ثم أتى الثانية فقال اسقه عسلاً ثم أتاه الثالثة فقال اسقه عسلاً ثم أتاه فقال فعلت فقال صدق الله وكذب بطن أخيك اسقه عسلاً فسقاه فبرأ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد النرسي بالنون والراء الساكنة وبالسين المهملة وعبد الأعلى ابن عبد الأعلى وسعيد ابن أبي عروبة وأبو المتوكل هو علي الناجي بالنون والجيم والياء المشددة وأبو سعيد الخدري سعد بن مالك والإسناد كلهم بصريون والحديث أخرجه البخاري أيضاً عن بندار عن غندر وأخرجه مسلم في الطب عن أبي موسى وبندار وأخرجه النسائي فيه عن عمرو بن علي وفي الوليمة أيضاً عنه **قوله** ثم أتى الثانية أي المرة الثانية أي فقال اسقه فلم يزده إلا استطلاقاً **قوله** ثم أتاه أي المرة الثالثة فقال فعلت أي سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله أي في قوله (يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس) **قوله** وكذب بطن أخيك إسناد كذب إلى البطن مجاز لأن الكذب يختص بالأقوال فجعل بطن أخيه حيث لم ينجع فيه العسل كذباً لأن الله تعالى قال (فيه شفاء للناس) ويقال العرب تستعمل الكذب بمعنى الخطأ والفساد فيقول كذب سمعي أي زل ولم يدرك ما سمعه فكذب بطنه حيث ما صلح للشفاء وزل عن ذلك **قوله** اسقه عسلاً هذا بعد الرابعة فسقاه فبرأ وإنه صح هكذا في رواية مسلم حيث قال جاء رجل إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال إن أخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسقه عسلاً فسقاه ثم جاء فقال إني

سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرأ يقال برأ من المرض برأ بالفتح فانا بارئ وابرأني من المرض وغير اهل الحجاز يقولون برئت بالكسر برأ بالضم وقال الجوهري يقول برئت منك ومن الديون والعيوب براءة وبرئت من المرض برأ بالضم واهل الحجاز يقولون برأت من المرض برأ بالفتح واصبح فلان بارئا من المرض وابرأه الله من المرض وبرأ الله الخلق برأ ايضا يعني بالفتح وبقية الكلام قدمرت عن قريب

ص ﴿باب﴾ الدواء بألبان الابل ش ﴾ اي هذا باب في بيان الدواء بالبان الابل في المرض الملائم له

ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا سلام بن مسكين ابو روح البصري حدثنا ثابت عن انس ان ناسا كان بهم سقم قالوا يارسول الله آونا واطعمنا فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة فانزلهم الحرة في ذود له فقال اشربوا من البانها فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واستاقوا ذوده فبعث في آثارهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فرأيت الرجل منهم يكدم الارض بلسانه حتى يموت قال سلام فبلغني ان الحجاج قال لانس حدثني باشد عقوبة عاقبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فحدثه بهذا فبلغ الحسن فقال وددت انه لم يحدثه بهذا ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اشربوا من البانها وسلام بفتح السين المهملة وتشديد اللام بن مسكين الازدي البصري وماله في البخاري سوى هذا الحديث وآخر سيأتي في الادب قيل وقع في الباس عن موسى بن اسماعيل حدثنا سلام عن عثمان بن عبد الله فزعم الكلاباذي انه سلام بن مسكين وليس كذلك بل هو سلام بن ابي مطيع وثابت بن اسلم البناني عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ورجال هذا الاسناد كلهم بصريون وهذا احديث العرنيين وقدمر الكلام فيه في كتاب الطهارة في باب ابوال الابل والدواب **قوله** ان ناسا زاد بهز في روايته من اهل الحجاز **قوله** كان بهم سقم بفتح السين وضمها مثل حزن وحزن بفتحتين ايضا **قوله** آونا بالهمزة الممدودة وكسر الواو اي انزلنا في مأوى وهو المنزل من آوى يؤوي وبلا مد اوى يأوي يقال اويت الى المنزل وآويت غيري واويته بالقصر ايضا انكره بعضهم وقال الازهري هي لغة فصيحة **قوله** فلما صحوا فيه حذف تقديره فآواهم واطعمهم فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة بفتح الواو وكسر الخاء المعجمة اي غير موافقة لساكنها **قوله** فانزلهم الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود **قوله** في ذود اي بين ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة وهو من الابل ما بين ثلاثة الى عشرة وذكر ابن سعد كان عدد الذود خمس عشرة **قوله** من البانها وتقدم في رواية ابي قلابة من البانها وابوالها **قوله** فلما صحوا فيه حذف ايضا تقديره فخرجوا فشربوا فلما صحوا قتلوا الراعي الى آخره **قوله** وسمر اعينهم بتخفيف الراء في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهي وسمل باللام موضع الراء ومعنى سمر كحلها بمسامير محماة ويقال سمرت بالتشديد والتخفيف ومعنى سمل اعينهم اي فقأها بحديدة محماة او غيرها وقيل هو بمعنى الشوك وانما فعل بهم ذلك لانهم فعلوا بالراعي كذلك فجازاهم على صنيعهم وقيل ان هذا كان قبل ان ينزل الحدود فلما نزلت نهى عن المثلة **قوله** يكدم الارض بضم الدال وكسرها من الكدم وهو العض بادنى الفم كالحمار وزاد بهز في روايته مما يجد من الغم والوجع **قوله** قال سلام اي سلام بن مسكين هو موصول بالسند المذكور **قوله** ان الحجاج هو ابن يوسف الثقفي حاكم العراق المشهور **قوله** باشد عقوبة كذا

بالشد كثيرا باعتبار العقاب وفي رواية بهز عاقبها على ظاهر اللفظ **قوله** فبلغ الحسن اي البصري وانما قال وددت لان الحجاج كان ظالما يتمسك في الظلم بادنى شيء وفي رواية بهز فوالله ماانتهى الحجاج حتى قام بها على المنبر فقال حدثنا انس فذكره وقال قطع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الايدي والارجل وسمر الاعين في معصية الله افلا نفعل نحو ذلك في معصية الله وساق الاسماعيلي من وجه آخر عن ثابت حدثني انس قال ماندمت على شيء ماندمت على حديث حدثت به الحجاج فذكره ﴿ ص ﴾ باب الدواء بابوال الابل ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان التداوي بابوال الابل ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه ان ناسا اجتووا في المدينة فامرهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلحقوا براعيه يعني الابل فشربوا من البانها وابوالها فلحقوا براعيه فشربوا من البانها وابوالها حتى صلحت ابدانهم فقتلوا الراعي وساقوا الابل فبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فبعث في طلبهم فجيء بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم قال قتادة فحدثني محمد بن سيرين ان ذلك كان قبل ان تنزل الحدود ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وابوالها وهمام هو ابن يحيى بن دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن هدبة **قوله** اجتووا في المدينة كذا هو بالثاء في وهي ظرفية اي حصل لهم الجوى باقامتهم في المدينة ووقع في رواية ابي قلابة عن انس اجتووا المدينة بدون كلمة في اي كرهوا الاقامة بها قال الجوهري اجتويت البلدة اذا كرهتها والجوى المرض وداء الجوف اذا تطاول **قوله** براعيه يعني الابل كذا في الاصل وفي رواية مسلم من هذا الوجه ان يلحقوا براعي الابل **قوله** حتى صلحت بفتح اللام قال الجوهري تقول صلح الشيء يصلح صلوحا وحكى الفراء الضم وفي رواية الكشميهني حتى صحت **قوله** قال قتادة هو موصول بالاسناد المذكور **قوله** ان ذلك اشارة الى قوله وسمر اعينهم وتعكر على قول قتادة عن محمد بن سيرين رواية مسلم من طريق سليمان التيمي وانما سملهم النبي صلى الله عليه وسلم لانهم سملوا اعين الرعاء ﴿ ص ﴾ باب الحبة السوداء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الحبة السوداء وذكر نفعها وقد فسرها الزهري بانها الشونيز على ما يجيء في آخر الباب قال القرطبي الشونيز قيده بعض مشايخنا بفتح الشين المعجمة وقال ابن الاعرابي الشينيز كذا تقول العرب وقال غيره الشونيز بالضم وهي الحبة الخضراء والعرب تسمي الاخضر اسود والاسود اخضر وقال عبد اللطيف البغدادي المعروف بالمطجن هو الكمون الاسود ويسمى الكمون الهندي ومن منافعه انه تجلو وتقطع وتحلل وتشفي من الزكام اذا قلي واشتم ويقتل الدود اذا اكل على الريق واذا وضع في البطن من خارج لطوخا ودهنه ينفع من داء الحية ومن الثآليل والخيلان واذا شرب منه مثقال نفع من البهر وضيق النفس وتحدر الطمث المحتبس والضماد به ينفع الصداع البارد واذا نقع منه سبع حبات بالعدد في لبن امرأة ساعة وسعط به صاحب اليرقان نفع نفعا بالغا واذا طبخ بخل وحشي الضرس نفع من وجع الاسنان من برد مضمضة ويدر الطمث والبول واللبن واذا شرب بطرون شفي من عسر النفس وينفع من شرب الرتيلاء ودخنته تطرد الهوام وخاصيته اذهاب الحشاء الحامض الكائن من البلغم والسوداء واذا ضمد به مع الخل نفع البثور والجرب المتقرح وحلل الاورام البلغمية المزمنة والاورام الصلبة واذا خلط بسويق وضع على الثآليل المسمارية قلعها واذا ضمدت به السرة اخرج الدود الطوال واذا نقع بخل واستعط به نفع

من الاوجاع المزمنة فى الرأس ومن اللقوة وينفع من البهق والبرص طلاء بالخل ويسقى بالماء الحار والعسل للحصاة فى المثانة والكلى وان بخر بماء الشيخ اخرج الحيات من البطن واذا حرق وخلط بشمع مذاب ودهن سوسن وطلى على الرأس نفع من تناثر الشعر واذا سحق مع دم الافاعى اودم الخطاطيف وطلى به الوضح حمره واذا استعط بدهنه نفع من الفالج واللزار وقطع السلة والبرد الذى يجمع فيصيره الفالج واذا سحق ونخل واسف منه كل يوم درهمين نفع من عضة الكلب واذا سحق وشرب بسكنجبين نفع من حميات الربع المقادمة واذا مضغ بسمن وعسل نفع من اوجاع النساء عند امتساك دم النفاس وينفع ايضا لوجع الارحام واذا نثر على مقدم الرأس نفعه ونفع من توالى النزلات واذا خلط فى الاكحال جفف الماء النازل فى العين واذا مضغ بخل ودهن ورد نفع من انواع الجرب واذا ضمد به اوجاع المفاصل نفعها ويخرج الاجنة احياء وموتى والمشيمة ﴿ ص حدثنا عبدالله بن ابى شيبة حدثنا عبيدالله حدثنا اسرائيل عن منصور عن خالد بن سعد قال خرجنا ومعنا غالب بن ابجر فمرض فى الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن ابى عتيق فقال لنا عليكم بهذه الحبة السوداء فخذوا منها خمسا او سبعا فاسحقوها ثم اقطروها فى انفه بقطرات زيت فى هذا الجانب وفى هذا الجانب فان عائشة رضى الله تعالى عنها حدثتنى انها سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان فى هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء الا من السام قلت وما السام قال الموت ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ان فى هذه الحبة السوداء وعبدالله بن ابى شيبة كذا سماه ونسبه لجده وهو عبدالله بن محمد بن ابى شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى وكنيته ابو بكر وشهرته بكنيته اكثر من اسمه مات فى المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين وهو شيخ مسلم ايضا وعبيدالله هو ابن موسى الكوفى وهو من كبار مشائخ البخارى وروى عنه هنا بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى ومنصور هو ابن المعتمر وخالد بن سعد مولى ابى مسعود البدرى الانصارى وماله فى البخارى سوى هذا الحديث وغالب بن ابجر بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح الجيم وبالراء هو الصحابى الذى سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحمر الاهلية وحديثه عند ابى داود وابن ابى عتيق هو عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه ابن ماجه ايضا عن عبدالله بن ابى شيبة شيخ البخارى وهذا حديث عزيز قوله بهذه الحبة السوداء كذا وقع بالتصغير وفيما فى رواية الكشميهنى السوداء قوله فان عائشة حدثتنى ان فى هذه الحبة السوداء شفاء كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى ان فى هذه الحبة شفاء وفى رواية هذه الحبة السوداء التى تكون فى الملح يريد به الكمون وكانت عادتهم جرت ان يخلط بالملح قوله من كل داء بعمومه يتناول الانتفاع بالحبة السوداء فى كل داء غير الموت وانه الموفق لمعالجة اكثر الادواء وعدد جملة من منافعها وكذا قال الخطابى هو من العموم الذى اريد به الخصوص وليس يجتمع فى شئ من النبات جميع القوى التى تقابل الطبائع كلها فى معالجة الادوية وانما اراد شفاء كل داء يحدث من الرطوبة والبلغم لانه حار يابس وقال الكرمانى يحتمل ارادة العموم بان يكون شفاء للكل لكن بشرط تركبه مع الغير ولامحذور فيه بل يجب ارادة العموم لان جواز الاستثناء معيار وقوع العموم فهو امر ممكن وقد اخبر الصادق عنه ولفظه عام بدليل الاستثناء فيجب القول به وقال ابو بكر بن العربى العسل عند الاطباء اقرب الى ان يكون دواء لكل داء من الحبة السوداء ومع

ذلك فإن من الأمراض ما لو شرب صاحبه العسل لتأذى به وإذا كان المراد بقوله في العسل فيه شفاء للناس الأكثر الأغلب فحمل الحبة السوداء على ذلك أولى وقال غيره كان صلى الله عليه وسلم يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه بارد فيكون معنى قوله شفاء من كل داء أي من هذا الجنس الذي وقع فيه القول والتخصيص بالحيثية كثير شائع وقال ابن أبي جمرة رحمه الله تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة ولا خفاء بغلط قائل ذلك وذلك لأنا إذا صدقنا أهل الطب ومدار علمهم غالبا إنما هو على التجربة التي بناؤها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم **قوله** إلا من السام بتخفيف الميم **قوله** قلت وما السام قال الموت لم يدر السائل ولا المجيب وقيل بالظن أن السائل خالد بن سعد والمجيب ابن أبي عتيق ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبرهما أنه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام قال ابن شهاب والسام الموت والحبة السوداء الشونيز ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وعقيل بضم العين ابن خالد وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث أخرجه مسلم في الطب أيضا عن محمد بن رمح وأخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن رمح وعمرو بن الحارث **قوله** قال ابن شهاب هو محمد ابن مسلم الزهري الراوي السام الموت وأنه فسر السام بالموت والحبة السوداء بالشونيز وقدم الكلام فيه في أول الباب وقد قال إبراهيم الحربي في غريب الحديث عن الحسن البصري أن الحبة السوداء الخردل وحكى أبو عبيد الهروي في الغريبين أنها ثمرة البطم بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة واسم شجرها الضرو بكسر الضاد المعجمة وسكون الراء قلت البطم كثيرا ما ينبت في البلاد الشمالية وهو حب أخضر يقارب الحمص يأكله أهل البلاد كثيرا ويجعلونه في الأقراص ويستخرجون منه الدهن ويأكلونه وقال القرطبي تفسير الحبة السوداء بالشونيز أولى من وجهين أحدهما أنه قول الأكثر والثاني كون منافعها أكثر بخلاف الخردل والبطم ﴿ ص ﴾ باب التلبينة للمريض ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في ذكر التلبينة ونفعها للمريض وقدم في كتاب الأطعمة باب التلبينة وزاده هنا لفظ للمريض وهي بفتح التاء المثناة من فوق وسكون اللام وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون وبالهاء وقد يقال بلا هاء وقدم تفسيرها هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض وللمحزون على الهالك وكانت تقول إني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول إن التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مر في كتاب الأطعمة ومر الكلام فيه **قوله** وللمحزون على الهالك أي المصاب أي أهل الميت **قوله** تجم بفتح التاء المثناة من فوق وضم الجيم وروي بضم أوله وكسر ثانيه وهما بمعنى أي تريح والجمام الراحة ومادته جيم وميم وقيل معناه تجمع وتكمل صلاحه ونشاطه وقال ابن بطال وروي تخم بالخاء المعجمة أي تنقي والمخمة المكنسة **قوله** وتذهب من الإذهاب وفيه أن الجوع يزيد الحزن وأن التلبينة تذهب الجوع وقال الداودي

يؤخذ العجين غير خبز فيمرخ ماؤه ويجعل حسوا وهو كثير النفع على قلته لانه ناب لايخالطه شئ ﴿ ص ﴾ حدثنا فروة بن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها كانت تأمر بالتلبينة وتقول هو البغيض النافع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفروة بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو وابن ابى المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء والمد الكندى بالنون والدال المهملة وعلى بن مسهر على صيغة اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة قاضى الموصل وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قوله هو البغيض بالباء الموحدة وبالمعجمتين على وزن عظيم من البغض يعنى يبغضه المريض مع كونه ينفعه كسائر الادوية حكى عياض انه وقع فى رواية ابى زيد المروزى بالنون بدل الموحدة قال ولامعنى له ههنا وفى التوضيح وفى رواية الشيخ ابى الحسن النغيض بالنون ولااعلم له وجها قلت اذا كان بالنون والغين المعجمة والصاد المهملة له وجه يكون من تنغيص العيش وهو تكديره ﴿ ص ﴾ باب السعوط ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم السعوط وهو بفتح السين الدواء يصب فى الانف وفى تهذيب الازهرى السعوط والنشوق والنشوغ فى الانف ولجيته ولجوته والجبته اذا اسعطته ويقال اسعطته وكذلك وجرته واوجرته لغتان واما النشوق فيقال انشقته انشاقا وهو طيب السعوط والسعاط والاسعاط وفى المحكم سعطه الدواء يسعطه ويسعطه والضم اعلى والصاد فى كل ذلك لغة عن اللحيانى واسعطه ادخله فى انفه والسعوط اسم الدواء والسعيط المسعط والسعيط دهن الخردل والسعيط دهن البان وفى الصحاح اسعطته واسعط هو بنفسه وفى الجامع المسعوط والمسعط والسعيط الرجل الذى يفعل به ذلك والسعطة المرة الواحدة من الفعل والاسعاطة مثلها وقال ابو الفرج الاسعاط هو تحصيل الدهن او غيره فى اقصى الانف سواء كان بجذب النفس او بالقهر فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واستعط ووهيب هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله بن طاوس والحديث قد مضى فى كتاب الاجارة فى باب خراج الحجام عن موسى بن اسماعيل ومضى الكلام فيه قوله واستعط اى استعمل السعوط وهو ان يستلقى على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه ويقطر فى انفه ماء اودهن فيه دواء مفرد او مركب ليتمكن بذلك من الوصول الى دماغه لاستخراج مافيه من الداء بالعطاس ﴿ ص ﴾ باب السعوط بالقسط الهندى والبحرى وهو الكست مثل الكافور والقافور مثل كشطت وقشطت نزعت قرأ عبد الله قشطت ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان السعوط بالقسط بضم القاف قال الجوهرى عقاقير البحر وقال ابن السكيت القاف بدل من الكاف وفى المنتهى لابى المعالى الكست والكسط والقسط ثلاث لغات وهو جزر البحر وفى الجامع لابن البيطار اجوده ماكان من بلاد المغرب وكان ابيض خفيفا وهو البحرى وبعده الذى من بلاد الهند وهو غليظ اسود خفيف مثل القثاء وبعده الذى من بلاد السورياء وهو ثقيل ولونه لون البقس ورائحته ساطعة واجودها ماكان حديثا ابيض ممتلئا غير متأكل ولا زهم يلذع اللسان وقوته مسخنة مدرة للبول والطمث وينفع من اوجاع الارحام اذا استعمل وذكر له منافع كثيرة قوله الهندى والبحرى قال ابو بكر بن العربى القسط نوعان هندى وهو اسود وبحرى وهو ابيض والهندى اشدهما حرارة قوله وهو

الكست والقسط بالقاف هوالكست بالكاف اراد انه يقال بالقاف وبالكاف لقرب مخرج القاف من مخرج الكاف **قوله** مثل الكافور والقافور كما يقال الكافور بالكاف ويقال بالقاف وقد مر هذا في باب القسط للحادة **قوله** مثل كشطت وقشطت بمعنى كما يقال ايضا فيهما بالكاف والقاف كما ذكرنا **قوله** نزعت زاده النسفي في روايته واراد به ان معنى كشطت نزعت يقال كشطت البعير كشطا نزعت جلده ولا يقال سلخت وقال الجوهري كشطت الجل عن ظهر الفرس او الغطاء عن الشيء اذا كشفته عنه والقسط لغة فيه وفي قرآءة عبدالله واذا السماء قشطت وهو معنى قوله قرأ عبدالله قشطت اي عبدالله بن مسعود ولم تشتهر هذه القرآءة **ص** حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة قال سمعت الزهري عن عبيد الله عن ام قيس بنت محصن قالت سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب ودخلت على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بابن لي لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرش عليه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابن عيينة هو سفيان وعبيد الله ابن عبدالله ابن عتبة وام قيس بنت محصن الاسدية اخت عكاشة كانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي اخت عكاشة والحديث اخرجه البخاري ايضا عن ابي اليمان عن شعيب وعن محمد بن عتاب واخرجه مسلم في الطب ايضا عن يحيى بن يحيى وآخرين واخرجه ابوداود فيه عن مسدد وغيره واخرجه النسائي فيه عن قتيبة بن سعيد وغيره **قوله** عليكم اي اعطوه وهواسم للفعل بمعنى خذوا ويستعمل بالباء وبغيرها يقال عليك زيد وعليك بزيد **قوله** العود الهندي خشب يؤتى به من بلاد الهند طيب الرائحة قابض فيه مرارة يسيرة وقشره كأنه جلد موشى ويصلح اذا مضغ او تمضمض بطبيخه لطيب النكهة واذا شرب منه قدر مثقال نفع من رطوبة المعدة وضعفها وسكن لهيبها واذا شرب بالماء نفع من وجع الكبد ووجع الجنب وقرحة الامعاء والمغص واجود العود المندلي ثم الهندي قال الشافعي الهندي يفضل على المندلي بانه لا يولد القمل والعود على انواع الهندي افضل من الكل فلذلك خصه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالذكر **قوله** سبعة اشفية بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الفاء وفتح الياء آخر الحروف جمع شفاء كادوية جمع دواء وقال ابن العربي ذكر صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة اشفية في القسط فسمى منها اثنين ووكل باقيها الى طلب المعرفة او الشهرة فيها وقد عدد الاطباء فيها عدة منافع فان قلت اذا كان فيه كثرة المنافع فاوجه تخصيصها بسبع قلت تعيين السبعة لما انه صلى الله تعالى عليه وسلم علمها بالوحي وتحققها واما غيرها من المنافع فقد علمت بالتجربة فذكر ما علمه بالوحي دون غيره او نقول انما فصل منها ما دعت الحاجة اليه وسكت عن غيره كأنه لم يبعث لبيان تفاصيل الطب ولا لتعليم صنعته وقد ذكر الاطباء من منافع القسط انه يدر الطمث والبول ويقتل ديدان الامعاء ويدفع السم وحمى الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك شهوة الجماع ويذهب الكلف طلاء **قوله** من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وهو وجع في الحلق يهيج من الدم وقيل هي قرحة تخرج بين الاذن والحلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشعرى العبور وتطلع وسط الحر وفي المحكم العذرة نجم اذا طلع اشتد الحر والعذرة والعاذور داء في الحلق ورجل معذور اصابه ذلك وقال ابن الاثير هو وجع في الحلق من الدم وذلك الموضع يسمى عذرة وهو قريب من اللهاة

واللهاة هي اللحمة الحمراء التي في آخر الفم واول الحلق وعادة النساء في علاجها ان تأخذ المرأة خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها في انف الصبي وتطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم اسود وربما اقرحته وذلك الطعن يسمى دغرا ومعنى قوله في الحديث تدغرن اولادكن انها تغمز حلق الصبي باصبعها فترفع ذلك الموضع وتكبسه **قوله** ويلد به على صيغة المجهول اى بالقسط يقال لد الرجل فهو ملدود واللدود بفتح اللام ما يصب في احد جانبي الفم من دات الجنب هو ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع وقال الترمذي ذات الجنب السل **قوله** السل وفي البارع هو الذي يطول مرضه وعن النضر هو الدبيلة وهي قرحة تثقب البطن وقيل هي الشوصة وفي المنتهى الخباب بالضم داء في الجنب **قوله** ودخلت على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره قد مر في كتاب الطهارة في باب بول الصبيان حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت محصن انها اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله وقد مر الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب اى ساعة يحتجم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان اى ساعة يحتجم فيها والمراد بالساعة مطلق الزمان لا الساعة المتعارفة **قوله** اى بدون الباء رواية الكشميهني وفي رواية غيره باية ساعة يحتجم وقد جاء في القرآن (باى ارض تموت) ولم يقل بايه ارض وقال الزمخشري شبه سيبويه تأنيث اى بتأنيث كل في قولهم كلهن وقال الكرماني غرض البخاري يعني من هذه الترجمة انه لا كراهة في بعض الايام او الساعات قلت وقت الحجامة في ايام الشهر لم يصح فيه شيء عنده فلذلك لم يذكر حديثا واحدا من الاحاديث التي وردت في تعيين الوقت منها ما رواه ابو داود من حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء وروى الترمذي من حديث انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحتجم في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وقال حديث حسن وروى ايضا من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نعم العبد الحجام يذهب بالدم ويخف الصلب ويجلو عن البصر وان خير ما يحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احدى وعشرين وروى ابو نعيم الحافظ من حديث ابن عباس مرفوعا الحجامة في الرأس شفاء من سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس ووجع الاضراس والصداع والظلمة يجدها في عينه ومن حديث ابن عمر بسند لا بأس به يرفعه الحجامة تزيد في الحفظ وفي العقل وتزيد الحافظ حفظا فعلى اسم الله يوم الخميس ويوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد ويوم الاثنين ويوم الثلاثاء ولا تحتجموا يوم الاربعاء فانه نزل من جنون ولا برص الا في الاربعاء وروى ابو داود من حديث سلمى خادم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان احد يشكي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجعا في رأسه الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه الا قال اخضبهما ﴿ ص ﴾ واحتجم ابو موسى ليلا ﴿ ش ﴾ ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري هذا التعليق رواه ابن ابي شيبة عن هشيم عن اسمعيل بن سالم عن حوط بن ابي موسى عن ابيه وذكره البخاري ليدل على ان الحجامة لا تتعين بوقت من النهار او الليل بل تجوز في اى ساعة شاء من الليل او النهار

﴿ص﴾ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صائم ﴿ش﴾ لما ذكر احتجام ابي موسى ليلا ذكر ايضا احتجام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهارا لانه قال احتجم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صائم يدل على انه كان نهارا ولم يعين النهار صريحا فدل هذا والذي قبله ان الحجامة لا تتعين بوقت معين وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث ابن سعيد وايوب السختياني والحديث قد تقدم في الصيام في باب الحجامة والقيء للصائم بعين هذا الاسناد وعين المتن المذكور ﴿ص﴾ باب * الحجم في السفر والاحرام ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الحجامة في السفر وحالة الاحرام للحج ﴿ص﴾ قاله ابن بحينة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اي قال بالحجم في السفر والاحرام عبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وبحينة اسم امه وهو عبد الله بن مالك بن القشب الازدي من ازد شنوءة مات في عمل مروان الآخر على المدينة ايام معاوية وبحينة بنت الحارث ابن المطلب بن عبد مناف وسيجيء حديثه موصولا عن قريب ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس وعطاء عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو محرم ﴿ش﴾ مطابقة الجزء الثاني للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث قد تقدم في الحج في باب الحجامة للمحرم ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب * الحجامة من الداء ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الحجامة من اجل الداء وكلمة من تعليلية وذكره ابن بطال من الدواء ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا حميد الطويل عن انس رضي الله تعالى عنه انه سئل عن اجر الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حجمه ابو طيبة واعطاه صاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه وقال ان امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم بالقسط ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وعبد الله هو ابن المبارك والحديث من افراده قوله عن اجر الحجام اي عن اجرته قوله ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة واسمه نافع على الاكثر كان مولى لبني بياضة قوله من طعام اي من قمح قوله فخففوا عنه اي خففوا ضريبته يعني خراجه الذي يؤدونه عليه قوله وقال ان امثل موصول بالاسناد المذكور ومعنى ان امثل اي ان افضل قوله القسط بضم القاف وقد مر تفسيرها عن قريب قوله بالغمز اي بالعصر بالاصابع كانت الناس تغمز لهاة الصبي لاجل العذرة وقد مر تفسيره ايضا والخطاب في لا تعذبوا لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من اهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتميل الى ظاهر الابدان لجذب الحرارة الخارجة من ابدانهم الى سطح البدن ويؤخذ من هذا ايضا ان الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة في ابدانهم وقد اخرج الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال بعضهم هذا محمول على من لم يتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتد به قلت هذا ايضا تمشي فيمن لم يتبين حاجته اليه من الشبان ممن كانوا دون الاربعين وفيمن لا يديمه فهم يزول الاعياء على خلاف ذلك الا ابن سيرين وقال ابن سينا في ارجوزته المطولة في الفصادة * ومن يكن تعود الفصادة . فلا يكن يقطع تلك العادة * لكن من قد بلغ الستينا * وكان ذا حجامة فينا

* فاقصده في سنة مرتين * ولا تحدمه عن الفصلين * ان بلغ السمين فاقصد مرة * ولا ترد فيه على ذي الكرة * وان ترد جسا فوق العامس * في الباسلق اقصده مرتين * وامنعه بعد ذلك كل قصد * فان ذاك بالشيوخ مردي ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن تليد حدثني ابن وهب اخبرني عمرو وغيره ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه ان جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى تحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان فيه شفاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان فيه شفاء على ما لا يخفى وسعيد ابن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام وسكون الياء آخر الحروف وهو سعيد بن عيسى ابن تليد نسب الى جده وهو مصري وثقه ابن يونس قال وكان فقيها ثبتا في الحديث وكان يكتب للقضاة وابن وهب هو عبدالله بن وهب المصري وعمرو هو ابن الحارث المصري وغيره قيل يحتمل ان يكون عبدالله بن لهيعة المصري وبكير مصغر بكر ابن عبدالله بن الاشج والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن ابي نعيم واسمعيل بن ابان وابي الوليد واخرجه مسلم في الطب ايضا عن هارون بن معروف وغيره واخرجه النسائي فيه عن وهب بن بيان قوله عاد المقنع بقاف ونون ثقيلة مفتوحة هو ابن سنان التابعي يعني زاره في مرضه ثم قال لا ابرح اي لا اخرج من عندك حتى تحتجم قوله ان فيه الضمير يرجع الى الحجم الذي يدل عليه قوله حتى تحتجم ﴿ ص ﴾ باب * الحجامة على الرأس ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الحجامة على الرأس ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثني سليمان عن علقمة انه سمع عبد الرحمن الاعرج انه سمع عبدالله بن بحينة يحدث ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احتجم بلحى جمل من طريق مكة وهو محرم في وسط رأسه وقال الانصاري اخبرني هشام بن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احتجم في رأسه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابي اويس وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب وعلقمة بن ابي علقمة مولى عائشة وعبدالرحمن بن هرمز الاعرج وعبدالله بن بحينة مر عن قريب والحديث مضى في الحج في باب الحجامة للمحرم قوله بلحى جمل كذا وقع بلحى جمل بالتثنية وقد مضى في الحج بلحى جمل بالافراد بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والجمل بفتح الجيم والميم وهو اسم موضع وقال ابن وضاح هي بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة على سبعة اميال من السقيا وزعم بعضهم ان الآلة التي احتجم بها اي احتجم بعظم جمل فلت المعتمد الاول والباء فيه بمعنى في اي في لحي الجمل وعلى الثاني الباء للاستعانة قوله وهو محرم جملة حالية قوله وسط رأسه بفتح السين ويجوز تسكينها وقد تقدم الكلام فيه في كتاب الحج قوله وقال الانصاري وهو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبدالله بن انس بن مالك وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق ابي حاتم الرازي حدثنا الانصاري بلفظ احتجم وهو محرم من صداع كان به او داء واحتجم في موضع يقال له لحي جمل ﴿ ص ﴾ باب * من احتجم من الشقيقة والصداع ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان من احتجم من الشقيقة وهي وجع في احد شقي الرأس وهو من عطف العام على الخاص وقد سقط هذه الترجمة من رواية النسفي والحق حديثهما في الباب الذي قبله وهو الاوجه ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى

عنهما قال احتجم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في رأسه وهو محرم من وجع كان به بماء يقال له لحى جمل وقال محمد بن سواء اخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري وهشام هو ابن حسان والحديث اخرجه ابوداود في الحج عن عثمان ولفظه احتجم وهو محرم في رأسه من داء كان به واخرجه النسائي في الطب عن ابي داود **قوله** من وجع كان به والوجع هو المفسر في الرواية الثانية وهو قوله من شقيقة كانت به **قوله** بماء اي في ماء اي في منزل فيه ماء يقال له لحى جمل **قوله** وقال محمد بن سواء بالسين المهملة والمد ابن عنبر بالعين المهملة والنون والباء الموحدة السدوسي البصري وماله في البخاري سوى حديث موصول مضى في المناقب وآخر يأتي في الادب وهذا المعلق وصله الاسمعيلي قال حدثنا ابويعلى حدثنا محمد بن عبدالله الارزي حدثنا محمد بن سواء فذكره سواء وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يحتجم في اماكن مختلفة لاختلاف اسباب الحاجة اليها وروى ان حجمه في هامته كان لوجع اصابه في رأسه من اكله الطعام المسموم بخيبر **قوله** من شقيقة على وزن عظيمة قد ذكرنا معناها وذكر اهل الطب انها من امراض المزمنة وسببه ابخرة مرتفعة او اخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا احدث الصداع فان مال الى احد شقي الرأس احدث الشقيقة وان ملك قمة الرأس احدث داء البيضة وقد اخرج احمد من حديث بريدة انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان ربما اخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين ولا يخرج ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل بن ابان حدثنا ابن الغسيل قال حدثني عاصم بن عمر عن جابر بن عبدالله قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شربة عسل او شرطة محجم او لذعة من نار وما احب ان اكتوي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله او شرطة محجم لانه يتناول الاحتجام من الشقيقة وغيرها واسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون الوراق الكوفي وابن الغسيل هو عبدالرحمن بن سليمان الى آخره والحديث قدمر عن قريب في باب الدواء بالعسل ومر الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب الحلق من الاذى ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حلق الرأس او غيره بسبب الاذى الحاصل ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد عن ايوب قال سمعت مجاهدا عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال اتى علي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زمن الحديبية وانا اوقد تحت برمة والقمل يتناثر عن رأسي فقال أيؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة او انسك نسيكة قال ايوب لا ادري بايتهن بدأ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فاحلق ووجه ايراده في باب الطب من حيث ان كل ما يتأذى به المؤمن وان ضعف اذاه ابيح له ازالته وان كان محرما وفيه معنى الطب لانه ازالة الاذى الذي يشابه المرض لان كل مرض اذى وتسلط القمل على الرأس اذى وكل اذى ابيح ازالته وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابن ابي ليلى هو عبدالرحمن والحديث مضى في الحج في باب النسك شاة ﴿ص﴾ باب من اكتوى او كوى غيره وفضل من لم يكتو ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من اكتوى لنفسه او كوى غيره وقال الكرماني الفرق بينهما ان الاول لنفسه والثاني اعم منه نحو اكتسب لنفسه وكسب له ولغيره ونحو اشتوى اذا

(اخذ)

الحمد الشواء لنفسه وشويه له ولغيره وللترجمة ثلاثة اجزاء فاشار بالجزئين الاولين الى اباحة الكي عند الحاجة واشار بالجزء الثالث الى ان تركه افضل عند عدم الحاجة اليه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل حدثنا عاصم بن قتادة قال سمعت جابرا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان كان في شيء من ادويتكم شفاء ففي شرطة محجم او لذعة بنار وما احب ان اكتوي ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثالث للترجمة ظاهرة والحديث قد مر عن قريب في باب الدواء بالعسل لكن هنا اقتصر على شيئين وحذف الثالث وهو العسل وهناك ذكر الثلاثة ومر الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين عن عامر عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنهما قال لا رقية الا من عين او حمة فذكرته لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط والنبي ليس معه احد حتى رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا امتي هذه قيل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق فاذا سواد يملأ الافق ثم قيل لي انظر ههنا وههنا في آفاق السماء فاذا سواد قد ملأ الافق قيل هذه امتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا بغير حساب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقال عكاشة بن محصن أمنهم انا يا رسول الله قال نعم فقام آخر فقال أمنهم انا قال سبقك بها عكاشة ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثالث للترجمة ظاهرة وعمران بن ميسرة ضد الميمنة وابن فضيل هو محمد بن فضيل مصغر الفضل بالضاد المعجمة الضبي وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي وعامر هو ابن شراحيل الشعبي والحديث مضى مختصرا في احاديث الانبياء في باب وفاة موسى عليه السلام واخرجه ايضا في الرقاق عن اسد بن زيد وعن اسحق عن روح واخرجه مسلم في الايمان عن سعيد بن منصور وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي حصين ولفظه لما اسري بالنبي جعل يمر بالنبي والنبيين ومعهم القوم والنبي والنبيين ومعهم الرهط فذكره بطوله واخرجه النسائي في الطب عن ابي حصين به وفي التوضيح في هذا علتان (الاولى) انقطاع ما بين عامر الشعبي وعمران قال البخاري في بعض نسخ كتابه اسند ابن هذا ان حديث عمران مرسل وحديث ابن عباس مسند (الثانية) هو مع ارساله موقوف والوقف علته عند جماعة من العلماء وكان ابو داود لما رواه عن مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران رفعه فقال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة وكأنه عمل عن العلة وتبعه فيما ارى الترمذي لما رواه من طريق سفيان عن حصين ثم قال ورواه شعبة عن حصين عن الشعبي عن بريدة به مرفوعا واما ابن ماجه فرواه من حديث هشيم عن حصين ووقفه وعنده ايضا من حديث انس بن مالك مرفوعا انه رخص في الرقية من العين والحمة والنملة وعند ابي داود من حديث سهل بن حنيف مرفوعا لا رقية الا من نفس او حمة او لدغة انتهى قوله لا رقية بضم الراء وسكون القاف وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات قوله الا من عين هو اصابة العائن غيره بعينه وهو ان يتعجب الشخص من الشيء حين يراه فيتضرر ذلك الشيء منه قوله او حمة بضم الحاء المهملة وفتح الميم

الحمة وهو السم وقال الجوهري حمة العقرب سمها وضرها وقال ابن سيدة هي الابرة التي يضرب بها العقرب والزنبور واصل حمة حمو وحمي والهاء عوض من الواو او الياء وجمعها حمون وحمات كما قالوا برة وبرون وبرات قاله كراع وقال كأنها مأخوذة من حميت النار تحمى اذا اشتدت حرارتها وفي كتاب اليواقيت للمطرزي حمة بالتشديد وقال الجاحظ من سمى ابرة العقرب حمة فقد اخطأ وانما الحمة سموم ذوات الشعر كالدبر وذوات الانياب والاسنان كالافاعي وسائر الحيات وكسموم ذوات الابر من العقارب ومعنى قول سهل بن حنيف الا من نفس هو العين يقال اصابت فلانا نفس اي عين والنملة في حديث انس قروح تخرج في الجنب وقال ابن الاثير وقد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقية وفي بعضها النهي والاحاديث في القسمين كثيرة ووجه الجمع بينهما ان الرقى يكره منها ما كان بغير اللسان العربي وبغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقيا نافعة لا محالة فيتكل عليها واياها اراد بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن واسماء الله والرقى المروية وقال ايضا معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا رقية الا من عين اوحمة لا رقية اولى وانفع وهذا كما قيل لا فتى الا علي وقد امر صلى الله تعالى عليه وسلم غير واحد من الصحابة بالرقية وسمع بجماعة يرقون فلم ينكر عليهم وقال الخطابي لم يرد به حصر الرقية الجائزة فيهما وانما المراد لا رقية احق واولى من رقية العين والحمة لشدة الضرر فيهما **قوله** فذكرته لسعيد بن جبير القائل بذلك هو حصين بن عبد الرحمن **قوله** ومعهم الرهط وهو من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع **قوله** والنبي ليس معه احد فيدل اي هو المخبر عن الله للخلق فاين الذين اخبرهم واجيب بانه ربما اخبر ولم يؤمن به احد ولا يكون معه الا المؤمن **قوله** حتى رفع لي سواد هذا رواية الكشميهني حتى رفع بالراء والفاء وبلفظ لي وفي رواية غيره حتى وقع في سواد بواو وقاف وبلفظ في **قوله** بغير حساب قيل هل يدخلون وان كانوا اصحاب معاصي ومظالم واجيب بان الذين كانوا بهذه الاوصاف الاربعة لا يكونون الا عدولا مطهرين من الذنوب او ببركة هذه الصفات يغفر الله لهم ويعفو عنهم **قوله** ثم دخل اي الحجرة ولم يبين للصحابة من السبعون **قوله** فافاض القوم ويقال افاض القوم في الحديث اذا اندفعوا فيه وناظروا عليه **قوله** هم الذين لا يسترقون قال ابو الحسن القابسي يريد بالاسترقاء الذي كانوا يسترقون به في الجاهلية واما الاسترقاء بكتاب الله فقد فعله صلى الله تعالى عليه وسلم وامر به وليس يخرج عن التوكل **قوله** ولا يتطيرون اي لا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما كانت عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون في الشر والفال ما يكون في الخير وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يحب الفال **قوله** ولا يكتوون يعني لا يعتقدون ان الشفاء من الكي كما كان عليه اعتقاد اهل الجاهلية **قوله** وعلى ربهم يتوكلون والتوكل تفويض الامر الى الله تعالى في ترتب المسببات على الاسباب **قوله** امنهم انا الهمزة فيه للاستفهام على وجه الاستخبار والاستعلام **قوله** فقام آخر قال الخطيب هذا الرجل سعد بن عبادة وقيل ان الرجل الثاني كان منافقا فاراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الستر له والابقاء عليه لعله ان يتوب فرده ردا جميلا قال الكرماني لو صح هذا بطل قول الخطيب والله اعلم **قوله** سبقك بها عكاشة اي في الفضل الى منزلة اصحاب هذه الاوصاف الاربعة وقيل يحتمل ان يكون سبقك عكاشة

يوجب انه يخاف به ولم يحصل ذلك للآخر ﴿ص باب الاثمد والكحل من الرمد﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الاثمد بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم وبالدال المهملة وحكى ضم الهمزة وهو حجر يكتحل به وفى المحكم هو حجر يتخذ منه الكحل وقيل هو نفس الكحل وقد عطف البخارى الكحل على الاثمد فدل على ان الكحل غير الاثمد والاثمد هو حجر معروف يكتحل به بعد سحقه كما ينبغى والكحل اعم من الاثمد ومن غيره فعلى هذا يكون من باب عطف العام على الخاص **قوله** من الرمد اى من علة الرمد وكلمة من تعليلية والرمد بفتحتين ورم حار يعرض فى الطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب احد الاخلاط او ابخرة تصعد من المعدة الى الدماغ فان اندفع الى الخياشيم احدث الزكام او الى العين احدث الرمد او الى اللهاة والمنخرين احدث الخنان بالخاء المعجمة والنون او الى الصدر احدث النزلة او الى القلب احدث الشوصة وان لم ينحدر وطلب نفاذا ولم يجد احدث الصداع ﴿ص فيه ام عطية﴾ ﴿ش﴾ اى فى هذا الباب حديث ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب واشار بهذا الى حديثها الذى اخرجه فى كتاب الطلاق فى باب القسط للحادة اخرجه عن عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا نهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل الحديث واخرج ايضا بعده من حديثها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج ولا تكتحل الحديث فان قلت ليس فى حديث ام عطية بطرقه ذكر للاثمد قلت كان البخارى اعتمد على ان الاثمد يدخل فى غالب الاكحال لاسيما اكحال العرب واما ذكره والنص عليه فكأنه لم يصح على شرطه وقد ذكر ابن حبان فى صحيحه من حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان خيرا كحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر وعند الترمذى محسنا اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه فى رواية وثنتين فى اليسرى وفى العلل الكبير سألت محمدا عن هذا الحديث فقال هو حديث محفوظ ﴿ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثنى حميد بن نافع عن زينب عن ام سلمة رضى الله تعالى عنها ان امرأة توفى زوجها فاشتكت عينها فذكروها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذكروا له الكحل وانه يخاف على عينها فقال لقد كانت احداكن تمكث فى بيتها فى شر احلاسها او فى احلاسها فى شر بيتها فاذا مر كلب رمت بعرة فلا اربعة اشهر وعشرا﴾ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وذكروا له الكحل وليس فيه ذكر للاثمد كما ذكرنا الآن ويحيى هو القطان وزينب هى بنت ام سلمة وابوها ابو سلمة عبد الله بن عبد الاسد المخزومى وكان اسمها برة فسماها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زينب سمعت من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسمعت امها ام سلمة والحديث مضى فى الطلاق فى باب الكحل للحادة فانه اخرجه ثمة عن آدم بن ابى اياس عن شعبة عن حميد عن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن امها ان امرأة الحديث **قوله** فاشتكت عينها بالرفع والنصب **قوله** فى شر احلاسها جمع حلس بكسر الحاء وهو كساء رقيق يكون تحت البردعة والمراد هنا شر ثيابها لملازمتها تحت الثياب قاله الجوهرى وقال الداودى هى الثياب التى تلبس وكان فى الجاهلية اذا مات زوج المرأة فهو بان تمكث فى بيتها فى شر ثيابها فاذا مر كلب بعد ذلك رمت ببعرة

اليه يعني ان مكثها هذه السنة اهون عندها من هذه المدة ورمها فوله فلاى فلاتكتحل حتى تمضي اربعة اشهر وعشرا وتكون لاهذه لنفي الجنس نحو لاعلام رجل والاستفهام الانكاري مقدر فافهم ﴿ باب ﴾ الجذام ش ﴾ اى هذا باب في ذكر الجذام وانه مما يفر من الذي به الجذام وهو بضم الجيم وتخفيف الذال المعجمة علة يحمر بها الجسم ثم يتقطع ويتناثر وقيل هو علة تحدث من انتشار السوداء في البدن كله بحيث يفسد مزاج الاعضاء وهيآتها وقال ابن سيدة سمى بذلك لجذم الاصابع وقطعها ﴿ ص وقال عفان حدثنا سليم بن حيان قال حدثنا سعيد ابن ميناء قال سمعت اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاعدوى ولاطيرة ولاهامة ولاصفر وفر من المجذوم كما تفر من الاسد ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فر من المجذوم وعفان هو ابن مسلم الصفار وهو من شيوخ البخاري ولكن اكثر مايخرج عنه بواسطة وهذا تعليق صحيح وقد جزم ابونعيم انه اخرجه عنه بلارواية وعلى طريقة ابن الصلاح يكون موصولا ووصله ابونعيم من طريق ابي داود الطيالسي وابو قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم ابن حيان شيخ عفان فيه وسليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وسعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون الياء آخر الحروف وبالنون بالمد والقصر والحديث رواه ابن حبان بزيادة ولانوء وروى ابونعيم من حديث الاعرج عن ابى هريرة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اتقوا المجذوم كما يتقى الاسد وروى ايضا من حديث ابن ابى اوفى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمح اورمحين فان قلت روى ابوداود عن جابر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فادخله معه في القصعة ثم قال كل بسم الله وثقة بالله وتوكلا عليه واخرجه الترمذي وقال غريب وكيف وجه الجمع بين هذا وبين حديث الباب قلت اجيب باجوبة (منها) ان هذا الحديث لايقاوم حديث الباب والمعارضة لاتكون الا مع التساوي (الثاني) ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأكل معه وانما اذن له بالاكل ذكره الكلاباذي (والثالث) على تقدير اكله معه ان هذه الامراض لاتعدى بطبعها ولكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الاسباب ففي الحديث الاول نفي ماكان يعتقده الجاهلي من ان ذلك يعدى بطبعه ولهذا قال فمن اعدى الاول وفي قوله فر من المجذوم اعلم ان الله تعالى جعل ذلك سببا لذلك فحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله عز وجل (الرابع) ماقاله عياض اختلف الآثار في المجذوم فجاء عن جابر ان النبي صلى الله تعالى وسلم اكل مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه قال فذهب عمر رضى الله تعالى عنه وجماعة من السلف الى الاكل معه ورأوا ان الامر باجتنابه منسوخ وممن قال بذلك عيسى بن دينار من المالكية (الخامس) ماقاله الطبري اختلف السلف في صحة هذا الحديث فانكر بعضهم ان يكون صلى الله تعالى عليه وسلم امر [illegible] عادة حدا ماكان اوغيره قالوا فقد اكل مع مجذوم [illegible] وبعده اصحابه المهديون وكان ابن عمر [illegible] ان امرأة سألتها اكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فر من المجذوم فرارك من الاسد فقالت عائشة كلا والله ولكنه قال لاعدوى وقال فمن اعدى الاول وكان مولى لنا اصابه ذلك الداء فكان يأكل في صحافي

(وتشرب)

ويشرب في اوداجي وسام على فراشي قالوا وقد ابطل صلى الله تعالى عليه وسلم العدوى (والسادس) مافاله بعضهم ان الخبر صحيح وامره بالفرار منه لئلا يقع في الطيرة قوله لاعدوى هو اسم من الاعداء كالدعوى والتقوى من الادعاء والاتقاء يقال اعداه الداء يعديه اعداء وهو ان يصيبه مثل ما بصاحب الداء وكانوا يظنون ان المرض بنفسه يعدي فاعلمهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الامر ليس كذلك وانما الله عز وجل هو الذي يمرض وينزل الداء ولهذا قال فمن اعدى الاول اي من اين صار فيه الجرب قوله ولا طيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن هي التشأم بالشيء وهو مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما واصله فيما يقال التطير بالسوارح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تأثير في جلب نفع او دفع ضر قوله ولا هامة الهامة الرأس واسم طائر وهو المراد في الحديث وذلك انهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل وقيل هي البومة وقيل كانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فيقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثأره طارت وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونه الصدى فنفاه الاسلام ونهاهم عنه وذكره الهروي في الهاء والواو وذكره الجوهري في الهاء والياء قوله ولا صفر كانت العرب تزعم ان في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وانها تعدي فأبطل الاسلام ذلك وقيل اراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تأخير المحرم الى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فابطله الاسلام قوله فر من فر يفر من باب ضرب يضرب ويجوز فيه فتح الراء وكسرها ويجوز الفك ايضا على ما عرف في علم الصرف قوله كما تفر كلمة ما مصدرية اي كفرارك من الاسد ﴿ ص ﴾ باب المن شفاء للعين ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه المن شفاء للعين وكذا وقع في رواية الاكثرين باللام ووقع في رواية الاصيلي شفاء من العين ووجهه ان المضاف فيه محذوف تقديره المن شفاء من داء العين مثل (واسئل القرية) اي اهل القرية وليس المراد من قولهم المن المصدر الذي هو الامتنان بل المراد به هو العسل الحلو الذي ينزل من السماء على شجر فيؤخذ منه وهو الذي كان ينزل من السماء على بني اسرائيل ووجه كونه شفاء للعين انه يربى به الكحل والتوتيا ونحوهما مما يكتحل به فينتفع بذلك وليس بان يكتحل به وحده لانه يؤذي العين ويقذيها

﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك قال سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الكمأة لما كانت من المن وان ماءها شفاء للعين كان المن ايضا شفاء للعين لانه الذي تنبت للفرع فشبه به للاصل بالطريق الاولى واما معنى كون الكمأة من المن فهو ان المن ينزل من السماء عفوا بلا علاج وكذلك الكمأة لا مؤنة فيها ببذر ولا سقي ويقال اراد بالعين التي هي الطرة السيء شجه به والدال عليه رواية من روى شفاء من العين وغندر بضم العين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وضمها هو لقب محمد بن جعفر وعبد الملك هو ابن عمير وقد صرح به احمد في روايته عن غندر وعمرو بن حريث المخزومي الصحابي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ايضا من رواية الصحابي عن الصحابي ومر الحديث في تفسير سورة البقرة ومر الكلام فيه من ان الكمأة جمع واحدها كم على غير قياس وهو من النوادر ﴿ ص ﴾ قال شعبة

واخبرنا الحكم بن عتيبة عن الحسن العرني عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شعبة لما حدثني به الحكم لم انكره من حديث عبد الملك ﴿ش﴾ قوله قال شعبة موصول بالاسناد المذكور ووقع في رواية ابي ذر وقال شعبة بواو العطف وصورته التعليق والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الباب والحسن العرني بضم العين المهملة وفتح الراء وبالنون هو ابن عبد الله البجلي الكوفي وثقه ابو زرعة والعجلي وابن سعد وقال يحيى بن معين صدوق وماله في البخاري الا هذا الموضع قوله لم انكره من حديث عبد الملك اشار به الى ان عبد الملك لما كبر تغير حفظه توقف شعبة في حديثه فلما تابعه الحكم في روايته ثبت عند شعبة فلم ينكره وانتفى عنه التوقف وقال الكرماني لم انكره اي ما انكرت على الحكم من جهة ما حدثني به عبد الملك وذلك لان الحكم روى معنعنا وعبد الملك بلفظ سمعت اولان الحكم مدلس فلما تقوى برواية عبد الملك لم يبق محل للانكار او معناه لم يكن الحديث منكورا اي مجهولا لي من جهة اني كنت حفظته من عبد الملك فعلى الاول الضمير للحكم وهو بمعنى الانكار وعلى الثاني للحديث وهو من النكرة ضد المعرفة ويحتمل العكس بان يراد لم انكر شيئا من حديث عبد الملك ﴿ص﴾ باب اللدود ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان اللدود بفتح اللام وبدالين مهملتين الاولى مضمومة وهو الذي يصب من احد جانبي فم المريض يقال لددت المريض لدا القيت الدواء في شق فمه وهو التحنك بالاصبع كما قاله ابن ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان قال حدثني موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر رضي الله تعالى عنهم قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ميت قال وقالت عائشة لددناه في مرضه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدوني قلنا كراهية المريض للدواء فقال لا يبقى في البيت احد الا لد وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ويحيى بن سعيد القطان وسفيان هو الثوري وموسى بن ابي عائشة الكوفي وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة والحديث قد مضى في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووفاته عن علي عن يحيى ومر الكلام فيه قوله لا تلدوني بضم اللام وكسرها قوله كراهة المريض بالنصب وبالرفع قوله وانا انظر جملة حالية اي لا يبقى احد في البيت الا يلد في حضوري وحال نظري اليهم مكافاة لفعلهم او عقوبة لهم حيث خالفوا اشارته في الذي نحو ما فعلوه به قوله لم يشهدكم اي لم يحضركم حالة الامر ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ام قيس قالت دخلت بابن لي على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اعلقت عليه من العذرة فقال على ما تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يسعط من العذرة ويلد من ذات الجنب فسمعت الزهري يقول بين لنا اثنين ولم يبين لنا خمسة قلت لسفيان فان معمرا يقول اعلقت عليه قال لم يحفظ انما قال اعلقت عنه حفظته من في الزهري ووصف سفيان الغلام يحنك بالاصبع وادخل سفيان في حنكه انما يعني رفع حنكه باصبعه ولم يقل اعلقوا عنه شيئا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ويلد من ذات الجنب وحديث ام قيس قد مر عن قريب في باب السعوط بالقسط الهندي ولكن هنا اتم منه قوله اعلقت عليه من الاعلاق بالعين المهملة وهو معالجة عذرة الصبي ورفعها بالاصبع والعذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وبالراء وجع الحلق وذلك الموضع

ايضا تسمى عذرة يقال اعلقت عنه امه اذا فعلت ذلك به وغمزت ذلك المكان باصبعها قوله تدغرن بفتح الغين المعجمة من الدغر بالدال المهملة والغين المعجمة والراء وهو رفع لهاة المعذور واصل الدغر الدفع قوله العلاق بكسر العين وفتحها ويروى بهذا الاعلاق مصدر ومعناه ازالة العلوق وهي الداهية والآفة قوله ويسعط من العذرة يقال سعطته واسعطته فاستعط والاسم السعوط بالفتح وهو ما يجعل من الدواء في الانف ويسعط على بناء المجهول وكذلك قوله ويلد قوله من ذات الجنب قد مر تفسيره قوله فسمعت الزهري القائل سفيان قوله بين لنا اي بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اثنين وهما اللدود والسعوط ولم يبين الخمسة الباقية من السبعة وقال التيمي قال ابن المديني قال سفيان بين لنا الزهري اثنين قوله قلت لسفيان القائل هو علي بن المديني قوله معمر بفتح الميمين ابن راشد يقول اعلقت عليه قوله قال لم يحفظ اعلقت عليه اي قال سفيان لم يحفظ اعلقت عليه بل اعلقت عنه حفظته من في الزهري اي من فمه وقال الخطابي صوابه ما حفظه سفيان وقد يجيء على بمعنى عن قال تعالى (اذا اكتالوا على الناس) اي عنهم وقال ابن بطال الصحيح اعلقت عنه وقال النووي اعلقت عنه وعليه لغتان قوله ووصف سفيان غرضه من هذا الكلام التنبيه على ان الاعلاق هو رفع الحنك لا تعليق شيء عنه على ما هو المتبادر الى الذهن وتم التنبيه ﴿ ص * باب * ش ﴾ اي هذا باب كذا وقع باب مجردا عن الترجمة ولم يذكر ابن بطال لفظ باب وادخل الحديث في الباب الذي قبله ﴿ ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر ويونس قال الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واشتد به وجعه استأذن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس وآخر فاخبرت ابن عباس فقال هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة قلت لا قال هو علي رضي الله عنه قالت عائشة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما دخل بيتها واشتد به وجعه هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس قالت فاجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن قالت وخرج الى الناس فصلى لهم وخطبهم ش ﴾ قيل لا وجه لذكر هذا الحديث هنا لانه ليس فيه ذكر اللدود ولا للباب المجرد ترجمة حتى يطلب بينهما المطابقة واجيب بجواب فيه تعسف وهو انه يحتمل ان يكون بينه وبين الحديث السابق نوع تضاد لان في الاول فعلوا ما لم يأمر به الى حصل عليهم الانكار واللوم بذلك وفي هذا فعلوا بما امر به وهو ضد ذلك في المعنى والاشياء تبين بضدها وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد السختياني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مضى في مواضع بطوله اولها في كتاب الطهارة في باب الغسل والوضوء في المخضب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الخ ومضى الكلام فيه هناك قوله ان يمرض على صيغة المجهول من التمريض وهو القيام على المريض وتعاهده قوله فاذن بنون الجمع المشددة قوله هريقوا ويروى ارهقوا واهريقوا اي صبوا قوله اوكيتهن جمع الوكاء وهو ما يشد به رأس القربة وانما اشترط هذا لان الايدي لم تخالطه واول الماء اطهره واصفاه قوله لعلي اعهد اي اوصي قوله في مخضب بكسر الميم وسكون المعجمة

الاولى وهي الاجابة التي تغسل فيها الثياب وطفقنا اي شرعنا نصب الماء عليه قوله ان قد فعلتن
ويروى ان قد فعلتم وكلاهما صحيح باعتبار الانفس والاشخاص او باعتبار الغلبة وهذا
كثير ﴿ ص * باب * العذرة ش ﴾ اي هذا باب في بيان العذرة بضم العين المهملة
وسكون الذال المعجمة وبالراء وهو وجع الحلق وهو الذي يسمى سقوط اللهاة بفتح اللام وهي
اللحمة التي تكون في اقصى الحلق ﴿ ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات
الاول اللاتي بايعن رسول الله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي اخت عكاشة اخبرته انها اتت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بابن لها قد اعلقت عليه من العذرة فقال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم على ما تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها
ذات الجنب يريد الكست وهو العود الهندي وقال يونس واسحق بن راشد عن الزهري اعلقت
عليه ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر عن قريب في باب اللدود عن سفيان
عن الزهري وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن حمزة وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة قوله وكانت
من المهاجرات يحتمل ان يكون من كلام الزهري فيكون مدرجا ويحتمل ان يكون من كلام شيخه فيكون
موصولا قوله اسد خزيمة انما قال ذلك لئلا يتوهم انه من اسد بن عبد العزى او من اسد بن ربيعة او من اسد
ابن سويد بضم السين قوله قد اعلقت عليه اي قد عالجته برفع الحنك باصبعها قوله تدغرن بالمهملة والمعجمة
والراء خطاب للنسوة قوله بهذا العلاق بالحركات الثلاث ومر عن قريب قوله عليكم وفي رواية
الكشميهني عليكن قوله وقال يونس تعليق وهو ابن يزيد الايلي واسحق بن راشد الجزري بالجيم والزاي
والراء اراد انهما رويا عن الزهري بلفظ اعلقت عليه وحديث يونس اخرجه مسلم وابو داود وابن ماجة
وحديث اسحق يأتي عن قريب في باب ذات الجنب ﴿ ص * باب * دواء المبطون ش ﴾
اي هذا باب في بيان دواء المبطون وهو الذي يشتكي بطنه لاسهال مفرط واسباب ذلك كثيرة ﴿ ص
حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي المتوكل عن ابي سعيد رضي الله
تعالى عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقه
عسلا فسقاه فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار يروي عن غندر وهو محمد بن جعفر وابو المتوكل
اسمه علي بن داود الناجي والحديث قد مر عن قريب في باب الدواء بالعسل ومر الكلام فيه مستوفى
﴿ ص تابعه النضر عن شعبة ش ﴾ اي تابع محمد بن جعفر النضر بالنون والضاد
المعجمة ابن شميل في روايته عن شعبة ووصل هذه المتابعة اسحق بن راهويه في مسنده عن النضر
﴿ ص * باب * لا صفر وهو داء يأخذ البطن ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه
لا صفر وفسره بقوله وهو داء يأخذ البطن وقد مر الكلام فيه عن قريب في باب الجذام والذي
فسره البخاري هو اختياره ﴿ ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن
صالح عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابلي تكون في الرمل
كأنها الظباء فيأتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها فقال فمن اعدى الاول رواه الزهري عن

أبي سلمة وسنان بن أبي سنان **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وصالح هو ابن كيسان والحديث أخرجه مسلم في الطب أيضا عن محمد بن حاتم وغيره **قوله** لا عدوى ولا صفر ولا هامة مر تفسيرها عن قريب في باب الجذام **قوله** فمن أعدى الأول أي البعير الذي جرب أولا ولو كان الجرب بالعدوى بالطبع لم يجرب الأول لعدم المعدي فاذا جاز في الأول جاز في غيره لاسيما والدليل قائم على أن لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى **قوله** ورواه الزهري أي روى الحديث المذكور محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن وسنان بن أبي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الأولى في العطاس الدؤلي المدني واسم أبي سنان يزيد بن أمية يعني كلاهما رويا عن أبي هريرة ويأتي روايته كل منهما مفصلة في باب لا عدوى

ص باب ذات الجنب **ش** أي هذا باب في بيان ذات الجنب هو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع وقد يطلق على ما يعرض في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتبس بين الصفاقات والعضل التي في الصدور والأضلاع فتحدث وجعا والأول ذات الجنب الحقيقي الذي تكلم عليه الأطباء والمراد بذات الجنب في حديثي الباب الثاني لأن القسط وهو العود الهندي هو الذي يداوى به الريح الغليظة **ص** حدثني محمد أخبرنا عتاب بن بشير عن إسحق عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن أم قيس بنت محصن وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي أخت عكاشة بن محصن أخبرته أنها أتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بابن لها قد أعلقت عليه من العذرة فقال اتقوا الله على ما تدغرون أولادكم بهذه الأعلاق عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب يريد الكست يعني القسط قال وهي لغة **ش** مطابقته للترجمة في قوله منها ذات الجنب ومحمد هو ابن سلام قاله الكرماني وقال بعضهم هو الذهلي يعني محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري قلت الذي قاله الكرماني هو الصواب لأن صاحب رجال الصحيحين قال في ترجمة عتاب بن بشير روى عنه محمد غير منسوب قال أبو أحمد الحافظ النيسابوري هو ابن سلام روى عنه البخاري في الطب والاعتصام وعتاب بفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وبعد الألف باء موحدة ابن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة الحراني بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالنون مات سنة تسعين ومائة وإسحق هو ابن راشد الجزري والحديث مضى عن قريب في باب العود **قوله** على ما تدغرون بخطاب جمع المذكر ويروى علام تدغرن بخطاب جمع المؤنث وباسقاط الألف من كلمة ما وقد ذكرنا أنه من الدغر بالدال المهملة والغين المعجمة والراء وهو غمز الحلق بالأصبع وذلك أن الصبي تأخذه العذرة وهي وجع يهيج في الحلق من الدم فيدخل المرأة اصبعها فتدفع بها ذلك الموضع وتكبسه **قوله** بهذه الأعلاق بفتح الهمزة جمع العلق قال الكرماني نحو الوطب والأوطاب وهي الدواهي والآفات وقال ابن الأثير ويروى بهذه العلاق وفي أخرى بهذه العلق والمعروف الإعلاق بكسر الهمزة مصدر أعلقت والعلق بضم العين وفتح اللام جمع علوق وهي الداهية وعلقت عنه إذا رفعت عنه حلوق في ما يدفعه من دغرها **قوله** يريد الكست بضم الكاف وسكون السين المهملة وبالتاء المثناة من فوق يعني يريد من القسط الكست **قوله** قال وهي لغة أي قال الزهري الكست لغة في القسط

ص حدثنا عارم حدثنا حماد قال قرئ على أيوب من كتب أبي قلابة منه ما حدث به ومنه ما قرئ عليه وكان هذا في الكتاب عن أنس أن أبا طلحة وأنس بن النضر

كويناه وكواه ابو طلحة بيده وقال عباد بن منصور عن ايوب عن ابى قلابة عن انس بن مالك قال اذن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرقوا من الحمة والاذن قال انس
كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حى وشهدنى ابو طلحة وانس بن
النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كوانى **ش** مطابقته للترجمة فى قوله من ذات الجنب
وعارم بالعين المهملة والراء لقب محمد بن الفضل ابو النعمان السدوسى وحماد هو ابن زيد وايوب
هو السختيانى وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالباء الموحدة عبد الله بن زيد الجرمى **قوله**
قرئ على ايوب قيل كيف جاز الرواية بما قرئ فى الكتاب واجيب بان الكتاب كان مسموعا لايوب
ومع هذا مرتبته دون مرتبة الرواية عن الحفظ نعم لو لم يكن مسموعا لجاز الرواية عن الكتاب
الموثوق به عند المحققين ويسمى هذا بالوجادة وفى المسألة مباحث واختلافات **قوله** وكان هذا
فى الكتاب اى فى كتاب ابى قلابة ووقع فى رواية الكشميهنى قرأ الكتاب بدل قوله فى الكتاب
بل هو تصحيف **قوله** عن انس هو ابن مالك **قوله** ان ابا طلحة هو زيد بن سهل زوج والدة
انس ام سليم **قوله** وانس بن النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عم انس بن مالك بن
النضر **قوله** كوياه اى كويا انس بن مالك اسند الكى اليهما ثم اسنده الى ابى طلحة لانه باشره
بيده واما اسناده الى ابى طلحة وانس بن النضر فلرضاهما به **قوله** وقال عباد بن منصور الى آخره
تعليق يذكره الآن وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منصور الناجى بالنون
وبالجيم وكنيته ابو سلمة وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع المعلق وهو من كبار اتباع التابعين
وفيه مقال من وجوه * الاول انه رمى بالقدر لكنه لم يكن داعية * الثانى انه كان مدلسا * الثالث انه كان
قد تغير حفظه وقال ابن عدى هو من يكتب حديثه ووصل ابو يعلى هذا التعليق عن ابراهيم بن
سعد الجوهرى عن ريحان بن سعيد عن عباد بطوله وفائدة هذا التعليق شيئان احدهما من جهة
الاسناد وهو انه بين ان حماد بن زيد بين فى روايته صورة اخذ ايوب هذا الحديث عن ابى قلابة
وانه كان قرأه عليه من كتابه واطلق عباد بن منصور روايته بالعنعنة والآخر من جهة المتن وهى
الزيادة التى فيه وهى ان الكى المذكور كان بسبب ذات الجنب وان ذلك كان فى حياة النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم وان زيد بن ثابت كان فيمن حضر ذلك وفى رواية عباد بن منصور زيادة اخرى
فى اوله افردها بعضهم وهى حديث اذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان
يرقوا من الحمة والاذن وقال ابن بطال اى وجع الاذن اى رخص فى رقية الاذن اذا كان بها وجع فان
قلت قد مر ان لا رقية الا من عين او حمة فكيف الجمع بينهما قلت يجوز ان يكون رخص فيه بعد ان منع
منه او يكون المعنى لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفى الرقى عن غيرهما وقال الكرمانى قال
ابن بطال الادر جمع الادر اقول يعنى نحو الحمر والاحمر من الادرة وهى نفخة الخصيتين وهو
غريب شاذ وقال بعضهم وحكى الكرمانى عن ابن بطال ان ضبط الادر بضم الهمزة وسكون المهملة
بعدها راء وانه جمع ادرة وهى نفخة الخصية قلت الذى قاله الكرمانى ذكرته فانظر هل قال ان
الادر جمع ادرة وانما قال الاجمع آدر ولهذا مثل بقوله نحو الحمر والاحمر وقوله ولم ار ذلك فى كتاب
ابن بطال لانه لا يلزم نفى رؤيته غيره ومن العجائب ان يرى الكرمانى هذا فى موضع ثم ينسبه الى ابن بطال
قوله لاهل بيت من الانصار هم آل عمرو بن حزم ووقع ذلك عند مسلم فى حديث جابر رضى الله عنه

قوله ان يرقوا اصله بان يرقوا فان مصدرية اى بالرقية واصل يرقوا يرقيوا استثقلت الضمة على الواو فحذفت فصار يرقوا **قوله** من الجنة قدمر ضبطه وتفسيره عن قريب وكذلك مر الآن تفسير الاذن **قوله** كويت على صيغة المجهول **قوله** من ذات الجنب اى بسبب ذات الجنب وكلمة من تعليلية وقدمر تفسيره الآن وروى الحاكم على شرط مسلم ذات الجنب من الشيطان وما كان الله ليسلطه على فان قلت روى عن عائشة انها قالت مات صلى الله تعالى عليه وسلم من ذات الجنب قلت قالوا ان هذا حرواه ﴿ ص ﴾ باب ❊ حرق الحصير ليسد به الدم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حرق الحصير لتؤخذ رماده ويسد به الدم اى يقطع به الدم النازل من الجرح وهو بالسين المهملة وقال بعضهم اى مجارى الدم قلت المقصود سد الدم لاسد مجاريه فى فاسد مجاريه يصير لانحباس الدم المتصل من البدن فيها فيتضرر المجروح من ذلك من طبع الرماد انه يقطع الدم وينشف مجراه وقال بعضهم ايضا القياس احراق الحصير لانه من احرق وقال ابن التين او يقال حرق الحصير قلت يقال حرقت الشئ واما احرق وحرقته بالتشديد فلا يقال الا اذا اريد به المبالغة واطلق الحصير ليشمل انواع الحصير كلها قال اهل الطب الحصير كلها اذا احرقت تبطل زيادة الدم والرماد كله كذلك

﴿ ص ﴾ حدثنى سعيد بن عفير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال لما كسرت على رأس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البيضة وادمى وجهه وكسرت رباعيته وكان على رضى الله تعالى عنه يختلف بالماء فى المجن وجاءت فاطمة رضى الله تعالى عنها تغسل عن وجهه الدم فلما رأت فاطمة الدم يزيد على الماء كثرة عمدت الى حصير فاحرقتها والصقتها على جرح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرقأ الدم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير مصغر العفر بالعين المهملة والفاء والراء وهو سعيد ابن كثير بن عفير المصرى وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار والحديث قدمضى فى غزوة احد فى باب ما اصاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الجراح يوم احد ومضى الكلام فيه **قوله** البيضة ما يتخذ من الحديد كالقلنسوة **قوله** رباعيته بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة والياء آخر الحروف مثل الثمانية الاضراس واولها من مقدم الفم الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحاء وكلها رباع اثنان من فوق واثنان من اسفل **قوله** يختلف اى يجئ ويذهب **قوله** فى المجن بكسر الميم وهو الترس **قوله** فاحرقتها اى الحصير وانما ذكرها بالتأنيث باعتبار القطعة منه **قوله** فرقأ مهموز اى سكن وقال المهلب وفيه ان قطع الدم بالرماد من العلوم القديم المعمول به لاسيما اذا كان الحصير من دبس السعد فهى معلومة [illegible] الرائحة فانه ص يسد افواه الجرح وطيب الرائحة يذهب [illegible] الدم وانما غسل الدم [illegible] ان يكون اذا كان الجرح غير غائر اما اذا كان غائرا فلا يؤمن ضرر [illegible] ان يتقى [illegible] الرائحة ﴿ ص ﴾ باب الحمى من فيح جهنم ﴿ ش ﴾ [illegible]

الحمى من فيح جهنم [illegible] ويكون [illegible]

[illegible] من [illegible] وسم فى [illegible]

[illegible] الفيح [illegible]

فاحت ريح [illegible] ويجوز ان يكون فوره من فيح جهنم [illegible] ويكون [illegible] فى جسم

الحموم قطعة من جهنم وقدر الله ظهورها باسباب تقتضيها لتعتبر العباد بذلك كما ان انواع الفرح واللذة من نعيم الجنة اظهرها الله في هذه الدار عبرة ودلالة ويجوز ان يكون من باب التشبيه على معنى ان حر الحمى شبيه بحر جهنم تنبيها للنفوس على شدة حر النار وقال الطيبي وهو شيخ شيخي من ليست بيانية حتى يكون تشبيها وهي اما ابتدائية اي الحمى نشأت وحصلت من فيح جهنم او تبعيضية اي بعض منها ويدل على هذا ما ورد في الصحيح اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف الحديث فكما ان حرارة الصيف اثر من فيحها كذلك الحمى ﴿ص حدثني يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطفؤها بالماء قال نافع وكان عبد الله يقول اكشف عنا الرجز ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر وروى عن عبد الله بن وهب المصري والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن هرون بن سعيد واخرجه النسائي فيه عن الحارث بن مسكين **قوله** فاطفؤها بهمزة قطع من الاطفاء ولما كان الحمى من فيح جهنم وهو سطوع حرها ووهجه والنار تطفأ بالماء كذلك حرارة الحمى تزال بالماء واعترض عليه بان الاطباء والاراد تحقن الحرارة في الباطن فيزيد الحمى وربما تهلك والجواب ان اصحاب الصناعة الطبية يسلمون ان الحمى الصفراوية صاحبها يسقى الماء البارد ويغسلون اطرافه به **قوله** قال نافع وكان عبد الله اي ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وهذا موصول بالسند الذي قبله **قوله** اكشف عنا الرجز اي العذاب ولاشك ان الحمى نوع منه ﴿ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما كانت اذا أتيت بالمرأة قد حمت تدعو لها اخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها قالت وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأمرنا ان نبردها بالماء ش﴾ مطابقته للحديث السابق في قوله فاطفئوها بالماء والمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء وهشام هو ابن عروة وفاطمة بنت المنذر بن الزبير وهي بنت عمه وزوجته واسماء بنت ابي بكر جدتهما لابويهما والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي فيه عن هرون بن اسحق واخرجه النسائي فيه عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** اذا اتيت على صيغة المجهول وكذلك قوله حمت وهي في موضع الحال **قوله** تدعو لها في موضع النصب على الحال ايضا **قوله** اخذت الماء جواب كان **قوله** جيبها بفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وهو ما يكون مفرجا من الثوب كالطوق والكم **قوله** ان نبردها بالماء بفتح النون وضم الراء المخففة وفي رواية ابي ذر ان نبردها بضم النون وفتح الباء وتشديد الراء من التبريد وقال الكرماني نبردها من التبريد والابراد يعني اما من باب التفعيل نبردها بالتشديد واما من باب الافعال نبردها بضم النون وسكون الباء وقال الجوهري لا يقال ابرده يعني من باب الافعال الا في لغة رديئة واللغة الفصيحة هي التي ضبطناها اولا وقال الجوهري بردت الشيء بالضم وبردته انا فهو مبرود وبردته تبريدا ﴿ص حدثني محمد بن المثنى حدثني يحيى حدثنا هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث اخرجه مسلم ايضا من حديث ابن عمر

عن هشام عن ابيه عن عائشة الى آخره نحوه قوله فابردوها بالماء وعن ابن الانباري ان معنى فابردوها بالماء تصدقوا بالماء عن المريض يشفه الله عز وجل لما روى ان افضل الصدقة سقي الماء ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا ابو الاحوص حدثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الحمى من فوح جهنم فابردوها بالماء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي وسعيد بن مسروق ابو سفيان الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وخديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم والحديث مضى في صفة النار عن عمرو بن العباس قوله من فوح جهنم هكذا هو رواية السرخسي وفي رواية غيره من فيح جهنم وقد ذكرنا ان الفيح والفوح ونحوهما بمعنى واحد قوله فابردوها بالماء قال ابن بطال قد تقدم اختلاف احوال المحمومين فمنهم من يصلح بصب الماء عليه وهي الحمى التي يكون اصلها من الحر فالحديث يراد به الخصوص ﴿ ص ﴾ باب من خرج من ارض لا تلايمه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان من خرج من ارض لا تلايمه اي لا توافقه واصل لا تلايمه بالهمزة وسهلت هنا الهمزة وفي بعض النسخ من خرج من الارض التي لا تلايمه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ناسا او رجالا من عكل وعرينة قدموا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتكلموا بالاسلام وقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف واستوخموا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بذود وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا من البانها وابوالها فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فبعث الطلب في آثارهم وامر بهم فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله واستوخموا المدينة فانهم لما استوخموا خرجوا منها لان المدينة لم تلائمهم فامرهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالخروج وسعيد هو ابن ابي عروبة بفتح العين المهملة وضم الراء وفتح الباء الموحدة والحديث قد مر [illegible] وعكل [illegible] بضم العين المهملة وسكون الكاف [illegible] قوله اهل ضرع اي اهل المواشي [illegible] قوله واستوخموا من قولهم [illegible]

[illegible] وقال الكرماني

الطاعون بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء
قلت هذا من كلام النووي وفي اللغة يقال طعن الرجل فهو مطعون وطعين اذا اصابه الطاعون
وقال ابن العربي الطاعون الوجع الغالب الذي يطفئ الروح كالذبحة سمي بذلك لعموم مصابه وسرعة
قتله وقال الباجي وهو مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات بخلاف المعتاد من امراض الناس
ويكون مرضهم واحدا بخلاف بقية الاوقات فتكون الامراض مختلفة وقال الداودي الطاعون حبة تخرج
في الارفاغ وفي كل طي من الجسد والصحيح انه الوباء وقال عياض اصل الطاعون القروح الخارجة
في الجسد والوباء عموم الامراض فسميت طاعونا لشبهها في الهلاك والا فكل طاعون وباء وليس كل وباء
طاعونا قال ويدل على ذلك ان وباء الشام الذي وقع في عمواس انما كان طاعونا ما ورد في الحديث
الطاعون وخز الجن قلت طاعون عمواس كان في سنة ثمان عشرة وعمواس قرية بين الرملة
وبيت المقدس وطاعون عمواس هو اول طاعون وقع في الاسلام ومات في الشام في هذا الطاعون
ثلاثون الفا واما الحديث المذكور فرواه احمد في مسنده من حديث ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فناء امتي بالطعن والطاعون قالوا يارسول الله هذا الطعن
قد عرفناه فما الطاعون قال وخز اخوانكم من الجن وفي كل شهادة ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب الطواعين
وقال فيه وخز اعدائكم من الجن ولا نافي بين اللفظين لان الاخوة في الدين لا تنافي العداوة لان
عداوة الانس والجن بالطبع وان كانوا مؤمنين فالعداوة موجودة وقال ابن الاثير الوخز طعن ليس
بنافذ وقال بعضهم لم ار لفظ اخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ في شيء من طرق الحديث قلت
هذه اللفظة ذكرها ابن الاثير وذكرها ايضا نقلا من مسند احمد قاضي القضاة بدر الدين
محمد بن عبد الله ابن الشبلي الحنفي وكفى بهما الاعتماد على صحتها وعدم اطلاع هذا
القائل لا يدل على العدم وقال ابن عبد البر الطاعون غدة تخرج في المراق والاباط وقد تخرج
في الايدي والاصابع وحيث شاء الله تعالى وقيل الطاعون انصباب الدم الى عضو
وقيل هيجان الدم وانتفاخه وقال المتولي وهو قريب من الجذام من اصابه تأكلت اعضاؤه وتساقط
لحمه وقال الغزالي هو انتفاخ جميع البدن من الدم مع الحمى او انصباب الدم الى بعض الاطراف
فينتفخ ويحمر وقد يذهب ذلك العضو وقال ابن سينا الطاعون مادة سمية تحدث ورما قتالا
لا يحدث الا في المواضع الرخوة والمغابن من البدن واغلب ما يكون تحت الابط او خلف الاذن او عند
الارنبة قال وسببه دم ردي مائل الى العفونة والفساد يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو
ويغير ما يليه ويؤدي الى القلب كيفية رديئة فيحدث القيء والغثيان والغشي والخفقان وهو لرداءته
لا يقبل من الاعضاء الا ما كان اضعف بالطبع واردأه ما يقع في الاعضاء الرئيسة والاسود منه قل من يسلم
منه واسلمه الاحمر ثم الاصفر فان قلت ان الشارع اخبر بان الطاعون من وخز الجن فبينه وبين ما ذكر
من الاقوال في تفسير الطاعون منافاة ظاهرا قلت الحق ما قاله الشارع والاطباء تكلموا في ذلك على
ما اقتضته قواعدهم وطعن الجن امر لا يدرك بالعقل فلم يذكروه على انه يحتمل ان تحدث هذه الاشياء
في بدن المطعون عند وخز الجن ومما يؤيد ان الطاعون من وخز الجن غالبا في اعدل الفصول
وفي اصح البلاد هواء واطيبها ماء ولو كان من فساد الهواء لعم الناس الذين يقع فيهم الطاعون ...
الحيوانات ... حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت قال سمعت
ابراهيم بن سعد قال سمعت اسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ... ثم

بالطاعون بأرض فلا تدخلوها واذا وقع بأرض وانتم بها فلا تخرجوا منها فقلت انت سمعته يحدث سعدا ولا ينكره قال نعم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر الطاعون وسعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن وهب بن بقية **قوله** يحدث سعدا اي والد ابراهيم المذكور ووقع في رواية الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن ابراهيم بن سعد عن اسامة بن زيد وسعد اخرجه مسلم **قوله** بارض اي وقع بارض **قوله** وانتم بها جملة حالية **قوله** فقلت القائل هو حبيب بن ابي ثابت يخاطب بقوله انت لابراهيم بن سعد بقوله انت سمعته يعني اسامة بن زيد يحدث سعد او لا ينكر ذلك قال نعم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع بارض الشام قال ابن عباس فقال عمر رضي الله تعالى عنه ادع لي المهاجرين الاولين فدعاهم واستشارهم واخبرهم ان الوباء قد وقع بارض الشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجنا لامر ولا نرى ان نرجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا نرى ان تقدمهم على هذا الوباء فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر في الناس اني مصبح على ظهر فاصبحوا عليه قال ابو عبيدة بن الجراح افرارا من قدر الله فقال عمر رضي الله تعالى عنه لو غيرك قالها يا ابا عبيدة نعم نفر من قدر الله الى قدر الله ارأيت لو كانت لك ابل هبطت واديا له عدوتان احداهما خصبة والاخرى جدبة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وكان متغيبا في بعض حاجته فقال ان عندي في هذا علما سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال فحمد الله عمر رضي الله تعالى عنه ثم انصرف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اذا سمعتم به [illegible]

ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ابن عبد العزى القرشي العدوي [illegible] عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه على الكوفة وعبد الله بن عبد الله بن الحرث بن نوفل بن الحرث [illegible] الحديث نوفل ابن عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] لوالده الحرث [illegible] ابن الحرث في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] وكان عبد الله بن الحرث [illegible]

[illegible]

واخرجه [illegible] **قوله** خرج [illegible] خروج عمر الى الشام [illegible]

المرة كان سنة تسع عشرة سقعد فيهااحوال الرعـه وامرائهم وكان خرج وبل ذلك سـه ست عشرة للحاصر ابو عبيدة بيت المقدس فقال اهله نكون الصلح على يدى عمر رضى الله تعالى عنه فخرج لذلك قوله بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالغين المعجمة منصرفا وغير منصرف قرية فى طريق الشام مما يلى الحجاز ويقال هى مدينة افتتحها ابو عبيدة هى واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة وقال ابو عمر قيل انه وادى تبوك وقيل بقرب تبوك وقال الحازمى هى اول الحجاز وهى من منازل حاج الشام قوله امراء الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه هم خالد بن الوليد ويزيد بن ابى سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وكان ابو بكر رضى الله تعالى عنه قد قسم البلاد بينهم وجعل امر القتال الى خالد ثم رده عمر رضى الله تعالى عنه الى ابى عبيدة وقال الكرمانى الاجناد قيل المراد بهم امراء مدن الشام الخمس وهى فلسطين والاردن وحمص وقنسرين ودمشق قوله فاخبروه اى اخبروا عمر رضى الله تعالى عنه ان الوباء قد وقع وفى رواية يونس ان الوجع قد وقع بارض الشام والوباء بالمد والقصر وقال الخليل هو الطاعون وقال آخرون هو المرض العام وكل طاعون وباء دون العكس وهذا الوباء المذكور هنا كان طاعونا هو طاعون عمواس قوله قال عمر ادع لى المهاجرين الاولين وهم الذين صلوا الى القبلتين وفى رواية يونس اجمع لى المهاجرين قوله بقية الناس اى بقية الصحابة وانما قالوا كذلك تعظيما لهم اى كان الذين لم يدركوا الا الصحابة قال الشاعر * هم القوم كل القوم يا ام خالد * قوله واصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عطف تفسيرى قوله ان تقدمهم بضم الياء من الاقدام بمعنى التقدم والمعنى لا نرى ان تجعلهم قادمين عليه قوله فقال ارتفعوا عنى اى فقال عمر اخرجوا اى فى رواية يونس فامرهم فخرجوا عنه قوله فسلكوا سبيل المهاجرين اى مشوا على طريقهم فيما قالوا قوله من مشيخة قريش ضبطه بعضهم بوجهين الاول بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف والثانى بفتح الميم وكسر الشين وسكون الياء آخر الحروف جمع شيخ مثل الذى قاله اهل اللغة هو الوجه الثانى وقال الجوهرى جمع الشيخ شيوخ واشياخ وشيخة وشيخان ومشيخة ومشايخ ومشيوخاء والمرأة شيخة قوله من مهاجرة الفتح اى الذين هاجروا الى المدينة عام الفتح او المراد مسلمة الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد فتح مكة مهاجرا صورة وان كانت الهجرة بعد الفتح حكما قد ارتفعت واطلق ذلك عليهم احترازا عن غيرهم من مشيخة قريش ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا قوله انى مصبح بضم الميم وسكون الصاد وكسر الباء الموحدة اى مسافر فى الصباح راكبا على ظهر الراحلة راجعا الى المدينة فاصبحوا راكبين عليه من للرجوع اليها قوله عليه اى على الظهر وهو الابل الذى يحمل عليه ويركب يقال عند فلان ظهر اى ابل قوله افرارا من قدر الله اى ارجع فرارا من قدر الله تعالى وفى رواية هشام بن سعد فقالت طائفة منهم ابو عبيدة امن الموت نفر انما نحن بقدر لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فان قلت مالفرق بين القضاء والقدر قلت القضاء عبارة عن الامر الكلى الاجمالى الذى حكم الله به فى الازل والقدر عبارة عن جزئيات ذلك الكلى وتفاصيل ذلك المجمل التى حكم الله بوقوعها واحدا بعد واحد فى الازمان قالوا وهو المراد بقوله تعالى (وان من شئ الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) قوله لو غيرك قالها جزاء لو محذوف اى لو قال غيرك لادبته وذلك لاعتراضه على مسألة اجتهاد وافقه عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد او لم يتعجب منه ولكنى اتعجب منك مع

علمك وفضلك كيف تقول هذا او كلمة لو هنا للتمني فلا تحتاج الى جواب والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له
اذا قال ذلك يعذر قوله نعم نفر من قدر الله الى قدر الله وفي رواية هشام بن سعد ان تقدمنا فبقدر الله وان
تأخرنا فبقدر الله اطلق عليه فرارا لشبهه في الصورة وان كان ليس فرارا شرعا والمراد ان هجوم المرء
على ما يهلكه منهي عنه ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يؤذيه مشروع وقد يقدر الله وقوعه
فيما فر منه فلو كان فعله او تركه لكان من قدر الله وحاصل الكلام ان شيئا ما لا يخرج عن القدر قوله
أرأيت اي اخبرني قوله له عدوتان بضم العين المهملة وكسرها يعني طرفان والعدوة هو المكان
المرتفع من الوادي وهو شاطئه قوله خصبة بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة وبالباء الموحدة
كذا ضبط في كتب اللغة وفي المطالع خصبة بكسر الخاء وسكون الصاد والخصب بالكسر نقيض
الجدب وقال بعضهم على خصيبة على وزن عظيمة وليس كذلك والخصبة بفتح الخاء وسكون الصاد
واحدة الخصاب وهو النخل الكثير الحمل قوله جدبة بسكون الدال وكسرها هي الكل بقدر الله
سواء نزل او رجع فرجوعنا ايضا بقدر الله تعالى فعمر رضي الله تعالى عنه استعمل الحذر
واثبت القدر معا وعمل بالادلة التي كل متمسك به من التسليم للقضاء والاحتراز عن الالقاء في
التهلكة قوله فجاء عبد الرحمن بن عوف موصول عن ابن عباس بالسند المذكور قوله وكان
متغيبا من باب التفعل بمعنى لم يكن حاضرا في المشاورة قوله علما في رواية مسلم علما بلا ما اكد
قوله اذا سمعتم به اي بالطاعون قوله فلا تقدموا بفتح الدال قوله فرارا اي لاجل الفرار وفيه دليل
على جواز الخروج لغرض آخر لا بقصد الفرار منه [illegible] عمر رضي الله تعالى عنه [illegible]
لموافقة اجتهاده واجتهاد معظم اصحابه حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ابن بطال [illegible] لا اموت [illegible] فلابسه [illegible]
[illegible]
خروجه [illegible] من العدوى من المجذوم [illegible] صلى الله تعالى
عليه وسلم للذين استوخموا المدينة بالخروج [illegible]
الوباء انهم كانوا مستوخمين خاصة دون سائر [illegible]
[illegible] وفي هذا الحديث من الفوائد خروج الامام [illegible]
[illegible] الكرب [illegible] الاسلام [illegible]
والمشورة [illegible] والاجتهاد [illegible]
الواحد وصحة القياس [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرحمن بن عوف [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الرحمن بن عوف [illegible]
[illegible] صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايدخل المدينة المسيح ولا الطاعون
ش مطابقته للترجمة في قوله ولا الطاعون ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن عبد الله القرشي المدني مولى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والمجمر بضم الميم وسكون الجيم وبالراء على صيغة اسم الفاعل من الاجمار من اجمرت الثوب اذا بخرته بالبخور والطيب والذي يتولى ذلك مجمر ومجمر بالتشديد ايضا وكان نعيم هذا يجمر مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسمي المجمر والحديث مضى في الحج في باب لايدخل الدجال المدينة اخرجه عن اسمعيل عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لايدخلها الطاعون ولا الدجال واخرجه هنا مختصرا وذكر هناك الدجال وهنا المسيح والمسيح هو الدجال وقدمنا الكلام فيه هناك فان قلت الطاعون شهادة وكيف منعت من المدينة وما وجه ذكر المسيح مقارنا بالطاعون قلت قد تكلموا في الجواب بكلام كثير والحاصل ان المراد بالطاعون هو وخز الجن وشياطينهم وهم ممنوعون من دخول المدينة ومن اتفق دخوله اليها لايتمكن من طعن احد منهم فان قلت طعن الجن لايختص بكفارهم بل قد يقع من مؤمنهم قلت دخول كفار الانس المدينة ممنوع ولايسكنها الا المسلمون وان كان فيهم من ليس بخالص الاسلام فحصل الامن من وصول الجن الى طعنهم فلذلك لايحصل فيها الطاعون اصلا وقد روى احمد من رواية ابي عسيب قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتى جبرائيل عليه السلام بالحمى والطاعون فامسكت الحمى بالمدينة وارسلت الطاعون الى الشام والحكمة في ذلك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما دخل المدينة كان في قلة من اصحابه عددا ومددا وكانت المدينة وبئة ثم خير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في امرين يحصل بكل منهما الاجر الجزيل فاختار الحمى حينئذ لقلة الموت بها غالبا بخلاف الطاعون ثم لما احتاج الى جهاد الكفار واذن له في القتال كانت قضية استمرار الحمى بالمدينة ان تضعف اجساد الذين يحتاجون الى التقوية لاجل الجهاد فدعى بنقل الحمى من المدينة الى الجحفة فعادت المدينة اصح بلاد الله بعد ان كانت بخلاف ذلك وابو عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وقال ابو عمر ابو عسيب مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له صحبة وروايته اسند عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثين احدهما في الحمى والطاعون وقيل اسم ابي عسيب احمر
ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم حدثتني حفصة بنت سيرين قالت قال لي انس بن مالك رضي الله تعالى عنه يحيى بما مات قلت من الطاعون قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الواحد هو ابن زياد وعاصم هو ابن سليمان الاحول والاسناد كله بصريون وليس لحفصة بنت سيرين عن انس في البخاري الا هذا الحديث ومضى الحديث في الجهاد عن بشر بن محمد عن عبد الله بن المبارك واخرجه مسلم في الطب قوله يحيى بما مات يحيى هو ابن سيرين اخو حفصة المذكورة سألها انس بما مات يحيى فقالت مات من الطاعون وروى بم مات بحذف الالف من بما يعني من اي شيء وهو الاشهر ووقع في رواية مسلم يحيى بن ابي عمرة وهو ابن سيرين لانها كنية سيرين وكانت وفاة يحيى في حدود السبعين من الهجرة قوله شهادة لكل مسلم يعني اذا مات مطعونا صار كالشهيد في نيل الله لمشاركته اياه فيما كابده من الشدة ص حدثنا ابو عاصم عن مالك عن

سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال المبطون شهيد والمطعون شهيد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله والمطعون شهيد وأبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وأبو صالح ذكوان السمان والحديث مضى في الجهاد من رواية عبد الله بن يوسف عن مالك مطولا بلفظ الشهداء خمسة الحديث وقد مضى الكلام فيه هناك والمبطون الذي مات بمرض البطن والمطعون الذي مات بالطاعون أي لهما ثواب الشهادة وقال القاضي البيضاوي من مات بالطاعون أو بوجع البطن ملحق بمن قتل في سبيل الله لمشاركته إياه في بعض ما يناله من الكرامة بسبب ما كابده من الشدة لا في جملة الأحكام والفضائل ﴿ص﴾ باب أجر الصابر في الطاعون ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان أجر الصابر على الطاعون سواء وقع به أو وقع في بلدة هو فيها أو وقع في مسند أحمد من حديث جابر رفعه الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف وفي رواية له ومن صبر كان له أجر شهيد ورواه ابن خزيمة بالمطابقة في كتاب التوكل ﴿ص﴾ حدثنا إسحق أخبرنا حبان حدثنا داود بن أبي الفرات حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنها أخبرته أنها سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وليس من عبد [illegible] وإسحق قال [illegible] ابن راهويه وقال الغساني لعله ابن منصور قلت إسحق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب المروزي سكن نيسابور وهو شيخ مسلم أيضا وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وهو ابن هلال [illegible] البصري [illegible] إسحق بن منصور وهو يدل على [illegible] وداود [illegible] أبي الفرات بضم الفاء وبالراء [illegible] وفي آخره تاء [illegible] واسم أبي الفرات عمرو وهو [illegible] وعبد الله بن بريدة تصغير البردة وحده وفتح [illegible] ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم [illegible] والحديث مضى في بني إسرائيل [illegible] عن داود بن أبي الفرات [illegible] ومضى الكلام فيه [illegible] على [illegible] وفي رواية [illegible] على من يشاء [illegible] الشهيد [illegible]

تابع حسان بن هلال البصري شمل في روايته عن داود به ﴿ ص ﴾ باب * الرقى بالقرآن والمعوذات ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الرقى بضم الراء وبالقاف مقصور جمع رقية بضم الراء وسكون القاف ويقال رقى بالفتح يرقى بالكسر من باب رمى يرمى ورقيت فلانا بكسر القاف ارقاه واسترقى طلب الرقية والكل بلا همز ومعنى الرقية العوذة بالذال المعجمة وقال ابن الاثير الرقية والرقى والاسترقاء العوذة التى يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات قوله بالقرآن اى بقراءة شئ من القرآن قوله والمعوذات من عطف الخاص على العام قال الكرمانى وكان حقه ان يقال والمعوذتين لانهما سورتان فجمع اما لاراده هاتين السورتين وما يشبههما من القرآن او باعتبار ان اقل الجمع اثنان وقيل المراد بالمعوذات سورة الفلق والناس وسورة الاخلاص لانه جاء في بعض الروايات ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يرقى بسورة الاخلاص والمعوذتين وهو من باب التغليب ﴿ ص ﴾ حدثنى ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذى مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت انفث عليه بهن وامسح بيد نفسه لبركتها فسألت الزهرى كيف ينفث فقال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله بالمعوذات وابراهيم بن موسى بن يزيد الرازى يعرف بالصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعانى ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث اخرجه في الادب ايضا عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في الطب عن عبد بن حميد قوله كان ينفث بضم الفاء وكسرها والنفث شبه النفخ وهو اقل من التفل والتفل لابد فيه شئ من الريق قوله في المرض الذى مات فيه اشارت به عائشة رضى الله تعالى عنها الى ان ذلك وقع في آخر حياته وان ذلك لم ينسخ قوله كنت انفث عليه وفي رواية الكشميهنى عليه قوله وامسح بيد نفسه هكذا هو في رواية الكشميهنى وفي رواية غيره وامسح بيده نفسه ونفسه منصوب على المفعولية اى امسح جسده بيده قوله لبركتها اى لاجل بركتها اى لا لاجل الرطوبة والهواء والنفس المباشر لليد الرقية والذكر وقد يكون على وجه التفاؤل بزوال الالم عن المريض وانفصاله عنه كانفصال ذلك النفث عن الراقى قوله فسألت الزهرى السائل هو معمر وهو موصول بالاسناد المذكور وفيه التبرك بالرجل الصالح وسائر اعضائه خصوصا اليد اليمنى ثم الكلام هنا على انواع (الاول) قال ابن الاثير وقد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقى وفي بعضها النهى عنها فمن الجواز قوله صلى الله تعالى عليه وسلم استرقوا لها فان بها النظرة اى اطلبوا لها [illegible] ومن النهى قوله لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث في القسمين كثيرة ووجه الجمع بينهما ان الرقى يكره منها ما كان بغير اللسان العربى وبغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقية نافعة لا محالة فيتكل عليها واياها اراد بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما توكل من استرقى ولا يكره منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن واسماء الله تعالى والرقى المروية وفي موطا مالك رضى الله تعالى عنه ان ابا بكر الصديق رضى الله تعالى عنه دخل على عائشة وهى تشتكى ويهودية ترقيها فقال ارقيها بكتاب الله عز وجل قال الربيع سألت الشافعى عن الرقية فقال لا بأس ان يرقى بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله قلت أيرقى اهل الكتاب المسلمين قال نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وبذكر الله

الشافعي وروى عن مالك انه قال اكره رقى اهل الكتاب ولا احبه لأنا لا نعلم هل يرقون بكتاب الله
او بالمكروه الذي يضاهي السحر وروى ابن وهب ان مالكا سئل عن المرأة ترقى بالحديدة والملح
وعن الذي يكتب الكتاب يعلقه عليه ويعقد في الخيط الذي يربط به الكتاب سبع عقد والذي يكتب
خاتم سليمان في الكتاب فكرهه كله وقال لم يكن ذلك من امر الناس * الثالث فيه اباحة النفث
في الرقى والرد على من انكر ذلك من الاسلاميين وقد روى الثوري عن الاعمش عن ابراهيم قال
اذا رقيت بآي القرآن فلا تنفث وقال الاسود اكره النفث وكان لا يرى بالنفخ بأسا وكرهه ايضا
عكرمة والحكم وحماد وقال ابو عمر اظن حجة من كرهه ظاهر قوله عز وجل (ومن شر النفاثات
في العقد) وذلك نفث سحر والسحر محرم وما جاء عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اولى وفيه الخير
والبركة * الرابع فيه المسح باليد في الرقية وفي معناه المسح باليد على ما ترجى بركته وشفاؤه وخيره
مثل المسح على رأس اليتيم وشبهه ﴿ ص ﴾ * باب * الرقى بفاتحة الكتاب ﴿ ش ﴾ اي
هذا باب في بيان الرقية بقراءة فاتحة الكتاب اراد به جواز ذلك فان قلت روى شعبة عن الركين
قال سمعت القاسم بن حسان يحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكره الرقى الا بالمعوذات قلت قال الطبري هذا حديث
لا يجوز الاحتجاج بمثله اذ فيه من لا يعرف ثم انه لو صح لكان اما غلطا او منسوخا بقوله
صلى الله عليه وسلم وما ادراك انها رقية ﴿ ص ﴾ ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم ﴿ ش ﴾ يذكر على صيغة المجهول وهو صيغة التمريض ولا تذكر صيغة التمريض الا اذا
كان الحديث على غير شرطه معناه ذكر حديث ابن عباس في الرقية بفاتحة الكتاب وهو الذي اخرجه
في الباب الذي يأتي عقيب هذا الباب وهو باب الشرط في الرقية اخرجه عن سيدان بن مضارب
على ما يأتي عن قريب وهذا تعليق وقال صاحب التوضيح هذا يرد قول ابن الصلاح وغيره ان
البخاري اذا علق بصيغة التمريض يكون غير صحيح عنده قلت ابن الصلاح وغيره من اهل الحديث
على ان الذي يورده البخاري بصيغة التمريض لا يكون على شرطه وحديث ابن عباس
على شرطه كما ذكرنا والايراد عليه باق غير ان احد مشايخنا ساعد البخاري وذكر انه قد يصنع ذلك
اذا ذكر الخبر بالمعنى ولا شك ان الذي ذكره عن ابن عباس ليس فيه التصريح عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بالرقية بفاتحة الكتاب وفيه نظر لا يخفى ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا
غندر حدثنا شعبة عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ان ناسا من
اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتوا على حي من احياء العرب فلم يقروهم فبينما هم كذلك
اذ لدغ سيد اولئك فقالوا هل معكم من دواء او راق فقالوا انكم لم تقرونا ولا نفعل حتى تجعلوا
لنا جعلا فجعلوا لهم قطيعا من الشاء فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ فأتوا بالشاء
فقالوا لا نأخذه حتى نسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسألوه فضحك وقال وما ادراك
انها رقية خذوها واضربوا لي بسهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فجعل يقرأ بأم
الكتاب وشيخ البخاري [illegible] وغندر هو محمد بن جعفر [illegible] غير مرة وابو بشر بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية [illegible]
الواسطي وابو المتوكل علي بن داود الناجي [illegible] من بني سامة بن لؤي

وابو سعيد الخدري سعد بن مالك والحديث مضى في الاجارة في باب مايعطى في الرقية بفاتحة الكتاب ومر الكلام فيه **قوله** لم يقروهم اي لم يضيفوهم **قوله** فبيناهم ويروى فبينماهم بزيادة الميم **قوله** اوراق اصله راقى فاعل اعلال قاض **قوله** جعلا بضم الجيم ماجعل للانسان الغير المعين من الشيء على عمل يعمله والقطيع بفتح القاف الطائفة من الغنم وقيل كان ثلاثين **قوله** بالشاء جمع شاة **قوله** فجعل يقرأ اي طفق يقرأ ابو سعيد لما ثبت انه كان الراقي **قوله** ويتفل بالياء وضم الفاء وكسرها **قوله** بسهم اي نصيب ﴿ ص ﴾ باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم

﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الشرط في الرقية بقطيع بطائفة من الغنم ليأتون به ﴿ ص ﴾ حدثني سيدان بن مضارب ابو محمد الباهلي حدثنا ابو معشر البصري هو صدوق يوسف بن يزيد البراء حدثني عبيد الله بن الاخنس ابو مالك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يارسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء وسيدان بكسر السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة وبالنون ابن مضارب اسم فاعل من المضاربة بالضاد المعجمة والراء والباء الموحدة ابو محمد الباهلي بالباء الموحدة وكسر الهاء نسبة الى باهلة بنت صعب بن سعد العشيرة قبيلة مات سنة اربع وعشرين ومائتين وهو من افراد الاسماء غريب وابو معشر اسمه يوسف بن يزيد البراء بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء كان يبري السهم وكان عطارا وانما قال هو صدوق لكونه صدوقا عنده فلذلك خرج له وكذلك خرج له مسلم وقال يحيى ابن معين ضعيف وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال المقدمي ثقة وعبيد الله بضم العين ابن الاخنس بخاء معجمة ساكنة ونون مفتوحة وسين مهملة يجيء كوفي يكنى ابا مالك وثقه الائمة وقال ابن حبان يخطئ كثيرا ومالهؤلاء الثلاثة في البخاري سوى هذا الحديث ولكن لعبيد الله بن الاخنس حديث آخر في الحج ولابي معشر آخر في الاشربة وابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير قاضي ابن الزبير والحديث من افراده هذا وحديث ابي سعيد المذكور في قصة واحدة وانها وقعت لهم مع الذي لدغ **قوله** مروا بماء اي بقوم نازلين على ماء **قوله** او سليم شك من الراوي سمي اللديغ سليما على العكس تفاؤلا كما قيل للمهلكة مفازة **قوله** ان في الماء رجلا ويروى رجل بالرفع على لغة بني ربيعة **قوله** فانطلق رجل منهم وهو ابو سعيد الخدري **قوله** على شاء اي فرأ مشترطا على شاء او مقررا او مصالحا عليه والشاء جمع شاة اصله شاهة فحذف الهاء وجمعها شياه وشاء وشوي **قوله** ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله قال صاحب التوضيح فيه حجة على ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه في منعه اخذ الاجرة على تعليم القرآن قلت من له ذوق من معاني الاحاديث لا يتلفظ بهذا الكلام الذي ليس له معنى وليس في هذا مايمنعه هو حتى يورده على الامام وانما معناه في اخذ الاجرة على الرقية بالفاتحة او غيرها من القرآن بالامام لايمنع هذا وانما الذي يمنعه عن اخذ تعليم القرآن وتعليم القرآن غير الرقية به ومع هذا ابو حنيفة ما انفرد بهذا وهو مذهب عبد الله

ابن شقيق والاسود بن ثعلبة وابراهيم النخعي وعبدالله بن بريدة وشريح القاضي والحسن بن حي
وتعس هذا المعترض الامام من بين هؤلاء من اريحة التعصب البارد واحتجوا في ذلك بما رواه
ابن ابي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا ابان بن يزيد العطار حدثني يحيى بن ابي كثير عن زيد هو ابن
ابي سلام ممطور الحبشي عن ابي راشد الحبراني عن عبدالرحمن بن شبل سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول تعلموا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به **قوله**
لا تغلوا من الغلو بالغين المعجمة وهو التشدد والمجاوزة عن الحد **قوله** ولا تجفوا اي تعاهدوه
ولا تبعدوا عن تلاوته وهو من الجفاء وهو البعد عن الشيء **قوله** ولا تأكلوا به اي بمقابلة القرآن
اراد لا تجعلوا له عوضا من سحت الدنيا ﴿ ص باب رقية العين ش ﴾ اي هذا باب في
بيان رقية العين اي رقية الذي يصاب بالعين وليس المراد به الرمد بل الاصابة بالعين والاصابة
بها كأن يتعجب الشخص من الشيء بما يراه بعينه فيتضرر ذلك الشيء من نظره وقال النووي انكرت
طائفة العين قالوا لا اثر لها والدليل على فساد قولهم انه امر ممكن والصادق اخبر بذلك يعني بوقوعه
فلا يجوز رده وقال بعضهم العائن تنبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعين فيهلك كما ينبعث من الافعى
والمذهب ان الله تعالى اجرى العادة بخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر واما انبعاث
شيء منه اليه فهو من الممكنات وقال ابن الجوزي العين نظر باستحسان وان يشوبه شيء من الحسد
ويكون الناظر خبيث الطبع كذوات السموم ولولا هذا لكان كل عاشق يصيب معشوقه بالعين
يقال عنت الرجل اذا اصبته بعينك فهو معين ومعيون والفاعل عائن ﴿ ص حدثنا محمد بن
كثير اخبرنا سفيان حدثني معبد بن خالد سمعت عبدالله بن شداد عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت
امرني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم او امر ان يسترقى من العين ش ﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة ومحمد بن كثير قال الكرماني ضد القليل وقال صاحب التوضيح شيخ البخاري محمد بن كثير بالباء
الموحدة بعد الكاف قلت هذا غلط والظاهر انه من الناسخ الجاهل وسفيان هو الثوري ومعبد بفتح
الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي التابعي وعبدالله بن شداد
هو المعروف بابن الهاد له رؤية وابوه صحابي والحديث اخرجه مسلم في الطب عن ابي بكر وابي
كريب واسحق بن ابراهيم وعن محمد بن عبدالله بن نمير واخرجه النسائي فيه عن عمرو بن منصور
واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد **قوله** او امر شك من الراوي واخرجه ابو نعيم في مستخرجه عن
شيخ البخاري فيه فقال امرني جزما وكذا اخرجه النسائي والاسمعيلي من طريق ابي نعيم عن سفيان
الثوري وفي رواية لمسلم من طريق عبدالله بن نمير عن سفيان كان يأمرني ان استرقي وعنده من طريق
مسعر عن معبد بن خالد كان يأمرها فيأمر ان تسترقي في طب [illegible] من العين [illegible]
وقال الخطابي الرقية التي امر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هي ما يكون بقوارع القرآن
وبما فيه ذكر الله تعالى على السن الابرار من الخلق الطاهرة [illegible] وهو الطب الروحاني وعليه
كان معظم الامر في الزمان المتقدم الصالح اهله فلما عز وجود هذا الصنف من ابرار الخليقة مال
الناس الى الطب الجسماني حيث لم يجدوا للطب الروحاني نجوعا في الاسقام لعدم المعاني التي كان
يجمعها الرقاة المتقدمون من البركات وما نهي عنه هو [illegible] ﴿ ص
حدثني محمد بن خالد حدثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن

الوليد الزبيدي اخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بها النظرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث قوله محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد الذهلي بضم الذال المعجمة وقد نسبه الى جدابيه وكذا قال الحاكم والجوزقي والكلاباذي وابو مسعود ومن تبعهم ووقع في رواية الاصيلي هنا حدثنا محمد بن خالد الذهلي فاسق الطن بهذا ان يذهب الوهم الى محمد بن خالد بن جبلة الرافعي الذي ذكره ابن عدي في شيوخ البخاري ومحمد بن وهب بن عطية سلمي قد ادركه البخاري ولايدري لقيه وماله عنده الا هذا الحديث ومحمد بن حرب الخولاني الحمصي كان كاتبا لمحمد بن الوليد الزبيدي وهو ثقة عند الجميع وفي هذا السند نكتة غريبة جدا وهي انه اجتمع من نفس البخاري الى عروة ستة انفس اسم كل منهم محمد فهو مسلسل بالمحمدين الاول البخاري اسمه محمد * والثاني محمد بن خالد * والثالث محمد بن وهب * والرابع محمد بن حرب * والخامس محمد بن الوليد * والسادس محمد بن مسلم وهو الزهري ومن روى البخاري من طريق الفراوي عن الحفصي عن الكشميهني عن الفربري كانوا عشرة وهذا السند مما نزل فيه البخاري في حديث عروة ثلاث درجات فانه اخرجه في صحيحه حدثنا عن عبيدالله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه وهو في العتق فكان بينه وبين عروة رجلان وههنا بينه وبينه خمسة انفس واخرجه مسلم عاليا بالنسبة لرواية البخاري هذه قال حدثنا ابو الربيع حدثنا محمد بن حرب فذكره قوله سفعة بفتح السين المهملة وبضمها وسكون الفاء وبعين مهملة قال الكرماني السفعة الصفرة والشحوب في الوجه وقال ابراهيم الحربي هو سواد في الوجه وعن ابو علاء المصري هي بفتح السين احود وقد تضم سينها من قولهم رجل اسفع اي لونه اسود واصل السفع الاخذ بالناصية قال الله تعالى (لنسفعا بالناصية) وقيل كل اصفر اسفع وقال الجوهري هو سواد في خد المرأة الشاحبة قوله استرقوا لها اي اطلبوا من يرقي لها قوله فان بها النظرة اي اصابتها عين يقال رجل منظور اذا اصابته العين وقال ابن قرقول النظرة بفتح النون وسكون الظاء اي عين من نظر الجن وقال ابو عبيد اي ان الشيطان اصابها وقال الخطابي عيون الجن انفذ من الاسنة ولما مات سعد سمع قائل من الجن يقول نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ورميناه بسهمين فلم نخط فؤاده قال واوله نصيبهم اي اصبناه بعين ﴿ ص ﴾ وقال عقيل عن الزهري اخبرني عروة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ هذا تعليق مرسل لم يذكر في اسناده زينب ولا ام سلمة وعقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم الزهري وروى روايه عقيل عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل ولفظه ان جارية دخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في بيت ام سلمة فقال كأن بها سفعة ﴿ ص ﴾ تابعه عبدالله ابن سالم عن الزبيدي ﴿ ش ﴾ اي تابع محمد بن حرب عبدالله بن سالم ابو يوسف الحمصي في روايته عن محمد بن الوليد الزبيدي وروى هذه المتابعة الذهلي في الزهريات والطبراني في مسند الشاميين من طريق اسحق بن ابراهيم بن العلاء الحمصي عن عمرو بن الحارث الحمصي عن عبدالله بن سالم به سندا ومتنا ﴿ ص ﴾ باب ﴿ العين حق ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه العين حق اي الاصابة بالعين ثابتة موجودة ولها تأثير في النفوس وانكر طائفة من الطبائعيين العين وانه لاشئ

الا ما تدركه الحواس الخمس وما عداها فلا حقيقة له والحديث يرد عليهم وروى مسلم من حديث
ابن عباس رفعه العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا وروى ابو
داود من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين
وروى النسائي من حديث عامر بن ربيعة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا رأى احدكم
من نفسه او ماله او اخيه شيئا يعجبه فليدع بالبركة فان العين حق وروى الترمذي من حديث اسماء بنت
عميس انها قالت يا رسول الله ان ولد جعفر تسرع اليهم العين أفنسترقي لهم قال نعم فانه لو كان شيء سابق
القدر لسبقته العين وفي كتاب ابن ابي عاصم من طريق صعصعة اكثر ما يحفر لامتي من القبور العين
وقال ابو عمر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم علام يقتل احدكم اخاه دال على ان العين ربما قتلت
وكانت سببا من اسباب المنية وقوله ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين دال على ان المرء لا يصيبه الا ما قدر
له وان العين لا تسبق القدر ولكنها من القدر وقوله فليدع بالبركة فيه دليل على ان العين لا تضر
ولا تعدو اذا برك العائن فواجب على كل من اعجبه شيء ان يبرك فانه اذا دعا بالبركة صرف المحذور
لا محالة والتبريك ان يقول تبارك الله احسن الخالقين اللهم بارك فيه ويؤمر العائن بالاغتسال ويجبر
ان ابى لان الامر حقيقته للوجوب ولا ينبغي لاحد ان يمنع اخاه ما ينفعه اخوه ولا يضره هو
لا سيما اذا كان بسببه وهو الجاني عليه والاغتسال هو ان يغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه
واطراف رجليه وداخلة ازاره في قدح ثم يصب عليه ويروى ويديه الى المرفقين والركبتين وقال
ابو عمر واحسن شيء في تفسير الاغتسال ما وصفه الزهري راوي الحديث الذي عند مسلم يؤتى بقدح من ماء
ثم يصب بيده اليسرى على كف اليمنى ثم بكفه اليمنى على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب بها
على مرفق يده اليمنى ثم بيده اليمنى على مرفق يده اليسرى ثم يغسل قدمه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيغسل قدمه
اليسرى ثم يدخل يده اليمنى فيغسل الركبتين ثم يأخذ داخلة ازاره ويصب على رأسه صبة واحدة
ولا يضع القدح حتى يفرغ وان يصب من خلفه صبة واحدة يجري على جسده ولا يوضع القدح
في الارض ويغسل اطرافه وركبتيه وداخلة ازاره في القدح قال النووي ولا يوضع القدح في الارض
ولا يغسل ما بين المرفقين والكعبين واختلفوا في داخلة ازاره فقيل هو الطرف المتدلي الذي يلي حقوه
الايمن وقيل داخلة الازار هي المئزر والمراد بداخلته ما يلي الجسد منه وقيل المراد موضعه من الجسد وقيل
مذاكيره وقيل المراد وركه اذ هو معقد الازار قال عياض قال بعض العلماء ينبغي اذا عرف واحد
بالاصابة بالعين ان يجتنب ويتحرز منه وينبغي للامام منعه من مداخلة الناس ويأمره بلزوم بيته
وان كان فقيرا رزقه ما يكفيه فضرره اكثر من آكل الثوم والبصل الذي منعه النبي صلى الله عليه وسلم
من دخول المسجد لئلا يؤذي الناس ومن ضرر المجذوم الذي منعه عمر رضي الله تعالى عنه وقال
القرطبي لو اتفقت اصابته لغيره الى ان يعرف بذلك وعلم من حاله انه كلما تكلم بشيء معظما له او تعجب
منه اصيب ذلك الشيء وتكرر ذلك بحيث يصير عادة [illegible]
عامدا لقتله وقيل به كالساحر القاتل بسحره [illegible] على كل حال [illegible]
بسحره اولا لانه كالزنديق **حدثنا** ص حدثنا اسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ونهى عن
الوشم **ش** [illegible] اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي

البخاري كان يبول بالمدينة ساب بن سعد وعبدالرزاق بن همام ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم ابن منبه الانباري الصنعاني اخو وهب بن منبه والحديث اخرجه البخاري ايضا في اللباس عن يحيى واخرجه مسلم في الطب عن محمد بن رافع واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل ولم يذكر الوشم قوله العين حق مر الكلام فيه عن قريب قوله ونهى اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الوشم بفتح الواو وسكون الشين المعجمة غرز بالابرة في العضو ثم التحشية بالكحل فيخضر وقال بعضهم لم تظهر المناسبة بين هاتين الجملتين وكانهما حديثان مستقلان ولهذا حذف مسلم وابوداود الجملة الثانية من روايتهما مع انهما اخرجاه من رواية عبدالرزاق الذي اخرجه البخاري ويحتمل ان يقال المناسبة بينهما اشتراكهما في ان كلا منهما يحدث في العضو لونا غير لونه الاصلي قلت في كله نظر اما قوله وكانهما حديثان مستقلان رجم بالظن والتخمين ان الظن لا يغني من الحق شيئا واستدلاله على هذا الظن بعدم اخراج مسلم وابي داود الجملة الثانية استدلال فاسد لانه يلزم منه ان رواية البخاري الى زيادة لم يقلها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الحديث ونسبة مسلم وابي داود الى نقص شيء منه قاله صلى الله تعالى عليه وسلم بل هذا حديث مستقل كما رواه البخاري والاقتصار في رواية مسلم وابي داود من الرواة واما قوله ويحتمل ان يقال الى آخره احتمال بعيد لان دعواه المناسبة بين الجملتين بالاشتراك غير مطردة لان احداث العين اللون غير اللون الاصلي غير مقصور على عضو بل احداثها في البدن كله والوجه في المناسبة بين الجملتين ان يقال الظاهر ان قوما سألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن العين وقوما آخرين سألوه عن الوشم في مجلس واحد فاجاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمن سأله عن العين بقوله العين حق ونهى عن الوشم مبينا لمن سأله عنه بانه لا يجوز لحصول الجوابين في مجلس واحد ورواه ابوهريرة بالجملتين ويحتمل ان يكون ابوهريرة سمع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال العين حق وحضر في مجلس آخر سألوه عن الوشم فنهى عنه ثم ان ابا هريرة رواه عند روايته بالجمع بينهما لكونه سئل هل له علم من العين والوشم فقال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العين حق ونهى عن الوشم ﴿ ص ﴾ باب * رقية الحية والعقرب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان مشروعية الرقية عند لدغ الحية والعقرب ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا الواحد حدثنا سليمان الشيباني حدثنا عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة رضي الله تعالى عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرقية من كل ذي حمة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الرقية من كل ذي حمة لان الحمة كل شيء يلدغ او يلسع قاله الخطابي وقيل هي شوكة العقرب وقد مر الكلام فيه عن قريب وهي بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم بعدها هاء وعبدالواحد هو ابن زياد وسليمان الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وبالنون وكنيته ابو اسحق وعبدالرحمن ابن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن محمد بن رافع وغيره قوله رخص مشعر بانه كان منها ولعله نهاهم عنها لما عسى ان يكون منها الفاظ الجاهلية فلما علم انها عارية عنها اباح لهم وروى ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني عن رجال من اهل العلم انهم كانوا يقولون انه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الرقى حتى قدم المدينة وكان الرقى في ذلك الزمان فيها كثير من كلام

الشرك فلما قدم المدينة لدغ رجل من أصحابه قالوا يا رسول الله قد كان آل حزم يرقون من الحمة فلما نهيت عن الرقى تركوها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ادعوا لي عمارة وكان قد شهد بدراً قال اعرض علي رقيتك فعرضها عليه ولم ير بها بأساً وأذن له فيها ﴿ ص ﴾ باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان رقية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التي كان يرقي بها ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك فقال ثابت يا أبا حمزة اشتكيت فقال أنس ألا أرقيك برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قال اللهم رب الناس مذهب البأس اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت شفاء لا يغادر سقما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وعبد العزيز هو ابن صهيب وثابت بالثاء المثلثة هو ابن أسلم البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الأولى والحديث أخرجه أبو داود أيضا عن مسدد في الطب وأخرجه الترمذي في الجنائز وأخرجه النسائي في اليوم والليلة جميعا عن قتيبة **قوله** يا أبا حمزة أصله يا أبا حمزة حذفت الألف للتخفيف وأبو حمزة كنية أنس بن مالك **قوله** اشتكيت أي مرضت **قوله** ألا بتخفيف اللام للعرض والتنبيه **قوله** أرقيك بفتح الهمزة **قوله** مذهب البأس على صورة اسم الفاعل وروي أذهب البأس بصورة الأمر من الإذهاب والبأس بالهمز في الأصل حذفت للمواخاة **قوله** و البأس الشدة والعذاب **قوله** اشف أمر من شفى يشفي **قوله** أنت الشافي قيل يؤخذ منه جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القرآن بشرطين (أحدهما) أن لا يكون في ذلك ما يوهم نقصا والآخر أن يكون له أصل في القرآن وهذا من ذلك فإن في القرآن (وإذا مرضت فهو يشفين) قلت هذا الباب فيه خلاف فمنهم من قال أسماء الله توقيفية فلا يجوز أن يسمى بما لم يسمع في الشرع ومنهم من قال غير توقيفية ولكن اشترطوا الشرط الأول فقط فافهم **قوله** لا شافي إلا أنت إشارة إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقدير الله عز وجل فلا ينجع **قوله** شفاء منصوب بقوله اشف وقال بعضهم يجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ أي هو قلت هذا تصرف غير مستقيم على ما لا يخفى **قوله** لا يغادر سقما هذه الجملة صفة لقوله شفاء ومعنى لا يغادر لا يترك وسقما بفتحتين مفعوله ويجوز فيه ضم السين وتسكين القاف ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثني سليمان عن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول اللهم رب الناس أذهب البأس واشفه وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما قال سفيان حدثت به منصورا فحدثني عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة نحوه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بفتح العين ابن علي بن بحر الصيرفي البصري وهو شيخ مسلم أيضا ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري وسليمان هو [illegible] ومسلم [illegible] بضم الميم وسكون السين وكسر [illegible] وأبو الضحى [illegible] قال ويجوز الكرماني أن يكون مسلم بن عمران لكونه [illegible] مسروق [illegible] وهو [illegible] محض [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] وكل [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] وتوفي

في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه وكيف يدعي هذا المدعي بدعواه الفاسدة ردا على من سبقه في شرح هذا الحديث مشنعا عليه بسوء ادب قل كل يعمل على شاكلته والحديث اخرجه مسلم في الطب عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وعن آخرين قوله نعوذ من التعويذ بالذال المعجمة قوله يمسح اى يمسح على موضع الوجع بيده اليمنى قال الطبري هو على طريق التفأل لزوال ذلك الوجع قوله لاشفاء بالمد مبنى على الفتح وخبره محذوف اى لاشفاء حاصل لنا او له الا شفاؤك قوله الا شفاؤك بالرفع بدل من موضع لاشفاء قوله شفاء بالنصب على انه مصدر اشفه قوله قال سفيان هو موصول بالاسناد المذكور قوله حدثت به اى بهذا الحديث منصورا يعني ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والحاصل ان فيه طريقين طريق عن مسلم عن مسروق وطريق عن ابراهيم عنه ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن ابي رجاء حدثنا النضر عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يرقي يقول امسح البأس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن ابي رجاء بالجيم والمد واسمه عبد الله ابو الوليد الحنفي الهروي والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث من افراده قوله يقول حال من الضمير الذي في يرقي قوله رب الناس اى يارب الناس قوله لا كاشف له اى للمرض او للمريض الذي يرقى له فرسه الحال تدل على ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول للمريض بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله المديني وسفيان هو ابن عيينة وعبد ربه باضافة عبد الى ربه واضافة الرب الى الضمير هو الانصاري اخو يحيى بن سعيد وعمرة هي بنت عبد الرحمن التابعية والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود فيه عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن ابي قدامة السرخسي واخرجه ابن ماجة في الطب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله كان يقول للمريض وفي رواية ابي داود كان يقول للانسان اذا اشتكى قوله تربة ارضنا مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هذه تربة ارضنا او هذا المريض قوله بريقة بعضنا فيه دلالة على انه كان يتفل عند الرقية وقال النووي معنى الحديث انه اذا احد من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم وضعها على التراب فعلق به شيء منه ثم مسح به الموضع العليل او الجريح قائلا الكلام المذكور في حالة المسح وتكلموا في هذا الموضع بكلام كثير واحسنه ما قاله التوربشتي كان المراد بالتربة الاشارة الى فطرة آدم والريقة الاشارة الى النطفة كأنه تضرع بلسان الحال انك اخترعت الاصل الاول من التراب ثم ابدعته منه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشأته وقال النووي قيل المراد بارضنا ارض المدينة خاصة لبركتها وبعضنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لشرف ريقه فيكون ذلك مخصوصا وفيه نظر لايخفى قوله يشفى سقيمنا على بناء المجهول وسقيمنا مرفوع به وروى نشفي به سقيمنا وروى يشفي سقيمنا على بناء الفاعل فاعله مقدر وسقيمنا بالنصب على المفعولية ﴿ ص ﴾ حدثني صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله تعالى عنها

(قالت)

قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في الرقية تربة أرضنا وريقة بعضنا يشفى سقيمنا
بإذن ربنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة هذا طريق آخر أخرجه عن صدقة عن سفيان
ابن عيينة الى آخره ﴿ص﴾ باب النفث في الرقية ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان
جواز النفث بفتح النون وسكون الفاء وبالثاء المثلثة في الرقية وفيه رد على من كره النفث بها
كالأسود بن يزيد التابعي وقدم الكلام فيه عن قريب ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا
سليمان عن يحيى بن سعيد قال سمعت أبا سلمة قال سمعت أبا قتادة يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينفث حين يستيقظ
ثلاث مرات ويتعوذ من شرها فانها لا تضره وقال أبو سلمة فان كنت لأرى الرؤيا أثقل علي من
الجبل فما هو الا أن سمعت هذا الحديث فما أباليها ﴿ش﴾ قال بعضهم قوله فلينفث هو المراد
من الحديث المذكور في هذه الترجمة قلت الترجمة في النفث في الرقية وفي الحديث النفث في الرؤيا فلا
مطابقة الا في مجرد ذكر النفث ولكن النفث اذا كان مشروعا في هذا الموضع يكون مشروعا في غير
هذا الموضع أيضا قياسا عليه وبهذا يحصل التطابق بين الترجمة والحديث وقال الكرماني فان
قلت ما وجه تعلقه بالترجمة اذ ليس فيه ذكر الرقية قلت التعوذ هو الرقية انتهى قلت هذا أيضا
مثل كلام البعض المذكور وليس فيهما فائدة ما يشفي العليل ولا ما يروي الغليل والوجه ما ذكرناه
قوله حدثنا خالد وروي حدثني خالد بن مخلد بفتح الميم وسليمان هو ابن بلال ويحيى بن سعيد الأنصاري
وأبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف وأبو قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري وقيل غير ذلك والحديث
أخرجه البخاري أيضا في التعبير عن أحمد بن يونس وغيره وأخرجه مسلم في الرؤيا عن عمرو الناقد وغيره
وأخرجه أبو داود في الأدب عن عبد الله بن محمد النفيلي وأخرجه الترمذي في الرؤيا عن [illegible] وأخرجه النسائي
فيه عن [illegible] وعن آخرين وأخرجه ابن ماجه في [illegible] عن محمد بن رمح [illegible] قوله الرؤيا [illegible]
[illegible] من الله [illegible] قوله والحلم بضم الحاء [illegible]
والرؤيا المكروهة هي التي يريها الشيطان الانسان ليحزنه [illegible]
فلذلك أمره أن ينفث أي يبصق من جهة شماله ثلاث مرات ويتعوذ من شره [illegible]
الشيطان وتحقيره واستقذاره قوله ويتعوذ [illegible]
المذكور قوله فان كنت وفي رواية الكشميهني [illegible]
أي لا أجل ما كان يقع من شرها قوله [illegible]
حقيقة الرؤيا [illegible] الله تعالى يخلق في قلب النائم [illegible]
خلقه بغير حضرة الشيطان [illegible]
[illegible] كل [illegible]

بين الحديث والترجمة هو الذي ذكرناه عند الحديث السابق والاوسى نسبة الى احد اجداده اوس بن سعد وسليمان هو ابن بلال ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى في المغازي عن حبان عن عبدالله واخرجه مسلم في الطب عن ابي الطاهر بن السرح وغيره **قوله** نفل هو الله اى يقرؤها ويقرأ معها المعوذتين بكسر الواو وبفتح حالة القراءة **قوله** فلما اشتكى اى فلما مرض كان اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** قال يونس اى الراوى عن ابن شهاب ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن ابى المتوكل عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انطلقوا فى سفرة سافروها حتى نزلوا بحى من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحى فسعوا له بكل شئ لا ينفعه شئ فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شئ لا ينفعه شئ فهل عند احد منكم شئ فقال بعضهم نعم والله انى لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العالمين حتى لكأنما انشط من عقال فانطلق يمشى ما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذى رقى لا تفعلوا حتى نأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنذكر له الذى كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية اصبتم اقسموا واضربوا لى معكم بسهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فجعل يتفل على الوجه الذى ذكرناه عند اول حديث الباب وابو عوانة الوضاح اليشكرى وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكرى البصرى وابو المتوكل على بن داود الناجى بالنون والجيم والحديث قد مضى عن قريب فى باب الرقية بفاتحة الكتاب **قوله** فجعل يتفل وقد مضى ان النفث دون التفل فاذا جاز التفل جاز النفث بالطريق الاولى **قوله** نشط قيل صوابه انشط قال الجوهرى انشطه اى حله ونشطه اى عقدته والعقال بكسر العين المهملة وبالقاف الحبل الذى يشد به **قوله** يمشى حال وكذا قوله ما به قلبة بالفتحات ومعناه ما به الم يقلب على الفراش لاجله وقيل اصله من القلاب بضم القاف وهو داء يأخذ البعير فيمسك على قلبه فيموت من يومه **قوله** فقال الذى رقى هو ابو سعيد الخدرى **قوله** فذكروا له اى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وما يدريك اى اى شئ دراك انها اى ان قراءة الفاتحة رقية **قوله** اقسموا هذه القسمة من باب المروات والتبرعات والا فهو ملك للراقى مختص به واما قال صلى الله تعالى عليه وسلم اضربوا لى معكم بسهم اى بنصيب تطييبا لقلوبهم ومبالغة فى تعريفهم انه حلال ﴿ ص ﴾ باب مسح الراقى الوجع بيده اليمنى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مسح الذى رقى الوجع بيده ﴿ ص ﴾ حدثنى عبدالله بن ابى شيبة حدثنا يحيى عن سفيان عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعوذ بعضهم يمسحه بيمينه اذهب البأس رب الناس واشف انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما فذكرته لمنصور فحدثنى عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة بنحوه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله يمسحه بيمينه وعبدالله بن ابى شيبة هو ابو بكر عبدالله بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى

شيخ مسلم ايضا ويحيى القطان وسفيان الثوري والاعمش سليمان ومسلم هو ابو الضحى ومسروق ابن الاجدع والحديث مر عن قريب ومر الكلام فيه **قوله** تعوذ بعضهم وفي الرواية المتقدمة تعوذ بعض اهله **قوله** يمسحه بيمينه جملة حالية **قوله** اذهب البأس مقول قول مقدر **قوله** فذكرته قائله سفيان الثوري اي فذكرت الحديث لمنصور بن معتمر فحدثني عن ابراهيم النخعي عن مسروق **قوله** نحوه اي نحو الحديث المذكور وفي رواية مسلم عن مسروق

﴿ ص ﴾ باب * في المرأة ترقي الرجل ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم المرأة ترقي الرجل ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت انا انفث عليه بهن وامسح بيد نفسه لبركتها فسألت ابن شهاب كيف كان ينفث قال ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله كنت انا انفث عليه وهشام هو ابن يوسف والحديث قد مر عن قريب في باب النفث في الرقية **قوله** بالمعوذات هي سورة الاخلاص والمعوذتان ومضى الكلام فيه هناك

﴿ ص ﴾ باب * من لم يرق ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان من لم يرق بفتح الياء وكسر القاف وبضم الياء وفتح القاف اعني على صيغة المعلوم وصيغة المجهول ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا حصين بن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال خرج علينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فقال عرضت على الامم فجعل يمر النبي ومعه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط والنبي ليس معه احد ورأيت سوادا كثيرا سد الافق فرجوت ان يكون امتي فقيل هذا موسى وقومه ثم قيل لي انظر فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي انظر هكذا وهكذا فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل هؤلاء امتك ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم فتذاكر اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا اما نحن فولدنا في الشرك ولكنا آمنا بالله ورسوله ولكن هؤلاء هم ابناؤنا فبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هم الذين لا يتطيرون ولا يكتوون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال أمنهم انا يا رسول الله قال نعم فقام آخر فقال أمنهم انا فقال سبقك بها عكاشة رضي الله عنه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا يسترقون وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وابن نمير مصغر نمر الحيوان المشهور الواسطي الضرير وماله في البخاري سوى هذا الحديث وحصين كذلك ابن عبد الرحمن الكوفي والحديث قد مر في باب من اكتوى ومضى الكلام فيه هناك **قوله** [illegible] لمواضع جاءت الواو وبدونها ﴿ ص ﴾ باب [illegible] الطيرة [illegible] الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء آخر الحروف وقد تسكن [illegible] وهو مصدر [illegible] [illegible] هو ايضا طيبة بكسر الطاء وفتح الياء [illegible] فعلة من الطيب [illegible] كسر الياء المثناة وفتح الواو [illegible] في الحديث [illegible] وغيره [illegible] فقدره الله تعالى

﴿ ص ﴾ حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة والشوم في ثلاث في المرأة والدار والدابة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا طيرة وعبد الله بن محمد الجعفي المسندي وعثمان بن عمر ابن فارس البصري ويونس ابن يزيد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر والحديث اخرجه النسائي في عشرة النساء عن محمد بن المثنى **قوله** لا عدوى اي لا تعدية للمرض من صاحبه الى غيره وقدم الكلام فيه عن قريب **قوله** ولا طيرة قد فسرناها الآن وقال ابن العربي اختلفوا في تأويل قوله لا طيرة فمنهم من قال معناه الاخبار عما تعتقد الجاهلية وقيل معناه الاخبار عن حكم الله الثابت في الدار والمرأة والفرس فان الشوم فيها عادة اجراها الله تعالى وقضاء انفذه يوجده حيث شاء متى شاء والاول ساقط لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يبعث ليخبر عن الناس ما كانوا يعتقدونه وانما بعث ليعلم الناس ما يلزمهم ان يعملوه ويعتقدوه واصل الطيرة انهم كانوا ينفرون الظباء والطيور فان اخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في حوائجهم وان اخذت ذات الشمال رجعوا عن ذلك وتشاءموا بها فابطله الشرع واخبر بانه لا تأثير له في نفع او ضرر ويقال انهم كانوا يعتمدون في الجاهلية على الطير فاذا كان لاحدهم امر فان رأى الطير طار عن يمينه واستبشر وان رأى طار عن يسرة تشاءم به ورجع وكانوا يسمونه السانح والبارح فالسانح بسين مهملة ثم نون مكسورة وبحاء مهملة وهو ما ولاك ميامنه بان يمر عن يسارك الى يمينك والبارح بباء موحدة وراء مكسورة ثم حاء مهملة هو بعكس ذلك **قوله** والشوم في ثلاث اي في ثلاثة اشياء هذا معارض في الظاهر لقوله لا طيرة ودفع الخطابي هذه المعارضة حيث قال هذا عام مخصوص اذ هو في معنى الاستثناء من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا ان يكون له دار يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس كذلك فليفارقهن وقيل شوم الدار ضيقها وسوء جارها وشوم المرأة سلاطة لسانها او عدم ولادتها وشوم الفرس ان لا يغزى عليها وقال مالك هو على ظاهره فان الدار قد يجعل الله سكناها سببا للضرر وكذا المرأة المعينة او الفرس قد يحصل الضرر عنده بقضاء الله تعالى وقال ابن الجوزي قوله الشوم في ثلاث ولم يقل فيه ان وفي رواية اخرى ان كان الشوم في شيء وفي اخرى ان كان في شيء ففي كذا وكذا فكيف يجمع بين هذه وبين قوله لا طيرة الجواب ان عائشة رضي الله عنها قد غلطت على من روى هذا الحديث وقالت انما كان اهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والدابة قال وهذا رد لصريح خبر رواته ثقات والصحيح ان المعنى ان خفت من شيء ان يكون سببا لما يخاف شره ويتشاءم به فهذه الاشياء لا على سبيل الذي يظنها اهل الجاهلية من الطير والعدوى وقال الخطابي لما كان الانسان لا يستغني عن هذه الاشياء الدار والفرس والزوجة وقد لا يسلمن من عارض مكروه فاضيف اليها الشوم اضافة محل وقال ابن الاثير الشوم مهموز ويسمى كل محذور ومكروه شوما ومشامة والشومى الجهة اليسرى ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن عبد ابن حميد وغيره **قوله** وخيرها اي خير الطيرة قال الطيبي وقد علم ان الطيرة كلها الاخير فيها فهو كقوله

تعالى (اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا) وهو مبنى على زعمهم او هو من باب قولهم الصيف احر
من الشتاء اى الفأل فى بابه ابلغ من الطيرة فى بابها ومعنى الترخص فى الفأل والمنع من الطيرة هو ان
الشخص لو رأى شيئا فظنه حسنا وحرضه على طلب حاجته فليفعل ذلك وان رأى ما يعده مشؤما
ويمنعه من المضى الى حاجته فلا يجوز قبوله بل يمضى لسبيله فاذا قبل وانتهى عن المضى فى طلب حاجته
فهو الطيرة لانها اختصت ان تستعمل فى الشوم وقال الكرمانى اضافة الخير الى الطيرة مشعرة
بان الفأل من جملة الطيرة ثم قال الاضافة لمجرد التوضيح فلا يلزم ان يكون منها وايضا الطيرة فى الاصل
اعم من ان يكون فى الشر لكن العرب خصصته بالشر وقال ابن الاثير الطيرة بمعنى الجنس والفأل
بمعنى النوع ومنه الحديث اصدق الطيرة الفأل وقال النووى الفأل تستعمل فيما يسر وفيما يسوء
والغالب فى السرور والطيرة لا تكون الا فى السوء وقد تستعمل مجازا فى السرور وقال الخطابى
الفرق بين الفأل والطيرة ان الفأل انما هو من طريق حسن الظن بالله والطيرة انما هى من طريق الاتكال
على ما سواه **قوله** قالوا وروى قال **قوله** الكلمة الصالحة يسمعها احدكم مثل من خرج من داره
لطلب حاجة فسمع شخصا يقول للآخر يا نجاح وقال الاصمعى سألت ابن عون عن الفأل فقال هو
ان يكون مريضا فيسمع يا سالم وروى ابو داود من حديث بريدة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان
لا يتطير من شئ وكان اذا بعث غلاما سأل عن اسمه فاذا اعجبه فرح به وان كره اسمه رؤى
كراهة ذلك فى وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه فرح به ورؤى بشر ذلك فى
وجهه وان كره اسمها رؤى كراهة ذلك فى وجهه ﴿ **ص** باب الفأل **ش** ﴾ اى هذا
باب فى بيان امر الفأل واصله الهمزة وقد تسهل والجمع فؤول بالهمزة جزما يقال تفألت وتفاءلت
على التخفيف والقلب ﴿ **ص** حدثنا عبد الله بن محمد اخبرنا هشام اخبرنا معمر عن الزهرى
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم لا طيرة وخيرها الفأل قالوا وما الفأل يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم **ش** ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المسندى وهشام الدستوائى عن معمر بن راشد عن محمد بن
مسلم الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابى هريرة واخرجه مسلم فى الطب عن عبد بن
حميد ومضى الكلام فيه الآن **قوله** قالوا اسند بصيغة الجمع رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين قال بالافراد
﴿ **ص** حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبنى الفأل الصالح الكلمة الحسنة **ش** ﴾ مطابقته
للترجمة فى قوله ويعجبنى الفأل وهشام هو الدستوائى كما فى الحديث السابق والحديث اخرجه ابو داود عن
مسلم بن ابراهيم شيخ البخارى ايضا فى الطب واخرجه الترمذى فى السير عن محمد بن بشار **قوله** الكلمة الحسنة
بيان لقوله الفأل الصالح وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يحب الاسم الحسن والفأل الصالح وقد جعل الله
فى الفطر محبة ذلك لما جعل فيهم من الارتياح بالمنظر الانيق والماء الصافى وان لم يشربه ولم يستعمله ﴿ **ص**
باب لا هامة **ش** ﴾ اى هذا باب فى بيان ما ورد فى الحديث لا هامة وفى بعض النسخ باب
لا هامة ولا صفر ﴿ **ص** حدثنا محمد بن الحكم حدثنا النضر اخبرنا اسرائيل اخبرنا ابو حصين
عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة
ولا صفر **ش** ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ولا هامة ومحمد بن الحكم [illegible] الاحول المروزى

والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة واسرائيل هو ابن يونس ابن ابي اسحق السبيعي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث من افراده وتفسير هذه الاشياء الاربعة قد مر في باب الجذام مستقصى ﴿ ص ﴾ باب الكهانة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان امور الكهانة ووقع لابن بطال باب الكهانة والسحر وقد ترجم البخاري للسحر بابا مفردا على ما يأتي ان شاء الله تعالى وهي بكسر الكاف وفتحها والفتح اشهر وهي ادعاء علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الى سبب ويقال هي الاخبار بما يكون في اقطار الارض اما من جهة التنجيم او العرافة وهي الاستدلال على الامور باسبابها او بالزجر او نحوه والكاهن يطلق على العراف والمنجم الذي يضرب بالحصى وفي المحكم الكاهن القاضي بالغيب وقال في الجامع العرب تسمي كل من آذن بشيء قبل وقوعه كاهنا وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شديدة وطباع نارية فالفهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه وكانت الكهانة في الجاهلية فاشية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فيهم فلما جاء الاسلام ندر ذلك جدا حتى كاد يضمحل ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت احداهما الاخرى بحجر فاصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقضى ان دية ما في بطنها غرة عبد او امة فقال ولي المرأة التي غرمت كيف اغرم يا رسول الله من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله انما هذا من اخوان الكهان وسعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهو سعيد بن كثير بن عفير المصري والحديث من افراده **قوله** هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وهو ابن مدركة بن الياس بن مضر قبيلة **قوله** وهي حامل جملة حالية **قوله** فاختصموا مثل قوله هذان خصمان اختصموا **قوله** غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وهي بياض في الوجه وعبر بالغرة عن الجسم كله اطلاقا للجزء وارادة الكل ولفظ غرة بالتنوين ولفظ عبد او امة بدل منه وروي بالاضافة وكلمة او هنا للتقسيم لا للشك **قوله** فقال ولي المرأة هو حمل بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم ابن مالك بن النابغة الهذلي الصحابي نزل البصرة وكنيته ابو نضلة **قوله** ولا استهل يقال استهل الصبي اذا صاح عند الولادة **قوله** يطل بضم الياء آخر الحروف وفتح الطاء وتشديد اللام هكذا في رواية الاكثرين ومعناه يهدر يقال طل الدم بضم الطاء وبفتحها وحكى اطل وانكره الاصمعي وقال ابو زيد طل دمه فهو مطلول واطل دمه وطله الله واطله قال ولا يقال طل دمه بالفتح وابو عبيدة والكسائي يقولانه وفي رواية الكشميهني بطل بالباء الموحدة من البطلان وقال عياض انه وقع هنا للجميع بالباء الموحدة قال وبالوجهين في الموطأ وقد رجح الخطابي انه من البطلان وانكره ابن بطال فقال كذا يقول اهل الحديث من طل الدم اذا هدر قال ولا وجه لانكاره بعد ثبوت الرواية وهذا يرجع الى الرواية الاخرى **قوله** انما هذا من اخوان الكهان شبهه بهم اذ الاخوة تقتضي المشابهة وذلك بسبب انه سجع وقال الخطابي لم يرده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا من اجل السجع

(١ سند)

بعينه لكونه اتماما لما منه ورد الحكم وتوبيخا بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع التي يروجون بها الباطل ويوهمون الناس ان تحتها طائلا والسجع هو تناسب آخر الكلمة لفظا والجمع اسجاع واساجيع وقال ابن بطال فيه ذم الكهان ومن تشبه بهم في الفاظهم حيث كانوا يستعملونه في الباطل كما اراد هو لسجعه دفع ما اوجبه صلى الله تعالى عليه وسلم فاستحق بذلك الذم الا انه صلى الله تعالى عليه وسلم حمل على الصفح عن الجاهلين فان قلت قد وقع في كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم الاسجاع مثل صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وغير ذلك قلت الفرق انه عارض به حكم الشرع ورام ابطاله وابطاله فكان فيه بخلاف ما في الام الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وقيه وجوب الغرة عند كافة العلماء وخالف فيه قوم فقالوا لاشئ فيه حكاه في المعونة وهو معاندة للنص ولا يلزمه شئ في السود ومنه ان الغرة عبدا وامة وقال مالك الحمران احب الى من السودان يريد النص فان لم يكن في البلد فالسود قاله الابهري وقال ابو عمرو بن العلاء لا يؤخذ الا من البيض لقوله غرة والالفاظ عبدا ووليدة وقال مالك عن ربيعة يقوم بخمسين دينارا اوستمائة درهم واختلف فيمن يرث الجنين فقال مالك هو موروث على فرائض الله وقال ايضا هو كبضعة من امه ترثه وحدها وقال ايضا هو بين ابويه الثلثان للاب وللام الثلث وبه قال ابو حنيفة والشافعي

ص حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امرأتين رمت احداهما الاخرى بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بغرة عبد اووليدة **ش** هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة وهو مختصر **ص** وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبدا ووليدة فقال الذي قضى عليه كيف اغرم ما لا اكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان **ش** هذا مرسل **قوله** يقتل على صيغة المجهول في محل الحال من الجنين **قوله** قضى عليه اى على ولي المرأة لان الغرة متى وجبت فهي على العاقلة **ص** حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبدالرحمن بن الحرث عن ابي مسعود قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبدالله بن محمد المسندي وابن عيينة سفيان وابو مسعود هو عقبة البدري الانصاري الكوفي والحديث قدمر في البيع في باب ثمن الكلب فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبدالرحمن الى آخره ومر الكلام فيه هناك **قوله** مهر البغي لبغي فعيل اوفعول وهي الزانية ومهرها هو ما تأخذه على الزنا والحلوان بالضم ما يعطى على الكهانة

ص حدثنا علي بن عبدالله حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اناس عن الكهان فقال ليس بشئ فقالوا يارسول الله انهم يحدثونا احيانا بشئ فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها من الجني فيقرها في اذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة قال علي قال عبد الرزاق مرسل الكلمة من الحق ثم بلغني انه اسنده بعده **ش** مطابقته للترجمة في قوله عن الكهان وعلي بن عبدالله ابن المديني ويحيى

ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشي المدني يروي عن ابيه عروة والظاهر ان الزهري فاته هذا
الحديث من عروة مع كثرة روايته عن عروة فحمله من ابيه عنه وليس ليحيى في البخاري الا هذا الحديث
قوله ويحيى وقع من ظهر بيت تحت ارجل الدواب فقطعته والحديث اخرجه البخاري في التوحيد
عن احمد بن صالح وفي الادب عن محمد بن سلام واخرجه مسلم في الطب عن عبد بن حميد وغيره
قوله سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ناس وفي رواية الكشميهني سأل ناس رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وعند مسلم من رواية معقل مثله قوله فقال ليس بشيء اي ليس قولهم
بشيء يعتمد عليه وفي رواية مسلم ليسوا بشيء قوله يحدثونا وروي يحدثوننا بنونين على
الاصل قوله حقا اي واقعا ثابتا وليس المراد به ضد الباطل قوله تلك الكلمة من الحق كذا
بحاء مهملة وقاف ووقع في مسلم تلك الكلمة المسموعة من الجن وقال النووي كذا في نسخ بلادنا
بالجيم والنون اي الكلمة المسموعة من الجن وقال حكى عياض انه وقع في مسلم بالحاء والقاف
قوله يخطفها من الجني هكذا رواية السرخسي ان الكاهن يخطفها من الجني وفي رواية الاكثرين
خطفها الجني والخطف الاخذ بالسرعة وفي رواية الكشميهني يخطفها بتقديم الفاء بعدها
طاء معجمة من الخطف قوله فيقرها بفتح الياء والقاف وتشديد الراء اي يصبها تقول قررت على رأسه
دلوا اذا صببته وكأنه صب في اذنه ذلك الكلام وقال القرطبي ويصح ان يقال معناه القاها في اذنه
بصوت يقال قر الطائر اذا صوت وفي رواية يونس فيقرقرها اي يرددها يقال قرقرت الدجاجة
تقرقر قرقرة اذا رددت صوتها وقال الخطابي ويقال ايضا قرت الدجاجة تقر قرا وقريرا واذا
رجعت في صوتها قيل قرقرت قرقرة وقرقرية والمعنى ان الجني اذا القى الكلمة لوليه يتسامع
بها الشياطين فيتناقلوها كما اذا صوتت الدجاجة فسمعها الدجاج فجاوبتها قوله في اذن وليه اي
الكاهن انما عدل من الكاهن الى قوله وليه للتعميم في الكاهن وغيره ممن يوالي الجن قوله مائة كذبة
وفي رواية ابن جريج اكثر من مائة كذبة ويدل هذا على ان ذكر المائة للمبالغة لا للتعيين قوله كذبة بالفتح
وحكى الكسر قال بعضهم وانكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه قلت هذا موضعه
لان كذبهم بالكسر يدل على انواع الكذبات وهذا ابلغ من معنى الفتح على ما لا يخفى قوله قال
علي هو ابن المديني قال عبد الرزاق هو مرسل الكلمة الحق اراد ان ابن المديني قال ان عبد الرزاق
كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم انه بعد ذلك وصله بذكر عائشة فيه وقد اخرجه مسلم عن
عبد بن حميد من حديث عبد الرزاق موصولا كرواية هشام بن يوسف عن معمر **ص** باب
السحر **ش** اي هذا باب في بيان السحر وانه ثابت محقق ولهذا اكثر البخاري في الاستدلال عليه
بالآيات الدالة عليه والحديث الصحيح واكثر الامم من العرب والروم والهند والعجم بانه ثابت
وحقيقته موجودة وله تأثير ولا استحالة في العقل في ان الله تعالى يخرق العادة عند النطق بكلام ملفق
او تركيب اجسام ونحوه على وجه لا يعرفه كل احد واما تعريف السحر فهو امر خارق للعادة
صادر عن نفس شريرة لا يتعذر معارضته [illegible]
[illegible]
[illegible] والصحيح [illegible]
السحر [illegible]
[illegible] صلى [illegible] تعالى عليه وسلم (اسأل الله العافية) على ما يأتي عن قريب في باب [illegible]

السحر والشعماء تكون لمرض موجود ثم انه جمع بين باب السحر وباب الكهانة لان مرجع كل منهما الشياطين وكأنهما من واد واحد ولا يقال لم قدم باب الكهانة على باب السحر لانه سؤال دوري وهو غير وارد فافهم ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق) وقوله تعالى (ولا يفلح الساحر حيث اتى) وقوله (افتأتون السحر وانتم تبصرون) وقوله (يخيل اليه من سحرهم انها تسعى) وقوله (ومن شر النفاثات في العقد) والنفاثات السواحر تسحرون تعمون ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطفا على السحر المضاف اليه لفظ باب والتقدير باب في بيان السحر وفي بيان قول الله عز وجل وذكر هذه الآيات الكريمة للاستدلال بها على تحقق وجود السحر واثباته وعلى بيان حرمته اما الآية الاولى وهي قوله تعالى (ولكن الشياطين كفروا) في رواية الاكثرين (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) الآية فهذا المقدار هو المذكور وفي رواية كريمة ساقها الى قوله من خلاق وفي هذه الآية بيان اصل السحر الذي تعمل به اليهود ثم هو مما وضعته الشياطين على سليمان بن داود عليهما السلام ومما انزل الله تعالى على هاروت وماروت بارض بابل وهذا مقدم على الاول لان قصة هاروت وماروت كانت من قبل زمن نوح عليه الصلاة والسلام وكان السحر ايضا فاشيا في زمن فرعون وملخص ما ذكر في هذه الآية الكريمة ما قاله السدي في قوله تعالى (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان) اي على عهد سليمان قال كانت الشياطين تصعد الى السماء وتقعد منها مقاعد للسمع فيسمعون من كلام الملائكة ما يكون في الارض من موت او غيث اوامر ويأتون الكهنة فيخبرونهم فتحدث الكهنة الناس فيجدونه كما قالوا وزادوا مع كل كلمة سبعين كلمة فاكتتب الناس ذلك الحديث في الكتب وفشا في بني اسرائيل ان الجن تعلم الغيب وبعث سليمان عليه الصلاة والسلام فجمع تلك الكتب فجعلها في صندوق ثم دفنها تحت كرسيه ولم يكن احد من الناس يستطيع ان يدنو من الكرسي الا احترق وقال لا اسمع احدا يذكر ان الشياطين يعلمون الغيب الا ضربت عنقه فلما مات سليمان وذهب العلماء الذين كانوا يعرفون امر سليمان وجاء شيطان في صورة انسان الى نفر من بني اسرائيل فقال لهم هل ادلكم على كنز لا تأكلونه ابدا قالوا نعم قال فاحفروا تحت الكرسي فحفروا ووجدوا تلك الكتب فلما اخرجوها قال الشيطان ان سليمان انما كان يضبط الانس والجن والطير بهذا السحر ثم طار وذهب وفشا في الناس ان سليمان كان ساحرا فاتخذت بنو اسرائيل تلك الكتب فلما جاء محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خاصموه بها فذلك قوله تعالى (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) فقوله الناس مفعول اول والسحر مفعول ثان والجملة حال من فاعل كفروا اي كفروا معلمين وقيل هي بدل من كفروا وقوله عز وجل (وما انزل على الملكين) كلمة ما موصولة ومحلها النصب عطفا على السحر تقديره يعلمون الناس السحر والمنزل على الملكين قوله ببابل يتعلق بانزل اي في بابل وهي مدينة بناها نمرود بن كنعان وينسب اليها السحر والخمر وهي اليوم خرابة وهي اقدم ابنية العراق وكانت مدينة الكنعانيين وغيرهم وقيل ان الضحاك اول من بنى بابل وقال مؤيد الدولة وبابل التي ابراهيم عليه السلام في النار قوله هاروت وماروت بدل من الملكين

او عطف بيان وفيهما اختلاف (انيروا لاصح انهما كانا ملكين انزلا من السماء الى الارض وكان من امرهما ما كان وقصتهما مشهورة **قوله** وما يعلمان وقرئ يعلمان من الاعلام **قوله** فتنة اى محنة وابتلاء وقال سند عن حجاج عن ابن جريج فى هذه الآية لايجترئ على السحر الا كافر وقال النووى عمل السحر حرام وهو من الكبائر بالاجماع وقد عده النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الموبقات ومنه ما يكون كفرا ومنه ما لايكون كفرا بل معصية كبيرة فان كان فيه قول او فعل يقتضى الكفر فهو كفر والا فلا واما تعلمه وتعليمه فحرام فان كان فيه ما يقتضى الكفر كفر واستتيب منه ولا يقتل فان تاب قبلت توبته وان لم يكن فيه ما يقتضى الكفر عزر وعن مالك الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب بل يتحتم قتله كالزنديق قال عياض وبقول مالك قال احمد وجماعة من الصحابة والتابعين وفى فتاوى الصغرى الساحر لا يستتاب فى قول ابى حنيفة ومحمد خلافا لابى يوسف والزنديق يستتاب عندهما وعن ابى حنيفة روايتان وعن ابى حنيفة اذا اخذ زنديق استتبته فان تاب قبلت توبته وقال ابن بطال واختلف السلف هل يسأل الساحر عن حل من سحره فاجازه سعيد بن المسيب وكرهه الحسن البصرى وقال لايعلم ذلك الا ساحر ولا يجوز اتيان الساحر لما روى سفيان عن ابى اسحق عن هبيرة عن ابن مسعود من مشى الى ساحر او كاهن فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل الله على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الطبرى نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عن اتيان الساحر انما هو على التصديق له فيما يقول فاما اذا اتاه لغير ذلك وهو عالم به وبحاله فليس بمنهى عنه ولا عن اتيانه وقد اجاز بعض العلماء تعلم السحر لاحد امرين اما لتميز ما فيه كفر من غيره واما لازالته عمن وقع فيه **قوله** ولا يفلح الساحر حيث اتى نفى الفلاح وهو الفوز عن الساحر وليس فيه ما يدل على كفره **قوله** افتأتون السحر وانتم تبصرون هذا خطاب كفار قريش يستبعدون كون محمد صلى الله تعالى عليه وسلم رسولا لانه بشر فقال قائلهم منكرا على من اتبعه (افتأتون السحر) اى افتتبعونه حتى تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر **قوله** يخيل اليه من سحرهم انها تسعى اوله (فاذا حبالهم وعصيهم يخيل اليه من سحرهم انها تسعى) يعنى يخيل الى موسى عليه السلام انها حيات تسعى وذلك لانهم لطخوا حبالهم بالزيبق فلما حميت الشمس اهتزت وتحركت فظن موسى عليه السلام انها تقصده احتج بهذا من زعم ان السحر انما هو تخييل ولا حجة لهم فى هذا لان هذه وردت فى قصة سحرة فرعون وكان سحرهم كذلك ولا يلزم ان جميع انواع السحر كذلك تخييل **قوله** ومن شر النفاثات فسر النفاثات بالسواحر وهو تفسير الحسن البصرى واريد به السواحر ينفثن فى عقد الخيوط للسحر **قوله** تسحرون اشار به الى قوله تعالى (سيقولون الله قل فانى تسحرون) اى كيف تعمون عن هذا وتصدون عنه **قوله** تعمون بضم التاء المثناة من فوق وفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة وبالسكون العين وقال ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط ووضع الشئ فى غير موضعه كما يقع من المسحور فان قلت هذا يقوم به الاحتجاج على ما ذكر البخارى هذه الآيات للاحتجاج على تحريم السحر قلت السحر على انواع * منها انه بمعنى لطف ورق ومنه سحرت الصبى خدعته واستملته وكل من استمال شيئا فقد سحره وفى هذه الآية اشارة الى هذا النوع * الثانى ما يقع بخداع وتخييلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الابصار عما يتعاطاه بخفة يده والى هذا الاشارة بقوله (يخيل اليه من سحرهم انها تسعى) * والثالث ما يحصل بمعاونة الشياطين بضرب من التقرب اليهم والى ذلك

(الاشارة)

الاشارة بقوله تعالى (ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) * الرابع * ما يحصل بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانياتها * الخامس * ما يوجد من الطلسمات ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سحر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الاعصم حتى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل الشيء وما فعله حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة وهو عندي لكنه دعا ودعا ثم قال يا عائشة اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل فقال مطبوب قال من طبه قال لبيد ابن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومشاطة وجف طلع نخلة ذكر قال واين هو قال في بئر ذروان فاتاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في ناس من اصحابه فجاء فقال يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء كأن رؤس نخلها رؤس الشياطين قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال قد عافاني الله وكرهت ان اثور على الناس فيه شرا فامر بها فدفنت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله سحر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجل وعيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث مضى في صفة ابليس بعين هذا الاسناد **قوله** حدثنا ابراهيم بن موسى وفي روايه ابي ذر حدثني بالافراد **قوله** عن ابيه وقع في رواية يحيى القطان عن هشام حدثني ابي وسيأتي في روايه ابن عيينه عن ابن جريج حدثني آل عروة عن عروة وفي روايه الحميدي عن سفيان عن ابن جريج حدثني بعض آل عروة عن عروة **قوله** من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالقاف وهم بطن من الانصار مشهور من الخزرج وكان بين كثير من الانصار وبين كثير من اليهود قبل الاسلام حلف وود فلما جاء الاسلام ودخل الانصار فيه تبرؤا منهم والسنة التي وقع فيها السحر سنة سبع قاله الواقدي وعن الاسمعيلي اقام فيه اربعين ليلة وعند احمد ستة اشهر وعن السهيلي انه لبث سنة ذكره في جامع معمر عن الزهري **قوله** حتى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخيل على صيغة المجهول من التخييل وبعض المبتدعة انكروا هذا الحديث وزعموا انه يحط منصب النبوة ويشكك فيها لان كل ما ادى الى ذلك فهو باطل وتجويز هذا يعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع ورد عليهم ذلك لقيام الدليل على صدقه فيما يبلغه من الله تعالى وعلى عصمته في التبليغ واما ما يتعلق ببعض امور الدنيا التي لم يبعث لاجلها فهو في ذلك عرضة لما يعترض البشر كالامراض ونحو ذلك فلا يلزم من انه كان يظن انه فعل الشيء ولم يكن فعله ان يجزم بفعله ذلك وقال عياض السحر تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده والدليل عليه ما روى في مرسل سعيد بن المسيب حتى كاد ينكر بصره **قوله** حتى اذا كان ذات يوم لفظ ذات مقحم للتأكيد وقال الزمخشري هو من اضافة المسمى الى اسمه وقال الكرماني ذات يوم بالرفع وروى بالنصب **قوله** او ذات ليلة شك من الراوي وقال بعضهم الشك من البخاري لانه اخرجه في صفة ابليس حتى كان ذات يوم ولم يشك قلت من عيسى بن يونس فان اسحق بن راهويه اخرجه في مسنده عنه على الشك **قوله** لكنه دعا ودعا قال الكرماني لكنه للاستدراك فالمستدرك منه فاجاب بقوله اما هو عندي لكن لم يشتغل بي بل بالدعاء واما كان يخيل اليه انه يفعله اي كان التخيل في الفعل لا في القول والعلم اذا كان

دعاؤه على الصحيح والقانون المستقيم ووقع في رواية ابن نمير عند مسلم فدعا ثم دعا ثم دعا وهذا هو المعهود منه انه كان يكرر الدعاء ثلاثا **قوله** اشعرت اى اعلمت **قوله** افتاني فيما استفتيته اى اجابني فيما دعوته وفي رواية الحميدي افتاني في امر استفتيته فيه ووقع في رواية عمرة عن عائشة ان الله انبأني بمرضي **قوله** اتاني رجلان ووقع في رواية احمد والطبراني كلاهما عن هشام اتاني ملكان وسماهما ابن سعد في رواية منقطعة جبرائيل وميكائيل عليهما الصلاة والسلام **قوله** فقعد احدهما عند رأسي الظاهر ان الذي قعد عند رأسه جبريل عليه الصلاة والسلام لخصوصيته به صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل روى النسائي من حديث زيد ابن ارقم سحر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل من اليهود فاشتكى لذلك اياما فاتاه جبريل عليه السلام فقال ان رجلا من اليهود سحرك عقد لك عقدا في بئر كذا فدل هذا على ان المسؤل هو جبريل والسائل ميكائيل عليهما السلام **قوله** ما وجع الرجل كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابن عيينة ما بال الرجل وفي حديث ابن عباس عند البيهقي مارى فيه فان قلت هذا السؤال والجواب هل كانا والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نائم او في اليقظة قلت قيل كان ذلك في المنام اذ لو جاء اليه وهو يقظان كانا يخاطبانه وهو يسمع واطلق في رواية عمرة عن عائشة انه كان نائما ووقع عند ابن سعد من حديث ابن عباس بسند ضعيف جدا فهبط عليه ملكان وهو بين النائم واليقظان وعلى كل حال رؤيا الانبياء عليهم السلام وحي **قوله** مطبوب اى مسحور يقال طب الرجل بالضم اذا سحر يقال كنوا عن السحر بالطب تفأولا كما قالوا للديغ سليم وقال ابن الانباري الطب من الاضداد يقال لعلاج الداء طب وللسحر من الداء ويقال له طب **قوله** في مشط ومشاطه المشط بضم الميم وسكون الشين وبضمها وبكسر الميم واسكان الشين وانكر ابو زيد كسر الميم واثبته ابو عبيد وهو الآلة المعروفة التي يسرح بها الرأس واللحية والمشط العظم العريض في الكتف وسلاميات القدم ونبت صغير يقال له مشط الذئب وقال القرطبي يحتمل ان يكون الذي سحر فيه النبي احد هذه الاربعة قلت المشهور هو الاول والمشاطة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة ما يخرج من الشعر عند التسريح وفيه خلاف يأتي في آخر الباب وجف طلع نخلة ذكر باضافة جف الى طلع واضافة طلع الى نخلة وروى في طلعة نخلة وقال الكرماني الباء في طلعة ونخلة للعرق بين الجنس ومفرده كتمر وتمرة وقال عياض ووقع للجرجاني في البخاري وللعذري في مسلم جف بالفاء ولغيرهما بالباء الموحدة وفي رواية عيسى ابن يونس هنا بالفاء وللكشميهني ولغيره بالباء الموحدة وفي روايته في بدء الخلق بالفاء للجميع وفي رواية ابي اسامة للمستملي بالباء الموحدة وللكشميهني بالفاء وفي رواية ابي ضمرة في الدعوات بالفاء للجميع وهو بضم الجيم وتشديد الفاء وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه وذكر القرطبي الذي هو بالفاء وعاء الطلع مثل ما ذكرنا وبالباء الموحدة داخل الطلعة اذا خرج منها الكفرى قاله شمر ويطلق الجف على الذكر والانثى فلذلك وصفه بقوله ذكر والطلع ما يطلع من النخل وهو الكم قبل ان ينشق ويقال لما يبدو من الكم طلع ايضا وهو شيء ابيض يشبه بلونه الانسان وبرائحته المنى قاله في المغرب **قوله** ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وحكى ابن التين فتحها وانه قرأه كذلك قال ولكنه بالسكون اشبه وقال صاحب التوضيح وفي بعض نسخه ذى اروان بفتح الهمزة وسكون الراء وبالواو النون وهو بالمدينة في بني زريق ووقع في كتاب الدعوات منه

(دروان)

ذروان في بني زريق وعند الأصيلي عن أبي زيد ذي أوان بواو من غير راء قال ابن قرقول هو
وهم إنما ذو أوان موضع آخر على ساعة من المدينة وبه بني مسجد الضرار وفي كتاب
البكري قال القتبي هي بئر أروان بالهمزة مكان الذال وقال الأصمعي وبعضهم يخطئ ويقول ذروان
قوله فأتاها أي فأتى البئر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فجاء أي لما أتاها النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وشاهدها ثم رجع فجاء إلى عائشة وأخبرها وفي رواية وهيب فلما رجع
قال يا عائشة وفي رواية أبي أسامة فذهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلى البئر فنظر إليها ثم رجع
إلى عائشة قوله نقاعة الحناء بضم النون وتخفيف القاف أراد أن ماء هذا البئر لونه كلون الماء الذي ينقع
فيه الحناء يعني أحمر والحناء بالمد معروف وقال القرطبي كأن ماء البئر تغير إما لرداءته وطول إقامته
وإما لما خالطه من الأشياء التي ألقيت في البئر قوله وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين وفي رواية
بدء الخلق كأنه رؤوس الشياطين بدون ذكر النخل شبهها برؤوس الشياطين في وحاشة منظرها وسماجة شكلها
وهو مثل في استقباح الصورة قال الفراء فيه ثلاثة أوجه * أحدها أن يشبه طلعها في قبحه برؤوس
الشياطين لأنها موصوفة بالقبح * الثاني أن العرب تسمي بعض الحيات شيطانا * الثالث نبت قبيح
يسمى رؤوس الشياطين قيل إنه يوجد باليمن فإن قلت كيف شبه بها ونحن لم نرها قلت على قول من
قال هي نبت أو حيات ظاهر وعلى القول الثالث أن المقصود ما وقع عليه التعارف من المعاني فإذا
قيل فلان شيطان فقد علم أن المعنى خبيث قبيح والعرب إذا قبحت مذكرا شبهته بالشيطان وإذا
قبحت مؤنثا شبهته بالغول ولم ترها والشيطان نونه أصلية ويقال زائدة قوله قلت يا رسول الله
القائلة هي عائشة ويروى أفلا استخرجته قوله فقد عافاني الله يحتمل معنيين أحدهما لما عافاني الله
من مرض السحر فلا حاجة إلى استخراجه والآخر عافاني الله من الاشتغال باستخراج ذلك لأن فيه
تهييج الشر وما أنا فاعل لذلك قوله أن أثور بفتح الثاء المثلثة وتشديد الواو ويروى أن أثير
من الإثارة وكلاهما بمعنى واحد قوله شرا منصوب لأنه مفعول أثور وفي رواية الكشميهني
سوء وهو تعليم المنافقين السحر من ذلك ويؤذون المسلمين به وهذا من باب ترك مفسدة لخوف
مفسدة أعظم منها ووقع في رواية ابن عيينة أنه استخرجه وأن سؤال عائشة إنما وقع عن النشر فأجابها
بلا وفي رواية عمرة عن عائشة فنزل رجل فاستخرجه وفيه من الزيادة أنه وجد في الطلعة تمثالا من شمع
تمثال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وإذا فيه إبر مغروزة وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة
فنزل جبريل عليه السلام بالمعوذتين فكلما قرأ آية انحلت عقدة وكلما نزع إبرة وجد لها
ألما ثم يجد بعدها راحة وقوله على الناس فيه تعميم ووقع في رواية ابن نمير على أمتي
وهو أيضا قابل للتعميم لأن الأمة تطلق على أمة الإجابة وأمة الدعوة وعلى ما هو أعم
وهو يرد على من زعم أن المراد بالناس هنا لبيد بن الأعصم لأنه كان منافقا فأراد صلى الله تعالى
عليه وسلم أن لا يثير عليه شرا لأنه كان يؤثر الإغضاء عمن يظهر الإسلام ولو صدر منه ما صدر
ووقع في حديث عمرة عن عائشة فقيل يا رسول الله لو قتلته قال ما وراءه من عذاب الله أشد وفي رواية
عمرة فأخذه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعترف فعفا عنه وقد تقدم في كتاب الجزية قول
ابن شهاب أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقتله وأخرج ابن سعد من مرسل عكرمة أنه لم يقتله
ونقل عن الواقدي أن ذلك أصح من رواية من قال إنه قتله قوله فأمر بها أي بالبئر فدفنت

﴿ ص تابعه ابواسامة وابوضمرة وابن ابى الزناد عن هشام ش ﴾ اى تابع عيسى بن يونس هؤلاء الثلثة فى روايتهم عن هشام بن عروة * الاول * ابواسامة حماد بن اسامة ويأتى موصولا بعد بابين وهو باب السحر فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل عن هشام الى آخره * الثانى * ابوضمرة بفتح الضاد المعجمة واسكان الميم وبالراء انس بن عياض الليثى المدنى وسيأتى موصولا فى كتاب الدعوات ان شاء الله تعالى * الثالث * ابن ابى الزناد بالزاى والنون عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان مفتى بغداد ﴿ ص وقال الليث وابن عيينة عن هشام فى مشط ومشاقة ش ﴾ اى قال الليث بن سعد وسفيان بن عيينة فى روايتهما عن هشام بن عروة فى مشط ومشاقة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة وبالقاف قال الكرمانى مايغزل من الكتان قلت المشاقة مايتقطع من الكتان عند تخليصه وتسريحه وقيل المشاقة هى المشاطة بعينها والقاف بدل من الطاء لقرب المخرج وفيه نظر ﴿ ص ويقال المشاطة مايخرج من الشعر اذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان ش ﴾ وهى رواية ابى ذر قوله مشط على صيغة المجهول قوله والمشاقة من مشاقة الكتان والصواب المشاقة من الكتان الا اذا فتح الميم من مشاقة الكتان ويكون معنى المشاق من مشق الكتان وهو تخليص الكتان منه ﴿ ص * باب * الشرك والسحر من الموبقات ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ان الشرك بالله والسحر من الموبقات اى المهلكات وهو جمع موبقة من اوبق يقال وبق يبق من باب ضرب يضرب ووبق يوبق من باب علم اذا هلك واوبقه غيره فهو موبق بفتح الباء والفاعل موبق بكسرها وهذا الباب لم يذكره ابن بطال وغيره وحذف الحديث ايضا لكونه سلف فى الوصايا ﴿ ص حدثنى عبد العزيز بن عبد الله حدثنى سليمان عن ثور بن زيد عن ابى الغيث عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسى المدنى وسليمان هو ابن بلال وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الديلى المدنى وابو الغيث بفتح العين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع وهكذا اورد الحديث مختصرا وقد تقدم فى كتاب الوصايا فى باب قول الله تعالى (ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما) الآية فانه اخرجه هناك بكماله بعين هذا الاسناد عن عبد العزيز ابن عبد الله عن سليمان الخ قال بعضهم النكتة فى اقتصاره على اثنتين من السبع هنا الرمز الى تأكيد امر السحر وظن بعض الناس ان هذا القدر جملة الحديث فقال ذكر الموبقات وهو صيغة جمع وفسرها باثنتين فقط وهو من قبيل قوله تعالى (فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمنا) فاقتصر على اثنتين فقط فهذا على احد الاقوال فى الآية ولكن ليس الحديث كذلك فانه فى الاصل سبعة حذف منها البخارى خمسة وليس شأن الآية كذلك انتهى قلت النكتة فى اقتصاره على اثنين من السبع هنا الرمز الى تأكيد امر السحر كلام واه جدا لانه لو ذكر الحديث كله مع وضع الترجمة المذكورة له اما كان فيه رمز الى تأكيد امر السحر قوله وظن بعض الناس الخ اراد به الكرمانى ولكن الذى ذكره تقول على الكرمانى فانه لم يقل ان هذا القدر جملة الحديث بل صرح بقوله هذا الذى فى الكتاب مختصر من مطول ولهذا ذكر الاثنين فقط وقوله وليس شأن الآية كذلك كلام مردود وكيف لايكون كذلك فانه ذكره اولا (وفيه آيات بينات) فهذا يتناول العدد الكثير ثم ذكر منه

آمنين فقط وهما مقام ابراهيم صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله (ومن دخله كان آمنا للناس) وقد ذكر الزمخشري فيه وجوها كثيرة من اراد الوقوف عليه فليرجع اليه **قوله** الشرك بالله قال ابن مالك يجوز الرفع فيهما على تقدير منهن قلت الاحسن ان يقال ان التقدير الاول الشرك بالله والثاني السحر وكذلك يقدر في البواقي هكذا فيكون وجه الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف

﴿ ص ﴾ باب ❊ هل يستخرج السحر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان هل يستخرج السحر انما ذكره بحرف الاستفهام اشارة الى الاختلاف فيه ﴿ ص ﴾ وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب او يؤخذ عن امرأته أيحل عنه او ينشر قال لا بأس به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع فلم ينه عنه ﴿ ش ﴾ لما ذكر الترجمة بالاستفهام اورد الذي روى عن قتادة اشارة الى ترجيح جواز استخراج السحر وعلقه عن قتادة ووصله ابو بكر الاثرم في كتاب السنن من طريق ابان العطار مثله **قوله** به طب بكسر الطاء وتشديد الباء اي سحر **قوله** او يؤخذ بضم الياء آخر الحروف وفتح الهمزة على الواو وتشديد الخاء المعجمة وبالذال المعجمة اي يحبس الرجل عن مباشرة امرأته ولا يصل الى جماعها وهذا هو المشهور بعقد الرجل وقال الجوهري الاخذة بالضم الرقية كالسحر او خرزة يؤخذ بها النساء الرجال من التأخيذ **قوله** أيحل بهمزة الاستفهام على صيغة المجهول **قوله** أو ينشر بضم الياء آخر الحروف وفتح النون وتشديد الشين المعجمة وبالراء على صيغة المجهول ايضا من التنشير من النشرة بضم النون وسكون الشين وهي كالتعويذ والرقية يعالج به المجنون ينشر عنه تنشيرا وكلمة او يحتمل ان يكون شكا وان يكون تنويعا شبيهها باللف والنشر بان يكون الحل في مقابلة الطب والتنشير في مقابلة التأخيذ **قوله** فاما ما ينفع ويروى ما ينفع الناس فلم ينه عنه على صيغة المجهول ﴿ ص ﴾ حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عيينة يقول اول من حدثنا به ابن جريج يقول حدثني آل عروة عن عروة فسألت هشاما عنه فحدثنا عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سحر حتى كان يرى انه يأتي النساء ولا يأتيهن قال سفيان وهذا اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال يا عائشة أعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للآخر ما بال الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم رجل من بني زريق حليف ليهود كان منافقا قال وفيم قال في مشط ومشاقة قال واين قال في جف طلعة ذكر تحت راعوفة في بئر ذروان قالت فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البئر حتى استخرجه فقال هذه البئر التي اريتها وكأن ماءها نقاعة الحناء وكأن نخلها رؤس الشياطين قال فاستخرج قالت فقلت افلا اي تنشرت فقال اما والله فقد شفاني واكره ان اثير على احد من الناس شرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله حتى استخرجه وفي قوله فاستخرج وهذا الحديث قد مضى في باب السحر عن قريب اخرجه عن عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن آل عروة الى آخره وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة وهو موصول بالسند المذكور **قوله** تحت راعوفة هكذا بزيادة الف في رعوفة رواية الكشميهني وفي رواية غيره تحت رعوفة وقال ابن التين راعوفة رواية الاصيلي فقط وهو عكس ما قاله الاكثرون ووقع في مرسل عمر بن الحكم ارعوفة ووقع عند احمد رعوثة بثاء مثلثة بدل الفاء

والمشهور في الروايات راعوفة وهوحجر يوضع على رأس البئر لايستطاع قلعه يقوم عليه المستقي وقد يكون في اسفل البئر اذا حفرت وقال ابوعبيد هي صخرة تترك في اسفل البئر اذا حفرت يجلس عليها الذي ينظف البئر وقيل هي حجر تأتي في بعض البئر صلبا لايمكنهم حفره فيترك على حاله وفي التلويح راعوفة البئر وراعوفها وارعوفتها حجر تأتي على رأسها الى آخر ماذكرناه اولا وقال الزهري قال شمر عن خالد راعوفة البئر النطافة قال وهي مثل عين على قدر حجر العقرب نبط في اعلى الركية فيجاوز وبها في الحفر حس فيم واكثر فربما وجد وماء كثيرا قال شمر من ذهب بالراعوفة الى النطافة فكأنه اخذه من رعاف الانف وهو سيلان دمه وقطراته ومن ذهب بالراعوفة الى الحجر الذي يتقدم طي البئر فهو من رعف الرجل اوالفرس اذا تقدم وسبق وكذلك استرعف **قوله** فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البئر حتى استخرجه الى ان قال فاستخرج كذا وقع في رواية سفيان بن عيينة وفي رواية عيسى بن يونس قلت يارسول الله افلااستخرجته وفي روايته وهيب فقلت يارسول الله فاخرجه للناس وفي روايته ابن نمير أفلا اخرجته قال لا وكذا في رواية ابي اسامة التي تأتي بعد هذا الباب وقال ابن بطال ذكر المهلب ان الرواة اختلفوا على هشام في اخراج السحر المذكور فاثبته سفيان وجعل سؤال عائشة عن النشرة ونفاه عيسى بن يونس وجعل سؤالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب واجيب بان رواية سفيان مرجحة لتقدمه في الضبط والاتقان ولاسيما انه كرر استخراج السحر في روايته مرتين فبعد من الوهم وزاد ذكر النشرة والزيادة منه مقبولة وقيل استخراج المنفي غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان فالمثبت هو استخراج الجف والمنفي استخراج ماحواه ووقع في رواية عمرة فاستخرج جف طلعه من تحت راعوفة فان قلت وقع في روايته ابي اسامة افلا اخرجته ووقع عند مسلم عن ابي كريب عن ابي اسامة افلا احرقته بالحاء المهملة والقاف من الاحراق قلت قال النووي كلتا الروايتين صحيحة كانها اي كأن عائشة طلبت ان يخرجه ثم يحرقه وقيل رواية ابي كريب شاذة واغرب من هذا ان القرطبي جعل الضمير في احرقته للبيد بن اعصم **قوله** التي ارنها على صيغة المجهول **قوله** فقلت افلا اي تنشرت ووقع في روايته الحميدي فقلت يارسول الله فهلا قال سفيان يعني تنشرت **قوله** اي تنشرت تفسير لقوله افلا وكأن سفيان عين الذي ارادت بقولها أفلا فلم يستحضر اللفظ فذكر هالمعنى وقال الكرماني قوله أفلا اي تنشرت بزيادة كلمة التفسير ويروى أفلا اي تنشرة بلفظ المجهول ماضي الاتيان ثم قال والنشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة وهي الرقية التي بها يحل عقد الرجل عن مباشرة الاهل وهذا يدل على جواز النشرة وانها كانت مشهورة عندهم ومعناها اللغوي ظاهر فيها وهو نشر ماطوى الساحر وتفريق ماجمعه فان قلت روى عبد الرزاق عن عقيل بن معقل عن همام بن منبه قال سئل جابر بن عبدالله عن النشرة فقال من عمل الشيطان قلت ترك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانكار على عائشة لما ذكرت له النشرة دال الجواز ومارُوي عن جابر محمول على نشرة بالفاظ لايعلم معناها وقال الشعبي لابأس بالنشرة العربية التي لاتضر اذا وطئت وهي ان يخرج الانسان في موضع عضاه فيأخذ عن يمينه وشماله من كل ثم يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به وفي كتب وهب بن منبه ان يأخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقها بين حجرين ثم يضربها بالماء ثم يقرأ فيه آية الكرسي وذوات قل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ويغتسل به فانه يذهب عنه كل ماهه وهو جيد للرجل اذا حبس عن اهله

﴿ ص ﴾ باب * السحر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان السحر وهو مكرر بلا فائدة
لانه ذكر فيما قبل بابين فلذلك بعض الرواة اسقطه وكذا ابن بطال والاسمعيلى وغيرهما لم يذكروه
وهو الصواب ﴿ ص ﴾ حدثنى عبيد بن اسماعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن
عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سحر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه
انه يفعل الشئ وما فعله حتى اذا كان ذات يوم وهو عندى دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت
ياعائشة ان الله قد افتانى فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يارسول الله قال جاءنى رجلان فجلس احدهما
عند رأسى والآخر عند رجلى ثم قال احدهما لصاحبه ماوجع الرجل قال مطبوب قال ومن
طبه قال لبيد بن اعصم اليهودى من بنى زريق قال فيماذا قال فى مشط ومشاطة وجف طلعة
ذكر قال فاين هو قال فى بئر ذى اروان قال فذهب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى اناس من
اصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله لكأن ماءها نقاعة الحناء
ولكأن نخلها رؤس الشياطين قلت يارسول الله أفأخرجته قال لا اما انا فقد عافانى الله وشفانى
وخشيت ان اثور على الناس منه شرا وامر بها فدفنت ﴿ ش ﴾ تكرر هذا الحديث على
اختلاف رواته والفاظه وقد مضى الكلام فيه **قوله** انه يفعل الشئ وما فعله وفى رواية الكشميهنى
هذا تكملة الى آخره وكذا المستملى كلاهما من رواية ابى اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ووقع فى هذه الرواية ذى اروان وقد مر الكلام فى بيان اختلافه

﴿ ص ﴾ باب * من البيان سحر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه من البيان سحر فى
رواية الاصيلى والكشميهنى وفى رواية المستملى السحر بالالف واللام ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن
يوسف اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قدم رجلان من
المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من البيان لسحرا
او ان بعض البيان لسحر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى لفظ البيان سحر فقط لان لفظ الحديث ان
من البيان الى آخره ومضى الحديث ايضا فى كتاب النكاح فى باب الخطبة ان من البيان سحرا بدون
لام التأكيد فى خبر ان وكذا لفظ ابى داود اخرجه فى كتاب الادب فى باب رواية الشعر من حديث
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ولفظ الترمذى ان من البيان سحرا او ان بعض البيان سحر
اخرجه فى ابواب البر عن قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم ومضى الكلام فيه فى كتاب
النكاح ولنذكر بعض شئ فقال ابن بشكوال رواه اكثر رواة الموطأ مرسلا ليس فيه ابن عمر وقال ابن
بطال الرجلان هما عمرو بن الاهتم والزبرقان بن بدر وقال ابو عمر عمرو بن الاهتم التميمى المنقرى ابو ربعى
والاهتم ابوه اسمه سنان بن خالد بن سمى قدم وافدا فى وجوه قومه من بنى تميم فاسلم وذلك فى سنة
تسع من الهجرة وكان فيمن قدم معه الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن بهدلة بن عوف بن
كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم البهدلى السعدى التميمى يكنى اباعياش فاسلم وولاه رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم صدقات قومه واقره ابو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما على ذلك وقال الاصمعى
الزبرقان القمر والزبرقان الرجل الخفيف اللحية واسمه الحصين بن بدر انما سمى الزبرقان لحسنه شبه
بالقمر وقد ذكرنا خطبة الزبرقان فى كتاب النكاح وما جرى له مع عمرو بن الاهتم واختلف العلماء فى تأويل
الحديث المذكور فقال قوم من اصحاب مالك انه خرج على الذم للبيان ولهذا مالك ادخله فى باب

ما يكره من الكلام وقالوا انه صلى الله عليه وسلم شبه البيان بالسحر والسحر مذموم محرم
قليله وكثيره وذلك لما في البيان من التفيهق وتصوير الباطل في صورة الحق وقد قال صلى الله
تعالى عليه وسلم ابغضكم الي الثرثارون المتفيهقون ويقال الرجل يكون على الحق فيسحر القوم ببيانه
فيذهب بالحق وقال آخرون هو كلام خرج على مدح البيان واستدلوا عليه بقوله في الحديث
فعجب الناس لبيانهما قالوا والاعجاب لا يكون الا بما يحسن ويطيب سماعه قالوا وتشبيهه بالسحر
مدح لان معنى السحر الاستمالة وكل من استمالك فقد سحرك وكان صلى الله عليه وسلم ابلغ الناس بفضل
البلاغة لبلاغته فاعجبه ذلك القول واستحسنه فلذلك شبهه بالسحر ويقال احسن ما يقال في هذا
الحديث انه ليس بذم للبيان كله ولا بمدح له كله الا ترى ان فيه كلمة من للتبعيض وقد شك المحدث انه
قال ان من البيان او ان من بعض البيان وكيف يذم البيان كله وقد عده نعمة على عبيده فقال (خلق
الانسان علمه البيان) **قوله** من المشرق اراد به نجد لانه في شرق المدينة وهي سكنى بني تميم
من جهة العراق **قوله** سحر اي هو شبيه بالسحر في جلب العقول من حيث انه خارق للعادة

﴿ص﴾ * باب * الدواء بالعجوة للسحر ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان التداوي
بالعجوة لاجل السحر اي لاجل دفعه وبطلانه والعجوة نوع من اجود التمر بالمدينة وقال الداودي
هو من وسط التمر وقال ابن الاثير هو اكبر من التمر الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بيده بالمدينة ﴿ص﴾ حدثنا علي حدثنا مروان اخبرنا هاشم اخبرنا
عامر بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اصطبح كل يوم تمرات عجوة
لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل وقال غيره سبع تمرات ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة وعلي هو ابن عبد الله بن المديني فيما ذكره ابو نعيم في المستخرج والمزي في الاطراف وقال
الكرماني في بعض النسخ علي بن سلمة بفتح اللام اللبقي بالباء الموحدة المفتوحة وبالقاف وقال بعضهم
ما عرفت سلفه فيه قلت مقصوده التشنيع على الكرماني بغير وجه لانه ما ادعى فيه جزما انه
علي بن سلمة وانما نقله عن نسخة هكذا ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله منها ومروان هو ابن
معاوية الفزاري وهاشم هو ابن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص يروي عن ابن عمه عامر بن سعد
ابن ابي وقاص احد العشرة والحديث قد مضى في كتاب الاطعمة في باب العجوة **قوله** من اصطبح
في رواية ابي اسامة من تصبح وكذا في الرواية المتقدمة في الاطعمة وكذا في رواية مسلم من حديث
ابن عمر وكلاهما بمعنى التناول صباحا واصل الصبوح والاصطباح تناول الشراب صبحا ثم استعمل
في الاكل ومقابل الصبوح الغبوق والاغتباق وحاصل معنى قوله من اصطبح اي من اكل في الصباح كل يوم
تمرات لم يذكر العدد في رواية علي المذكور شيخ البخاري ووقع في غير هذه الرواية مقيدا بسبع تمرات
على ما يجيء **قوله** تمرات منصوب بقوله اصطبح **قوله** عجوة يجوز فيه الاضافة بان يكون تمرات
مضافة الى العجوة كما في قولك ثياب خز ويجوز فيها التنوين على انه عطف بيان او صفة لتمرات
وقال بعضهم يجوز النصب منونا على تقدير فعل او على التمييز قلت فيه تأمل لا يخفى **قوله** سم
بتثليث السين فيه **قوله** ذلك اليوم اي في ذلك اليوم **قوله** وقال غيره اي غير علي شيخ البخاري
سبع تمرات بزيادة لفظة سبع * ثم الكلام فيه على انواع * الاول * قيد بقوله اصطبح لان المراد
تناوله بكرة النهار حتى اذا تعشى تمرات لا يحصل الفائدة المذكورة هذا تقييد بالزمان وجاء في رواية

ابي ضمرة القبيد بالمكان ايضا ولفظه من تصبح بسبع تمرات عجوة من تمر العالية والعالية القرى التي في جهة العالية من المدينة وهي جهة نجد وله شاهد عند مسلم من طريق ابن ابي مليكة عن عائشة بلفظ في عجوة العالية شفاء في اول البكرة * (الثاني) قيد التمرات بالعجوة لان السر فيها انها من غرس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما ذكرنا ووقع في رواية النسائي من حديث جابر رفعه العجوة من الجنة وهي شفاء من السم وقال الخطابي كون العجوة تنفع من السم والسحر انما هو ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة لا لخاصية في التمر وقال ابن التين يحتمل ان يكون نخلا خاصا من المدينة لا يعرف الآن وقيل يحتمل ان يكون ذلك لخاصية فيه وقيل يحتمل ان يكون ذلك خاصا بزمانه صلى الله عليه وسلم وهذا يرده وصف عائشة لذلك بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال المازري هذا مما لا يعقل معناه في طريقة علم الطب ولعل ذلك كان لاهل زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة او لاكثرهم * الثالث) التقييد بالعدد المذكور وقال النووي خصوص كون ذلك سبعا لا نعقل معناه كاعداد الصلوات ونصب الزكوات وقد جاء هذا العدد في مواطن كثيرة من الطب كحديث صبوا علي من سبع قرب وقوله للمؤد الذي وجهه للحارث بن كلدة ان يلده بسبع تمرات وقيل وجه التخصيص فيه لجمعه بين الافراد والاشفاع لانه زاد على نصف العشرة وفيه اشفاع ثلثة واوتار اربعة وهو من نمط غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعا * الرابع التقييد بقوله ذلك اليوم الى الليل فمفهومه ان الفائدة المذكورة فيه ترتفع اذا دخل الليل في حق من تناوله في اول النهار لان في ذلك الوقت كان تناوله على الريق وقال بعضهم يحتمل ان يلحق به من يتناوله اول الليل على الريق كالصائم قلت في حديث ابن ابي مليكة شفاء في اول البكرة او ترياق وهذا يدفع الاحتمال المذكور ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا ابو اسامة حدثنا هاشم بن هاشم سمعت عامر بن سعد سمعت سعدا رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح سبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن اسحق بن منصور بن بهرام المروزي عن ابي اسامة حماد بن اسامة الى آخره قوله سبع تمرات وفي رواية الكشميهني سبع غراب بزيادة الباء الموحدة ﴿ ص ﴾ باب * لا هامة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه لا هامة وقدم تفسيره في باب الجذام وهو بتخفيف الميم في رواية الكافة وخالفهم ابو زيد فقال هي بالتشديد وكأنه حمله من باب هم بالامر اذا عزم عليه ومنه الحديث كان يعوذ الحسن والحسين عليهما السلام فيقول اعيذكما بكلمات الله التامة من كل سامة وهامة والهامة كل ذات سم يقتل والجمع الهوام فاما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات ﴿ ص ﴾ حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يارسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب فيجربها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمن اعدى الاول ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا هامة وعبد الله بن محمد المسندي وبقية الرجال قد تكررت في الكتاب والحديث مضى في باب لا صفر فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز عن ابراهيم بن سعد عن ابي صالح عن ابن شهاب عن ابي سلمة وغيره واخرجه ابوداود في الطب

عن محمد بن المتوكل العسقلاني وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن عبد الاعلى **قوله** لاعدوى اى لاسراية للمرض عن صاحبه الى غيره وقد مر تحقيقه غير مرة وكذا مر تفسير قوله ولا صفر ولا هامة في باب الجذام **قوله** فما بال الابل بالباء الموحدة اى فما شأنها **قوله** كانها الظباء بكسر الظاء المعجمة جمع ظبي شبهها بها في صفاء بدنها وسلامتها من الجرب وغيره من الادواء **قوله** فيخالطها من المخالطة يعني يدخل البعير الاجرب بين الابل الصحاح من الجرب فيجربها بضم الياء يعني يعدي جربه اليها فتجرب **قوله** فمن اعدى الاول اى من اجرب البعير الاول يعني ممن سرى اليه الجرب فان قلت من بعير آخر يلزم التسلسل وان قلت بسبب آخر فعليك بيانه وان قلت ان الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل في الجميع ذلك هو الله الخالق القادر على كل شيء وهذا جواب من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غاية البلاغة والرشاقة ﴿ص﴾ وعن ابي سلمة سمع ابا هريرة بعد يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لايوردن ممرض على مصح وانكر ابو هريرة الحديث الاول قلنا الم تحدث انه لاعدوى فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رأيته نسي حديثا غيره ﴿ش﴾ **قوله** وعن ابي سلمة سمع ابا هريرة عطف على قوله عن ابي سلمة عن ابي هريرة **قوله** بعد اى بعد ان سمع منه لا عدوى الى آخره يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لايوردن ممرض الى آخره **قوله** لايوردن بنون التأكيد للنهي عن الايراد وفي رواية مسلم لايورد بلفظ النفي وهو خبر بمعنى النهي ومفعول لايوردن محذوف تقديره لايوردن ممرض ماشية على ماشية مصح **قوله** ممرض بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الراء وبالضاد المعجمة وهو اسم فاعل من الامراض من امرض الرجل اذا وقع في ماله آفة والمراد بالممرض هنا الذي له ابل مرضى **قوله** على مصح بضم الميم وكسر الصاد المهملة وتشديد الحاء وهو الذي له ابل صحاح والتوفيق بين الحديثين بما قاله ابن بطال وهو ان لاعدوى اعلام بانها لاحقيقة لها واما النهي فلئلا يتوهم المصح ان مرضها من اجل ورود المرضى عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح ما ابطله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من العدوى وقال النووي المراد بقوله لاعدوى نفي ما كانوا يعتقدونه ان المرض يعدي بطبعه ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدرة الله تعالى وجعله وبقوله لايوردن الارشاد الى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله وقدره وقيل النهي ليس للعدوى بل للتأذي بالرائحة الكريهة ونحوها **قوله** وانكر ابو هريرة الحديث الاول وهو قوله لاعدوى الى آخره ووقع في رواية المستملي والسرخسي حديث الاول بالاضافة وهو من قبيل قولهم مسجد الجامع **قوله** قلنا الم تحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لاعدوى الخ القائل ابو سلمة ومن معه في ذلك الوقت اى قلنا لابي هريرة الم تحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لاعدوى الى آخره **قوله** فرطن بالحبشية قال الكرماني اى تكلم بالعجمية اى تكلم بالابهم الحاصل في ذلك انه غضب وتكلم بالابهم ولا رطانة بالحبشية ههنا حقيقة **قوله** فما رأيته اى ابا هريرة **قوله** غيره اى غير الحديث الذي هو قوله لاعدوى الى آخره فان قلت قد مضى في باب حفظ العلم ان ابا هريرة قال فما نسيت شيئا بعده اى بعد بسط الرداء بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت هو قال ما رأيته نسي ولا يلزم من عدم رؤيته النسيان

نسيانه وقال في صحيح مسلم بهذه العبارة لا ادري انسي ابوهريرة او نسخ احد القولين الآخر وقال
ابن التين لعل ابا هريرة كان سمع هذا الحديث قبل ان يسمع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديث
من بسط رداءه ثم ضمه اليه لم ينس شيئا سمعه من مقالتي وقيل المراد به لا ينسى تلك المقالة التي قالها
ذلك اليوم لا ان ينتفي عنه النسيان اصلا وقيل كان لان الحديث الثاني ناسخا للاول فسكت عن
المنسوخ وفيه نظر لا يخفى ﴿ ص ﴾ باب * لا عدوى ﴿ ش ﴾ اي هذا باب فيه ذكر
لا عدوى وقد اسقط ابن بطال هذا الباب من اصله والصواب معه ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد
ابن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله وحمزة ان
عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة
انما الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله لا عدوى
والحديث قد مر في باب لا طيرة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن عثمان بن عمر عن يونس عن
الزهري عن سالم عن ابن عمر وزاد في هذه الرواية بعد سالم حمزة وهو اخو سالم وتقدم
في اوائل النكاح من طريق مالك عن الزهري عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر وفي تصريح
الزهري فيه بقوله اخبرني سالم دفع لتوهم انقطاعه بسبب مارواه ابن ابي ذئب عن الزهري فادخل
بين الزهري وسالم رجلا وهو محمد بن زيد بن قنفذ فدل على ان الزهري حمله عن محمد بن زيد عن
سالم ثم سمعه عن سالم وبقية معناه قد مرت هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لا عدوى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا توردوا
الممرض على المصح وعن الزهري قال اخبرني سنان بن ابي سنان الدؤلي ان ابا هريرة قال ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى فقام اعرابي فقال ارأيت الابل تكون في الرمال امثال الظباء
فيأتيه البعير الاجرب فتجرب قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمن اعدى الاول ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة في قوله لا عدوى وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث
مضى في باب لا صفر عن قريب ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ لا توردوا ويروى على صيغة المجهول ﴿ قوله ﴾
وعن الزهري موصول بما قبله وسنان بكسر السين المهملة وبخفة النون الاولى ابن ابي سنان واسمه
يزيد بن امية وليس له في البخاري عن ابي هريرة سوى هذا الحديث الواحد وله آخر عن جابر
والدؤلي بضم الدال وكسر الهمزة نسبة الى الدئل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ﴿ قوله ﴾ فتجرب بفتح
الراء على صيغة المعلوم ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل
قالوا وما الفأل قال كلمة طيبة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله لا عدوى وابن جعفر هو محمد بن
جعفر المشهور بغندر وفي بعض النسخ صرح باسمه والحديث قد مر في باب الفأل عن قريب ومضى الكلام
فيه ﴿ ص ﴾ باب * ما يذكر في سم النبي صلى الله تعالى عليه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب
في بيان ما يذكر من سم النبي صلى الله عليه وسلم واضافة السم الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الاضافة
الى المفعول وطوى فيه ذكر الفاعل وقال الكرماني سم بالحركات الثلاث قلت ليس في هذا المحل
الا السين فيه مفتوحة جزما لانه مصدر والحركات الثلاث يذكونه اسما فافهم ﴿ ص ﴾

عن محمد بن المتوكل العسقلانى وغيره واخرجه النسائى فيه عن محمد بن عبد الاعلى **قوله** لاعدوى اى
لاسراية للمرض عن صاحبه الى غيره وقد مر تحقيقه غير مرة وكذا مر تفسير قوله ولاصفر
ولاهامة فى باب الجذام **قوله** فما بال الابل بالباء الموحدة اى فما شأنها **قوله** كانها الظباء بكسر
الظاء المعجمة جمع ظبى شبهها بها فى صفاء لونها وسلامتها من الجرب وغيره من الادواء **قوله**
فيخالطها من المخالطة يعنى يدخل البعير الاجرب بين الابل الصحاح من الجرب فيجربها بضم الياء يعنى يعدى
جربه اليها فتجرب **قوله** فمن اعدى الاول اى من اجرب البعير الاول يعنى ممن سرى اليه الجرب فان قلت من
بعير آخر يلزم التسلسل وان قلت بسبب آخر فعليك بيانه وان قلت ان الذى فعله فى الاول هو الذى فعله
فى الثانى ثبت المدعى وهو ان الذى فعل فى الجميع ذلك هو الله الخالق القادر على كل شئ وهذا جواب من
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غاية البلاغة والرشاقة ﴿ ص ﴾ وعن ابى سلمة سمع
ابا هريرة بعد يقول قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايوردن ممرض على مصح وانكر
ابو هريرة الحديث الاول قلنا الم تحدث انه لاعدوى فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رأيته
نسى حديثا غيره ﴿ ش ﴾ **قوله** وعن ابى سلمة سمع ابا هريرة عطف على قوله عن ابى سلمة
عن ابى هريرة **قوله** بعد اى بعد ان سمع منه لا عدوى الى آخره يقول قال النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم لايوردن ممرض الى آخره **قوله** لايوردن بنون التأكيد للنهى عن
الايراد وفى رواية مسلم لايورد بلفظ النفى وهو خبر بمعنى النهى ومفعول لايوردن محذوف
تقديره لايوردن ممرض ماشية على ماشية مصح **قوله** ممرض بضم الميم الاولى وسكون الثانية
وكسر الراء وبالصاد المعجمة وهو اسم فاعل من الامراض من امرض الرجل اذا وقع فى ماله آفة
والمراد بالممرض هنا الذى له ابل مرضى **قوله** على مصح بضم الميم وكسر الصاد المهملة وتشديد
الحاء وهو الذى له ابل صحاح والتوفيق بين الحديثين ما قاله ابن بطال وهو ان لاعدوى اعلام
بانها لاحقيقة لها واما النهى فلئلا يتوهم المصح ان مرضها من اجل ورود المرضى عليها فيكون
داخلا بتوهمه ذلك فى تصحيح ما ابطله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من العدوى وقال النووى
المراد بقوله لاعدوى نفى ما كانوا يعتقدونه ان المرض يعدى بطبعه ولم ينف حصول الضرر عند
ذلك بقدرة الله تعالى وجعله وبقوله لايوردن الارشاد الى مجانبة ما يحصل الضرر عنده فى العادة
بفعل الله وقدره وقيل النهى ليس للعدوى بل للتأذى بالرائحة الكريهة ونحوها **قوله** وانكر
ابوهريرة الحديث الاول وهو قوله لاعدوى الى آخره ووقع فى رواية المستملى والسرخسى حديث
الاول بالاضافة وهو من قبيل قولهم مسجد الجامع **قوله** قلنا الم تحدث عن النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم انه قال لاعدوى الخ القائل ابو سلمة ومن معه فى ذلك الوقت اى قلنا لابى هريرة الم تحدث
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لاعدوى الى آخره **قوله** فرطن بالحبشية قال الكرمانى
اى تكلم بالعجمية اى تكلم بما لايفهم الحاصل فى ذلك انه غضب وتكلم بما لايفهم ولارطانة بالحبشية هنا
حقيقة **قوله** فما رأيته اى ابا هريرة **قوله** غيره اى غير الحديث الذى هو قوله لاعدوى الى آخره
فان قلت قد مضى فى باب حفظ العلم ان ابا هريرة قال فما نسيت شيئا بعده اى بعد بسط الرداء بين يدى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت هو قال ما رأيته نسى ولايلزم من عدم رؤيته النسيان

نسيانه وقال فى صحيح مسلم بهذه العبارة لاادرى انسى ابوهريرة اونسخ احد القولين الآخر وقال
ابن الجوزى لعل اباهريرة كان سمع هذا الحديث قبل ان يسمع من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حديث
من بسط رداءه ثم ضمه اليه لم ينس شيئا سمعه من مقالتى وقيل المراد به لاينسى تلك المقالة التى قالها
ذلك اليوم لاانه ينتفى عنه النسيان اصلا وقيل كان لان الحديث الثانى ناسخا للاول فسكت عن
المنسوخ وفيه نظر لايخفى ﴿ ص ﴾ * باب * لاعدوى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر
لاعدوى وقد اسقط ابن بطال هذا الباب من اصله والصواب معه ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد
ابن عفير قال حدثنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى سالم بن عبدالله وحمزة ان
عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاعدوى ولاطيرة
انما الشؤم فى ثلاث فى الفرس والمرأة والدار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لاعدوى
والحديث قد مر فى باب لاطيرة فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن محمد عن عثمان بن عمر عن يونس عن
الزهرى عن سالم عن ابن عمر وزاد فى هذه الرواية بعد سالم حمزة وهو اخو سالم وتقدم
فى اوائل النكاح من طريق مالك عن الزهرى عن حمزة وسالم ابنى عبد الله بن عمر وفى تصريح
الزهرى فيه بقوله اخبرنى سالم دفع لتوهم انقطاعه بسبب مارواه ابن ابى ذئب عن الزهرى فادخل
بين الزهرى وسالم رجلا وهو محمد بن زيد بن قنفذ فدل على ان الزهرى حمله من محمد بن زيد عن
سالم ثم سمعه عن سالم وبقية معناه قد مرت هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهرى قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان اباهريرة قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لاعدوى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت اباهريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتوردوا
الممرض على المصح وعن الزهرى قال اخبرنى سنان بن ابى سنان الدؤلى ان اباهريرة قال ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاعدوى فقام اعرابى فقال ارأيت الابل تكون فى الرمال امثال الظباء
فيأتيه البعير الاجرب فتجرب قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فمن اعدى الاول ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة فى قوله لاعدوى وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والحديث
مضى فى باب لاصفر عن قريب ومضى الكلام فيه قوله لاتوردوا ويروى على صيغة المجهول قوله
وعن الزهرى موصول بما قبله وسنان بكسر السين المهملة وبخفة النون الاولى ابن ابى سنان واسمه
يزيد بن امية وليس له فى البخارى عن ابى هريرة سوى هذا الحديث الواحد وله آخر عن جابر
والدؤلى بضم الدال وكسر الهمزة نسبة الى الدئل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة قوله فتجرب بفتح
الراء على صيغة المعلوم ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن
انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاعدوى ولاطيرة ويعجبنى الفال
قالوا وما الفال قال كلمة طيبة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لاعدوى وابن جعفر هو محمد بن
جعفر المشهور بغندر وفى بعض النسخ صرح باسمه والحديث قد مر فى باب الفال عن قريب ومضى الكلام
فيه ﴿ ص ﴾ * باب * ما يذكر فى سم النبى صلى الله تعالى عليه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب
فى بيان ما يذكر من سم النبى صلى الله عليه وسلم واضافة السم الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الاضافة
الى المفعول وطوى فيه ذكر الفاعل وقال الكرمانى سم بالحركات الثلاث قلت ليس فى هذا المحل
فان السين فيه مفتوحة جزما لانه مصدر والحركات الثلاث عند كونه اسما فافهم ﴿ ص ﴾

ورواه عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى روى سم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ذكره معلقا ايضا في آخر المغازي فقال قال يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه ياعائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم وقد وصله البزار وغيره ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة انه قال لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شاة فيها سم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اجمعوا الى من كان ههنا من اليهود فجمعوا له فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى سائلكم عن شئ فهل انتم صادقى عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان فقالوا صدقت وبررت فقال هل انتم صادقى عن شئ ان سألتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخسؤا فيها والله لانخلفكم فيها ابدا ثم قال لهم فهل انتم صادقى عن شئ ان سألتكم عنه قالوا نعم فقال هل جعلتم في هذه الشاة سما فقالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هل جعلتم في هذه الشاة سما والحديث مضى في الجزية والمغازي **قوله** اهديت على صيغة المجهول من الاهداء **وقوله** شاة مرفوع به ولم يعرف المهدى من هو واوضح ذلك ما تقدم في الهبة من حديث انس ان يهودية اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها الحديث فعلم من ذلك ان التي اهدت هي امرأة يهودية ولكن ليس فيه بيان اسمها وقد تقدم في المغازي انها زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم فعلم به ان ابهامها ههنا **قوله** فهل انتم صادقى بكسر الدال والقاف وتشديد الياء واصله فهل انتم صادقون لى فلما اضيف لفظ صادقون الى ياء المتكلم حذفت النون لاجل الاضافة فالتقى ساكنان واو الجمع وياء المتكلم فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار صادقى بضم القاف وتشديد الياء ثم ابدلت ضمة القاف كسرة لاجل الياء فصار صادقى بكسر القاف وتشديد الياء ووقع في بعض النسخ فهل انتم صادقونى في ثلاث مواضع وقال ابن التين والاول هو الصواب وقال بعضهم انكار ابن التين الرواية من جهة العربية ليس بجيد ثم ذكر عن ابن مالك ما حاصله ان نون الجمع حذفت ونون الوقاية ابقيت قلت ابن التين لم ينكر الرواية وكيف يشنع عليه بما لم ينقل به وقوله والاول هو الصواب يعنى بالنسبة الى قواعد العربية ولكون ما ذكره هو الاصل فيها **قوله** وبررت بكسر الراء الاولى وفي التوضيح وحكى فتحها ومعناه احسنت **قوله** ثم تخلفونا بضم اللام المخففة اى تدخلون وتقيمون في المكان الذى كنا فيه وقال بعضهم وضبطه الكرماني بتشديد اللام قلت لم يضبط الكرماني كذا وانما قال تخلفونا بالادغام والفك وقد اخرج الطبري من طريق عكرمة قال خاصمت اليهود رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه فقالوا لن ندخل النار الا اربعين ليلة وسيخلفنا اليها قوم آخرون يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيده على رؤسهم بل انتم خالدون مخلدون

لايخلفكم فيها احد فانزل الله تعالى (وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودات) الآية **قوله** احسؤا فيها من خسأت الكلب اذا طردته وخسأ الكلب نفسه يتعدى ولايتعدى **قوله** ان كنت كذابا هكذا رواية المستملي والسرخسي وفي رواية غيرهما ان كنت كاذبا **قوله** وان كنت نبيا لم يضرك يعني على الوجه المعهود من السم وفي مرسل الزهري انها اكثرت السم في الكتف والذراع لانه بلغها ان ذلك كان احب الاعضاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه فتناول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الكتف فنهش منها وفيه فلما ازدرد لقمة قال ان الشاة تخبرني يعني انها مسمومة واختلفوا هل قتلها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوتركها ووقع في حديث انس رضي الله تعالى عنه فقيل الاتقتلها قال لا ومن المستغرب قول ابن سحنون اجمع اهل الحديث على ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قتلها واختلفوا فيمن سم طعاما او شرابا لرجل فمات منه فذكر ابن المنذر عن الكوفيين انه لاقصاص عليه وعلى عاقلته الدية وقال مالك اذا استكرهه فسقاه سما فقتله فعليه القود وعن الشافعي اذا سقاه سما غير مكره له فيه قولان احدهما انه عليه القود وهو اشبههما وثانيهما لاقود عليه وهو آثم ﴿ ص ﴾ باب * شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان شرب السم الى آخره وابهم الحكم اكتفاء بما يفهم من حديث الباب وهو عدم جوازه لانه يفضي الى قتل نفسه فان قلت اخرج ابن ابي شيبة وغيره ان خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه لما نزل الحيرة قيل له احذر السم لايسقكه الاعاجم فقال ايتوني به فاتوه به فأخذه بيده ثم قال بسم الله واقتحمه فلم يضره قلت وقع هكذا كرامة لخالد فلايتأسى به ويؤكد عدم جوازه حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه **قوله** والدواء به اي وفي بيان التداوي به وهو ايضا لايجوز لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم **قوله** وبما يخاف منه عطف على الجار والمجرور اعني قوله به وانما جار لاعادة الجار وفي بعض النسخ ومايخاف بدون حرف الباء فعلى هذا يكون عطفا على لفظ السم وهو نصب الياء على صيغة المجهول وقال بعضهم قال الكرماني يجوز فتحه قلت لم يذكر الكرماني شيأ من ذلك والمعنى مايخاف به من الموت اواستمرار المرض **قوله** والخبيث اي والدواء الخبيث ويقع هذا بوجهين احدهما من جهة نجاسته كالخمر ولحم الحيوان الذي لايؤكل والآخر من جهة استقذاره ويكون كراهة لادخال المشقة على النفس قاله الخطابي وقد ورد النهي عن تناول الدواء الخبيث اخرجه ابوداود والترمذي وصححه ابن حبان ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت ذكوان يحدث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ﴿ ش ﴾ هذا الحديث يوضح ابهام مافي الترجمة من الحكم وهو وجه المطابقة بينهما وعبدالله ابن عبدالوهاب ابو محمد الحجبي البصري مات في سنة ثمان وعشرين ومائتين وخالد بن الحرث ابن سليمان ابو عثمان البصري وسليمان هو الاعمش وذكوان بفتح الذال المعجمة ابوصالح الزيات السمان المدني والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن يحيى بن حبيب واخرجه الترمذي في الطب عن

محمود بن غيلان واخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن عبد الاعلى **قوله** من تردى اي اسقط نفسه منه وقال الكرماني تردى اذا سقط في البئر **قوله** ومن تحسى بالمهملتين من باب التفعل بالتشديد ومعناه تجرع واصله من حسوت المرق حسوا والحسوة بالضم الجرعة من الشراب بقدر ما يحسى مرة واحدة وبالفتح المرة **قوله** يجأ بفتح الياء وتخفيف الجيم وبعد الالف همزة من وجأته بالسكين اذا ضربته واصل يجأ يوجئ بكسر الجيم فحذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقال ابن التين في رواية الشيخ ابي الحسن يجأ بضم اوله ولا وجه لذلك وانما يبنى للمجهول باعادة الواو ويقال يوجأ ووقع في رواية مسلم يتوجأ على وزن يتكبر من باب التفعل **قوله** خالدا مخلدا فيها اي في نار جهنم وجهنم اسم لنار الآخرة غير منصرف اما للعجمة والعلمية واما للتأنيث والعلمية والمراد بذلك اما في حق المستحل او المراد المكث الطويل لان المؤمن لا يبقى في النار خالدا مؤبدا وحكى ابن التين عن غيره ان هذا الحديث ورد في حق رجل بعينه كافر فحمله الناقل على ظاهره وقال بعضهم هذا بعيد قلت لا بعد فيه فما المانع من ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد اخبرنا احمد بن بشير ابو بكر اخبرنا هاشم بن هاشم قال اخبرني عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اصطبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ﴿ ش ﴾ لم ار احدا من الشراح ذكر وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب ولا سيما الشارح الذي يدعي ان في هذا الفن يرجع اليه وظهر لي فيه شئ من الانوار الالهية وان كان فيه تعسف وهو ان الترجمة لما وضعت للنهي عن استعمال السم مطلقا ففي الحديث ما يمنع ذلك من الاصل فبين ذكرهما متعاقبين وجه لا يخفى **قوله** حدثني محمد كذا وقع في رواية الاكثرين مجردا عن نسبته ووقع لابي ذر عن المستملي محمد بن سلام واحمد بن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة ابو بكر مولى امرأة عمرو بن حريث الكوفي من افراد البخاري سوى هذا الموضع وقال ابن معين لا بأس به هكذا رواه عباس الدوري عنه وقال عثمان الدارمي عن ابن معين متروك وورد عليه الخطيب وقال التبس على عثمان بآخر يقال له احمد بن بشير لكن كنيته ابو جعفر وهو بغدادي من طبقة صاحب الترجمة ولاجل ذلك قيد البخاري احمد بن بشير بذكر كنيته ابو بكر دفعا للالتباس مات هو بعد وكيع بخمسة ايام ومات وكيع سنة سبع وتسعين ومائة والحديث قدمر عن قريب في باب الدواء بالعجوة ﴿ ص ﴾ باب ألبان الاتن ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم البان الاتن وبيان الحكم في الحديث والاتن بضم الهمزة والتاء المثناة من فوق جمع اتان وهي الحمارة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله تعالى عنه قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السبع قال الزهري ولم اسمعه حتى اتيت الشام وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال وسألته هل نتوضأ او نشرب البان الاتن او مرارة السبع او ابوال الابل قال قد كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون بذلك بأسا فاما البان الاتن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن لحومها ولم يبلغنا عن البانها امر ولا نهي واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني ان ابا ثعلبة الخشني اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السبع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة لا تخفى

وعبدالله بن محمد هو المسندي وسفيان هو ابن عيينة والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وابو ادريس هو عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة بالثاء المثلثة في اسمه اختلاف كثير والاكثر على انه جرهم بالجيم والراء والحديث مضى في الذبائح في باب اكل كل ذي ناب من السباع **قوله** من السبع كذا هو في رواية المستملي والسرخسي بلفظ الافراد والمراد الجنس وفي رواية الاكثرين من السباع بالجمع **قوله** ولم اسمعه اي الحديث المذكور **قوله** وزاد الليث اي زاد فيه الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب هو الزهري وهذه الزيادة اوردها ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي ضمرة انس بن عياض عن يونس بن يزيد **قوله** قال وسألته اي قال ابن شهاب وسألت ابا ادريس **قوله** هل نتوضأ او نشرب فيه نوع من تنازع الفعلين **قوله** بها اي بابوال الابل **قوله** قال ابن شهاب اخبرني ويروي حدثني وهو الاصح وقال الكرماني فان قلت علم من الجواب جواز التداوي بلبن الابل بما المفهوم من جواب الآخرين قلت حرمة لبن الاتان من جهة حرمة لحمه لان اللبن متولد من اللحم وحرمة مرارة السبع اذ لفظ الحديث عام في جميع اجزائه ويحتمل ان يكون غرضه انه ليس لنا نص فيهما ولا نعرف حكمها وقال ابن التين اختلف في الاتان الانسي على وجهين (احدهما) على الخلاف في لحومها هل هي محرمة او مكروهة (والثاني) بعد تسليم التحريم هل لبنهن حلال قياسا على لبن الادمية ومرارة السبع على الاختلاف ايضا في لحومها هل هي محرمة او مكروهة ﴿ ص

باب اذا وقع الذباب في الاناء ﴾ ش ﴿ اي هذا باب في ما اذا وقع الذباب في الاناء كيف يكون حكمه والذباب بضم الذال المعجمة وتخفيف الباء الموحدة قال ابو هلال العسكري الذباب واحد والجمع ذبان كغربان يعني بكسر الذال والعامة تقول ذباب للجمع والواحدة ذبابة كقردابة وهو خطأ وكذا نقل عن ابي حاتم السجستاني انه خطأ ونقل ابن سيدة في المحكم عن ابي عبيدة عن خلف الاحمر تجويزه وزعم العسكري انه خطأ وحكى سيبويه في الجمع ذب بضم اوله والتشديد وقال الجوهري الذباب معروف الواحدة ذبابة ولا تقل ذبانة وجمع القلة اذبة والكثير ذبان مثل غراب واغربة وغربان وارض مذبة ذات ذباب وقيل سمي ذبابا لكثرة حركته واضطرابه وقد اخرج ابو يعلى بسند لا بأس به عن ابن عمر مرفوعا عمر الذباب اربعون ليلة والذباب كله في النار الا النحل وقال الجاحظ كونه في النار ليس تعذيبا له بل ليعذب اهل النار به وقال الجوهري يقال انه ليس شيء من الطيور يلغ الا الذباب وقال افلاطون الذباب احرص الاشياء حتى انه يلقي نفسه في كل شيء ولو كان فيه هلاكه ويتولد من العفونة ولا جفن للذبابة لصغر حدقتها والجفن يصقل الحدقة فالذبابة تصقل بيديها فلا تزال تمسح عينيها وهو من اكثر الطيور سفادا وربما بقي عامة اليوم على الانثى وادنى الحكمة في خلقه اذى الجبارة وقيل لولا هي لجافت الدنيا ﴿ ص حدثنا قتيبة حدثنا اسماعيل بن جعفر عن عتبة بن مسلم مولى بني تميم عن عبيد بن حنين مولى بني زريق عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فان في احدى جناحيه شفاء وفي الآخر داء ﴾ ش ﴿ مطابقته للترجمة في صدر الحديث والحديث قد مر في بدء الخلق في باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم الى آخره فانه اخرجه هناك عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم الى آخره ولفظه اذا وقع الذباب في شراب احدكم ولفظ الاناء اشمل ومر الكلام فيه هناك **قوله** كله تأكيد رفع توهم المجاز من

الا كثماء بجمس بعضه قوله فان فى احدى جناحيه وفى رواية ابى داود فان فى احد واخباح
مذكر ويؤنث وقيل انث باعتبار اليد وحقيقته للطائر ويقال لغيره على سبيل المجاز كما فى قوله
تعالى (واخفض لهما جناح الذل) ولم يقع تعيين الجناح الذى فيه الشفاء وذكر عن بعض العلماء انه
تأمله فوجده يتقى بجناحه الايسر فعرف ان الايمن هو الذى فيه الشفاء قوله داء المراد به السم
الذى فيه ويوضحه حديث ابى سعيد فانه فيه انه يقدم السم ويؤخر الشفاء ولا يحتاج فيه الى
التخريج الذى تكلفه بعض الشراح فقال ان فى اللفظ مجازا وهو كون الداء فى احد الجناحين فهو
اما من مجاز الحذف والتقدير فان فى احد جناحيه سبب داء واما مبالغة بان يجعل كل الداء فى احد
جناحيه لما كان سببا له وقال الخطابى هذا مما ينكره من لم يشرح الله قلبه بنور المعرفة ولم ينكر من
من النحلة جمع الله فيها الشفاء والسم معا فتعسل من اعلاها وتسم من اسفلها بحمتها والحية سمها
قاتل ولحمها مما يستشفى به من الترياق الاكبر من سمها فريقها داء ولحمها دواء ولا حاجة لنا مع قول
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصادق المصدوق الى النظائر واقوال اهل الطب الذين
ما وصلوا الى علمهم الا بالتجربة والتجربة خطر والله على كل شئ قدير واليه التوكل والمصير

﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب اللباس ش ﴾

اى هذا فى كتاب بيان انواع اللباس واحكامها واللباس ما يلبس وكذلك الملبس واللبس بالكسر
واللبوس ايضا ما يلبس واورد ابن بطال هذا الكتاب بعد الاستئذان ولا وجه له ﴿ ص
وقول الله قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده ش ﴾ وقول الله بالجر عطفا على اللباس
وهذا المقدار من الآية المذكورة قد ذكر فى رواية الاكثرين وزاد ابو نعيم والطيبات من الرزق
وفى رواية النسفى قال الله (قل من حرم زينة الله) الآية وهذه الآية عامة فى كل مباح وقيل اى من
حرم لبس الثياب فى الطواف ومن حرم ما حرموا من البحيرة وغيرها وقال الفراء كانت قبائل العرب
لا يأكلون اللحم ايام حجهم ويطوفون عراة فانزل الله الآية وكذا روى عن ابراهيم النخعى والسدى
والزهرى وقتادة وآخرين انها نزلت فى طواف المشركين بالبيت وهم عراة قوله والطيبات
اى المستلذات من الطعام وقيل الحلال من الرزق ﴿ ص وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا فى غير اسراف ولا مخيلة ش ﴾ هذا التعليق فى رواية
المستملى والسرخسى فقط ولم يذكر فى رواية الباقين ووصل هذا التعليق ابن ابى شيبة عن يزيد بن
هرون انا همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فذكره قوله من غير اسراف يتعلق بالمجموع والاسراف صرف الشئ زائدا على ما ينبغى قوله
ولا مخيلة بفتح الميم الكبر من الخيلاء التكبر وقال ابن التين المخيلة على وزن مفعلة من اختال اذا تكبر
وقال الموفق عبد اللطيف البغدادى هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير
مصالح النفس والجسد فى الدنيا والآخرة فان السرف فى كل شئ يضر بالجسد ويضر بالمعيشة فيؤدى
الى الاتلاف ويضر بالنفس اذا كانت تابعة للجسد فى اكثر الاحوال والمخيلة تضر بالنفس حيث
تكسبها العجب وتضر بالآخرة حيث تكسب الاثم وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس
﴿ ص وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطأتك اثنتان

سرف اومخيلة **ش** هذا التعليق وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه عن ابن عيينة عن ابراهيم ابن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس **قوله** ما اخطأتك كذا وقع لجميع الرواة باثبات الهمزة بعد الطاء واورده ابن التين بحذفها ثم قال والصواب اثباتها وقال الجوهرى يقال خطئت ولا يقال خطيت ومعناه كل ما شئت من الحلال والبس ما شئت من الحلال مادامت خطئتك اى تجاوزتك اثنتان اى خصلتان وقال الكرمانى ما اخطأتك اى مادام تجاوزعنك خصلتان والاخطاء التجاوز من الصواب اوما نافية اى لم يوقعك فى الخطأ اثنتان والخطء الاثم وقال بعضهم وفيه بعد ورواية معمر ترده حيث قال مالم يكن سرف اومخيلة قلت لابعد فيه لان معناه صحيح لايخفى ذلك على من تأمله **قوله** سرف اومخيلة بيان لقوله اثنتان وكان القياس ان يقال ومخيلة بالواو ولكن او تجىء بمعنى الواو كما فى قوله تعالى (ولا تطع منهم آثما اوكفورا) على تقدير النفى اذا نفاه الامرين لازم وقد

ص حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن اسلم يخبرونه عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء

ش مطابقته هذا الحديث ابن عباس الذى قبله ظاهرة لان فى ذلك ذم المخيلة وفى هذا جر الثوب خيلاء وهو ايضا من المخيلة وحديث ابن عباس ايضا مطابق للحديث الذى قبله من هذه الحيثية وهو ايضا مطابق للآية المذكورة على مالايخفى والحديث اخرجه مسلم فى اللباس ايضا عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذى فيه عن قتيبة بن سعيد وغيره يخبرونه اى هؤلاء الثلاثة نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن اسلم يخبرون مالكا عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما **قوله** من جر ثوبه يدخل فيه الازار والرداء والقميص والسراويل والجبة والقباء وغير ذلك مما يسمى ثوبا بل ورد فى الحديث دخول العمامة فى ذلك كما رواه ابوداود والنسائى وابن ماجه من رواية سالم بن عبدالله عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الاسبال فى الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة **قوله** لاينظر الله نفى نظر الله تعالى هنا كناية عن نفى الرحمة فعبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى من واضع رحمه ومن نظر الى متكبر متجبر مقته فالنظر اليه فى تلك الحالة اقتضى الرحمة اوالمقت **قوله** خيلاء بالضم والكسر وهو الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال وانتصابه على الحال بالتأويل

ص باب من جر ازاره من غير خيلاء

ش اى هذا باب فى بيان حكم من جر ازاره من غير قصد التخييل فانه لابأس به من غير كراهة وكذلك يجوز لدفع ضرر يحصل له كان يكون تحت كعبه جراح اوحكة اونحو ذلك ان لم يغطها تؤذيه الهوام كالذباب ونحوه بالجلوس عليها ولايجد ما يسترها به الا ازاره او رداءه اوقميصه وهذا كما يجوز كشف العورة للتداوى وغير ذلك من الاسباب المبيحة للترخص وقال شيخنا زين الدين واما جوازه لغير ضرورة لا لقصد الخيلاء فقال النووى انه مكروه وليس بحرام وحكى عن نص الشافعى رضى الله تعالى عنه الفرق بين وجود الخيلاء وعدمه وهذه الترجمة ستطب لابن بطال رحمه الله

ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن عقبة عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة قال ابوبكر رضى الله تعالى عنه يارسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى الا ان اتعاهد ذلك منه فقال

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لست ممن يصنعه خيلاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وقال ابوبكر رضي الله تعالى عنه الخ واحمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وزهير مصغر زهر ابن معاوية ابو خيثمة وسالم هو ابن عبدالله بن عمر يروي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في فضائل ابي بكر رضي الله عنه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبدالله عن موسى بن عقبة الى آخره **قوله** ان احد شقي ازاري كذا بالتثنية في رواية النسفي والكشميهني وفي رواية غيرهما شق بالافراد والشق بكسر الشين المعجمة الجانب ويطلق ايضا على النصف **قوله** يسترخي بالخاء المعجمة وسبب استرخائه كون ابي بكر رجلا احنى نحيفا لا يستمسك ازاره يسترخي عن حقويه وقال الكرماني يصح احنى بالحاء المهملة والجيم يقال رجل احنى الظهر بالمهملة بالقصر اي في ظهره احديداب ورجل احجا بالجيم مهموز اي احدب الظهر ثم ان الاسترخاء يحتمل ان يكون من طرف القدام نظرا الى الاحديداب وان يكون من اليمين او الشمال نظرا الى النحافة اذ الغالب ان النحيف لا يستمسك ازاره على السواء **قوله** الا ان اتعاهد ذلك منه الاستثناء من قوله يسترخي يعني يسترخي الاعند التعاهد بذلك وحين غفلت عنه يسترخي **قوله** لست ممن يصنعه اي لست انت يا ابابكر ممن يصنع جر الازار خيلاء وفي رواية زيد بن اسلم لست منهم وفيه انه لا حرج على من يجر ازاره بغير قصد كذا قاله فان قلت روى ابن ابي شيبة عن ابن عمر انه كان يكره جر الازار على كل حال قلت قال ابن بطال هو من تشديداته والا فقد روى هو حديث الباب فلم يخف عليه الحكم

﴿ ص ﴾ حدثني محمد اخبرنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه قال خسفت الشمس ونحن عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقام يجر ثوبه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس فصلى ركعتين فجلي عنها ثم اقبل علينا وقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى فاذا رأيتم منها شيئا فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا ومحمد شيخ البخاري ذكر مجردا فقال الكرماني هو ابن يوسف البخاري البيكندي لانه ممن روى عن عبد الاعلى وقد اخرجه الاسمعيلي من روايه محمد بن المثنى عن عبد الاعلى فيحتمل ان يكون هو اياه وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري ويونس هو ابن عبيد البصري والحسن هو البصري وابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث الثقفي والحديث قد مضى في اول ابواب الكسوف فانه اخرجه هناك عن عمرو بن عون عن خالد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه **قوله** فقام يجر ثوبه مستعجلا حالان متداخلان قوله يجر حال من الضمير الذي في قام ومستعجلا حال من الضمير الذي في يجر وفيه دلالة على ان جر الازار اذا لم يكن خيلاء جاز وليس عليه بأس **قوله** وثاب الناس بالثاء المثلثة والباء الموحدة يعني رجعوا الى المسجد بعد ان كانوا خرجوا منه **قوله** فجلي بضم الجيم وتشديد اللام المكسورة اي وكشف عنها اي عن الشمس **قوله** حتى يكشفها اي حتى يكشف الله الشمس ﴿ ص ﴾ باب * التشمير في الثياب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان التشمير في الثياب والتشمير بالشين المعجمة من شمر ازاره اذا رفعه وشمر في امره اي خف وقال بعضهم باب التشمير في الثياب هو بالشين المعجمة وتشديد الميم رفع اسفل الثوب قلت جعله من باب الافعال وليس كذلك بل هو من باب التفعيل كذا ذكرنا والذي

ذكره مخالف للنسخ المعتمد عليها ولفظ الحديث ايضا فانه ذكر فيه مشمرا وهو من باب التشمير لامن باب التشمر ولم يفرق بين البابين ﴿ ص حدثني اسحق اخبرنا ابن شميل اخبرنا عمر بن ابي زائدة اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه ابي جحيفة قال فرأيت بلالا جاء بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خرج في حلة مشمرا فصلى ركعتين الى العنزة ورأيت الناس والدواب يمرون بين يديه من وراء العنزة ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله خرج في حلة مشمرا واسحق شيخه قال الكرماني اما ابن ابراهيم واما ابن منصور قلت ابن ابراهيم هو ابن راهويه وابن منصور هو ابراهيم بن منصور بن كوسج المروزي وقال بعضهم هو ابن راهويه جزم بذلك ابو نعيم في المستخرج قلت الظاهر انه ابن راهويه والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة وعمر بضم العين ابن ابي زائدة واسمه خالد وهو اخو زكريا بن ابي زائدة الهمداني الكوفي وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء اسمه وهب بن عبدالله السوائي من صغار الصحابة قبل مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم نزل الكوفة والحديث مضى في الصلاة في باب سترة الامام سترة لمن خلفه فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن عون الى آخره قوله بعنزة بفتح العين والنون والزاي وهو اطول من العصا واقصر من الرمح وفيه زج قوله في حلة وهي ازار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين ويجمع على حلل وهي برود اليمن وفيه ان التشمير في الصلاة مباح وعند المهنة والحاجة اليه وهو من التواضع ونفي الكبر والخيلاء ﴿ ص * باب * ما اسفل من الكعبين فهو في النار ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه ما اسفل من الكعبين فهو في النار ويذكر معناه في الحديث لان قوله ما اسفل من الكعبين من لفظ الحديث وقوله فهو في النار ليس لفظ الحديث هكذا بل هو ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار واقتصر في الترجمة في الجزء الثاني واطلقها ولم يقيدها بلفظ الازار قصدا للتعميم في الازار والقميص ونحو ذلك وقال بعضهم باب منون قلت ليس كذلك لان التنوين علامة الاعراب والاعراب لايكون الا في المركب وكيف يقول باب بالتنوين نعم لو قال تقديره هذا باب مثل ماقلنا لكان منونا ﴿ ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار ش ﴾ مطابقته للجزء الاول من الترجمة ظاهرة لانه عينها والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن محمود بن غيلان عن ابي داود الطيالسي عن شعبة به وفي الاوسط للطبراني وفي الحديث تقديم وتأخير معناه ما اسفل من الازار من الكعبين في النار وقيل يعني ما اسفل من الكعبين من الرجلين فاما الثوب فلا ذنب له وروى عبد الرزاق عن عبد العزيز بن ابي داود عن نافع انه سئل عن قوله في هذا الحديث ما اسفل من الكعبين ففي النار من الثياب ذلك قال وماذنب الثياب بل هو من القدمين وقال الخطابي يريد ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين من رجله في النار كني بالثوب عن بدن لابسه ومعناه انه الذي دون الكعبين من قدم صاحبه في النار عقوبة له اوان فعله ذلك محسوب في جملة افعال اهل النار وقال الكرماني كلمة ما موصولة وبعض صلته محذوف وهو كان واسفل خبره ويجوز ان يرفع اسفل اي ماهو اسفل وهو افعل ويحتمل ان يكون فعلا ماضيا وهذا مطلق يجب حمله على

المقيد وهو ما كان للخيلاء **قوله** في النار انما دخلت الفاء لتضمن كلمة ما معنى الشرط وروى بدون الفاء وهكذا في بعض نسخ البخاري ورواه النسائي بالفاء ﴿ ص ﴾ باب * من جر ثوبه من الخيلاء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان من جر ثوبه لاجل الخيلاء وكلمة من للتعليل وقد مر تفسيره ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الزناد بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده وقد مر تفسير لا ينظر الله عن قريب **قوله** من بطرا اول الرجال والنساء في الوعيد المذكور على هذا الفعل المخصوص ولذلك سألت ام سلمة عند ذلك بقولها فكيف تصنع النساء بذيولهن على ما رواه الترمذي من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه وقال الترمذي هذا حديث صحيح وفي الحديث رخصة للنساء في جر الازار لانه يكون استر لهن وقال شيخنا زين الدين رحمه الله الظاهر ان المراد بالذراع ذراع اليد وهو شبران وهو الذراع الذي يقاس به الحصر اليوم والدليل على ذلك ما رواه ابو داود وابن ماجه من حديث ابن عمر في ترخيصه صلى الله عليه وسلم لامهات المؤمنين في ارخائه شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا آخر **قوله** بطرا يحتمل وجهين احدهما ان يكون مفعولا له ويكون مصدرا ومعناه طغيانا وتكبرا والآخر ان يكون بكسر الطاء ويكون منصوبا على الحال وقال الراغب البطر دهش يعتري المرء عند هجوم النعمة عن القيام بحقها ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت اباهريرة يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مرجل جمته اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى يوم القيامة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان في المشي في حلة من اعجاب النفس معنى جر الثوب خيلاء والحديث اخرجه مسلم والنسائي في اللباس عن عبدالله بن معاذ وغيره **قوله** قال النبي او قال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم الشك من آدم شيخ البخاري **قوله** بينما قد ذكرنا غير مرة ان اصل بينما بين فزيدت فيه ما وتضاف الى جملة وتحتاج الى جزء وجزؤه هنا قوله اذ خسف الله به **قوله** رجل قال الكرماني هذا الرجل يحتمل ان يكون من هذه الامة وسيقع بعد وان يكون من الامم السالفة ويكون اخبارا عما وقع وقيل هو قارون وقال السهيلي ان اسمه هيزن من اعراب فارس وجزم الكلاباذي انه قارون **قوله** يمشي في حلة وفي رواية لمسلم بينما رجل يمشي قد اعجبته جمته وبرداه اذ خسف به الارض فهو يتجلجل في الارض حتى تقوم الساعة وفي رواية له من حديث الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما رجل يتبختر يمشي في برديه قد اعجبته نفسه الحديث والحلة ثوبان وقد ذكرناه عن قريب **قوله** مرجل من الترجيل بالجيم وهو تسريح شعر الرأس **قوله** جمته بضم الجيم وتشديد الميم مجمع شعر الرأس وهو اكثر من الوفرة ويقال هو الشعر الذي يتدلى من الرأس الى المنكبين والى اكثر من ذلك واما الذي لا يجاوز الاذنين فهو الوفرة **قوله** يتجلجل من التجلجل بالجيمين وهو الحركة والمعنى انه يتحرك وينزل مضطربا وحكى عياض انه روى يتجلل بجيم واحدة ولام ثقيلة

يعني تعطى اي تعطيه الارض وحكى ايضا يتخلخل بخائين معجمتين واسنده مدها ﴿ ص حدثنا
سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان اباه
حدثه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا رجل يجر ازاره اذ خسف به فهو يتجلجل في
الارض الى يوم القيمة ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في باب ما ذكر عن بني
اسرائيل ﴿ ص تابعه يونس عن الزهري ولم يرفعه شعيب عن ابي هريرة ش ﴾ اي
تابع عبد الرحمن بن خالد يونس بن يزيد في روايته عن محمد بن مسلم الزهري وذكر هذه المتابعة
في اواخر باب ما ذكر عن بني اسرائيل حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري
اخبرني سالم ان ابن عمر حدثه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء
اذ خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة قوله ولم يرفعه اي لم يرفع الحديث شعيب بن ابي حمزة
عن الزهري ووصله الاسمعيلي عن الهيثاني حدثنا محمد بن مسلم واسأنا القاسم حدثنا ابن زنجويه
قالا حدثنا ابو اليمان عن شعيب عن الزهري اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر قال بينا امرء جر ازاره
الحديث ﴿ ص حدثني عبد الله بن محمد حدثنا وهب بن جرير اخبرنا ابي عن عمه جرير بن زيد
قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما على باب داره فقال سمعت ابا هريرة سمع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله نحوه اي نحو
حديث ابن عمر السابق فيكون له مطابقة مثل مطابقته ووهب بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم
ابن زيد الازدي عن عمه جرير بن زيد ابي سلمة البصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث والحديث
اخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن عبيد الله بن عبد العظيم القرشي عن علي بن المديني عن وهب
ابن جرير بن حازم نحوه بينما رجل ممن قبلكم يمشي في حلة له فذكره وقال المزي رواه الزهري وغيره
عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو المحفوظ وذكر ابو القاسم في ترجمة
عبد الله بن عمر عن ابي هريرة وهو وهم ليس فيه ابن عمر انما هو عن سالم عن ابي هريرة وكذلك في رواية
ابي الحسن بن حيويه وابي علي السيوطي عن النسائي على الصواب وقيل قد خالف جرير بن زيد
الزهري فقال عن سالم عن ابي هريرة والزهري يقول عن سالم عن ابيه ولكن قوي عند البخاري انه عن
سالم عن ابيه وعن ابي هريرة جميعا والدليل على صحة رواية جرير بن زيد انه قال في روايته كنت مع
سالم على باب داره فقال سمعت ابا هريرة فهذه قرينة قوية في حفظه عن سالم عن ابي هريرة ﴿ ص
حدثنا مطر بن الفضل حدثنا شبابة حدثنا شعبة قال لقيت محارب بن دثار على فرس وهو يأتي مكانه
الذي يقضي فيه فسألته عن هذا الحديث فحدثني فقال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقلت لمحارب اذكر ازاره
قال ما خص ازارا ولا قميصا ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وشبابة بفتح الشين المعجمة
وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار الفزاري ومحارب على وزن اسم الفاعل من حارب ابن
دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف الثاء المثلثة وبالراء السدوسي قاضي الكوفة والحديث رواه مسلم
في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن المثنى
قوله مخيلة بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة اي كبرا وعجبا قوله فقلت لمحارب الذي قال هو
شعبة سأل عن محارب هل ذكر عبد الله بن عمر في حديثه ازاره فقال ما خص ازارا ولا قميصا وحاصله
ان التعبير بالثوب يشمل الازار وغيره ﴿ ص تابعه جبلة بن سحيم وزيد بن اسلم وزيد

ابن عبدالله عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ اى تابع محارب بن دثار جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة ابن سحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين وتابعه ايضا زيد بن اسلم وزيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم يعني هؤلاء الثلثة تابعوا محاربا في روايته عن ابن عمر بلفظ الثوب لا بلفظ الازار * اما متابعة جبلة فاخرجها مسلم حدثنا ابن مثنى حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن محارب بن دثار وجبلة بن سحيم عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمثل حديثهم فاحاله على ما قبله وهو حديث نافع وغيره عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيمة * واما متابعة زيد بن اسلم فاخرجها مسلم ايضا حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن اسلم كلهم يخبره عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء * واما متابعة زيد بن عبدالله فلم نظفر بها صريحا ولكن روى ابو عوانة من رواية ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله عن ابيه بلفظ ان الذي يجر ثيابه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيمة ﴿ ص وقال الليث عن نافع عن ابن عمر مثله ش ﴾ اى قال الليث بن سعد عن نافع مولى ابن عمر عن عبدالله بن عمر مثل الحديث المذكور ووصل هذا التعليق مسلم عن قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد الحديث احاله مسلم على ما رواه قبله ولفظه لا ينظر الله الى من يجر ثوبه خيلاء ﴿ ص وتابعه موسى بن عقبة وعمر بن محمد وقدامة بن موسى عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء ش ﴾ اى تابع نافعا في رواية بلفظ الثوب موسى بن عقبة بن ابي عياش الاسدي المدني وتابعه ايضا عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر وقدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون الجمحي المدني التابعي الصغير وليس له في البخاري الا هذا الموضع * اما متابعة موسى بن عقبة فذكرها البخاري مسندا في اول ابواب اللباس عن احمد ابن يونس عن زهير عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء الحديث * واما متابعة عمر بن محمد فوصلها مسلم حدثني ابو الطاهر اخبرنا عبدالله اخبرنا عمر بن محمد عن ابيه عن سالم بن عبدالله ونافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الذي يجر ثوبه من الخيلاء الحديث * واما متابعة قدامة بضم القاف وتخفيف الدال المهملة ابن موسى الجمحي فوصلها ابو عوانة في صحيحه بلفظ حديث مالك المذكور في اول الباب ﴿ ص * باب * الازار المهدب ش ﴾ اى هذا باب في بيان حكم الازار المهدب بضم الميم وفتح الهاء وتشديد الدال المهملة وبالباء الموحدة على صيغة اسم المفعول وهو الازار الذي له هدب جمع هدبة وهي الخملة وما على اطراف الثوب قاله الكرماني وقال غيره المهدب الذي له هدب وهي اطراف من سدى بغير لحمة وربما يقصد بها التجمل وقد تفتل صيانة لها من الفساد وقال الداودي هي ما يبقى من الخيوط من اطراف الاردية ﴿ ص ويذكر عن الزهري وابي بكر ابن محمد وحمزة بن ابي اسيد ومعاوية بن عبدالله بن جعفر انهم لبسوا ثيابا مهدبة ش ﴾ الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة وحمزة بن ابي اسيد بضم الهمزة الانصاري الساعدي ومعاوية بن عبدالله بن جعفر بن ابي طالب المدني التابعي ماله في البخاري سوى هذا الموضع قال ابن بطال اثبات المهدبة من لبس السلف وانه لا بأس به وليس ذلك من الخيلاء وروى ابو داود من حديث جابر رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو محتب بشملة قد وقع

هدبها على قدمه وفيه واياك واسبال الازار فانه من المخيلة ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا جالسة وعنده ابو بكر رضي
الله عنه فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير
وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة واخذت هدبة من جلبابها فسمع خالد بن سعيد
قولها وهو بالباب لم يؤذن له قالت فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على التبسم فقال
لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك
وتذوقي عسيلته فصارت سنة بعد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله الا مثل هذه الهدبة
وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة والحديث قد مر في كتاب الطلاق في باب من اجاز طلاق
الثلاث فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير
الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله لا اي لا يجوز لك ان ترجعي الى رفاعة حتى يذوق
عسيلتك والعسيلة كناية عن لذة الجماع والعسل يؤنث في بعض اللغات قوله فصارت سنة بعد
من كلام الزهري اي صارت هذه القصة شريعة بعد ذلك يعني ان المطلقة ثلاثا لا تحل للزوج
الاول الا بعد جماع الزوج الثاني قوله بعد بضم الدال هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره
بعده بالضمير ﴿ص﴾ باب الاردية ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر الاردية وهو جمع
رداء بالمد وهو ما يوضع على العاتق او بين الكتفين من الثياب على اي صفة كان ﴿ص﴾
وقال انس رضي الله تعالى عنه جبذ اعرابي رداء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾
هذا التعليق طرف من حديث آخر في باب البرود والحبرة على ما يجيء في هذا بعد تسعة ابواب
قوله جبذ بالجيم والباء الموحدة والذال المعجمة وهو بمعنى جذب ﴿ص﴾ حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني علي بن حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله
تعالى عنه قال فدعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بردائه فارتدى به ثم انطلق يمشي واتبعته
انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن فأذنوا لهم ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة في قوله فدعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بردائه فارتدى به وعبدان لقب عبد الله
ابن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى مطولا في باب
فرض الخمس فانه اخرجه هناك [illegible] عن عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله تعالى عنه [illegible]
لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر الى آخره [illegible] حمزة [illegible]
ثم كذا في رواية الاكثرين بصيغة الجمع [illegible] حمزة [illegible]
بالافراد اي [illegible] رضي الله تعالى عنه [illegible] ﴿ص﴾ [illegible] ﴿ش﴾
اي هذا باب في [illegible] القمص [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

عبدالله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة في روايه جبتان بالجيم والباء الموحدة واخرج البخاري هذه المتابعة
مسندة في كتاب الزكاة في باب مثل المتصدق والبخيل رواه عن موسى عن وهيب عن ابن طاوس عن
ابيه عن ابي هريرة الحديث وفيه جنتان بالنون الموحدة المشددة قوله وابو الزناد اي وتابعه ايضا ابو الزناد
بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج واخرج هذه المتابعة ايضا
في الباب المذكور عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن عبدالرحمن عن ابي هريرة وفيه ايضا
جبتان بالباء الموحدة قوله وقال حنظلة هو ابن ابي سفيان الى آخره وفيه ايضا جبتان بالباء الموحدة
وقدمر في الزكوة ايضا قوله وقال جعفر عن الاعرج جنتان اي قال جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن
الاعرج جنتان بالنون تثنية جنة وهي الوقاية هكذا في رواية الاكثر جعفر بن ربيعة وهو
الصواب ووقع في رواية ابي ذر جعفر بن حيان وكذا وقع عند ابن بطال وهو خطأ وقد ذكرها
في الزكوة وقال الليث حدثني جعفر عن ابن هرمز سمعت اباهريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
جنتان ﴿ص﴾ باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه من
لبس جبة وقد ترجم في كتاب الصلاة بقوله الصلاة في الجبة الشامية وفي الجهاد الجبة في السفر والحرب
﴿ص﴾ حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبدالواحد حدثنا الاعمش قال حدثني ابو الضحى قال حدثني
مسروق قال حدثني المغيرة بن شعبة قال انطلق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لحاجته ثم اقبل
فلقيته بماء فتوضأ وعليه جبة شامية فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من
كمه فكانا ضيقين فاخرج يديه من تحت الجبة فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وقيس بن حفص الدارمي البصري من افراد البخاري مات سنة سبع وعشرين
ومائتين او نحوها قاله البخاري وعبدالواحد هو ابن زياد والاعمش هو سليمان وابو الضحى هو
مسلم بن صبيح والحديث قدمر في الوضوء في المسح على الخفين قوله شامية بتشديد الياء ويجوز
تخفيفها قوله فاخرج يديه من تحت الجبة ووقع في رواية علي بن السكن من تحت بدنه بفتح الباء
الموحدة وبالدال المهملة والبدن هو الجبة الصغيرة وقد يراد بها الدرع ﴿ص﴾ باب جبة
الصوف في الغزو ﴿ش﴾ اي هذا باب في لبس جبة الصوف وفي بعض النسخ باب لبس جبة
الصوف وليس في بعض النسخ في الغزو واراد به ربط الغزو والسفر وعن مالك لا اكره لبس
الصوف الا لمن لم يجد غيره واكره لمن يجد غيره لما فيه من الشهرة ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا
زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذات
ليلة في سفر فقال امعك ماء قلت نعم فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء
فافرغت عليه الاداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه
منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه ثم اهويت لانزع خفيه فقال
دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وعليه جبة
من صوف وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة وعامر هو الشعبي
وعروة بن المغيرة يروي عن ابيه المغيرة بن شعبة والحديث مضى في الوضوء في باب اذا ادخل
رجليه وهما طاهرتان واخرجه هنا بهذا الاسناد عن ابي نعيم الى آخره ولكن هذا اتم من ذاك
ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب القباء وفروج حرير وهو القباء ويقال هو الذي

له شق من خلفه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر القباء بفتح القاف وتخفيف الباء الموحدة وبالمد فارسي معرب وقال ابن دريد هو مأخوذ من قوت الشئ اذا جمعته **قوله** وفروج بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبالجيم **قوله** حرير بالجر صفته **قوله** وهو القباء اى الفروج هو القباء **قوله** ويقال هو الذى اى الفروج هو الذى له شق بفتح الشين المعجمة من خلفه وقال القرطبي القباء والفروج كلاهما ثوب ضيق الكمين والوسط مشقوق من خلفه يلبس فى السفر والحرب لانه اعون على الحركة وقال ابن بطال القباء من لبس الاعاجم ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنى الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة شيئا فقال مخرمة يابنى انطلق بنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لى قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأت هذا لك قال فنظر اليه فقال رضى مخرمة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى مليكة بضم الميم عبد الله بن ابى مليكة والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو وبالراء ابن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء كلاهما صحابيان ومخرمة ابن نوفل الزهرى كان من رؤساء قريش ومن العارفين بالنسب وانصاب الحرم وتأخر اسلامه الى الفتح وشهد حنينا واعطى من تلك الغنيمة مع المؤلفة ومات مخرمة سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وخمس عشرة سنة ذكره ابن سعد والحديث قد مضى فى الهبة فى باب كيف يقبض العبد والمتاع بعين هذا الاسناد والمتن ومضى فى الشهادات ايضا والخمس **قوله** ادخل فادعه لى وفى رواية حاتم بن وردان فقام الى على الباب فتكلم فعرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صوته وقال ابن التين لعل خروج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند سماع صوت مخرمة صادف دخول المسور اليه **قوله** فخرج اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه قباء منها اى من تلك الاقبية ظاهره استعمال الحرير ويجوز ان يكون قبل النهى ويجوز ان يكون خرج وقد نشره على يديه فيكون قوله من اطلاق الكل على الجزء وقد وقع فى رواية حاتم فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه **قوله** قال رضى مخرمة قال الداودى هذا من كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل من كلام مخرمة وقد مضى الكلام فيه مبسوطا من هذا ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه قال اهدى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغى هذا للمتقين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فروج حرير ويزيد من الزيادة ابن ابى حبيب واسمه سويد المصرى وابو الخير مرثد بن عبد الله اليزنى والحديث مضى فى الصلاة فى باب من صلى فى فروج حرير ثم نزعه فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث الى آخره **قوله** فروج حرير بالاضافة وفى رواية احمد فروج من حرير [illegible] وفى بعض الروايات [illegible] ان يزيد بن ابى حبيب [illegible] وفى حرير [illegible] احدهما [illegible] وفى رواية احمد [illegible]

المحرم حينئذ **قوله** هذا يجوز ان يكون اشارة الى اللبس وان يكون اشارة الحرير لكونه حرم حينئذ وقال ابن بطال يمكن ان يكون نزعه لكونه كان حريرا صرفا ويمكن ان يكون نزعه لانه من جنس لباس الاعاجم وقال القرطبي المراد بالمتقين المؤمنون لانهم هم الذين خافوا الله تعالى واتقوه بايمانهم وطاعتهم له ﴿ ص تابعه عبدالله بن يوسف عن الليث وقال غيره فروج حرير ش ﴾ اى تابع قتيبة بن سعيد فى روايته عن الليث عبدالله بن يوسف شيخ البخارى ورواه عن الليث ومر هذا مسندا فى كتاب الصلاة فى باب من صلى فى فروج حرير ثم نزعه حدثنا عبدالله بن يوسف قال حدثنا الليث عن يزيد عن ابى الخير عن عقبة بن عامر الى آخره **قوله** وقال غيره اى غير عبدالله بن يوسف قال فروج يعنى ان لفظ حرير مرفوع صفة لفروج وقد روى هذه الرواية احمد عن حجاج بن محمد ومسلم والنسائى عن قتيبة والحارث عن يونس بن محمد المؤدب كلهم عن الليث واختلفوا فى المغايرة بين الروايتين على خمسة اوجه * الاول التنوين والاضافة كما تقول ثوب خز بالاضافة وثوب خز بالصفة * الثانى ضم الفاء منه وفتحها حكاه ابن التين من حيث الرواية قال والفتح اوجه لان فعولا لم يرد الا فى سبوح وقدوس وفروج فرخ الدجاج وحكى عن ابى العلاء المعرى جواز الضم وقال القرطبى حكى الضم والفتح والضم هو المعروف * الثالث تشديد الراء وتخفيفها حكاه عياض * الرابع هل هو بجيم فى آخره او بخاء معجمة حكاه عياض ايضا * الخامس ماحكاه الكرمانى فقال الاول فروج من حرير بزيادة من والثانى بحذفها وقال بعضهم وزيادة من ليس فى الصحيحين قلت ما ادعى الكرمانى انها فى الصحيحين وهى رواية عن احمد ﴿ ص * باب * البرانس ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه البرانس وهو جمع برنس بضم الباء الموحدة والنون وبينهما راء ساكنة وبالسين المهملة وهى الملبوسة وقد مضى الكلام فيه فى الحج ﴿ ص وقال لى مسدد حدثنا معتمر قال سمعت ابى رأيت على انس رضى الله تعالى عنه برنسا اصفر من خز ش ﴾ مسدد هو شيخ البخارى كانه اخذ هذا عنه مذاكرة ولكنه موصول لقوله قال لى ولم تقع فى رواية النسفى لفظ لى فيكون معلقا ووصله ابن ابى شيبة حدثنا اسماعيل بن علية عن يحيى بن ابى اسحق قال رأيت على انس بن مالك برنس خز ومعتمر الذى هو ابن الحاج يروى عن ابيه سليمان التيمى **قوله** برنسا ذكر عبدالله بن ابى بكر ما كان احد من القراء الا له برنس يغدو فيه وجبة خز وفيها يسئل مالك عن لبسها فكرهها فانه يشبه لباس النصارى قال لا بأس بها وقد كانوا يلبسونها **قوله** من خز بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاى وهو ما غلظ من الديباج واصله من وبر الارنب ويقال لذكر الارنب خزز بوزن عمر وقال الكرمانى الخز هو المنسوج من الابريسم والصوف وفى التوضيح هو حرير يخلط بوبر وشبهه وقال ابن العربى هو ما احد نوعيه السدى او اللحمة حرير والآخر سواه فقد لبسه جماعة من السلف وكرهه آخرون فمن لبسه الصديق وابن عباس وابو قتادة وابن ابى اوفى وسعد بن ابى وقاص وجابر وانس وابو سعيد الخدرى وابو هريرة وابن الزبير وعائشة رضى الله تعالى عنهم ومن التابعين ابن ابى ليلى وشريح والشعبى وعروة وابو بكر ابن عبد الرحمن وعمر بن عبد العزيز ايام امارته وزاد ابن ابى شيبة فى مصنفه القاسم بن محمد وعبدالله ابن عبدالله والحسن بن على وقيس بن ابى حازم وشبل بن عزرة وسالم بن عبدالله ومحمد بن على بن حسين وعلى بن حسين ويزيد بن المسيب وعن يزيد بن زياد رأيت على ... ثلاثة عشر من اصحاب محمد

صلى الله تعالى عليه وسلم كانوا يلبسون الخز وقال ابن بطال روى عن مالك انه قال لا يعجبني
لبس الخز ولا احرمه وقال الابهري انما كرهه لاجل السرف ولم يحرمه من اجل من لبسه وقد كرهه
ابن عمر وسالم والحسن ومحمد وابن جبير وعند ابي داود من حديث عبد الله بن سعيد عن ابيه قال
رأيت رجلا ببخارى على بغلة عليه عمامة خز سوداء فقال كسانيها رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال النسائي قال بعضهم قيل ان هذا الرجل عبد الله بن خازم السلمي امير خراسان ولما ذكره
البخاري في تاريخه قال ما ادري انه ادرك سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت ذكره
الذهبي في تجريد الصحابة وقال عبد الله بن خازم بن اسماء بن الصلت ابو صالح السلمي امير خراسان
بطل مشهور قيل له صحبة وتمت له حروب كثيرة اوردناها في التاريخ الكامل ﴿ص﴾ حدثنا
اسمعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس
ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين فليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب
شيئا مسه زعفران ولا ورس ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا البرانس واسمعيل هو ابن
ابي اويس والحديث قد مضى في الحج في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن نافع الى آخره واخرجه في اخر كتاب العلم عن نافع عن ابن عمر وعن الزهري عن سالم
عن ابن عمر الحديث ومضى الكلام فيه مستوفى ﴿ص﴾ باب السراويل ﴿ش﴾ اي هذا
باب يذكر فيه السراويل وقال الجوهري السراويل معروف يذكر ويؤنث والجمع السراويلات وقال
سيبويه سراويل واحده هي عجمية اعربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ولا نكرة فهي
مصروفة في النكرة ومن النحويين من لا يصرفه ايضا في النكرة ويزعم انه جمع سروال وسرواله وقال
شيخنا زين الدين رحمه الله تعالى روينا من حديث ابي هريرة مرفوعا ان اول من لبس السراويل
ابراهيم عليه السلام رواه ابو نعيم الاصبهاني وقيل هذا هو السبب في كون اول من يكسى يوم القيامة
كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس فلما كان اول من اتخذ هذا النوع من اللباس الذي هو
استر للعورة من سائر الملابس جوزي بان يكون اول من يكسى يوم القيامة * وفيه استحباب لبس
السراويل وقد روى الترمذي من حديث سويد بن قيس قال جلبت انا ومخرفة العبدي بزا من
هجر فجاءنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فساومنا بسراويل الحديث ورواه ابو يعلى في مسنده
من حديث ابي هريرة مطولا * وفيه اختياره صلى الله تعالى عليه وسلم عن نفسه انه يلبس السراويل
وروى الترمذي ايضا من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قال كان على موسى عليه السلام يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل
صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم
حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد نعلين
فليلبس خفين ومن لم يجد ازارا فليلبس سراويل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله
فليلبس سراويل وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وجابر بن زيد
ابو الشعثاء الازدي والحديث مضى في الحج في باب اذا لم يجد الازار
فليلبس السراويل ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال

قام رجل فقال يا رسول الله ما تأمرونا ان نلبس اذا احرمنا قال لا تلبسوا القميص والسراويل والعمائم والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه زعفران ولا ورس ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن عمر الماضي في الباب الذي قبله وذكر الكلام فيه في الحج مستقصى ﴿ص باب العمائم ش﴾ اي هذا باب فيه ذكر العمائم وهو جمع عمامة وعممته البسته العمامة وعمم الرجل سود لان العمائم تيجان العرب كالاكليل في العجم توج واعتم بالعمامة وتعمم بها بمعنى ولم يذكر البخاري في هذا الباب شيئا من امور العمامة فكأنه لم يثبت عنده على شرطه في العمامة شيء وفي كتاب الجهاد لابن ابي عاصم حدثنا ابو موسى حدثنا عثمان بن عمر عن الزبير بن خوات عن رجل من الانصار قال جاء رجل الى ابن عمر فقال يا ابا عبد الرحمن العمامة سنة فقال نعم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف اذهب فاسدل عليك ثيابك والبس سلاحك ففعل ثم اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض ما سدل بيده ثم عممه فسدل من بين يديه ومن خلفه وقال ابن ابي شيبة حدثنا الحسن بن علي حدثنا ابن ابي مريم عن رشدين بن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن وافضل له من بين يديه مثل هذه وفي رواية عن نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة سوداء كرابيس وارخاها من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وقال مالك العمة والاحتباء والانتعال من عمل العرب وسئل مالك عن الذي يعتم بالعمامة ولا يجعلها من تحت حلقه فانكرها وقال ذلك من عمل النبط وليست من عمة الناس الا ان تكون قصيرة لا تبلغ او يفعل ذلك في بيته او في مرضه فلا بأس به قيل له فيرخي بين الكتفين قال لم ار احدا ممن ادركته يرخي بين كتفيه الا عامر بن عبد الله بن الزبير وليس ذلك بحرام ولكن يرسلها بين يديه وهو اجمل وروى ابو داود من حديث الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه وروى الترمذي من حديث ابن عمر كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يفعله وقال عبيد الله بن عمر رأيت القاسم وسالما يفعلان ذلك وروى الطبراني في الاوسط من حديث ثوبان رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اعتم ارخى عمامته بين يديه ومن خلفه وفيه الحجاج بن رشدين وهو ضعيف وفي حديث ابي عبيدة الحمصي عن عبد الله بن بسر بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه يوم خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم ارسلها من ورائه او قال على كتفه اليسرى وقال شيخنا زين الدين رحمه الله اما وقع ارخاء العذبة من بين اليدين كما فعله طائفة الصوفية وجماعة من اهل العلم فهل المشروع فيه ارخاؤها من الجانب الايسر كما هو المعتاد او ارسالها من الجانب الايمن لشرفه ولم ار ما يدل على تعيين الجانب الايمن الا في حديث ابي امامة تراكمه ضعف وحديث ابي امامة رواه الطبراني في [illegible] قال كان رسول الله صلى الله تعالى [illegible]

[illegible] من الجانب الا [illegible]

[illegible] ذلك [illegible] الا [illegible]

تكون عذبة او المراد سدل الطرف الاعلى بحيث تغرزها ويرسل منها شيئا خلفه يحتمل كلا من الامرين ولم ار التصريح بكون المرخي من العمامة عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن عدي رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة من رواية اسمعيل بن عياش عن عبد الله بن بشر عن عبد الرحمن بن عدي البهراني عن اخيه عبد الاعلى بن عدي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعا علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه يوم غدير خم فعممه وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمائم سيماء الاسلام وهي الحاجز بين المسلمين والمشركين وقال الشيخ مع ان العذبة الطرف كعذبة السوط وكعذبة اللسان اي طرفه فالطرف الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح العرفي الآن وفي بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى رواه ابو الشيخ وغيره من رواية ابي عبد السلام عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قلت لابن عمر كيف كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعتم قال كان يدير كور العمامة على رأسه ويغرزها من ورائه ويرخي له ذؤابة بين كتفيه ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري قال اخبرني سالم عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا العمامة وعلي بن عبد الله ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وسالم هو ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم والحديث قد مضى فيما قبل باب السراويل غير انه اخرجه من غير الطريق الذي اخرجه هناك ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ باب التقنع ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان التقنع بفتح التاء المثناة من فوق والقاف وضم النون المشددة وبالعين المهملة وهو تغطية الرأس واكثر الوجه برداء او غيره ﴿ص﴾ وقال ابن عباس خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه عصابة دسماء ﴿ش﴾ هذا طرف من حديث اخرجه مسندا في مواضع منها في مناقب الانصار في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم حدثنا احمد بن يعقوب حدثنا ابن الغسيل سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس يقول خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء الحديث والدسماء بمهملتين والدال مفتوحة قيل هذا تفسير وفيه بشاعة فلا ينبغي ان تفسر عصابة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بضد النظافة وقال الكرماني ودسماء قيل المراد بها سوداء ويقال ثوب دسم اي وسخ وجزم ابن الاثير ان دسماء سوداء وفي التوضيح والتقنع للرجل عند الحاجة مباح وقال ابن وهب سألت مالكا عن التقنع بالثوب فقال اما الرجل الذي يجد الحر او البرد او الامر الذي له فيه عذر فلا بأس به واما لغير ذلك فلا وقال الابهري اذا تقنع لدفع مضرة فمباح ولغيره فمكروه فانه من فعل اهل الريب ويكره ان يفعل شيئا يظن به الريبة ﴿ص﴾ وقال انس رضي الله تعالى عنه عصب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على رأسه حاشية برد ﴿ش﴾ هذا ايضا طرف من حديث اخرجه في الباب المذكور في مناقب الانصار من طريق هشام بن زيد بن انس سمعت انس بن مالك يقول فذكر الحديث وفيه فخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد عصب على رأسه حاشية برد قوله عصب بتشديد الصاد قال الجوهري حاشية البرد جانبه وقال القزاز حاشية

الثوب ناحيتاه الثاني في طرفهما الهدب واعترض الاسمعيلي بان ماذكره من العصابة لايدخل في التقنع لان التقنع تغطية الرأس والعصابة شد الخرقة على ما احاطه بالعمامة واجاب بعضهم بقوله الجامع بينهما وضع شيء زائد على الرأس فوق العمامة قلت في كل من الاعتراض والجواب نظر اما في الاعتراض فلان قوله والعصابة شد الخرقة على ما احاطه بالعمامة ليس كذلك بل العصابة شد الرأس بخرقة مطلقا واما في الجواب فلان قوله زائد لافائدة فيه وكذلك قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انه اذا كانت تحت العمامة لاتسمى عصابة ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت هاجر الى الحبشة رجال من المسلمين وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على رسلك فاني ارجو ان يؤذن لي فقال ابو بكر او ترجوه بأبي انت قال نعم فحبس ابو بكر نفسه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لصحبته وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر قال عروة قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فبينا نحن يوما جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة فقال قائل لابي بكر هذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مقبلا متقنعا في ساعة لم يكن يأتينا فيها قال ابو بكر فداله ابي وامي والله ان جاء به في هذه الساعة الا لامر فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاستأذن فاذن له فدخل فقال حين دخل لابي بكر اخرج من عندك قال انما هم اهلك بابي انت يارسول الله قال فاني قد اذن لي في الخروج قال فالصحبة بابي انت يارسول الله قال نعم قال فخذ بابي انت يارسول الله احدى راحلتي هاتين قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالثمن قالت فجهزناهما احث الجهاز ووضعنا لهما سفرة في جراب فقطعت اسماء بنت ابي بكر قطعة من نطاقها فاوكت به الجراب ولذلك كانت تسمى ذات النطاقين ثم لحق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر رضي الله تعالى عنه بغار في جبل يقال له ثور فمكث فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله ابن ابي بكر وهو غلام شاب لقن ثقف فيرحل من عندهما سحرا فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع امرا يكادان به الا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسلها حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالي الثلاث ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله هذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مقبلا متقنعا وهشام هو ابن يوسف ومعمر ابن راشد والحديث بعين هذا الاسناد مضى في الاجارة مختصرا في باب استئجار المشركين عند الضرورة ومضى ايضا في باب هجرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مطولا جدا اخرجه عن يحيى ابن بكير عن الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله تعالى عنها الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** هاجر الى الحبشة رجال من المسلمين وروى هاجر الى الحبشة من المسلمين قال الكرماني من المسلمين صفة اي هاجر رجال من المسلمين او هو فاعل بمعنى بعض المسلمين نحوه بعض النحاة **قوله** على رسلك بكسر الراء اي على هينتك **قوله** او ترجوه الاستفهام فيه على سبيل الاستخبار اي او ترجو الاذن بدليل قوله ان يؤذن لي **قوله** بابي انت اي مفدى انت بابي **قوله** لصحبته وروى لصحبته **قوله** راحلتين تثنية راحلة وهي من الابل البعير القوى على الاسفار والاحمال والذكر والانثى فيه سواء والهاء فيه للمبالغة وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله للنجابة وتمام الخلق وحسن المنظر فاذا كانت في جماعة الابل عرفت **قوله** السمرة

(نصم)

بضم الميم وهو شجر الطلح **قوله** جلوس اى جالسون **قوله** فى نحر الظهيرة اى فى اول الهاجرة **قوله** مقبلا اى اقبل او جاء حال كونه مقبلا والعامل فيه معنى الاشارة فى قوله هذا **قوله** متقنعا من الاحوال المترادفة او المتداخلة **قوله** فداله هذه رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فداك وفى التوضيح ان كسرت الفاء مددت وان فتحت قصرت قال ابن التين وهو الذى قرأناه **قوله** ان جاء به كلمة ان نافية هذا على رواية الكشميهنى واللام فيه مكسورة للتعليل وفى رواية غيره لامر بفتح اللام وبالرفع وهى لام التأكيد وكلمة ان على هذه مخففة من الثقيلة **قوله** فاذن له على صيغة المجهول **قوله** اخرج من عندك امر من الاخراج ومن عندك فى محل النصب على المفعولية **قوله** فالصحبة منصوب تقديره اطلب الصحبة او اريدها ويجوز ان يكون مرفوعا على تقدير فاختيارى او مقصودى الصحبة والجهاز بالفتح والكسر اسباب السفر والحث التحضيض والاسراع **قوله** احث الجهاز بالحاء المهملة والثاء المثلثة وفى رواية الكشميهنى بالباء الموحدة قيل انه تصحيف **قوله** سفرة بالضم طعام يعمل للمسافر ومنه سميت السفرة التى تؤكل عليها **قوله** فى جراب بكسر الجيم فيه افصح من فتحه قال الجوهرى والعامة تفتحه **قوله** من نطاقها قال الجوهرى النطاق شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الاعلى على الاسفل الى الركبة والاسفل يجر على الارض وليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان وقال الهروى نحوه وزاد وبه سميت اسماء ذات النطاقين لانها كانت نطاقا على نطاق وقال ابن التين شقت نصف نطاقها للسفرة واستقت بنصفه وقال الداودى النطاق المئزر وقال ابن فارس هو ازار فيه تكة تلبسه النساء وقال الكرمانى سميت ذات النطاقين لانها جعلت قطعة من نطاقها للجراب الذى فيه السفرة وقطعة للسقاء كما جاء فى بعض الروايات او لانها جعلت نطاقين نطاقا للجراب وآخر لبسها **قوله** فاوكت اى شدت والوكاء هو الذى يشد به رأس القربة **قوله** ثور باسم الحيوان المشهور وهو الغار الذى بات فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** لقن بفتح اللام وكسر القاف وبالنون وهو سريع الفهم وجاء بسكون القاف **قوله** ثقف بكسر القاف وسكونها اى حاذق فطن **قوله** فيرحل وروى فيدخل من الدخول **قوله** كبائت اى كأنه بائت بمكة **قوله** يكادان به على صيغة المجهول اى يمكران به والضمير فيه يرجع الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والى ابى بكر رضى الله تعالى عنه وحاصله مهما يتكلم به قريش فى حقهما من الامور التى يريدون فعلها يضبطه عبد الله ويحفظه ثم يبلغ به اليهما **قوله** وعاه من الوعى وهو الحفظ **قوله** ويرعى عليهما اى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر **قوله** منحة بكسر الميم وهى الشاة التى تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك **قوله** فيريحها اى فيردها الى المراح هكذا رواه الكشميهنى وفى رواية غيره فيريحه بتذكير الضمير اى يريح الذى يرعاه **قوله** فى رسلها بكسر الراء اللبن هكذا رواية الكشميهنى بافراد الضمير وفى رواية غيره فى رسلهما بتصغير التثنية وكذا عند الكشميهنى حتى ينعق بها بالافراد وعند غيره بهما بالتثنية قال ابن [illegible] ينعق بالكسر اى صاح بها ﴿ ص ﴾ باب المغفر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب ذكره فيه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وفى آخره راء وقال الكرمانى هو زرد ينسج من الدرع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة قلت هكذا المنقول عن الاصمعى وقال الداودى يجعل على الرأس والكتفين وقال ابن بطال المغفر من حديد وهو من آلات الحرب وقال ابن الاثير المغفر هو ما يلبسه الدارع على رأسه من الزرد ونحوه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا مالك عن الزهرى عن انس

رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث مضى في الحج عن عبد الله بن يوسف وفي الجهاد عن اسمعيل بن ابي اويس وفي المغازي عن يحيى بن قزعة والكل عن مالك قوله دخل اي مكة وفي بعض النسخ لفظ مكة مذكور والواو في وعلى رأسه للحال فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وبين حديث جابر انه دخل يومئذ وعليه عمامة سوداء قلت لا مانع من لبسهما معا فقد يكون عليه عمامة سوداء وفوقها المغفر او المغفر اسفل والعمامة فوقه او يقول انه كان اولا دخل وعليه المغفر ثم نزعه ولبس العمامة السوداء في بقية دخوله ويدل عليه انه خطب وعليه عمامة سوداء وانما خطب عند باب الكعبة بعد دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن بطال دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم بالمغفر يوم الفتح كان في حال انه لم يكن محرما كما قال ابن شهاب وقد عد هذا الحديث في افراد مالك عن الزهري واما الصحيح انه دخلها يوم الفتح وعليه عمامة سوداء كما اخرجه الترمذي من حديث حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ثم قال حسن ولم يكن عليه مغفر لكن في حديث الزهري للنسائي ان الاوزاعي رواه عن الزهري كما رواه مالك بذكر المغفر ثم وفق بين الحديثين بما ذكرناه الآن ﴿ ص ﴾ باب * البرود والحبرة والشملة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه البرود وهو جمع بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة وهي كساء اسود مربع فيه صغر يلبسه الاعراب وقال الداودي البرود كالاردية والمازر وبعضها افضل من بعض وقال ابن بطال النمرة والبردة سواء قوله والحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة المفتوحة على وزن عنبة وهي البرد اليمني وقال الداودي هي الخضراء لانها لباس اهل الجنة ولذلك يستحب في الكفن وسجي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بها والبياض خير منها وفيه كفن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل احد اكفانه حبرة والاول اكثر وقال الهروي الموشاة المخططة وقال ابن بطال البرود هي برود اليمن تصنع من قطن وهي الحبرات يشتمل بها وهي كانت اشرف الثياب عندهم الا ترى انه صلى الله تعالى عليه وسلم سجي بها حين توفي ولو كان شيء افضل من البرود لسجي به قوله والشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم وهي كساء تشتمل بها اي تلتحف بها قاله الجوهري وقال الداودي هي البردة ﴿ ص ﴾ وقال خباب شكونا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو متوسد بردة له ﴿ ش ﴾ خباب بفتح الخاء المعجمة وبائين موحدتين الاولى منهما مشددة ابن الارت قوله شكونا اي من الكفار واذاهم لنا قوله بردة له هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره بردته وهذا طرف من حديث موصول وقد مضى في المبعث النبوي في باب مالقي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه بمكة ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وعليه برد نجراني واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل بن ابي اويس والحديث قد مضى

فى الخمس عن يحيى بن بكير وسيأتى فى الادب عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسى **قوله** وعليه برد وفى رواية الاوزاعى وعليه رداء **قوله** نجرانى نسبة الى نجران بفتح النون وسكون الجيم وبالراء والنون وهى بلدة من اليمن **قوله** فادركه اعرابى زاد همام من اهل البادية **قوله** فجبذه اى فجذبه وهما بمعنى واحد لغتان مشهورتان **قوله** فى صفحة عاتق وفى رواية مسلم عاتق وكذا فى رواية الاوزاعى وصفح الشئ وصفحته جهته وجانبه **قوله** اثرت بها كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره اثرت فيها وفى رواية همام حتى انشق البرد وذهبت حاشيته فى عنقه وزاد ان ذلك وقع من الاعرابى لما وصل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى حجرته والتوفيق بين الروايتين بانه لقيه خارج المسجد فادركه لما كاد يدخل فكلمه وامسك بثوبه لما دخل المسجد فلما كاد يدخل الحجرة خشى ان يفوته فجبذه **قوله** مر لى وفى رواية الاوزاعى اعطى **قوله** ثم ضحك وفى رواية الاوزاعى فتبسم وفى رواية همام فامر له بشئ وفيه بيان حلمه صلى الله تعالى عليه وسلم وصبره على الاذى فى النفس والمال والتجاوز عن جفاء من يريد تألفه على الاسلام وليتأسى به الولاة من بعده فى خلقه الجميل من الصفح والاغضاء والدفع بالتى هى احسن ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة ببردة قال سهل هل تدرى ما البردة قال نعم هى الشملة منسوج فى حاشيتها قالت يا رسول الله انى نسجت هذه بيدى اكسوكها فاخذها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره فجسها رجل من القوم فقال يا رسول الله اكسنيها قال نعم فجلس ماشاء الله فى المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سألتها اياه وقد عرفت انه لا يرد سائلا فقال الرجل والله ماسألتها الا لتكون كفنى يوم اموت قال سهل فكانت كفنه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن عبد الرحمن ابن محمد بن عبد الله بن عبد القارى من القارة وهى حى من العرب اصله مدنى سكن الاسكندرية وابو حازم سلمة بن دينار والحديث مضى فى الجنائز فى باب من استعد الكفن فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن ابى حازم عن ابيه عن سهل ومضى الكلام فيه هناك **قوله** هل تدرى ويروى هل تدرون وفى رواية اتدرون **قوله** منسوج يعنى كانت لها حاشية وفى نسجها مخالفة لنسج اصلها لونا ودقة ورقة **قوله** محتاجا اليها ويروى محتاج بالرفع فالنصب على الحال والرفع على تقدير وهو محتاج اليها **قوله** فجسها بالجيم وتشديد السين المهملة اى مسها بيده ويروى فحسنها من التحسين بالمهملتين ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من امتى زمرة هى سبعون الفا تضيئ وجوههم اضاءة القمر فقام عكاشة بن محصن الاسدى يرفع نمرة عليه قال ادع الله لى يا رسول الله ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سبقك عكاشة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله يرفع نمرة له والنمرة بفتح النون وكسر الميم هى الشملة التى فيها خطوط ملونة كأنها اخذت من جلد النمر لاشتراكهما فى التلون وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده **قوله** اضاءة القمر اى كاضاءة القمر **قوله** سبقك عكاشة يعنى

بالدعاء له قيل قدمر في كتاب الطب ان عكاشه قال ذلك في قصة الذين لايسترقون ولايتطيرون واجيب بان القصة واحدة فلامنافاة بينهما ﴿ ص حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن انس رضى الله عنه قال قلت له اى الثياب كان احب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحبرة ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله الحبرة وقد مر تفسيرها عن قريب وعمرو بن عاصم القيسى البصرى وهمام هو ابن يحيى والحديث اخرجه مسلم وابو داود جميعا فى اللباس عن هدبة بن خالد وانما كانت الحبرة احب الثياب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ليس فيها كثير زينة ولانها اكثر احتمالا للوسخ ﴿ ص حدثنى عبدالله بن ابى الاسود حدثنا معاذ قال حدثنى ابى عن قتادة عن انس بن مالك قال كان احب الثياب الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلبسها الحبرة ﴿ ش هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عبدالله بن محمد بن ابى الاسود حميد البصرى الحافظ عن معاذ بن هشام الدستوائى يروى عن ابيه هشام بن ابى عبدالله عن قتادة الى آخره ﴿ ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين توفى سجى ببرد حبرة ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث والحديث اخرجه مسلم فى الجنائز عن عبدالله بن عبد الرحمن وغيره واخرجه ابوداود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه النسائى فى الوفاة عن ابى داود الحرانى قوله حين سجى بضم السين المهملة وتشديد الجيم المكسورة اى حين توفى غطى ببرد حبرة بالاضافة والصفة ومر الكلام فيه عن قريب ﴿ ص * باب * الاكسية والخمائص ﴾ اى هذا باب فى ذكر الاكسية جمع كساء واصله كساو لانه من كسوت الا ان الواو لما جاءت بعد الالف قلبت همزة والخمائص جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو كساء من صوف اسود او خز مربعة لها اعلام ولاتسمى الكساء خميصة الا ان كان لها علم وقيل الخميصة كساء لها علم من حرير وكانت من لباس السلف ﴿ ص حدثنى يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ان عائشة وعبدالله بن عباس رضى الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله يطرح خميصة له ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومى المصرى وعقيل بضم العين ابن خالد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى قوله عن عبيدالله الى آخره ووقع فى بعض النسخ عن عبدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابيه عن عائشة وابن عباس قال الجيانى ووقع هذا فى رواية ابى محمد الاصيلى عن ابى احمد الجرجانى وقال هذا وهم والصواب بدون لفظ ابيه والحديث مضى عن عائشة وحدها بطريق آخر فى الجنائز فى باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ومضى الكلام فيه قوله لما نزل على صيغة المجهول والمراد نزول الموت قوله طفق بكسر الفاء اى جعل الخميصة على وجهه من الحمى فاذا اغتم اى احتبس نفسه كشفها قوله وهو كذلك الواو فيه للحال قوله يحذر جملة حالية لانه بالتدريج يصير مثل عبادة الاصنام ﴿ ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت

صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في خميصة له لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما سلم قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني آنفا عن صلاتي وأتوني بانبجانية ابي جهم بن حذيفة بن غانم من بني عدي بن كعب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اذهبوا بخميصتي هذه وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى في الصلاة في باب اذا صلى في ثوب له اعلام فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن ابراهيم بن سعد الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** ابي جهم بفتح الجيم وسكون الهاء عامر بن حذيفة الى آخره و **قوله** ابي جهم هو آخر الحديث والبقية مدرجة من كلام ابن شهاب وقال ابو عمر كان ابو جهم من المعمرين عمل في الكعبة مرتين مرة في الجاهلية حين بناها قريش وكان غلاما قويا ومرة في الاسلام حين بناها ابن الزبير وكان شيخا فانيا وهو اهدى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خميصة شغلته في الصلاة فردها عليه وقيل ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بخميصتين فلبس احديهما وبعث الاخرى الى ابي جهم ثم بعد الصلاة بعث اليه التي لبسها وطلب الاخرى منه والانبجانية بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وخفة الجيم وكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف وتخفيفها ايضا وهو الكساء الغليظ وقيل اذا كان فيه علم فهو خميصة وان لم يكن فانبجانية ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا اسماعيل حدثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة رضي الله تعالى عنها كساء وازارا غليظا قالت قبض روح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله كساء واسماعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني وابو بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر بن ابي موسى الاشعري والحديث مضى في الخمس عن ابن بشار ومضى الكلام فيه ﴿ ص * باب * اشتمال الصماء ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه حكم اشتمال الصماء بالمد وهو ان يخلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا وانما قيل لها صماء لانه يشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع والفقهاء يقولون هو ان يغطي بثوب واحد ليس عليه غيره ثم رفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الملامسة والمنابذة وعن صلاتين بعد الفجر حتى ترتفع الشمس وبعد العصر حتى تغيب وان يحتبي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء وان يشتمل الصماء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وان يشتمل الصماء وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وقال المزي في التهذيب وقع في بعض النسخ عبد الوهاب بن عطاء وفيه نظر لان ابن عطا لا نعرف له رواية عن عبيد الله بن عمر العمري وليس له عبد الوهاب بن عطاء ذكر في رجال البخاري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة اخرى ابن عبد الرحمن الانصاري وحفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الصلاة في باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد ان ابا سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع والملامسة

لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل او بالنهار ولايقلبه الابذلك والمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولاتراض واللبستين اشتمال الصماء والصماء ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب واللبسة الاخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شئ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اشتمال الصماء ويونس هو ابن يزيد وعامر بن سعد ابن ابي وقاص وابوسعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى في البيوع مختصرا في باب بيع الملامسة **قوله** لبستين بكسر اللام **قوله** وبيعتين بفتح الباء الموحدة **قوله** ولايقلبه الابذلك اي لايتصرف فيه الابهذا القدر وهو اللمس يعني لاينشره ولاينظر اليه فجعل اللمس مقام النظر **قوله** ولاتراض اي لفظ يدل عليه وهو الايجاب والقبول والافلاشك انه لابد من التراضي اذ بيع المكره باطل اتفاقا والظاهر ان تفسير اللبستين بماذكر في الكتاب ادراج من الزهري **قوله** فيبدو اي فيظهر **قوله** احتباؤه قال الجوهري احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته وقيل هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب ونحوه وقال الخطابي هو ان يحتبي الرجل بالثوب ورجلاه متجافيان عن بطنه والظاهر ان تفسيرهما ايضا للزهري ﴿ ص ﴾ باب الاحتباء في ثوب واحد ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم الاحتباء في ثوب واحد وقدمر الآن تفسيره ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ وان يشتمل بالثوب الواحد ليس على احد شقيه وعن الملامسة والمنابذة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة اخرجه عن اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن ابي الزناد بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة الى آخره وقدمر في الباب الذي قبله عن ابي هريرة من وجه آخر ومر الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد قال اخبرني مخلد اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء وان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن محمد بن سلام عن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما وبالدال المهملة ابن يزيد من الزيادة الحراني بالحاء المهملة والراء والنون عن عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيدالله بتصغير العبد ابن عبدالله بتكبيرها عن ابي سعيد الخدري وقدمر في الباب الذي قبله عن ابي سعيد من وجه آخر ومر الكلام فيه ﴿ ص ﴾ باب الخميصة السوداء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ذكر الخميصة السوداء وما يفعل بها وقدمر تفسيرها عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا اسحق بن سعيد عن ابيه سعيد بن فلان بن سعيد بن العاص عن ام خالد بنت خالد قالت اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بها تحمل فاخذ الخميصة بيده فالبسها وقال ابلي واخلقي وكان فيها علم اخضر او اصفر فقال ياام خالد هذا سناه وسناه بالحبشية حسن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم بضم النون الفضل بن دكين واسحق بن سعيد ابن عمرو بن سعيد بن العاص ابو خالد بن سعيد الاموي القرشي يروى عن ابيه عن ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة والميم بنت خالد بن سعيد بن العاص كنيت بولدها خالد بن الزبير بن العوام

وكان الزبير تزوجها وكان لها منه خالد وعمرو ابنا الزبير وذكر ابن سعد انها ولدت بارض الحبشة وقدمت مع ابيها بعد خيبر وهي تعقل واخرج من طريق ابي الاسود المدني عنها قالت كنت ممن اقرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من النجاشي السلام وابوها خالد بن سعيد بن العاص اسلم قديما ثالث ثلاثة او رابع اربعة واستشهد بالشام في خلافة ابي بكر او عمر رضي الله تعالى عنهم والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب من تكلم بالفارسية عن حبان بن موسى عن عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد الى آخره واخرجه ايضا في باب هجرة الحبشة اخرجه عن الحميدي عن سفيان عن اسحق بن سعيد الى آخره وسيأتي في الادب ايضا **قوله** فاتي بها تحمل كلاهما على صيغة المجهول وتحمل جملة حالية وانما حملت لصغر سنها ولكن لا يمنع ان تكون مميزة **قوله** وقال ابلي ويروى قال بدون الواو وابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا واخلقي معناه وانما جاز عطفه عليه باعتبار تغاير اللفظين وقال ابن الاثير في حديث ام خالد قال لها ابلي واخلقي يروى بالقاف والفاء فالقاف من اخلاق الثوب تقطيعه وقد خلق الثوب واخلق واما الفاء فبمعنى العوض والبدل وهو الاشبه **قوله** او اصفر شك من الراوي ووقع في رواية ابي داود واحمر بدل اصفر **قوله** سناه وسناه وقد تقدمت رواية خالد بن سعيد في الجهاد فقال سنه سنه ومضى الكلام فيه ههنا وانما كان غرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من التكلم بهذه الكلمة استمالة قلبها لانها كانت ولدت بارض الحبشة قاله الكرماني

﴿ص﴾ حدثني محمد بن المثنى قال حدثني ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس رضي الله تعالى عنه قال لما ولدت ام سليم قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيئا حتى تغدو به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحنكه فغدوت به فاذا هو في حائط وعليه خميصة حريثية وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح

﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وعليه خميصة وابن ابي عدي محمد بن عدي واسم ابي عدي ابراهيم البصري وابن عون هو عبد الله بن عون ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في العقيقة بهذا الاسناد من غير سوق المتن وساقه في الزكاة مطولا ومضى الكلام فيه **قوله** ام سليم زوج ابي طلحة وام انس **قوله** فلا يصيبن بالغيبة والخطاب **قوله** يحنكه اي يدلك حنكه شيئا **قوله** في حائط اي في بستان **قوله** حريثية نسبة الى حريث رجل من قضاعة ووقع في رواية ابن السكن جونية نسبة الى جون البلد المعروف وقال الكرماني ويروى حوتكية بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح التاء المثناة من فوق وبالكاف اي صغيرة ويقال رجل حوتكي اي صغير ويروى حوتية منسوب الى الحوت وهو قبيلة او شبهها بالحوت بحسب الخطوط الممتدة التي فيها ويروى جونية بالجيم والنون وهو منسوب الى قبيلة الجون او الى لونها من السواد والبياض لان الجون لغة مشترك بين الاسود والابيض **قوله** يسم الظهر اي الابل [illegible]

[illegible]

الجامع هذا هكذا رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الكشميهني باب الثياب الخضر على
الوصف ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالوهاب اخبرنا ايوب عن عكرمة ان رفاعة
طلق امرأته فتزوجها عبدالرحمن بن الزبير القرظي قالت عائشة وعليها خمار اخضر فشكت اليها
وارتها خضرة بجلدها فلما جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والنساء ينصر بعضهن
بعضا قالت عائشة ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات لجلدها اشد خضرة من ثوبها قال وسمع انها قد اتت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء ومعه ابنان له من غيرها قالت والله مالي اليه من ذنب
الا ان ما معه ليس باغنى عني من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله انى
لانفضها نفض الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فان كان
ذلك لم تحلي له اولم تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك قال وابصر معه ابنين فقال بنوك هؤلاء قال
نعم قال هذا الذي تزعمين ما تزعمين فوالله لهم اشبه به من الغراب بالغراب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في
قوله وعليها خمار اخضر وعبدالوهاب ابن عبدالمجيد الثقفي وايوب السختياني وعكرمة مولى
ابن عباس والحديث من افراده قوله ان رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء ابن سموأل القرظي من بني
قريظة قال ابن عبدالبر ويقال رفاعة بن رفاعة وهو احد العشرة الذين نزلت فيهم (ولقد وصلنا
لهم القول) الآية كما رواه الطبراني في معجمه وابن مردويه في تفسيره من حديث رفاعة باسناد
صحيح قلت لم يقع في رواية البخاري ولا في بقية الكتب الستة تسمية امرأة رفاعة وقد سماها مالك
في روايته تميمة بنت وهب وقال ابن عبدالبر في الاستيعاب ولا اعلم لها غير قصتها مع رفاعة بن سموال
حديث العسيلة من جهة مالك في الموطأ وقال الطبراني لها ذكر في قصة رفاعة ولا حديث لها
واما زوجها الثاني فهو عبدالرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة ابن باطا وقيل باطيا
وقيل الزبير في عروة بني قريظة هذا هو الصواب فان عبدالرحمن بن الزبير من بني قريظة وقال شيخنا
زين الدين رحمه الله واما ما ذكره ابن منده وابونعيم في كتابيهما معرفة الصحابة من انه من الانصار
من الاوس ونسباه عبدالرحمن بن الزبير بن زيد بن امية بن زيد بن مالك بن عوف بن مالك بن الاوس
فغير جيد قوله فشكت اليها اي الى عائشة وفيه التفات او تجريد قوله وارتها بفتح الهمزة
من الاراءة اي ارت امرأة رفاعة عائشة رضي الله عنها خضرة بجلدها وذلك انما كانت من الهزالها
او من الضرب عند زوجها قوله والنساء ينصر بعضهن بعضا هذه جملة معترضة بين قوله فلما جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين قوله قالت عائشة وهي من كلام عكرمة قوله لجلدها اللام فيه للتأكيد وهي مفتوحة
قوله قال وسمع انها قد اتت اي قال عكرمة وسمع انها اي ان امرأة رفاعة قد اتت الى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قوله ومعه ابنان الواو فيه للحال وفي رواية وهيب بنون له قوله الا ان ما معه
اي آلة الجماع ليس باغنى اي ليس دافعا عني شهوتي تريد قصوره عن الجماع قوله من هذه
اشارت به الى هدبة وفسرتها بقولها واخذت هدبة من ثوبها بضم الهاء وسكون الدال المهملة
وبفتح الباء الموحدة وهو طرف الثوب الذي لم ينسج شبهوه بهدب العين وهي شعر الجفن
قوله فقال كذبت اي قال رفاعة كذبت يعني امرأته قوله انى لانفضها نفض الاديم بالنون والفاء
والضاد المعجمة وهو كناية عن كمال قوة المباشرة قوله نفض الاديم اي كنفض الاديم قوله
ناشز من النشوز وهو امتناع المرأة من زوجها انما قال ناشز ولم يقل ناشزة لانها من خصائص

النساء كحائض وطامث فلا حاجة الى التاء الفارقة **قوله** لم تحلي بكسر الحاء ويروى لا تحلين ووجه هذه الرواية ان لم بمعنى لا والمعنى ايضا عليه لان لا للاستقبال وقال الاخفش ان لم يجئ بمعنى لا وانشد * لولا فوارس من قيس واسرتهم * يوم الصليفاء لم يوفون بالجار * **قوله** والاسرة بضم الهمزة الرهط **قوله** اولم تصلحي له شك من الراوي اي لرفاعة **قوله** حتى يذوق فان قلت كيف يذوق والآلة كالهدبة قلت قد قيل انها كالهدبة في رقتها وصغرها بقرينة الابنين اللذين معه ولقوله انفضها ولانكاره صلى الله تعالى عليه وسلم عليها **قوله** عسيلتك قدم الكلام فيه في كتاب النكاح وهو مصغر عسلة لان العسل فيه لغتان التأنيث والتذكير وقيل انما انثه لانه اراد النطفة وضعفه النووي قال لان الانزال ليس بشرط وانما هي كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وقد ورد حديث مرفوع من حديث عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال العسيلة الجماع **قوله** فقال بنوك فيه اطلاق اللفظ الدال على الجمع على التثنية وقد ذكرنا آنفا ان في رواية وهيب بنون له **قوله** هذا الذي تزعمين ما تزعمين وبعبره رواية وهيب هذا الذي تزعمين انه كذا وكذا وهو كناية عما ادعت عليه من العنة **قوله** فوالله لهم اشبه به اي الابن اشبه به اي بعبد الرحمن من الغراب بالغراب واثبت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيه الحكم بالدليل حيث استدل بشبههما له على كذبها ودعواها * وفيه ان للزوج ضرب زوجته عند نشوزها عليه وان اثر ضربه في جلدها ولا حرج عليه في ذلك * وفيه ان للنساء ان يطالبن ازواجهن عند الامام بقلة الوطئ ولا عار عليهن في ذلك * وفيه ان الزوج اذا ادعى عليه بذلك ان يخبر بخلافه ويعرب عن نفسه الا ترى الى قوله يا رسول الله والله اني لانفضها نفض الاديم وهذه الكناية من الفصاحة العجيبة وهي ابلغ في المعنى من الحقيقة * وفيه دليل على الحكم بالقافة والحاقه بقوم واستدلوا في ذلك بقوله تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم) وخبر الواحد لا يعارض نص القرآن ﴿ص﴾ باب الثياب البيض ﴿ش﴾ اي هذا باب فيه ذكر الثياب البيض وهي من افضل الثياب وهي لباس الملائكة الذين نصروا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد وغيره وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يلبس البياض ويحض على لباسه ويأمر بتكفين الاموات فيه وقد صح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال البسوا من ثيابكم البياض فانها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان والحاكم ايضا ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن سعد قال رأيت بشمال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويمينه رجلين عليهما ثياب بيض يوم احد ما رأيتهما قبل ولا بعد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم الحنظلي هو ابن راهويه ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة [illegible] ومسعر بكسر [illegible] وسكون السين المهملة وبالعين المهملة وبالراء ابن كدام الكوفي وسعد بن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سعد بن ابي وقاص والحديث قد مضى في غزوة احد في باب (اذ همت طائفتان منكم) فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده عن سعد بن ابي وقاص الى آخره **قوله** رجلين قالوا هما جبرائيل وميكائيل وقال الكرماني او اسرافيل [illegible] احد [illegible] اسرافيل [illegible]

من غير برهان وكان الملكان تشكلا بشكل رجلين يومئذ **قوله** قال مبني على الضم وكذلك بعد لانهما اذا حذف منهما المضاف اليه يبنيان على الضم تقديره قبل ذلك ولا بعد ذلك ﴿ ص

حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر حدثه ان ابا الاسود الدئلي حدثه ان اباذر حدثه قال اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر وكان ابو ذر اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابي ذر قال ابو عبد الله هذا عند الموت او قبله اذا تاب وندم وقال لا اله الا الله غفر له

ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المقعد البصري وعبد الوارث ابن سعيد والحسين هو المعلم وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء القاضي مرو ويحيى بن يعمر بلفظ مضارع العمارة بفتح الميم كان ايضا قاضيها وابو الاسود ظالم بن عمرو الدؤلي بضم الدال المهملة وفتح الهمزة وهو اول من تكلم في النحو باشارة علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والرجال كلهم بصريون وابو ذر جندب بن جنادة والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن زهير بن حرب وغيره **قوله** وعليه ثوب ابيض الواو فيه للحال وفائدته ذكر الثوب والنوم والاستيقاظ تقرير التثبت والاتقان فيما يرويه في آذان السامعين ليتمكن في قلوبهم **قوله** وان زنى حرف الاستفهام فيه مقدر والمعاصي نوعان ما يتعلق بحق الله تعالى كالزنا وبحق الناس كالسرقة **قوله** على رغم انف ابي ذر من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره اوذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب واما تكرير ابي ذر فللاستعظام شأن الدخول مع مباشرة الكبائر وتعجبه منه واما تكرير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلانكار استعظامه وتحجيره واسعا فان رحمته واسعة على خلقه واما حكاية ابي ذر قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على رغم انف ابي ذر فللشرف والافتخار وفيه ان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان وانها لا تحبط الطاعة وان صاحبها لا يخلد في النار وان عاقبته دخول الجنة قال الكرماني مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل الجنة واجاب بقوله هذا الشرط للمبالغة فالدخول له بالطريق الاولى نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه **قوله** قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه **قوله** هذا اشارة الى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة واراد به تفسير هذا الحديث وهو انه محمول على ان من وحد ربه ومات على ذلك تائبا من الذنوب التي اشير اليها في الحديث دخل الجنة وقال ابن التين قول البخاري هذا خلاف ظاهر الحديث ولو كانت التوبة شرطا لم يقل وان زنى وان سرق والحديث على ظاهره وان مات مسلما دخل الجنة قبل النار او بعدها انتهى قلت نعم ظاهر قول البخاري انه لم يوجب المغفرة الا لمن تاب فظاهر هذا يوهم انفاذ الوعيد لمن لم يتب وايضا يحتاج تفسير البخاري الى تفسير آخر وذلك ان التوبة والندم انما ينفع في الذنب الذي بين العبد وربه واما مظالم العباد فلا تسقطها عنه التوبة الا بردها الى اربابها او عفوهم ومعنى الحديث ان مات على التوحيد دخل الجنة وان ارتكب الذنوب ولا يخلد في النار * وفيه رد على المبتدعة من الخوارج والمعتزلة الذين يدعون وجوب

حلود من مات من مرتكبي الكبائر من غير توبة في النار ﴿ ص ﴾ باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم لبس الحرير وفي بيان حكم افتراشه قوله للرجال يتعلق بالاثنين جميعا وهو قيد يخرج النساء قوله وقدر اي وفي بيان قدر ما يجوز استعماله للرجال قوله منه اي من الحرير ولم يذكر في شرح ابن بطال زيادة افتراشه لانه ترجم للافتراش مستقلا كما سيأتي بعد ابواب والحرير معروف وهو عربي وسمي بذلك لخلوصه يقال لكل خالص محرر وحررت الشيء خلصته من الاختلاط بغيره وقيل هو فارسي معرب ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت ابا عثمان النهدي اتانا كتاب عمر رضي الله تعالى عنه ونحن مع عتبة بن فرقد باذربيجان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الحرير الا هكذا واشار باصبعيه اللتين تليان الابهام قال فيما علمنا انه يعني الاعلام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن فرقد بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة السلمي ابو عبد الله قال ابو عمر وله صحبة ورؤية وكان امير العمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على بعض فتوحات العراق وروى شعبة عن حصين عن امرأة عتبة بن فرقد ان عتبة غزا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غزوتين والحديث اخرجه البخاري ايضا عن احمد بن يونس وعن مسدد وعن الحسن بن عمر في هذا الباب عن كلهم واخرجه مسلم ايضا في اللباس عن احمد بن يونس وعن جماعة آخرين واخرجه ابو داود فيه عن موسى بن اسماعيل واخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابن ماجة في الجهاد وفي اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة واذربيجان هو الاقليم المعروف وقال الكرماني ما وراء العراق قلت ليس كذلك بل العراق جنوبيها عند ظهر حلوان وشيء من حدود الجزيرة وشماليها جبال القبق وغربيها حدود بلاد الروم وشيء من الجزيرة وشرقيها بلاد الجبل وتبا... بلاد الديلم وهي اسم لبلاد تبريز وتبريز اجل مدنها وهي بفتح الالف المقصورة وسكون الدال المعجمة وكسر الراء والباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الجيم ثم الف ونون وقال الكرماني واهلها يقولون بفتح الهمزة والمد وفتح المعجمة واسكان الراء وفتح الموحدة وبالالف وبالجيم والالف والنون وضبطه المحدثون بوجهين بفتح الهمزة بغير المد واسكان المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتانية وبمد الهمزة وفتح المعجمة قلت العمدة في ذلك على ضبط اهلها وقال النووي هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري وقال لم يسمعه ابو عثمان من عمر رضي الله عنه بل اخبر عن كتابه وهذا الاستدراك باطل فان الصحيح جواز العمل بالكتاب وروايته عنه وذلك معدود عندهم في المتصل وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكتب الى امرائه وعماله و... ما ... وكتب عمر ... ... في الخاس... حلائق من الصحابة فدل على حصول الاتفاق منهم و... ... ... النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وصدق اليه ولم يلتفت روي عن جماعة من ... ... عمر بن الخطاب وابن عبد الله وابن عباس وعائشة وام سلمة رضي الله تعالى عنهم قوله نهى عن الحرير اي لبس الحرير قوله واشار اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ... تليان الابهام يعني السبابة والوسطى وصرح بذلك ... ...

يريد بالمستثنى الا علام بفتح الهمزة جمع علم وهو ماتحوره الفقهاء من التطريف والتطريز ونحوهما ووقع في رواية مسلم والاسماعيلي قال ابو عثمان فيما عتمنا انه يعني الاعلام وعتمنا بفتح العين المهملة والتاء المثناة من فوق يقال عتم اذا ابطأ وتأخر يعني ماابطأنا في معرفة انه اراد به الاعلام التي في الثياب واختلفوا في الحكمة في تحريم الحرير على الرجال فقيل السرف وقيل الخيلاء وقيل التشبه بالنساء وحكى ابن دقيق العيد عن بعضهم ان تعليل التحريم التشبه بالكفار ويدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث هو لهم في الدنيا وقال ابن العربي والذي يصح من ذلك ماهو فيه السرف وقال شيخنا السرف منهي عنه في حق الرجال والنساء وانما هو من زينة النساء وقد اذن للنساء في التزين ونهى الرجال عن التشبه بهن ولعن الشارع الرجال المتشبهين بالنساء وهذا الحديث حجة للجمهور بان الحرير حرام على الرجال وقال النووي الاجماع انعقد على ذلك وحكى القاضي ابوبكر بن العربي في المسألة عشرة اقوال* الاول انه حرام على الرجال والنساء وهو قول عبدالله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما * الثاني انه حلال للجميع (الثالث) حرام الا في الحرب* الرابع انه حرام الا في السفر * الخامس انه حرام الا في المرض* السادس انه حرام الا في الغزو * السابع انه حرام الا في العلم * الثامن انه حرام في الاعلى دون الاسفل اي افتراشه * التاسع انه حرام وان خلط بغيره * العاشر انه حرام الا في الصلاة عند عدم غيره وفيه حجة على اباحة قدر الاصبعين في الاعلام ولكن وقع عند ابي داود من طريق حماد بن سلمة عن عاصم الاحول في هذا الحديث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الحرير الا ماكان هكذا وهكذا اصبعين وثلاثة واربعة وروى مسلم من حديث سويد بن غفلة بفتح العين المعجمة والفاء واللام الخفيفة عن ابن عمر رضي الله عنه خطب فقال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاثا او اربع وكلمة او هنا للتنويع والتخيير واخرجه ابن ابي شيبة من هذا الوجه بلفظ ان الحرير لايصلح منه الا هكذا وهكذا وهكذا يعني اصبعين وثلاثا واربعا وقال شيخنا في حديث عمر رضي الله تعالى عنه حجة لمالك اصحابنا وانه لا رخص في الطرز والعلم في الثوب اذا زاد على اربعة اصابع وانه يجوز الاربعة فادونها وممن ذكره من اصحابنا البغوي في التهذيب وتبعه الرافعي والنووي انتهى وذكر الزاهدي من اصحابنا الحنفية ان العمامة اذا كانت طرتها قدر اربع اصابع من ابريسم من اصابع عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وذلك قيس شبر يرخص فيه والاصابع لاتضمومة كل الضم ولامنشورة كل النشر وقيل اربع اصابع كما هي على هيئتها وقيل اربع اصابع منشورة وقيل التحرز عن مقدار المنشورة اولى والعلم في مواضع قال بعضهم يجمع وقيل لايجمع واذا كان نظره الى الليح نصره فلابأس ان يشد على عينه خمارا اسود من ابريسم قال وفي العين الرمد اولى وقيل لايجوز وعن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه لابأس بالعلم من الفضة في العمامة قدر اربع اصابع ويكره من الذهب وقيل لايكره والذهب المنسوج في العلم كذلك وعن محمد لايجوز وفي جامع محمد عن الشيخ ابي محمد قيل لمالك ملاحف اعلامها حرير قدر اصبعين قال لااحبه وماأراه حراما * حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا عاصم عن ابي عثمان قال كتب الينا عمر رضي الله تعالى عنه ونحن باذربيجان ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا وصف لنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اصبعيه ورفع

زهير الوسطى والسبابة ش هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن أحمد
ابن يونس وهو أحمد بن عبد الله بن يونس نسب لجده وهو بذلك أشهر يروي عن زهير بن معاوية عن
أبي خيثمة الجعفي عن عاصم بن سليمان الأحول عن أبي عثمان عبد الرحمن المذكور **قوله** كتب
إلينا عمر هكذا في رواية الأكثر وكذا في رواية مسلم وفي رواية الكشميهني كتب إليه أي إلى عتبة بن فرقد
وكلتا الروايتين صحيحة لأنه كتب إلى الأمير لأنه هو الذي يخاطب به وكتب إليهم أيضا بالحكم **قوله**
ورفع زهير السبابة والوسطى وزاد مسلم في روايته وضمهما ص حدثنا مسدد حدثنا
يحيى عن التيمي عن أبي عثمان قال كنا مع عتبة فكتب إليه عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا يلبس الحرير في الدنيا إلا لم يلبس منه شيء في الآخرة ش هذا طريق
آخر أخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن سليمان بن طرخان التيمي إلى آخره **قوله** لا يلبس على
صيغة المجهول وكذلك قوله لم يلبس وهذا هكذا في رواية المستملي والسرخسي في الموضعين
وللنسفي في الأخيرة منه وفي رواية الكشميهني على صيغة بناء الفاعل في الموضعين والتقدير لا يلبس
الرجل الحرير ويروى لا يلبس أحد الحرير في الدنيا إلا لم يلبس منه شيئا في الآخرة وفي رواية
لمسلم لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة وقال بعضهم وأورده الكرماني بلفظ
إلا من لم يلبس قال وفي الأخرى إلا من ليس يلبس منه قلت لفظ الكرماني هكذا **قوله** إلا من
لم يلبس وفي بعضها إلا لم يلبس وفي بعضها إلا ليس يلبس ص حدثنا الحسن بن عمر حدثنا معتمر
حدثنا أبي حدثنا أبو عثمان وأشار أبو عثمان بأصبعيه المسبحة والوسطى ش هذا طريق آخر
أخرجه عن الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء أبي علي البلخي هكذا نص
عليه الكلاباذي وآخرون وعن ابن عدي هو ابن عمرو بن إبراهيم العبدي وليس بشيء ومعتمر
يروي عن أبيه سليمان التيمي وسليمان عن أبي عثمان المذكور وأبو عثمان يروي عن كتاب عمر
رضي الله تعالى عنه وزاد هذه الزيادة والمسبحة بكسر الباء الموحدة المشددة وهي السبابة وهي
التي تلي الإبهام وسميت بالسبابة لأن الناس يشيرون بها عند السب وسميت بالمسبحة لأن المصلي
يشير بها إلى التوحيد وتنزيه الله تعالى عن الشريك ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بماء في إناء من فضة فرماه به
وقال إني لم أرمه إلا أني نهيته فلم ينته قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذهب والفضة
والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة ش مطابقته للترجمة من حيث أن
المفهوم منه عدم جواز استعمال هذه الأشياء للرجل [illegible] استعمال [illegible] الحرير
والديباج للرجل [illegible] استدل به على تحريم الشرب في الإناء الفضة وهو حرام على النساء والرجال
جميعا وكون الحرير كذلك وأجيب بأن الخطاب منه للمذكر ودخول الإناث فيه مختلف فيه
والراجح عند الأصوليين عدم دخولهن قلت هذا الجواب [illegible]
[illegible]
[illegible]
والحديث [illegible]
شعبة [illegible]

الا كاسرة والدهقان بكسر الدال على المشهور وبضمها وقيل بفتحها وهو عرب وهو زعيم الفلاحين وقيل زعيم القرية وهو عجمى معرب وقيل باصالة النون وزيادتها **قوله** ولهم اى وللكفار قال الكرمانى هذا بيان الواقع لانجويز لهم لانهم مكلفون بالفروع وفيه خلاف وظاهر الحديث يدل على انهم ليسوا بمكلفين بالفروع ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال شعبة فقلت اعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال شديدا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا فلن يلبسه فى الآخرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضحها لان الترجمة ليس فيها بيان الحكم والحديث من افراده **قوله** قال شعبة فقلت اى قلت لعبد العزيز اعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى اسمع انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية على بن الجعد عن شعبة سألت عبد العزيز بن صهيب عن الحرير فقال سمعت انسا فقلت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال شديدا اى قال عبد العزيز على سبيل الغضب الشديد فى سؤاله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى لاحاجة الى هذا السؤال اذ القرينة او السؤآل مشعر بذلك قاله الكرمانى وقال بعضهم يحتمل ان يكون تقريرا لكونه مرفوعا اى احفظه حفظا شديدا ثم نقل ما ذكرناه عن الكرمانى ثم قال كذا ووجهه غير وجيه قلت الذى قاله هو غير وجيه والاوجه ما ذكره الكرمانى ليتأمله من له ادنى تأمل **قوله** فلن يلبسه فى الآخرة هو على تقدير انه ينساه او بزوال شهوته من نفسه او يكون ذلك فى وقت دون وقت ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال سمعت ابن الزبير يخطب يقول قال محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا الآن وثابت هو البنانى وابن الزبير هو عبد الله والحديث اخرجه النسائى فى الزينة وفى التفسير عن قتيبة عن حماد بن زيد به **قوله** يخطب زاد النسائى وهو على المنبر وفى رواية احمد عن عفان عن حماد يخطب خطبنا **قوله** قال محمد صلى الله تعالى عليه وسلم هذا مرسل ابن الزبير ومراسيل الصحابة محتج بها عند الجمهور من الذين يحتجون بالمراسيل لانه مابين كون عبد الواحد منهم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او عن صحابى آخر فان قلت يحتمل ان يكون عن تابعى لوجود بعض الرواية عن بعض الصحابة عن بعض التابعين قلت هذا نادر والنادر كالمعدوم **قوله** لم يلبسه تكلمة لم يقف بعضهم لن يلبسه فى الآخرة كذا فى جميع الطرق عن ثابت من تكلمة ان وهو اوضح فى الى قلت وجدت فى غالب النسخ لم يلبسه تكلمة لم ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن الجعد اخبرنا شعبة عن ابى ذبيان خليفة بن كعب قال سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر رضى الله عنه يقول قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة وقال لنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن يزيد قالت معاذة اخبرتنى ام عمرو بنت عبد الله سمعت عبد الله ابن الزبير رضى الله عنهما سمع عمر رضى الله تعالى عنه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن على بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبيد الجوهرى البغدادى روى البخارى عنه بلا واسطة حديثا قال الحارث ... آخر ... بالثاء المثلثة وبالنون وابو ذبيان بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وبالياء آخر الحروف وبالنون واسمه خليفة بن كعب التميمى البصرى

وماله في البخاري سوى هذا الموضع وقد وثقه النسائي ووقع في رواية علي بن السكن عن الفربري
عن أبي ظبيان بمعجمة بدل الدال قالوا وهو خطأ وأشد خطأ منه في رواية أبي زيد المروزي عن الفربري
عن أبي دينار بكسر الدال المهملة وبالياء آخر الحروف الساكنة ونون وبعد الألف راء وقد نبه على ذلك
أبو محمد الأصيلي **قوله** سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر يقول وقع في رواية النضر بن شميل عن شعبة
حدثنا خليفة بن كعب سمعت عبد الله بن الزبير يقول لا تلبسوا نساءكم الحرير فإني سمعت عمر رضي
الله تعالى عنه أخرجه النسائي من طريق جعفر بن ميمون عن خليفة بن كعب فلم يذكر عمر في إسناده
وشعبة أحفظ من جعفر بن ميمون **قوله** لم يلبسه وفي رواية الكشميهني لن يلبسه والمحفوظ من هذا الوجه
لم وكذا أخرجه مسلم والنسائي وزاد النسائي في رواية جعفر بن ميمون في آخره ومن لم يلبسه
في الآخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى (ولباسهم فيها حرير) وهذه الزيادة مدرجة في الخبر وهي
موقوفة على ابن الزبير بين ذلك النسائي أيضاً من طريق شعبة فذكر مثل سند حديث الباب وفي آخره
قال ابن الزبير فذكر الزيادة وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق علي بن الجعد عن شعبة ولفظه فقال ابن
الزبير من رأيه ومن لم يلبس الحرير في الآخرة لم يدخل الجنة وذلك لقوله تعالى (ولباسهم فيها حرير) **قوله**
وقال لنا أبو معمر هذا طريق آخر من رواية ابن الزبير عن عمر رضي الله تعالى عنه أخرجه
عن أبي معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج أحد شيوخه بطريق المذاكرة حيث لم يصرح بالتحديث
عنه وعبد الوارث هو ابن سعيد ويزيد من الزيادة قال الغساني هو يزيد الرشك بكسر الراء وسكون
الشين المعجمة وبالكاف ومعناه القسام كان يقسم الدور ويمسح بمكة مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة بالبصرة
ومعاذة بضم الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة بنت عبد الله العدوية البصرية وأم عمرو بنت عبد الله
ابن الزبير بن العوام الأسدية سمعت أباها عبد الله بن الزبير وابن الزبير سمع عمر رضي الله تعالى عنه وعمر
سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية الإسماعيلي سمعت من عبد الله بن الزبير يقول في خطبته
أنه سمع عمر بن الخطاب **قوله** نحوه أي نحو الحديث المذكور وعند الإسماعيلي بلفظ فإنه لا يكساه في
الآخرة وله من طريق شيبان بن فروخ عن عبد الوارث فلا كساه الله في الآخرة وروى أحمد من
حديث جابر عن خالته أم عثمان عن جويرية قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لبس
ثوب حرير ألبسه الله عز وجل ثوباً من النار يوم القيامة ﴿ص﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا عثمان
بن عمر حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عمران بن حطان قال سألت عائشة رضي الله
تعالى عنها عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسله قال فسألته فقال سل ابن عمر قال فسألت ابن عمر
فقال أخبرني أبو حفص يعني عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال إنما يلبس
الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة فقلت صدق وما كذب أبو حفص على رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث إنه يوضحها وعثمان بن عمر ابن فارس
البصري العبدي وعلي بن المبارك الهنائي البصري وعمران بكسر العين المهملة ابن حطان بكسر
الحاء المهملة وتشديد الطاء المهملة وبالنون السدوسي كان رأس الخوارج وشاعرهم وهو
الذي مدح ابن ملجم قاتل علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه بالأبيات المشهورة فإن قلت كان تركه
من الواجبات وكيف يقبل قول من يمدح قاتل علي رضي الله تعالى عنه قلت قال بعضهم إنما أخرج
له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صدوق اللهجة متديناً انتهى قلت ليس

البخاري حجة في تخريج حديثه ومن أين كان له صدق اللهجة وقد أفحش في الكذب في مدحه ابن
ملجم اللعين والمتدين كيف يفرح بقتل مثل علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه حتى يمدح
قاتله وليس له في البخاري إلا هذا الموضع **قوله** من لا خلاق له أي لا نصيب له في الآخرة وقيل لا حرمة
له **قوله** فقلت صدق إلى آخره القائل هو عمران بن حطان المذكور **ص** وقال عبد الله
ابن رجاء حدثنا حرب عن يحيى حدثني عمران وقص الحديث **ش** هذا طريق آخر في
الحديث المذكور أخرجه عن عبد الله بن رجاء الجبلي والظاهر أخذه عن شيوخه مذاكرة ولم يصرح بالتحديث
عنه وأراد بهذه الرواية تصريح يحيى بتحديث عمران له بهذا الحديث وحرب ضد الصلح قال
الكرماني قال صاحب الكاشف حرب هو ابن ميمون أبو الخطاب روى عنه ابن رجاء وقال بعضهم
حرب هو ابن شداد ورد على الكرماني ما ذكره بقوله وهو عجيب فإن صاحب الكاشف لم يرقم
لحرب بن ميمون علامة البخاري ولا يلزم من كون عبد الله بن رجاء روى عنه أن لا يروي عن حرب
ابن شداد بل روايته عن حرب بن شداد موجودة في غير هذا قلت العجب هو ما ذكره من وجهين
(أحدهما) أن قول صاحب الكاشف لم يرقم لحرب بن ميمون علامة البخاري غير مسلم لم لا يجوز أن يكون
قد رقمه وامحى ولم يطلع هو عليه أو يكون قد نسي الرقم له * الثاني أن قوله ولا يلزم إلى آخره غير
متوجه في الجواب لأن له أن يقول ولا يلزم من كون عبد الله بن رجاء روى عنه أن لا يروي عن حرب
ابن ميمون ويحيى هو ابن أبي كثير وعمران هو ابن حطان المذكور **قوله** وقص الحديث أي الحديث
المذكور وهو ما ساقه النسائي موصولا عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجاء بلفظ من لبس
الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الآخرة **ص** * باب * من مس الحرير من غير لبس
ش أي هذا باب في بيان من مس الحرير وتعجب منه ولم يلبس وأراد البخاري بهذه
الترجمة الإشارة إلى أن الحرير ولبسه حرام ومسه غير حرام وكذا بيعه والانتفاع بثمنه **ص**
ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **ش**
أي يروى في مس الحرير من غير لبس عن محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة
وسكون الياء آخر الحروف وبالدال نسبة إلى زبيد وهو منبه بن صعب وهو زبيد الأكبر وإليه
يرجع قبائل زبيد والزبيدي هذا صاحب الزهري محمد بن مسلم وذكر الدارقطني حديثه في كتاب
الأفراد والغرائب أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أهديت له حلة من استبرق فجعل ناس
يلمسونها بأيديهم ويتعجبون منها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تعجبكم هذه فوالله لمناديل
سعد في الجنة أحسن منها وقال الدارقطني تفرد به محمد بن الوليد عن الزهري ولم يروه غير عبد الله
ابن سالم الحمصي **ص** حدثنا عبد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء رضي الله
تعالى عنه قال أهدي للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونتعجب منه فقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أتعجبون من هذا قلنا نعم قال مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا
ش مطابقته للترجمة في قوله فجعلنا نلمسه ونتعجب منه وعبد الله بن موسى أبو محمد العبسي
الكوفي وإسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحق عمرو السبيعي وإسرائيل يروي عن جده أبي إسحق
عن البراء بن عازب والحديث مر في باب مناقب سعد بن معاذ فإنه أخرجه هناك عن محمد بن بشار
عن غندر عن شعبة عن أبي إسحق إلى آخره أما الثوب المذكور فقد أهداه إلى النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم اكيدر صاحب دومة واما وجه تخصيص سعد بن معاذ بالذكر فلكونه سيد الانصار ولعل اللامس المتعجب من الانصار او كان يحب ذلك الجنس من الثوب واما تخصيص المناديل بالذكر فلكونها تمتهن فيكون ما فوقها اعلى منها بطريق الاولى ﴿ ص ﴾ * باب * افتراش الحرير ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم افتراش الحرير هل هو حرام كلبسه ام لا وحكمه انه حرام كلبسه وفيه خلاف نذكره ان شاء الله تعالى وحديث الباب يوضح الحكم فى الترجمة ﴿ ص ﴾ وقال عبيدة هو كلبسه ﴿ ش ﴾ عبيدة بفتح العين ابن عمرو السلمانى بسكون اللام ومذهبه انه لافرق بين لبس الحرير وافتراشه فانهما فى الحرمة سوآء ووصل تعليقه هذا الحارث بن ابى اسامة من طريق محمد بن سيرين قال قلت لعبيدة افتراش الحرير كلبسه قال نعم ﴿ ص ﴾ حدثنا على حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابى قال سمعت ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن ابى ليلى عن حذيفة قال نهانا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان نشرب فى آنية الذهب والفضة وان نأكل فيها ونهانا عن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وان نجلس عليه وعلى هو ابن المدينى ووهب بن جرير يروى عن ابيه جرير بن حازم بالمهملة والزاى الازدى وابن ابى نجيح اسمه عبد الله وابو نجيح بفتح النون وكسر الجيم اسمه يسار ضد اليمين وابن ابى ليلى هو عبد الرحمن واسم ابى ليلى يسار مثل اسم ابى نجيح والحديث مضى فى الاطعمة وفى الاشربة فى موضعين وفى اللباس فى موضعين ومضى الكلام فيه وليس فى هذا كله لفظ وان نجلس عليه الا ههنا وهو من مفردات البخارى ولهذا لم يذكره الحميدى واحتج به الجمهور من المالكية والشافعية على تحريم الجلوس على الحرير واجازه ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه وابن الماجشون وبعض الشافعية وعبد العزيز بن ابى سلمة وابنه عبد الملك فانهم احتجوا بما رواه وكيع عن مسعر عن راشد مولى بنى تميم قال رأيت فى مجلس ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفقة حرير وابن سعد اخبرنا عبد الوهاب بن عطاء عن عمرو بن ابى المقدام عن مؤذن بنى وداعة قال دخلت على ابن عباس وهو متكئ على مرفقة حرير وسعيد ابن جبير عند رجليه وهو يقول له انظر كيف تحدث عنى فانك حفظت عنى كثيرا واجابوا بان لفظ نهى ليس صريحا فى التحريم ويحتمل ان يكون النهى ورد عن مجموع اللبس والجلوس لا عن الجلوس بمفرده وايضا ان الجلوس ليس بلبس فان قالوا فى حديث انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول مالبس قلنا معناه من طول ما استعمل لان لبس كل شئ بحسبه والرفقة بكسر الميم الوسادة ﴿ ص ﴾ * باب * القسى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان لبس الثوب القسى بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة وتشديد اليا وقال الكرمانى القسى منسوب الى بلدة يقال لها القس قلت القس كانت بلدة على ساحل البحر الملح بالقرب من دمياط كان ينسج فيها ثياب من الحرير والروم حرابة وقال ابو عبيد واصحاب الحديث يقولون القسى بكسر القاف واهل مصر يفتحونها وقال ابن سيدة القس والقس موضع ينسب اليه ثياب تجلب من نحو مصر وذكر الحسن بن محمد المهلبى المصرى ان القس لسان خارج من البحر عليه حصن يسكنه الناس بينه وبين الفرما عشرة فراسخ من جهة الشام قلت الفرما كذا وقال الكرمانى دلنى عليه مقرى دارانى موضع السين من القرآن الذى هو غليظ الابريسم وردءه وفى الموضع المسمى قريته بين بيس بكسر الباء المثناة من فوق وتشديد النون المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة بلدة كانت فى

جزيرة بساحل بحر دمياط وقد خربت وفى سنن ابى داود القس قرية بالصعيد ﴿ ص ﴾
وقال عاصم عن ابى بردة قال قلت لعلى ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر مضلعة
فيها حرير وفيها امثال الاترج و الميثرة كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف يصفرنها
﴿ ش ﴾ عاصم هو ابن كليب الجرمى بالجيم والراء مات سنة ثلاثين ومائة وابو بردة
بضم الباء الموحدة اسمه عامر بن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى وعلى هو ابن ابى
طالب رضى الله تعالى عنه وهذا التعليق طرف من حديث وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس
سمعت عاصم بن كليب عن ابى بردة وهو ابن ابى موسى الاشعرى عن على رضى الله تعالى عنه
قال نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن لبس القسى وعن المياثر قال فاما القسى ~~فثياب~~
مضلعة الحديث قوله اتتنا من الشام او من مصر وفى رواية مسلم من مصر والشام قوله مضلعة
فيها حرير اى فيها خطوط عريضة كالاضلاع وقال الكرمانى وتضليع الثوب جعل وشيه على
هيئة الاضلاع غليظة معوجة قوله الاترج بتشديد الجيم ويقال له الاترنج ايضا بتخفيف الجيم
قبلها نون ساكنة قوله و الميثرة بكسر الميم وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة من الوثارة
وهى اللين ووزنها مفعلة واصلها موثرة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها ويجمع على مياثر
ومواثر قوله كانت النساء تصنعه لبعولتهن اى لازواجهن والبعولة جمع بعل وهو الزوج توضع على
السروج تكون من الحرير وتكون من الصوف قوله مثل القطائف جمع قطيفة وهى الكساء
المخمل وقيل هى الدثار قوله يصفرنها من التصفير وروى يصفونها اى يجعلونها كالصفة اى
صفة السرج قال ابو عبيد هى كانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقال الهروى الميثرة
مرفقة تتخذ لصفة السرج وكانوا يحمرونها وفى المحكم الميثرة الثوب تحلل بها الثياب فتعلوها وقيل
هى اغشية السروج تتخذ من الحرير ويكون من الصوف وغيره وقيل هى شئ كالفراش الصغير
تتخذ من الحرير وتحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب على البعير تحته فوق الرحل ﴿ ص ﴾ وقال
جرير عن يزيد فى حديثه القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع
قال ابو عبد الله عاصم اكثر واصح فى الميثرة ﴿ ش ﴾ اختلف الشراح فى جرير هذا وفى شيخه
فقال الكرمانى جرير هذا بالجيم هو ابن حازم المذكور آنفا يعنى المذكور فى سند الحديث الذى
مضى قبل هذا الباب وهو قوله حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابى وابوه هو حازم بالحاء المهملة
والزاى وقال بعضهم هو جرير بن عبد الحميد واما شيخه فضبطه الحافظ الدمياطى رحمه الله بخط يده
على حاشية نسخته بضم الباء الموحدة وفتح الراء وهو بريد بن عبد الله بن ابى بردة بن ابى موسى
الاشعرى وضبطه الحافظ المزى فى تهذيبه بالياء آخر الحروف وقال انه يزيد بن ابى زياد القرشى
وذكر ان البخارى روى له معلقا وروى له فى رفع اليدين والادب وروى له مسلم مقرونا بغيره وان
احدا ممن ضعفه وان العجلى قال هو جائز الحديث وبه كان آخره يلقن وقال الكرمانى ويزيد
من الزيادة ابن رومان بضم الراء وسكون الواو وبالميم والنون مولى آل الزبير بن العوام ونسب
بعضهم الوهم الى الدمياطى فى ضبطه بريده بالباء الموحدة ورد على الكرمانى فى ضبطه جرير بن
حازم وفى ضبط شيخه انه يزيد بن رومان وادعى ان جريرا هو ابن عبد الحميد وان شيخه هو يزيد
ابن ابى زياد واعتمد فيه انه على حديث وصله ابراهيم الحربى فى غريب الحديث له عن عثمان بن ابى شيبة

عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن ابي زياد عن الحسن بن سهل قال القسية ثياب مصلعة الحديث قلت كل من الحافظين المذكورين صاحب ضبط واتقان فلا يظن فيهما الا انهما حررا هذا الموضع كما ينبغي واما الكرماني فانه ايضا لم ينقل ماذكره من عند رأيه ولم يكن الا ووقف على نسخة معتمدة او على كتاب من هذا الفن ومع هذا الاحتمال باق في الكل والله اعلم **قوله** والميثرة جلود السباع هذا لا يوجد الا في بعض نسخ البخاري وقال النووي تفسير الميثرة بالجلود قول باطل مخالف للمشهور الذي اتفق عليه اهل الحديث وقال الكرماني جلود السباع لم تكن منهية واجاب بقوله اما ان يكون فيها الحرير واما ان يكون من جهة اسراف فيها واما لانها من زي المترفين وكان كفار العجم يستعملونهما **قوله** قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه **قوله** عاصم اكثر اي رواية عاصم بن كليب المذكور اكثر طرقا واصح من رواية يزيد المذكور وهذا اعني قوله وقال ابو عبد الله الى آخره لم يقع في رواية ابي ذر ولا في رواية النسفي ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء حدثنا معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال نهانا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن المياثر الحمر وعن القسي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وعن القسي ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي وسفيان هو الثوري والحديث طرف من حديث اوله امرنا بسبع ونهانا عن سبع وسيأتي تمامه بعد ابواب **قوله** نهانا في رواية الكشميهني نهى **قوله** عن المياثر الحمر بضم الحاء المهملة وسكون الميم ذكره لبيان ما كان هو الواقع وقال ابو عبيد المياثر الحمر التي نهى عنها كانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقال ابن بطال كلامه يدل على انها لم تكن من حرير او ديباج وكانت من صوف احمر فانه يجوز الركوب عليها وليس النهي عنها كالنهي عنها اذا كان منهما وقال ابن وهب سئل مالك عن ميثرة ارجوان تركب عليها قال ما اعلم حراما ثم قرأ (قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده) والارجوان صبغ احمر وقال الخطابي وذكر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا اركب الارجوان والارجوان الاحمر واراه اراد به المياثر الحمر وقد تتخذ من ديباج وحرير وقد ورد فيها النهي لما في ذلك من السرف وليست من لباس الرجال وروى ابو داود من حديث قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا اركب الارجوان ولا البس المعصفر ولا البس القميص المكفف بالحرير وروى ابو يعلى الموصلي في مسنده من حديث ابن عباس قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن خواتيم الذهب والقسية والميثرة الحمراء المصبغة من العصفر ﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ ما رخص للرجال من الحرير للحكة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما رخص للرجال من لبس الحرير لاجل الحكة اي الجرب ﴿ ص ﴾ حدثني محمد اخبرنا وكيع اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال رخص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن في لبس الحرير لحكة بهما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام كذا وقع في رواية علي بن السكن ووقع في رواية الاكثرين محمد مجردا عن نسبه والحديث مضى في الجهاد عن مسدد واخرجه مسلم في اللباس عن ابي بكر عن وكيع وعن غيره **قوله** للزبير وهو زبير بن العوام وعبد الرحمن هو ابن عوف **قوله** لحكة بهما اي لاجل حكة حصلت بهما اي بالبدنين ووقع في الوسيط للغزالي ان الذي رخص له في لبس الحرير حمزة بن عبد المطلب وهو غلط ووقع في الشيخي في وجه بن ارخصة خاصة بالزبير وعبد الرحمن وفي التوضيح ربن العربي

حكاية صاحب التنبيه وجها انه لايجوز لبسه للحاجة المذكورة ولم يحكه الرافعي وصاحب البيان الاعتنه وقد تعلل على بعده باختصاص الرخصة بالمذكورين وفرق بعض اصحابنا بجوزه في السفر دون الحضر لرواية مسلم ان ذلك كان في السفر وهذا الوجه خصه في الروضة بالقمل وليس كذلك فقد نقله الرافعي في الحكة والاصح جوازه سفرا وحضرا وابعد من قال باختصاصه بالسفر وان اختاره ابن الصلاح لظاهر الحديث الذي رواه مسلم والبخاري انه صلى الله تعالى عليه وسلم ارخص لهما لماشكيا القمل في غزاة لهما ﴿ ص ﴾ باب ✽ الحرير للنساء ﴿ ش ﴾

اي هذا باب في بيان استعمال الحرير في اللبس للنساء ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة (ح) وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي رضي الله تعالى عنه قال كساني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حلة سيراء فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فرأيت الغضب الى آخره اخرجه من طريقين (الاول) عن سليمان بن حرب عن شعبة عن عبدالملك بن ميسرة الى آخره (والثاني) عن محمد بن بشار عن غندر وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة عن عبدالملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف ثم سين مهملة الهلالي اي زيد الزراد براي وراء مشددة وزيد بن وهب الجهني الثقة المشهور من كبار التابعين وماله في البخاري عن علي سوى هذا الحديث والحديث مضى في الهبة في باب ماتكره لبسها فانه اخرجه عن حجاج بن منهال عن شعبة قال اخبرني عبدالملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله تعالى عنه الى آخره ومضى ايضا في النفقات في باب كسوة المرأة بالمعروف فانه اخرجه فيه ايضا عن حجاج عن شعبة الى آخره **قوله** عن زيد بن وهب كذا لاكثر الرواة ووقع في رواية علي بن السكن وحده عن النزال بن سبرة بدل زيد بن وهب قالوا انه وهم كأنه انتقل من حديث الى حديث لان رواية عبدالملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن علي رضي الله تعالى عنه انما هي في الشرب قائما وقد تقدم في الاشربة **قوله** حلة سيراء فسر عمر ان الحلة ازار ورداء وقال ابن الاثير الحلة ثوبان اذا كانا من جنس واحد والسيراء بكسر السين المهملة وفتح الياء آخر الحروف والراء مع المد قال الخليل ليس في الكلام فعلاء بكسر اوله سوى سيراء وحولاء وهو الماء الذي يخرج على رأس الولد والعنباء لغة في العنب وقال مالك هو الوشي من الحرير والوشي بفتح الواو وسكون الشين المعجمة بعدها ياء آخر الحروف وقال الاصمعي ثياب فيها خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتسيير الخطوط فيها وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير وقيل مختلف الالوان فيه خطوط ممتدة كأنها السيور وقال الجوهري برد فيه خطوط صفر واختلف في حلة سيراء هل هو بالاضافة ام لا فوقع عند الاكثر بتنوين حلة على ان السيراء عطف بيان او صفة وجزم القرطبي بانه الرواية وقال الخطابي قالوا حلة سيراء كما قالوا ناقة عشراء ونقل عياض عن ابي مروان بن سراج انه بالاضافة قال وكذا ضبطناه عن متقني شيوخنا وقال النووي انه قول المحققين ومتقني العربية وانه من اضافة الشيء الى صفته كما قالوا ثوب خز **قوله** فخرجت فيها وفي رواية ابي صالح عن علي فلبستها **قوله** فرأيت الغضب في وجهه اي في وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وزاد مسلم في روايته ابي صالح فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت

بها اليك لتشققها خمرا بين النساء وفي آخرى شققتها خمرا بين الفواطم وقال ابن قتيبة المراد بالفواطم فاطمة بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفاطمة بنت اسد بن هاشم ام علي رضي الله عنهما ولا اعرف الثالثة وقد روى الطحاوي حدثنا احمد بن داود قال حدثنا يعقوب بن حميد قال حدثنا عمران بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد عن ابي فاختة عن جعدة عن علي رضي الله تعالى عنه قال اهدى امير اذربيجان الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حلة مسيرة بحرير اما سداها واما لحمتها فبعث بها الي فاتيته فقلت يارسول الله البسها قال لا اكره لك ما اكره لنفسي اجعلها خمرا بين الفواطم قال فقطعت منها اربع خمر خمار الفاطمة بنت اسد بن هاشم ام علي بن ابي طالب وخمار الفاطمة بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وخمار الفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وخمار الفاطمة اخرى قد نسيتها انتهى وقال عياض لعلها فاطمة امرأة عقيل بن ابي طالب وهي بنت شيبة بن ربيعة وقيل بنت عتبة بن ربيعة **قوله** فشققتها بين نسائي اي قطعتها ففرقتها عليهن خمرا بضم الخاء المعجمة والميم جمع خمار بكسر اوله والخمار ما تغطي به المرأة رأسها والمراد بنسائي ما فسره في رواية ابي صالح حيث قال بين الفواطم قاله هكذا بعضهم قلت المراد بنساء النسائي اللاتي تقرب منه وهي الفواطم المذكورة ولهذا ذكره بالاضافة الى نفسه ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثني جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر رضي الله تعالى عنه رأى حلة سيرآء تباع فقال يارسول الله لو ابتعتها تلبسها للوفد اذا اتوك والجمعة قال انما يلبس هذه من لاخلاق له وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بعد ذلك الى عمر حلة سيرآء حرير كساها اياه فقال عمر كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت فقال انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله او تكسوها لان معناها لتعطيها غيرك من النساء بالهبة ونحوها فهذا يدل على انها حلال للنسآء وجويرية مصغر الجارية من اسماء الصبي بضم الصاد المعجمة والاسماء مشتركان بين الذكور والاناث والحديث ومضى في الجمعة في باب يلبس احسن ما يجد فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع الى آخره بتمامه ومضى ايضا في اول العيدين اخرجه عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبد الله الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** للوفد وفي رواية جرير بن حازم لوفود العرب **قوله** والجمعة وفي رواية سالم للعيد بدل الجمعة وجمع ابن اسحق عن نافع بالثلاثة رواه ابن اخرجه النسائي بلفظ فتجملت بها لوفود العرب اذا اتوك واذا خطبت الناس يوم عيد او غيره وتخصيص العرب بالذكر لكثرة وفودهم **قوله** من لاخلاق له اي من لا نصيب له يوم القيامة او من لا حظ له **قوله** كساها اياه اي كسى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحلة المذكورة اياه اي عمر هذا الاطلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك والا فقد ظهر من بقية الحديث انه لم يبعث بها اليه ليلبسها **قوله** او تكسوها قدم تفسيره آنفا وزاد مالك في آخر الحديث فكساها عمر اخا له بمكة مشركا وقد مضى في الجمعة من انه ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه رأى على ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم برد حرير سيرآء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن عمران بن بكار عن ابي اليمان به واخرجه الطحاوي من خمس طرق وفي بعضها عن الزهري عن انس رأيت على زينب بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بردا سيرآء من حرير وام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وقد رقية زوج

عثمان رضي الله تعالى عنهما ماتت في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سنة سبع من الهجرة وزينب بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هي اكبر بنات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهي التي ردها على زوجها ابي العاص بن الربيع حين اسلم قيل بنكاح جديد وقيل بنكاحها الاول ماتت سنة ثمان من الهجرة في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت حديث انس مضطرب قلت لا لان عادة الاخوات ان يلبس ريا واحدا فان قلت كيف تجوز رؤية انس بنات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت كان ذلك قبل بلوغ انس مبلغ الرجال وكان بلوغه في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالاجماع اوكان قبل نزول الحجاب فان قلت قال الطحاوي ان كان انس رأى ذلك في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيعارض حديث عقبة وهو الذي اخرجه النسائي وابن حبان وصححه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يمنع اهله الحرير والحلية وان كان بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان دليلا على نسخ حديث عقبة قلت قد طعن بعضهم على الطحاوي في هذا الترديد بما ملخصه انه خفي عليه موت ام كلثوم فانها ماتت في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما ذكرناه آنفا فدعوى المعارضة مردودة وكذا دعوى النسخ انتهى ويمكن ان يوجه كلام الطحاوي بان يقال معنى قوله وان كان بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي وان كان اخباره بذلك بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فعلى هذا تصح دعوى النسخ ثم ان الطاعن المذكور قال الجمع بينهما اي بين حديث انس وحديث عقبة بن عامر واضح بحمل النهي في حديث عقبة على التنزيه قلت حديث انس لا يعارضه حديث عقبة لان تصحيح البخاري اقوى من تصحيح غيره فالمعارضة تقتضي المساواة ﴿ص باب ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط ش﴾ اي هذا باب في بيان ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتجوز من التجوز وهو التخفيف وحاصل معناه انه كان يتوسع فلا يتضيق بالاقتصار على صنف واحد من اللباس وقيل ما يطلب النفيس والغالي بل يستعمل ما تيسر ووقع في رواية الكشميهني ما يتحرى ضبطه بعضهم بجيم وزاي مفتوحة مشددة بعدها الف وضابطه بعضها بالحاء المهملة والراء قوله والبسط ضبطه بعضهم بالباء الموحدة المضمومة وحده ثم قال وهو ما يبسط ويجلس عليه وقال الكرماني البسط جمع البساط فحينئذ لا يكون الباء الا مضمومة وضابط الصحيح الاهدى ﴿ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لبثت سنة وانا اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجعلت اهابه فنزل يوما منزلا فدخل الاراك فلما خرج سألته فقال عائشة وحفصة ثم قال كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقا من غير ان ندخلهن في شيء من امورنا وكان بيني وبين امرأتي كلام فاغلظت لي فقلت لها وانك لهناك قالت تقول هذا لي وابنتك تؤذي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتيت حفصة فقلت لها اني احذرك ان تعصي الله ورسوله وتقدمت اليها في اذاه فاتيت ام سلمة فقلت لها فقالت اعجب منك يا عمر قد دخلت في امورنا فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وازواجه فرددت وكان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون واذا غبت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وشهده اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من حول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك

غسان بالشام كما نخاف ان يأتينا فاشعرت الا بالانصارى وهو يقول انه قد حدث امر قلت له وما هو اجاء الغسانى قال اعظم من ذلك طلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نساءه فجئت فاذا البكاء من حجرهن كلها واذا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد صعد فى مشربة له وعلى باب المشربة وصيف فأتيته فقلت استأذن لى فاذن لى فدخلت فاذا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على حصير قد اثر فى جنبه وتحت رأسه مرفقة من ادم حشوها ليف واذا اهب معلقة وقرظ فذكرت الذى قلت لحفصة وام سلمة والذى ردت على ام سلمة فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلبث تسعا وعشرين ليلة ثم نزل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاذا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على حصير الى قوله ليف والحديث مضى مطولا جدا فى باب الغرفة والعلية ومضى ايضا فى التفسير فى سورة التحريم فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله عن سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين انه سمع ابن عباس الى آخره ومضى فى النكاح ايضا وسيجئ ايضا فى خبر الواحد ومضى الكلام فيه فى المظالم **قوله** تظاهر تا اى تعاضدتا وهما عائشة وحفصة **قوله** فدخل فى الاراك بفتح الهمزة وتخفيف الراء وهو الشجر المالح المراى دخل بها لقضاء الحاجة فاعلطت لى ويروى على **قوله** وانك لهناك اى انك فى هذا المقام ولك حد ان تعاطى على **قوله** ان تعصى الله ويروى ان تعصى من الاعصاب **قوله** وتقدمت اليها فى اذاه اى تقدمت اليها اولا قبل الدخول على غيرها فى قصة اذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وشانه اوتقدمت اليها فى اذى شخصها والايلام بدنها بالضرب ونحوه **قوله** فاتيت ام سلمة وهى زوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واسمها هند واتما اتاها عمر رضى الله تعالى لانها قرابته مثل ابنا خاله **قوله** اعجب بلفظ المتكلم **قوله** فرددت من التردد ويروى فردت من الرد ويروى فررت من الرور اى الخروج **قوله** وكان من حول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى من الملوك والحكام وغسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة بالدار قطنى اسم قبيلة **قوله** فاشعرت الا بالانصارى وهو يقول ويروى فاشعرت بالانصارى الاوهو يقول وكلاهما منقول عن الكشميهنى وقال الكرمانى فى حل السماوى فى كلها وهو يقول بدون كلمة الاستثناء ووجهه ان الا مقدرة والقرينة تدل عليه او كلمة ما زائدة اومصدرية ويقول مبتدأ وخبره بالانصارى اى شعورى ملتبس بالانصارى قائلا قوله اعظم انتهى قلت الاحسن ان يقال ما مصدرية والتقدير شعورى بالانصارى حال كونه قائلا اعظم من ذلك وقول الكرمانى ويقول مبتدأ فيه نظر لان الفعل لايقع مبتدأ الا بالتأويل **قوله** اجاء الغسانى الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار **قوله** اعظم من ذلك اى من مجئ غسان وهو ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طلق نساءه فان قلت كيف كان طلاقهن اعظم من توجه العدو واحتمال استيلائهم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

عليه وسلم قوله في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها وبالباء الموحدة وهي الغرفة قوله وصيف اي خادم وهو غلام دون البلوغ قوله مرفقة بكسر الميم وهي الوسادة قوله اهب بفتحتين جمع اهاب وهو الجلد مالم يدبغ قوله وقرظ بفتح القاف والراء المعجمة ورق شجر يدبغ به ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام انا معمر عن الزهري قال اخبرتني هند بنت الحرث عن ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الليل وهو يقول لا آله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتن ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة قال الزهري وكانت هند لها ازرار في كمها بين اصابعها ﴿ ش ﴾ وجه ذكر هذا الحديث في هذا الباب من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم حذر اهله وجميع المؤمنات من لباس رقيق الثياب الواصفة لاجسامهن بقوله كم من كاسية في الدنيا عاريه يوم القيمة وفهم منه ان عقوبة لابسة ذلك ان تعرى يوم القيمة وفيما حكاه الزهري عن هند يؤيد ذلك على ما يجئ وعبدالله بن محمد هو المسندي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر هو ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم وهند بنت الحرث الفراسية وقيل القرشية تحت معبد بن المقداد بن الاسود وام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسمها هند والحديث مضى في كتاب العلم في باب العلم والعظة بالليل فانه اخرجه هناك عن صدقة عن ابن عيينة عن معمر الى آخره ومضى في صلاة الليل وسيجئ في الفتن ايضا قوله ماذا استفهام متضمن لمعنى التعجب والتعظيم اي رأى في المنام ان ستقع بعده الفتن وتفتح لهم الخزائن او عبر عن الرحمة بالخزائن كقوله تعالى (خزائن رحمة ربك) وعن العذاب بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه قوله الحجرات ويروى الحجر باعتبار الجنس قوله عاريه بالجر اي كم كاسية عاريه عرفتها وبالرفع اي اللابسات رقيق الثياب التي لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات في الآخرة بفضيحة التعري او اللابسات للثياب النفيسة عاريات من الحسنات في الآخرة فهو حض على ترك السرف بأن يأخذ اقل الكفاية ويتصدق بما سوى ذلك قوله قال الزهري موصول بالاسناد المذكور اليه قوله لها ازرار جمع الزر كذا وقع للاكثرين ووقع في رواية ابي احمد الجرجاني ازار براء واحدة وقيل هو غلط والمعنى انها كانت تخشى ان يبدو من جسدها شئ بسبب سعة كمها وكانت تزرر ذلك لئلا يبدو منه شئ فيدخل في قوله كاسيه عاريه وقال الكرماني ما غرض الزهري من نقل هذه الحالة ثم اجاب بقوله لعله اراد بيان ضبطه واتقانه وقوته بعد ﴿ ص ﴾ باب * ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما يدعى للذي يلبس ثوبا جديدا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال حدثني ابي قال حدثتني ام خالد بنت خالد قالت اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء قال من ترون نكسوها هذه الخميصة فاسكت القوم قال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فالبسها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الى ويقول يا ام خالد هذا سنا والسنا بلسان الحبشة الحسن قال اسحق حدثتني امرأة من اهلي انها رأته على ام خالد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ابلي واخلقي وابو الوليد هشام بن عبدالملك الطيالسي وام خالد ابنة الزبير بن العوام بنت خالد بن سعيد بن العاص والحديث مضى في باب الخميصة السوداء

عن قريب **قوله** فاسكت من الاسكات بمعنى السكوت ويقال تكلم الرجل ثم سكت بغير الف واذا انقطع كلامه فلم يتكلم قلت اسكت وقال صاحب التوضيح واسكت بضم الهمزة قلت ليس كذلك **قوله** ابلى من الابلاء وهو جعل الثوب عتيقا واخلق من الاخلاق والخلوقة وهما بمعنى واحد قال الكرمانى قال هنا خميصة سوداء وقال فى الجهاد قميص اصفر ثم قال لا يمتنع الجمع بينهما اذ لا منافاة فى وجودهما **قوله** قال اسحق بن سعيد المذكور وهو موصول بالسند المذكور **قوله** رأته اى الثوب وارادت به الخميصة المذكورة فهذا دل على انها بقيت زمانا طويلا وروى النسائى وابن ماجة من حديث ابن عمر قال رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على عمر ثوبا فقال البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا واعله النسائى وصححه ابن حبان وروى ابوداود والترمذى وصححه من حديث ابى سعيد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسألك من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له واخرجه الحاكم ايضا وصححه وروى الترمذى ايضا من حديث عمر رفعه من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به فى حياتى ثم عمد الى الثوب الذى اخلق فتصدق به كان فى حفظ الله وفى كنف الله حيا وميتا وروى احمد والترمذى وحسنه من حديث معاذ بن انس رفعه من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولم يرو البخارى حديثا منها لانها لم تثبت على شرطه ﴿ ص ﴾ باب * التزعفر للرجال ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم التزعفر اى فى الجسد للرجال واحترز به عن النساء فانه يجوز لها وفى بعض النسخ باب النهى عن التزعفر للرجل وهذا اوضح واحسن ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يتزعفر الرجل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث ابن سعيد البصرى وعبد العزيز ابن صهيب والحديث بهذا السند من افراده **قوله** ان يتزعفر الرجل هكذا قيده بالرجل وكذا رواه اسماعيل ابن علية وحماد بن زيد عند مسلم واصحاب السنن ورواه شعبة عن ابن علية عند النسائى مطلقا فقال نهى عن التزعفر وكأنه اختصره والمطلق محمول على المقيد وقال ابن بطال وابن التين هذا النهى خاص بالجسد ومحمول على الكراهة لان تزعفر الجسد من الرفاهية التى نهى الشارع عنها بقوله البذاذة من الايمان والدليل على كون النهى محمولا على الكراهة دون التحريم حديث انس ان عبد الرحمن بن عوف قدم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبه اثر صفرة وروى وضر صفرة وزاد حماد بن سلمة عن ثابت وبه ردع من زعفران فقال مهيم الحديث فلم ينكر عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا امره بغسلها فدل على ان نهيه عنه لمن لم يكن عروسا انما هو محمول على الكراهة فان قلت روى ابوداود من حديث عمار قال قدمت على اهلى ليلا وقد تشققت يداى فخلقونى بزعفران فغدوت على رسول الله صلى الله تعالى وسلم فسلمت عليه ولم يرحب بى فقال اذهب فاغسل عنك هذا فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقى على منه ردع فسلمت فلم يرد على ولم يرحب بى وقال اذهب فاغسل عنك هذا فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت فرد على ورحب بى وقال ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب قلت قيل هو معلول لان فى سنده مجهولا قلت اخرجه ابوداود من طريقين

احدهما عن موسى بن اسماعيل بن حماد عن عطاء الخراسانى عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر وهذا صحيح والآخر عن نصر بن على الخ وفيه المجهول ومع هذا فصحيحه لا يقاوم صحيح البخارى فافهم

ص ﴿ باب ﴾ الثوب المزعفر ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الثوب المزعفر اى المصبوغ بالزعفران ﴿ ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس او بزعفران ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان ابن عيينة والحديث مضى فى الحج مطولا والورس بفتح الواو وسكون الراء وبالسين المهملة نبت يكون باليمن والتقييد بالمحرم يدل على جواز لبس الثوب المزعفر للحلال وقال ابن بطال اجاز مالك وجماعة لباس الثوب المزعفر للحلال وقالوا انما النهى فى حق المحرم خاصة وحمله الشافعى والكوفيون على المحرم وغير المحرم وحديث ابن عمر الآتى فى باب النعال السبتية يدل على الجواز فان فيه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصبغ بالصفرة واخرج الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران وفى سنده عبد الله بن مصعب بن الزبيرى وفيه ضعف ﴿ ص باب الثوب الاحمر ش ﴾ اى هذا باب حكم لبس الثوب الاحمر ولم يبين الحكم فى الترجمة اكتفاء بما فى حديث الباب ﴿ ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن ابى اسحق سمع البراء رضى الله تعالى عنه يقول كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مربوعا وقد رأيته فى حلة حمراء ما رأيت شيئا احسن منه ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو يوضح الحكم الذى ابهمه فى الترجمة وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو اسحق عمرو ابن عبد الله السبيعى سمع البراء بن عازب حال كونه يقول كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مربوعا اى بين الطويل والقصير يقال رجل ربعة ومربوع وجاء فى صفته صلى الله تعالى عليه وسلم اطول من المربوع ومضى الحديث فى صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن حفص بن عمر مطولا ومضى تفسير الحلة عن قريب والحديث اخرجه ابو داود فى اللباس عن ابى موسى و بندار واخرجه الترمذى فى الاستئذان والادب عن بندار ببعضه وفى الشمائل بتمامه واخرجه النسائى فى الزينة عن على بن الحسين الدرهمى وغيره فان قلت اكثر اصحاب ابى اسحق رووه عن ابى اسحق عن البراء وخالفهم اشعث فقال عن ابى اسحق عن جابر بن سمرة اخرجه النسائى واعله واخرجه الترمذى وحسنه قلت نقل عن البخارى انه قال حديث ابى اسحق عن البراء وعن جابر بن سمرة صحيحان فان قلت روت احاديث فى النهى عن لبس الاحمر * منها ما روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكره الحمرة وقال انها زينة الشيطان * ومنها حديث عبد الله بن عمرو ... عن هشام عن ابيه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحب الخضرة ولا يحب الحمرة * ومنها حديث ... بن مصعب عن ... (رواه) حديث الحسن بن ابى الحسن ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحمرة زينة الشيطان والشيطان يحب الحمرة قلت هذا كله غير ... وان ... فى حديث ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ... رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ... وهو الشبع بالعصفر قلت هذا محمول على انه ... واحد ومع هذا لا يقاوم حديث البراء واعلم ان فى لبس

الثوب الاحمر سبعة اقوال ❁ الاول الجواز مطلقا جاء عن علي وطلحة وعبد الله بن جعفر والبراء وغير واحد من الصحابة وعن سعيد بن المسيب والنخعي والشعبي وابي قلابة وابي وائل وجماعة من التابعين ❁ الثاني المنع مطلقا للاحاديث المذكورة ❁ الثالث يكره لبس الثوب المشبع بالحمرة دون ما كان صبغه خفيفا روي ذلك عن عطاء وطاوس ومجاهد ❁ الرابع يكره لبس الاحمر مطلقا لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت والمهنة جاء ذلك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ❁ ❁ الخامس يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج ويمنع ما صبغ بعد النسج ومال اليه الخطابي ❁ السادس اختصاص النهي بما يصبغ بالمعصفر لورود النهي عنه ولا يمنع ما صبغ بغيره من الاصباغ ❁ السابع تخصيص المنع بالثوب الذي يصبغ كله واما ما فيه لون آخر غير الاحمر من بياض وسواد وغيرهما فلا وعلى ذلك تحمل الاحاديث الواردة في الحلة الحمراء فان الحلل اليمانية غالبا تكون ذات خطوط حمر وغيرها ﴿ص باب الميثرة الحمراء ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم استعمال الميثرة الحمراء وقد تقدم تفسيرها ﴿ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن اشعث عن معاوية بن سويد ابن مقرن عن البراء رضي الله تعالى عنه قال امرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونهانا عن لبس الحرير والديباج والقسي والاستبرق ومياثر الحمر ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ومياثر الحمر وقبيصة هو ابن عقبة وسفيان هو ابن عيينة واشعث ابن ابي الشعثاء والحديث مضى عن قريب مختصرا في باب لبس القسي ومضى مطولا في الجنائز في باب الامر باتباع الجنائز ومضى الكلام فيه **قوله** وتشميت العاطس باعجام الشين واهمالها والاربعة الباقية هي اجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم والديباج فارسي معرب وهو الرقيق من الحرير والاستبرق الغليظ منه وانما صار احسن مستقلين بخصوصها بالذكر ومر الكلام في القسي والميثرة واعادة ذكر الحمر مع انها نهي عنها اذا كانت من الحرير سواء كانت حمرا او غيرها للبيان الواقع فلا اعتبار لمفهومه والاثنان المكملان للسبع هما خواتيم الذهب واواني الفضة ﴿ص باب النعال السبتية وغيرها ش﴾ اي هذا باب في بيان النعال وهو جمع نعل وفي المحكم النعل والنعلة ما وقيت به القدم وقال ابن الاثير النعل هي التي تسمى الآن تاسومة وقال ابن العربي النعل لباس الانبياء عليهم السلام وانما اتخذ الناس غيرها لما في ارضهم من الطين وقد تطلق النعل على كل ما يقي القدم **قوله** السبتية صفة النعال بكسر السين المهملة وسكون الباء الموحدة وكسر التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف نسبة الى ما سبتت عنها الشعر اي حلق وقطع وقيل هي المدبوغة بالقرظ وكانت عادة العرب لباس النعال بشعرها وغير مدبوغة وقال ابو عبيد وكانوا في الجاهلية لا يلبس النعال المدبوغة الا اهل السعة ونقل عن الاصمعي ان السبتية المدبوغة وعن ابي عمرو الشيباني انها المدبوغة بالقرظ وقيل سميت بذلك لانها انسبتت اي لانت **قوله** وغيرها اي وغير النعال السبتية مما شابهها ﴿ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن سعيد ابي مسلمة قال سألت انسا أكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم ش﴾ مطابقته للترجمة [illegible] وحماد هو ابن زيد وفي بعض النسخ صرح به وسعيد هو ابن يزيد بالزاي ابو مسلمة الازدي البصري والحديث قد مضى في الصلاة في باب الصلاة في النعال فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن [illegible] ومضى الكلام فيه ﴿ص حدثنا عبد الله بن مسلمة

عن مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر رأيتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال ماهي يا ابن جريج قال رأيتك لاتمس من الاركان الا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية فقال له عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الطهارة فانه اخرجه هناك في باب غسل الرجلين في النعلين عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** الا اليمانيين بالتخفيف وهو الذي فيه الحجر الاسود والذي يليه من جهة اليمن ويقال لهما اليمانيان تغليبا **قوله** تصبغ بضم الباء الموحدة والمراد به صبغ الثوب وقيل الشعر **قوله** اهل اى احرم والهلال هو هلال ذي الحجة ويوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ومن لم يجد نعلين والحديث قد مضى في الحج في باب مالا يلبس المحرم من الثياب ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ومن لم يكن له نعلان وسفيان هو الثوري وجابر بن زيد ابو الشعثاء الازدي البصري الفقيه ومضى الحديث في الحج عن حفص بن عمر وابي الوليد وآدم فرقهم ثلاثتهم عن شعبة ﴿ص﴾ * باب * يبدأ بالنعل اليمنى ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه ان الرجل اذا لبس نعليه يلبس اولا نعله اليمنى **قوله** يبدأ ضبط على صيغة المجهول والاولى ان يكون على صيغة المعلوم ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني اشعث بن سليم سمعت ابي يحدث عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحب التيمن في طهوره وترجله وتنعله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث واشعث بالثاء المثلثة في آخره يروي عن ابيه سليم بن الاسود المحاربي الكوفي ومسروق ابن الاجدع والحديث مضى في الوضوء في باب التيمن في الوضوء والغسل فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة الى آخره والترجل تسريح الشعر ﴿ص﴾ * باب * ينزع نعل اليسرى ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه ان الرجل اذا نزع نعليه ينزع اولا نعله اليسرى **قوله** ينزع على صيغة المعلوم **قوله** نعل اليسرى اى نعل الرجل اليسرى وفي بعض النسخ ينزع نعله اليسرى وفيه اليسرى صفة لنعل وفي الاول صفة الرجل المقدرة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا

انتعل احدكم فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل وآخرهما تنزع
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج
عبدالرحمن بن هرمز والحديث اخرجه ابوداود ايضا فى اللباس عن القعنبى واخرجه الترمذى
فيه عن قتيبة وعن اسحق بن موسى قوله اذا انتعل اى اذا لبس النعل قوله باليمين اى بيمين
المنتعل ويروى باليمنى اى بالنعل اليمنى قوله اولهما خبر الكون وقوله تنعل على صيغة المجهول
جملة حالية وقال الطيبى اولهما يتعلق بقوله تنعل وهو خبر كان ذكره بتأويل العضو وهو مبتدأ
وتنعل خبره والجملة خبر كان وفيه تفضيل اليمين على الشمال ﴿ ص ﴾ باب ﴿ لايمشى
فى نعل واحد ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لايمشى الرجل فى نعل واحد وانما وصف
النعل بالمذكر مع انها مؤنثة على مايجئ لان تأنيثها غير حقيقى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن
مسلمة عن مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لايمشى احدكم فى نعل واحدة ليحفهما جميعا او لينعلهما جميعا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث اخرجه مسلم فى اللباس عن يحيى بن يحيى واخرجه ابوداود فيه عن القعنبى
واخرجه الترمذى فيه عن قتيبة وعن اسحق بن موسى قوله لايمشى احدكم فى نعل واحدة قال
ابن الاثير النعل مؤنثة وهى التى تلبس فى المشى انتهى وتصغيرها نعيلة تقول نعلت وانتعلت
اذا احتذيت من الحذاء بالحاء المهملة وهو النعل قال الخطابى نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم
عن المشى فى النعل الواحدة لمشقة المشى على مثل هذه الحالة ولعدم الامن من العثار
مع سماجته فى الشكل وقبح منظره فى العيون اذ كان يتصور ذلك عند الناس بصورة من احدى رجليه
اقصر من الاخرى وعن ابن العربى انها مشية الشيطان وعن البيهقى لما فيه من الشهرة وامتداد
الابصار الى من يرى ذلك منه قوله ليحفهما من الاحفاء بالحاء المهملة اى ليجردهما يقال حفى يحفى
اى يمشى بلا خف ولا نعل قوله اولينعلهما ضبطه النووى بضم اوله من انعل ورد عليه شيخنا زين
الدين رحمه الله بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكى كسرها وانعل اى لبس النعل قلت قال اهل اللغة
ايضا انعل رجله اى البسها نعلا وانعل دابته جعل لها نعلا وقال صاحب المحكم انعل الدابة والبعير ونعلهما
بالتشديد ويدخل فى هذا كل لباس شفع كالخفين واخراج اليد الواحدة من الكم دون الاخرى والتردى على
احد المنكبين دون الاخرى قاله الخطابى وقال فى المعونة يجوز ذلك فى المشى الخفيف اذا كان هناك عذر وهو
ان يمشى فى احدهما متشاغلا لاصلاح الاخرى وان كان الاختيار ان يقف الى الفراغ منها وروى ابن ابى شيبة
من حديث ابى هريرة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا انقطع شسع احدكم فلا يمشى فى الاخرى
حتى يصلحها وفى الجعديات من حديث ابن الزبير عن جابر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا انقطع شسع احدكم فلايمشى فى نعل واحد حتى يصلح شسعه ولايمشى فى احد خف واحد فان قلت
روى ابن شاهين فى ناسخه من حديث جارة بن المغلس حدثنا مندل بن على عن ليث عن نافع عن ابن
عمر قال ربما انقطع شسع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيمشى فى نعل واحد حتى يصلحها او
يصلح له قلت هذا رواه كذا قاله صاحب التوضيح ولكن علله الترمذى من حديث ليث عن
عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ربما مشى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى نعل واحدة

وروى ابن علية والثوري عن عبد الرحمن عن أبيه عنها انها مشت في خف واحد قال الترمذي سألت محمدا عن
هذا الحديث فقال الصحيح عن عائشة موقوف وروى ابن أبي شيبة عن ابن ادريس عن ليث عن نافع ان
ابن عمر كان لا يرى بأسا ان يمشي في نعل واحدة اذا انقطع شسع نعله ما بينه وبين ان تصلح ومن حديث
رجل من مزينة رأيت عليا رضي الله تعالى عنه يمشي في نعل واحد بالمدائن وعن زيد بن محمد انه رأى
سالما يمشي في نعل واحدة بالمدائن وقال ابن عبد البر لم يأخذ اهل العلم برأي عائشة في ذلك والذي
روى عن هؤلاء ان النهي عندهم نهي تنزيه ويحتمل ان النهي ما بلغهم ﴿ ص ﴾ باب ❊
قبالان في نعل ومن رأى قبالا واحدا واسعا ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه قبالان كائنان
في نعل واحد وقبالان تثنية قبال بكسر القاف زمام النعل وهو السير الذي يكون بين الاصبع
الوسطى والتي تليها يقال اقبل نعله وقابلها اذا عمل لها قبالا وفي الحديث قابلوا النعال اي اعملوا
عليها القبال وقال الجوهري الزمام هو السير الذي يعقد فيه الشسع بكسر الشين المعجمة وسكون
المهملة بعدها عين مهملة وهو احد سيور النعل الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب
الذي في صدر النعل المشدود في الزمام وقال عياض جمعه شسوع قوله ومن رأى قبالا واحدا
واسعا يعني جائزا واشار بهذا الى ان القبالين او قبالا واحدا مباح وليس في ذلك شيء لا يجزي غيره
﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة حدثنا انس رضي الله عنه ان نعلي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان لهما قبالان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهمام هو
ابن يحيى العوذي البصري ووقع في رواية ابن السكن عن الفربري هشام بدل همام والصواب
هو الاول والحديث اخرجه ابو داود في اللباس ايضا عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي فيه
عن اسحق بن منصور وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن معمر البصري واخرجه ابن
ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله ان نعلي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا بالتثنية
في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بالافراد قوله لهما وفي رواية الكشميهني لها بالافراد
والذي ثبت في الصحيح في حديث انس انه كان لنعليه قبالان ليس فيه زيادة على وصفهما بذلك وزاد ابن سعد في
الطبقات عن عفان عن همام من سبت قال اي ليس عليها شعر قال والسبت ما ليس عليه شعر واسناده صحيح
وفي حديث ابن عباس كان شراكهما مثنى وهو صحيح الاسناد الا انه ورد مرسلا من رواية عبد الله بن الحارث
دون ذكر ابن عباس وفي حديث عمرو بن حريث وابي ذر انهما مخصوفتان والمخصوفة المطرقة
التي يطرق بعضها على بعض وحديث عمرو بن حريث رواه الترمذي في الشمائل وحديث ابي ذر
رواه ابو الشيخ من رواية جندب بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال رأيت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر وروى ابو الشيخ ايضا باسناده
الى يزيد بن ابي زياد قال رأيت نعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مخصرة ملسنة ليس لها عقب
خارج والمخصرة التي لها خصر دقيق قال الجوهري والملسن من النعال الذي فيه طول ولطافة
على هيئة اللسان وقال صاحب النهاية وقيل هي التي جعل لها لسان ولسانها الهنة الناتئة في مقدمها
﴿ ص ﴾ حدثني محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا عيسى بن طهمان قال خرج الينا انس بن مالك بنعلين
لهما قبالان فقال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعيسى بن طهمان

بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء وبالواو النكرى الكوفى **قوله** خرج ويروى اخرج الينا هذا الحديث صورته صورة ارسال لان ثابتا لم يصرح بان انسا اخبره بذلك وقال الاسمعيلى هذا مرسل ﴿ ص ﴾ باب * الصلاة فى القبة الحمراء من ادم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه الصلاة فى القبة الحمراء من ادم بفتحتين وهو الجلد المدبوغ وصبغ بحمرة قيل ان يجعل منه القبة وفى المغرب القبة الخركاهة وكذا كل بناء مدور ويجمع على قباب قلت القبة من الادم يستعملها اهل البادية ومن البناء يستعملها اهل المدن ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنى عمر بن ابى زائدة عن عون ابن ابى جحيفة عن ابيه قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى قبة حمراء من ادم ورأيت بلالا اخذ وضوء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والناس يبتدرون الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء اسمه وهب بن عبد الله السوآئى والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى باب الصلاة الى العنزة وفى باب السترة بمكة وغيرها **قوله** وضوء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بفتح الواو **قوله** يبتدرون اى يتسارعون ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى انس بن مالك (ح) وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال ارسل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى الانصار فجمعهم فى قبة من ادم ﴿ ش ﴾ قيل الترجمة القبة الحمرآء من ادم وهنا قبة من ادم فقط ولم يذكر الحمرآء فلا تدل على انها حمرآء واجيب بانه يدل على بعض الترجمة وكثيرا يقصد البخارى ذلك قاله الكرمانى وقال بعضهم لعله حمل المطلق على المقيد وذلك لقرب العهد فان القصة التى ذكرها انس كانت فى غزوة حنين والتى ذكرها ابو جحيفة كانت فى حجة الوداع وبينهما نحو سنتين فالظاهر انها هى تلك القبة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان يتأنق فى مثل ذلك حتى يستبدل فاذا وصفها ابو جحيفة بانها حمرآء فى الوقت الثانى فلان تكون حمرتها موجودة فى الوقت الاول اولى انتهى قلت هذا الذى ذكره غير موجه وذلك ان قوله حمل المطلق على المقيد لا يصح ان يكون فى مثل هذا الموضع على ما لا يخفى على المتأمل مع ما فيه من الخلاف وبقية كلامه احتمال بعيد والاحسن ان يقال ان انسا رضى الله تعالى عنه اختصره وترك ذكر لفظ الحمرآء ثم انه اخرج حديث انس من طريقين (الاول) عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى عن انس ابن مالك رضى الله تعالى عنه (والثانى) علقه عن الليث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب وهو الزهرى وساق الحديث على لفظ الليث ووصله الاسمعيلى من طريق الرمادى حدثنا ابو صالح حدثنا الليث حدثنى يونس فذكره وطريق شعيب تقدم فى فرض الخمس مطولا وفيه فجمعهم فى قبة من ادم الحديث ﴿ ص ﴾ باب * الجلوس على الحصير ونحوه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر الجلوس على الحصير وهو الذى يتخذ من سعف النخل وغيره ونحوه بالجر عطف على الحصير اى ونحو الحصير مما يبسط ويجلس عليها مما ليس له قدر ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن ابى بكر حدثنا معتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلى عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيصلون بصلاته

حتى كثروا فاقبل فقال يا أيها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا و ان احب الاعمال الى الله مادام وان قل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فيجلس عليه اي على الحصير ومحمد بن ابي بكر هو المقدمي ومعتمر هو ابن سليمان وعبد الله هو ابن عمر العمري وسعيد هو المقبري وابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف وهؤلاء الثلاثة من التابعين المدنيين والحديث مضى في الصلاة في باب صلاة الليل عن ابراهيم بن المنذر ومضى في الايمان في باب احب الدين الى الله من غير هذا الوجه قوله يحتجر اي يتخذ حجرة لنفسه يقال احتجر الارض اذا ضرب عليها ما يمنعها به من غيره وفي رواية الكشميهني يحتجر براي في آخره قوله يثوبون بالثاء المثلثة اي يجتمعون قاله الكرماني والاحسن ان يقال يرجعون لانه من ثاب اذا رجع قوله فاقبل اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله لا يمل من الملال وهو كناية عن عدم القبول والمعنى فان الله يقبل اعمالكم حتى تملوا فانه لا يقبل ما يصدر منكم على سبيل الملالة واطلق الملال على طريق المشاكلة وقال الخطابي هو كناية عن الترك اي لا يترك الثواب ما لم يتركوا العمل وهذا احسن من الاول قوله مادام اي دواما عرفيا اذ حقيقة الدوام وهو شمول جميع الازمنة غير مقدور ووقع في رواية الكشميهني ماداوم فان قلت يعارض حديث الباب مارواه ابن ابي شيبة من طريق شريح بن هانئ انه سأل عائشة أكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي على الحصير والله يقول (وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا) فقالت لم يكن يصلي على الحصير قلت هذا ضعيف لا يقاوم ما في الصحيح وايضا يمكن الجمع بان يحمل النفي على المداومة وقال بعضهم لكن يحدث فيه ما ذكره شريح من الآية قلت لا حدث فيه اصلا لان معنى الآية حصيرا اي محبسا يقال للسجن محصر وحصير ﴿ ص باب المزرر بالذهب ش ﴾ اي هذا باب في ذكر لبس الثياب المزرر بالذهب وهو المشدود بالازرار ﴿ ص وقال الليث حدثني ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان اباه مخرمة قال له يا بني انه بلغني ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قدمت عليه اقبية فهو يقسمها فاذهب بنا اليه فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في منزله فقال لي يا بني ادع لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعظمت ذلك فقلت ادعو لك رسول الله تعالى عليه وسلم فقال يا بني انه ليس بجبار فدعوته فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر من ذهب فقال يا مخرمة هذا خبأته لك فاعطاه اياه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله من ديباج مزرر من ذهب وقد اخرجه عن الليث معلقا لانه لم يدرك عصره وقد تقدم موصولا عن قريب في باب القباء وفروج حرير عن قتيبة بن سعد عن الليث ومضى الكلام فيه هناك قوله يابني وفي رواية الكشميهني قال له قوله فاعظمت ذلك اي دعوله ادع لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان مقامه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقتضي ذلك قوله فقلت ادعو لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك لاسه على وجه الانكار فلما قال مخرمة انه اي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بجبار دعاه فخرج والحال ان عليه قباء الى آخره وبقية الكلام مرت هناك ﴿ ص باب خواتيم الذهب ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم لبس خواتيم الذهب وهو جمع خاتم وفيه اربع لغات خاتم بفتح التاء وبكسرها وخيتام وخاتام والجمع الخواتم والخواتيم بلا ياء وخياتيم بياء بين التاء والميم بلا ياء انتهى وذكر بعض اهل اللغة ان فيه ثمان لغات وهي خاتام وخاتم وخاتم وختام وخيتام وختوم وخيتام ﴿ ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا اشعث بن سليم

قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن قال سمعت البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه يقول نهانا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن سبع نهى عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والميثرة الحمراء والقسي وآنية الفضة وامرنا بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام واجابة الداعي وابرار المقسم ونصر المظلوم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله عن خاتم الذهب والحديث تقدم في اول باب من ابواب الجنائز عن ابي الوليد عن شعبة الخ وفيه تقديم الاوامر على النواهي ومضى الكلام فيه هناك مستوفى ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه نهى عن خاتم الذهب وقال عمرو اخبرنا شعبة عن قتادة سمع النضر سمع بشيرا مثله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر لقب محمد بن جعفر وفي بعض النسخ صرح به والنضر بسكون الضاد المعجمة ابن انس بن مالك الانصاري وبشير ضد النذير ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء السدوسي البصري والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن محمد بن المثنى وغيره واخرجه النسائي في الزينة عن احمد بن حفص وغيره **قوله** وقال عمرو اي عمرو بن مرزوق الباهلي واشار به الى اثبات سماع قتادة عن النضر وسماع النضر عن بشير وهذا التعليق وصله ابو عوانة في صحيحه عن ابي قلابة الرقاشي عن عمرو بن مرزوق به **قوله** مثله اي مثل المذكور قبله ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه فاتخذه الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق او فضة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اتخذ خاتما من ذهب ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث اخرجه مسلم ايضا في اللباس عن زهير بن حرب **قوله** اتخذ خاتما يعني امر بصياغته فصيغ له فلبسه او وجده مصوغا فاتخذه **قوله** فصه بفتح الفاء والعامة تقول بالكسر **قوله** فاتخذه الناس اي فاتخذ الناس الخاتم من ذهب **قوله** واتخذ اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ورق بكسر الراء وهو الفضة **قوله** او فضة شك من الراوي وهذا الحديث والذي قبله يدلان على تحريم خاتم الذهب على الرجال وقال النووي واجمعوا على تحريمه على الرجال الا ما حكي عن ابي بكر محمد بن عمرو بن حزم انه اباحه وعن بعضهم انه مكروه لا حرام قلت روي عن جماعة من الصحابة والتابعين انهم لبسوه من الصحابة انس ابن مالك والبراء بن عازب وجابر بن سمرة وحذيفة بن اليمان وزيد بن ارقم وزيد بن حارثة وسعد ابن ابي وقاص وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيد الله وعبد الله بن يزيد وابو اسيد ومن التابعين عكرمة مولى ابن عباس وابو بكر محمد بن عمرو بن حزم وآخرون واجاب من بعد الصحابة رضي الله تعالى عنهم بجوابين (احدهما) انه لعلهم لم يبلغهم النهي [illegible] منهم [illegible] صلى الله تعالى عليه وسلم بخاتم الذهب [illegible] كما [illegible] مع [illegible] كانت مباحة للنساء فان قلت احد من روى النهي [illegible] البراء بن عازب [illegible] شيخنا رحمه الله الجواب عنه ان هذا ليس بلازم للبراء [illegible] كان البراء صغيرا حين [illegible] ونحن نقول بجواز [illegible] الناس لغير البالغ على اطلاق [illegible] واما [illegible] عارضين [illegible] الى

الترجيح ولا شك ان حديث النهي اصح لانه متفق عليه في الصحيحين والحديث الذي يستند اليه البراء في تختمه بالذهب هو ما رواه احمد في مسنده من رواية محمد بن مالك وقال رأيت على البراء خاتما من ذهب وكان الناس يقولون لم تختم الذهب وقد نهى عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال البراء بينا نحن عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبي وخرثي فقال فقسمها حتى بقي هذا الخاتم فرفع طرفه الى اصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر اليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر اليهم ثم قال اي براء فجئته حتى قعدت بين يديه فاخذ الخاتم فقبض على كرسوعي ثم قال خذ البس ما كساك الله ورسوله الحديث وقال شيخنا محمد بن مالك راويه عن البراء تفرد به عنه وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء وقال وكان يخطئ كثيرا لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد ومع هذا فقد ذكره ابن حبان ايضا في الثقات الا انه قال لم يسمع من البراء شيئا قال شيخنا لكن ظاهر هذا الحديث سماعه منه وحكى ابن ابي حاتم عن ابيه انه قال فيه لا بأس به وقيل او لعل البراء فهم الخصوص باذن له في لبسه ومع ذلك فالصحيح الذي عليه الجمهور ان العبرة بما رواه الراوي لا بما رآه انتهى قلت العبرة عندنا بما رآه على ما عرف في موضعه والله اعلم ﴿ ص باب خاتم الفضة ش ﴾ اي هذا باب فيه ذكر خاتم الفضة وجواز استعماله والاضافة فيه مثل اضافة ثوب خز ﴿ ص حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب او فضة وجعل فصه مما يلي باطن كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال لا البسه ابدا ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر اريس ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ثم اتخذ خاتما من فضة ويوسف بن موسى ابن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة ثلاث وخمسين ومائتين وهو من افراد البخاري وابو اسامة حماد بن اسامة وعبيد الله ابن عمر العمري والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم عن نصير بن الفرج به على ما نذكره **قوله** فصه بفتح الفاء وتقول العامة بكسرها **قوله** مما يلي باطن كفه في رواية الكشميهني وفي رواية الحموي والمستملي بطن كفه وزاد جويرية عن نافع اذا لبسه **قوله** مثله اي مثل ما اتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ذهب ويوضحه ما في رواية ابي داود حيث قال في روايته عن نصير بن الفرج عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر اتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي بطن كفه ونقش محمد رسول الله فاتخذ الناس خواتيم الذهب فلما رآهم قد اتخذوها رمى به الحديث وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بالمثلية كونه من فضة وكونه على صورة النقش المذكورة ويحتمل ان يكون لمطلق الاتخاذ انتهى قلت هذا كله لا يجدي شيئا فقوله كونه من فضة غير مستقيم على ما لا يخفى وكذا قوله ويحتمل ان يكون لمطلق الاتخاذ لان النهي اتخاذه من ذهب لا لمطلق الاتخاذ والمعنى الصحيح ما ذكرناه كما يدل عليه ما رواه ابو داود **قوله** فلما رآهم قد اتخذوه الضمير المنصوب في رآهم يرجع الى الناس والذي في اتخذوها يرجع الى الخواتيم التي اتخذوها من ذهب فالقرينة تدل عليه وفي رواية ابي داود قد صرح به كما ذكرنا **قوله** رمى به جواب لما اي رمى بالخاتم الذي اتخذه من ذهب وحصل له ما حصل من ذلك حتى قال لا البسه ابدا **قوله** قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابو بكر يعني في ايام خلافته ثم لبسه عمر في ايام خلافته ثم لبسه عثمان حتى وقع اي الى ان وقع في بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون

الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة وهي حديقة بالقرب من مسجد قبا ينصرف ولا ينصرف والاصح الصرف وعبد ابن منحويه الذي وقع منه الخاتم رجل من الانصار اتخذه عثمان على خاتمه وفي العلل لابي جعفر ذهب يوم الدار فلا يدري ابن ذهب وعبد ابن محويه هالك من يد معيقيب الدوسي

﴿ص ﴾ باب ﴿ ش﴾ هكذا هو مجرد وهو كالفصل للباب الذي قبله ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه فقال لا ألبسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم ﴿ش﴾ هذا الحديث من افراده **قوله** عن مالك عن عبد الله بن دينار كذا رواه عن مالك عن عبد الله بن دينار ورواه سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار باتم منه وساق نحو رواية نافع التي قبلها **قوله** فنبذه اي طرحه

﴿ص﴾ حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني انس بن مالك انه رأى في يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة باب الفضة ظاهرة والباب المجرد لا عمدة عليه ورواة هذا الحديث على الترتيب المذكور قد مضوا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن محمد بن عبد الله بن نمير نحو رواية البخاري في المتن **قوله** فطرح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاتمه قيل لم طرح الخاتم الذي من ورق وهو حلال قال النووي نقلا عن عياض قال جميع اهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب لان المطروح ما كان الا خاتم الذهب ومنهم من تأوله ولفق بينه وبين سائر الروايات وقال الضمير راجع الى خاتم الذهب يعني لما اراد صلى الله تعالى عليه وسلم تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فهم ايضا اصطنعوا لانفسهم خواتم فضة فبعد ذلك طرح خاتم الذهب واستدل الفضة طرحوا الذهب واستدلوا الفضة وقال الكرماني ليس في الحديث ان الخاتم المطروح كان من الورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم من ذهب وقد طول بعضهم هنا وذكر كلاما كثيرا وفيما ذكرنا كفاية والله اعلم ﴿ص﴾ تابعه ابراهيم بن سعد وزياد وشعيب عن الزهري وقال ابن مسافر عن الزهري ارى خاتما من ورق ﴿ش﴾ اي تابع يونس ابراهيم ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وكذا تابعه زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن سعد الخراساني نزيل مكة ثم اليمن ومات بها وكذا تابعه شعيب بن ابي حمزة الحمصي في روايته عن محمد بن مسلم الزهري اما متابعة ابراهيم فوصلها مسلم حدثنا ابو عمران محمد بن جعفر بن زياد اخبرنا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه ابصر في يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا فصنع الناس الخواتيم من ورق فلبسوه فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم واما متابعة زياد فوصلها ايضا مسلم حدثني محمد ابن عبد الله بن نمير حدثنا روح حدثنا ابن جريج اخبرني زياد بن سعد ان ابن شهاب اخبره ان انس بن مالك اخبره انه رأى في يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ذكر بمثله المذكور غير ان فيه اضطربوا بدل اصطنعوا واما متابعة شعيب فوصلها الاسماعيلي من طريق ابي اليمان عن شعيب عن ابي حمزة عن الزهري **قوله** وقال ابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ابو خالد الفهمي المصري وكان مولى الليث من افراد البخاري وحديثه رواه الاسماعيلي عن ابراهيم بن موسى اخبرنا ابو الاحوص حدثنا [illegible]

الليث عنه وليس فيه لفظ ارى قيل كأنه من البخاري ﴿ ص ﴾ باب فص الخاتم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه ذكر فص الخاتم قد ذكرنا ان الفاء فيه مفتوحة وقال الجوهري وبكسرها تقول العامة قيل واثبتها غيره لغة وزاد بعضهم الضم وعليه جرى ابن مالك في المثلث وقال ابن السكيت كل ملتقى عظمين فهو فص وفص الامر مفصله ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا يزيد بن زريع اخبرنا حميد قال سئل انس هل اتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما قال اخر ليلة صلاة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه فكأني انظر الى وبيص خاتمه قال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتموها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انظر الى وبيص خاتمه لان الوبيص لا يكون الا من الفص غالبا سواء كان فصه منه ام لا ويجيء مزيد الكلام فيه وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع اى حرث وحميد هو ابن ابي حميد الطويل والحديث من افراده وقد مضى في الصلاة في باب وقت العشاء الى نصف الليل ومضى الكلام فيه هناك قوله الى شطر الليل اى الى نصفه قوله الى وبيص بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالصاد المهملة وهو البريق واللمعان ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق اخبرنا معتمر قال سمعت حميدا يحدث عن انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه كذا في بعض الحواشي وقال الغساني لم اجده منسوبا لاحد من الرواة وقد روى مسلم في صحيحه عن اسحق بن ابراهيم عن معتمر وقال الحافظ المزي بعد ان علم (ح) في الناس عن اسحق هو ابن ابراهيم قلت في مشايخ البخاري اسحق بن ابراهيم بن يزيد الشامي واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن البغوي سكن بغداد واسحق بن ابراهيم الصواف البصري والذي قاله المزي يحتمل ان يكون واحدا من هؤلاء ولكن الغالب انه اسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن ابي بكر احمد بن علي بن سعيد القاضي قوله وكان فصه منه اى من الخاتم الذي هو من الفضة فان قلت في حديث معيقيب عند ابي داود والنسائي كان خاتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حديد ملوى عليه فضة فكيف يجمع بينه وبين حديث الباب بعدمه صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم الحديد قلت اجيب عنه باوجه * الاول ان لا مانع ان يكون له خاتم من فضة وخاتم من حديد ملوى * الثاني انه يحتمل ان يكون خاتم الحديد الملوى بفضة كان قبل ان ينهى عن خاتم الحديد * الثالث انه لما كان خاتم الحديد قد لوي على ظاهره فضة صار لا يرى منه الا الظاهر فص انه كله فضة ﴿ ص ﴾ وقال يحيى بن ايوب حدثني حميد سمع انسا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ يحيى بن ابي العاتي المصري ابو العباس واراد البخاري بهذا التعليق بيان سماع حميد عن انس ﴿ ص ﴾ باب خاتم الحديد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه الخاتم من حديد ولا يفهم من هذه الترجمة ولا من حديث الباب كيف الحكم في الخاتم من الحديد وانه ذكر بعضهم عنه بانه ليس فيه حديث على شرطه فلذلك لم يذكر فيه شيئا قلت لما كان الامر كذلك لم يبق فائدة في ايراده حديث الباب الا التنبيه على اختلاف اسناده واختلاف بعض المتن واما الذي ورد في منع خاتم الحديد فهو مارواه اصحاب السنن الاربعة من رواية عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه

ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من
اي شيء اتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا وفي سنده ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون الياء
آخر الحروف بعدها باء موحدة اسمه عبد الله بن مسلم المروزي قال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه
ولا يحتج به قلت اخرج ابن حبان حديثه وصححه ومن ذلك ما رواه احمد في مسنده من حديث عبد الله بن
عمرو بن العاص انه لبس خاتما من ذهب فنظر اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كأنه كرهه
فطرحه ثم لبس خاتما من حديد فقال هذا اخبث واخبث فطرحه ثم لبس خاتما من ورق فسكت
عنه وفي سنده عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف ومن ذلك ما رواه احمد ايضا من حديث عمار بن عمار
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأى في يد رجل خاتما
من ذهب فقال الق ذا فتختم بخاتم من حديد فقال ذا شر منه فتختم من فضة فسكت قال شيخنا رواية
عمار بن عمار عن عمر مرسلة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه
انه سمع سهلا يقول جاءت امرأة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت جئت اهب نفسي فقامت
طويلا فنظر وصوب فلما طال مقامها فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال عندك
شيء تصدقها قال لا قال انظر فذهب ثم رجع فقال والله ان وجدت شيئا قال اذهب فالتمس
ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع قال لا والله ولا خاتما من حديد وعليه ازار ما عليه رداء فقال
اصدقها ازاري فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ازارك ان لبسته لم يكن عليك منه شيء وان
لبسته لم يكن عليها منه شيء فتنحى الرجل فجلس فرآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم موليا فامر به
فدعي فقال ما معك من القرآن قال سورة كذا وكذا لسور عددها قال قد ملكتكها بما معك من القرآن
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولو خاتما من حديد وعبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة
والزاي يروي عن ابيه سلمة بن دينار الاعرج القاص من عباد اهل المدينة وزهادهم يروي عن سهل
ابن سعد الانصاري والحديث مضى في النكاح في باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح
ومضى الكلام فيه مستوفى قوله وصوب اي خفض رأسه قوله مقامها بفتح الميم اي قيامها
قوله ان وجدت شيئا اي ما وجدت شيئا قوله تصدقها من الاصداق وكذلك قوله اصدقها
﴿ص﴾ باب * نقش الخاتم ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان نقش الخاتم وكيفيته
﴿ص﴾ حدثنا عبد الاعلى حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك
رضي الله تعالى عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى رهط او اناس من الاعاجم فقيل
له انهم لا يقبلون كتابا الا عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من فضة نقشه محمد
رسول الله فكأني بوبيص او ببصيص الخاتم في اصبع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او في كفه
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله نقشه محمد رسول الله وعبد الاعلى هو ابن حماد وسعيد هو ابن ابي
عروبة والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم عن عبد الرحيم بن مطرف وغيره قوله او اناس شك من
الراوي قوله من الاعاجم في رواية شعبة عن قتادة الى عظماء العجم قوله انهم في مرسل
طاوس عند ابن سعد ان ناسا من الاعاجم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم لا يقبلون وروي لا يقرؤن قوله
نقشه محمد رسول الله زاد ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله ولم يتابع على هذه الزيادة
قوله فكأني بوبيص بفتح الواو وكسر الباء الموحدة يقال وبص الشيء وبصا اذا برق وتلألأ قوله

او بصيص شك من الراوى بفتح الباء الموحدة وكسر الصاد المهملة من بص الشئ بصيصا اذا برق مثل وبص **قوله** او فى كمه شك من الراوى قالوا ان الخاتم انما اتخذ لنطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر وسياسة للمدبران لا تخرم وفى الحديث انه لا بأس على الخاتم ذكر الله وقد كره ذلك ابن سيرين وهذا الباب حجة عليه وقد اجاز ابن المسيب ان يلبس ويستنجى به وقيل لمالك ان كان فى الخاتم ذكر الله ويلبس فى الشمال أيستنجى به قال ارجو ان يكون خفيفا هذه رواية ابن القاسم وحكى ابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون انه لا يجوز ذلك ولخلعه او لجعله فى يمينه وهو قول ابن نافع واكثر اصحاب مالك قلت هذا قولى ايضا بل الادب ان لا يستنجى والخاتم الذى عليه ذكر الله معه وقال مالك لا خير ان يكون نقش فصه تمثالا وقد ذكر عبدالرزاق آثار الجواز اتخاذ التماثيل فى الخواتيم وليست صحيحة منها ما رواه عن معمر عن محمد بن عبدالله بن عقيل انه اخرج خاتما فيه تمثال اسد وزعم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يختم به وما رواه عن معمر عن الجعفى ان نقش خاتم ابن مسعود انما شجرة واما شئ بين ذبابين وابن عقيل تركه مالك والجعفى متروك وروى عن معمر عن قتادة عن انس وابى موسى الاشعرى انه كان نقش خاتمه كركى له رأسان فهذا وان كان صحيحا فلا حجة فيه لترك الناس العمل به ولنهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عن الصور ولا يجوز مخالفة النهى وفى التوضيح روى عن على رضى الله تعالى عنه انه كان له اربع خواتيم يختم بها ياقوت لنقائه نقشه لا اله الا الله الملك الحق المبين وفيروزج لنصره ونقشه الله الملك وخاتم من حديد صينى لقوته نقشه العزة لله جميعا وعقيق لحرزه نقشه ما شاء الله لا قوة الا بالله قال حديث مختلف رواته مأمونون سوى ابى جعفر محمد بن احمد بن سعد الرازى فلا اعرف عدالته وكأنه هو واضعه ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد بن سلام اخبرنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ورق وكان فى يده ثم كان بعد فى يد ابى بكر ثم كان بعد فى يد عمر ثم كان بعد فى يد عثمان حتى وقع بعد فى بئر أريس نقشه محمد رسول الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعبدالله بن نمير مصغر النمر الذى هو الحيوان المشهور وعبيدالله ابن عمر العمرى والحديث مضى فى باب خاتم الفضة ﴿ ص ﴾ باب الخاتم فى الخنصر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ان موضع الخاتم عند الختم الخنصر دون غيره من السبابة والوسطى وروى مسلم وابو داود والترمذى من طريق ابى بردة بن ابى موسى عن على رضى الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان البس خاتما فى هذه وهذه يعنى السبابة والوسطى ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبدالعزيز بن صهيب عن انس رضى الله تعالى عنه قال صنع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما قال انا اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش عليه احد قال فانى لارى بريقه فى خنصره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبدالله بن عمرو المقرى المقعد وعبد الوارث ابن سعيد وهو رواية والحديث اخرجه النسائى فى الزينة عن عمران بن موسى **قوله** فلا ينقش بنى وفى رواية الكشميهنى فلا ينقش بالنون الثقيلة وسبب النهى فيه هو انه انما اتخذه ونقش فيه ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لحصل الخلل واختل المقصود **قوله** بريقه بفتح الباء الموحدة وكسر الراء اى لمعانه **قوله** فى خنصره وهو الاصبع الاصغر والحكمة فى كونه فيه

انه ابعد عن الامتهان فيما يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد عما تناوله من اشغالها ولم بين فيه هل هو خصر اليد اليمنى او اليسرى وسيأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى ﴿ ص ﴾ باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشئ اوليكتب به الى اهل الكتاب وغيرهم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ان الخاتم انما يتخذ لاجل ختم الشئ به اولاجل ختم الكتاب الذي يرسل الى اهل الكتاب وغيرهم وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ابن مالك قال لما اراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكتب الى الروم قيل له انهم لن يقرؤا كتابك اذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد رسول الله فكأنما انظر الى بياضه في يده ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث والحديث مضى عن قريب في باب نقش الخاتم وربما يحتج به من لا يرى استعمال الخاتم لغير الحاكم منهم ابو الحصين وابو عامر واحد في رواية واحتجوا ايضا بحديث ابي ريحانة اخرجه الطحاوي وابو داود والنسائي قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن لبس الخاتم الالذي سلطان وخالفهم آخرون فاباحوه واحتجوا بحديث انس المتقدم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما القى خاتمه القى الناس خواتيمهم فهذا يدل على انه كان يلبس الخاتم في العهد من ليس ذا سلطان قال الطحاوي ملخصه ان قائلا اذا قال كيف يحتج بهذا وهو منسوخ يقال له المنسوخ لبس خاتم الذهب ثم روى ان الحسن والحسين كانا يتختمان في يسارهما وكان في خواتيمهما ذكر الله سبحانه وان خاتم عمران بن حصين رجلا متقلدا سيفا وان قيس بن ابي حازم وعبد الله بن الاسود وقيس بن عبادة والشعبي يختمون بيسارهم وان نقش خاتم ابراهيم النخعي بحمد الله وله قال فهؤلاء من الصحابة والتابعين كانوا يتختمون وليس لهم سلطان وقال بعضهم ولم يجب الطحاوي عن حديث ابي ريحانة قلت ماذا يقول وهو حديث صحيح عنده لان رواته ثقات والذي يظهر من سكوته ان العمل به لا على طريق الوجوب بل على الاولوية وان تركه اولى لغير ذي سلطان لانه نوع من التزين واللائق بالرجال خلافه وابو ريحانة اسمه شمعون بن زيد الازدي حليف الانصار ويقال له مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان من جعل فص خاتمه عند لبسه في بطن كفه وسقط لفظ باب من رواية ابي ذر وقال ابن بطال ليس في كون فص الخاتم في بطن الكف ولا ظهرها امر ولا نهي وكل ذلك مباح ويقال ان السر فيه ان جعل الفص في باطن الكف ابعد من ان يظن انه لبسه للتزين والتزين لا يليق بالرجال وقد روى ابو داود من ابن اسحق قال رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتما في خنصره اليمنى فقلت ما هذا قال رأيت ابن عباس يلبس هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال الا قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يلبس خاتمه كذلك وقال الترمذي قال البخاري حديث ابن اسحق عن الصلت حسن ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع ان عبد الله حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب وجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه فصنع الناس خواتيم من ذهب فرقي المنبر فحمد الله واثنى عليه فقال اني كنت اصطنعته واني لا البسه فنبذه فنبذ الناس قال جويرية ولا احسبه الا قال في يده اليمنى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وجعل فصه في باطن كفه وجويرية مصغر جارية ابن

اسماء وكلاهما مشتركان في المذكر والمؤنث والحدث من افراده **قوله** ويجعل فصه كذا للاكثر من
جعل بلفظ الماضي وفي رواية المستملي والسرخسي ويجعل بلفظ المضارع ومضى شرح الحديث
في باب خاتم الذهب **قوله** فنبذه اي فطرحه **قوله** قال جويرية موصول بالاسناد المذكور وقال ابوذر
في روايته لم يقع في البخاري موضع الخاتم من اي اليدين الا في هذا وقد وردت احاديث كثيرة في التختم
في اليمين منها حديث ابن عباس رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتختم في يمينه رواه
الترمذي * ومنها حديث عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتختم في يمينه
ورواه الترمذي ايضا وابوداود وابوالشيخ والطبراني في الكبير * ومنها حديث علي رضي الله
تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتختم في يمينه اخرجه ابوداود والنسائي * ومنها
حديث عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتختم في يمينه اخرجه البزار وابوالشيخ * ومنها
حديث انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتختم في يمينه اخرجه النسائي والترمذي
في الشمائل * ومنها حديث ابي امامة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتختم في يمينه اخرجه
الطبراني في الكبير وابوالشيخ في كتاب الاخلاق * ومنها حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لم يزل يتختم في يمينه حتى قبضه الله اليه اخرجه الدار قطني في غرائب مالك ووردت
احاديث اخرى في التختم في اليسار * منها حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم كان يلبس خاتمه في يساره اخرجه ابوالشيخ واسناده ضعيف * ومنها حديث ابن عمر ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتختم في يساره وكان فصه في باطن كفه اخرجه ابوداود وهذا يخالف
حديث الباب * ومنها مارواه الترمذي من حديث جعفر بن محمد عن ابيه قال كان الحسن والحسين
يتختمان في يسارهما وقال هذا حديث صحيح وقد جاء في بعض طرقه عن الحسن والحسين رفع ذلك
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابي بكر وعمر وعلي رضي الله تعالى عنهم رواه ابو الشيخ
في كتاب اخلاق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والبيهقي في كتاب الادب من رواية سليمان بن
بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابوبكر وعمر وعلي
والحسن والحسين رضي الله تعالى عنهم يتختمون في اليسار وقد اختلف الرواة عن انس هل كان يتختم
في يمينه او يساره وقد رواه عنه ثابت البناني وثمامة بن عبد الله وحميد الطويل وشريك بن بيان
على الشك عنه وعبد العزيز بن صهيب وقتادة ومحمد بن مسلم الزهري فاما ثمامة وحميد وشريك بن
بيان وعبد العزيز بن صهيب فليس في رواياتهم تعرض لذكر اليمين او اليسار واما رواية ثابت وقتادة والزهري
ففيها التعرض لذلك ، فاما رواية ثابت فاخرجها مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس
قال كان خاتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى * واما
رواية قتادة فاختلف عليه فيها فقال سعيد بن ابي عروبة عنه عن انس كان يتختم في يمينه وقال
شعبة وعمرو بن عامر عن قتادة عنه كان يتختم في يساره واما رواية الزهري فرواها طلحة ويحيى
الزرقي وسليمان بن بلال عن يونس عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لبس
خاتمه في يمينه ورواه ابن وهب ومعتمر بن سليمان عن يونس عن الزهري عن انس من غير
تعرض لذكر الاسناد في يمينه وقال ابن ابي حاتم سألت ابازرعة عن اختلاف الاحاديث في ذلك
فقال لا يثبت هذا ولا هذا ولكن في يمينه اكثر ورجح الشافعية اليمين وهو الاشهر عندهم وقال

شيخنا في شرح الترمذي في الاحاديث استحباب التختم في اليمين وهو اصح الوجهين لاصحاب الشافعي ان التختم في اليمين افضل منه في اليسار وذهب مالك الى استحباب التختم في اليسار وكره التختم في اليمين وقال انما يأكل ويشرب ويعمل بيمينه فكيف يريد ان يأخذ باليسار ثم يعمل قيل له افيجعل الخاتم في اليمين للحاجة يذكرها قال لابأس بذلك واما مذهب الحنفية فقد ذكر في الاجناس وينبغي ان يلبس خاتمه في خنصره اليسرى ولا يلبسه في اليمين ولا في غير خنصره اليسرى من اصابعه وسوى الفقيه ابو الليث في شرح الجامع الصغير بين اليمين واليسار وقال بعض اصحابنا هو الحق لاختلاف الروايات ويقال جاءت احاديث صحيحة في اليمين ولكن استقر الامر على اليسار قلت يدل على ذلك ما قاله البغوي في شرح السنة انه صلى الله تعالى عليه وسلم تختم اولا بيمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك آخر الامرين وقال بعضهم والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف القصد فان كان القصد للتزين به فاليمين افضل وان كان للختم به فاليسار افضل انتهى قلت اخفاء هذا كان اولى من ظهوره ومن اين هذا التفصيل والحال ان التختم للزينة مكروه لايليق للرجال بل تركه اولى مطلقا الا الذي حكم كما ذكرناه فان قلت اذا تختم في غير خنصره مايكون حكمه قلت يكره اشد الكراهة وفيه مخالفة للسنة حكى صاحب الكافي من الشافعية وجهين في جواز لبسه في غير خنصره وذكر الرافعي ان المرأة قد تتختم في غير الخنصر فان قلت اذا كان التختم بغير الفضة ماذا يكون حكمه قلت اما من الذهب فحرام على الرجال واما من الحديد والرصاص والنحاس ونحوها فكذلك حرام مطلقا واما العقيق فلا بأس بالتختم به وروى اصحابنا اثرا فيه وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتختم بالعقيق وقال تختموا به فانه مبارك قلت فيه نظر ولكن ابن مخلوف روى عن ابراهيم انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من تختم بالياقوت الاصفر لم يفتقر والزمرد ينفي الفقر وقال من لبس العقيق لم يقض له الا بالذي هو اسعد فانه مبارك وصلاة في خاتم عقيق ثمانين صلاة وقال صاحب التوضيح ولا اصل لذلك وروي عن علي رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تختم بالعقيق ونقش عليه وما توفيقي الا بالله وفقه الله لكل خير واحبه الملكان الموكلان به ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ﴿ص﴾ * باب * قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاينقش على نقش خاتمه ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره

﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش احد على نقشه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وحماد هو ابن زيد والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن يحيى وغيره **قوله** ونقشت فيه محمد رسول الله هذا هو المعروف ونقل ابن التين عن الشيخ ابي محمد انه قال فيه زيادة لا اله الا الله وقال ابن سيرين كان في خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم الله محمد رسول الله وقد ورد في حديث غريب اخرجه ابو الشيخ عن انس انه كان فص خاتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حبشيا مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله لا اله الا الله سطر ومحمد سطر ورسول الله سطر واسناده جيد ولكنه شاذ لمخالفته الاحاديث الصحيحة في زيادة الاولى من كلمتي الشهادة واستدل به على جواز نقش بعض القرآن على الخاتم في بعض آية من القرآن وقد كره

بعضهم نقش الآية بتمامها على الخاتم رواه ابن أبي شيبة عن عطاء والشعبي وابراهيم النخعي وروى
عن الحسن جوازها فإن قلت نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينقش مثل نقشه خاص بحياته
أو يعم ذلك حياته وبعدها قلت الظاهر الاول ويدل عليه لبس الخلفاء الخاتم بعده ثم جدد عثمان
خاتما آخر بعد وقوع ذلك الخاتم في بئر أريس ونقش عليه ذلك النقش فإن قلت نقشه صلى الله
تعالى عليه وسلم هذا كان برأيه أو بوحي اليه قلت روى ابن عدي في الكامل من حديث ابن عباس
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اراد ان يكتب الى العجم كتابا فذكر الحديث وفيه وامر بخاتم
يصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فأقره جبريل عليه السلام وامر النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ان ينقش عليه محمد رسول الله الحديث واخرج الدارقطني في الافراد من حديث
سلمة بن وهرام عن عكرمة عن يعلى بن أمية قال انا صنعت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
خاتما لم يشركني فيه احد نقش فيه محمد رسول الله وقال بعضهم يستفاد منه اسم الذي صاغ خاتم
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونقشه قلت نعم يستفاد منه انه صاغه ولكن لا يستفاد منه انه نقشه
اذ لو كان هو نقشه لقال نقشت فيه فلا يفهم منه نفس النقش اصلا وروى الطبري في الكبير من حديث
عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كان فص خاتم سليمان بن
داود عليهما السلام سماويا فألقي اليه فأخذه فوضعه في خاتمه وكان نقشه انا الله لا اله الا انا محمد عبدي
ورسولي ﴿ص باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر ش﴾ اي هذا باب يقال فيه
هل يجعل الى آخره ولم يذكر الجواب الذي هو الحكم اكتفاء بما في حديث الباب والاولى ان يكون
نقش الخاتم ثلاثة اسطر او سطرين افضل من كونه سطرا واحدا وكل ذلك مباح ﴿ص حدثني
محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر رضي الله تعالى عنه لما استخلف
كتب له وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر ش﴾ مطابقته
للترجمة من حيث انه بين الحكم الذي لم يبين فيها ومحمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس ابو
عبد الله البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس عم عبد الله بن المثنى
الراوي عنه وكلهم بصريون انصاريون انسيون والحديث اخرجه الترمذي في اللباس ايضا
عن محمد بن بشار وغيره قوله كتب له اي لانس ارادته مقادير الزكوات قوله ثلاثة اسطر قال
صاحب التوضيح ولم ار بحثا فيما هل الجلالة فوق والرسول في الوسط والباقي اسفل او بالعكس
وقيل ان كتابته كانت من اسفل الى فوق حتى ان الجلالة في اعلى الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها وقال
الاسماعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله ورسول بالرفع والتنوين على سبيل
الحكاية ولفظ الله بالرفع والجر ﴿ص وزادني احمد حدثنا الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس
قال كان خاتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان
جلس على بئر اريس قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط قال فاختلفنا ثلاثة ايام مع عثمان فنزح البئر فلم
نجده ش﴾ وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله وزادني احمد وابو عبد الله هو البخاري نفسه واحمد
هو ابن محمد بن حنبل الامام قاله الحافظ المزي وكذا قاله الكرماني وقال بعضهم هذه الزيادة موصولة
قلت ظاهره التعليق والمراد بالانصاري هو محمد بن عبد الله قوله فلما كان عثمان يعني في الخلافة قوله

جلس على بئر اريس وكان ذلك في السنة السابعة من خلافته وكان الخاتم في يده ست سنين **قوله** فجعل يعبث به قال الكرماني يعني يحركه ويدخله ويخرجه وذلك صورته صورة العبث والا فالشخص انما يعمل ذلك عند تفكره في الامور **قوله** فسقط اي في البئر **قوله** فاختلفنا ثلاثة ايام اي في الصدور والورود والمجئ والذهاب والتفتيش **قوله** فنزح البئر من نزحت البئر اذا استقيت كلها ويروى نزح بدون الفاء ويروى فنزح بالفعل الماضي اي نزح عثمان البئر اي امر بنزحها **قوله** فلم نجده بنون المتكلم ويروى فلم يجده بالياء علامة المضارع للواحد اي لم يجده عثمان قيل كان في خاتمه صلى الله تعالى عليه وسلم سر مما كان في خاتم سليمان عليه السلام لان سليمان عليه السلام لما فقد خاتمه ذهب ملكه وعثمان رضي الله تعالى عنه لما فقد خاتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انتقض عليه الامر وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبدأ الفتنة التي افضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان ﴿ ص باب الخاتم للنساء ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم الخاتم للنساء وقال ابن بطال الخاتم للنساء من جملة الحلي الذي ابيح لهن ﴿ ص وكان على عائشة رضي الله تعالى عنها خواتيم ذهب ﴾ ﴿ ش ﴾ هذا التعليق وصله ابن سعد من طريق عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال سألت القاسم بن محمد فقال لقد رأيت والله عائشة تلبس المعصفر وتلبس خواتم الذهب ﴿ ص حدثنا ابو عاصم اخبرنا الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما شهدت العيد مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى قبل الخطبة قال ابو عبد الله وزاد ابن وهب عن ابن جريج فاتى النساء فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ والخواتم في ثوب بلال ﴾ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله والخواتيم وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحسن بن مسلم ابن يناق المكي والحديث الى قوله وزاد ابن وهب مضى في صلاة العيد في باب الخطبة بعد العيد ولفظه شهدت العيد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة **قوله** فصلى قبل الخطبة وسقط لفظ فصلى في رواية المستملي والسرخسي وهي مرادة ثابتة وانما قال قبل الخطبة لبيان ان الصلاة قبل الخطبة لا بعدها بتقدير شهدت صلاة العيد حال كونها قبل الخطبة **قوله** وزاد ابن وهب اي عبد الله بن وهب يعني زاد ابن وهب عن ابن جريج بهذا السند وقد تقدم بالزيادة موصولا في تفسير سورة الممتحنة من رواية هرون بن معروف عن ابن وهب **قوله** الفتخ بفتح الفاء والتاء المثناة من فوق وبالخاء المعجمة جمع الفتخة بالتحريك وهي الحلقة من الفضة لا فص فيها وقدمر الكلام فيه في ابواب العيدين مستوفى ﴿ ص باب القلائد والسخاب للنساء يعني قلادة من طيب وسك ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ذكر القلائد والسخاب الكائنة للنساء والقلائد جمع قلادة والسخاب بكسر السين المهملة وبالخاء المعجمة وبعد الالف باء موحدة وقال ابن الاثير السخاب خيط ينظم فيه خرز ويلبسه الصبيان والجواري وقيل هو قلادة تتخذ من قرنفل وطيب وسك ونحوه وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شئ **قوله** يعني قلادة من طيب وسك اراد بهذا تفسير السخاب يعني السخاب قلادة من طيب يعني تتخذ من طيب وسك بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهو طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل وفي التوضيح السك من طيب عربي ويكون قوله على هذا من طيب وسك واحدا فدل على قوله هذا ثم عطف الشئ على نفسه الا اذا قيل اختلاف اللفظين جوز ذلك والذي قلناه هو الصحيح وفي رواية الكشميهني ومسك

بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الكاف ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم اتى النساء فامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وسخابها والحديث مضى في العيدين عن سليمان بن حرب وابي الوليد فرقهما وفي الزكاة عن مسلم بن ابراهيم واخرجه بقية الجماعة وقدمر الكلام فيه في العيدين قوله تصدق اصله تتصدق فحذفت احدى التاءين قوله بخرصها بضم الخاء المعجمة حلقة الذهب والفضة تكون في الاذن وفي الصحاح انه بالضم والكسر ايضا وفي البارع هو القرط يكون فيه حبة واحدة في حلقة واحدة والخرص بالفتح الكذب قال تعالى (ان هم الا يخرصون) وقال الخرص بالكسر اسم الشيء المقدر وبالفتح اسم الفعل وقيل هما لغتان في الشيء المخروص ﴿ص﴾ باب استعارة القلائد ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان استعارة القلائد ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا عبدة حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت هلكت قلادة لاسماء فبعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في طلبها رجالا فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا على غير وضوء فذكروا ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانزل الله آية التيمم زاد ابن نمير عن هشام عن ابيه عن عائشة استعارت من اسماء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله استعارت اي القلادة من اسماء وهي اخت عائشة رضي الله تعالى عنها من ابيها ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن سليمان والحديث مضى في كتاب التيمم في باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا قوله فانزل الله آية التيمم وآية التيمم في النساء وفي المائدة قوله زاد ابن نمير هو عبد الله بن نمير يعني زاد بسنده المذكور انها استعارت من اسماء ولفظه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث ﴿ص﴾ باب القرط للنساء ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان القرط الكائن للنساء وهو بضم القاف وسكون الراء وبالطاء المهملة وهو ما يحلى به الاذن من ذهب او فضة صرفا او مع لؤلؤ وياقوت ونحوهما ويعلق غالبا في شحمة الاذن ﴿ص﴾ وقال ابن عباس امرهن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالصدقة فرأيتهن يهوين الى آذانهن وحلوقهن ﴿ش﴾ هذا المعلق طرف من حديث وصله البخاري في العيدين في باب العلم الذي في المصلى قوله امرهن اي النساء قوله يهوين بضم لياء من الاهواء وهو القصد والاشارة قال الكرماني الاشارة الى الاذان بقصد التصدق بالقرط فلما ذا اشار الى الحلوق قلت قد يكون لبعض نساء العرب شيء كالقلادة في رقبتهن او يراد بها نفس القلادة التي في الصدر المجاورة للحلق ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي قال سمعت سعيدا عن ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى يوم العيد ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما ثم اتى النساء ومعه بلال رضي الله تعالى عنه فامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي قرطها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله تلقي قرطها وعدي هو ابن ثابت الانصاري التابعي وسعيد هو ابن جبير والحديث مضى مطولا في العيدين في باب موعظة الامام النساء يوم العيد عن ابن عباس وجابر رضي الله تعالى عنهم قوله تلقي من الالقاء وهو الرمي والطرح ﴿ص﴾ باب السخاب للصبيان ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان السخاب الكائن للصبيان وقدمر تفسير السخاب عن قريب ﴿ص﴾ حدثني اسحق بن

ابراهيم الحنظلي اخبرنا يحيى بن آدم حدثنا ورقاء بن عمر عن عبيد الله بن ابي يزيد عن نافع بن جبير عن ابي هريرة قال كنت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في سوق من اسواق المدينة فانصرف فانصرفت فقال اين لكع ثلاثا ادع الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما فقام الحسن بن علي يمشي وفي عنقه السخاب فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيده هكذا فقال الحسن بيده هكذا فالتزمه فقال اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه قال ابو هريرة فما كان احد احب الي من الحسن بن علي بعدما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قال ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وفي عنقه السخاب واسحق هو ابن راهويه ويحيى بن آدم ابن سليمان الكوفي وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر الخوارزمي المدائني وعبيد الله بتصغير العبد ابن ابي يزيد من الزيادة المكي ونافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم النوفلي والحديث مضى في البيوع في باب ماذكر في الاسواق قوله في سوق هو سوق بني قينقاع قوله اين لكع بضم اللام وفتح الكاف وبالعين المهملة منصرفا وهو الصغير يعني به الحسن رضي الله تعالى عنه وبقية الكلام مرت هناك ﴿ ص ﴾

* باب * المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال ش ﴾ اي هذا باب في بيان ذم الرجال المتشبهين بالنساء وبيان ذم النساء المتشبهات بالرجال ويدل على ذلك ذكر اللعن في حديث الباب وتشبه الرجال بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء مثل لبس المقانع والقلائد والمخانق والاسورة والخلاخل والقرط ونحو ذلك مما ليس للرجال لبسه وتشبه النساء بالرجال مثل لبس النعال الرقاق والمشي بها في محافل الرجال ولبس الاردية والطيالسة والعمائم ونحو ذلك مما ليس لهن استعماله وكذلك لا يحل للرجال التشبه بهن في الافعال التي هي مخصوصة بهن كانخناث في الاجسام والتأنيث في الكلام والمشي واما من كان ذلك في اصل خلقته فانه يؤمر بتكلف تركه والادمان على ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادى دخله الذم ولاسيما اذا بدا منه مايدل على الرضى وهيئة اللباس قد تختلف باختلاف عادة كل بلد فرب قوم لا يفترق زي نسائهم من رجالهم لكن تمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار وصنفان من الرجال والنساء في هذا الباب يستحقان من الذم والعقوبة اشد مما استحق هؤلاء المذكورون اما من الرجال فهو الذي تؤتى من دبره واما من النساء فهي التي تتعاطى السحق بغيرها من النساء وقيل المراد بالتشبه في الزي وبعض الصفات والحركات لا التشبه في امور الخير عرف ذلك بالادلة الاخرى ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر ووقع في رواية ابي ذر التصريح باسمه والحديث اخرجه ابو داود في اللباس ايضا عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة به واخرجه الترمذي في الاستئذان عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه في النكاح عن ابي بكر بن خلاد ﴿ ص ﴾ تابعه عمرو اخبرنا شعبة ش ﴾ اي تابع غندرا عمرو بن مرزوق الباهلي البصري في روايته عن شعبة ووصل هذه المتابعة ابو نعيم في المستخرج من طريق يوسف القاضي عن حدثنا عمرو بن مرزوق به ﴿ ص ﴾ باب اخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ش ﴾ اي هذا باب في بيان وجوب اخراج الرجال المتشبهين بالنساء من البيوت وفي الرواية النسفي باب اخراجهم وكذا عند الاسمعيلي وابي نعيم ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم قال فاخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلانا واخرج عمر فلانا ش ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد
المعجمة ابو زيد البصري وهشام هو الدستوائي ويحيى هو ابن ابي كثير ضد القليل والحديث
اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن مسلم بن ابراهيم واخرجه ابوداود في الادب عن مسلم بن
ابراهيم به واخرجه الترمذي في الاستيذان عن الحسن بن علي الخلال واخرجه النسائي في عشرة
النساء عن اسحق بن منصور وغيره **قوله** المخنثين قال الكرماني المخنثين بكسر النون هو القياس
وبفتحها هو المشهور وهو مشتق من الانخناث وهو التثني والتكسر والاسم الخنث بالضم قال
الجوهري ومنه سمي المخنث وتخنث في كلامه وفي المغرب تركيب الخنث يدل على لين وتكسر ومنه
المخنث وتخنث في كلامه اي تكلم بكلام المخنثين والمراد بالمخنث في الحديث هو الذي في كلامه لين
وفي اعضائه تكسر وليس له جارحة تقوم وقال الكرماني المخنث هو الذي يشبه النساء في اقواله
وافعاله وتارة يكون هذا خلقيا وتارة تكلفيا وهذا هو المذموم الملعون لا الاول انتهى قلت واما
في هذا الزمان فالمخنث هو الذي يؤتى ويلاط به **قوله** والمترجلات اي المتكلفات في الرجولية
المتشبهات بالرجال في حمل السيف والرمح وما كان فوق ذلك في المحق قاله الداودي **قوله**
اخرجوهم من الاخراج وامام باخراجهم لانه قد يؤدي فعلهم الى مايفعله شرار الناس من المحق
وهو عظيم **قوله** فاخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلانا واخرج الطبراني عن واثلة بن الاسقع
مثل حديث ابن عباس وفيه واخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانجشة وهو العبد الاسود
الاسقع الذي كان يحدو بالنساء كذا وقع فلانا في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر فلانة
بالتانيث **قوله** واخرج عمر رضي الله تعالى عنه فلانا لم يدر من هو ﴿ ص حدثنا مالك بن
اسماعيل حدثنا زهير حدثنا هشام بن عروة ان عروة اخبره ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته
ان ام سلمة اخبرتها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث فقال لعبد الله اخي
ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطائف فاني ادلك على بنت غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكن ﴾ **ش** مطابقته للترجمة توجد من قوله
لا يدخلن هؤلاء عليكن لان معناه اخراجه من البيت ومنعه بعد ذلك من الدخول عليهن هو وغيره
من المخنثين وزهير مصغر زهر ابن معاوية الجعفي وزينب بنت ابي سلمة وابو سلمة اسمه عبد الله بن
عبد الاسد وزينب بنته ربيبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخت عمر بن ابي سلمة وامهما ام سلمة زوج
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسمها هند بنت ابي امية والحديث مضى في اول باب غزوة الطائف
فانه اخرجه عن الحميدي عن سفيان عن هشام عن ابيه عن زينب الى آخره ومضى ايضا في اواخر
كتاب النكاح في باب ماينهى من دخول المتشبهين بالنساء عند الناس فانه اخرجه هنالك عن عثمان
ابن ابي شيبة عن عبدة عن هشام بن عروة الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** وفي البيت مخنث
واسمه هيت بكسر الهاء واسكان الياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق وقيل هنب بالنون والباء
الموحدة **قوله** لعبد الله هو ابن ابي امية بن المغيرة اخو ام سلمة ام المؤمنين وامه عاتكة بنت
عبد المطلب بن هاشم اسلم وحسن اسلامه وشهد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتح مكة مسلما
وشهد حنينا والطائف ورمي يوم الطائف بسهم فقتل ومات يومئذ وقال ابو عمر هو المخنث الذي قال
في بيت ام سلمة يا عبد الله ان فتح الله عليكم الطائف غدا فاني ادلك على بنت غيلان الحديث **قوله**

بت عيلان بفتح العين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف واسمها بادية ضد الحاضرة وقيل بادنه من البدن **قوله** تقبل باربع عكن جمع عكنة وهي الطي الذي بالبطن من السمن اي لها اربع عكن تقبل بهن من كل ناحية ثنتان ولكل واحدة طرفان فاذا ادبرت صارت الاطراف ثمانية وانما قال ثمان مع ان مميزه وهو الاطراف مذكر لانه اذا لم يكن المميز مذكورا جاز في العدد التذكير والتأنيث **قوله** لايدخلن هؤلاء قال بعضهم بضم اوله وتشديد النون قلت ليس كذلك بل بفتح الياء والنون فيه مخففة ويروى مثقلة وهؤلاء فاعله **قوله** عليكن خطاب للنساء وفي رواية المستملي والسرخسي عليكم بصيغة جمع المذكر فان صحت فوجهه ان يكون هناك ضد ان وصغار فجمع جمع المذكر بطريق التغليب ﴿ ص ﴾ قال ابو عبد الله تقبل باربع وتدبر يعني اربع عكن بطنها فهي تقبل بهن وقوله وتدبر بثمان يعني اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمان ولم يقل بثمانية لان واحد الاطراف طرف وهو ذكر لانه لم يقل بثمانية اطراف ﴿ ش ﴾ ابو عبد الله هو البخاري وقد فسر به قوله فانها تقبل الى آخره وهو واضح والذي قلناه اوضح منه يظهر ذلك بالتأمل ﴿ ص ﴾ باب * قص الشارب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان سنية قص الشارب بلوجوبه وهذا الباب ومابعده الى آخر كتاب اللباس احد واربعون بابا ذكرها في كتاب اللباس قيل لاتعلق لها بكتاب اللباس وتعسف بعضهم بان لها تعلق باللباس من جهة الاشتراك في الزينة قلت مطلق اللباس ليس للزينة على مالايخفى ومع هذا فيه ابواب بمعزل عن الزينة وهي باب المتشبهين بالنساء والباب الذي بعده وباب خاتم الحديد وباب الجلوس على الحصير وباب مايدعى لمن لبس ثوبا جديدا وباب اشتمال الصماء وباب من لبس جبة ضيقة الكمين والباب الذي بعده ولكن ذكرنا لكل باب منها مناسبة لجديده والاحسن الاوجه ان يذكر مناسبة لكل من باب قص الشارب والابواب التي بعده ان طرفا منها ولو كانت بشيء يسير والباب الذي لايوجد له مناسبة مانسكت عنه اما مناسبة ذكر باب قص الشارب في كتاب اللباس فيمكن ان يقال ان في قص الشارب زينة فناسب الابواب التي فيها وجود الزينة ﴿ ص ﴾ وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يحفي شاربه حتى ينظر الى بياض الجلد ويأخذ هذين يعني بين الشارب واللحية ﴿ ش ﴾ كذا وقع بلفظ ابن عمر يعني عبد الله بن عمر هذا في رواية ابي ذر والنسفي وعليها العمدة ووقع في رواية الاصيلي وكان عمر يعني ابن الخطاب وخطأ هذه الرواية وهذا التعليق وصله الطحاوي من حسن طرق (الاول) عن ابي داود حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن عمر انه كان يحفي شاربه حتى يرى بياض الجلد وفي لفظ يحفي شاربه كأنه ينتفه وفي لفظ من حديث عقبة بن مسلم قال مارأيت احدا اشد احفاء لشاربه من ابن عمر كان يحفيه حتى ان الجلد ليرى **قوله** يحفي من الاحفاء بالحاء المهملة والفاء يقال احفى شعره اذا استأصله حتى يصير كالحلق ولكون احفاء الشارب افضل من قصه عند الطحاوي بقوله باب حلق الشارب **قوله** ويأخذ هذين ويروى ويأخذ من هذين يعني من الشارب واللحية وقوله من كذا وكذا هو جمع الروايات الا ان اصلا ذكره محمد بن ابي صفرة رواه بنصه من ابي المعصي والاول هو العمدة وقال الكرماني هذين يعني طرفي الشفة من الذي هو بين الشارب واللحية وما ماهما كما هو العادة عند قص الشارب في ان يقطع الزيادتان الى الشعر ويحتمل ان يراد بهما طرفا العنفقة ﴿ ص ﴾ حدثنا المكي بن ابراهيم عن حنظلة عن

نافع قال اصحابنا عن المكي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من الفطرة قص الشارب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والمكي بن ابراهيم ابن بشير الحنظلي البلخي قال البخاري مات سنة اربع عشرة ومائتين وقال الكرماني منسوب الى مكة ليس كذلك بل هو علم له فانه ظن انه نسبة وحنظلة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وباللام ابن ابي سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي القرشي المكي ونافع مولى ابن عمر قوله قال اصحابنا عن المكي عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وقع عند جميع الرواة قال صاحب التوضيح معنى قوله قال اصحابنا عن المكي عن حنظلة عن نافع انه رواه عنه عن ابن عمر موقوفا على نافع واصحابه اي اصحاب البخاري وصلوه عنه عن ابن عمر مرفوعا وقال الكرماني قال البخاري روى اصحابنا منقطعا قالوا حدثنا المكي عن ابن عمر بطرح الراوي الذي بينهما انتهى قلت الذي يقتضيه ظاهر كلام البخاري هو ما قاله الكرماني وقريب منه ما قاله صاحب التوضيح والعجب من بعضهم انه نقل كلام البخاري وقال وهو ظاهر ما اورده البخاري ثم نقل عن بعض من عاصره انه قال يحتمل انه رواه مرة عن شيخه مكي عن نافع مرسلا ومرة عن اصحابه عن مكي موصولا عن ابن عمر ويحتمل ان بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر الى انه المكي ثم قال هذا الثاني هو الذي جزم به الكرماني وهو مردود قلت الذي قاله هو المردود عليه لانه نسب الرجل الى غير ما قاله يظهر ذلك لمن يتأمله قوله من الفطرة اي من السنة قص الشارب والقص من قصصت الشعر قطعته ومنه طير مقصوص الجناح وفي هذا الباب خلاف فقال الطحاوي ذهب قوم من اهل المدينة الى ان قص الشارب هو المختار على الاحفاء قلت اراد بالقوم هؤلاء سالما وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وجعفر بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث فانهم قالوا المستحب هو ان يجز من الشارب على احفائه واليه ذهب حميد بن هلال والحسن البصري ومحمد بن سيرين وعطاء بن ابي رباح وهو مذهب مالك ايضا وقال عياض ذهب كثير من السلف الى منع الحلق والاستئصال في الشارب وهو مذهب مالك ايضا وكان يرى حلقه مثلة ويأمر بأدب فاعله وكان يكره ان يأخذ من اعلاه والمستحب ان يأخذ منه حتى يبدو الاطار وهو طرف الشفة وقال الطحاوي وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا بل يستحب احفاء الشوارب ورواه افضل من قصها قلت اراد بقوله الآخرون جمهور السلف منهم اهل الكوفة ومكحول ومحمد بن عجلان ونافع مولى ابن عمر وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد رحمهم الله فانهم قالوا المستحب احفاء الشارب وهو افضل من قصها وروى ذلك عن فعل ابن عمر وابي سعيد الخدري ورافع بن خديج وسلمة بن الاكوع وجابر بن عبد الله وابي اسيد وعبد الله بن عمرو ذكر ذلك كله ابن ابي شيبة باسناده اليهم فان قلت جاء في الحديث انه قال في الخوارج سيماهم التسبيد وهو حلق الشوارب من اصله قلت قال ابن الاثير معناه الحلق واستئصال الشعر ولم يقيد بالشارب وهو اعم منه ومن غيره وقال ايضا قيل التسبيد هو ترك الدهن وغسل الرأس قلت يدل على صحته حديث آخر وهو قوله سيماهم التحليق والتسبيد فعطف التسبيد على التحليق وهو غيره ومادة التسبيد السين والدال المهملتان بينهما الباء الموحدة ﴿ ص ﴾ حدثنا علي حدثنا سفيان قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رواية الفطرة خمس او خمس من الفطرة الختان والاستحداد ونتف الابط وتقليم الاظفار وقص الشارب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وقص الشارب

وعلي هو ابن عبدالله المديني وسفيان هو ابن عيينة **قوله** قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب هو من تقديم الراوي على الصيغة وهو شائع ذائع **قوله** رواية كناية عن قول الراوي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اونحوها وقول الراوي رواية اويرويه اويبلغ به ونحو ذلك محمول على الرفع والحديث اخرجه مسلم في الطهارة حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن سفيان قال ابو بكر حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الفطرة خمس اوخمس من الفطرة الى آخره واخرجه ابوداود حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفطرة خمس اوخمس من الفطرة الحديث واخرجه النسائي اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرى قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الفطرة خمس الختان الى آخره واخرجه ابن ماجة حدثنا ابوبكر ابن ابي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الفطرة خمس اوخمس من الفطرة الختان الحديث **قوله** الفطرة خمس اي خمسة اشياء واراد بالفطرة السنة القديمة التي اختارها الانبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرائع وكأنها امر جبلي فطروا عليه **قوله** اوخمس من الفطرة شك من الراوي وذكر الخمس لاينافي الزائد وقد روى مسلم حدثنا قتيبة بن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا وكيع عن زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشر من الفطرة * قص الشارب * واعفاء اللحية * والسواك * واستنشاق الماء * وقص الاظفار * وغسل البراجم * ونتف الابط * وحلق العانة * وانتقاص الماء * قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة وزاد قتيبة قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجاء واخرجه بقية الجماعة غير البخاري قلت الانتقاص انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير به وقيل هو الانتضاح بالماء وروى بالفاء ومادة الانتقاص الالف والنون والتاء والقاف والصاد المهملة وروى ابوداود من حديث عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من الفطرة * المضمضة * والاستنشاق * والسواك * وقص الشارب * وتقليم الاظفار * ونتف الابط * والاستحداد * وغسل البراجم * والانتضاح * والختان * وقال البخاري هذا حديث منقطع لان في سنده سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر يروي عن جده وهو لم يدرك جده عمارا ولايعرف له سماع منه ورواه الطحاوي ايضا ولفظه الفطرة عشرة فذكر قص الشارب **قوله** الختان قيل الختان فرض لانه شعار الدين كالكلمة وبه يتميز المسلم من الكافر ولولا انه فرض لم يجز كشف العورة له والاطراف الاربعة الباقية سنة فيها وجه الجمع بينهما واحسب انه لا يمتنع قران الواجب مع غيره كقوله عز وجل (كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده) **قوله** والاستحداد هو استعمال الحديد في حلق العانة **قوله** ونتف الابط بسكون الباء الموحدة فان حلقه فقد حصلت السنة وفي رواية الكشميهني الآباط بالجمع **قوله** وقص الشارب سواء قصه بنفسه او بيد غيره لحصول المقصود بخلاف الابط والعانة فلايتولاهما غيره

ص باب تقليم الاظفار **ش** اي هذا باب في بيان سنية تقليم الاظفار والتقليم تفعيل من القلم وهو القطع ووقع في حديث الباب في رواية وقص الاظفار والاظفار جمع ظفر بضم

الطاء والفاء وسكونها وحكى عن ابى زيد كسر الطاء وانكره ابن سيدة وقد قيل انه قرآءة الحسن وعن ابى السمال انه قرأ بكسر اوله وثانيه ويستحب الاستقصاء فى ازالتها بحيث لايحصل ضرر على الاصبع ولم يثبت فى ترتيب الاصابع عند القص شئ من الاحاديث ولكن ذكر النووى فى شرح مسلم بانه يستحب البداءة بمسبحة اليمنى ثم بالوسطى ثم بالبنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفى اليسرى بالبداءة بخنصر ثم بالبنصر الى الابهام ويبدأ فى الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفى اليسرى بابهامها الى الخنصر ولم يذكر للاستحباب مستندا وقال فى شرح المهذب بعد ان نقل ذلك عن الغزالى وقال واما الحديث الذى ذكره الغزالى فلا اصل له ثم اعلم ان تقليم الاظفار لايتوقت والضابط فى ذلك الاحتياج فأى وقت يحتاج الى تقليمه يقلمه واخرج البيهقى من مرسل ابى جعفر الباقر قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يستحب ان يأخذ من اظفاره يوم الجمعة وروى ابن الجوزى من حديث عطاء عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قلم اظفاره يوم السبت خرج منه الداء ودخل فيه الشفاء ومن قلم اظفاره يوم الاحد خرجت منه الفاقة ودخل فيه الغنى ومن قلم اظفاره يوم الاثنين خرجت منه العلة ودخلت فيه الصحة ومن قلم اظفاره يوم الثلثاء خرج منه البرص ودخل فيه العافية ومن قلم اظفاره يوم الاربعاء خرج منه الوسواس والخوف ودخل فيه الامن والصحة ومن قلم اظفاره يوم الخميس خرج منه الجذام ودخل فيه العافية ومن قلم اظفاره يوم الجمعة دخلت فيه الرحمة وخرج منه الذنوب ثم قال هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من افحش الموضوعات واوردها وفى سنده مجهولون ومتروكون وضعفاء

ص حدثنا احمد بن ابى رجاء حدثنا اسحق بن سليمان قال سمعت حنظلة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب

ش مطابقته للترجمة فى قوله وتقليم الاظفار واحمد ابن ابى رجاء بالجيم والمد واسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفى الهروى مات بهراة فى سنة اثنتين وثلاثين وغيره مشهور بزاز واسحق بن سليمان الرازى كوفى الاصل مات سنة مائتين وحنظلة ابن ابى سفيان وقد مر عن قريب **قوله** من الفطرة ونقل النووى انه وقع بلفظ من السنة **قوله** وقص الشارب ووقع فى رواية الاسمعيلى واحفاء الشارب

ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الاباط

ش مطابقته للترجمة فى قوله وتقليم الاظفار وقد تقدم شرحه

ص حدثنا محمد بن منهال حدثنا يزيد ابن زريع حدثنا عمر بن محمد بن زيد عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خالفوا المشركين ووفروا اللحى واحفوا الشوارب وكان ابن عمر اذا حج اواعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه

ش محل هذا الحديث فى الباب الذى قبله ولاينا سبب ذكره هنا ومحمد بن منهال بكسر الميم وسكون النون البصرى الضرير وعمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى الطهارة عن سهل بن عثمان عن يزيد بن زريع **قوله** خالفوا المشركين ارادبهم المجوس يدل عليه رواية مسلم خالفوا المجوس لانهم كانوا يقصرون لحاهم ومنهم من كان يحلقها **قوله** وفروا بتشديد الفاء امر من التوفير وهو الابقاء اى اتركوها

موفرة واللحى بكسر اللام وضمها بالقصر والمد جمع لحية بالكسر فقط وهي اسم لما نبت على الخدين والذقن قاله بعضهم قلت على الخدين ليس بشيء ولو قال على العارضين لكان صوابا **قوله** واحفوا امر من الاحفاء في القص وقد مر عن قريب وقال الطبري فان قلت ما وجه قوله اعفوا اللحى وقد علمت ان الاعفاء الاكثار وان من الناس من اذا ترك شعر لحيته اتباعا منه لظاهر قوله اعفوا اللحى فيتفاحش طولا وعرضا ويسمج حتى يصير للناس حديثا ومثلا قيل قد ثبتت الحجة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على خصوص هذا الخبر وان اللحية محظور اعفاؤها وواجب قصها على اختلاف من السلف في قدر ذلك وحده فقال بعضهم حد ذلك ان يزاد على قدر القبضة طولا وان ينتشر عرضا فيقبح ذلك وروي عن عمر رضي الله تعالى عنه انه رأى رجلا قد ترك لحيته حتى كثرت فأخذ بجذابها ثم قال ائتوني بجلمين ثم امر رجلا فجز ما تحت يده ثم قال اذهب فاصلح شعرك او افسده يترك احدكم نفسه حتى كأنه سبع من السباع وكان ابو هريرة يقبض على لحيته فيأخذ ما فضل وعن ابن عمر مثله وقال آخرون يأخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش اخذه ولم يحدوا في ذلك حدا غير ان معنى ذلك عندي ما لم يخرج من عرف الناس وقال عطاء لا بأس ان يأخذ من لحيته الشيء القليل من طولها وعرضها اذا كثرت وعلت كراهة الشهرة وفيه تعريض نفسه لمن يسخر به واستدل بحديث عمر بن هرون عن اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها اخرجه الترمذي وقال هذا حديث غريب وسمعت محمد بن اسماعيل يقول عمر بن هرون مقارب الحديث لا اعرف له حديثا ليس له اصل او قال ينفرد به الا هذا الحديث قال ورأيته حسن الرأي في عمر بن هرون وسمعت قتيبة يقول عمر بن هرون كان صاحب حديث وكان يقول الايمان قول وعمل **قوله** وكان ابن عمر اذا حج الى آخره موصول بالسند المذكور الى نافع وقد اخرجه مالك في الموطأ عن نافع بلفظ كان ابن عمر اذا حلق رأسه في حج او عمرة اخذ من لحيته وشاربه **قوله** فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة وحكي كسر الضاد كعلم والفتح اشهر وقال الكرماني وما فضل اي من قبضة اليد قطعه تقصيرا ولعل ابن عمر جمع بين حلق الرأس وتقصير اللحية امتثالا لقوله (محلقين رؤسكم ومقصرين) هذا هو المقدار الذي قاله الكرماني وقد نقل عنه بعضهم ما لم يقله ثم طول الكلام بما لا يستحق سماعه فلذلك تركته وقال النووي يستثنى من الامر باعفاء اللحى ما لو نبتت للمرأة لحية فانه يستحب لها حلقها وكذا لو نبت لها شارب او عنفقة ﴿ ص ﴾ باب اعفاء اللحى ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اعفاء اللحى قال بعضهم الاعفاء من الرباعي وهو بمعنى الترك قلت لا يسمى هذا رباعيا في الاصطلاح وانما يسمى مزيدا لانه ثلاثي ﴿ ص ﴾ عفوا كثروا وكثرت اموالهم ﴿ ش ﴾ ليس هذا بموجود في بعض النسخ واشار به الى تفسير قوله تعالى في الاعراف (حتى عفوا وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء) وفسر قوله عفوا بمعنى كثروا وكثرت اموالهم وذكره في ترجمة الاعفاء وهو من المزيد كأنه لما ذكر عفوا وهو من الثلاثي المجرد ذكره اشارة الى ان هذه المادة في الحديث جاءت لمعنيين فعلى الاول تكون همزة اعفوا همزة قطع وعلى الثاني همزة وصل وقال ابن التين وهمزة قطع اكثر ﴿ ص ﴾ حدثني محمد اخبرنا عبدة اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انهكوا الشوارب واعفوا اللحى ﴿ ش ﴾

مطابقته للترجمة في قوله واعفوا اللحى ومحمد هو ابن سلام وعبدة بفتح العين وسكون الباء ابن
سليمان وعبيدالله بن عمر العمري وقدمر عن قريب والحديث اخرجه مسلم ولفظه احفوا الشوارب
واعفوا اللحى وفي لفظه امر باحفاء الشوارب واعفاء اللحى **قوله** انهكوا اي بالغوا في القص
والنهك المبالغة قيل اذا كان الاعفاء مأمورا به فلم اخذ ابن عمر من لحيته وهو راوي الحديث
واجيب بانه لعله خصص بالحج اوان النهي هو قصها كفعل الاعاجم ﴿ **ص** باب ما يذكر
في الشيب **ش** ﴾ اي هذا باب في بيان ما الذي يذكر في امر الشيب هل يترك على حاله او
يخضب والشيب بياض الرأس عن الاصمعي وغيره وقال الجوهري الشيب والمشيب واحد
والاشيب المبيض الرأس وقد شاب رأسه شيبا وشيبة وهو اشيب على غير قياس ويجمع على
شيب بكسر الشين فان قلت ما وجه ذكر هذا الباب ههنا قلت لاجل المناسبة بينه وبين الباب
الذي قبله ووجه ذكر الابواب الثلاثة التي قبله هاهنا هو انها من نوع الزينة فتدخل في كتاب اللباس
﴿ **ص** حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن محمد بن سيرين قال سألت انسا اخضب
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لم يبلغ الشيب الا قليلا **ش** ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى
الحديث ومعلى بضم الميم اسم مفعول من التعلية ابن اسد العمي ابو الهيثم البصري ووهيب مصغر
وهب ابن خالد وايوب السختياني والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره **قوله** اخضب الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار **قوله** لم يبلغ الشيب
اي لم يبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الشيب وفي رواية مسلم باسناد البخاري فقال له لم ير من الشيب
الا قليلا واختلف في القليل فقيل كان تسع عشرة شعرة بيضاء وقيل عشرون وقال ابو القاسم في كتاب
الشيب عن انس خمس عشرة وعند ابن سعد سبع عشرة او ثماني عشرة وفي حديث الهيثم بن دهر ثلاثون
شعرة عددا وفي حديث جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه ما كان في رأسه ولحيته من الشيب الا شعرات
في مفرق رأسه اذا ادهن واراهن وكل اتفق على انه قد كان شيب وقال ابو بكر وابو جحيفة يا رسول الله
قد شبت قال وما لي لا اشيب وقال ابو جحيفة اكثرها في عنفقته وغيره وصدغيه والعنفقة الشعر الذي
بين الشفة والذقن وقال القاضي اختلف في خضابه فمنعه الاكثرون منهم انس وايده بعضهم
بحديث ام سلمة وابن عمر انه رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصبغ بالصفرة وجمع بينهما بان ذلك
كان طيبا فظنه من رآه صبغا ﴿ **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت قال
سئل انس عن خضاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه لم يبلغ ما يخضب لو شئت ان اعد
شمطاته في لحيته **ش** ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وثابت هو البناني والحديث اخرجه مسلم
في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابي الربيع سليمان بن داود واخرجه ابو داود في الترجل
عن محمد بن عبيد **قوله** فقال انه اي فقال انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يبلغ ما يخضب وكلمة
ما مصدرية اي لم يبلغ الخضاب ويؤيده رواية مسلم عن ابن سيرين قال سألت انس بن مالك هل كان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضاب كان في لحيته شعرات بيض **قوله** لو
شئت جواب لو محذوف تقديره لو شئت ان اعد شمطاته لعددتها وذلك لقلتها وفي رواية مسلم انه لم يكن
رأى من الشيب الا قليلا **قوله** شمطاته بالحركات الثلاث قال في المطالع شمطاته اي شيبه ثم قال وهذا
صحيح قول الاصمعي اذا رأى الرجل البياض في رأسه فهو اشمط وفي المغرب الشمط بياض شعر

الرأس يخالط سواده ومن الليث الشمط في الرجل شيب اللحية وهذا هو الذي يناسب حديث الباب والجمع بين اثبات الشيب ونفيه انه كان قليلا من اثبته اعتبره ومن نفاه لم يعتبره بالنسبة الى بقية الشعر ﴿ ص ﴾

حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا اسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقدح من ماء وقبض اسرائيل ثلاث اصابع من فضة فيه شعر من شعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها مخضبه فاطلعت في الجلجل فرأيت شعرات حمرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله شعرات حمرا لانه يدل على الشيب ومالك بن اسماعيل هو ابن غسان النهدي واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي وعثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء الاعرج التيمي مولى آل طلحة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر سبق في الحج وام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هند بنت ابي امية والحديث اخرجه ابن ماجه في اللباس ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** اهلي يحتمل ان يكون امرأته **قوله** وقبض اسرائيل ثلاث اصابع اسرائيل هو الراوي المذكور وقال بعضهم فيه اشارة الى صغر القدح قال وزعم الكرماني انه عبارة عن عدد ارسال عثمان الى ام سلمة وهو بعيد انتهى قلت الذي قاله هذا القائل هو البعيد لان القدح قدر ثلاث اصابع صغير جدا فاذا يسع فيه من الماء حتى يرسل به والتصرف بالاصابع غالبا يكون في العدد **قوله** من فضة بكسر الفاء وتشديد الضاد المعجمة وهي صفة لقدح **قوله** فيه بتذكير الضمير رواية الكشميهني وفي رواية غيره فيها بالتأنيث ووجهه ان القدح اذا كان فيه ماء يسمى كأسا والكأس مؤنث هكذا قيل وفيه تأمل قال الكرماني فان قلت القدح من الفضة حرام على الرجال والنساء قلت اي مموه بالفضة وقال بعضهم هذا ما مشى على ان ام سلمة كانت لا تجيز استعمال آنية الفضة في غير الاكل والشرب ومن اين له ذلك وقد اجاز جماعة من العلماء استعمال الاناء الصغير من الفضة في غير الاكل انتهى قلت فوة دين ام سلمة وشدة ورعها تقتضي انها لا تجيز استعمال الآنية من الفضة مطلقا فكيف يقول ومن اين له ذلك انها تجيز استعمال الاناء من الفضة وله ان يقول له ومن اين لك اي ما تجيز استعمال الاناء من الفضة الخالصة في غير الاكل واما المموه فحكم الفضة فيه حكم العدم الا اذا كان يخلص شيء من ذلك بعد الاذابة وقوله وقد اجاز جماعة الى آخره لا يستلزم تجويز ام سلمة ما اجازه هؤلاء ومن هم هؤلاء الجماعة المبهمة حتى يكون سندا لدعواه وقالت الشراح اختلف في ضبط فضة هل هو بفاء مكسورة وضاد معجمة او بقاف مضمومة وصاد مهملة وقال بعضهم فان كان بالقاف والمهملة فهو من صفة الشعر على ما في التركيب من قلق ولهذا قال الكرماني عليك بتوجيهه وبظهر ان من سببيه اي ارسلني بقدح من ماء بسبب قصة فيها شعر انتهى قلت اما الكرماني فانه اعترف بعجزه عن حل هذا واما هذا القائل فانه اعترف ان في هذا التركيب قلق ثم فسره بما هو اقلق من ذلك وبعد من المراد مثل بعد الثريا من الثرى لان قوله من فضة غير صحيح بل هي بيانية من جنس القدح الذي ارسله اهل عثمان بن عبد الله الى ام سلمة وفيه شعر من شعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا يدل على التحرير ان ام سلمة كان عندها شعرات من شعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حمر في شيء مثل الجلجل وكان الناس عند مرضهم يتبركون بها ويستشفون من بركتها ويأخذون من شعره ويجعلونه في قدح من ماء فيشربون الماء الذي فيه الشعر فيحصل لهم الشفاء وكان اهل عثمان اخذوا منها شيأ وجعلوه في قدح من فضة فشربوا الماء الذي فيه فحصل لهم الشفاء ثم ارسلوا عثمان بذلك القدح الى ام سلمة فأخذته ام سلمة

ووضعته في الجلجل فاطلع عثمان في الجلجل فرأى فيه شعرات حمرا **قوله** وكان اذا اصاب الانسان الى آخره كلام عثمان بن عبد الله بن موهب اي كان اهلي كذا فسره الكرماني وقال بعضهم وكان اي الناس اذا اصاب الانسان اي منهم والذي قاله الكرماني اصوب بين به ان الانسان اذا اصابه عين او شيء من الامراض بعث اهله اليها اي الى ام سلمة مخضبه بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الضاد المعجمة وبالباء الموحدة وهي الاجانة وتجعل فيها ماء وشيء من الشعر المبارك ويجلس فيها فيحصل له الشفاء ثم يرد الشعر الى الجلجل وهو بضم الجيمين واحد الجلاجل شيء يتخذ من الفضة او الصفر او النحاس وقد يروى الجحل بفتح الجيم والحاء المهملة وفسر بالسقاء الضخم والظاهر انه تصحيف واما القصة بالقاف والصاد المهملة التي اسكتت على الشراح

﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا سلام عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال دخلت على ام سلمة فاخرجت الينا شعرا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا وقال لنا ابو نعيم حدثنا نصير بن ابي الاشعث عن ابن موهب ان ام سلمة ارته شعر النبي صلى الله عليه وسلم احمر ﴿ ش ﴾ هذا وجه آخر في حديث عثمان بن عبد الله المذكور اخرجه عن موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي عن سلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع نص عليه المزي وابن ابي السكن وقال الكلاباذي سلام بن مسكين النمري بالنون البصري مات سنة سبع وستين ومائة والاول هو الاصوب ووقع في رواية ابن ماجة انبأنا سلام بن ابي مطيع الخزاعي يكنى ابا سعيد البصري **قوله** مخضوبا صفة الشعر وفي رواية يونس مخضوبا بالحناء والكتم **قوله** وقال لنا ابو نعيم كذا هو بالوصل عند الاكثرين وفي رواية ابي ذر وقال ابو نعيم وهو الفضل بن دكين يروي عن نصير بضم النون وفتح الصاد المهملة مصغر نصر ابن ابي الاشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة القرادي بضم القاف وبالراء وبالدال المهملة وليس لنصير في البخاري سوى هذا الموضع وابن موهب هو عثمان ابن عبد الله بن موهب **قوله** ارته من الاراءة ﴿ ص ﴾ باب * الخضاب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان تغيير لون الشيب في الرأس واللحية بالخضاب وقال الجوهري الخضاب ما يختضب به وقد خضبت الشيء اخضبه خضبا واختضب بالحناء ونحوه وكف خضيب ووجه ذكر هذا الباب هاهنا الان فيه نوع زينة ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن ابي سلمة وسليمان بن يسار عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله فخالفوهم لان مخالفتهم بالخضاب والحميدي قد تكرر ذكره وهو عبد الله بن عيسى منسوب الى جد احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف وسليمان ابن يسار ضد اليمين والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود عن مسدد واخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابن ماجة في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله فخالفوهم يعني فاصبغوا وفي رواية لمسلم فخالفوهم ... النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان ... شيء ... ولم نقص الله الا ... كان ... الاوثان ... الله عن ذلك ... الاسلام على الدين كذا ... وقال ابن ابي عاصم قوله فخالفوهم اباحة ... ان تغيير الشيب كل

ماشاء المغير له ادلم يضمن قوله خالفوهم ان اصبغوا كذا او كذا دون كذا وكذا وروى من حديث الاجلح عن عبد الله بن بريدة عن ابى الاسود الدئلى عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم وفى رواية انه افضل وعن ابن عباس وانس وعبد الله بن بريدة عن ابيه مثله ومن حديث الضحاك بن حمزة عن غيلان بن جامع واياد بن لقيط عن ابى رمثة قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وله شعر مخضوب بالحناء والكتم وروى احمد بسند حسن عن ابى امامة قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على مشيخة من الانصار بيض لحاهم فقال يامعشر الانصار حمروا وصفروا وخالفوا اهل الكتاب وروى ابن ابى عاصم من حديث هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود رواه الاوزاعى قال احمد وان اليهود والنصارى لايخضبون والكلام فى هذا الباب على نوعين (الاول) فى تغيير الشيب واختلفوا فيه فروى شعبة عن الوكيع بن الربيع قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكره تغيير الشيب وروى الطبرانى من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيمة الا ان ينتفها او يخضبها وعن ابن مسعود ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكره خصالا فذكر منها تغيير الشيب وقد غير جماعة من الصحابة والتابعين الشيب روى عن قيس بن ابى حازم قال كان ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه يخرج الينا وكأن لحيته ضرام العرفج من الحناء والكتم واخرجه مسلم من حديث انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال اختضب ابو بكر بالحناء والكتم واختضب عمر رضى الله تعالى عنه بالحناء بحتا بفتح الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة والتاء المثناة من فوق اى صرفا خالصا وكان الشعبى وابن ابى مليكة يختضبان به وممن كان يصبغ بالصفرة على وابن عمر والمغيرة وجرير البجلى وابو هريرة وعطاء وابو وائل والحسن وطاوس وسعيد بن المسيب وقال المحب الطبرى والصواب عندنا ان الاثار التى رويت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بتغييره والنهى عنه صحاح ولكن بعضها عام وبعضها خاص فقوله خالفوا اليهود وغيروا الشيب المراد منه الخصوص اى غيروا الشيب الذى هو نظير شيبة ابى قحافة واما من كان اشمط فهو الذى امره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لايغيره وقال من شاب شيبة الحديث لانه لايجوز ان يكون من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قول متضاد ولانسخ فمعنى الجمع عن غيره من الصحابة محمول على الاول ومن لم يغيره فعلى الثانى مع ان تغييره ندب لافرض اوكان النهى نهى كراهة لاتحريم لاجماع سلف الامة وخلفها على ذلك وكذلك الامر فيما امر به على وجه الندب والطحاوى رحمه الله مال ... فتح ... وقال ابن العربى وانما نهى عن النتف دون الخضب لان فيه تغيير الخلقة من اصلها بخلاف الخضب فانه لاتغيير ... على الناظر ونقل عن احمد انه يجب ... ان يترك الخضب ... بالكتاب ... والجمهور على ... الخضاب بالحمرة والصفرة ... والاخبار ... وروى عبد الكريم عن ابن جبير عن ابن عباس رفعه يكون فى آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد لايجدون

ريح الجنة وروى المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من خضب بالسواد لم ينظر الله اليه وروى الطبراني عن جنادة عن ابي الدرداء يرفعه من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيمة وروى عن انس يرفعه غيروا ولا تغيروا بالسواد وذكر ابن ابي العاصم باسانيد ان حسنا وحسينا رضي الله تعالى عنهما كانا يختضبان به اى بالسواد وكذلك ابن شهاب وقال احبه الينا احلكه وكذلك شرحبيل بن السمط وقال عنبسة بن سعيد انما شعرك بمنزلة ثوبك فاصبغه باى لون شئت واحبه الينا احلكه وكان اسماعيل بن ابي عبد الله يخضب بالسواد وعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه كان يأمر بالخضاب بالسواد ويقول هو تسكين للزوجة واهيب للعدو وعن ابن ابي مليكة ان عثمان كان يخضب به وعن عقبة بن عامر والحسن والحسين انهم كانوا يختضبون به ومن التابعين علي بن عبد الله بن عباس وعروة بن الزبير وابن سيرين وابو بردة وروى ابن وهب عن مالك قال لم اسمع في صبغ الشعر بالسواد نهيا معلوما وغيره احب الي وعن احمد فيه روايتان وعن الشافعية ايضا روايتان والمشهور يكره وقيل يحرم ويتأكد المنع لمن دلس به وذكر الكلبي ان اول من صبغ بالسواد عبد المطلب بن هاشم قلت هذا من العرب واما اول من صبغ لحيته بالسواد ففرعون موسى عليه السلام وله حكاية ذكرناها في تاريخنا ﴿ص باب الجعد ش﴾ اى هذا باب في بيان الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة وهو صفة للشعر وهو خلاف السبط وجه دخول هذا الباب في كتاب اللباس من حيث انه تابع للباب السابق وقد مر بيان وجه دخوله فالتابع المطابق للشيء مطابق لذلك الشيء ﴿ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق وليس بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على رأس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله تعالى على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا بالجعد واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابن بكير عن الليث عن خالد عن سعيد عن ربيعة ومضى الكلام فيه والبائن المفرط المتجاوز حده والامهق هو الذي يضرب بياضه الى الزرقة وقيل هو الكريه البياض كلون الجص يعني كان نير البياض والجعد هو المنقبض الشعر كهيئة الحبش والزنج والقطط شديد الجعودة والسبط بكسر الباء الموحدة وفتحها وسكونها الذي يسترسل شعره ولا يتكسر فيه شيء لغلظه كشعر الهنود وبقية الكلام قد مرت عن قريب ﴿ص حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق سمعت البراء يقول ما رأيت احدا احسن في حلة حمراء من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعض اصحابي عن مالك ان جمته لتضرب قريبا من منكبيه قال ابو اسحق سمعته يحدثه غير مرة ما حدث به قط الا ضحك ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله ان جمته لتضرب قريبا من منكبيه لان الجمة شعر وهي اعم من الجعد والسبط واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي يروي عن جده ابي اسحق عمرو ابن عبد الله والحديث اخرجه الترمذي في الشمائل عن علي بن حجر واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن عبد الله بن عمار قوله قال بعض اصحابي اي قال البخاري قال بعض اصحابي وقال الكرماني سورويه عن شيوخ ولي دريعقوب بن سفيان فانه كذلك اخرجه عن مالك بن اسماعيل بهذا السند

وفيه الزيادة **قوله** عن مالك هو شيخه مالك بن اسماعيل المذكور **قوله** ان جمته بضم الجيم وتشديد
الميم هي مجتمع شعر الرأس اذا تدلى الى قريب المنكبين وقال بعده شعره تبلغ شحمة اذنيه وهما
متغايران لان شحمة الاذن هي معلق القرط وقال ايضا بين اذنيه وعاتقه لعله نقص منها عند ما حلق
في حج اوعمرة اوغيرهما وقال ابن فارس اللمة بالكسر الشعر يجاوز شحمة الاذن فاذا بلغ المنكبين
فهو جمة **قوله** قال ابو اسحق هو عمرو بن عبدالله المذكور سمعته اى البراء يحدثه اى الحديث
المذكور غيرمرة اى مرارا ﴿ص﴾ تابعه شعبة شعره يبلغ شحمة اذنيه ﴿ش﴾ اى تابع
ابا اسحق شعبة نقلا عن ابى اسحق شعره يبلغ شحمة اذنيه وقد ذكرنا الآن انه
قريب من قوله ليضرب قريبا الى منكبيه وانما نقله عن ابى اسحق لانه شيخه **قوله** تابعه
في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر والنسفي قال شعبة شعره يبلغ شحمة اذنيه ووصله
البخاري في باب صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من طريق شعبة عن ابى اسحق عن البراء
رضي الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر
رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اراني الليلة عندالكعبة فرأيت
رجلا آدم كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا
على رجلين او على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل المسيح بن مريم عليهما السلام
واذا انا برجل جعد قطط اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله رجل جعد والحديث قد مضى نحوه عن ابن عمر في كتاب الانبياء في باب
مريم عليها السلام **قوله** اراني الليلة **قوله** آدم من الادمة وهي السمرة الشديدة
وقيل هي من ادمة الارض وهو لونها وبه سمي آدم عليه الصلاة والسلام **قوله** لمة بكسر اللام
الشعر الذي الم الى المنكبين **قوله** قد رجلها من الترجيل بالجيم وهو بل الرأس ثم مشطه وقال
الكرماني رجلها اى سرحها ومشطها **قوله** متكئا نصب على الحال وكذا قوله يطوف بالبيت
حال **قوله** المسيح بن مريم فقيل المسيح معرب مسيحا بالسين المهملة والحاء المعجمة وهو بالعبرانية
ومعناه المبارك ومن قال انه عربي مشتق سمي به لانه يمسح المريض بيده كالاكمه والابرص فيبرأ
وقيل لانه يمسح الاوزار ويطهر منها وقيل لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن وقد ذكرنا
وجوها كثيرة فيه وفي تسمية الدجال مسيحا في تاريخنا الكبير وقدمر تفسير الجعد والقطط **قوله** طافية
ضد الراسبة وروى بالهمزة وعدمها فالمهموزة ذاهبة الضوء وغير المهموزة هي الناتئة البارزة
المرتفعة فان قلت قد ثبت ان الدجال لا يدخل مكة واجيب بانه لا يدخل في [illegible]
شوكته في زمان خروجه او المراد انه لا يدخل بعد هذه الرؤية [illegible]
الصريح بانه رآه بمكة ﴿ص﴾ حدثنا اسحق [illegible]
انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يضرب شعره [illegible]
من حيث ان الشعر يوصف بالجعد واسحق [illegible] وحبان
بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن هلال وهمام [illegible] حديثه مسلم في فضائل
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن زهير بن حرب وغيره [illegible] كان يضرب شعره منكبيه [illegible]
[illegible]

وبيانه انه يضرب منكبيه واجيب بان الاختلاف باعتبار الاوقات والاحوال كذا قاله الكرماني قلت توجيهه ليس ذلك باخبار عن وقت واحد وانما ذلك اخبار عن اوقات مختلفة يمكن فيها زيادة الشعر بعلته عن قصه فكان اذا اغفل عنه بلغ منكبيه فاذا تعاهده وقصه بلغ شحمة اذنيه اوقريبا من منكبيه فاخبر كل واحد عماشاهده ورآيه ﴿ ص ﴾ حدثني عمرو بن علي حدثنا وهب بن جرير قال حدثني ابي عن قتادة سألت انس بن مالك عن شعر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا ليس بالسبط ولا الجعد بين اذنيه وعاتقه ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في حديث انس اخرجه عن عمرو بن علي الصيرفي عن وهب بن جرير عن ابيه جرير بن حازم الازدي عن قتادة واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن شيبان ابن فروخ واخرجه الترمذي في الشمائل عن محمد بن بشار عن وهب بن جرير واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير واخرجه ابن ماجة في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة والمطابقة ظاهرة والمعنى متقارب قوله رجلا بفتح الراء وكسر الجيم وهو الذي بين الجعودة والسبوطة وقوله ليس بالسبط الى آخره كالمفسر له ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم حدثنا جرير عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضخم اليدين لم ار بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا لا جعد ولا سبط ﴿ ش ﴾ هذا طريق فيه اخرجه مسلم بن ابراهيم البصري عن جرير بن حازم عن قتادة عن انس قوله ضخم اليدين اي غليظ اليدين قوله لا جعد ولا سبط مسان على القطع وروى لاجعدا ولا سبطا بالتنوين ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين حسن الوجه لم ار قبله ولا بعده مثله وكان بسط الكفين ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فيه اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل السدوسي ويقال له عارم قوله بسط الكفين اي مبسوطهما خلقة وصورة وقيل اي باسطهما بالعطاء والاول انسب بالتمام ويروى بسط اليدين على وزن فعيل ويروى بسط بكسر الباء فقيل هو بمعنى المبسوط كالطحن بمعنى المطحون وقال الجوهري يد بسط اي مطلقة وفي قراءة عبد الله بل يداه بسطان ﴿ ص ﴾ حدثني عمرو بن علي حدثنا معاذ بن هانئ حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس بن مالك او عن رجل عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضخم القدمين حسن الوجه لم ار بعده مثله وقال هشام عن معمر عن قتادة عن انس كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شثن القدمين والكفين وقال ابو هلال حدثنا قتادة عن انس او جابر بن عبد الله كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم ار بعده شبها له ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فيه بالتردد بين انس وابي هريرة اخرجه عن معاذ بضم الميم وباهمال العين واعجام الذال ابن هانئ بكسر النون وبالهمزة اليشكري مات سنة تسع ومائتين عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس قوله او عن رجل قال الكرماني صار بهذا التردد رواية عن المجهول ثم قال فان قلت لفظ ابي هريرة ينافي رجل فقط او بانس ايضا قلت الظاهر انه بالرجل وحده اذا انس كان خادما للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ملازما له وهو اعرف بصفاته من غيره فبعيد انه يروى صفة عن رجل صحابي هو اقل ملازمة منه انتهى وجزم ابو مسعود والحميدي ان التردد فيه عن معاذ بن هانئ هل حدثه به همام عن قتادة عن انس او عن قتادة عن رجل عن ابي هريرة قلت على كل حال الحديث فيه شيئان الاول

التردد في السند (والثاني) الرواية عن المجهول قوله وقال هشام عن معمر اي قال هشام بن يوسف
عن معمر بن راشد عن قتادة الى آخره وهذا التعليق وصله الاسمعيلي من طريق علي بن بحر عن
هشام بن يوسف بهسواه قوله شثن الكفين بفتح الشين المعجمة وسكون الثاء المثلثة وبالنون اي
غليظ الكفين اي واسعهما وقيل غليظ الاصابع والراحة وقال ابن بطال كان كفه صلى الله تعالى
عليه وسلم ممتلئة لحما غير انها مع ضخامتها كانت لينة كما في حديث ما مسست حريرا الين من كفه
صلى الله تعالى عليه وسلم وفسر الاصمعي الشثن بغلظ الكف مع خشونتها ولم يوافقه على هذا احد
وقال عياض فسر ابو عبيد الشثن بالغلظ مع القصر ورد عليه بما ثبت في وصفه انه صلى الله
تعالى عليه وسلم كان سائل الاطراف قوله وقال ابو هلال هو محمد بن سليم بضم السين الراسبي
بالراء والسين المهملتين وبالباء الموحدة هذا التعليق وصله البيهقي من طريق موسى بن اسماعيل
التبوذكي حدثنا ابو هلال به فان قلت محمد بن سليم ضعف من قبل حفظه وفي رواية قتادة عن انس
او عن رجل ترديد وفيه روايات واردة في وصف الكفين والقدمين ولا تعلق لها بالترجمة قلت
عددت احدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث تصريح قتادة سماعه له من انس والبخاري
اراد بسياق هذه الطرق بيان الاختلاف فيه على قتادة وانه لا تأثير له ولا يقدح في صحة الحديث
وابو هلال بصري صدوق ولذكر الروايات المتعلقة في صفة الكفين والقدمين تعلق لان
كلها حديث واحد فانه شامل الباب اختلفت رواته بالزيادة والنقص والمراد بالاصالة صفة
الشعر وماعدا ذلك فهو تبع والتبع في حكم المتبوع قوله شبهاله بكسر الشين المعجمة وسكون الباء
الموحدة اي مثلا له ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني ابن ابي عدي عن ابن عون عن
مجاهد قال كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال فقال انه مكتوب بين عينيه كافر وقال ابن عباس
لم اسمعه قال ذاك ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما موسى فرجل آدم جعد على
جمل احمر مخطوم بخلبة كأني انظر اليه اذا انحدر في الوادي يلبي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
في قوله جعد وابن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري وابن عون عبد الله والحديث مضى في الحج
بعين هذا الاسناد والمتن في باب التلبية اذا انحدر في الوادي ومضى الكلام فيه هناك قوله بخلبة
بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وبالباء الموحدة هو الليف ويجمع على خلب ﴿ ص ﴾ باب
التلبيد ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان التلبيد وهو ان يجعل المحرم في رأسه شيئا من الصمغ ليصير
شعره مثل اللبد لئلا يقع فيه القمل وقيل لئلا يشعث في الاحرام ووجه ايراد هذا الباب هنا من
حيث ان الابواب السابقة التي قبل هذا الباب كلها في احوال الشعر والتلبيد للشعر اصاب جملتها ﴿ ص ﴾
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله
تعالى عنهما قال سمعت عمر رضي الله تعالى عنه يقول من ضفر فليحلق ولا تشبهوا بالتلبيد وكان ابن
عمر يقول لقد رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ملبدا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
في قوله بالتلبيد وفي ملبدا وابو اليمان الحكم بن نافع وحديث عمر رضي الله تعالى عنه من افراده
وحديث ابن عمر مضى في الحج في باب من اهل ملبدا قوله من ضفر بفتح الضاد المعجمة والفاء الخفيفة
والثقيلة نسج الشعر عرضا ومنه الضفيرة وكان مذهب عمر رضي الله تعالى عنه ان من لبد رأسه
في الاحرام تعين عليه الحلق في النسك ولا يجزيه التقصير فنهاه من ضفر رأسه عن التلبيد فلذلك امر

من صغران يحلق **قوله** ولا تشبهوا الصله ولا تشبهوا بابن محدفت احداهما التخفيف اى لاتصغروا كالملدين فانه مكروه فى غير الاحرام مندوب فيه **قوله** وكان ابن عمر الخ ظاهره انه فهم من ابيه انه كان يرى ان ترك التلبيد اولى فاخبرهو انه رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله وقد مضى الكلام فيه فى الحج كما ذكرنا الآن ﴿ ص ﴾ حدثنى حبان بن موسى واحمد بن محمد قالا اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يهل ملبدا يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لاشريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك لايزيد على هؤلاء الكلمات ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ملبدا وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزى واحمد بن محمد ابن موسى السمسار المروزى وعبد الله ابن المبارك المروزى ويونس ابن يزيد والحديث مضى فى الحج فى باب التلبية ومضى الكلام فيه **قوله** يهل ملبدا اى يرفع صوته بالاحرام وبالتلبية حال كونه ملبدا ﴿ ص ﴾ حدثنى اسمعيل حدثنى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن حفصة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت قلت يارسول الله ماشأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال انى لبدت رأسى وقلدت هديى فلا احل حتى انحر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لبدت رأسى واسمعيل ابن ابى اويس والحديث قد مضى فى الحج فى باب التمتع والقران بعين هذا الاسناد والمتن وفيه زيادة وهى قوله وحدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك الخ ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ * باب * الفرق ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الفرق بفتح الفاء وسكون الراء وبالقاف اى فرق شعر الرأس وهو قسمته فى المفرق وهو وسط الرأس يقال فرق شعره فرقا بالسكون واصله من الفرق بين الشيئين والمفرق مكان انقسام الشعر من الجبين الى دارة الرأس وهو بكسر الراء وفتحها ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفى وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث مضى فى الهجرة عن عبدان عن عبد الله بن المبارك وفى صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن يحيى بن بكير **قوله** فيما لم يؤمر فيه اى فيما لم يوح اليه شئ من ذلك وفيه انه كان لم شرع موسى وعيسى عليهما السلام وقيل ان يسرك فى تلك المسألة وحيا فيه فقد عن قرب انه قال خالفوهم واخذ بانه قال حيث امر بالمخالفة **قوله** يسدلون بضم الدال وكسرها من سدل ثوبه اذا ارخاه وشعر منسدل ضد متفرق لان السدل يستلزم عدم الفرق وبالعكس وقيل المسدل اولا ثم فرق ثانيا واحسب بانه كان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر به فسدل موافقة لهم ثم لما امر بالفرق فرق **قوله** يفرقون بسكون الفاء وضم الراء وقد شددها بعضهم من التفريق حكاه عياض قال والاول اشهر وكذا فى قوله ثم فرق الاشهر فيه التخفيف والحكمة فى محبة موافقتهم انهم يتمسكون بالشريعة فى الجملة وكان يحب موافقتهم ليتألفهم ثم لما امر بالفرق استمر عليه الحال

(وادعى)

وادعى بعضهم النسخ وليس بصحيح لانه لو كان السدل منسوخا لصار اليه الصحابة او اكثرهم
والمنقول عنهم ان منهم من كان يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض والصحيح انه
كانت له لمة فان انفرقت فرقها والا تركها والصحيح ان الفرق مستحب لا واجب وهو قول الجمهور
وبه قال مالك وقال النووي الصحيح جواز السدل والفرق ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد وعبد الله
ابن رجاء قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت
كأني انظر الى وبيص الطيب في مفارق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو محرم قال عبد الله
في مفرق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد عبد
الملك بن هشام الطيالسي والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابراهيم هو النخعي ويزيد
ابن الاسود النخعي قوله وبيص الطيب باهمال الصاد اي بريقه ولمعانه وكان استعمال الطيب
قبل الاحرام قوله في مفارق جمع مفرق وجمع نظرا الى ان كل جزء منه كأنه مفرق وهذه
رواية ابي الوليد ووافقه على هذا محمد بن جعفر غندر عند مسلم والاعمش عند احمد والنسائي
قوله قال عبد الله هو ابن رجاء المذكور مفرق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالافراد ووافقه على
هذا آدم عند البخاري في الطهارة في باب من تطيب ثم اغتسل وبقي اثر الطيب ومحمد بن كثير عند
الاسمعيلي وعند مسلم من رواية الحسن بن عبيد الله في كتاب الحج وعنده ايضا من رواية الضحاك
ابن مخلد ﴿ ص ﴾ باب الذوائب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ذكر الذوائب وهو جمع
ذؤابة والاصل ذآئب فابدل الهمزة واوا والذؤابة ما يتدلى من شعر الرأس ووجه دخوله في كتاب
اللباس من حيث انها مجموعة من الشعور وبينها وبين كتاب اللباس نوع مناسبة وهي الاشتراك
في نوع الزينة كما ذكرناه فيما مضى ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا الفضل بن عنبسة اخبرنا
هشيم اخبرنا ابو بشر ح وحدثنا قتيبة حدثنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما قال بت ليلة عند ميمونة بنت الحرث خالتي وكان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم عندها في ليلتها قال فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي من الليل
فقمت عن يساره قال فاخذ بذؤابتي فجعلني عن يمينه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فاخذ
بذؤابتي وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني والفضل بن عنبسة الفضل بسكون الضاد
المعجمة وعنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة ابو الحسن
الخزاز الواسطي وهو من افراده مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وفيه مقال لكنه غير قادح
فلذلك اردف روايته برواية عن قتيبة وليس له في البخاري الا هذا الموضع والحاصل انه
اخرج هذا الحديث من طريقين (احدهما) عن علي بن عبد الله عن الفضل بن عنبسة عن هشيم بن
بشير كلاهما مصغران الواسطي عن ابي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن
ابن وحشية اياس الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (والآخر) عن قتيبة بن سعيد عن هشيم
الى آخره والحديث مضى في كتاب العلم في باب السمر في العلم وفي الصلاة في باب يقوم عن يمين الامام بحذائه
وفي باب اذا قام الرجل عن يسار الامام [illegible] في هذا الحديث [illegible] فائدتان
(الاولى) تقريره [illegible] على [illegible] (والثانية) [illegible] الرواة [illegible]
بالذؤابة فانه [illegible] وفي الموضع ما يجوز اتخاذ الذؤابة للغلام اذا كان في رأسه [illegible]

غيرها وإنما الآن حلق شعره كله وتركه ذوابة فهو القزع المنهي عنه وفي سنن أبي داود من حديث ابن عمر أنه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القزع وهو أن يحلق رأس الصبي ويترك له ذوابة ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن محمد حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر بهذا وقال بذوابتي أو برأسي ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي شيخ مسلم أيضا مات ببغداد في ذي الحجة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين **قوله** أو برأسي شك من الراوي ﴿ ص ﴾ باب القزع ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان حكم القزع بفتح القاف والزاي وبالعين المهملة وهو جمع قزعة وهي القطعة من السحاب وسمي شعر الرأس إذا حلق بعضه وترك بعضه قزعا تشبيها بالسحاب المتفرق ﴿ ص ﴾ حدثني محمد قال أخبرني مخلد قال أخبرني ابن جريج أخبرني عبيد الله بن حفص أن عمر بن نافع أخبره عن نافع مولى عبد الله أنه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله قلت وما القزع فأشار لنا عبد الله إذا حلق الصبي وترك ههنا شعرة وههنا وههنا فأشار لنا عبيد الله إلى ناصيته وجانبي رأسه قيل لعبيد الله فالجارية والغلام قال لا أدري هكذا قال الصبي قال عبيد الله وعاودته فقال أما القصة والقفا للغلام فلا بأس بهما ولكن القزع أن يترك بناصيته شعر وليس في رأسه غيره وكذلك شق رأسه هذا وهذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام ومخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد بالزاي الحراني وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وعبيد الله بن حفص هو عبيد الله بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب نسبه ابن جريج إلى جده وعمر بن نافع روى عن أبيه نافع مولى عبد الله ابن عمر والحديث أخرجه مسلم في اللباس أيضا عن زهير بن حرب وآخرين وأخرجه أبو داود في الترجل عن أحمد بن حنبل وأخرجه النسائي في الزينة عن عمران بن يزيد وغيره وأخرجه ابن ماجة في اللباس عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره **قوله** أن عمر بن نافع أخبره عن نافع وسقط ذكر عمر بن نافع في رواية النسائي ومن رواية ابن عوانة أيضا وقد صرح الدارقطني في العلل بأن حجاج بن محمد وافق مخلد بن يزيد على ذكر عمر بن نافع وأخرجه النسائي من رواية سفيان الثوري على الاختلاف عليه في إسقاط عمر بن نافع وإثباته وأخرج مسلم وابن ماجه وابن حبان وغيرهم من طرق متعددة عن عبيد الله بن عمر بإثبات نافع ورواه سفيان بن عيينة ومعتمر بن سليمان ومحمد بن عبيد عن عبد الله بن عمر بإسقاطه والعمدة على من زاد **قوله** قال عبيد الله هو موصول بالإسناد المذكور وهو عبيد الله بن حفص المذكور **قوله** ما القزع يعني قال عبيد الله لعمر بن نافع الذي روى عنه ما القزع يعني ما كان القزع فظاهر الكلام أن المسئول عنه هو عمر بن نافع وقال بعضهم بين مسلم أن عبيد الله إنما سأل نافعا لأنه أخرجه عن زهير بن حرب حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن عبيد الله أخبرنا عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القزع قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض رأس الصبي ويترك بعضا قلت نعم هذا صريح أن المسئول عنه هو نافع ولكن رواية البخاري لا تصرح فيها بالمسئول عنه ولكن ظاهر الكلام أن المسئول عنه هو عمر بن نافع ويحتمل أن يكون روى الحديث عن عمر بن نافع وسأل عن نافع ما القزع فوقع فسر له عبيد الله إذا حلق الصبي إلى آخره فقوله إذا حلق الصبي إلى قوله فأشار لنا عبد الله إلى ناصيته كلام عمر بن نافع الذي سأل عنه عبيد الله وذكر لفظ فأشار لنا عبيد الله مرتين

* الأول فيه حذف تقديره فأشار لنا عبيد الله ناقلا من كلام عمر بن نافع أنه قال القزع إذا حلق الصبي وترك ههنا شعرة وههنا وههنا * الثاني وهو قوله فأشار لنا عبيد الله إلى ناصيته وجانبي رأسه من كلام عبيد الله نفسه وفي التركيب قلاقة فلهذا قال الكرماني فإن قلت ما حاصل هذا الكلام قلت حاصله أن عبيد الله قال قلت لشيخي عمر بن نافع ما معنى القزع فقال أنه إذا حلق رأس الصبي يترك ههنا شعر وههنا شعر فأشار عبيد الله إلى ناصيته وطرفي رأسه يعني فسر لفظ ههنا الأول بالناصية ولفظته الثانية والثالثة بجانبيها **قوله** قيل لعبيد الله لم يدر القائل من هو ويحتمل أن يكون ابن جريج الراوي عنه **قوله** فالجارية والغلام يعني قيل لعبيد الله فالجارية والغلام في ذلك سواء قال لا أدري ذلك هكذا قال الصبي يعني لكن الذي قاله هو لفظ الصبي قال الكرماني ولا شك أنه ظاهر في الغلام ويحتمل أن يقال أنه فعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث أو هو للذات الذي له الصبا **قوله** وعاودته أي عمر بن نافع فقال أما القصة أي أما حلق القصة وشعر القفا للغلام خاصة فلا بأس بهما ولكن القزع غير ذلك وبينه بقوله أن يترك بناصيته شعر إلى آخره والقصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة وقال ابن التين هي بفتح القاف وقيل الضم هو الصواب والمراد به هنا شعر الصدغين والمراد بالقفا شعر القفا وهو مقصور يكتب بالألف ويجوز مده فإن قلت ما الحكمة في النهي عن القزع قلت تشويه الخلق وقيل زي اليهود وقيل زي أهل الشرك والدعارة وقال النووي في شرح مسلم أجمع العلماء على كراهة القزع إذا كان في مواضع متفرقة إلا أن يكون لمداواة ونحوها وهي كراهة تنزيه وقال الغزالي في الإحياء لا بأس بحلق جميع الرأس لمن أراد التنظيف ولا بأس بتركه لمن أراد أن يدهن ويترجل وادعى ابن عبد البر الإجماع على إباحة حلق الجميع وهو رواية عن أحمد وروي عنه أنه مكروه لما روي عنه أنه من وصف الخوارج ﴿ص﴾ حدثني مسلم بن إبراهيم حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن القزع ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن المثنى صدوق انفرد والحديث من أفراده ﴿ص﴾ باب تطييب المرأة زوجها بيديها ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان تطييب المرأة إلى آخره ووجه إيراد هذا الباب هنا لأنه نوع من الزينة الحاصلة من اللباس ﴿ص﴾ حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يحيى بن سعيد أخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت طيبت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيدي لحرمه وطيبته بمنى قبل أن يفيض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وأحمد بن محمد السمسار المروزي وعبد الله هو ابن المبارك ويحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن أبيه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عن عائشة أم المؤمنين والحديث أخرجه النسائي في اللباس عن الحسين بن منصور وغيره **قوله** بيدي بفتح الدال وتشديد الياء يعني اليدين الاثنين وروي بيدي بكسر الدال وتخفيف الياء وأرادت به يدها الواحدة **قوله** لحرمه بضم الحاء [illegible] وذكر [illegible] ابن فارس والجوهري والهروي وقال ابن التين الذي رأيناه لحرمه [illegible] والفقه على الضم [illegible] في الإحرام [illegible] الطواف وهو عند تحلل [illegible] وهو بعد رمي يوم النحر [illegible] جميع محرمات [illegible] الجماع [illegible] الطيب عند إرادة الإحرام وعند التحلل [illegible] الإفاضة ﴿ص﴾ * باب الطيب في الرأس واللحية ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان مشروعية الطيب

الذي يستعمل في الرأس واللحية اوقال بعضهم ان كان باب بالتنوين فيكون ظاهر الترجمة الحصر في ذلك قلت لفظ باب كذا مجردا لا يدخله التنوين لان التنوين يكون في المعرب والمفردات لا اعراب فيها اللهم الا اذا قدر ماذكرناه فيكون حينئذ معربا ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق بن نصر بايحيى بن آدم حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اطيب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باطيب مايجد حتى اجد وبيص الطيب في رأسه ولحيته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري وكان ينزل بالمدينة بباب بني سعد ويحيي بن آدم ابن سليمان الكوفي صاحب الثوري واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبدالله السبيعي وعبد الرحمن بن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي والحديث اخرجه مسلم في الحج عن محمد بن عبدالله بن نمير وغيره واخرجه النسائي فيه عن عبدة بن عبدالله عن يحيي بن آدم **قوله** باطيب ما يجد اي ما يجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويروي باطيب مانجدون المتكلم مع الغير **قوله** حتى اجد بفتح الهمزة وكسر الجيم ونصب الدال بتقدير ان اجد **قوله** وبيص الطيب بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وبالصاد المهملة وهو البريق واللمعان وفي قوله في رأسه ولحيته دليل على ان مواضع الطيب من الرجال بخلاف مواضعه من النساء وذلك ان عائشة رضي الله تعالى عنها ذكرت انها كانت تجعل الطيب في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته فدل ذلك على انها كانت تجعل الطيب في شعره لا في وجهه بخلاف طيب النساء لانهن يطلين وجوههن ويتزين بذلك بخلاف الرجال فان طيب الرجال في وجوههم لا يشرع لهم من التشبه بالنساء وجميع انواع الزينة بالحلي والطيب ونحو ذلك جائز لهن مالم يغيرن شيئا من خلقهن ﴿ ص ﴾ * باب * الامتشاط ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان استحباب الامتشاط وهو على وزن افتعال من المشط بفتح الميم وهو تسريح الشعر بالمشط ووجه دخول هذا الباب في كتاب اللباس ظاهر وهو الاشتراك في نوع الزينة ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع من جحر في دار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحك رأسه بالمدرى فقال لو علمت انك تنظر لطعنت بها في عينك انما جعل الاذن من قبل الابصار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث ان المدرى هو المشط عند البعض على ماذكره الآن وابن ابي ذئب هو محمد بن عبدالرحمن والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاستئذان عن علي بن عبدالله وفي الديات عن قتيبة واخرجه مسلم في الاستئذان عن يحيي بن يحيي وغيره واخرجه الترمذي فيه عن محمد بن يحيي واخرجه النسائي في الديات عن قتيبة به **قوله** ان رجلا قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية والد مروان وقيل سعد غير منسوب **قوله** اطلع بتشديد الطاء **قوله** من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المثناة **قوله** والنبي صلى الله عليه وسلم الواو فيه للحال **قوله** بالمدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وبالراء مقصورا قال ابن بطال المدرى بالكسر عند العرب المشط قال امرؤ القيس * تظل المدارى في مثنى ومرسل * يريد ما انثنى من شعرها وانعطف وما استرسل يصف امرأة بكثرة الشعر وذكر ابو حاتم عن الاصمعي وابي عبيد وقال المدارى الامشاط وفي شرح ابن كيسان المدرى العود الذي يرجله المرأة في شعرها لتضم بعضه الى بعض ومن عادة العرب ان تكون بيده مدرى يخلل بها شعر رأسه او لحيته او يحك بها جسده وقيل انها عود داهار أس محدود وقيل بل هي حديدة

يسرح بها الشعر وقيل شبه المشط وقال الجوهري هي شيء كالمسلة تصلح بها الماشطة قرون النساء ويقال مدرت المرأة اي سرحت شعرها وقال الداودي المدرى المشط له الاسنان اليسيرة **قوله** لو علمت انك تنظر بصيغة الخطاب للرجل المطلع و هكذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره تنتظر من الانتظار والاول اولى وفي رواية الاصيلي لو علمت انك تطلع علي **قوله** من قبل الابصار بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من جهة الابصار والابصار بفتح اوله جمع بصر وبكسره مصدر من ابصر ابصارا وفي رواية الاصيلي من اجل البصر بفتحتين ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ترجيل الحائض زوجها ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ترجيل الحائض اي تسريحها شعر زوجها ووجه ذكره هنا مثل ما ذكرناه في الباب السابق ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا حائض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى بعين هذا الاسناد والمتن في كتاب الحيض في باب غسل الحائض زوجها وترجله وليس في تكرار هذا مزيد فائدة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة مثله ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة مثل الحديث المذكور ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الترجل والتيمن ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان استحباب الترجل وهو تسريح شعر اللحية والرأس ودهنه واستحباب التيمن في كل شيء وهو الاخذ باليامن وفي بعض النسخ باب الترجل من باب التفعل والاول من باب التفعيل وفي التفعل من المبالغة ما ليس في التفعيل والترجل اسمه والترجيل لغيره ووجه ذكر هذا الباب هنا ما ذكرناه في الابواب الماضية ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن اشعث بن سليم عن ابيه مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن ما استطاع في ترجله ووضوئه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي واشعث بالثاء المثلثة يروي عن ابيه سليم بضم السين ابن الاسود المحاربي الكوفي يروي عن مسروق بن الاجدع والحديث مضى في كتاب الوضوء في باب التيمن في الوضوء والغسل ومضى الكلام فيه **قوله** ووضوئه بضم الواو ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ما يذكر في المسك ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما يذكر في المسك ووجه ذكر هذا الباب هنا مثل ما ذكرناه ﴿ ص ﴾ حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ريح المسك ومحمد بن عبد الله ابن نمير الهمداني الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وهشام بن يوسف الصنعاني يروي عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في كتاب الصوم من حديث الاعرج عن ابي هريرة بتمامه ومن طريق ابي صالح الزيات عنه مطولا به في اوائل الصوم **قوله** فانه لي وانا اجزي به ظاهر سياقه انه من كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وليس كذلك انما هو من كلام الله عز وجل وهو من رواية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ربه عز وجل كذلك اخرجه البخاري في التوحيد من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم قال يرويه عن ربكم عز وجل قال لكل عمل كفارة والصوم لي وانا اجزي به الحديث وهو من جملة الاحاديث القدسية قيل كل العبادات لله تعالى فما معنى الاضافة له واجيب بانه لم يعبد به غيره عز وجل اذ لم يعظم الكفار معبودهم في وقت من الاوقات بالصيام له وقيل لانه عمل سري لا يدخل الرياء فيه وقيل هو الجاري لكل الاعمال واجيب بان الغرض بيان كثرة الثواب اذ عظمة المعطي دليل على عظمة العطى **قوله** ولخلوف بضم الخاء على المشهور وهو تغير رائحة الفم **قوله** اطيب قيل الاطيبية لا تتصور بالنسبة الى الله تعالى اذ هو منزه عن امثاله واجيب بان الطيب مستلزم للقبول اي خلوفه اقبل عند الله من قبول ريح المسك عندكم او هو على سبيل الفرض اي لو تصور الطيب عنده لكان الخلوف اطيب او المضاف محذوف اي عند ملائكة الله وله اجوبة اخرى مضى منها شيء في كتاب الصيام ﴿ ص ﴾ باب * ما يستحب من الطيب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما يستحب استعمال اطيب ما يوجد من الطيب ولا يستعمل الادنى مع وجود الاعلى الا عند الضرورة ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا هشام عن عثمان بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند احرامه باطيب ما اجد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله باطيب ما اجد وموسى هو ابن اسماعيل ووهيب هو ابن خالد وهشام هو ابن عروة يروي عن اخيه عثمان بن عروة والحديث اخرجه مسلم في الحج عن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور وغيره **قوله** باطيب ما اجد اي اطيب كل طيب اجده من اي نوع كان ولا شك ان المسك اطيب الطيب وفي روايته ابي اسامة باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم يحرم وقد روى مالك من حديث ابي سعيد رفعه قال ان المسك اطيب الطيب وكذا رواه مسلم ﴿ ص ﴾ باب * من لم يرد الطيب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ذكر من لم يرد الطيب وكانه يريد بذلك ان النهي عن رده ليس على التحريم ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا عزرة بن ثابت الانصاري قال حدثني ثمامة بن عبد الله عن انس انه كان لا يرد الطيب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وعزرة بضم العين المهملة وسكون الزاي وبالراء ابن ثابت بالباء الثلاثة الانصاري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم الاولى ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة روى عن جده انس رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الهبة عن ابي معمر عبد الله بن عمرو **قوله** وزعم اي قال **قوله** ولا يرد الطيب اي الذي اهدي اليه واخرج البزار عن انس ما عرض على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طيب قط فرده واسناده حسن واخرج ابو داود والنسائي من رواية الاعرج عن ابي هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف المحمل واخرجه ابن حبان وصححه واخرجه مسلم ايضا ولكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان كل بقلة لها رائحة طيبة ﴿ ص ﴾ باب * الذريرة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه الذريرة بفتح الذال المعجمة وكسر الراء الاولى قال الكرماني اي المسحوقة وقال النووي هي فتات قصب يجاء به من الهند وقال الداودي تجمع مفرداته ثم تسحق وتنخل ثم تذر في الشعر والطوق فلذلك سميت ذريرة وقال بعضهم وعلى هذا فكل طيب مركب ذريرة لكن الذريرة نوع طيب مخصوص يعرفه اهل الحجاز وغيرهم قلت قوله فكل طيب مركب ذريرة غير مسلم لان الشرط في الذريرة السحق والنخل وقوله كل طيب مركب اعم من ان يكون مسحوقا او منخولا او غير مسحوق وغير منخول ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه

عن ابن جريج اخبرني عمر بن عبد الله بن عروة سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيدي بذريرة في حجة الوداع للحل والاحرام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعثمان بن الهيثم المؤذن البصري مات سنة عشرين ومائتين ومحمد هو ابن يحيى الذهلي قاله الغساني وابن جريج هو عبد الملك وقد مر عن قريب وعمر بن عبد الله بن عروة ابن الزبير المدني ذكره ابن حبان في اتباع التابعين من الثقات وهو قليل الحديث ماله في البخاري الا هذا الحديث وعروة هو ابن الزبير بن العوام والقاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم في الحج عن محمد بن حاتم وعبد بن حميد كلاهما عن محمد بن بكر عن ابن جريج الخ قوله او محمد عنه اي او حدثني محمد عن عثمان قال الكرماني شك البخاري في الرواية عن عثمان انه بالواسطة او بدونها ولا انسداح بهذا الشك قلت لان عثمان شيخه اخرج عنه في مواضع بلا واسطة قوله يخبران في محل النصب على الحال قوله بيدي بفتح الدال وتشديد الياء قوله للحل اي حين تحلل عن الاحرام قوله والاحرام اي حين اراد ان يحرم بالنسك ﴿ ص ﴾ باب * المتفلجات للحسن ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ذم النساء المتفلجات للحسن اي لاجل الحسن وهي جمع متفلجة قال بعضهم وهي التي تطلب الفلج او تصنعه والفلج بالفاء واللام والجيم انفراج ما بين السنين قلت باب التفعل ليس فيه معنى الطلب وانما معناه التكلف والمبالغة فيه والمعنى ههنا المتفلجة هي التي تتكلف بان تفرق بين السنين لاجل الحسن ولاية سر ذلك الا بالمبرد ونحوه ولا يفعل ذلك الا في الثنايا والرباعيات ولقد لعن الشارع من صنعت ذلك من النساء لان فيه تغيير الخلقة الاصلية ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى مالي لا العن من لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في كتاب الله وما آتاكم الرسول فخذوه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعثمان هو ابن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعلقمة ابن قيس وكل هؤلاء كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في التفسير في سورة الحشر عن محمد بن يوسف مطولا وعلي بن عبد الله قوله لعن الله الواشمات اي النساء الواشمات وهو جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة وهو غرز الابرة في اليد ونحوها ثم ذر النيل عليه وقال الخطابي كانت المرأة تغرز معصمها بابرة او مسلة حتى تدميه ثم تحشوه بالكحل فيخضر تفعل ذلك دارات ونقوشا يقال منه وشمت المرأة تشم فهي واشمة قوله والمستوشمات جمع مستوشمة وهي تسأل وتطلب ان يفعل ذلك وسيأتي بعد بابين من وجه آخر عن منصور بلفظ المستوشمات وهو بكسر الشين التي تفعل ذلك وبفتحها التي تطلب ذلك وفي رواية مسلم من طريق منصور والموشومات وهي من يفعل بها الوشم وقال ابو داود في السنن الواشمة التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل او مداد والمستوشمة المعمول بها انتهى وذكر الوجه للغالب واكثر ما يكون في الشفه قوله والمتنمصات جمع متنمصة من التنمص وهو نتف الشعر من الوجه ومنه قيل للمنقاش منماص والنامصة هي التي تنتف الشعر بالمنماص والمتنمصة هي التي تفعل ذلك بها وذكر الاشتر تفسير المتنمصات قوله للحسن اللام فيه للتعليل احترازا عما لو كان لمعالجة ومثلها وهو تتعلق بالاخيرة ويحتمل ان تكون متعلقة بالافعال المذكورة كلها قوله المغيرات خلق الله تعالى كالتعليل لوجوب اللعن قوله مالي استفهام او نفي قاله الكرماني وفي رواية ومالي لا العن قوله وهو اي اللعن في كتاب الله اي موجود فيه وهو قوله عز

وجل (وما آتاكم الرسول فخذوه) فمعناه العنوا من لعنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واخرجه مسلم عن عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم شيخي البخاري فيه اتم سياقا منه فقال وبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرأ القرآن فاتته يعني اتت عبد الله بن مسعود فقالت ماحديث بلغني عنك انك لعنت الواشمات الى آخره فقال عبد الله ومالي لا العن الحديث وام يعقوب لم يدر اسمها ومراجعتها عبد الله بن مسعود تدل على ان لها ادراكا ولكن لم يذكرها احد في الصحابيات

﴿ ص ﴾ باب ❁ الوصل في الشعر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ذم وصل الشعر يعني الزيادة فيه بشعر آخر ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج وهو على المنبر وهو يقول وتناول قصة من شعر كانت بيد حرسي اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حين اتخذ هذه نساؤهم اراد به وصل الشعر واسماعيل ابن ابي اويس والحديث مضى في آخر ذكر بني اسرائيل فانه اخرجه هناك حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة آخر قدمة قدمها فاخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سماه الزور يعني الوصال بالشعر واخرجه بقية الجماعة غير ابن ماجة وقد ذكر في كل واحد منهما مالم يذكر في الآخر فالحديث واحد والمخرج مختلف قوله قصة من شعر بضم القاف وتشديد الصاد المهملة وهي الكبة من الشعر كما ذكر فيه قوله حرسي بفتح الحاء المهملة والراء وبالسين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف قال الكرماني اي الجندي وقال الجوهري الحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرسي لانه قد صار اسم جنس فنسب اليه قوله اين علماؤكم السؤال للانكار عليهم باهمالهم انكار مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره وقال بعضهم فيه اشارة الى قلة العلماء يومئذ بالمدينة قلت فيه بعد نسبة مثله من له اطلاع في التاريخ وكانت المدينة دار العلم ومعدن الشريعة واليها يهرع الناس في امر دينهم فان قلت اذا كان الامر كذلك كيف لم يغير اهلها هذا المنكر قلت لا يخلو زمان من ارتكاب المعاصي وقد كان في وقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من شرب الخمر وسرق وزنى الا انه كان شاذا نادرا فلا يحل لمسلم ان يقول انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يغير المنكر وكذلك امر القصة بالمدينة شاذا ولا يجوز ان يقال ان اهلها جهلوا النهي عنها لان حديث لعن الواصلة حديث مدني معروف عندهم مستفيض قوله عن مثل هذه واشاره الى قصة الشعر التي تناولها من يد حرسي ومثلها كان النساء يوصلن شعورهن قوله انما هلكت بنو اسرائيل الى آخره اشاره الى ان الوصل كان محرما على بني اسرائيل فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه قوله حين اتخذ هذه اشارة ايضا الى القصة المذكورة واراد به الوصل وقال بعضهم هذا الحديث حجة للجمهور في منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعرا او لا ويؤيده حديث جابر رضي الله تعالى عنه زجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان تصل المرأة بشعرها شيئا اخرجه مسلم قلت هذا الذي قاله غير مستقيم لان الحديث الذي اشار اليه الذي هو حديث معاوية لا يدل على المنع مطلقا لانه مقيد بوصل الشعر بالشعر وكيف يجعله حجة للجمهور نعم حجة الجمهور حديث جابر المذكور فانظر الى هذا التصرف العجيب الذي يجعل الحديث المقيد ملتبسا يدعي الاطلاق في المنع ثم يقول ويؤيده حديث جابر وكيف يؤيد المطلق المقيد ونقل ابو عبيد عن كثير من الفقهاء ان المنع في ذلك وصل الشعر بالشعر واما اذا وصلت شعرها

تغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي وبه قال الليث وقال الطبري اختلف العلماء في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم عن الوصل في الشعر فقال بعضهم لا بأس عليها في وصلها شعرها بما وصلت به من صوف وخرقة وغير ذلك روى ذلك عن ابن عباس وام سلمة ام المؤمنين وعائشة رضي الله عنهم وسأل ابن اشوع عائشة ألعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة قالت يا سبحان الله وما بأس بالمرأة الزعراء ان تأخذ شيئا من صوف فتصل به شعرها فتتزين به عند زوجها انما لعن المرأة الشابة تبغي في شبيبتها ٠

قالوا هذا الحديث باطل ورواته لا يعرفون وابن اشوع لم يدرك عائشة والزعراء بفتح الزاي وسكون العين المهملة وتخفيف الراء ممدودا وهي التي لا شعر لها وقال قوم لا يجوز الوصل مطلقا ولكن لا بأس ان تضع المرأة الشعر وغيره على رأسها وضعا ما لم تصله روى ذلك عن ابراهيم ﴿ ص ﴾

وقال ابن ابي شيبة حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ﴿ ش ﴾ ابن ابي شيبة هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو عثمان الكوفي والقاسم روى عنه البخاري ومسلم وروى هاهنا معلقا ويونس بن محمد ابو محمد المؤدب البغدادي وفليح بضم الفاء وبالحاء المهملة ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه واشتهر به وزيد بن اسلم ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وعطاء بن يسار ضد اليمين ووصل هذا المعلق ابو نعيم في المستخرج من طريق ابن ابي شيبة ﴿ ص ﴾

حدثنا آدم حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق يحدث عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان جارية من الانصار تزوجت وانها مرضت فتمعط شعرها فارادوا ان يصلوها فسألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن مسلم بن يناق بفتح الياء آخر الحروف وتشديد النون وآخره قاف كأنه اسم اعجمي وقال بعضهم يحتمل ان يكون اسم فعال من الانق وهو الشيء الحسن المعجب فسهلت همزته ياء فلت فيه بعد عظيم وهذا تصرف من ليس له يد في علم الصرف والحسن المذكور تابعي صغير من اهل مكة ثقة عندهم وكان كثير الرواية عن طاوس ومات قبله وصفية بنت شيبة ابن عثمان القرشي الحجبي والحديث قد مضى في النكاح في باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية فانه اخرجه هناك عن خلاد بن يحيى ومضى الكلام فيه قوله فتمعط اي تناثر وتساقط شعرها من داء ونحوه قوله ان يصلوها اي يصلو شعرها ﴿ ص ﴾ تابعه ابن اسحق عن ابان بن صالح عن الحسن عن صفية عن عائشة رضي الله تعالى عنها ﴿ ش ﴾ ابن اسحق هو محمد بن اسحق وابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون ابن صالح بن عمير القرشي والحسن هو ابن مسلم المذكور ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا منصور بن عبد الرحمن حدثتني امي عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت اني انكحت ابنتي ثم اصابها شكوى فتمرق رأسها وزوجها يستحثني بها أفأصل رأسها فسب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن المقدام بكسر الميم واسكان القاف وبالدال المهملة ابن سليمان ابو الاشعث العجلي البصري وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن سليمان النميري البصري في حفظه شيء لكن قد تابعه وهيب بن خالد عن منصور عند مسلم وابو معشر البراء عند الطبراني ومنصور بن عبد الرحمن

التيمي يروى عن امه صفية بنت شيبة الحجبة والحديث اخرجه مسلم عن زهير بن حرب
قوله شكوى اى مرض قوله فتمرق بالراء من المروق وهو خروج الشعر من موضعه او من المرق وهو
نتف الصوف هكذا بالراء فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى والحموى فتمرق بالراى وهو
رواية مسلم ايضا وقال ابن التين روى فامرق قال وبالراى قرأناه قال وروى فامرق على صيغة
المجهول ولا اعرف وجهه واقتصر ابن بطال على الراى قوله يستحثنى من احثه على الشئ
واستحثه اى حضه عليه قوله فسب بالسين المهملة وتشديد الباء الموحدة اى لعن كما فى رواية الاخرى
﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله
تعالى عنه قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ﴿ش﴾ هذا
طريق آخر فى حديث اسماء اخرجه عن آدم بن ابى اياس عن هشام بن عروة ابن الزبير عن امرأته
فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام الاسدية الى آخره ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا
عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة قال نافع الوشم فى اللثة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة ومحمد بن مقاتل المروزى وعبدالله ابن المبارك المروزى وعبيدالله ابن عمر العمرى والحديث اخرجه
الترمذى فى اللباس ايضا عن سويد بن نصر وقال حسن صحيح قوله فى اللثة بكسر اللام وتخفيف الثاء
المثلثة وهى ما حول الاسنان من اللحم ولم يرد نافع الحصر بل مراده انه يقع فيها ﴿ص﴾
حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة
آخر قدمة قدمها فخطبنا فاخرج كبة من شعر قال ما كنت ارى احدا يفعل هذا غير اليهود ان النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم سماه الزور يعنى الواصلة فى الشعر ﴿ش﴾ حديث معاوية هذا
مضى فى اول الباب وفيه الزيادة مطابقته فى ذلك قوله الزور قال ابن الاثير الزور الكذب والباطل
والتهمة ومنه سمى شاهد الزور وسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الوصل زورا لانه كذب
وتغيير خلق الله تعالى وفى صحيح مسلم نهى عن الزور وفى آخره الا وهذا الزور قال قتادة يعنى
ما يكثر به النساء شعورهن من الخرق ﴿ص﴾ باب المتنمصات ﴿ش﴾ اى هذا باب
فى بيان ذم النساء المتنمصات وهو جمع متنمصة وقال بعضهم المتنمصة التى تطلب النماص قلت ليس
كذلك بل معناه التى تتكلف النماص وهو ازالة شعر الوجه وقد مضى الكلام فيه عن قريب
وحكى ابن الجوزى المتنمصة بتقديم الميم على النون وهو مقلوب ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم
اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال لعن عبدالله الواشمات والمتنمصات والمتفلجات
للحسن المغيرات خلق الله فقالت ام يعقوب ما هذا قال عبدالله ومالى لا العن من لعن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وفى كتاب الله قالت والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال والله لئن قرأتيه
لقد وجدتيه (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى
قوله والمتنمصات واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وجرير ابن عبد الحميد ومنصور ابن المعتمر
وابراهيم النخعى وعلقمة ابن قيس النخعى وعبدالله ابن مسعود والحديث مضى فى اول باب المتفلجات
للحسن ومضى الكلام فيه قوله ام يعقوب ام يعقوب قوله ما بين اللوحين اى الدفتين او الذى يسمى بالرحل
ويريد به المصحف وهو كناية عن القرآن قوله لئن قرأتيه بياء حاصلة من اشباع الكسرة وهو
فى سورة الحشر ﴿ص﴾ باب الموصولة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ذم المرأة

الموصولة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد حدثنا عبدة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله المستوصلة وهي الموصولة ومحمد هو ابن سلام وعبدة هو ابن سليمان وعبيدالله هو ابن عمر العمري وقدم الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام انه سمع فاطمة بنت المنذر تقول سمعت اسماء قالت سألت امرأة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ان ابنتي اصابتها الحصبة فامرق شعرها واني زوجتها افاصل فيه فقال لعن الله الواصلة والموصولة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله والموصولة والحميدي عبدالله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وهشام هو ابن عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر ابن الزبير بن العوام زوجة هشام الراوي واسماء هي بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قوله الحصبة بفتح الحاء المهملة وسكون الصاد المهملة وفتحها وكسرها وفتح الباء الموحدة بثرات حمر تخرج في الجلد متفرقة وهي نوع من الجدري وفي رواية الكشميهني اصابتها بالتذكير على ارادة الحب قوله فامرق بتشديد الميم فقط واصله انمرق فقلبت النون ميما وادغمت الميم في الميم من المروق وهو خروج الشعر من موضعه وفي رواية الحموي والكشميهني فامرق وقد تقدم عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا يوسف بن موسى حدثنا الفضل بن دكين حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن عبدالله بن عمر قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الواشمة والمؤتشمة والواصلة والمستوصلة يعني لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله والمستوصلة لانها الموصولة ويوسف بن موسى ابن راشد بن بلال القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة ثلاث وخمسين ومائتين والفضل بن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف كذا في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي كذلك وفي رواية المستملي الفضل بن زهير وفي رواية بعض رواة الفربري الفضل ابن دكين او الفضل بن زهير بالتردد ومرة جزم بالفضل بن زهير قال ابو علي الغساني هو الفضل بن دكين بن حماد بن زهير فنسب مرة الى جده وهو ابو نعيم شيخ البخاري وقد حدث عنه بالكثير بغير واسطة وحدث عنه في مواضع اخرى بالواسطة والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن محمد بن عبدالله بن نمير قوله قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوقال النبي شك من الراوي هل قال عبدالله بن عمر سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او قال قال النبي قوله الواشمة وما بعدها الالفاظ الثلاثة مقول القول لانه صلى الله تعالى عليه وسلم عددها لاربعة في معرض اللعن ولم يصرح به واوضحه ابن عمر بقوله يعني لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي بعض الروايات قال ابن عمر سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الواشمة ومابعدها وعلى هذا يقدر الرواية قال النبي لعن الله الواشمة الى آخره فعلى هذه الرواية لايحتاج الى ذكر شيء ولم يتعرض احد من الشراح الى حل هذا الموضع غير ان بعضهم قال في قوله لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتحمل في هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله على لسان نبيه اولعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان الله تعالى قد ثبت مابعد ما قاله ولم يحتمله هذا كما قاله قوله والمستوصلة وفي رواية النسائي المؤتصلة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال مالي لا العن من لعنه رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم وهو في كتاب الله ﴿ ش ﴾ حديث ابن مسعود هذا قد مضى في اول الباب غير انه هناك اخرجه عن اسحق بن ابراهيم عن جرير عن منصور عن ابراهيم وهنا عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم وفي المتن زيادة ونقصان وقد مر تفسيره هناك ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الواشمة ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ذم المرأة الواشمة وهي التي تشم ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العين حق ونهى عن الوشم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عن الوشم لان الوشم لا يحصل الا بالواشمة ويحيى اما ابن يونس واما ابن جعفر ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولى ابن منبه والحديث مضى في الطب عن اسحق بن نصر قوله العين حق اى الاصابة بالعين حق لها تأثير ﴿ ص ﴾ حدثني ابن بشار حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله تعالى عنه فقال سمعته من ام يعقوب عن عبد الله مثل حديث منصور ﴿ ش ﴾ قد مضى هذا الحديث في باب المتنمصات وابن بشار هو محمد بن بشار بتشديد الشين المعجمة وابن مهدي هو عبد الرحمن بن عابس وقد ذكر عن قريب والباقي ظاهر ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رأيت ابي فقال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وآكل الربوا وموكله والواشمة والمستوشمة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسم ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضى في البيوع عن ابي الوليد وفي الطلاق عن آدم قوله عن ثمن الدم لانه نجس او هو محمول على اجرة الحجام وثمن الكلب سواء كان معلما اولا جاز اصدقوه ام لا قاله الكرماني وفيه خلاف ذكرناه في البيوع قوله وموكله اى المعطي لانه شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل ﴿ ص ﴾ باب ﴿ المستوشمة ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ذم المرأة المستوشمة اى طالبة الوشم ﴿ ص ﴾ حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى عمر رضي الله تعالى عنه بامرأة تشم فقام فقال انشدكم بالله من سمع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الوشم فقال ابو هريرة فقمت فقلت يا امير المؤمنين انا سمعت قال ما سمعت قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا تشمن ولا تستوشمن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولا تستوشمن وجرير هو ابن عبد الحميد وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بن شبرمة وابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم عن جرير قوله تشم من وشم يشم وشما وهو غرز الابرة في اليد ونحوها وذر الكحل ونحوه فيها قوله انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين تقول انشدتك اى سألتك بالله كانك ذكرته اياه قوله لا تشمن بفتح اوله وكسر الشين المعجمة وسكون الميم ونون الخطاب للجمع المؤنث قوله ولا تستوشمن اى لا تطلبن الوشم وفائدة ذكر ابي هريرة قصة عمر رضي الله تعالى عنه اظهار ضبطه وانه كان عمر يتثبت في الاحاديث مع تشدد عمر رضي الله تعالى عنه ولو انكر عليه عمر لبان اهل ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال لعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الواصلة والمستوصلة

والواشمة والمستوشمة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث ويحيى بن سعيد القطان وعبدالله ابن عمر العمرى والحديث قد تقدم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى مالى لا العن من لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى كتاب الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله المستوشمات وعبد الرحمن هو ابن مهدى وسفيان هو الثورى والقية قد ذكرت عن قريب والحديث ايضا قد تقدم ﴿ص﴾ باب التصاوير ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم التصاوير من جهة استعمالها و اتخاذها وهو جمع تصوير بمعنى الصورة وصورة الشئ حقيقته وهيئته ووجه ذكر هذا الباب والابواب التسعة التى بعده فى كتاب اللباس هو ان الغرض من اللباس الزينة قال تعالى (خذوا زينتكم عند كل مسجد) اى عند كل صلاة والصورة تتخذ للزينة لاسيما اذا كانت فى اللباس والابواب التسعة التى بعده كلها من تعلقات الصورة ﴿ص﴾ حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ابى طلحة رضى الله تعالى عنهم قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تصاوير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ولا تصاوير وآدم هو ابن ابى اياس روى عن محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب بكسر الذال المعجمة واسمه هشام بن سعد وابوطلحة زيد بن سهل الانصارى وهو رواية الصحابى عن الصحابى واخرجه البخارى ايضا فيما مضى فى بدء الخلق عن محمد بن مقاتل وفى المغازى عن ابراهيم بن موسى وغيره واخرجه مسلم فى اللباس عن يحيى بن يحيى ومضى الكلام فيه قوله الملائكة ظاهره العموم ولكن استثنى الحفظة لانهم لا يفارقون الشخص بكل حال وبذلك جزم ابن وضاح والخطابى والداودى وآخرون وقالوا المراد بالملائكة فى هذا الحديث ملائكة الوحى مثل جبريل واسرافيل واما الحفظة فانهم يدخلون كل بيت ولا يفارقون الانسان اصلا الا عند الخلاء والجماع كما جاء فى حديث فيه ضعف وقيل المراد ملائكة يطوفون بالرحمة والاستغفار قوله بيتا المراد به المكان الذى يستقر فيه الشخص سواء كان بناء اوخيمة اوغير ذلك قوله فيه كلب الظاهر فيه العموم وقال ابن القرطبى والنووى وقال الخطابى يستثنى منه الكلاب التى اذن فى اتخاذها نحو كلاب الصيد والماشية والزرع واختلفوا فى وجه امتناع الملائكة من دخول البيت الذى فيه الكلب فقيل لكونه نجس العين وقيل لكونه من الشياطين وقيل لاجل النجاسة التى تتعلق به فانه يكثر اكل النجاسة ويتلطخ به فلت كل هذا لا يجدى لان الخنزير اشد نجاسة منه ولم ينص الوارد فيه ولا يخلو بيت من الشياطين والسنور ايضا يكثر اكل النجاسة ومع هذا لم يرد بمنع الملائكة من الدخول فى البيت الذى فيه هره ولا حمار وغيرهما الا فى البيت الذى فيه كلب خاصة من دون سائر الحيوانات النجسة قوله ولا تصاوير وفى رواية التى تقدمت فى بدء الخلق ولا صورة بالافراد وقال الخطابى المراد من الصور التى فيها الروح مما لم يقطع رأسه اولم يمتهن بالوطء واغرب ابن حبان فادعى ان هذا الحكم خاص بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال وهو نظير الحديث الآخر لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس قال فانه محمول على رفقة فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ محال ان يخرج الحاج او المعتمر لقصد بيت الله على رواحل لا تصحبها

الملائكة وهم وفد الله عز وجل فان قلت قال الله تعالى عند ذكر سليمان (يعملون له مايشاء من محاريب وتماثيل) وقال مجاهد كانت صورا من نحاس اخرجه الطبراني وقال قتادة كانت من خشب ومن زجاج اخرجه عبد الرزاق قلت كان ذلك جائزا في تلك الشريعة وكانوا يعملون اشكال الانبياء والصالحين منهم على هيئتهم في عبادتهم ليعبدوا كعبادتهم ثم جاء شرعنا بالنهي عن ذلك ﴿ ص ﴾ وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله سمع ابن عباس سمعت ابا طلحة سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ هذا التعليق وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي صالح كاتب الليث وفائدة هذا التعليق الاشارة الى تصريح ابن شهاب وهو الزهري وبتصريح شيخه بالتحديث وتصريح سماع عبيد الله عن ابن عباس وسماع ابن عباس عن ابي طلحة وسماع ابي طلحة من النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ ص ﴾ * باب * عذاب المصورين يوم القيامة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان عذاب المصورين الذين يصورون الصور يوم القيامة ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال حدثنا الاعمش عن مسلم قال كنا مع مسروق في دار يسار بن نمير فرأى في صفته تماثيل فقال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي مر عن قريب وسفيان هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان ومسلم هو ابن الصبيح ابو الضحى وقال بعضهم وجوز الكرماني ان يكون مسلم بن عمران البطين ثم قال انه الظاهر وهو مردود فقد وقع في رواية مسلم في هذا الحديث من طريق وكيع عن الاعمش عن ابي الضحى قلت لم ينقل الكرماني هذا بل قال مسلم يحتمل ان يكون ابا الضحى وان يكون البطين لانهما رويا عن مسروق والاعمش روى عنهما والظاهر هو الثاني ولا قدح بهذا الاشتباه لان كلا منهما بشرط البخاري والعجب من هذا القائل انه ينقل غير صحيح ثم يستدل على صحة قوله بما وقع في رواية مسلم وهو استدلال مردود لان رواية مسلم عن ابي الضحى لا يستلزم رواية البخاري عنه لوجود الاحتمال المذكور ومسروق هو ابن الاجدع ويسار ضد اليمين ابن نمير بالنون الذي سكن الكوفة وكان مولى عمرو جاره وله رواية عن عمر وغيره وروى عنه ابو وائل وهو من اقرانه وابو اسحق السبيعي وهو ثقة ولا يظهر له في البخاري غير هذا الموضع والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن ابن نمير وآخرين واخرجه النسائي في الزينة عن احمد بن حرب وغيره قوله في صفته صفة الدار مشهورة قوله تماثيل جمع تمثال بكسر التاء وهو اسم من المثال يقال مثلت بالتخفيف والتثقيل اذا صورت مثالا وقيل لافرق بين الصورة والتمثال والصحيح ان بينهما فرقا وهو ان الصورة تكون في الحيوان والتمثال يكون فيه وفي غيره وقيل التمثال ماله جرم وشخص والصورة ما كان رقما او نقشا في ثوب او حائط قوله ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون هكذا وقع في مسند الحميدي عن سفيان يوم القيامة وروى ان اشد الناس عذابا عند الله ويحتمل ان الحميدي حدث به على الوجهين والذي حدث به الحميدي في مسنده هو المطابق للترجمة ومعنى قوله عند الله اي في حكم الله تعالى ووقع لمسلم في رواية من طريق ابي معاوية عن الاعمش ان من اشد اهل النار يوم القيامة عذابا المصورون كذا وقع عند بعض الرواة وعند الاكثرين المصورين ووجه بان من زائدة واسم ان اشد ووجهها ابن مالك على حذف ضمير الشان والتقدير انه من اشد الناس

الخ فان قلت هنا اشكال وهو كون المصور اشد الناس عذابا مع قوله تعالى (ادخلوا آل فرعون اشد العذاب) فانه يقتضي ان يكون المصور اشد عذابا من آل فرعون قلت اجاب الطبري بان المراد هنا من يصور ما يعبد من دون الله تعالى وهو عارف بذلك قاصدله فانه يكفر بذلك فلا يبعد ان يدخل مدخل آل فرعون واما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط وفيه نظر وقال القرطبي ان الناس الذي اضيف اليهم اشد لا يراد بهم كل الناس بل بعضهم وهم الذين شاركوا في المعنى المتوعد عليه بالعذاب ففرعون اشد الناس الذين ادعوا الالهة عذابا ومن يقتدي به في ضلالة كفره اشد عذابا ممن يقتدي به في ضلالة فسقه ومن صور صورة ذات روح للعبادة اشد عذابا ممن يصورها لا للعبادة وقيل الرواية ثابتة بإثبات من وبحذفها محمولة عليها واذا كان من يفعل التصوير من اشد الناس عذابا كان مشتركا مع غيره وليس في الآية ما يقتضي اختصاص آل فرعون باشد العذاب بل هم في العذاب الاشد وكذلك غيرهم يجوز ان يكون في العذاب الاشد وقيل الوعيد بهذه الصيغة ان ورد في حق كافر فلا اشكال فيه لانه يكون مشتركا في ذلك مع آل فرعون ويكون فيه دلالة على عظم كفر المذكور وان كان ورد في حق عاص فيكون اشد عذابا من غيره من العصاة ويكون ذلك دالا على عظم المعصية المذكورة وفي التوضيح قال اصحابنا وغيرهم تصوير صورة الحيوان حرام اشد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعه لما يمتهن اولغيره فحرام بكل حال لان فيه مضاهاة لخلق الله وسواء كان في ثوب او بساط او دينار او درهم او فلس او اناء اوحائط واما ما ليس فيه صورة حيوان كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء كان في هذا كله ماله ظل وما لا ظل له وبمعناه قال جماعة العلماء مالك والثوري وابو حنيفة وغيرهم وقال القاضي الا ما ورد في لعب البنات وكان مالك يكره شراء ذلك

﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله ابن عمر العمري والحديث اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره **قوله** احيوا ما خلقتم اي اجعلوه حيوانا ذا روح وهذا الامر يسمى امر تعجيز ومعنى خلقتم قدرتم وصورتم ﴿ص﴾ باب نقض الصور ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان نقض الصور والنقض بفتح النون وسكون القاف وبالضاد المعجمة من نقض الشيء وهو نقيضه اي هدمه بكسر ونحوه ﴿ص﴾ حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن عمران بن حطان ان عائشة رضي الله تعالى عنها حدثته ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب الا نقضه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ويحيى هو ابن ابي كثير وعمران بن حطان بكسر المهملة الاولى وشدة الثانية وبالنون السدوسي والحديث اخرجه ابو داود في اللباس عن موسى بن اسمعيل واخرجه النسائي في الزينة عن اسمعيل بن مسعود الجحدري **قوله** يترك بالرفع والجزم بدلا مما قبله **قوله** تصاليب قال الكرماني اي تصاوير كالصليب جمع صليب اي عينه نقش كالصليب الذي للنصارى وقال بعضهم الصليب جمع صلب جعلوا ما كان فيه صورة الصليب تصليبا تسمية

بالمصدر قلت على ما ذكره يكون التصاليب جمع تصلب لا جمع صليب ووقع في رواية الكشميهني تصاوير بدل تصاليب **قوله** نقضه اي كسره وابطله وغير صورته كذا وقع في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابان الا قضبه بالقاف والضاد المعجمة والباء الموحدة المفتوحات ورجحها بعض شراح المصابيح ورده الطيبي وقال رواة البخاري اضبط والاعتماد عليهم اولى ﴿ص﴾ حدثنا موسى حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة قال حدثنا ابو زرعة قال دخلت مع ابي هريرة دارا بالمدينة فرأى في اعلاها مصورا يصور فقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة ثم دعا بتور من ماء فغسل يديه حتى بلغ ابطه فقلت يا ابا هريرة اشيء سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال منتهى الحلية ﴿ش﴾ ليس فيه تعرض الى النقض ولم تبق المطابقة الا في لفظ الصور فقط وموسى هو ابن اسمعيل وعبد الواحد هو ابن زياد وعمارة بالضم ابن القعقاع وابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير **قوله** دارا بالمدينة هي لمروان بن الحكم وقع ذلك في رواية مسلم له دار ابني لسعيد او لمروان بالشك وسعيد هو ابن العاص بن سعيد الاموي وكان هو ومروان بن الحكم يتعاقبان امرة المدينة لمعاوية بن ابي سفيان والرواية الجازمة اولى **قوله** مصورا اي شخصا مصورا وهو اسم فاعل من التصوير وانتصابه على انه مفعول رأى **قوله** اعلاها اي اعلى الدار اراد سقفها **قوله** يصور على صيغة المعلوم من المضارع في محل النصب على الحال معناه يصنع الصور وقال الكرماني مصورا بلفظ المفعول ويصور بلفظ الجار والمجرور وقال بعضهم هو بعيد قلت لم يبين وجه بعده فلا بعد اصلا بل هو اقرب على ما لا يخفى **قوله** ومن اظلم ممن ذهب يخلق اي ولا احد اظلم ممن قصد حال كونه يخلق اي يصنع ويقدر كخلقي وفيه حذف تقديره قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى ومن اظلم الى آخره ونحوه في رواية ابن فضيل فان قلت كيف التشبيه في قوله كخلقي قلت التشبيه لا عموم له يعني كخلقي في فعل الصورة لا من كل الوجوه قيل الكافر اظلم منه واجيب بان الذي يصور الصنم للعبادة هو كافر فهو هو او يزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره **قوله** حبة اي حبة فيها طعم تؤكل وينتفع بها كالحنطة والذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء النملة الصغيرة والغرض تعجيزهم تارة بخلق الجماد واخرى بخلق الحيوان **قوله** ثم دعا اي ابو هريرة **قوله** بتور بفتح التاء المثناة من فوق وهو اناء كالطست **قوله** من ماء قال بعضهم اي فيه ماء قلت هذا ليس بصحيح بل الصحيح ان كلمة من هنا بمعنى الباء اي دعا بتور بماء وكلمة من تجيء بمعنى الباء كما في قوله تعالى (ينظرون من طرف خفي) **قوله** فغسل يديه غسل اليدين كناية عن الوضوء لان الوضوء مستلزم له **قوله** ابطه وروى ابطيه بالافراد **قوله** فقلت يا ابا هريرة القائل ابو زرعة **قوله** اشيء سمعته اي تبليغ الماء الى الابط شيء سمعته من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال منتهى الحلية اي البالغ الى الابط منتهى حلية المؤمن في الجنة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وقال الطيبي ضمن يبلغ معنى يتمكن وعدي بمن اي يتمكن من المؤمن الحلية فلعل تمكنه الوضوء منه وقال ابو عبيد الحلية هنا التحجيل يوم القيامة من اثر الوضوء وقال غيره هو من قوله تعالى (يحلون فيها من اساور) ﴿ص﴾ باب ما وطئ من التصاوير ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ما وطئ على صيغة المجهول اي ديس بالاقدام وامتهن من

التصاوير ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما
بالمدينة يومئذ افضل منه قال سمعت ابي قال سمعت عائشة رضي الله عنها قدم رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيها تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم هتكه وقال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله قالت فجعلناه
وسادة او وسادتين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وسادة لانه يرتفق بها وفيه
وقد مر في باب المظالم قالت فاتخذت منه نمرقتين النمرقة الوسادة التي يتكأ عليها وعلي بن عبد الله هو
ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه والحديث قد مضى في المظالم في باب هل يكسر الدنان ومضى الكلام فيه **قوله**
من سفر روى البيهقي انه كان غزوة تبوك وروى ابو داود والنسائي غزوة تبوك او خيبر على الشك
قوله بقرام بكسر القاف وبالراء هو ستر فيه رقم ونقوش وقيل الستر الرقيق وقيل ثوب من صوف
ملون يفرش في الهودج او يغطى به **قوله** سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وبالواو وهي
الصفة تكون بين يدي البيوت وقيل الكوة وقيل الرف والطاق وقيل هو بيت صغير منحدر في
الارض شبيه بالخزانة الصغيرة وقيل اربعة اعواد او ثلاثة تعارض بعض يوضع عليها شيء
من الامتعة وقيل انه بني من حائط البيت حائط صغير ويجعل السقف على الجميع فما كان وسط
البيت فهو السهوة وما كان داخله فهو مخدع وقيل دخلة في ناحية البيت **قوله** هتكه اي
قطعه ونزعه وفي رواية نأتي فامرني ان انزعه فنزعته **قوله** يضاهون اي يشابهون بخلق الله
قوله وسادة اي مخدة ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن هشام عن ابيه عن
عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا فيه تماثيل
فامرني ان انزعه فنزعته وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اناء واحد ﴿ش﴾
هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن مسدد عن عبد الله بن داود الهمداني الكوفي ثم
البصري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير **قوله** درنوكا بضم الدال المهملة وسكون
الراء وضم النون وبالكاف ويقال درموك بالميم بدل النون وهو ضرب من الثياب او البسط له خمل وقيل
نوع من البسط وقال الخطابي هو ثوب غليظ له خمل اذا فرش فهو بساط واذا علق فهو ستر **قوله**
وكنت اغتسل الى آخره اورد هذا عقيب حديث الصور وهو حديث مستقل قد افرده في
كتاب الطهارة ووجه ذكره عقيب حديث التصوير هو كانه سمعه على هذا الوجه فاورده مثل
ما سمعه وقال الكرماني لعل الدرنوك كان معلقا بباب المغتسل او بحسب سؤال او غير ذلك ﴿ص﴾
باب من كره القعود على الصور ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من كره القعود على شيء عليه
صورة ولو كان يداس ويمتهن ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا جويرية عن نافع عن القاسم
عن عائشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم
بالباب فلم يدخل فقلت اتوب الى الله مما اذنبت قال ما هذه النمرقة قلت لتجلس عليها وتوسدها قال
ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه
الصور ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم انكر على عائشة
حين قالت لتجلس عليها وتوسدها فدل ذلك على كراهة القعود على الصور وروى ذلك عن ابن مسعود

ابن سعد والحسن بن حي وبعض الشافعية وقال الطحاوي ذهب ذاهبون الى كراهة اتخاذ ما فيه الصور من الثياب وما كان يتوطأ من ذلك و يمتهن وما كان ملبوسا وكرهوا كونه في البيوت واحتجوا في ذلك بهذا الحديث وبحديث ابي هريرة الذي مضى في الباب السابق وجويرية في حديث الباب مصغر الجارية بالجيم ابن اسماء بن عبيد وهو من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث وكذلك اسماء والحديث اخرجه مسلم حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهة فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما بال هذه النمرقة قالت اشتريتها لك تقعد عليها وتوسدها الحديث وفي لفظ له قالت فاخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت قوله النمرقة بضم النون والراء وبكسرهما وبضم النون وفتح الراء ثلاث لغات الوسادة الصغيرة قوله وتوسدها اصله تتوسدها فحذفت احدى التاءين وقال الكرماني وتوسدها من الوسد وروى من التوسد وقد دل حديث الباب على انه لا فرق في تحريم الصور بين ان يكون الصورة لها ظل او لا ولا بين ان يكون مدهونة او منقوشة او منقورة او منسوجة خلافا لمن استثنى النسج وادعى انه ليس بتصوير وقال بعضهم وظاهر حديثي عائشة هذا والذي قبله التعارض لان الذي قبله يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل الستر الذي فيه الصورة بعد ان قطع وعملت منه الوسادة وهذا يدل على انه لم يستعمله اصلا قلت لا تعارض بينهما اصلا لان هذا الحديث اخرجه مسلم ايضا من حديث عائشة كما ذكرنا الآن وفيه فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت فهذا يدل على انه استعمل ما عملت منها وهما المرفقتان غاية ما في الباب ان البخاري لم يروهذه الزيادة والحديث حديث واحد وقد دخل هذا القائل من رواية مسلم فلذلك قال بالتعارض وادعى الداودي ان هذا الحديث ناسخ لجميع الاحاديث الدالة على الرخصة واحتج بانه خبر والخبر لا يدخله النسخ فيكون هو الناسخ ورد عليه ان النبي بان الخبر اذا قارنه الامر جاز دخول النسخ فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن ابي طلحة صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصورة قال بسر ثم اشتكى زيد فعدناه فاذا على بابه ستر فيه صورة فقلت لعبيد الله ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول فقال عبيد الله الم تسمعه حين قال الا رقما في ثوب ﴿ ش ﴾ هذا الحديث ليس فيه تعرض الى ما في الترجمة وبكير مصغر بكر ابن عبد الله بن الاشج بالمعجمتين وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة وبالراء ابن سعيد المدني وزيد بن خالد الجهني الصحابي وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري الصحابي المشهور وفي السند تابعيان في نسق وصحابيان في نسق وكلهم مدنيون و لحديث اخرجه البخاري في بدء الخلق عن احمد عن ابن وهب في باب ذكر الملائكة واخرجه مسلم وابو داود وكلاهما عن قتيبة به واخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم قوله فيه صورة كذا في رواية كريمة وغيرها وفي رواية ابي ذر عن مشايخه الا المستملي فيه صور بصيغة الجمع قوله قلت القائل هو بسر بن سعيد بقول لعبيد الله هو ابن الاسود ويقال ابن اسد ويقال له ربيب ميمونة

لانها كانت ربته وكان من مواليها ولم يكن ابن زوجها وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
وحديث آخر تقدم في الصلاة من روايته عن عثمان رضي الله تعالى عنه **قوله** يوم الاول من
اضافة الموصوف الى صفته والمراد به الوقت الماضي وفي رواية الكشميهني يوم أول **قوله** حين
قال اي زيد بن خالد الا رقما بفتح الراء وسكون القاف وفتحها النقش والكتابة وقال الخطابي المصور
الذي يصور اشكال الحيوان والنقاش الذي ينقش اشكال الشجر ونحوها فاني ارجو ان لا يدخل
في هذا الوعيد وان كان جملة هذا الباب مكروها وداخلا فيما يشغل القلب بما لا يعني وقال الطحاوي
يحتمل قوله الا رقما في ثوب انه اراد رقما يوطأ ويمتهن كالبسط والوسائد انتهى وقالوا كره رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان سترا ولم يكره ما يداس عليه ويوطأ وبهذا قال سعد بن ابي وقاص
وسالم وعروة وابن سيرين وعطاء وعكرمة وقال عكرمة فيما يوطأ من الصور هوان لها وهذا
اوسط المذاهب وبه قال مالك والثوري وابو حنيفة والشافعي وانما نهى الشارع اولا عن الصور
كلها وان كانت رقما لانهم كانوا حديثي عهد بعبادة الصور فنهى عن ذلك جملة ثم لما تقرر نهيه عن
ذلك اباح ما كان رقما في ثوب للضرورة الى اتخاذ الثياب فاباح ما يمتهن لانه يؤمن على الجاهل تعظيم
ما يمتهن وبقي النهي فيما لا يمتهن ﴿ص﴾ وقال ابن وهب اخبرنا عمرو هو ابن الحارث حدثه بكير
حدثه بسر حدثه زيد حدثه ابو طلحة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اي قال عبد الله
حدثنا وهب الى آخره فذكره هنا معلقا ووصله في بدء الخلق ﴿ص﴾ باب كراهية الصلاة
في التصاوير ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان كراهة الصلاة في الثوب الذي فيه التصاوير والى بها
التصاوير وإذا كرهت في مثل هذا وكراهتها وهو لابسها اقوى واشد ﴿ص﴾ حدثنا عمران
ابن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله تعالى عنه قال كان قرام
لعائشة سترت به جانب بيتها فقال لها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اميطي عني فانه لا تزال
تصاويره تعرض لي في صلاتي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ما ذكرناه الآن واذا قلنا
ان كلمة في في الترجمة بمعنى الى يكون المطابقة حاصلة كما ينبغي وعمران بن ميسرة ضد الميمنة وعبد الوارث
هو ابن سعيد والحديث مضى في الصلاة عن ابي معمر **قوله** قرام بكسر القاف هو الستر ودقيق
من صوف **قوله** اميطي من الاماطة وهي الازالة فان قلت هذا الحديث يدل على انه صلى الله
تعالى عليه وسلم اقره وصلى وحديث عائشة في النمرقة يدل على انه [illegible] لم يدخل البيت
الذي فيه الستر المصور اصلا حتى نزعه قلت الجمع بينهما ان هذا كانت فيه تصاوير من ذوات
الارواح وحديث انس كانت تصاويره من غير الحيوان وفيه من الفقه ينبغي التزام الخشوع في
الصلاة وتفريغ البال لله تعالى وترك ما يشغل المصلي عن الخشوع وفيه [illegible] من
الشخص في صلاته من التذكرة في امور الدنيا لا يقطع صلاته ﴿ص﴾ باب لا يدخل الملائكة
بيتا فيه صورة ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه لا يدخل الى آخره ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن سليمان
[illegible] ابن وهب حدثني عمر هو ابن محمد [illegible] صلى الله [illegible]
[illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] صورة ولا كلب
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة [illegible]

وهو ابن عبدالله بن عمرو الحديث مضى في بدء الخلق في باب اذا قال احدكم آمين فانه اخرجه عن يحيى بن سليمان ايضا الى آخره **قوله** جبريل مرفوع لانه فاعل وعد **قوله** فراث عليه اى ابطأ عليه وفي رواية مسلم راعدت عائشة في ساعة يأتيه فيها **قوله** فخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى من البيت فلقيه اى فلقى جبريل عليه السلام خارج البيت **قوله** فشكى اليه اى فشكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جبريل عليه السلام **قوله** ماوجد اى من ابطائه وبكائه مفارقته وكان تحت سرير عائشة جرو كلب وفي لفظ فسقط لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص باب من لم يدخل بيتا فيه صورة ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه من لم يدخل بيتا فيه صورة ﴿ ص حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهة قالت يارسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت قال مابال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ماخلقتم وقال ان البيت الذي فيه الصور لاتدخله الملائكة ﴾ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا الحديث في البيوع في باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال ومضى ايضا في اول باب من كره القعود على الصورة ومضى الكلام فيه هناك وفائدة الكرار فيه وفي امثاله وضع التراجم واختلاف الرواة ﴿ ص باب من لعن المصور ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه من لعن الذي يصنع الصورة ﴿ ص حدثنا محمد بن المثنى حدثني غندر حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه انه اشترى غلاما حجاما فقال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب البغي ولعن آكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة والمصور ﴾ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وغندر هو محمد بن جعفر وفي بعض النسخ صرح باسمه وابو جحيفة وهب وقد مضى الحديث في كتاب البيوع في باب ثمن الكلب ومضى ايضا في باب الواشمة ومضى الكلام فيه هناك والبغي الزانية ﴿ ص باب من صور صورة كلف يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ذم من صور الى آخره وترجم بلفظ الحديث ووقع عند النسفي باب بلاترجمة وثبتت الترجمة عند الاكثرين وسقط الباب ﴿ ص حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد قال سمعت النضر بن انس بن مالك يحدث قتادة قال كنت عند ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهم يسألونه ولايذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى سئل فقال سمعت محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ﴾ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام وعبد الاعلى ابن عبد الاعلى وسعيد هو ابن ابي عروبة والنضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة والحديث اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة في باب من صور صورة في الدنيا ولفظه عن النضر بن انس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولايقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى سأله رجل فقال اني رجل اصور هذه الصورة فقال له ابن عباس ادنه فدنا الرجل فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم يقول من صور صورة الحديث **قوله** وليس بنافخ اي لا يقدر على النفخ فيعذب بتكليف ما لا يطاق وفي رواية سعيد بن ابي الحسن فان الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا واستعمال حتى هنا نظير استعمالها في قوله تعالى (حتى يلج الجمل في سم الخياط) وقال شيخنا زين الدين رحمه الله فيه دلالة على ان المصور لا ينقطع تعذيبه لانه كلف ان ينفخ في تلك الصورة الروح وجعل غاية عذابه الى ان ينفخ في تلك الصورة الروح واخبر انه ليس بنافخ فيها وهذا يقتضي تخليده في النار كقول المعتزلة ثم اجاب بان هذا محمول على من يكفر بالتصوير كالذي يصورها لاصنام لتعبد من دون الله فانه كفر وقال ايضا ما المراد بقوله ان ينفخ فيها الروح هل المراد به وجود الحياة المطلقة حتى تصير تلك الصورة حيوانا او حتى تصير حيوانا ناطقا الظاهر هو الاول فان قلت ورد التصريح بالاحتمال الثاني في رواية الطبراني من حديث ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا الحديث وفيه فلا يزالون يعذبون حتى ينطق الصورة ولا ينطق قلت هذا لا يصح فانه من رواية محمد بن ابي الزعيزعة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال فيه دجال من الدجاجلة وروى له حديثا موضوعا ﴿ ص ﴾ باب * الارتداف على الدابة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان جواز الارتداف وهو اركاب راكب الدابة خلفه غيره وقال الكرماني ما وجه مناسبة الباب بالكتاب يعني مناسبة هذا الباب بكتاب اللباس ثم اجاب بقوله الغرض منه جلوس على لباس الدابة وان تعدد اشخاص الراكبين عليها والتصريح بلفظ القطيفة في الحديث مشعر بذلك وقال بعضهم بعد ان طول بالافائدة فيه ان الذي يرتدف لا يأمن السقوط فينكشف فتحفظ المردف من السقوط واذا سقط فيبادر الى الستر قلت هذا جواب في غاية السقوط وما معنى تخصيص المردف بعدم الامن من السقوط وكل منهما مشترك في هذا المعنى بل الراكب وحده ايضا لا يأمن من السقوط غالبا وما قاله الكرماني اوجه وان كان لا يخلو عن تعسف ما ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو صفوان عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ركب على حمار على اكاف عليه قطيفة فدكية واردف اسامة وراءه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي والحديث طرف من حديث طويل مضى في الجهاد عن قتيبة وفي الطب عن يحيى بن بكير وسيأتي في الادب والاستئذان ومضى الكلام فيه **قوله** قطيفة وهي الدثار المخمل والفدكية صفة نسبة الى فدك بفتح الفاء والدال المهملة وهي قرية بخيبر وفيه مشروعية الارتداف ﴿ ص ﴾ باب * الثلاثة على الدابة ﴿ ش ﴾ اي باب في بيان ركوب الانفس الثلاثة على دابة واحدة اي في مشروعيته دون النهي روى الطبراني في الاوسط عن جابر نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يركب ثلاثة على دابة واخرج الطبري عن ابي سعيد رفعه لا يركب الدابة فوق اثنين واخرج ابن ابي شيبة من مرسل زاذان انه رأى ثلاثة على بغل فقال لينزل احدكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الثالث ومن طريق ابي بردة عن ابيه نحوه ومن طريق المهاجر ... فيه بدابة لعن فاعل ذلك وقال انا نهينا ان يركب ثلاثة على الدابة واخرج الطبري عن علي رضي الله تعالى عنه قال اذا رأيتم

ثلاثة على دابة فارجموهم حتى ينزل أحدهم وأن حديث جابر ضعيف وحديث أبي سعيد في إسناده
لين وحديث زاذان مرسل لا يعارض المرفوع المتصل وحديث أبي بردة غير مرفوع وحديث
المهاجر ضعيف وحديث علي موقوف وروي ما يخالف ذلك فأخرج الطبري بسند جيد عن ابن
مسعود قال كانوا يوم بدر ثلاثة على بعير وأخرج الطبراني عن ابن أبي شيبة من طريق الشعبي عن ابن
عمر قال ما أبالي أن أكون عاشر عشرة على دابة إذا أطاقت وقد جمعوا بين مختلف الحديث في ذلك
أن النهي محمول على أن الدابة إذا عجزت عن ذلك كالحمار وأن الجواز محمول على أن الدابة إذا
أطاقت ذلك كالناقة والبغلة قلت مختصر الجواب أن كل ما جاء من أخبار النهي عن ركوب الثلاثة
مرتدفين لا يقاوم حديث الباب وأمثاله **ص** حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة استقبلته أغيلمة بني
عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو ابن
مهران الحذاء والحديث مضى في الحج في باب استقبال الحاج القادمين عن معلى بن أسد حدثنا يزيد بن زريع
حدثنا خالد عن عكرمة إلى آخره **قوله** لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة يعني في الفتح **قوله**
أغيلمة تصغير أغلمة جمع غلام وهو شاذ والقياس غليمة وقال ابن التين كأنهم صغروا أغلمة على القياس
وإن كانوا لم ينطقوا بأغلمة قال ونظيره أصيبية **قوله** بني عبد المطلب إنما أضافهم إلى عبد المطلب
لكونهم من ذريته ويأتي في الحديث الذي بعده تفسير الاثنين المذكورين **ص** باب
حمل صاحب الدابة غيره بين يديه **ش** أي هذا باب في بيان حمل صاحب الدابة غيره بين يديه
في ركوبه دابته **ص** وقال بعضهم صاحب الدابة أحق بصدر الدابة إلا أن يأذن له **ش** هذا
التعليق ثبت للمستملي وهو لأبي ذر عن المستملي وحده والبعض المبهم هو عامر الشعبي أخرجه ابن
أبي شيبة عنه وقد جاء ذلك مرفوعا أخرجه الترمذي من حديث حسين بن علي بن واقد حدثني أبي حدثنا
عبد الله بن بريدة بينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمشي إذا جاء رجل ومعه حمار فقال
يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لأنت أحق بصدر دابتك إلا أن
تجعله لي فقال قد جعلته لك فركب ثم قال حسن غريب وأخرجه أبو داود أيضا وأحمد في مسنده
وابن حبان وصححه وأخرجه الحاكم أيضا وهذا الرجل هو معاذ بن جبل بينه حبيب بن الشهيد في روايته عن
عبد الله بن بريدة لكنه أرسله أخرجه ابن أبي شيبة وقال صاحب التوضيح كأن البخاري لم يرض
حسين بن واقد راوي حديث ابن بريدة بل علقه قلت الظاهر أنه ما وقف على حديث ابن
بريدة وكيف لا يرضى به وقد أخرج حديثه هؤلاء الأئمة الكبار أصحاب الشأن **ص** حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب قال ذكر الأشر الثلاثة عند عكرمة فقال قال ابن عباس
أتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد حمل قثم بين يديه والفضل خلفه أو قثم خلفه والفضل
بين يديه فأيهم شر أو أيهم خير **ش** مطابقته للترجمة في قوله وقد حمل قثم بين يديه وعبد
الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي وأيوب هو السختياني والحديث من أفراده **قوله** ذكر على صيغة
المجهول **قوله** الأشر الثلاثة أي على الدابة هكذا بالألف واللام في الأشر رواية الحموي وفي رواية
المستملي شر الثلاثة بدون الألف واللام وفي رواية الكشميهني أشر بزيادة ألف في أوله وقال
الكرماني ما ملخصه أن فيه ثلاثة أسئلة (الأول) أن المشهور من استعمال هذه الكلمة أن يقال

شر وخير ولا يقال اشر واخير (الثانى) فيه الاضافة مع لام التعريف على خلاف الاصل (والثالث) ان افعل التفضيل لا يستعمل الا باحد الوجوه الثلاثة ولا يجوز جمع اثنين منها وقد جمع ههنا بينهما والجواب عن الاول ان الاشر والاخير ايضا لغة فصيحة كما جاء فى حديث عبدالله بن سلام اخيرنا وابن اخيرنا وعن الثانى ان التعريف فيه كالتعريف فى الحسن الوجه والضارب الرجل والواهب المائة وعن الثالث ان ان الاشر فى حكم الشر وروى الاشر الثلاثة برفعهما على الابتداء والخبر اى اشر الركبان هؤلاء الثلاثة وحينئذ يعنى انهم اى الركبان اشر او ايهم اخير **قوله** ثم بضم القاف وفتح الثاء المثلثة المخففة ابن العباس الهاشمى كان آخر الناس عهدا برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وولى مكة من قبل على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه ثم سار ايام معاوية الى سمرقند واستشهد بها وقبره بها وقيل بمرو والاول اصح ووقع فى الكمال للمقدسى ذكره له فى غير الصحابة وان البخارى روى له وليس كما ذكره وانما وقع ذكره فيه وقثم على وزن عمر معدول عن قائم وهو المعطى غير منصرف للعدل والعلمية **قوله** والفضل هو ابن العباس ثبت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم حنين حين انهزم الناس مات بالشام سنة ثمان عشرة على الصحيح **قوله** او قثم خلفه شك من الراوى **قوله** فايهم شر او ايهم خير هذا كلام عكرمة يرد به على من ذكر له شر الثلاثة وحاصل هذه المذاكرة انهم ذكروا عند عكرمة ان ركوب الثلاثة على دابة شر وظلم وان المقدم اشر او المؤخر فانكر عكرمة ذلك واستدل بفعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم الى احد منهم لانهما ركبا بحمله صلى الله تعالى عليه وسلم اياهما ﴿ ص ﴾ باب ❊ ارداف الرجل خلف الرجل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان جواز ارداف الرجل خلف الرجل على الدابة ووقع فى كتاب ابن بطال باب بلا ترجمة ومحل حديث الباب الارداف فلو ذكره فى مع حديث اسامة كان اولى ﴿ ص ﴾ حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنهما قال بينا انا رديف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بينى وبينه الا آخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدرى ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله انا رديف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهمام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذى والحديث اخرجه ايضا فى الرقاق عن هدبة وفى الاستئذان عن موسى بن اسماعيل واخرجه مسلم فى الايمان عن هداب بن خالد وهو هدبة وأخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن عمرو بن على **قوله** بينا قد مر غير مرة ان اصله بين فزيدت فيه الالف وربما زيدت الميم ايضا وهو مضاف الى جملة وتحتاج الى جواب **قوله** رديف اى ضيف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كذا فى الاصول وجاء ردف بكسر الراء وسكون الدال وردف وردت هو الراكب خلف الراكب واصله من ركوبه على ردف وهو العجز وقال ابن سيدة وخص به بعضهم عجيزة المرأة وردف كل شئ مؤخره وأردف تابع الشئ وجمعه من كل ذلك ارداف وفى المخصص [illegible]

وقال انما هو الردف وكل شئ جاء بعدك فقد ردفك وتقول فى القوم نزل بهم امر فردف لهم امر اعظم منه والردف موضع مركب الرديف وهذا بردون لا يردف ولا يرادف واكثر بعضهم يردف وقال انما قال لا يرادف واردفته اذا ركبت وراءه واذا جئت بعده ومنه قوله عز وجل (مردفين) قالوا والعرب تقول جئت مردفا لفلان اى جئت بعده وجاء القوم مرادفين والارداف جمع رديف وجاء القوم ردافا اى بعضهم فى اثر بعض وارداف الملوك فى الجاهلية هم الذين كانوا يخلفون الملوك وترادف الاشياء اذا تتابعت وفى كتاب الارداف لابن منده اردف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جماعة كثيرة انتهى بهم نحو الثلاثين منهم اولاد العباس وعبدالله بن جعفر وابو هريرة وقيس بن سعد بن عبادة وصفية وام صبية الجهنية قوله ليس بنى وبينه الا آخرة الرحل المراد به المبالغة فى شدة قربه اليه ليكون اوقع فى نفس السامع بضبط قول واخرة بوزن فاعلة وهى العودة التى يستند اليها الراكب من خلفه والرحل بفتح الراء وسكون الحاء المهملة الكور هنا وهو للبعير كالسرج للفرس قوله لبيك قدمر تفسيره فى الحج قوله وسعديك اى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وتكرر قوله يامعاذ لتأكيد الاهتمام بما يخبر به قوله ماحق الله الحق الشئ الثابت ويأتى بمعنى خلاف الباطل ويستعمل بمعنى الواجب والجدير قوله اذا فعلوه اى اذا ادوا حق الله تعالى قوله حق العباد على الله يحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد حقا شرعيا لا واجبا بالعقل كما تقول المعتزلة وكأنه لما وعده ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة والثانى ان يكون هذا من باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع الذى يحسن به الكلام ﴿ص﴾ باب ارداف المرأة خلف الرحل ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ارداف المرأة خلف الرحل على الدابة هذه الترجمة هكذا هى فى رواية النسفى وفى رواية الاكثرين ارداف المرأة خلف الرحل ذا محرم اى حال كون الرجل ذا محرم من المرأة وروى بعض ذى محرم على انه صفة للرحل ﴿ص﴾ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح قال حدثنا يحيى بن عباد قال حدثنا شعبة قال اخبرنى يحيى بن ابى اسحق قال سمعت انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خيبر وانى لرديف ابى طلحة وهو يسير وبعض نساء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رديف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ عثرت الناقة فقلت المرأة فنزلت فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انها امكم فشددت الرحل وركب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما دنا اورأى المدينة قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والصباح بتشديد الباء الموحدة البغدادى ويحيى بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ويحيى بن ابى اسحق الحضرمى البصرى والحديث قد مضى فى الجهاد عن ابى معمر ومضى الكلام فيه هناك قوله رديف ابى طلحة وهو زيد بن سهل الانصارى زوج ام انس قوله فقلت المرأة بالصب اى احفظها وبالرفع جاءت اى ملت ووقعت المرأة وهى صفية بنت حيى ام المؤمنين قوله فنزلت بلفظ المتكلم قوله انها امكم انما قال ذلك لئلا يذكرهم انها واحدة العظم قوله فشددت الرحل قائله انس وهو الذى نزل وشد الرحل وفى اواخر الجهاد من وجه آخر عن يحيى ابن ابى اسحق ومنه ان الذى فعل ذلك ابو طلحة وان الذى قال المرأة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والاختلاف فيه على يحيى بن ابى اسحق راويه عن انس قال بعضهم مافى هذا الباب

وقال عبد الوارث وبشر بن المفضل كلاهما عنه ما ذكر في الجهاد وهو المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد ولاسيما ان ابنا كان ادرك صغير البحر عن تعاطي هذا الامر ولكن لا يمتنع ان يسأل عند ابا طلحة روح الله على شيء من ذلك فبهذا يرتفع الاشكال ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى ش ﴾ اي هذا باب في بيان استلقاء الرجل على قفاه ووضع احدى رجليه على الرجل الاخرى ووجه ذكر هذه الترجمة في كتاب اللباس وبه حكمه وهو انه لولا اللباس لانكشف عورته عند استلقائه او من جهة مماسة الظهر اللباس او البساط ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه ابصر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يضطجع في المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي نسب الى جده وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف كان على قضاء بغداد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعباد بتشديد الباء الموحدة ابن تميم بن زيد بن عاصم الانصاري المدني يروي عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الاستلقاء في المسجد اخرجه عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم الى آخره واخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي واحتج بهذا الحديث جماعة منهم الحسن البصري والشعبي وسعيد بن المسيب وابو مجلز ومحمد بن الحنفية وخالفهم آخرون فقالوا يكره ذلك منهم محمد بن سيرين ومجاهد وطاوس وابراهيم النخعي فانهم احتجوا فيه بما رواه مسلم من حديث جابر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره واجابوا عنه بانه منسوخ بفعله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الذي يدل عليه حديث الباب وفعله صلى الله تعالى عليه وسلم على وجه الراحة وكذا فعله الصديق والفاروق وعثمان رضي الله تعالى عنهم ولا يجوز ان يخفى عليهم النسخ في ذلك

﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الادب ﴿ ش ﴾

سقطت البسملة عند البعض **قوله** كتاب الادب اي هذا كتاب في بيان الادب وله انواع ستذكر وقد قلنا فيما مضى ان الكتاب يجمع الابواب والابواب تجمع الفصول ولم يذكر في البخاري لفظ فصل غير انه يذكر في بعض المواضع لفظ باب مجردا وهو بمنزلة الفصل يتعلق بما قبله ولفظ الادب فقال ابن بطال ادب الرجل [illegible] اذا كان [illegible] كريما اذا كان [illegible] مأخوذ من المأدبة وهو طعام يصنع ثم يدعى اليه الناس [illegible] يدعى كل احد [illegible] المؤدب [illegible] ومؤدب بفتح الدال [illegible] بكسر الدال [illegible] وكثر النقل [illegible] الداعي [illegible] وقال ابن [illegible] في [illegible] ادب الرجل [illegible] وقال الجوهري الادب ادب النفس والدرس تقول [illegible] الرجل [illegible] المعنى [illegible] الرجل [illegible] في كل [illegible]

محمودة يخرج بها الانسان فى فضيلة من الفضائل وقيل الادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل
الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن
دونك فافهم ﴿ ص ﴾ باب * البر والصلة وقول الله تعالى (ولقد وصينا الانسان بوالديه
حسنا) ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر البر والصلة البر الاحسان ومنه البر فى حق الوالدين وهو
فى حقهما وحق الاقربين من الاهل ضد العقوق وهو الاساءة اليهم والتضييع لحقهم يقال بر يبر فهو بار
وجمعه بررة وجمع البار ابرار والصلة هى صلة الارحام وهى كناية عن الاحسان الى الاقربين من ذوى
النسب والاصهار والعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وكذلك ان بعدوا واساؤا وقطع
الرحم قطع ذلك كله يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة والاصل الصلة وصلة فحذفت الواو تبعا
لفعله وعوضت عنها الهاء فكأنه بالاحسان اليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر
وقوله باب البر الخ هكذا وقع لاكثر الرواة وحذف بعضهم لفظ البر والصلة واقتصر النسفى على
على قوله كتاب البر والصلة الى آخره قوله وقول الله بالجر عطفا على ما قبله من المجرور بالاضافة هذه
الآية وقعت بهذا اللفظ فى العنكبوت وفى الاحقاف اما التى فى العنكبوت فهى قوله تعالى (ووصينا الانسان
بوالديه حسنا وان جاهداك لتشرك بى ما ليس لك به علم) الآية واما التى فى الاحقاف فهى قوله تعالى (ووصينا
الانسان بوالديه حسنا حملته امه كرها ووضعته كرها) الآية وفى لقمان ايضا (ووصينا الانسان بوالديه
حملته امه وهنا على وهن) الآية والمراد هنا الآية التى فى العنكبوت وسبب نزول هذه الآية ما روى
عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه انه قال نزلت يعنى الآية المذكورة فى خاصة كنت
رجلا برا بامى فلما اسلمت قالت يا سعد ما هذا الذى احدثت لتدعن دينك هذا او لا آكل ولا اشرب
ولا تقلنى سقف حتى اموت فتعير بى فيقال يا قاتل امه فقلت لا تفعلى يا اماه فانى لا اترك دينى هذا فمكثت
يوما وليلة لا تأكل فلما اصبحت جهدت فمكثت يوما آخر وليلة كذلك فلما رأيت ذلك منها
قلت تعلمين والله يا اماه لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفسا نفسا ما تركت دينى هذا فكلى ان
شئت او لا تأكلى فلما رأت ذلك اكلت فنزلت هذه الآية والتى فى لقمان والاحقاف وامره
صلى الله تعالى عليه وسلم ان يرضيها ويحسن اليها ولا يطيعها فى الشرك قلت اسم ام سعد المذكورة
حمنة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها نون بنت سفيان بن امية وهى ابنة عم ابى سفيان بن حرب
ابن امية ولم يعلم اسلامها واوجبت الآية الكريمة الوصية بالوالدين والامر بطاعتهما ولو كانا
كافرين الا اذا امرا بالشرك فتجب معصيتهما فى ذلك قوله حسنا انتصب بنزع الخافض اى بحسن وقرئ
احسانا على تقدير ان تحسن احسانا وحسنا اعم فى البر ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال
الوليد بن عيزار اخبرنى قال سمعت ابا عمرو الشيبانى يقول اخبرنا صاحب هذه الدار واومى بيده الى
دار عبد الله قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى العمل احب الى الله عز وجل قال الصلاة على وقتها
قال ثم اى قال ثم بر الوالدين قال ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله قال حدثنى بهن ولو استزدته لزادنى
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان قوله باب البر هو بر الوالدين والآية ايضا فى بر الوالدين
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى والوليد بن عيزار بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف
[illegible] وفى رواية بعض الرواة العيزار بالالف واللام وقوله الوليد بن عيزار اخبرنى فيه
[illegible] على الصعد وهو جائز كان شعبة [illegible] وابو عمرو الشيبانى اسمه سعد بن اياس
والشيبانى من شيبان بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن على بن بكر بن وائل ادرك زمان النبى

صلى الله تعالى عليه وسلم وعاش مائة وعشرين سنة وعبدالله هو ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه والحديث مضى في مواقيت الصلاة في باب فضل الصلاة لوقتها بعين هذا الاسناد والمتن فان
قلت تقدم في باب الايمان ان اطعام الطعام خير اعمال الاسلام واحب الاعمال ادومه فما وجه الجمع
بينه وبين حديث الباب قلت الاختلاف بالنظر الى الاوقات او الاحوال او المخاطبين فقدم في كل
مقام ما يليق به او بهم ﴿ص * باب * من احق الناس بحسن الصحبة ش﴾ اى
هذا باب يذكر فيه من احق الناس ان يصحب بحسن الصحبة يقال صحبه يصحبه صحبة بالضم وصحابة
بالفتح قال الجوهري والصحابة بالفتح الاصحاب وهو في الاصل مصدر والاصحاب جمع صحب مثل
فرخ وافراخ وجمع الاصحاب اصاحيب ﴿ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع
ابن شبرمة عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
من احق الناس بحسن صحابتى قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ثم ابوك
وقال ابن شبرمة ويحيى بن ايوب حدثنا ابو زرعة مثله ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير
ابن عبدالحميد وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بفتح القافين واسكان المهملة الاولى
ابن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الباء الموحدة وضم الراء ابن اخى عبدالله بن شبرمة الضبى
الكوفى وابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلى الكوفى واعلم ان قوله عن عمارة بن
القعقاع بن شبرمة كذا وقع في رواية الاكثرين ووقع عند النسفى ولابى ذر عن الحموى والمستملى عن
عمارة بن القعقاع وابن شبرمة بزيادة واو العطف والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة ذكرها
في آخر الحديث وهو عبدالله بن شبرمة قاضى الكوفة عم عمارة بن القعقاع بن شبرمة المذكور
والحديث اخرجه مسلم في الادب عن قتيبة وزهير وعن ابى بكر بن ابى شيبة وعن ابى كريب واخرجه
ابن ماجه في الوصايا عن ابى بكر بن ابى شيبة قوله جاء رجل قال بعضهم يحتمل ان يكون هذا
الرجل معاوية بن حيدة لان البخارى اخرج في الادب المفرد من حديثه قال قلت يا رسول الله من ابر
قال امك الحديث واخرجه ابوداود والترمذى قلت جاءت احاديث في هذا الباب مما يشبه حديث
الباب فلا تعين في الاحوال معاوية بن حيدة منها حديث انس رواه الطبرانى في الاوسط قال اتى
رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى لاشتهى الجهاد ولا اقدر عليه قال فهل بقى احد
من والديك قال امى قال قابل الله في برها فاذا فعلت ذلك فانت حاج معتمر ومجاهد ومنها حديث
بريدة رواه الطبرانى في الصغير ان رجلا جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله انى
حملت امى على عنقى فرسخين في رمضاء شديدة لو القيت فيها قطعة لحم لنضجت فهل اديت شكرها
فقال لعله ان يكون بطلقة واحدة ومنها حديث ابن عباس اخرجه البزار ان رجلا قال للنبى صلى
الله تعالى عليه وسلم فقال انى نذرت ان فتح الله عز وجل عليك مكة ان آتى البيت فاقبل عتبته
فقال قبل قدمى امك وقد وفيت نذرك ومنها حديث ابن مسعود رواه الطبرانى في الصغير قال جاء
رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى [illegible] حق بصحبتى
قال امك وابوك واختك ثم ادناك ادناك ومنها حديث معاوية بن حيدة اخرجه [illegible] وابن
ماجه [illegible] رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله انى كنت اردت الجهاد
معك ابتغى بذلك وجه الله والدار الآخرة قال ويحك احية امك قلت نعم قال ارجع فبرها ثم

اتبعه من الجانب الآخر فذكر الحديث في سؤاله كذلك ثالثة فقال ارجع و برها وسؤاله له كذلك ثالثة
قال ويحك الزم رجلها فثم الجنة المطلان ماجة **قوله** قال امك الى قوله قال ابن شبرمة
كله مرفوع لجميع الرواة ووقع عند مسلم من هذا الوجه بالنصب وفي آخره ثم اباك وجه الرفع على
الابتداء والخبر محذوف تقديره اولئك احق الناس بحسن الصحبة ويجوز العكس ووجه النصب
باضمار فعل تقديره الزم او احفظ امك ونحوه دلالة على ان محبة الام والشفقة عليها ينبغي ان تكون
امثال محبة الاب لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كررها ثلاثا وذكر الاب في الرابعة فقط واذا
تؤمل هذا المعنى شهد له العيان وذلك ان صعوبة الحمل والوضع والرضاع والتربية تنفرد
بها الام وتشقى بها دون الاب فهذه ثلاث منازل يخلو منها الاب وحديث ابي هريرة يدل على
ان طاعة الام مقدمة وهو حجة على من خالفه وزعم المحاسبي ان تفضيل الام على الاب
في البر والطاعة هو اجماع العلماء وقيل للحسن ما بر الوالدين قال تبذل لهما ما ملكت وتطيعهما
فيما امراك ما لم يكن معصية **قوله** وقال ابن شبرمة اي قال عبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة عم عمارة كما ذكرنا ويحيى
ابن ايوب جد ابي زرعة ابن عمرو بن جرير شيخه في هذا الحديث كلاهما رويا بالتعليق عن
ابي زرعة المذكور **قوله** مثله اي مثل الحديث المذكور اما تعليق ابن شبرمة فوصله مسلم عن ابي شيبة
حدثنا شريك عن عمارة وابن شبرمة عن ابي زرعة فذكره واما تعليق يحيى بن ايوب فوصله الطبراني
في الاوسط من حديثه عن ابراهيم بن محمد عن محمد بن حفص حدثنا سهل بن حماد حدثنا يحيى بن
ايوب عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير حدثنا جدي ابو زرعة به ﴿ ص ﴾ باب * لا يجاهد
الا باذن الابوين ﴿ ش ﴾ اي هذا باب فيه لا يجاهد الرجل الا باذن ابويه ﴿ ص ﴾ حدثنا
مسدد حدثنا يحيى عن سفيان وشعبة قالا حدثنا حبيب (ح) قال وحدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن
حبيب عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال قال رجل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجاهد
قال الك ابوان قال نعم قال ففيهما فجاهد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم
ما امره بالجهاد الا في ابويه ويفهم منه انه لا يجاهد الا باذنهما فالجهاد فجاهد فيكون جهاده موقوفا
على اذنهما واخرجه من طريقين (الاول) عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري وشعبة
ابن الحجاج كلاهما يرويان عن حبيب بن ابي ثابت (الثاني) عن محمد بن كثير بالثاء المثلثة عن سفيان
الثوري عن حبيب عن ابي العباس السائب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث
مر في الجهاد في باب الجهاد باذن الابوين **قوله** ففيهما فجاهد الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو
جاهد والمذكور مفسر له وتقديره ان كان لك ابوان فجاهد فيهما ﴿ ص ﴾ باب * لا يسب
الرجل والديه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه لا يسب الرجل والديه وهذا الاسناد مجازي
لانه صار سببا لسب والديه ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من اكبر الكبائر
ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل ابا الرجل
فيسب اباه ويسب امه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث واحمد بن يونس هو
احمد بن [illegible] الكوفي وابراهيم بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف وسعد يروي عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري والحديث اخرجه مسلم في

الايمان عن قتيبة واخرين واخرجه ابو داود فى الادب عن محمد بن جعفر بن زياد وغيره واخرجه الترمذى فى البر عن قتيبة به **قوله** من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه ولفظ الترمذى من الكبائر ان يشتم الرجل والديه وهذا يقتضى ان سب الرجل والديه كبيرة ورواية البخارى تقتضى انه من اكبر الكبائر وبينهما فرق من حيث ان الكبائر متفاوتة وبعضها اكبر من بعض وهو قول جمهور العلماء وعدا كبر الكبائر فى حديث ابى بكرة على ما يجئ ثلاثة الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور وهو شهادة الزور واقتصر فى اكبر الكبائر على هذه الثلاثة وزاد فى حديث بريدة رواه البزار منع فضل الماء ومنع الفحل فصار كل ذلك خمسة وروى الترمذى من رواية ابى امامة عن عبد الله بن انيس بلفظ ان من اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس فصار ستة وحديث عمرو بن حزم الطويل فى المائة المتقدم ان اكبر الكبائر عند الله يوم القيامة الشرك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار فى سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمى المحصنة وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم فصار اثنى عشر وروى الطبرانى فى الاوسط من حديث ابن عباس مرفوعا الخمر ام الفواحش واكبر الكبائر وروى ايضا فيه موقوفا على عبد الله بن عمرو اعظم الكبائر شرب الخمر ومثله لا يقال من قبل الرأى وروى ايضا فى الكبير من حديث واثلة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان من اكبر الكبائر ان يقول الرجل على ما لم اقل فصار المجموع اربع عشر واما ما ورد فى تعديد الكبائر من غير تقيد باكبرها فى الصحيحين من حديث ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله ما هى قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وروى البزار من حديث ابن عباس باسناد حسن ان رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر قال الشرك بالله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله وروى الحاكم فى المستدرك من رواية عبيد بن عمير عن ابيه انه حدثه وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فى حجة الوداع الحديث وفيه ويجتنب الكبائر فقال هى تسع وذكر ما فى حديث ابى هريرة وزاد استحلال بيت الله الحرام قبلتكم احياء وامواتا وعن ابن عباس قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وحكى الطبرى عنه قال كل ذنب ختمه الله بنار او لعنة او غضب فهو كبيرة وقال طاوس قيل لابن عباس الكبائر سبع قال هى الى السبعين اقرب وقال سعيد بن جبير قال رجل لابن عباس الكبائر سبع قال هى الى السبعمائة اقرب منها الى السبع غير انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع اصرار وروى الطبرانى فى الكبير من حديث [illegible] و [illegible] احتجوا [illegible] الكبائر الحديث [illegible] الكبائر فذكر الشرك [illegible] اليمين الغموس [illegible] شهادة [illegible] الصلاة [illegible] اشياء [illegible] عن ابن عباس قال كل ذنب اصر [illegible] رحمه الله [illegible] من الكبائر [illegible]

والاصرار على الصغيرة والاسفاء من ولده وبهت المؤمن والحقد والزنا والسرقة والسعاية بمسلم
الى ذى سلطان فيقتله والغلول والغيبة واللواطة ونسيان سورة او آية من القرآن والنميمة وحكى
الرافعى عن جماعة انهم عدوا من الكبائر غصب المال والهروى شرط فى المغصوب كونه نصابا
وحكى عن صاحب العدة انه اضاف اليها الافطار فى رمضان بلا عذر والخيانة فى كيل او وزن
وتقديم الصلاة عن وقتها او تأخيرها عنه بلا عذر وضرب مسلم بلا حق وسب الصحابة واخذ الرشوة
والدياثة والقيادة من الرجل والمرأة وترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر مع القدرة واحراق
الحيوان وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب واليأس والوقيعة فى اهل العلم وحملة القرآن ومما عد
من الكبائر اكل لحم الخنزير والميتة بلا عذر حكاه الرافعى ونقل عن الشافعى ان الوطء فى الحيض
كبيرة واختلفوا فى سماع الاوتار ولبس الحرير والجلوس عليه ونحوها هل هو من الكبائر
او الصغائر قال امام الحرمين الى انه من الكبائر وصحح الرافعى انه من الصغائر والله اعلم **قوله** قيل
يارسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هذا استبعاد من السائل لان الطبع المستقيم يأبى ذلك
وبين فى الجواب انه وان لم يتعاطى ذلك بنفسه ولكنه يكون سببا لذلك وفى هذا الزمان من الناس
الطغام من يسب والديه بل يضرب بهما ولقد شاهدت جماعة ذلك من الفسقة الفجرة وربما ذبح
والده اخبرنى بذلك جماعة وكثرة هذه المصيبة فى الديار المصرية نسأل الله العفو والعافية

﴿ص﴾ باب اجابة دعاء من بر والديه ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه اجابة دعاء
اى قبول دعاء من بر والديه اى من احسن اليهما وقام بطاعتهما ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن
ابى مريم حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة قال اخبرنى نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما ثلاثة نفر يتماشون اخذهم المطر فمالوا الى
غار فى الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
اعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها (فقال احدهم) اللهم انه كان لى والدان شيخان
كبيران ولى صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدى اسقيهما
قبل ولدى وانه نأى بى الشجر فما اتيت حتى امسيت فوجدتهما ناما فحلبت كما كنت احلب
فجئت بالحلاب فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان ابدأ بالصبية قبلهما والصبية
يتضاغون عند قدمى فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع الفجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء (وقال الثانى) اللهم انه
كانت لى ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت
حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه
فقمت عنها اللهم فان كنت تعلم انى قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة (وقال
الآخر) اللهم انى كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز فلما قضى عمله قال اعطنى حقى فعرضت عليه
حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءنى فقال اتق الله ولا
تظلمنى واعطنى حقى فقلت اذهب الى ذلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ بى فقلت انى
لا اهزأ بك فخذ ذلك البقر وراعيها فاخذه فانطلق بها فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
ما بقى ففرج الله عنهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى الرجل الاول من الثلاثة والحديث

قد مضى في كتاب البيوع في باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه فانه اخرجه هناك عن يعقوب بن ابراهيم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ومضى ايضا في المزارعة في باب اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم فانه اخرجه هناك عن ابراهيم بن المنذر عن ابى ضمرة عن موسى بن عقبة عن نافع الى آخره ومضى الكلام فيه ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة **قوله** ثلاثة نفر النفر عدة رجال من ثلاثة الى عشرة **قوله** فآووا الى غار ويروى فأووا الى غار وهو الكهف **قوله** على فم غارهم وفي رواية الكشميهني على باب غارهم **قوله** فانطبقت في رواية الكشميهني فتطابقت من اطبقت الشيء اذا غطيته وطبق الغيم اذا اصاب مطره جميع الارض **قوله** لعله يفرجها بكسر الراء وقال ابن التين وكذا قرأناه **قوله** صبية جمع صبي وهو الغلام **قوله** فاذا رحت من الرواح وهو المجيء آخر النهار **قوله** نأى بي الشجر بالشين المعجمة والجيم عند اكثر الرواة ومعناه تباعد بي طلب الشجر التي ترعاها مواشيها وفي رواية الكشميهني السحر بالمهملتين **قوله** احلب بضم اللام **قوله** بالحلاب بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة اى المحلوب وقيل هو الاناء التي يحلب فيها **قوله** ان اوقظهما بضم الهمزة من الايقاظ **قوله** يتضاغون بالضاد المعجمة وبالغين المعجمة اى يصيحون من ضغى اذا صاح وكل صوت ذليل مقهور يسمى ضغوا تقول ضغى يضغو ضغوا وضغاء وقال الداودي يتضاغون اى يبكون ويتوجعون قيل نفقة الاولاد مقدمة على نفقة الاصول واجيب بان دينهم لعله كان بخلاف ذلك او كانوا يطلبون الزائد على سد الرمق او كان صياحهم لغير ذلك **قوله** فافرج لنا فرجة بضم الفاء من فرجة الحائط وهو المراد هنا واما الفرجة بالفتح فهي عن الكرب والهم **قوله** حتى يرون وفي رواية الحموي حتى رأوا **قوله** ما يحب الرجال وفي رواية الكشميهني الرجل بالافراد **قوله** ولا تفتح الخاتم كناية عن ازالة البكارة **قوله** اللهم كرر هذه اللفظة لان هذا المقام اصعب المقامات فانه ردع لهوى النفس **قوله** بفرق بفتح الراء وقد تسكن وانكر القتبي اسكانها وهو مكيال معروف بالمدينة ستة عشر رطلا **قوله** ارز قد مر فيما مضى ان فيه تسع لغات فان قلت في باب البيوع من ذرة وهنا وفي باب الاجارة فرق ارز قلت لعله كان بعضه من ذرة وبعضه من ارز **قوله** اذهب الى ذلك البقر ذكر اسم الاشارة باعتبار السواد المرئي وانث الضمير الراجع الى البقر باعتبار جمع الجنس **قوله** فاخذه وانطلق بها ذكر الضمير في اخذه وانثه في بها ووجهه ما ذكرناه ويروى فاخذها ويروى فخذ ذلك البقر

(ص) باب عقوق الوالدين من الكبائر **(ش)** اى هذا باب في بيان ان عقوق الوالدين من الكبائر وقال بعضهم باب بالتنوين حيث لا يصح بالتنوين لانه ... شرط الاعراب التركيب والعقوق مشتق من العق وهو الشق والقطع وفرق الجوهري بين مصدر قوله عق عن ولده وبين مصدر عق والده فقال وعق عن ولده يعق عقا اذا ذبح عنه يوم اسبوعه وكذلك اذا حلق عقيقته وعق والده يعق عقوقا ومعقة فهو عاق وعقق والجمع عققة مثل كفرة ... عقيقة ... فهو عق ... وعق ... وحلق عقيقته ... شاة ... عق والده يعقه عقوقا ... وقال ابن ... وعصاه وخرج عليه قال وهو ضد البر وقال ابن دقيق العيد ضبط الواجب من الطاعة لهما والمحرم من العقوق فيه عسر ورتب العقوق مختلفة وقال

ابن عبد السلام لم أقف في عقوق الوالدين ولا فيما يختصان به من الحقوق على ضابط أعتمد عليه فإن ما يحرم في حق الأجانب فهو حرام في حقهما وما يجب للأجانب فهو واجب لهما ولا يجب على الولد طاعتهما في كل ما يأمران به ولا في كل ما ينهيان عنه باتفاق العلماء وقال الشيخ تقي الدين السبكي إن ضابط العقوق إيذاؤهما بأي نوع كان من أنواع الأذى قل أو كثر نهيا عنه أو لم ينهيا أو يخالفهما فيما يأمران أو ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل وحكى قول الغزالي إن أكثر العلماء على وجوب طاعتهما في الشبهات ووافقهما عليه وحكى قول الطرطوشي من المالكية إنهما إذا نهياه عن سنة راتبة المرة بعد المرة أطاعهما وإن كان ذلك على الدوام فلا طاعة لهما فيه لما فيه من إماتة الشرع ووافقه على ذلك أيضا ﴿ص﴾ قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا التعليق وقع في رواية أبي ذر عمر بضم العين ووقع للأصيلي عمرو بفتحها وكذا في بعض النسخ عن أبي ذر وهو المحفوظ ووصله البخاري في كتاب الأيمان والنذور من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وأخرج النسائي لابن عمر حديثا في العاق بلفظ ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان وأخرجه البزار أيضا وابن حبان وصححه والحاكم كذلك ﴿ص﴾ حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن المسيب عن وراد عن المغيرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ومنع وهات ووأد البنات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة في عقوق الأمهات والترجمة في عقوق الوالدين ولا اعتراض من هذه الحيثية لأن ذكر الأمهات في الحديث ليس للتخصيص بالحكم بل لأن الغالب ذلك لعجزهن وقيل لأن لعقوق الأمهات مزية في القبح أو اكتفى بذكر أحد الوالدين عن الآخر وسعد بن حفص أبو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وانفرد به البخاري عن الجماعة وليس في شيوخهم من اسمه سعد سواه مات سنة خمس عشرة ومائتين وشيبان ابن عبد الرحمن النحوي ومنصور هو ابن المعتمر والمسيب على وزن اسم المفعول من التسييب ابن رافع الكاهلي ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة والمغيرة هو ابن شعبة وفي بعض النسخ ذكر والده والحديث مضى في الزكاة في باب قول الله عز وجل (لا يسألون الناس إلحافا) ومضى في الاستقراض أيضا عن عثمان عن جرير ومضى الكلام فيه **قوله** ومنع وهات أي حرم عليكم منع ما عليكم إعطاؤه وطلب ما ليس لكم أخذه وقيل نهى عن منع الواجب من ماله وأقواله وأفعاله وعن استدعاء ما لا يجب عليهم من الحقوق ومنع بغير تنوين ومنع فيما تقدم **قوله** وهات بكسر التاء فعل أمر من الإيتاء وقال الخليل أصل هات آت فقلبت الهمزة هاء وقال بعضهم بقلب الألف وهذا غلط لا يخفى **قوله** ووأد البنات أي وحرم أيضا وأد البنات وهو دفنهن بالحياة يقال وأدها يئدها وأدا فهي موؤودة ذكرها الله في كتابه وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن ويقال إن أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكان بعض أعدائه أغار عليه فأسر بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى قيس على نفسه أن لا تولد له بنت إلا دفنها حية فتبعه العرب في ذلك وكان من العرب فرقة أخرى يقتلون أولادهم مطلقا إما نفاسة منه على ما ينقصه من ماله وإما من عدم ما ينفقه عليه وقد ذكر الله أمرهم في القرآن وكان صعصعة ابن ناجية التميمي جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة أول من فدى

(الموؤدة)

الموؤدة وذلك انه كان يعمد الى من يفعل ذلك فيفدى الولد منه بمال بمقدار عليه والى ذلك اشار
الفرزدق بقوله (وجدى الذى منع الوائدات * واحيى الوئيد فلم يؤده) قوله قيل وقال وفيه ثلاثة اوجه
(الاول) ان يكون كلاهما مصدرين يقال قال قولا وقيلا وقالا ولم يكتبا بالالف لانها لغة ربيعة وفى
التوضيح كذا رويناه بغير صرف يعنى بغير تنوين ويروى بالتنوين قلت الاصل ان يكون بالتنوين لانه اسم
وقع مفعولا وحقه النصب بالتنوين ومعناه النهى عن كثرة القول فيما لا يعنى وكرر للتأكيد (الثانى)
ان يكون كلاهما فعلين الاول مجهول الفعل الماضى والثانى معلوم الماضى وهما مبنيان متضمنان
للضمير ومعناه قيل لفلان كذا وقال فلان كذا وذلك للزجر عن الاستكثار (الثالث) ان يكونا حكاية
اقاويل الناس قال فلان كذا وقيل كذا او فى امور الدين بان ينقل من غير احتياط ودليل قوله وكثرة
السؤال اى فى المسائل التى لا حاجة له اليها او من الاموال او من احوال الناس قوله واضاعة
المال وهو الاسراف فى الانفاق وقيل الانفاق فى الحرام ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق حدثنا خالد
الواسطى عن الجريرى عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يارسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان
متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلت
لا يسكت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وعقوق الوالدين واسحق هو ابن شاهين
الواسطى وخالد هو ابن عبد الله الطحاوى الواسطى والجريرى بضم الجيم وفتح الراء الاولى نسبة
الى جرير بن عباد اخى الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وهو سعيد بن اياس
البصرى وعبد الرحمن بن ابى بكرة يروى عن ابيه ابى بكرة نفيع مصغر نفع والحديث مضى فى
الشهادات فى باب ما قيل فى شهادة الزور فانه اخرجه هناك من طريقين ومضى الكلام فيه قوله الا انبئكم
وفى رواية الاصيلى الا اخبركم وكلاهما بمعنى واحد وفى رواية الترمذى الا احدثكم وفيه دليل
على انه ينبغى للعالم ان يعرض على اصحابه ما يريد ان يخبرهم به اما لاجل الحض على الفراغ والاستماع
له واما لسبب يقتضى التحذير مما يحذرهم واما للحض على الاتيان بما فيه صلاحهم قوله باكبر الكبائر
اى باعظم الذنوب الكبائر وفى بعض النسخ قال الكبائر ثلاثا اى قالها ثلاث مرات على عادته
فى التكرير تأكيدا لينبه السامع على احضار قلبه وفهمه للذى يقوله ولا يفهم ان المراد به
عدد الكبائر وهو بصدد قوله قال الاشراك بالله اى احد الكبائر الاشراك بالله وهذا
ليس على ظاهره من الحصر لانه قد وردت احاديث كثيرة بخبر باكبر الكبائر غير ما ذكرناه
عن قريب [illegible] اى من اكبر الكبائر وهكذا جاءت فى احاديث [illegible]
ذكرناها وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يراد بقوله الاشراك بالله مطلق الكفر ويكون تخصيصه
بالذكر لغلبته فى الوجود قوله [illegible] [illegible]
كبيرة لانها ما توعد عليها الشارع بخصوصها [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الناس والشرك به وعصه المسلم وعقوق الوالدين وسوء الظن **قوله** وشهادة الزور عطف على قوله وقول الزور عطف تفسير لان قول الزور اعم من ان يكون كفرا ومن ان يكون شهادة اوكذبا آخر من الكذبات وقيل المراد بقول الزور هنا الكفر فان الكافر شاهد بالزور وقائل به قلت هذا مهم من قوله الاشراك بالله **قوله** حتى قلت لا يسكت القائل هو ابو بكرة وفي رواية الترمذي فما زال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت اشفاقا عليه **ص**

حدثني محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثني عبيدالله بن ابي بكر قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الكبائر او سئل عن الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين فقال الا انبئكم باكبر الكبائر قال قول الزور او قال شهادة الزور قال شعبة واكثر ظني انه قال شهادة الزور **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن الوليد بن عبد الحميد البصري يلقب حمدان وهو شيخ مسلم ايضا وعبيدالله بن ابي بكر ابن انس يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في الشهادات عن عبدالله بن منير وسيأتي في الديات عن اسحق بن منصور **قوله** او سئل عن الكبائر شك من الراوي وفي الشهادات سئل فقط **ص** باب صلة الوالد المشرك **ش** اي هذا باب في بيان مشروعية الصلة من المسلم لوالده المشرك وعبر ابن بطال عنه بالوجوب لان الله تعالى قال (وصاحبهما في الدنيا معروفا) فامر الله تعالى في هذه الآية برهما ومصاحبتهما بالمعروف وان كانا مشركين **ص** حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة اخبرني ابي اخبرتني اسماء ابنة ابي بكر رضي الله تعالى عنه قالت اتتني امي راغبة في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم آصلها قال نعم قال ابن عيينة فانزل الله تعالى فيها (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) **ش** مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم امرها بصلة الوالدة المشركة فيدخل فيه الوالد بالطريق الاولى والحميدي عبدالله بن الزبير بن عيسى وسفيان هو ابن عيينة وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة ابن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما والحديث قد مضى في الهبة في باب الهدية للمشركين فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن هشام عن ابيه الى آخره **قوله** اتتني امي اسمها قيلة بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف على الاصح بنت عبد العزى وقيل كانت امها من الرضاعة **قوله** راغبة بالغين المعجمة والباء الموحدة اي راغبة في بري وصلتي وقيل راغبة عن الاسلام كارهة له وذلك كان في معاهدة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الكفار مدة مصالحتهم وقيل هو بالميم بدل الباء وقال الطيبي رحمه الله قولها راغبة ان كان بلا قيد فالمراد راغبة في الاسلام لا غير واذا قرنت بقوله مشركة اوفي عهد قريش فالمراد راغبة في صلتي وان كانت الرواية راغمة بالميم فمعناه كارهة للاسلام قلت في قوله فالمراد راغبة في الاسلام نظر لانها لو كانت راغبة في الاسلام لم تحتج اسماء الى الاستيذان في صلتها **قوله** قال ابن عيينة هو سفيان الراوي **قوله** (لا ينهاكم الله) الآية قال مجاهد هم من آمن واقام بمكة ولم يهاجر والذين قاتلوهم في الدين كفار مكة وقال ابو صالح خزاعة وقال قتادة الآية منسوخة بقوله (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقول سفيان تال عبدالله بن الزبير **ص** باب صلة المرأة امها ولها زوج **ش** اي هذا باب في بيان صلة المرأة امها والحال ان لها زوجا

﴿ ص ﴾ وقال الليث حدثني هشام عن عروة عن اسماء قالت قدمت امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع ابيها فاستفتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت ان امي قدمت وهي راغبة قال صلي امك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرماني ذكر في الترجمة ولها زوج فأين في الحديث ما يدل عليه واجاب بقوله ان كان الضمير في لها راجعا الى المرأة فهو ظاهر اذ اسماء كانت زوجة الزبير وقت قدومها وان كان راجعا الى الام فذلك باعتبار ان يراد بلفظ ابيها زوج ام اسماء ومثل هذا المجاز سائغ وكونه كالاب لاسماء ظاهر قوله وقال الليث اورد هذا الحديث عن الليث بن سعد معلقا ووصله ابو نعيم في المستخرج قوله في مدتهم اي التي عينوها للصلح وترك المقاتلة قوله مع ابيها اي مع اب ام اسماء قوله قال صلي ويروى قال نعم صلي وهو بكسر الصاد واللام المخففة امر من وصل يصل اصله اوصل حذفت الواو تبعا لفعله واستغنيت عن الهمزة فصار صلي على وزن علي فافهم ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان اخبره ان هرقل ارسل اليه فقال فما يأمركم يعني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والصلة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة بعموم لفظ الصلة واطلاقه ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير وعقيل بضم العين ابن خالد وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث طرف من حديث ابي سفيان في قصة هرقل وقد مر في اول الكتاب ومر الكلام فيه ﴿ ص ﴾ باب * صلة الاخ المشرك ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان صلة المسلم لاخيه المشرك والاضافة في صلة الاخ اضافة الى المفعول وطوى ذكر الفاعل ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول رأى عمر حلة سيراء تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه والبسها يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال انما يلبس هذه من لا خلاق له فأتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منها بحلل فارسل الى عمر صلى الله تعالى عنه بحلة فقال كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت قال اني لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث تقدم في كتاب الهبة في باب هدية ما يكره لبسها ومضى ايضا في كتاب اللباس في باب الحرير للنساء ومضى الكلام فيه قوله ولكن تبيعها وفي رواية الكشميهني لتبيعها قوله او تكسوها اي تعطيها غيرك قوله الى اخ له قيل اسمه عثمان بن حكيم بن امية بن حارثة ابن الاوقص بن مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم [illegible] امه سعدى بنت المسيب واخته خولة بنت حكيم زوج عثمان بن مظعون [illegible] ولم يكن اخا لعمر رضي الله تعالى عنه [illegible] ابن حبيب بن الحارث بن عيسى من بني اسد بن خزيمة [illegible] عمر رضي الله تعالى عنه [illegible] [illegible] [illegible] مخزوم [illegible] لا لعمر رضي الله تعالى عنه وذكر ابن هشام عن ابن [illegible] حكيم بن [illegible]

باب فضل صلة الرحم ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فضل صلة الرحم وقال عياض لاخلاف ان صلة الرحم واجبة فى الجملة وقطيعتها معصية كبيرة والصلة درجات فادناها ترك المهاجرة وصلها بالكلام ولو بالسلام وتختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب فلو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لايسمى قاطعا واختلفوا فى حد الرحم التى تجب صلتها فقيل كل ذى رحم محرم بحيث لو كان احد هما ذكرا والاخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لايدخل اولاد الاعمام والاخوال وقيل هو عام فى كل ذى رحم من ذوى الارحام فى الميراث قال وهو الصواب ﴿ ص حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة قال اخبرنى ابن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة عن ابى ايوب قال قيل يارسول الله اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة (ح) حدثنى عبدالرحمن حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا ابن عثمان بن عبدالله بن موهب وابوه عثمان بن عبدالله انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابى ايوب الانصارى رضى الله تعالى عنه ان رجلا قال يارسول الله اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة فقال القوم ماله ماله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارب ماله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تعبدالله لاتشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصل الرحم ذرها قال كأنه كان على راحلته ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وتصل الرحم واخرجه من طريقين (الاول) عن ابى الوليد هشام بن عبدالملك عن شعبة عن ابن عثمان وهو محمد بن عثمان وقال الكرمانى ويروى عن عثمان وكلاهما صحيح عن موسى بن طلحة بن عبيدالله التيمى عن ابى ايوب خالد بن زيد الانصارى الثانى عن عبدالرحمن بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة النيسابورى عن بهز بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء وبالزاى ابن اسد البصرى عن شعبة عن محمد بن عثمان بن عبدالله بن موهب بفتح الميم والهاء وسكون الواو وقال الكلاباذى هو عمرو بن عثمان ووهم شعبة فى اسمه فقال محمد وقال البخارى بعد روايته الحديث فى اول الزكاة اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عمرو والحديث مر فى اول الزكاة ومضى الكلام فيه قوله ماله استفهام وكرر للتأكيد قوله ارب بفتحتين الحاجة وتقديره له ارب فيكون ارب مرفوعا على الابتداء وخبره قوله له مقدما وروى بكسر الراء وفتح الباء الموحدة من ارب فى الشئ اذا صار ماهرا فيه فيكون معناه التعجب من حسن فطنته والهدى الى موضع حاجته قوله ذرها اى اترك الراحلة ودعها كأن الرجل كان على الراحلة حين سأل المسألة وفهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم استعجاله فلما حصل مقصوده من الجواب قال دع الراحلة تمشى الى منزلك اذلم يبق لك حاجة فيما قصدته او كان صلى الله تعالى عليه وسلم راكبا وهو كان اخذا بزمام راحلته فقال بعد الجواب دع زمام الراحلة ﴿ ص باب اثم القاطع ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اثم قاطع الرحم ﴿ ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان محمد بن جبير بن مطعم اخبره انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لايدخل الجنة قاطع ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن جبير روى عن ابيه جبير بن مطعم والحديث اخرجه مسلم فى الادب عن ابى عمر وغيره واخرجه ابو داود فى الزكاة عن مسدد واخرجه الترمذى فى البر عن ابن ابى عمر وغيره قوله قاطع اى قاطع الرحم قال الكرمانى المؤمن بالمعصية لايكفر ولابد من ان يدخل الجنة ثم قال حذف مفعول قاطع يدل على عمومه ومن قطع جميع ما امر الله به ان يوصل كان كافرا او المراد

المستعمل اولا يدخلها مع السابقين ﴿ ص ﴾ باب ۞ من بسط له فى الرزق بصلة الرحم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من بسط على صيغة المجهول له فى الرزق بسبب صلة الرحم ﴿ ص ﴾ حدثنى ابراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن معن قال حدثنى ابى عن سعد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سره ان يبسط له فى رزقه وان ينسأ له فى اثره فليصل رحمه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن محمد بن معن بن نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن عمرو المدنى الغفارى ونضلة له صحبة كان يسكن فى ناحية العرج ومحمد بن معن يروى عن ابيه معن بن محمد وهو ثقة وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث وكذا ابوه ليس له الاموضع آخر اوموضعان وسعد بن ابى سعيد هو المقبرى واسم ابى سعيد كيسان والحديث من افراده قوله وان ينسأ له من النسأ بفتح النون وسكون السين المهملة وبالهمزة فى آخره وهو التأخير اى يؤخر له فى اثره اى فى اجله واثر الشئ هو مايدل على وجوده ويتبعه والمراد به ههنا الاجل وسمى به لانه يتبع العمر فان قلت الآجال مقدرة وكذا الارزاق لاتزيد ولاتنقص (فاذاجاء اجلهم لايستأخرون ساعة ولايستقدمون) قلت اجيب عن هذا بوجهين (احدهما) ان هذه الزيادة بالبركة فى العمر بسبب التوفيق فى الطاعات وصيانته عن الضياع وحاصله انها بحسب الكيف لاالكم (والثانى) ان الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة الى علم الملك الموكل بالعمر والى مايظهر له فى اللوح المحفوظ بالمحو والاثبات فيه (يمحو الله مايشاء ويثبت) كان عمر فلان ستون سنة الاان يصل رحمه فانه يزاد عليه عشرة وهو سبعون وقدعلم الله عزوجل بماسيقع له من ذلك وبالنسبة الى الله تعالى لازيادة ولانقصان ويقال له القضاء المبرم وانما يتصور الزيادة بالنسبة اليهم ويسمى مثله بالقضاء المعلق ويقال المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكأنه لم يمت وهو امابالعلم الذى ينتفع به اوالصدقة الجارية اوالخلف الصالح ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من احب ان يبسط له فى رزقه و ينسأ له فى اثره فليصل رحمه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد تكرر ذكرهم بهذا النسق والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الادب عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن جده به وقد ورد فى فضل صلة الرحم احاديث كثيرة (منها) حديث على رضى الله تعالى عنه رواه عبد الله بن احمد فى زوائده على المسند والبزار والطبرانى والحاكم فى المستدرك بلفظ من سره ان يمد له فى عمره ويوسع عليه فى رزقه ويدفع عنه ميتة السوء فليصل رحمه ومنها حديث ابى هريرة اخرجه الترمذى ان صلة الرحم محبة فى الاهل مثراة فى المال منسأة فى الاثر (ومنها) حديث عائشة رضى الله تعالى عنها اخرجه احمد بسند رجاله ثقات مرفوعا صلة الرحم وحسن الجوار وحسن الخلق يعمران الديار ويزيدان فى الاعمار (ومنها) حديث ابى هريرة اخرجه ابوموسى المدينى فى كتاب الترغيب والترهيب مرفوعا بر الوالدين يزيد فى العمر والكذب ينقص الرزق وبر الوالدين من اعظم صلة الرحم وروى ايضا من حديث ابن عباس وثوبان مسندا عن التوراة ابن آدم اتق ربك وبر والديك وصل رحمك امدلك فى عمرك وروى ايضا عن ثوبان يرفعه لايزيد فى العمر الاالبر الوالدين ولايزيد فى الرزق الاصلة الرحم وروى ايضا من حديث محمد بن على عن ابيه عن جده على رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم انه قال وسأل عن قوله (يمحوالله مايشاء) قال هي الصدقة على وجهها وبر الوالدين واصطناع المعروف وصلة الرحم تحول الشقاء سعادة وتزيد في العمر وتقي مصارع السوء يا علي ومن كانت فيه خصلة واحدة من هذه الاشياء اعطاه الله تعالى هذه الثلاث الخصال وروى من حديث عبدالله بن عمر رفعه ان الانسان ليصل رحمه وما بقي من عمره الا ثلاثة ايام فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاثون سنة فينقص الله عمره حتى لا يبقى منه الا ثلاثة ايام قال ابوموسى هذا حديث حسن وروى من حديث عبدالرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما ونحن في صفة بالمدينة فقال اني رأيت البارحة عجبا رأيت رجلا من امتي اتاه ملك الموت ليقبض روحه فجاءه بره بوالديه فرد ملك الموت عنه قال ابوموسى هذا حديث حسن جدا ﴿ ص ﴾ باب * من وصل وصله الله ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان من وصل رحمه وصله الله يعني تعطفه عليه بفضله اما في عاجل دنياه اوآجل آخرته والعرب تقول اذا تفضل رجل على رجل آخر بمال او وهبه هبة وصل فلان فلانا كذا ﴿ ص ﴾ حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبدالله اخبرنا معاوية بن ابي مزرد قال سمعت عمي سعيد بن يسار يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قالت الرحم هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يارب قال فهولك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم (فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبدالله بن المبارك المروزي ومعاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة وبالدال المهملة المدني وله حديث آخر وهو بالك احاديث الباب عن عائشة وحديث آخر قد مر في الزكاة يروى عن عمه سعيد بن يسار ضد اليمين ابي الحباب مولى شقران مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مات سنة سبع عشرة ومائة والحديث مضى في التفسير في سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن خالد بن مخلد عن سليمان عن معاوية بن ابي مزرد الى آخره ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ خلق الخلق يحتمل ان يكون المراد خلق جميع المخلوقات ويحتمل ان يكون المراد به المكلفين ﴿ قوله ﴾ حتى اذا فرغ المراد بالفراغ قضاؤه واتمامه ونحو ذلك مما يشهد بانه مجاز القول فان الله تعالى لا يشغله شأن عن شأن او يطلق عليه الفراغ الذي هو ضد الشغل ﴿ قوله ﴾ قالت الرحم يحتمل ان يكون هذا القول بعد خلق السموات والارض او بعد خلقها كتبا في اللوح المحفوظ او بعد انتهاء خلق ارواح بني آدم عند قوله (الست بربكم) لما اخرجهم من صلب آدم عليه السلام مثل الذر ثم اسناد القول الى الرحم يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال بتكلم كما هي او يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلا وقيل هو في الحقيقة ضرب مثل واستعارة اذ الرحم معنى وهو اتصال القرابة بين اهل النسب وهي استعارة تمثيلية وهي التي الوجه فيها منتزع من امور متوهمة للمشبه المعقول بما كان باعتبار المشبه به المحسوس وذلك ان شبه حالة الرحم وما هي عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة بحال مستجير يأخذ بذيل المستجار به وحقو ازاره ثم ادخل صورة حال المشبه في جنس المشبه به

واستعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ بدلائل قرائن الاحوال ويجوز ان يكون استعارة مكنية بان يشبه الرحم بانسان يستجير ممن يحميه ويذب عنه ما يؤذيه ثم اسند على سبيل الاستعارة التخييلية ما هو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة بالقول وقال القاضي عياض الرحم التي توصل وتقطع انما هي معنى من المعاني ليست بجسم وانما هي قرابة ونسب تجمعه رحم والدة ويتصل بعضه ببعض فسمي ذلك الاتصال رحما والمعاني لا يتأتى منها القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها بالعرش ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك وتعظيم شانها وفضيلة واصليها وعظيم اثم قاطعيها بعقوقه ولهذا سمي العقوق قطعا والعق الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل قال ويجوز ان يكون المراد قيام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بامر الله عز وجل **قوله** ان اصل من وصلك الوصل من الله تعالى كناية عن عظيم احسانه والقطع منه كناية عن حرمان الاحسان ﴿ ص ﴾ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان حدثنا عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الرحم شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب ويقال ابو محمد القرشي التيمي مولى عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد ابن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وابو صالح ذكوان السمان والحديث من افراده **قوله** شجنة بكسر الشين المعجمة وسكون الجيم بعدها نون وجاء بضم اوله وبفتحه رواية ولغة واصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة **قوله** من الرحمن اي اخذ اسمها من هذا الاسم كما في حديث عبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال الله (انا الله وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بتته) رواه ابو داود والترمذي وروى الطبراني من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى (الرحم شجنة مني من وصلها وصلته ومن قطعها قطعته) والمعنى انها اثر من آثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله وقال الاسمعيلي معنى الحديث ان الرحم مشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وليس معناه انها من ذات الله تعالى تعالى الله عن ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا سليمان ابن بلال قال اخبرني معاوية بن ابي مزرد عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الرحم شجنة فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة هذا الحديث بلفظ حديث ابي هريرة الا انه بلفظ الغيبة ﴿ ص ﴾ باب تبل الرحم ببلالها ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه تبل الرحم ببلالها ولفظ تبل على بناء المعلوم وفاعله محذوف تقديره تبل الشخص المكلف والرحم منصوب على انه مفعول تبل ويجوز ان يكون تبل على صيغة المجهول مسندا الى الرحم مرفوع به **قوله** ببلالها بكسر الباء الموحدة وكل ما بل به الحلق من ماء وغيره ثم سمي بلا وقد يجمع ابلة بالكسر وهي الداوة على بلال وقال الخطابي البلال مصدر بلت الرحم بله بلا وبلالا بالكسر والفتح اذا نداها بالبلال ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن عباس حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان عمرو بن العاص قال سمعت النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم جهارا غير سريقول ان آل ابى فلان قال عمرو فى كتاب محمد بن جعفر بياض ليسوا بأوليائى انما وليى الله وصالح المؤمنين زاده عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن لهم رحم ابلها ببلالها يعنى اصلها بصلتها ش ﴿ مطابقته للترجمة فى قوله ابلها ببلالها وعمرو بفتح العين ابو عثمان البصرى ومحمد بن جعفر هو غندر واسماعيل بن ابى خالد البجلى الكوفى واسم ابى خالد سعد ويقال هرمز وقيس بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى واسمه عوف البجلى قدم المدينة بعدما قبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن احمد بن حنبل عن غندر به قوله جهارا اى سمعت سماعا جهارا المعنى كان المسموع فى حال الجهار دون السر وهذا للتأكيد ويحتمل ان يكون المعنى اقول ذلك جهارا لا سرا قوله يقول اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان آل ابى فلان هكذا فى رواية المستملى وفى رواية غيره ان آل ابى بحذف ما يضاف الى الدار الكنية ووقع فى رواية مسلم كرواية المستملى وذكر القرطبى انه وقع فى اصل مسلم موضع فلان بياض ثم كتب بعض الناس فيه فلان على سبيل الاصلاح وفلان كناية عن اسم علم ولهذا وقع لبعض رواته قال ان بنى فلان وابعضهم انه قال ان فلان بالجزم قوله قال عمرو هو ابن عباس شيخ البخارى فيه قوله فى كتاب محمد بن جعفر وهو غندر شيخ عمرو المذكور فيه قوله بياض قال عبد الحق فى كتاب الجمع بين الصحيحين الصواب فى ضبط هذه الكلمة بالرفع اى وقع فى كتاب محمد بن جعفر موضع ابيض يعنى بغير كتابة وفهم بعضهم منه انه الاسم المكنى عنه فى الرواية فقرأه بالجر على انه فى كتاب محمد بن جعفر ان آل ابى بياض وهو فهم بعدسئ لانه لا يعرف فى العرب قبيلة يقال لها آل ابى بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث يشعر بانهم من قبيلة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى قريش بل فيه اشعار بانهم اخص من ذلك لقوله ان لهم رحما وابعد من ذلك من حمله على بنى بياضة وهم بطن من الانصار لما فيه من التغيير والترخيم الذى لا يجوزه الاكثرون وقال عياض ان المكنى عنه هو الحكم بن ابى العاص قوله ليسوا بأوليائى كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية لابى ذر بولياء وبقل ابن التين عن الداودى ان المراد بهذا النفى من لم يسلم منهم وهو من اطلاق الكل وارادة البعض وقال الخطابى الولاية المنفية ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين قوله وصالح المؤمنين كذا فى رواية الاكثرين بالافراد صالح ووقع فى رواية البرقانى وصالحوا المؤمنين بالجمع وقال الزمخشرى هو واحد واريد به الجمع لانه جنس ويجوز ان يكون اصله صالحوا المؤمنين بالواو وكتب بغير الفظ على الواو وقال النووى معنى الحديث ان وليى من كان صالحا وان بعد نسبه منى وليس وليى من كان غير صالح وان قرب منى نسبه وقال القرطبى فائدة الحديث انقطاع الولاية بين المسلم والكافر ولو كان قريبا حميما وقال الطيبى شيخ شيخى المعنى انى لا اوالى احدا بالقرابة وانما احب الله لماله من الحق الواجب على العباد واحب صالح المؤمنين لوجه الله تعالى واوالى من اوالى بالايمان والصلاح سواء كانوا من ذوى رحمى ام لا ولكن اراعى لذوى الرحم حقهم لصلة الرحم هذا من فحول الكلام من فحول العلماء وقد اختلفوا فى المراد بقوله تعالى (وصالح المؤمنين) على اقوال (الاول) الانبياء اخرجه الطبرى عن قتادة (الثانى) الصحابة اخرجه ابن ابى حاتم عن السدى (الثالث) خيار المؤمنين

(واخرجه)

اخرجه ابن ابى حاتم عن الضحاك (الرابع) ابوبكر وعمرو عثمان اخرجه ابن ابى حاتم عن الحسن البصرى (الخامس) ابوبكر وعمر اخرجه الطبرى عن ابن مسعود مرفوعا وسنده ضعيف (السادس) عمر خاصة اخرجه ابن ابى حاتم بسند صحيح عن سعيد بن جبير (السابع) ابوبكر خاصة ذكره القرطبى عن المسيب بن شريك (الثامن) على اخرجه ابن ابى حاتم عن مجاهد **قوله** زاد عنبسة بن عبد الواحد اى ابن امية بن عبد الله بن سعيد بن العاص بن احيحة بمهملتين مصغرا وكان يعد من الابدال وماله فى البخارى سوى هذا الموضع المعلق ووصله البخارى فى كتاب البر والصلة فقال حدثنا محمد بن عبد الواحد بن عنبسة حدثنا جدى فذكره **قوله** عن بيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسى **قوله** عن قيس هو قيس بن ابى حازم المذكور **قوله** لهم اى لآل ابى **قوله** رحم اى قرابة **قوله** ابلها اى اندبها بلالها اى بما يجب ان تندى به ومنه بلوا ارحامكم اى ندوها اى صلوها فقال للوصل بلل لانه يقتضى الاتصال والقطيعة يبس لانه يقتضى الانفصال **قوله** يعنى اصلها بصلتها هذا التفسير قد سقط من رواية النسفى ووقع عند ابى ذر وحده ابلها بلالها وبعده فى الاصل كذا وقع وبلالها اجود واصح وبلائها لا اعرف له وجها انتهى حاصل هذا ان البخارى قال وقع فى كلام هؤلاء الرواة بلائها بالهمزة بعد الالف ولو كان بلالها باللام لكان اجود واصح يعنى قال ولا اعرف للاثها وجها وقال الكرمانى يحتمل ان يقال وجهه ان البلاء جاء بمعنى المعروف والنعمة وحيث كان الرحم مصرفها اضيف اليها بهذه الملابسة وكأنه قال ابلها بمعروفها اللائق بها ووجه ايضا الداودى هذه الرواية على تقدير ثبوتها بان المراد ما اوصله اليها من الاذى على تركهم الاسلام ورد عليه ابن التين بانه لا يقال فى الاذى ابله وفيه نظر لا يخفى ﴿ ص ﴾ باب ليس الواصل بالمكافئ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه ليس الواصل بالمكافئ يعنى ليس حقيقة الواصل من يكافئ صاحبه بمثل فعله اذ ذلك نوع معاوضة وروى عبد الرزاق عن معمر عمن سمع عكرمة يحدث عن ابن عباس قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ليس الوصل ان تصل من وصلك ذلك القصاص ولكن الوصل ان تصل من قطعك وهذا حقيقة الوصل الذى وعد الله عباده عليه جزيل الاجر قال تعالى (والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل) الآية ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن الاعمش والحسن بن عمرو وفطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال سفيان لم يرفعه الاعمش الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ورفعه الحسن وفطر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل الذى اذا قطعت رحمه وصلها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثورى والاعمش هو سليمان والحسن بن عمرو الفقيمى بضم الفاء وفتح القاف وفطر بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة وبالراء ابن خليفة والحديث اخرجه ابو داود فى الزكاة عن محمد بن كثير عن سفيان الثورى واخرجه الترمذى فى البر عن محمد بن يحيى بن ابى عمر عن سفيان بن عيينة **قوله** قال سفيان هو الثورى الراوى وهو موصول بالسند المذكور **قوله** يرفعه اى الحديث فى رفعه الحسن وفطر هو محفوظ عن الثورى وقد تابعه ابن عيينة عن فطر بن خليفة مرفوعا واخرجه الاسماعيلى من رواية محمد بن يوسف الفريابى عن سفيان الثورى عن الحسن بن عمرو وحده مرفوعا ومن رواية مؤمل بن اسماعيل عن الثورى عن الحسن بن عمرو وحده **قوله** ولكن قال الطيبى الرواية فيه بالتشديد ويجوز التخفيف ﴿ ص ﴾ باب من وصل رحمه فى الشرك ثم

اسلم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من وصل رحمه حال كونه فى الشرك ثم بعد ذلك هل يكون له
فى ذلك ثواب ولم يبين حكمه لوجود الاختلاف فيه ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال يا رسول الله أرأيت امورا
كنت أتحنث بها فى الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة هل لى فيها من اجر قال حكيم قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اسلمت على ما سلف من خير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من
معنى الحديث وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث قد مضى فى الزكاة فى باب من تصدق فى الشرك ثم
اسلم قوله أرأيت اى اخبرنى قوله اتحنث اى اتعبد وحقيقته التحرز عن الحنث وهو الاثم وكأن
المتعبد يلقى الاثم عن نفسه بالعبادة وفيه ان المؤمن يثاب على اعمال الخير الصادرة منه حالة الكفر
﴿ص﴾ ويقال ايضا عن ابى اليمان اتحنت وقال معمر وصالح وابن المسافر اتحنت وقال ابن
اسحق التحنث التبرر وتابعهم هشام عن ابيه ﴿ش﴾ اى كما حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
المذكور بالحديث المذكور وفيه اتحنث بالثاء المثلثة يقال ايضا عنه اتحنت بالتاء المثناة من فوق بدل
الثاء المثلثة ولضعف هذا ذكره بصيغة التمريض وهو فى رواية ابى ذر هكذا وفى رواية غيره وقال
ايضا عن ابى اليمان فهو من كلام البخارى فيكون فاعل قال هو البخارى نفسه وقال ابن التين اتحنت
بالمثناة لا اعلم له وجها ووقع عند الاصيلى اتحنب بالجيم والنون والباء الموحدة وبعد ان نقله نسبه
الى البخارى ثم قال والتحنت يعنى بالمثناة تصحيف وانما هو التحنث يعنى بالثاء المثلثة مأخوذ من الحنث
وهو الاثم وكأنه قال اتوقى ما يؤثم قوله وقال معمر هو ابن راشد وصالح هو ابن كيسان وابن المسافر
هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى المصرى امير مصر ووقع هنا المسافر بالالف واللام والمشهور
فيه بحذفهما قوله اتحنت مقول قول الثلثة يعنى بالتاء المثناة اما تعليق معمر فوصله البخارى فى الزكاة
فى باب من تصدق فى الشرك ثم اسلم واما تعليق صالح فوصله مسلم من حديث صالح عن ابن شهاب
قال اخبرنى عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى رسول الله
أرأيت امورا كنت اتحنت بها فى الجاهلية الحديث واما تعليق ابن مسافر فوصله الطبرانى فى الاوسط من طريق
الليث بن سعد عنه قوله وقال ابن اسحق هو محمد بن اسحق صاحب السيرة التحنث بالثاء المثلثة التبرر من البر
بالباء الموحدة والراء المشددة هكذا ذكره ابن اسحق فى السيرة النبوية قوله وتابعهم هشام عن ابيه اى تابع
هؤلاء المذكورين هشام بن عروة عن ابيه عروة هكذا رواية الكشميهنى تابعهم بالجمع وفى رواية
غيره وتابعه بالافراد وهذا اولى لان المراد بهذه المتابعة خصوص تفسير التحنث بالتبرر ووصل
هذه المتابعة البخارى فى العتق من طريق ابى اسامة عنه ولفظه ان حكيم بن حزام قال فذكر
الحديث وفيه كنت اتحنث بها يعنى أتبرر ﴿ص﴾ باب من ترك صبية غيره حتى تلعب به
او قبلها او مازحها ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه ذكر من ترك الى آخره قوله حتى تلعب اى تركها
الى ان تلعب بعض جسده قوله او قبلها من التقبيل وهذا من تقبيل الشفقة لان التقبيل على انواع قوله او
مازحها من الممازحة من باب المفاعلة الذى يقتضى الاشتراك من الجانبين والاوجه ان يكون مازح هنا بمعنى
مزح لان المزح متصور من كل صغير وقال بعضهم والذى يظهر ان ذكر المزح بعد التقبيل من
العام بعد الخاص وليس كذلك لان كل واحد من التقبيل والمزاح بمعنى خاص والنسبة بينهما عموم
وخصوص والمزح الدعابة يقال مزح يمزح والاسم المزاح بالضم والمزاحة ايضا واما المزح

(بالكسر)

بالكسر فهو مصدر ﴿ ص ﴾ حدثنا حبان أخبرنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت أتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع أبي وعلي قميص أصفر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سنه سنه قال عبد الله وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي قال عبد الله فبقيت حتى ذكر يعني من بقائها

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فذهبت ألعب وقال ابن التين ليس المراد في الخبر المذكور في الباب القتل ذكر وأجيب بأنه يحتمل أن يكون أخذه من القياس فإنه لما لم ينههما عن مس جسده صار كالقتل وفيه تأمل وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى أبو محمد السلمي المروزي شيخ مسلم أيضا مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وخالد بن سعيد يروي عن أبيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي وهو من أفراد البخاري وأم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس وهي مشهورة بكنيتها واسمها أمة وأمها أمينة ويقال همينة بنت خلف بن أسعد بن عامر بن بياضة من خزاعة تزوج أمة بنت خالد الزبير بن العوام وخالد بن سعيد المذكور أسلم قديما يقال إنه أسلم بعد أبي بكر رضي الله تعالى عنه فكان ثالثا أو رابعا وقيل خامسا هاجر إلى أرض الحبشة مع امرأته الخزاعية وولدت له بها ابنه سعيد بن خالد وابنته أم خالد وحديث أم خالد هذه قد تقدم بوجوه مختلفة في الجهاد وهجرة الحبشة وفي اللباس **قوله** سنه بفتح السين المهملة وتخفيف النون قال الكرماني وقيل بتشديدها **قوله** بخاتم النبوة هو ما كان مثل زر الحجلة بين كتفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فزبرني أي نهرني من الزبر بالزاي في أوله والباء الموحدة وهو الزجر والمنع **قوله** أبلي وأخلقي كلاهما أمر فأبلي من أبليت الثوب إذا جعلته عتيقا وأخلقي من الإخلاق ومن الثلاثي أيضا بمعناه وقال الداودي يستفاد منه مجيء ثم للمقاربة ومنعه بعض النحاة وتأولوا لأدنى الاستراحة وقال ابن التين ما علمت أن أحدا قال إن ثم للمقاربة وإنما هي للترتيب بالمهلة قال وليس في الحديث ما ادعاه من المقاربة لأن الإبلاء يكون بعد الخلق أو الجدة وقال بعضهم لعل الداودي أراد بالمقاربة المعاقبة فيتجه بعض اتجاه قلت إنه التصرف من الفهم السقيم فهل المعاقبة إلا المقاربة قلت قد جوز بعض النحاة مجيء ثم بمعنى الواو واستدل بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه **قوله** قال عبد الله هو ابن المبارك المذكور وهو متصل بالإسناد المذكور **قوله** فبقيت أي أم خالد المذكورة هذه رواية أبي ذر وفي رواية غيره فبقي أي الثوب وهو القميص المذكور **قوله** حتى ذكر أي القميص أي حتى صار مذكورا بين الناس لخروج بقائه عن العادة قاله الكرماني وقال بعضهم بعد أن ذكر ما قاله الكرماني [illegible] ذكر ضم أوله [illegible] لم يقع عندنا في الرواية إلا بفتح [illegible] حتى ذكر دهرا وهو يؤيد ما قدمناه انتهى [illegible] الكرماني هو الصحيح [illegible] حتى [illegible] محزون لأن معنى [illegible] وإذا جعل معلوما ما يكون فاعله [illegible] الكرماني [illegible] حتى [illegible] المهملة وكاف مكسورة [illegible] حتى [illegible]

اى عاشت ام خالد عيشا طويلا حتى تغير لون قميصها الى الاسوداد والذكنة لون يضرب الى السواد
قوله يعنى من بقائها يعنى كون هذا القميص مذكورا دهرا من اجل بقائها اى من اجل بقاء ام خالد زمانا طويلا
وفيه معجزة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه جواز مباشرة الرجل الصغيرة التى لا تشتهى مثلها وممازحتها
وان لم تكن منه بذات محرم وكان مزح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حقا فى ذلك يجوز المزح
اذا كان حقا واما اذا كان بغير حق فانه يؤدى الى الفاحشة فلا يجوز وفيه تواضع النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم وحلمه حيث لم ينهر ام خالد عن لعب خاتم النبوة ﴿ ص ﴾ * باب * رحمة
الولد وتقبيله ومعانقته ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان رحمة الولد وهى شفقته وتعطفه عليه
وجلب المنفعة اليه ودفع المضرة عنه والاضافة فيه اضافة الفعل الى المفعول وطوى فيه ذكر
الفاعل والتقدير رحمة الوالد ولده وكذلك الاضافة فى تقبيله ومعانقته قوله وتقبيله اى فى
جواز تقبيل الولد وقال ابن بطال يجوز تقبيل الولد الصغير فى كل عضو منه وكذا الكبير عند
اكثر العلماء ما لم يكن عورة ﴿ ص ﴾ وقال ثابت عن انس اخذ النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم ابراهيم فقبله وشمه ﴿ ش ﴾ ثابت بالثاء المثلثة هو ابن اسلم البصرى ابو محمد البنانى بضم
الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى نسبة الى بنانة امة لسعد بن لؤى بن غالب وهذا التعليق
اخرجه البخارى موصولا فى الجنائز وهو حديث طويل وابراهيم هو ابن النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم من مارية القبطية ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا مهدى حدثنا ابن ابى
يعقوب عن ابن ابى نعم قال كنت شاهدا لابن عمر رضى الله تعالى عنهما وسأله رجل عن دم البعوض
فقال ممن انت فقال من اهل العراق قال انظروا الى هذا يسألنى عن دم البعوض وقد قتلوا ابن
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول هما ريحانتاى
من الدنيا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هما ريحانتاى من الدنيا والريحان مما يشم
والولد مما يشم ويقبل وموسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى ومهدى هو ابن ميمون الازدى وذكر
هكذا فى رواية ابى ذر وابن ابى يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابى يعقوب الضبى البصرى وابن ابى نعم بضم
النون وسكون العين المهملة هو عبد الرحمن واسم ابيه لا يعرف وكان ثقة عابدا والحديث مضى فى مناقب
الحسن والحسين رضى الله تعالى عنهما قوله كنت شاهدا اى حاضرا قوله وسأله رجل عن
دم البعوض الواو فيه للحال وفى المناقب سمعت عبد الله بن عمر سأله عن المحرم قال شعبة احسبه
يقتل الذباب قال الكرمانى يحتمل ان السؤال كان عنهما جميعا يعنى عن البعوض والذباب وقيل
او اطلق الراوى الذباب على البعوض لقرب شبهه به قوله ممن انت يعنى من اى البلاد انت
فقال من اهل العراق وفى المناقب فقال اهل العراق يسألون عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن ابنة
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى الحسين بن على رضى الله تعالى عنهما ولم يذكر لفظ ابنة
بل هما يعنى الحسن والحسين رضى الله تعالى عنهما قوله ريحانتاى كذا فى رواية الاكثرين
من رواة ابى ذر عن المستملى والحموى ريحانى بكسر النون والتخفيف على الافراد وكذا عند
ابن السكن وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ريحانتى بزيادة التاء التى للتأنيث وقال ابن التين المراد بالريحان هنا
الرزق قاله الجوهرى وفى التنزيل اى هما من رزق الله الذى رزقنيه يقال سبحان الله وريحانه
[illegible] ويجوز ان يريد بالريحان المشموم يقال حيانى بطاقة ريحان والمعنى انهما

مما كرمني الله به وحباني به لان الاولاد يشمون ويقبلون فكأنهم من جملة الرياحين قوله من الدنيا اي نصيبي من الريحان الدنيوي ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر ان عروة بن الزبير اخبره عن عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فحدثته فقال من يلي من هذه البنات شيئا فاحسن اليهن كن له سترا من النار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان المرأة التي معها ابنتان لم تتناول شيئا من تلك التمرة التي اعطتها ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها رحمة وشفقة على بنتيها وابو اليمان الحكم بن نافع وعبد الله بن ابي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم والحديث اخرجه مسلم في الادب عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وغيره واخرجه الترمذي في البر عن احمد بن محمد عن ابن المبارك به قوله فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فان قلت وقع في رواية عراك بن مالك عن عائشة جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت تمرة الى فيها لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تأكلها فاعجبني شأنها الحديث اخرجه مسلم فما الجمع بينهما قلت قيل يحتمل انها لم يكن عندها في اول الحال سوى تمرة واحدة فاعطتها ثم وجدت ثنتين ويحتمل تعدد القصة قوله من يلي من الولاية كذا في رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني من بلي بضم الباء الموحدة من البلاء وفي رواية اصابني شيء ووقع في رواية الترمذي من ابتلي قوله من هذه البنات شيئا اي شيء ونصب بنزع الخافض [illegible] مسلم من حديث انس من عال جاريتين وفي رواية احمد من حديث اسماء [illegible] عليها قوله فاحسن اليهن وقع في اكثر الروايات لفظ الاحسان وفي رواية [illegible] سعيد فصبر عليهن ومثله في حديث عقبة بن عامر في الادب المفرد وكذا في ابن ماجه [illegible] وكساهن وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي حديث جابر عند احمد يؤويهن ويرحمهن ويكفلهن زاد الطبراني فيه ويزوجهن وفي حديث ابي سعيد في الادب المفرد فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن وكذا في رواية الترمذي [illegible] الترمذي [illegible] ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يكون لاحدكم ثلاث بنات [illegible] فيحسن اليهن الا دخل الجنة وروى الطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة [illegible] بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن وسرائهن دخل الجنة قالوا وثنتين قال وثنتين وواحدة قال وواحدة [illegible] سترا من النار وكذا وقع في رواية [illegible] في هذا الحديث [illegible]

[illegible] ثلاث بنات وصبر [illegible]

[illegible] ماجه من حديث [illegible]

[illegible] مردويه [illegible]

[illegible]

[illegible] ﴿ ش ﴾ [illegible]

مطابقته للترجمة [illegible]

[illegible] الولد [illegible]

وسلم وابوالوليد هشـام بن عبدالملك وعمرو بفتح العين ابن سليم بضم السين الانصاري وابو قتادة هو الحرث ابن ربعي الانصـاري والحديث قد مضى في الصلاة في باب من حمل جارية صغيرة على عنقه **قوله** فاذا ركع وضع وفي كتاب الصـلاة اذا سجد وضعها ولا منافاة لاحتمال ان الوضع كان عنـد الركوع والسجود جميعا وفي الوضيع وكانت الصلاة فرضا ومضى الكلام فيه هـنالك

﴿ ص ﴾ حدثنا ابواليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثنا ابوسلمة بن عبدالرحمن ان اباهريرة رضي الله تعالى عنه قال قبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحسن بن علي وعنده الاقرع بن حابس التميمي جالسا فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسـلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظـاهرة وابواليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده **قوله** وعنده الاقرع الواو فيه للحال **قوله** جالسا حال من الاقرع بن حابس التميمي وهو من المؤلفة وحسن اسـلامه **قوله** من لا يرحم لا يرحم بالرفع والجزم فيهما قاله الكرماني قلت الرفع على الخبر والجزم على ان من شرطية وقال السهيلي جعله على الخبر اشبه لسياق الكلام لانه سيق للرد على من قال ان لي عشرة من الولد الى آخره اي الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو كانت شرطية لكان في الكلام بعض انقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستأنف وقيل يجوز الرفع في الجزءين والجزم فيهما والرفع في الاول والجزم في الثـاني وبالعكس فيحصل اربعة اوجه

﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة قالت جاء اعرابي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال تقبلون الصبيان فما نقبلهم فقال النبي صلى الله تعـالى عليه وسلم او املك لك ان نزع الله من قلبك الرحمة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابي وسفيان هو الثوري وهشـام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير رضي الله تعالى عنه والحديث من افراده **قوله** عن هشام عن عروة وفي رواية الاسمعيلي عن هشام بن عروة عن ابيه **قوله** جاء قيل يحتمل ان يكون الاقرع بن حابس ويحتمل ان يكون قيس بن عاصم التميمي ثم السعدي قلت ويحتمل ان يكون عيينة بن حصن بن حذيفة الفزاري لانه وقع له مثل ذلك **قوله** تقبلون كذا في رواية الاكثرين بدون حرف الاسـتفهام وثبتت في رواية الكشميهني **قوله** فما نقبلهم وفي رواية الاسمعيلي فوالله ما نقبلهم وفي رواية مسلم لكن والله لا نقبل **قوله** او املك لك ان نزع الله الهمزة للاستفهام الانكاري والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو مقول وقوله ان نزع بفتح الهمزة مفعول املك اي لا املك النزع وحاصل المعنى لا اقدر ان اجعـل الرحمة في قلبك بعد ان نزعها الله منه وقيل كلمة ان مكسورة على انها شرط وجزاؤه محذوف ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن ابي مريم حدثنا ابوغسان قال حدثني زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال قدم على النبي صلى الله تعـالى عليه وسلم سبي فاذا امرأة من السـبي تحلب ثديها تسقي اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته ببطنها وارضعته فقال لنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اترون هذه طارحة ولدها في النار قلنا لا وهي تقدر على ان لا تطرحه فقال لله ارحم بعباده من هذه بولدها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم وابو غسـان محمد بن مطرف وزيد بن اسلم يروي عن ابيه اسـلم الحبشي البجـاوي مولى عمر بن الخطاب والحديث اخرجه مسـلم في التوبة عن حسن الحلواني

ومحمد بن سهل كلاهما عن ابن ابي مريم **قوله** قدم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
سبي اي اسر من الغلمان والجواري وسبيته سبيا اذا حملته من بلد الى بلد وقوله قدم على
صيغة المعلوم فعل ماض وسبي بالرفع فاعله وفي رواية الكشميهني قدم بسبي على صيغة
المجهول والباء الموحدة في سبي وكان هذا من سبي هوازن **قوله** تحلب على وزن تفعل
بالتشديد على صيغة المعلوم **قوله** ثديها بالرفع فاعله ومعناه تهيأ لان تحلب وثديها بالافراد في
رواية الكشميهني وفي رواية الباقين ثدياها بالتثنية **قوله** تسقي من السقي بالسين المهملة والقاف
وفي رواية المستملي والسرخسي تحلب بضم اللام مضارع حلب وثديها بالنصب وفي رواية الكشميهني
بسقي بكسر الباء الموحدة وفتح السين المهملة وكسر الياء آخر الحروف وبالتنوين وفي رواية الباقين
تسعى بالعين المهملة من السعي وهو المشي بسرعة وفي رواية مسلم تبتغي من الابتغاء وهو الطلب قال عياض
وهو وهم وقال النووي كل منهما صواب لانها ساعية وطالبة لولدها **قوله** اذ وجدت صبيا كلمة اذ ظرف
ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امرأة وفي بعض النسخ اذا وجدت صبيا الى قوله فقال لنا معناه اذا
وجدت صبيا اخذته فارضعته فوجدت صبيا فاخذته فالزمته بطنها وعلم من هذا انها كانت فقدت
صبيا وكانت اذا وجدت صبيا ارضعته ليخف عنها اللبن فلما وجدت صبيا بعينه اخذته فالتزمته
والصقته ببطنها من فرحها بوجدانه **قوله** اترون بضم التاء اي اتظنون **قوله** وهي تقدر على
ان لا تطرحه اي طائعة ذلك **قوله** لله اللام فيه للتأكيد وهي مفتوحة وصرح بالقسم في رواية
الاسماعيلي فقال والله ارحم الى آخره **قوله** بعباده لفظ العباد عام ومعناه خاص بالمؤمنين
وهو كقوله تعالى (ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون) فهي عامة من جهة الصلاحية
وخاصة بمن كتبت له والظاهر انها على العموم لمن سبق له منها نصيب من اي العباد كان حتى الحيوانات
على ما يجيء في حديث الباب الآتي حيث قال فيه وانزل في الارض جزءا واحدا فمن
ذلك الجزء تتراحم الخلق الحديث ﴿ص﴾ باب جعل الله الرحمة مائة جزء
﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه جعل الله الرحمة مائة جزء والترجمة بعض الحديث وفي رواية
النسفي باب من الرحمة وضمه الاسماعيلي الى باب بغير ترجمة وقال بعضهم باب بالتنوين قلت تكرر هذا
القول منه في ذكر الابواب المجردة ولا يصح هذا الا بتقدير لان الاعراب يقتضي التركيب ﴿ص﴾
حدثنا الحكم بن نافع البهراني اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرنا سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله تعالى
عنه قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة
وتسعين جزءا وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرها
عن ولدها خشية ان تصيبه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحكم بن نافع هو ابو اليمان
وقد ذكره البخاري في مواضع كثيرة بكنيته وهنا ذكره باسمه [illegible] في هذا
الموضع وذلك على [illegible] وهذا [illegible] والحديث اخرجه مسلم من
طريق عطاء عن ابي هريرة ان لله مائة رحمة وله من حديث سلمان ان الله خلق مائة رحمة يوم خلق
السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السماء والارض [illegible]
[illegible] ويكون المعنى
ان الله اظهر تقديره ذلك يوم اظهر تقدير السموات والارض **قوله** مائة جزء وروي في مائة

جزء وكلمة في في هذه الرواية زائدة كما في قوله ﴿وفي الرحمن للضعفاء كاف﴾ اي الرحمن لهم كاف **قوله** فامسك عنده وفي رواية عطاء واخر عنده تسعة وتسعين رحمة فيل رحمة الله غير متناهية لا مائة ولا مائتان واجيب بان الرحمة عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير والقدرة صفة واحدة والتعلق هو غير متناه فحصره في مائة على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عندنا وتكثيرا لما عنده **قوله** وانزل في الارض كان القياس ان يقال الى الارض ولكن حروف الجر ينوب بعضها عن بعض او فيه تضمين والغرض منه المبالغة يعني انزلها منتشرة في جميع الارض فان قلت ما الحكمة في تعيين المائة من بين الاعداد ولم تجر عادة العرب الا في السبعين قلت اجيب بانه اطلق هذا العدد الخاص لارادة التكثير والمبالغة والسبعون من اجزاء المائة وقيل ثبت ان نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزأ فاذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزأ فيؤخذ منه ان الرحمة في الآخرة اكثر من النقمة فيها ويؤيده قوله غلبت رحمتي غضبي **قوله** يتراحم الخلق بالراء من التفاعل الذي يشترك فيه الجماعة **قوله** حتى ترفع الفرس حافرها الحافر للفرس كالظلف للشاة وخص الفرس بالذكر لانها اشد الحيوان المألوف الذي يعاين المخاطبون حركته مع ولدها ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل ومع ذلك تتجنب ان يصل الضرر منها الى ولدها وفي رواية عطاء فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش والطير بعضها على بعض **قوله** ان يصيبه كلمة ان مصدرية اي خشية الاصابة

﴿ ص ﴾ باب قتل الولد خشية ان يأكل معه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه قتل الرجل ولده لاجل خشية اكله معه والضمير في معه يرجع الى المقدر لان قتل الولد مصدر مضاف الى مفعوله وذكر الفاعل مطوي ووقع في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني باب اي الذنب اعظم

﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك ثم قال اي قال ان تقتل ولدك خشية ان يأكل معك قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك وانزل الله تصديق قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق ابن سلمة وعمرو بن شرحبيل بضم الشين المعجمة وسكون الخاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالياء آخر الحروف ابو ميسرة الهمداني وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في تفسير سورة الفرقان عن مسدد وعن عثمان بن ابي شيبة ومضى الكلام فيه **قوله** ندا بكسر النون وتشديد الدال وهو مثل الشيء الذي يضاده في اموره ونادّه اي خالفه وجمع على انداد **قوله** وهو خلقك الواو فيه للحال **قوله** خشية ان يأكل قال الكرماني مفهومه انه ان لم يكن للخشية لم يكن كذلك ثم اجاب بان هذا المفهوم لا اعتبار له وهو خارج مخرج الاغلب وكانت عادتهم ذلك وايضا لاشك ان القتل لهذه العلة اعظم من القتل لغيرها **قوله** حليلة جارك بفتح الحاء المهملة اي زوجته سميت حليلة والزوج حليلا لان كل واحد منهما يحل عند صاحبه وقال الكرماني تقدم ان اكبر الكبائر قول الزور ثم قال لا اختلاف ان اكبر الكل الاشراك بالله ثم اعتبر في كل مقام ما يقتضي حال السامعين زجرا لما كانوا يسهلون الامر فيه او قول الزور اكبر المعاصي القولية والقتل اكبر المعاصي الفعلية التي تتعلق بحق الناس والزنا بحليلة الجار اكبر انواع الزنا **قوله**

وانزل الله الى آخره وجه تصديق الآية لذلك حيث ادخل القتل والزنا فى سلك الاشراك علم انها اكبر الذنوب ﴿ ص ﴾ باب * وضع الصبي فى الحجر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وضع الصبي فى الحجر شفقة وتعطفا به وفيه الاشعار بتواضع واضعه وحلمه ولو بال عليه

﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وضع صبيا فى حجره يحنكه فبال عليه فدعا بماء فاتبعه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث قد مضى فى كتاب الطهارة فى باب بول الصبيان فانه اخرجه هناك من طريقين ومضى الكلام فيه **قوله** فى حجره بفتح الحاء وكسرها **قوله** يحنكه جملة حالية من التحنيك وهو دلك التمر الممضوغ ونحوه على حنك الصبي **قوله** فاتبعه اى اتبع البول بالماء

﴿ ص ﴾ باب * وضع الصبي على الفخذ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وضع الصبي على الفخذ

﴿ ص ﴾ حدثنى عبد الله بن محمد حدثنا عارم حدثنا المعتمر بن سليمان يحدث عن ابيه قال سمعت ابا تميمة يحدث عن ابى عثمان النهدى يحدثه ابو عثمان عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذنى فيقعدنى على فخذه ويقعد الحسن على فخذه الاخرى ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما فانى ارحمهما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد هو المسندى وعارم بفتح العين المهملة وكسر الراء لقب محمد بن الفضل السدوسى وهو من مشائخ البخارى روى عنه فى الايمان بدون الواسطة والمعتمر بن سليمان ابن طرخان يروى عن ابيه وابو تميمة بفتح التاء المثناة من فوق طريف بفتح الطاء المهملة وكسر الراء ابن مجالد بالجيم الهجيمى بضم الهاء وفتح الجيم وليس له فى البخارى الا هذا الحديث وآخر سيأتى فى كتاب الاحكام من روايته عن جندب البجلى وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون وسكون الهاء وسليمان وابو تميمة وابو عثمان كلهم من التابعين والحديث مضى فى فضائل اسامة بن زيد وفى فضائل الحسن عن مسدد ومضى الكلام فيه هناك **قوله** يحدث ابو عثمان اى يحدث ابا تميمة ابو عثمان عبد الرحمن **قوله** فيقعدنى بضم الياء من الاقعاد **قوله** اللهم ارحمهما الرحمة من الله ايصال الخير ومن الناس الرأفة والعطف وقال الداودى لا ادرى وقع ذلك فى وقت واحد لان اسامة اكبر من الحسن لان عمره [illegible] وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان ثمان سنين واسامة كان فى حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا وقد امره على جيش وفيه عدد كثير منهم عمر بن الخطاب واخبر جماعة ان عمره عند وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان عشرين سنة واجاب بعضهم عن هذا الاحتمال بانه يحتمل انه [illegible] مثلا اصابه فى تلك الحالة ما احوج [illegible] على فخذه الاخرى [illegible] وفيه تأمل ولئن كان [illegible] الاحتمال [illegible] فقعد [illegible] اسطر فى مرضه [illegible] بقوله يقعدنى على فخذه [illegible] رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] والله اعلم ﴿ ص ﴾ وعن على [illegible] حدثنا سليمان عن ابى عثمان قال التيمى فوقع فى قلبى منه شىء قلت حدثت به كذا وكذا فلم اسمعه من ابى عثمان [illegible]

[illegible]

[illegible] وسليمان بن طرخان [illegible] وشيخه ابو عثمان [illegible]

ان قوله وعن علي معطوف على السند الذي قبله وهو قوله حدثنا عبد الله بن محمد وعن علي الى
آخره قوله قال التيمي هو موصول بالسند المذكور وهو سليمان قوله فوقع في قلبي منه شيء
اي دغدغة هل سمعه من ابي تميمة عن ابي عثمان او سمعه من ابي عثمان بغير واسطة قوله قلت حدثت
بضم الحاء على صيغة المجهول به اي بهذا الحديث قوله كذا وكذا يعني كثيرا فلم اسمعه من ابي
عثمان فنظرت في كتابي فوجدته مكتوبا فيما سمعته منه فزالت الدغدغة ﴿ ص ﴾ * باب *
حسن العهد من الايمان ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حسن العهد من كمال الايمان لان جميع
اعمال البر من الايمان والعهد هنا رعاية الحرمة قاله ابو عبيد وقال عياض هو الاحتفاظ بالشيء
والملازمة له وقال الراغب حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال ولفظ العهد بالاشتراك يطلق على معان
كثيرة الزمان والمكان واليمين والذمة والصحبة والميثاق والامان والنصيحة والوصية والمطر ويقال له
العهاد ايضا ﴿ ص ﴾ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله
تعالى عنها قالت ماغرت على امرأة ماغرت على خديجة رضي الله تعالى عنها ولقد هلكت قبل ان يتزوجني
بثلاث سنين لما كنت اسمعه يذكرها ولقد امره ربه ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب وان كان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ليذبح الشاة ثم يهدي في خلتها منها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في حسن العهد وهو
اهداء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللحم لاخوات خديجة ومعارفها رعاية منه لذمامها وحفظا لعهدها وقد
اخرج الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله
تعالى عنها قالت جاءت عجوز الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كيف انتم كيف حالكم
كيف كنتم بعدنا قالت بخير بابي انت وامي يارسول الله فلما خرجت قلت يارسول الله تقبل
على هذه العجوز هذا الاقبال فقال ياعائشة انها كانت تأتينا زمان خديجة وان حسن العهد من الايمان
وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث
مضى في المناقب في باب تزويج خديجة رضي الله تعالى عنها قوله ماغرت كلمة ما فيه نافية وفي
ماغرت ثانيا موصولة اي الذي غرت على خديجة قوله لما كنت يتعلق به اي لاجل ما كنت اسمع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يذكرها اي خديجة قوله من قصب اي قصب الدر واصطلاح
الجوهريين ان يقولوا قصب من اللؤلؤ كذا وقصب من الجوهر كذا ومن الدر كذا للخيط منه وقيل كان
البيت من القصب بناء لانها قصبت سبقها الى الاسلام قوله وان كان كلمة ان هذه مخففة من المثقلة
واصله وانه كان ليذبح الشاة اللام فيه للتأكيد قوله في خلتها اي في اهل ودها يعني اخلائها
واخدانها وقال الخطابي الخلة هنا بمعنى الاخلاء وضع المصدر موضع الاسم واراد بالقصب
قصب اللؤلؤ وهو المجوف منه ووقع في رواية مسلم ثم يهديها الى خلائلها وتقدم في المناقب
الى اصدقائها ﴿ ص ﴾ * باب * فضل من يعول يتيما ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان فضل
من يعول يتيما اي يربيه وينفق عليه ويقوم بمصلحته ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب قال حدثني عبد العزيز بن ابي حازم قال حدثني ابي قال سمعت سهل بن سعد رضي الله
تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وقال باصبعيه
السبابة والوسطى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من معنى الحديث وعبد العزيز يروي عن
ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري والحديث مر في الطلاق عن

عمرو بن زرارة واخرجه ابوداود والترمذى قوله وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه المتولى لاموره
قوله وقال اى اشار قوله السبابة وفى رواية الكشميهنى السباحة بالحاء المهملة موضع الباء
الثانية وهى الاصبع التى تلى الابهام سميت بذلك لانها يسبح بها فى الصلاة ويشاربها فى التشهد
وسميت السبابة ايضا لانه يسب بها الشيطان حينئذ قيل درجات الانبياء عليهم السلام اعلى درجات
الخلائق لاسيما درجة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب بان الغرض منه المبالغة فى رفع
درجته فى الجنة ﴿ ص ﴾ * باب * الساعى على الارملة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان
فضل الساعى على الارملة فى مصالحها والارملة من لازوج لها ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل بن
عبدالله قال حدثنى مالك عن صفوان بن سليم يرفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال
الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله اوكالذى يصوم النهار ويقوم الليل ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن ابى اويس بن اخت مالك بن انس
وصفوان بن سليم مولى حميد بن عبدالرحمن المدنى الامام القدوة ممن يستسقى بذكره يقال
انه لم يضع جنبه على الارض اربعين سنة وكان لايقبل جوائز السلاطين مات فى الجمعة وهذا
حديث مرسل لانه تابعى لكن لما قال يرفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صار مسندا
مجهولا ولم يذكر اسم شيخه اماالنسيان اولغرض آخر ولاقدح بسببه قوله اوكالذى يصوم
شك من الراوى وفى كتاب الكرمانى وكالذى يصوم بواو العطف ثم قال ويحتمل ان يكون لفا
ونشرا وان يكون كل واحد كذلك او فى بعض الروايات اوكالذى بالفاصلة لابالواصلة التى هى
الواو ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك عن ثور بن زيد الديلى عن ابى الغيث مولى
ابن مطيع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله ﴿ ش ﴾ ذكر هذا الحديث
عن مالك من طريقين (احدهما) عن صفوان بن سليم مرسلا (والآخر) عن ثور بن زيد مسندا ومضى
فى النفقات عن يحيى بن قزعة وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد من الزيادة والديلى بكسر
الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى الديل فى قبائل فى الازد وفى ضبة وفى تغلب
وابوالغيث اسمه سالم قوله مثله اى مثل الحديث المذكور ﴿ ص ﴾ * باب * الساعى على
المسكين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فضل الساعى على المسكين اى الكاسب لاجل المسكين
والقائم بمصلحته ويجوز ان يكون لفظ على هنا للتعليل اى لاجل المسكين كما فى قوله تعالى (ولتكبروا الله
على ماهداكم) اى لهدايته اياكم وكذلك الكلام فى الساعى على الارملة وذلك لان معنى على
غالبا الاستعلاء ولا معنى [illegible] هنا فافهم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة حدثنا
مالك عن ثور بن زيد عن ابى الغيث عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله واحسبه قال شك القعنبى كالقائم لايفتر وكالصائم
لايفطر ﴿ ش ﴾ هذا الحديث هو الذى ذكره قبل هذا [illegible] عن ابى هريرة [illegible]
متصلا [illegible] مسندا دون المرسل قوله واحسبه [illegible] القعنبى
[illegible]
[illegible] الكلام [illegible] شيخ [illegible]
والراوى عن مالك [illegible]

صفة القائم كقوله * ولقد امر على اللئيم يسبني ﴿ ص ﴾ باب * رحمة الناس بالبهائم
﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فضل رحمة الناس اى الشفقة والعطف من الناس للبهائم
﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا اسماعيل حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن ابى سليمان مالك بن
الحويرث قال اتينا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده عشرين
ليلة فظن انا اشتقنا اهلنا وسألنا عمن تركنا فى اهلنا فاخبرناه وكان رفيقا رحيما فقال ارجعوا
الى اهليكم فعلموهم ومروهم وصلوا كما رأيتمونى اصلى فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم
احدكم ثم ليؤمكم اكبركم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وكان رفيقا رحيما واسماعيل هو
ابن علية وهو اسم امه وابوه ابراهيم وايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى وابو قلابة بكسر القاف
عبدالله بن زيد الجرمى وابو سليمان مالك بن الحويرث الليثى سكن البصرة والحديث مضى
فى كتاب الصلاة فى باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى
عن عبد الوهاب عن ايوب الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** شببة على وزن فعلة جمع
شاب **قوله** متقاربون اى فى السن **قوله** اهلنا ويروى اهلينا بالجمع وهو من الجموع النادرة
قوله وسألنا بفتح اللام **قوله** رفيقا بالفاء من الرفق هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية القابسى والاصيلى
والكشميهنى رقيقا بقاف ثم قاف من الرقة وانتصابه على انه خبر كان ويروى بلا لفظ كان فينتصب على
الحال **قوله** ومروهم اى بالمأمورات او علموهم الصلاة وأمروهم بها **قوله** اكبركم اى
افضلكم او اسنكم لانهم كانوا متقاربين فى السن ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن
سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث
يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ بى فنزل البئر
فملأ خفه ثم امسكه بفيه فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يارسول الله وان لنا فى البهائم اجرا
فقال فى كل ذات كبد رطبة اجر ﴿ ش ﴾ مطابقة الجزء الثانى للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابى
اويس واسمه عبدالله وسمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف مولى
ابى بكر بن عبد الرحمن المخزومى وابو صالح ذكوان السمان الزيات والحديث مضى فى الشرب
فى باب فضل سقى الماء فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك ومضى
ايضا فى المظالم فى باب الآبار على الطرق عن عبدالله بن مسلمة عن مالك ومضى الكلام
فيه هناك **قوله** يلهث اى يخرج لسانه من العطش **قوله** الثرى بفتح الثاء المثلثة التراب **قوله**
فشكر الله له اى جزاه الله فغفر له **قوله** فى كل ذات كبد اى فى ارواء كل حيوان اجر
والرطوبة كناية عن الحياة وقيل الكبد اذا ظمئت ترطبت وكذا اذا القيت على النار والكبد مؤنث سماعى
قيل قد تقدم فى آخر كتاب بدء الخلق ان امرأة هى التى فعلت هذه الفعلة واجيب بانه لا منافاة لاحتمال
وقوعهما وحصوله منهما جميعا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى
ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى صلاة وقمنا
معه فقال اعرابى وهو فى الصلاة اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم قال للاعرابى لقد حجرت واسعا يريد رحمة الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ

من قوله لقد حجرت واسعا يعني ضيقت ماهو اوسع من ذلك ورحمه وسعت كل شيء ورجال الاسناد بهذا الطريق قد مروا غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده **قوله** قال اعرابي قيل هو الذي بال في المسجد وهو ذو الخويصرة اليماني وقيل الاقرع بن حابس ويؤيد كون الاعرابي هو الذي بال في المسجد مارواه ابن ماجة من وجه آخر عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد فقال اللهم اغفرلي ولمحمد ولاتغفر لاحد معنا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقد احتظرت واسعا ثم تنحى الاعرابي فبال في ناحية المسجد الحديث **قوله** لقد حجرت من الحجر والتحجير يقال حجر القاضي عليه اذا منعه من التصرف يعني ضيقت واسعا وخصصت ماهو عام اذ رحمته وسعت كل شيء واتفقت الروايات على ان حجرت بالراء لكن ابن التين نقل انها في رواية ابي ذر بالزاي قال وهما بمعنى قوله احتظرت بحاء مهملة وظاء معجمة مأخوذ من الحظار بالكسر وهو الذي يمنع ماوراءه **قوله** يريد القائل به بعض رواة الحديث وقيل ابو هريرة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعته يقول سمعت النعمان بن بشير يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة وعامر هو الشعبي والنعمان بن بشير ابن سعد الانصاري والحديث اخرجه مسلم ايضا في الادب عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره **قوله** في تراحمهم من باب التفاعل الذي يستدعي اشتراك الجماعة في اصل الفعل **قوله** وتوادهم اصله توادد هم فادغمت الدال في الدال من المودة وهي المحبة **قوله** وتعاطفهم كذلك من باب التفاعل ايضا قيل هذه الالفاظ الثلاثة متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف اما التراحم فالمراد به ان يرحم بعضهم بعضا بأخوة الايمان لا بسبب شيء آخر واما التوادد فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي واما التعاطف فالمراد به اعانة بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه **قوله** كمثل الجسد اي بالنسبة الى جميع اعضائه ووجه التشبيه التوافق في التعب والراحة **قوله** تداعى اي دعى بعضه بعضا الى المشاركة في الالم ومنه قولهم تداعت الحيطان اي تساقطت او كادت ان تتساقط **قوله** بالسهر والحمى اما السهر فلان الالم يمنع النوم واما الحمى فلان فقد النوم يثيرها وقال الكرماني الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنبث منه في جميع البدن فيشتعل اشتعالا مضرا بالافعال الطبيعية وفيه تعظيم حقوق المسلمين والحض على معاونتهم وملاطفة بعضهم بعضا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن مسلم غرس غرسا فأكل منه انسان اودابة الا كان له صدقة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان في غرس المسلم الذي يأكل منه الانسان والحيوان معنى الترحم والتعطف عليهم لان حال المسلم يدل على انه يقصد ذلك وقت غرسه وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو عوانة بفتح العين المهملة وبالنون بعد الالف اسمه الوضاح اليشكري والحديث مضى في المزارعة عن قتيبة وعبد الرحمن بن المبارك **قوله** اودابة ان كان المراد به من يدب على الارض فهو من عطف العام على الخاص وان كان المراد الدابة العرفية فهو من باب عطف الجنس على الجنس وقال بعضهم هو الظاهر هنا قلت الظاهر هو الاول للعموم الدال على سائر الاجناس فيدخل جميع البهائم وغيرها في هذا

المعنى وفي معنى ذلك التخفيف عن الدواب في احمالها وتكليفها ما تطيق حمله فذلك من رحمتها والاحسان اليها ومن ذلك ترك التعدي في ضربها واذاها وتسخيرها في الليل وقد نهينا في العبيد ان نكلفهم الخدمة ليلا فان لهم الليل ولمواليهم النهار ﴿ ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال حدثني زيد بن وهب قال سمعت جرير بن عبدالله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من لايرحم لايرحم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من لايرحم لايرحم وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث والاعمش هو سليمان وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن محمد بن سلام واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن زهير بن حرب وغيره **قوله** من لايرحم بفتح الياء **وقوله** لايرحم بضم الياء على صيغة المجهول ولفظ مسلم من لايرحم الناس لايرحمه الله وفي رواية الطبراني من لايرحم من في الارض لايرحمه من في السماء وفي لفظ للطبراني في الاوسط من لم يرحم المسلمين لم يرحمه الله وفي رواية ابي داود والترمذي من حديث عبدالله بن عمرو بلفظ الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء ويجوز في من لايرحم لايرحم الرفع والجزم قاله الكرماني قلت اما الرفع فعلى كون من موصوله على معنى الذي لايرحم لايرحم واما الجزم فعلى كون من متضمنة معنى الشرط فجزم الذي دخلت عليه وجوابه وفي اطلاق رحمة الله في مقابلة رحمة الله نوع مشاكلة ﴿ص﴾ باب ﴿ الوصاة بالجار ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الوصاة بفتح الواو وتخفيف الصاد المهملة وبالمد والهمزة اي الوصية وروي الوصاية بالياء آخر الحروف بعد الالف بدل الهمزة يقال اوصيت له بشئ والاسم الوصاية بالكسر والفتح واوصيته ووصيته بمعنى والاسم الوصاة وفي بعض النسخ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم كتاب البر والصلة باب الوصاة بالجار ﴿ هكذا وقع في نسخة صاحب التوضيح ولما فرغ من شرح حديث جرير في آخر الباب السابق قال هذا آخر كتاب الادب ثم ذكر ما قلنا من البسملة وما بعدها ورواية النسفي ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم باب الوصاة بالجار ﴿ ص وقول الله تعالى (واعبدوا الله ولاتشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا الى قوله مختالا فخورا) ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطفا على قوله الوصاة بالجار والمقصود من ايراد هذه الآية والجار ذي القربى والجار الجنب والمذكور من الآية المذكورة على هذا الوجه هو رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر من قوله (واعبدوا الله) الى قوله احسانا الآية وفي رواية النسفي وقوله تعالى (وبالوالدين احسانا) الآية **قوله** اعبدوا الله اي وحدوه ولاتشركوا به شيئا ثم اوصى بالاحسان الى الوالدين ثم عطف على الاحسان الى الوالدين الاحسان الى القرابات من الرجال والنساء ثم اوصى بالجار ذي القربى قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس الجار ذي القربى يعني الذي بينك وبينه قرابة والجار ذي الجنب الذي ليس بينك وبينه قرابة وكذا روي عن عكرمة ومجاهد والضحاك وقتادة ومقاتل وابن حيان وقال ابو اسحق عن نوف البكالي والجار ذي القربى يعني المسلم والجار الجنب يعني اليهودي والنصراني رواه ابن جرير وابن ابي حاتم وقال جرير الجعفي عن الشعبي عن علي وابن مسعود والجار ذي القربى يعني المرأة وقال مجاهد والجار الجنب يعني الرفيق في السفر قوله والصاحب بالجنب قال الثوري عن جابر الجعفي عن الشعبي عن علي وابن مسعود قالا هي المرأة وروي كذلك عن الحسن وابراهيم وسعيد بن جبير في رواية وفي رواية اخرى هو الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر **قوله** وابن

السبيل هو الضيف قاله ابن عباس وقال مجاهد والحسن والضحاك هو الذي يمر عليك مجتازا في السفر قوله وما ملكت ايمانكم يعني الارقاء لان الرقيق ضعيف الحيلة اسير في ايدي الناس قوله ان الله لا يحب من كان مختالا اي متكبرا معجبا فخورا على الناس يرى انه خير منهم فهو في نفسه كبير وعند الله حقير وعند الناس بغيض ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك عن يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد الانصاري وابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعمرة بنت عبد الرحمن ام ابي بكر والسند كله مدنيون والثلاثة من التابعين على نسق واحد اولهم يحيى وهو روى عن عمرة كثيرا وههنا ادخل بينه وبينها واسطة وروايته عن ابي بكر المذكور من الاقران والحديث اخرجه مسلم في الادب عن قتيبة عن مالك وعن غير قتيبة واخرجه ابو داود فيه عن مسدد واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة عن ليث به واخرجه ابن ماجة في الادب عن محمد بن رمح به وعن ابي بكر بن ابي شيبة به قوله سيورثه اي سيجعله قريبا وارثا وقيل معناه اي يأمرني عن الله بتوريث الجار من جاره وهذا خرج مخرج المبالغة في شدة حفظ حق الجار واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والاجنبي والاقرب دارا والابعد وقال القرطبي الجار يطلق ويراد به الداخل في الجوار ويطلق ويراد به المجاور في الدار وهو الاغلب وهو المراد واختلف في حد الجوار فعن علي رضي الله تعالى عنه من سمع النداء فهو جار وقيل من صلى معك صلاة الصبح في المسجد فهو جار وعن عائشة حق الجوار اربعون دارا من كل جانب وعن الاوزاعي مثله ثم كيفية حفظ حق الجار هي ان يعاشر مع كل واحد من الذين ذكرناهم بما يليق بحاله من ارادة الخير ودفع المضرة والنصيحة ونحو ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن منهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عمر بن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن محمد يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم ولفظ هذا الحديث مثل لفظ حديث عائشة المذكور وقد روى هذا المتن ايضا ابو هريرة وهو في صحيح ابن حبان وعبد الله بن عمرو بن العاص وهو عند ابي داود والترمذي وابو امامة وهو عند الطبراني

﴿ ص ﴾ باب اثم من لا يأمن جاره بوائقه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اثم من لا يأمن جاره بوائقه وهو جمع بائقة بالباء الموحدة والقاف وهي الداهية والشيء المهلك والامر الشديد الذي يؤتى بغتة وقال قتادة بوائقه ظلمه وغشمه وقال الكسائي غوائله وشره ﴿ ص ﴾ يوبقهن يهلكهن موبقا مهلكا ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله تعالى (او يوبقهن بما كسبوا) قال ابو عبيدة اي يهلكهن واحده عنه واشار بقوله موبقا الى قوله تعالى (وجعلنا بينهم موبقا) وفسره بقوله مهلكا وهكذا فسره ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ﴿ ص ﴾ حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد عن ابي شريح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل ومن يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعاصم بن علي بن عاصم بن صهيب ابو الحسين

من اهل واسط مات فى سنة احدى وعشرين ومأتين وهو من افراده وابن ابى ذئب بلفظ الحيوان المشهور محمد بن عبدالرحمن وسعيد هو المقبرى وابو شريح مصغر الشرح بالشين المعجمة والراء وبالحاء المهملة واسمه خويلد وهو المشهور وقيل عمرو وقيل هانئ وقيل كعب الصحابى الخزاعى العدوى الكعبى والحديث من افراده قوله والله لايؤمن هكذا وقع تكريرها ثلاثا صريحا ووقع عند احمد والله لايؤمن ثلاثا ولابى يعلى من حديث انس والله ماهو بمؤمن وللطبرانى من حديث كعب بن مالك لايدخل الجنة ولاحمد نحوه عن انس بسند صحيح والمراد به كمال الايمان ولاشك انه معصية والعاصى لايكون كامل الايمان قوله ومن يارسول الله اى ومن الذى لايؤمن والواو فيه عطف على مقدر اى سمعنا قولك وما عرفنا من هو وقيل يجوز ان يكون زائدة اواستئنافية ومن قوله لايؤمن ولايأمن جناس محرف فالاول من الايمان والثانى من الامان ﴿ص تابعه شبابة واسد ابن موسى ش﴾ اى تابع عاصم بن على المذكور شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وبالواو والراء الفزارى فى روايته عن ابن ابى ذئب واخرج هذه المتابعة الاسمعيلى قوله واسد بن موسى اى وتابع اسد ايضا عاصم بن على واخرج هذه المتابعة الطبرانى فى مكارم الاخلاق ﴿ص وقال حميد بن الاسود وعثمان بن عمر وابو بكر بن عياش وشعيب ابن اسحق عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ش﴾ لما اخرج البخارى الحديث المذكور عن عاصم بن على عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى شريح وقواه بمتابعة شبابة واسد بن موسى عاصم بن على فى روايته عن ابن ابى ذئب عن سعيد عن ابى شريح اشار بما ذكره معلقا عن حميد الاسود ومن معه انهم رووا الحديث المذكور عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة فعلى هذا ينبغى ان يرجح روايته هؤلاء ولاسيما ان سعيد المقبرى مشهور بالرواية عن ابى هريرة وصنيع البخارى يدل على صحة الوجهين ومع هذا الرواية عنده عن ابن ابى ذئب عن سعيد عن ابى شريح اصح ولاسيما سمع من ابن ابى ذئب يزيد بن هرون وابو داود الطيالسى وحجاج بن محمد وروح بن عبادة وادم بن ابى اياس وكلهم قالوا عن ابى شريح وهو كذلك فى مسند الطيالسى والله اعلم بالصواب وحميد بن اسود ابو الاسود البصرى الكرابيسى وهو من افراده وعثمان بن عمر ابن فارس البصرى وابو بكر بن عياش بالعين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارى وشعيب بن اسحق الدمشقى ﴿ص * باب * لاتحقرن جارة لجارتها ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه لاتحقرن جارة لجارتها يعنى لاتمنع الجارة عن اعطاء شئ حقير لجارتها لاجل قلته ﴿ص حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا سعيد هو المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال كان النبى يقول يانساء المسلمات لاتحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد المقبرى هنا روى عن ابيه كيسان عن ابى هريرة وروى فى الحديث الماضى عن ابى هريرة بلا واسطة ابيه وكلاهما صحيح لان سعيدا ادرك اباهريرة وسمع منه احاديث وفاته من ابيه والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن يحيى بن يحيى عن الليث وعن قتيبة عنه قوله يانساء المسلمات بنصب نساء وجر المسلمات من باب اضافة الموصوف الى الصفة اى يانساء الانفس المسلمات وقيل تقديره يافاضلات المسلمات كما يقول هؤلاء رجال القوم اى سادتهم وافاضلهم وبرفعهما ورفع النساء ونصب المسلمات نحو يازيد العاقل قوله لاتحقرن هذا النهى

اما المعطية اي لا تمتنع جارة من الصدقة لجارتها لاستقلالها واحتقارها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة وهو خير من العدم واما المعطاة والمتصدق عليها والفرسن بكسر الفاء وسكون الراء وكسر السين المهملة وبالنون من البعير بمنزلة الحافر من الدابة وقد يطلق على الغنم استعارة وقيل هو عظم الظلف ﴿ ص ﴾ * باب * من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه من كان الى آخره ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو الاحوص عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ﴿ ش ﴾ الترجمة هي جزء الحديث وابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي الكوفي وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان السمان الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابن ماجة في الفتن عن ابي بكر بن ابي شيبة قال ابو بكر لم يرو ابو الاحوص عن ابي حصين غير هذا الحديث قوله فلا يؤذ جاره الايذاء معصية لا يلزم منها نفي الايمان والمراد منه نفي كمال الايمان واما تخصيص الايمان بالله واليوم الآخر من بين سائر ما يجب به الايمان فللاشارة الى المبدأ والمعاد يعني اذا آمن بالله الذي خلقه وانه يجازيه يوم القيامة بالخير والشر لا يؤذ جاره قوله فليكرم ضيفه والامر بالاكرام يختلف بحسب المقامات وربما يكون فرض عين او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق ولا شك ان الضيافة من سنن المرسلين وقال الداودي يبدأ في اكرامه على ما كان يفعل في عياله قال الكرماني فان قلت ما وجه ذكر هذه الامور الثلاثة قلت هذا الكلام من جوامع الكلم لانها هي الاصول اذ الثالث منها اشارة الى القولية والاولان الى الفعلية الاول منهما الى التخلية عن الرذائل والثاني الى التحلية بالفضائل يعني من كان له صفة التعظيم لامر الله لا بد له ان يتصف بالشفقة على خلق الله عز وجل اما قولا بالخير او سكوتا عن الشر واما فعلا لما ينفع او تركا لما يضر ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي قال سمعت اذناي وابصرت عيناي حين تكلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قيل وما جائزته يا رسول الله فقال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله كلهم قد ذكروا عن قريب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن ابي الوليد عن الليث واخرجه مسلم في الاحكام عن قتيبة عن الليث به مختصرا وعن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الاطعمة عن القعنبي عن مالك بقصة الضيافة مطولة واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة به ولم يذكر قصة الجائزة وعن ابن ابي عمر عن سفيان به واخرجه النسائي في الرقاق عن قتيبة بقصته واخرجه عن غيره ايضا واخرجه ابن ماجة في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة بتمامه وعن ابن عجلان بقصة الضيافة خاصة قوله سمعت اذناي ابصرت عيناي تأكيد قوله جائزته هي العطاء مشتقة من الجواز لانه حق جوازه عليهم ونصبه بانه مفعول ثان للاكرام لانه في معنى الاعطاء او هو كالظرف ومنصوب بنزع الخافض اي بجائزته قوله قال يوم

وليلة اى جائزته يوم وليلة وجوار وقوع الزمان خبرا عن الجثة باعتبار ان له حكم الظرف واما فيه مضاف مقدر تقديره اى زمان جائزته يوم وليلة وقال الخطابي معناه انه يتكلف له يوما وليلة فيزيده فى البر وفى اليومين الآخرين يقدم له ما يحضره فاذا مضى الثلاث فقد مضى حقه وما زاد عليها فهو صدقة **قوله** والضيافة ثلاثة ايام يحتمل ان يريد به بعد اليوم الثالث ويحتمل ان يدخل فيه اليوم والليلة وهواشه وقال الهروى فى قوله والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه اى تقوى ثلاثة ايام ثم يعطى ما يجوز فيه مسافة يوم وليلة قال واكثره قدر ما يجوز به المسافر من منهل الى منهل وقال سحنون الضيافة على اهل القرى دون الحضر وقال الشافعى مطلقا وهى من مكارم الاخلاق وعن مجاهد الضيافة ليلة واحدة فرض **قوله** اوليصمت بضم الميم وكسرها

ص ﴿ باب * حق الجوار فى قرب الابواب **ش** ﴾ اى هذا باب فى بيان حق الجوار فى قرب الابواب اراد ان كل باب كان اقرب اليه كان الحق له ﴿ **ص** حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرنى ابو عمران قال سمعت طلحة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قلت يارسول الله ان لى جارين فالى ايهما اهدى قال الى اقربهما منك بابا **ش** ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه بين ان الاقرب للجار وهو مبين للحق يعنى حق الجوار وابو عمران عبد الملك الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصرى وطلحة هو ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمى القرشى وقال الاسمعيلى اخراج البخارى هذا الحديث هنا فيه نظر لان طلحة لايدرى من هو وايضا فيه اضطراب كثير فان ابن المبارك قال فى حديثه سمعت رجلا من قريش يقال له ابو طلحة وقال معاذ عن شعبة سمع طلحة بن عبد الله يحدث عائشة وقال عيسى بن يونس قال شعبة اظن طلحة سمع عائشة ولم يقل سمعه منها وقال يزيد بن هرون طلحة رجل من قريش وقال غندر طلحة بن عبد الله رجل من تيم اللات وقال وكيع من تيم الرباب وقال ابن طهمان عن شعبة عبد الله بن طلحة ولا يدرى سماع طلحة من عائشة اذلم يعرف من طلحة ورد عليه بانه قد عرف وهو كما ساقه البخارى فى آخر الشفعة وفى الهبة ايضا وبه صرح الدمياطى بخطه والحديث مضى فى كتاب الشفعة فى باب اى الجوار اقرب ومضى فى الهبة ايضا فى باب من يبدأ بالهدية واخرجه ابو داود فى الادب عن مسدد وسعيد بن منصور وحد الجوار ذكرناه فى باب الوصاة بالجار **قوله** اهدى بضم الهمزة من الاهداء **قوله** بابا قال الكرمانى ولعل السر انه ينظر الى ما يدخل داره وانه اسرع لحوقا به عند الحاجات فى اوقات الغفلات وانتصاب بابا على التمييز اى اشدهما قربا ﴿ **ص** * باب * كل معروف صدقة **ش** ﴾ اى هذا باب يذكر فيه كل معروف صدقة والآن يجئ تفسير المعروف ﴿ **ص** حدثنا على بن عياش حدثنا ابو غسان قال حدثنى محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كل معروف صدقة **ش** ﴾ الترجمة عين الحديث وعلى بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة الحمصى وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة ومحمد بن المنكدر بصيغة اسم الفاعل من الانكدار والحديث من افراده واخرجه مسلم من حديث حذيفة واخرجه الدارقطنى والحاكم من طريق عبد الحميد ابن الحسن الهلالى عن ابن المنكدر مثله وزاد فى آخره وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة

(وما)

وما وقى به المرء عرضه فهو صدقة وقال ابن بطال دل هذا الحديث على ان كل شيء يفعله المرء او يقوله من الخير يكتب له به صدقة **قوله** كل معروف المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة ﴿ **ص** ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سعيد بن ابى بردة بن ابى موسى الاشعرى عن ابيه عن جده قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فليأمر بالخير او قال بالمعروف قال فان لم يفعل قال فيمسك عن الشر فانه له صدقة ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله او قال بالمعروف وسعيد بن ابى بردة بن ابى موسى الاشعرى يروى عن ابيه ابى بردة بضم الباء الموحدة واسكان الراء وبالدال المهملة واسمه عامر عن جده ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى والحديث مضى فى الزكاة عن مسلم بن ابراهيم فى باب على كل مسلم صدقة ومضى الكلام فيه **قوله** او لم يفعل شك من الراوى **قوله** الملهوف اى المظلوم يستغيث او الحزين المكروب **قوله** فان لم يفعل اى عجزا او كسلا **قوله** او قال بالمعروف شك من الراوى وفيه تنبيه للمؤمن المعسر على ان يعمل بيده وينفق على نفسه ويتصدق من ذلك ولا يكون عيالا على غيره وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال يا معشر القراء خذوا طريق من كان قبلكم وارفعوا رؤسكم ولا تكونوا عيالا على المسلمين وفيه ان المؤمن اذا لم يقدر على باب من ابواب الخير ولا فتح له فعليه ان ينتقل الى باب آخر يقدر عليه فان ابواب الخير كثيرة والطريق الى مرضاة الله غير معدومة ﴿ **ص** ﴾ باب طيب الكلام

﴿ **ش** ﴾ اى هذا باب فى بيان ما يحصل من الخير بالكلام الطيب واصل الطيب ما تستلذه الحواس ويختلف باختلاف متعلقه وقال ابن بطال طيب الكلام من جليل عمل الخير لقوله تعالى (ادفع بالتي هى احسن) والدفع قد يكون بالقول كما يكون بالفعل ﴿ **ص** ﴾ وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة ﴿ **ش** ﴾ هذا التعليق طرف من حديث اورده البخارى موصولا فى كتاب الصلح وفى كتاب الجهاد ويجيء الكلام فيه وقال ابن بطال وجه كون الكلمة الطيبة صدقة ان اعطاء المال يفرح به قلب الذى يعطاه ويذهب ما فى قلبه وكذلك الكلام الطيب فاشبها من هذه الحيثية ﴿ **ص** ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة قال اخبرنى عمرو عن خيثمة عن عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه قال ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم النار فتعوذ منها واشاح بوجهه ثم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة اما مرتين فلا اشك ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح [illegible] ابن عبد الرحمن الجعفى وعدى بن حاتم الطائى [illegible] والحديث مضى فى [illegible] حرب ومضى الكلام فيه **قوله** واشاح بالشين المعجمة والحاء المهملة [illegible] وقال الخطابى اشاح بوجهه [illegible] عن الشيء [illegible] الكاره له كأنه صلى الله تعالى عليه وسلم يراها ويحذر وهج سعيرها فنحى بوجهه [illegible] **قوله** [illegible] محذوف تقديره [illegible] ثلاث

مرات فاشك فيها قوله ولو بشق بكسر الشين اى ولو بنصف تمرة قوله فان لم يجد فبلفظ
المفرد قال بعض علماء المعانى ذكر المفرد بعد الجمع هو من باب الالتفات وهو عكس يا ايها النبى
اذا طلقتم النساء ﴿ ص ﴾ باب * الرفق فى الامر كله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان
فضل الرفق فى الامر كله والرفق بكسر الراء وسكون الفاء وبالقاف هو لين الجانب بالقول والفعل
والاخذ بالاسهل وهو ضد العنف ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد
عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا السام عليكم
قالت عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق فى الامر كله فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قد قلت وعليكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ان الله يحب
الرفق فى الامر كله وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسى المدنى وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان والحديث اخرجه مسلم فى الاستئذان عن
الحسن الحلوانى وعبد بن حميد واخرجه النسائى فى التفسير وفى اليوم والليلة عن عبيد الله بن
سعد بن ابراهيم قوله رهط من اليهود الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين
ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع قوله
السام عليكم السام بتخفيف الميم الموت وقال الخطابى فسروا السام بالموت فى لسانهم كأنهم دعوا
عليه بالموت قال وكان قتادة يرويه بالمد من السآمة وهو الملل اى تسأمون دينكم وقيل
كانوا يعنون اماتكم الله الساعة قوله مهلا بمعناه تأن وارفق وانتصابه على المصدرية
وقال الجوهرى المهل بالتحريك التؤدة والتباطئ والاسم المهلة وهو اسم فعل يقال للواحد وللاثنين
وللجمع وللمؤنث بلفظ واحد قوله ان الله يحب الرفق فى الامر كله وفى رواية مسلم عن عمرة
عن عائشة ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف قوله اولم تسمع بهمزة
الاستفهام وواو العطف قيل ما معناه والعطف يقتضى التشريك وهو غير جائز واجيب بانه
المشاركة فى الموت اى نحن وانتم كلنا نموت او يكون الواو للاستئناف لا للعطف وتقديره واقول
عليكم ما تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة ليكون ابعد عن الايحاش واقرب الى الرفق واختلف
هل يؤتى بالواو فى الرد ام لا فقال ابن حبيب لا يؤتى بها لان فيها اشتراكا وخالفه ابن الخلاب
والقاضى ابو محمد وقيل عليكم السلام بالكسر وقال طاوس رد وعلاك السلام اى ارتفع وقال
الشعبى اذا كان له عنده حاجة بدأ بالسلام ولا يرد عليه كاملا ولا يجب ان يكرم كالمسلم وسمح
بعضهم فى رد السلام عليكم واحتج بقوله تعالى (فاصفح عنهم وقل سلام) ولو كان كما قال لقال سلاما
بالنصب وانما يعنى بذلك على اللفظ والحكاية وايضا فقد قيل ان الآية منسوخة بآية السيف واختلف
هل يكنى اليهودى وكرهه مالك ورخص فيه ابن عبد الحكم واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم
انزل ابا وهب ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس
بن مالك ان اعرابيا بال فى المسجد فقاموا اليه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تزرموه
ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قول الرسول صلى الله

(تعالى)

تعالى عليه وسلم فانه رفق به ونهاهم عن قطع بوله والحديث قد مضى في الطهارة في باب ترك
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والناس الاعرابي حتى فرغ من بوله وفي باب صب الماء على البول
في المسجد **قوله** فقاموا اليه اي ليؤذوه وليضربوه **قوله** لاتزرموه من الازرام بالزاي ثم
الراء اي لاتقطعوا عليه بوله وزرم البول انقطع **قوله** فصب عليه اي على الموضع الذي بال عليه
ومر البحث فيه هناك ﴿ص﴾ * باب * تعاون المؤمنين بعضهم بعضا ﴿ش﴾ اي
هذا باب في بيان فضل معاونة المؤمنين بعضهم بعضا والاجر فيها **قوله** بعضهم بالجر على انه
بدل من المؤمنين بدل البعض من الكل ويجوز الضم ايضا **قوله** بعضا قال الكرماني منصوب
بنزع الخافض اي لبعض قلت الاوجه ان يكون مفعول مصدر المضاف الى فاعله وهو لفظ التعاون
لان المصدر يعمل عمل فعله ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابي بردة قال بريد بن ابي بردة
اخبرني جدي ابو بردة عن ابيه ابي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن
كالبنيان يشد بعضه بعضا ثم شبك بين اصابعه وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جالسا اذ جاءه
رجل يسأل او طالب حاجة اقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا تؤجروا وليقض الله على لسان نبيه
ما شاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من معناه ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو الثوري
وابو بردة بضم الباء وسكون الراء كنية بريد مصغر البرد ابن عبد الله بن ابي بردة ايضا واسمه
عامر بن موسى عبد الله بن قيس الاشعري فابو بردة يروي عن جده ابي بردة وهو يروي عن ابيه ابي
موسى الاشعري والحديث اخرجه النسائي من طريق يحيى القطان حدثنا سفيان حدثني ابو بردة
ابن عبد الله بن ابي بردة فذكره **قوله** وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جالسا الى آخره مضى
في الزكاة حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة حدثنا
ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جاءه سائل او طلبت
اليه حاجة قال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء واخرجه ايضا في التوحيد
عن ابي كريب ومضى الكلام فيه **قوله** المؤمن التعريف فيه للجنس والمراد بعض المؤمن
للبعض **قوله** يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه **قوله** ثم شبك بين اصابعه كالبيان للوجه
اي شدا مثل هذا الشد وقال ابن بطال المعاونة في امور الآخرة وكذا في الامور المباحة من الدنيا
مندوب اليها وقد ثبت حديث ابي هريرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه **قوله**
وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جالسا لفظ جالسا ليس بموجود في رواية الزكاة وقال بعضهم هكذا وقع
في الصحيح من رواية محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري وفي تركيبه قلق ولعله كان في الاصل
كان اذا كان جالسا اذ جاءه رجل الى آخره فحذف جالسا وسقط على الراوي لفظ اذا كان وقد
اخرجه ابو نعيم من رواية اسحق بن زريق عن الفريابي بلفظ كان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا جاءه السائل او طالب الحاجة اقبل علينا بوجهه الحديث وهذا سياق لا اشكال فيه قلت
لا قلق في التركيب اصلا وتوجيه هذا الكلام من ظن هذا القائل بان جالسا خبر كان وليس كذلك وانما
خبر كان هو قوله اقبل علينا وجالسا نصب على الحال من النبي فافهم **قوله** تؤجروا رواية كريمة
وفي رواية الاكثرين فلتؤجروا والفاء على هذه الرواية هي الفاء السببية التي ينصب بعدها
الفعل المضارع واللام بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعهما لانهما لامر واحد ويكون الفاء لجزائه

لكونهما جوابا للامر او زائدة على مذهب الاخفش وهي عاطفة على اشفعوا واللام للامر او على مقدر اى اشفعوا لتؤجروا فلتؤجروا نحو (فاياى فارهبون) وقال الكرمانى فائدة اللام قلت اشفعوا تؤجروا والشرط متضمن للسببية فاذا ذكرت اللام فقد صرحت بالسببية وقال الطيبى اللام والفاء مقحمان للتأكيد لانه لو قيل اشفعوا تؤجروا صح اى اذا عرض المحتاج حاجة على فاشفعوا له الى فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم اولا و يجرى الله على لسانى ما يشاء من موجبات قضاء الحاجة اوعدمها اى ان قضيتها اولم اقضها فهو بتقدير الله وقضائه **قوله** وليقض الله هكذا ثبت فى هذه الرواية وليقض باللام وكذا فى رواية ابى اسامة التى بعدها للكشميهنى فقط وللباقين بغير لام وفى رواية مسلم من طريق على بن مسهر وحفص بن غياث فليقض ايضا ﴿ ص ﴾ * باب * قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شئ مقيتا كفل نصيب قال ابو موسى كفلين اجرين بالحبشية ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعالى الى آخره هكذا فى رواية الاكثرين الآية تمامها وفى رواية ابى ذر من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها وقال مجاهد وغيره نزلت هذه الآية فى شفاعة الناس بعضهم لبعض **قوله** من يشفع شفاعة حسنة يعنى فى الدنيا يكن له نصيب منها فى الآخرة وقيل الشفاعة الحسنة الدعاء للمؤمنين والسيئة الدعاء عليهم والاجر على الشفاعة ليس على العموم بل مخصوص بما تجوز فيه الشفاعة والشفاعة الحسنة ضابطها ما اذن فيه الشرع دون مالم يأذن فيه فالآية تدل عليه **قوله** كفل اى نصيب وكذا فسره البخارى بقوله كفل نصيب وهو تفسير ابى عبيدة وقال الحسن وقتادة الكفل الوزر والاثم وقال ابن فارس الكفل الضعف **قوله** مقيتا اى شاهدا ومطلعا على كل شئ من اقات الشئ اذا شهد عليه ويقال المقيت خالق الاقوات البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح وقيل المقيت المقتدر بلغة قريش **قوله** قال ابو موسى هو الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس ووصل تعليقه ابن ابى حاتم من طريق ابى اسحق عن ابى الاحوص عن ابى موسى الاشعرى فى قوله تعالى (يؤتكم كفلين من رحمته) قال ضعفين بالحبشية يعنى لغتهم فى ذلك وافق لغة العرب ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن ابى بريدة عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء ﴿ ش ﴾ اعاد الحديث الذى ذكره فى الباب السابق عن ابى موسى عقيب الآية المذكورة تنبيها على ان الشفاعة على نوعين فى الآية المذكورة كما صرح فيها بذلك ومضى الكلام فى رجاله ومعناه **قوله** وصاحب الحاجة فى رواية الكشميهنى صاحب حاجة بدون الالف واللام ﴿ ص ﴾ * باب * لم يكن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لم يكن الى آخره **قوله** فاحشا من الفحش وهو كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويدخل فيه القول والفعل والصفة يقال فلان طويل فاحش الطول اذا افرط فى طوله ولكن استعماله فى القول اكثر **قوله** ولا متفحشا كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين ولا متفاحشا والمتفحش بالتشديد الذى يتعمد ذلك ويكثر منه ويتكلفه لان هذا الباب فيه التكلف يعنى ليس فيه ذلك اصلا لا ذاتيا ولا عرضيا حاصله لم يكن متكلما بالقبيح اصلا وقال الداودى الفاحش الذى يقول الفحش والمتفحش الذى يستعمل الفحش ليضحك الناس وقال الطبرى الفاحش البذى اللسان

(ص)

﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن سليمان سمعت ابا وائل سمعت مسروقا قال قال عبد الله ابن عمرو (ح) حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن شقيق بن سلمة عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما حين قدم معاوية الى الكوفة فذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من اخيركم احسنكم خلقا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين (الاول) عن حفص بن عمر بن الحارث ابي عمر النمري الحوضي عن شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش عن ابي وائل بالهمزة بعد الالف واسمه شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن عمرو بن العاص (الثاني) عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الاعمش عن شقيق عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن عمر والحديث والحديث مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي وائل الحديث ومضى الكلام فيه ﴿قوله﴾ ان من اخيركم وفي رواية الكشميهني ان خيركم وفيه دليل لمن قال يجوز استعمال افعل التفضيل من الخير والشر ﴿قوله﴾ خلقا بضم الخاء المعجمة وهو ملكة تصدر بها الافعال بسهولة من غير تفكر ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان يهود اتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة عليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم قال مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ﴿ ش ﴾ هذا الحديث ذكره في باب الرفق في الامر كله واعاده هنا وبين فائدة اعادته انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما لم يكن فاحشا ولا متفحشا امر بالرفق ونهى عن الفحش والعنف وهذا هو وجه ذكره هنا ﴿قوله﴾ حدثنا عبد الله ابن سلام ويروى حدثني وعبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني والعنف ضد اللطف وحكى عياض عن بعض شيوخه ان عين العنف مثلثة والمشهور ضمها والفحش الكلام القبيح ﴿قوله﴾ فيستجاب لي لانه بالحق ولا يستجاب لهم لانه بالباطل والظلم ﴿قوله﴾ في بكسر الفاء وتشديد الياء ﴿ ص ﴾ حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب قال اخبرنا ابو يحيى فليح بن سليمان عن هلال بن اسامة عن انس بن مالك قال لم يكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لاحدنا عند المعتبة ماله ترب جبينه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واصبغ هو ابن الفرج المصري روى عن عبد الله بن وهب المصري وهلال بن اسامة هو هلال بن علي ويقال هلال بن هلال وهلال بن ابي ميمونة المدني والحديث من افراده ﴿قوله﴾ سبابا على وزن فعال بالتشديد وكذلك الفحاش واللعان فان قلت صيغة فعال بالتشديد لا يستلزم نفي صيغة فاعل ونفي ان يتصف بهذه الاشياء اصلا لا بفاعل ولا بفعال ويؤيده ... ومارايت ... وقال الكرماني ما الفرق بين هذه الثلاثة قلت يحتمل ان يكون اللعن متعلقا بالآخرة لانه البعد عن رحمة الله تعالى والسب يتعلق بالنسب كالقذف والفحش بالحسب ﴿قوله﴾ عند المعتبة بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح التاء المثناة وكسرها وبالباء الموحدة وهو مصدر عتب عليه يعتبه عتبا قال الجوهري عتب عليه وجد يعتب ويعتب عتبا ومعتبا والاسم المعتبة ... وقال الخليل العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة ... ﴿قوله﴾ ...

وترب جبينه اذا اصابه التراب ويقال تربت يداك على الدعاء اى لا اصبت خيرا وقال الخطابى هذا الدعاء يحتمل وجهين الاول ان يخر لوجهه فيصيب التراب جبينه والآخر ان يكون دعاء له بالطاعة ليصلى فيترب جبينه وقيل الجبينان هما اللذان يكتنفان الجبهة فمعناه صرع لجنبه ويكون رأسه على الارض من ناحية الجبين وقال الداودى هذه كلمة جرت على لسان العرب ولا يراد حقيقتها ﴿ص حدثنا عمرو بن عيسى حدثنا محمد بن سواء حدثنا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة ان رجلا استأذن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رآه قال بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى وجهه وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قالت عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عائشة متى عهدتنى فحاشا ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله متى عهدتنى فحاشا وعمرو بن عيسى ابو عثمان الضبعى البصرى وماله فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر فى كتاب الصلاة ومحمد ابن سواء بفتح السين المهملة وتخفيف الواو وبالمد ابو الخطاب السدوسى المكفوف له عند البخارى هذا الحديث وآخر فى المناقب وروح بفتح الراء ابن القاسم مشهور كثير الحديث ومحمد بن المنكدر على وزن اسم فاعل من الانكدار والحديث اخرجه البخارى ايضا عن صدقة بن الفضل وقتيبة واخرجه مسلم فى الادب ايضا عن عمرو بن محمد الناقد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن مسدد عن سفيان به واخرجه الترمذى فى البر عن ابن ابى عمر عن سفيان به قوله عن عروة عن عائشة وفى رواية ابن عيينة سمعت عروة ان عائشة اخبرته قوله ان رجلا قال ابن بطال هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى وكان يقال له الاحمق المطاع ورجا صلى الله تعالى عليه وسلم باقباله عليه ان يسلم قومه وجاء حين اقبل على المشركين وترك حديثه مع ابن ام مكتوم فانزل الله عز وجل (عبس وتولى ان جاءه الاعمى) واخرج عبد الغنى من طريق ابى عامر الخراز عن ابى يزيد المدنى عن عائشة قالت جاء مخرمة بن نوفل يستأذن فلما سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صوته قال بئس اخو العشيرة الحديث وحكى الحافظ المنذرى فى مختصره القولين فقال هو عيينة وقيل مخرمة قوله بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة وفى رواية معمر بئس اخو القوم وقال عياض المراد بالعشيرة الجماعة والقبيلة اى بئس هذا الرجل منها وهو كقولك يا اخا العرب لرجل منهم وهذا الكلام من اعلام النبوة لانه ارتد بعده صلى الله تعالى عليه وسلم وجئ اسيرا الى ابى بكر رضى الله تعالى عنه قوله تطلق على وزن تفعل من الطلاقة اى انشرح وانبسط ومنه يقال وجه طلق وطليق اى مسترسل منبسط غير عبوس قوله متى عهدتنى فحاشا هكذا رواية الكشميهنى فحاشا بصيغة المبالغة وفى رواية غيره فاحشا قوله اتقاء شره اى لاجل الاتقاء عن شره وفيه مداراة من يتقى فحشه وجواز غيبة الفاسق المعلن بفسقه ومن يحتاج الناس الى التحذير منه وهذا الحديث اصل فى المداراة وفى جواز غيبة اهل الكفر والفسق والظلمة واهل الفساد ﴿ص * باب * حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ش﴾ اى هذا باب فى بيان حسن الخلق وفى بيان السخاء وفى بيان ما يكره من البخل والخلق بالضم وسكون اللام وبضمها قال الراغب الخلق والخلق يعنى بالضم والفتح فى الاصل بمعنى واحد كالشرب والشرب لكن خص الخلق الذى بالفتح بالهيئات

(والصور)

والصور المدركة بالبصر وحسن الخلق الذي بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة واما السخاء
فهو اعطاء ماينبغي لمن ينبغي وبذل ما يقتنى بغير عوض وهو من جملة محاسن الاخلاق بل هو من
اعظمها واما البخل فهو ضده وليس من صفات الانبياء ولا جلة الفضلاء وقيل البخل منع ما يطلب
مما يقتنى وشره ما كان طالبه مستحقا ولا سيما اذا كان من غير مال المسؤل فان قلت مامعنى قوله ومايكره
من البخل وزاد فيه لفظ مايكره قلت كأنه اشار بهذا الى ان بعض مايجوز اطلاق اسم البخل عليه
قد لا يكون مذموما ﴿ص﴾ وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم اجود الناس واجود مايكون في رمضان ﴿ش﴾ هذا تعليق وصله البخاري في كتاب
الايمان قوله واجود مايكون يجوز بالرفع والنصب قاله الكرماني ولم يبين وجههما قلت اما الرفع
فهو اكثر الروايات ووجهه ان يكون مبتدأ وخبره محذوف وكلمة ما مصدرية نحو قولك اخطب
مايكون الامير قائما اي اجود اكوان الرسول حاصل او واقع في رمضان واما النصب فبتقدير لفظ
كان اي كان اجود الكون في شهر رمضان واما كون اكثرية جوده في شهر رمضان فلانه شهر عظيم
وفيه الصوم وفيه ليلة القدر والصوم اشرف العبادات فلذلك قال الصوم لي وانا اجزي به فلا
جرم انه تضاعف ثواب الصدقة والخير فيه ولهذا قال الزهري تسبيحة في رمضان خير من سبعين
في غيره ﴿ص﴾ وقال ابوذر رضي الله تعالى عنه لما بلغه مبعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لاخيه اركب الى هذا الوادي فاسمع من قوله فرجع فقال رأيته يأمر بمكارم الاخلاق ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بمكارم الاخلاق لان حسن الخلق والسخاء من مكارم الاخلاق وهذا
التعليق وصله البخاري في قصة اسلام ابي ذر مطولا قوله الى هذا الوادي اراد به مكة قوله فرجع
فيه حذف تقديره فاتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسمع منه ثم رجع واتاه وفيه فصيحة قوله
يأمر بمكارم الاخلاق اي الفضائل والمحاسن لا الرذائل والقبائح قال صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت
لاتمم مكارم الاخلاق ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن عون حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس
قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة
ذات ليلة فانطلق الناس قبل الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد سبق الناس الى
الصوت وهو يقول لن تراعوا لن تراعوا وهو على فرس لابي طلحة عري ما عليه سرج في عنقه سيف فقال
لقد وجدته بحرا او انه لبحر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بفتح العين ابن عون بن
اوس السلمي الواسطي نزل البصرة ومضى الحديث في الجهاد في باب اذا فزعوا بالليل قوله
احسن الناس ذكر انس هذه الاوصاف الثلاثة مقتصرا عليها وهي من جوامع الكلم لانها امهات
الاخلاق فان في كل انسان ثلاث قوى الغضبية والشهوية والعقلية فكمال القوة الغضبية الشجاعة
وكمال القوة الشهوية الجود وكمال القوة العقلية الحكمة والاحسن [illegible] احسن في
الافعال والاقوال قوله فزع اي خاف اهل المدينة لانهم سمعوا صوتا [illegible] قوله [illegible]
فتحققه قوله قبل الصوت [illegible] وفتح الباء [illegible] قوله [illegible]
اي صلى الله تعالى عليه وسلم اي بادر فسبقهم الى الصوت [illegible] قوله وهو يقول
الواو فيه للحال قوله لن تراعوا اي لا تراعوا [illegible] وهي كلمة تقال عند
تسكين الروع تأنيسا واظهارا للرفق بالمخاطب قوله على فرس [illegible] مندوب وكان لابي طلحة [illegible]

ابن سهل الانصارى زوج ام انس **قوله** عرى بضم العين المهملة وسكون الراء **قوله** ماعليه سرج مستبرعرى **قوله** بحرا اى واسع الجرى مثل البحر ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن ابن المنكدر قال سمعت جابرا يقول ماسئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن شئ قط فقال لا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثورى يروى عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله والحديث اخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابى كريب وغيره واخرجه الترمذى فى الشمائل عن بندار **قوله** ماسئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى ماطلب منه شئ من اموال الدنيا قال الفرزدق * ماقال لا قط الا فى تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعم * **قوله** عن شئ ويروى شيئا ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى نا الاعمش قال حدثنى شقيق عن مسروق قال كنا جلوسا مع عبدالله بن عمرو يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا وانه كان يقول ان خياركم احاسنكم اخلاقا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث النخعى الكوفى قاضيها يروى عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع والحديث مضى فى الباب الذى قبله **قوله** ان خياركم وفى الرواية المتقدمة ان من خياركم و روى ان من اخياركم **قوله** احاسنكم جمع احسن وفى رواية الكشميهنى احسنكم بالافراد وعن انس رفعه اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا رواه ابو يعلى وعن ابى هريرة رفعه ان من اكمل المؤمنين احسنهم خلقا رواه الترمذى وحسنه ورواه الحاكم وصححه وعن جابر بن سمرة مثله رواه احمد وعن جابر رضى الله تعالى عنه رفعه ان من احبكم الى واقربكم منى مجلسا يوم القيمة احسنكم اخلاقا رواه الترمذى واخرج ابن حبان والطبرانى والحاكم من حديث اسامة بن شريك قالوا يارسول الله من احب عبادالله الى الله قال احسنهم خلقا ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا ابوغسان قال حدثنى ابوحازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ببردة فقال سهل للقوم اتدرون ماالبردة فقال القوم هى شملة فقال سهل هى شملة منسوجة فيها حاشيتها فقالت يارسول الله اكسوك هذه فأخذها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجا اليها فلبسها فرآها عليه رجل من الصحابة فقال يارسول الله مااحسن هذه فاكسنيها فقال نعم فلما قام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لامه اصحابه فقالوا مااحسنت حين رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخذها محتاجا اليها ثم سألته اياها وقد عرفت انه لايسئل شيئا فيمنعه فقال رجوت بركتها حين لبسها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعلى اكفن فيها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث انه تضمن معنى حسن الخلق والسخاء ومهمه من له فهم ذكى وابوغسان محمد بن مطرف وابوحازم سلمة بن دينار والحديث قد مضى فى كتاب الجنائز فى باب من استعد الكفن فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى فيه ذكر البردة والشملة فالبردة كساء اسود مربع تلبسه الاعراب والشملة الكساء الذى يشتمل به وقد فسر فى الحديث البردة بالشملة المنسوجة فيها حاشيتها يعنى انها لم تقطع من برد ولكن فيها حاشيتها وقال الداودى البردة تكون من صوف وكتان وقطن وتكون صغيرة كالمئزر وكبيرة كالرداء **قوله** سألته اياها فيه استعمال ثانى الضميرين منفصلا وهو المتعين هنا فراراعن الاستثقال اذ لو كان متصلا لصار هكذا سألتهها وقال ابن مالك والاصل ان لايستعمل المنفصل الاعند الضرورة

وهو تمدد الفصل لان الاتصال احص وايثن لكن اذا اختلف الضميران وساوتا فالا حسن الانفصال نحو هذا فان اختلفا بالرتبة جاز الاتصال والانفصال مثل اعطيتكه واعطيتك اياه

﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل القتل ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ويلقى الشح وابو اليمان الحكم بن نافع وقد تكرر هذا الاسناد فيما مضى والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن واخرجه مسلم في القدر عن عبد الله بن عبد الرحمن وغيره واخرجه ابو داود في الفتن عن احمد بن صالح **قوله** يتقارب الزمان قال الخطابي اراد به دنو مجيء الساعة اى اذا دنا كان من اشراطها نقص العمل والشح والهرج او قصر مدة الازمنة عما جرت به العادة فهو وذلك من علامات الساعة اذا طلعت الشمس من مغربها او قصر ازمنة الاعمار او تقارب احوال الناس في غلبة الفساد عليهم وقال لفظ العمل ان كان محفوظا ولم يكن مقلوبا عن العلم اليه فمعناه عمل الطاعات لاشتغال الناس بالدنيا وقد يكون معنى ذلك ظهور الخيانة في الامانات وقال القاضي البيضاوي يحتمل ان يراد بتقارب الزمان تسارع الدول الى الانقضاء والقرون الى الانقراض **قوله** وينقص العمل وقع في رواية الكشميهني وينقص العلم وهو المعروف **قوله** ويلقى على صيغة المجهول والشح بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة وهو البخل وقيل بينهما فرق وهو ان الشح بخل مع حرص وهو اخص من البخل **قوله** الهرج بفتح الهاء وسكون الراء والجيم وقد فسره في الحديث بقوله القتل ذكره مكررا وقال الخطابي هو بلسان الحبشة وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط وقد هرج الناس يهرجون بالكسر هرجا وكذا ذكره الهروي ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل سمع سلام ابن مسكين قال سمعت ثابتا يقول حدثنا انس رضي الله تعالى عنه قال خدمت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف ولا لم صنعت ولا الا صنعت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يدل على حسن خلق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مطابقته للجزء الاول للترجمة وسلام بتشديد اللام ابن مسكين النمري وثابت هو البناني والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن شيبان بن فروخ **قوله** عشر سنين فان قلت في حديث مسلم من طريق اسحق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته تسع سنين قلت ابتدأ خدم انس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد قدوم المدينة باشهر فيكون تسع سنين واشهر وفي رواية تسع سنين الى الكسر وفي رواية عشر سنين بجبر **قوله** فما قال لي اف هو صوت اذا صوت به الانسان علم انه متضجر [illegible] حركات الثلاث بالتنوين وعدمه وذكر ابو الحسن الرماني [illegible] يرد مع تسع وثلاثين [illegible] واحدة [illegible] ومفردها [illegible] في تفسيره [illegible] اصل الاف كل مستقذر [illegible] لانه [illegible]

و [illegible] وفي رواية [illegible] **قوله** ولا [illegible] لي [illegible] صنعت

[illegible] الاصنعت [illegible]

[illegible] صنعته [illegible]

[illegible] ﴿ ش ﴾ [illegible]

فى اهله يعنى اذا كان الرجل فى بيته من اهله كيف يعمل من اعمال نفسه ومن اعمال البيت على ما يجئ
فى حديث الباب ﴿ ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود
قال سألت عائشة رضى الله تعالى عنها ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصنع فى اهله قالت كان
فى مهنة اهله فاذا حضرت الصلاة قام الى الصلاة ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح
ما كان من الابهام فى الترجمة والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر العتبة وابراهيم هو النخعى والاسود ابن
يزيد خال ابراهيم والحديث مضى فى الصلاة عن ادم وفى النفقات عن محمد بن عرعرة واخرجه
الترمذى فى الزهد عن هناد قوله فى مهنة بكسر الميم وفتحها وانكر الاصمعى الكسر وفسرها
بخدمة اهله وعن هشام بن عروة عن ابيه قلت لعائشة ما كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يصنع فى بيته قالت يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال فى بيوتهم رواه احمد وصححه
ابن حبان ولاحمد من رواية عمرة عن عائشة بلفظ ما كان الا بشرا من البشر كان يفلى ثوبه ويحلب شاته
ويخدم نفسه ﴿ص * باب * المقة من الله ش﴾ اى هذا باب فى بيان المقة الثابتة من الله
عز وجل والمقة بكسر الميم المحبة وهو من ومق يمق مقة اصله ومق حذفت الواو منه تبعا لفعله وعوضت
عنها الهاء وهو على وزن علة لان المحذوف فيه فاء الفعل كعدة اصلها وعد فعل به كذلك ﴿ص
حدثنا عمرو بن على حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا احب الله عبدا نادى جبريل عليه السلام ان الله يحب فلانا
فاحبه فيحبه جبرائيل عليه السلام فينادى جبريل فى اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل
السماء ثم يوضع له القبول فى اهل الارض ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن على ابن بحر ابو
حفص الباهلى البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصرى
وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى فى بدء الخلق عن محمد بن سلام
فى باب ذكر الملائكة قوله فاحبه بفتح الباء الموحدة المشددة قوله فى اهل السماء وفى حديث ثوبان
رضى الله تعالى عنه فى اهل السموات السبع قوله القبول اى قبول قلوب العباد ومحبتهم له وميلهم
اليه ورضاهم عنه ويؤخذ منه ان محبة قلوب الناس علامة محبة الله عز وجل وما رآه المسلمون
حسنا فهو عند الله حسن ومحبة الله ارادة الخير ومحبة الملائكة استغفارهم له وارادتهم خير الدنيا
والآخرة له او ميل قلوبهم اليه وذلك لكونه مطيعا لله تعالى محبوبا له ﴿ ص * باب *
الحب فى الله ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الحب فى الله اى فى ذات الله لا تشوبه الرياء والهوى
﴿ ص حدثنا ادم حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال قال النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجد احد حلاوة الايمان حتى يحب المرء لا يحبه الا لله وحتى ان يقذف
فى النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما
سواهما ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يحبه الا لله وادم هو ابن ابى اياس والحديث
قد مر فى كتاب الايمان فى باب حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الايمان عن ابى اليمان وعن
يعقوب بن ابراهيم وعن ادم وفى باب حلاوة الايمان عن محمد بن المثنى وفى باب من كره ان يعود فى الكفر
ومضى الكلام فيه مستقصى قوله حلاوة الايمان شبه الايمان بالعسل بجامع ميل القلب اليهما واسند اليه
ما هو من خواص العسل فهو استعارة قوله المرء بالنصب قوله احب اليه من ان يرجع فصل بين احب

وكلفس لان في الطرف توسعة فيل المحبة امر طبعي لا يدخل تحت الاختيار واجيب بان المراد الحب العقلي الذي هو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه ويستدعي اختياره وان كان خلاف الهوى كالمريض يعاف الدواء ويميل اليه باختياره قوله مما سواهما اي مما سوى الله ورسوله قال الكرماني فان قلت ما الفرق بين هذا وبين ما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لمن قال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت قلت هو ان المعتبر هو المركب من المحبتين لا كل واحدة منهما فانها وحدها ضائعة بخلاف المعصية فان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية ﴿ ص ﴾ باب * قول الله يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الى قوله فاولئك هم الظالمون ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الى آخره وفي رواية ابي ذر باب قول الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم) الآية وللنسفي مثل ما ذكر الى قوله (هم الظالمون) ولم يذكر الآية في رواية غيرهما وفي نسخة صاحب التوضيح باب قول الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى) الى الظالمون قوله (يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم) قال المفسرون نهى لا يطعن بعضهم على بعض اي لا يستهزئ قوم بقوم عسى ان يكونوا خيرا منهم عند الله قالوا ان بعض الصحابة استهزأ بفقراء الصفة وازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عيرن ام سلمة بالقصر وان صفية بنت حيي اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان النساء يعيرنني ويقلن يا يهودية بنت يهوديين فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هلا قلت ان ابي هرون وعمي موسى وان زوجي محمد فنزلت هذه الآية قوله ولا تلمزوا انفسكم اللمز الطعن والضرب باللسان ومعناه لا تفعلوا ما تلمزون به لان من فعل ما استحق به اللمز فقد لمز نفسه حقيقة قوله ولا تنابزوا بالالقاب التنابز بالالقاب التداعي بها تفاعل من نبزه والنبز اللقب السوء ولما قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة وجدهم بالقاب يدعون بها فجعل الرجل يدعو الرجل بلقبه فقيل يا رسول الله انهم يكرهون هذا فنزلت ولا تنابزوا بالالقاب واللقب المنهي عنه هو اللقب السوء واما اللقب الذي فيه التنويه بالحسن فلا بأس به كما قيل لابي بكر عتيق ولعمر فاروق ولعثمان ذو النورين ولعلي ابو التراب ولخالد سيف الله ونحو ذلك قوله بئس الاسم الفسوق اي بئس الاسم ان يقال يا يهودي يا نصراني وقد آمن وهو معنى قوله بعد الايمان قوله ومن لم يتب اي من التنابز (فاولئك هم الظالمون) اي الضارون لانفسهم بمعصيتهم ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يضحك الرجل مما يخرج من الانفس وقال بم يضرب احدكم امرأته ضرب الفحل ثم لعله يعانقها وقال الثوري ووهيب وابو معاوية عن هشام جلد العبد ﴿ ش ﴾ المناسبة بين الحديث والآية الكريمة هي ان ضحك الرجل مما يخرج من الانفس فيه معنى الاستهزاء والسخرية وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان ابن عيينة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة بالزاي والميم والعين المهملة المفتوحات وقيل بسكون الميم ابن الاسود بن قرشي توفي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة وتمام هذا الحديث على ثلاث قصص (القصة الاولى) قصة عقر الناقة (والثانية) قصة النهي عن الضحك مما يخرج من الانسان (والثالثة) قصة النهي عن جلد المرأة واخرج البخاري في تفسير سورة الشمس وضحاها الثلاثة عن موسى بن اسمعيل واخرج في احاديث الانبياء عليهم السلام القصة الاولى عن الحميدي وخرج هنا القصة الثانية والثالثة واخرج في النكاح القصة الثالثة

واخرجه مسلم في صفة النار عن ابن ابي شيبة وغيره واخرج الترمذي في التفسير عن هرون بن اسحق واخرج النسائي في التفسير عن محمد بن رافع وغيره واخرج ابن ماجة في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة ومعنى الكلام في كل موضع منها **قوله** مما يخرج من الانفس اي من الضراط لانه قد يكون بغير الاختيار ولانه امر مشترك بين الكل **قوله** ضرب الفحل اي كضرب الفحل **قوله** يعانقها اي يصاحبها **قوله** وقال الثوري هو سفيان الثوري ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصري وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي يعني هؤلاء رووا عن هشام بن عروة ضرب العبد مكان ضرب الفحل اما تعليق الثوري فوصله البخاري في النكاح واما تعليق وهيب فوصله البخاري ايضا في التفسير واما تعليق ابي معاوية فوصله احمد واسحق كذلك ﴿ ص حدثني محمد بن المثنى حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أتدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام أتدرون اي بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام أتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ﴾ ش ﴿ وجه المناسبة بينه وبين الآية المذكورة من حيث ان فيه حرمة العرض التي تضمنها الآية الكريمة ايضا على ما لا يخفى على الفطن وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم وعاصم هذا يروي عن ابيه عن جده عبد الله بن عمر ومضى هذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى واخرج مثله ايضا في هذا الباب عن ابن عباس وعن ابي بكرة واخرج ايضا عنه في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع ومضى الكلام في هذه المواضع **قوله** اي يوم هو يوم منى والبلد هو مكة والشهر هو ذو الحجة وهو من الاشهر الحرم **قوله** اعراضكم جمع عرض بكسر العين المهملة وهو موضع المدح والذم من الانسان وانما قدم السؤال عنها تذكارا للحرمة لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال ﴿ ص ❁ باب ❊ ما ينهى عنه من السباب واللعن ﴾ ش ﴿ اي هذا باب في بيان ما ينهى عنه من السباب بكسر السين المهملة ويحتمل هذا ان يكون من باب المفاعلة وان يكون بمعنى السب اي الشتم وهو التكلم في شان الانسان بما يعيبه واللعن هو البعد عن رحمة الله عز وجل وكلمة من في قوله من السباب هي رواية ابي ذر والنسفي وفي رواية غيرهما كلاهما عن بدل من وهو الاوجه ﴿ ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ﴾ ش ﴿ مطابقته للترجمة ظاهرة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الايمان في باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله **قوله** فسوق اي خروج عن طاعة الله تعالى **قوله** وقتاله اي المقاتلة الحقيقية او المخاصمة **قوله** كفر اي كفران حقوق المسلمين او مع قيد الاستحلال ﴿ ص تابعه غندر عن شعبة ﴾ ش ﴿ اي تابع سليمان بن حرب غندر وهو محمد بن جعفر في روايته عن شعبة عن منصور الى آخره ووصل هذه المتابعة احمد في مسنده عن غندر بالاسناد المذكور لكن قال فيه عن شعبة عن زبيد ومنصور زاد فيه زبيدا بضم الزاي وفتح الباء الموحدة ابن الحارث الكوفي ﴿ ص حدثنا ابو معمر

حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة حدثني يحيى بن يعمر ان ابا الاسود الدؤلي حدثه عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث ابن سعيد والحسين المعلم وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم وبالراء كان على قضاء مرو وابو الاسود ظالم بن عمرو الدؤلي بضم الدال وفتح الهمزة شهد مع علي رضي الله تعالى عنه صفين وولي البصرة لابن عباس ومات بها وبفارس وهو اول من تكلم بالنحو وابو ذر اسمه جندب بن جنادة وقيل غير ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن زهير بن حرب **قوله** لا يرمي رجل رجلا بالفسوق اي لا ينسبه الى الفسق بان قال يا فاسق او الكفر بان قال يا كافر **قوله** الا ارتدت عليه اي الا رجعت عليه بان يصير هو فاسقا او كافرا والضمير في ارتدت يرجع الى الرمية التي يدل عليها **قوله** لا يرمي وفي رواية الاسمعيلي الا حار عليه بالحاء المهملة اي الا رجع عليه اي قوله ذلك رجع عليه وفي رواية لمسلم ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا رجع عليه وهذا يقتضي ان من قال لآخر انت فاسق او يا فاسق او قال انت كافر او يا كافر فان كان ليس كما قال كان هو المستحق للوصف المذكور وان كان كما قال لا يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال لكن لا يلزم من ذلك ان لا يكون آثما لكن فيه تفصيل فان كان قصده بذلك نصحه او نصح غيره ببيان حاله جاز وان قصد تعييره وشهرته بذلك او محض اذاه لم يجز لانه مأمور بالستر عليه وموعظته بالحسنى مهما امكنه ذلك وقال النووي اختلف في تأويل هذا الرجوع فقيل رجع عليه الكفر ان كان مستحلا وهذا بعيد من سياق الخبر وقيل محمول على الخوارج لانهم يكفرون المؤمنين هكذا نقله عياض عن مالك وهو ضعيف لان الصحيح عند الاكثرين ان الخوارج لا يكفرون ببدعتهم والاصح الارجح في ذلك ان من قال ذلك لمن يعرف منه الاسلام ولم يقم له شبهة في زعمه انه كافر فانه يكفر بذلك فعلى هذا معنى الحديث فقد رجع عليه تكفيره فالراجع التكفير لا الكفر فكأنه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله ومن لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان دين الاسلام ويؤيده ان في بعض طرقه وجب الكفر على احدهما ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان قال حدثنا هلال بن علي عن انس قال لم يكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاحشا ولا لعانا ولا سبابا كان يقول عند المعتبة ماله ترب جبينه ﴿ش﴾ هذا الحديث مضى عن قريب في باب لم يكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا فانه اخرجه هناك عن اصبغ بن وهب عن فليح بن سليمان عن هلال بن علي الى آخره وهنا اخرجه عن هلال بن اسامة وقدمر الكلام فيه هناك مشروحا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك وكان من اصحاب الشجرة حدثه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام فهو كما قال وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيمة ومن لعن مؤمنا فهو كقتله ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ومن لعن

مؤمنا ومحمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة ابن عثمان البصري الملقب ببندار وهو شيخ مسلم ايضا وعثمان بن عمر ابن فارس البصري وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي وثابت بن الضحاك الاشهلي الانصاري وكان من اصحاب الشجرة اى شجرة الرضوان بالحديبية وبعض الحديث مضى في كتاب الجنائز في باب ماجاء في قاتل النفس وهذا الحديث مشتمل على خمسة احكام ❀ الاول في الحلف على غير ملة الاسلام اى كما حلف على طريقة الكفار باللات والعزى مثلا فهو كما قال اى كائن على غير ملة الاسلام اذا ليس بالصنم تعظم له وتعظيمه كفر اوكما قال الرجل ان فعل كذا فهو يهودي فهو كما قال ويحتمل ان يراد به التهديد ❀ الثاني في النذر بان نذر بما لا يملك بان قال مثلا ان شفى الله مريضى فلله على ان اعتق عبد فلان ❀ الثالث في قتل نفسه فانه يعذب به اى بمثله يعنى بجارى بجنس عمله ❀ الرابع في لعن المؤمن فهو كقتله يعنى في الاثم لان اللاعن يقطعه عن منافع الآخرة ❀ الخامس في قذفه مؤمنا بقوله يا كافر اوانت كافر فهو كقتله في الاثم وشبهه به لان القاتل يقطع المقتول عن منافع الدنيا واجمعوا انه لا يقتل في رميه له بالكفر قاله الطبري ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنى عدى بن ثابت قال سمعت سليمان بن صرد رجلا من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال استب رجلان عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فغضب احدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد فانطلق اليه الرجل فاخبره بقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال تعوذ بالله من الشيطان فقال اترى بى بأس أمجنون انا اذهب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله استب رجلان وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث الكوفي قاضيها والاعمش سليمان وعدى بن ثابت بالثاء المثلثة وسليمان ابن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء وبالدال المهملة الخزاعى الكوفي الصحابى وكان اسمه يسار ضد اليمين في الجاهلية فسماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سليمان سكن الكوفة وقتل بموضع يقال له عين الوردة وقيل في الحرب مع مقدمة عبيد الله بن زياد وحمل رأسه الى مروان بن الحكم وكان عمره ثلاثا وتسعين سنة ومضى الحديث في باب صفة ابليس وجنوده فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن عدى بن ثابت الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** رجلا منصوب على انه بدل من سليمان **قوله** حتى انتفخ وجهه وفي الرواية المقدمة فاحمر وجهه وانتفخت اوداجه وفي رواية مسلم تحمر عيناه وتنتفخ اوداجه **قوله** الذى يجد اى الذى يجده من الغضب **قوله** اترى بهمزة الاستفهام على سبيل الانكار وضم التاء اى اتظن **قوله** بى بأس اى ضرر شديد وبأس مبتدأ وخبره قوله بى **قوله** أمجنون انا فقوله انا مبتدأ ومجنون خبره مقدما والهمزة فيه للاستفهام الانكارى **قوله** اذهب امر من الرجل للرجل الذى امره بالتعوذ يعنى انطلق في شغلك وقال النووى هذا كلام من لم يفقه في دين الله ولم يعرف ان الغضب نزغ من نزغات الشيطان وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولعله كان من جفاة العرب او يقال لعله كان كافرا او منافقا اوشدة الغضب اخرجته عن حد الاعتدال بحيث زجر الناصح له وقد اخرج ابوداود مرفوعا من حديث عطية السعدى ان الغضب من الشيطان ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل عن حميد قال قال انس حدثنى عبادة بن الصامت قال خرج رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم ليخبر الناس بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خرجت لأخبركم فتلاحى فلان وفلان وإنها رفعت وعسى أن يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتلاحى رجلان لأن التلاحي التجادل والتخاصم وهو يفضي في الغالب إلى السباب والحديث مضى في كتاب الإيمان في باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر ومضى أيضا في كتاب الصوم في باب تحري ليلة القدر **قوله** رجلان هما عبد الله بن حدرد وكعب بن مالك قاله الكرماني وكان له على عبد الله دين على كعب فتنازعا **قوله** رفعت على صيغة المجهول أي رفعت من قلبي نعني نسيتها **قوله** فالتمسوها أي فاطلبوها في التاسعة أي التاسعة وعشرين والسابعة والعشرين والخامسة والعشرين من شهر رمضان بقرينة الأحاديث الأخر ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن المعرور عن أبي ذر قال رأيت عليه بردا وعلى غلامه بردا فقلت لو أخذت هذا فلبسته كانت حلة وأعطيته ثوبا آخر فقال كان بيني وبين رجل كلام وكانت أمه أعجمية فنلت منها فذكرني إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لي أساببت فلانا قلت نعم قال أفنلت من أمه قلت نعم قال إنك امرؤ فيك جاهلية قلت على حين ساعتي هذه من كبر السن قال نعم هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن جعل الله أخاه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله أساببت فلانا وعمر بن حفص ابن غياث مر عن قريب وكذا الأعمش هو سليمان والمعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الأولى ابن سويد قال الكرماني بتصغير السود قلت ليس كذلك بل بتصغير الأسود وذكر في بعض النسخ عن المعرور هو ابن سويد وإنما قال هو لأنه أراد تعريفه وشيخه لم يذكره فلم يرد أن ينسب إليه والحديث قد مر في كتاب الإيمان في باب المعاصي من أمر الجاهلية **قوله** قال أي المعرور رأيت عليه أي على أبي ذر **قوله** بردا بضم الباء الموحدة وقد مر تعريفه غير مرة **قوله** لو أخذت هذا أي البرد الذي على غلامك فلبسته كانت حلة لأن الحلة إزار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين **قوله** وبين رجل كلام الرجل هو بلال المؤذن واسم أمه حمامة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم **قوله** فنلت منها أي تكلمت في عرضها وهو من النيل **قوله** جاهلية أي إنك في تعييره على أمه على ما يشبه أخلاق الجاهلية أي أهلها وهي زمان الفترة قبل الإسلام والتنوين في جاهلية للتقليل والتحقير ويحتمل أن يراد بالجاهلية الجهل أي إن فيك جهلا فقال هل في جهل والتاسع **قوله** هم راجع إلى المماليك أو إلى الخدم أعم من أن يكون مملوكا أو أجيرا ويقال فيه إضمار قبل الذكر لأن لفظ تحت أيديكم قرينة لذلك لأنه مجاز عن الملك **قوله** ما يغلبه أي ما تصير قدرته فيه مغلوبة أي ما يعجز عنه أي لا يكلفه ما لا يطيق ﴿ ص ﴾ * باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير ﴿ ش ﴾ أي هذا باب ما يجوز من ذكر أوصاف الناس نحو قوله فلان طويل قصير ﴿ ص ﴾ وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما يقول ذو اليدين ﴿ ش ﴾ هذا التعليق مضى في ... ذكر اللقب إن كان لا يعرف إلا به يجوز ذكره ... قال صلى الله تعالى عليه وسلم ... فقال ذو اليدين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ما يقول ذو اليدين ومضى في أوائل كتاب الصلاة في باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ... كما يقول ... وهو مطابق للترجمة

المذكورة ﴿ ص وما لا يراد به شين الرجل ﴾ ش اى وفى جواز ما لا يراد به شين الرجل اى عيبه وهو مذهب جماعة ورأى قوم من السلف ان وصف الرجل بما فيه من الصفة غيبة له قال شعبة سمعت معاوية بن قرة يقول لو مر بك اقطع فقلت ذاك الاقطع كانت منك غيبة ولكن مذهب الآخرين انه اذا كان على وجه التعريف به فلا بأس به كما ذكرناه وهو ظاهر ايراد البخارى بقوله وما لا يراد به شين الرجل واما اذا كان يراد بالتلقب عيبه فلا يجوز لان فيه تنقيصا ﴿ ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا محمد عن ابى هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الظهر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة فى مقدم المسجد ووضع يده عليها وفى القوم يومئذ ابو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فهابا ان يكلماه وخرج سرعان الناس فقالوا اقصرت الصلاة وفى القوم رجل كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدعوه ذا اليدين فقال يا نبى الله انسيت ام قصرت فقال لم انس ولم تقصر قال بل نسيت يا رسول الله قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر ثم وضع مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر ﴾ ش مطابقته للترجمة فى قوله يدعوه ذا اليدين فانه انما كان يعرف به فلذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم به وذو اليدين اسمه خرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وبالقاف وقد لقب به لطول يديه ويزيد من الزيادة ابن ابراهيم ابو سعيد التسترى ومحمد هو ابن سيرين والحديث بطوله قد مر فى كتاب الصلاة كما ذكر الآن ومضى الكلام فيه لان فيه ابحاثا كثيرة وسرعان بفتح السين المهملة وسكون الراء وقيل بفتحها هم المسرعون الى الخروج قوله قصرت على صيغة المجهول ﴿ ص * باب * الغيبة ﴾ ش اى هذا باب فى بيان تحريم الغيبة بكسر الغين وهى ان يتكلم خلف انسان بما يغمه لو سمعه وكان صدقا اما اذا كان كذبا فيسمى بهتانا وفى حكمها الكتابة والاشارة ونحوهما ﴿ ص وقول الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا الآية ﴾ ش وقول الله بالجر عطفا على قوله الغيبة وفى بعض النسخ ذكر بعده (أيحب احدكم ان يأكل لحم اخيه) الآية واكتفى البخارى بذكر الآية المصرحة بالنهى عن الغيبة ولم يذكر حكمها فى الترجمة كما ذكر فى النميمة حكمها حيث قال باب النميمة من الكبائر كما يأتى عن قريب ﴿ ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال مر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما هذا فكان لا يستتر من بوله واما هذا فكان يمشى بالنميمة ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ﴾ ش مطابقته للترجمة مع انها فى الغيبة والحديث فى النميمة من حيث ان الجامع بينهما ذكر ما يكره المقول فيه بظهر الغيب قاله ابن التين وقال الكرمانى ان النميمة نوع من الغيبة لانه لو سمع المقول عنه انه نقل عنه لغمه وقيل يحتمل ان يكون اشار الى ما ورد فى بعض طرقه بلفظ الغيبة صريحا وهو ما اخرجه فى الادب المفرد من حديث جابر قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاتى على قبرين فذكر نحو حديث الباب وقال فيه اما احدهما فكان يغتاب الناس واخرجه احمد والطبرانى باسناد صحيح عن ابى بكرة قال مر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان فى كبير وبلى وفيه وما يعذبان الا فى الغيبة والبول ولاحمد والطبرانى ايضا من حديث يعلى بن شبابة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان يأكل لحوم الناس الحديث

وقال بعضهم الظاهر اتحاد القصة ويحتمل التعدد قلت الظاهر ان الامر بالعكس و يحيي في الاسناد اما ابن موسى الحداني بضم الحاء المهملة وتشديد الدال و بالنون واما ابن جعفر البلخي ووكيع هو ابن الجراح الرواسي ابو سفيان الكوفي وهو من اصحاب ابي حنيفة واخذ عنه كثيرا والاعمش سليمان والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله ومضى الكلام فيه **قوله** لا يستتر اي لا يخفى عن اعين الناس عند قضاء الحاجة **قوله** بالنميمة هي نقل الكلام على سبيل الافساد **قوله** بعسيب بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة وهو سعف لم ينبت عليه الخوص وقيل هو قضيب النخل **قوله** ما لم ييبسا وجه التأقيت فيه هو محمول على انه صلى الله تعالى عليه وسلم سأل الشفاعة لهما فاجيبت شفاعته بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا وفيه وجوه اخرى تقدمت هناك ﴿ص﴾ باب * قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خير دور الانصار ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خير دور الانصار وهذا من لفظ الحديث لكن ما ذكره كاملا وتمامه بنو النجار فذكر المبتدأ وترك الخبر قيل هذه الترجمة لا تليق ههنا لانها ليست من الغيبة اصلا واجيب بان المفضل عليهم يكرهون ذلك فبهذا القدر يحصل الوجه لايراد هذه الترجمة ههنا وان كان هذا المقدار لا يعد غيبة وهذا نحو قولك ابو بكر افضل من عمر وليس ذلك غيبة لعمر رضي الله تعالى عنه ومن هذا القبيل ما فعله يحيى بن معين وغيره من ائمة الحديث من تجريح الضعفاء وتبيين احوالهم خشية التباس امرهم على العامة واتخاذهم ائمة وهم غير مستحقين لذلك ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن ابي سلمة عن ابي اسيد الساعدي قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها جزء الحديث وقبيصة هو ابن عقبة الكوفي وسفيان هو الثوري وابو الزناد بالزاي والنون هو عبد الله بن ذكوان المدني وابو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين اسمه مالك بن ربيعة الساعدي والحديث مضى في باب فضل دور الانصار باتم منه فانه اخرجه هناك من ثلاث وجوه فليراجع اليها **قوله** خير دور الانصار قال ابن قتيبة المراد بالدور هنا القبائل ويدل عليه الحديث الآخر ما بقي دار الا بني فيها مسجد اي قبيلة **قوله** بنو النجار ويروى كذا ايضا في غير هذا الموضع و قال صاحب التوضيح بل هنا كذلك وانما استوجب بنو النجار هذا الخير لمبادرتهم الى الاسلام وقد اثنى الله عز وجل عليهم في القرآن بقوله (والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار) واستوجب بنو النجار بالمسارعة الى الاسلام من الخير ما لم يستوجبه بنو عبد الاشهل المتباطؤن في الاسلام ﴿ص﴾ باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز اغتياب اهل الفساد والريب بكسر الراء وفتح الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وهو جمع ريبة وهي التهمة والشك ﴿ص﴾ حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة سمعت ابن المنكدر سمع عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله تعالى عنها اخبرته قالت استأذن رجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ائذنوا له بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة فلما دخل الان له الكلام قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم النت له الكلام قال اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة فانه ذكره بما يكره [illegible] وهو

فانب عنه فدل على اباحة اغتياب اهل الفساد والشر فان قلت لم تكن ذلك غيبة وانما هو نصيحة ليحذر السامع قلت صورة الغيبة موجودة فيه ولكنه لايتناول الغيبة المذمومة شرعا وابن عيينة هو سفيان وابن المنكدر محمد وقدمضى هذا الحديث عن قريب فى باب لم يكن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ومضى الكلام فيه هناك مبسوطا ﴿ ص ﴾ باب * النميمة من الكبائر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه النميمة من الكبائر اى من الذنوب الكبائر وهى جمع كبيرة وكل ذنب تحته ذنب فهو كبيرة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن سلام اخبرنا عبيدة بن حميد ابو عبدالرحمن عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من بعض حيطان المدينة فسمع صوت انسانين يعذبان فى قبورهما فقال يعذبان وما يعذبان فى كبيرة وانه لكبير كان احدهما لايستتر من البول وكان الآخر يمشى بالنميمة ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين او ثنتين فجعل كسرة فى قبر هذا وكسرة فى قبر هذا فقال لعله يخفف عنهما مالم ييبسا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وانه لكبير وابن سلام هو محمد بن سلام وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة وفى آخره هاء ابن حميد مصغر حمد بن صهيب التيمى وقيل الليثى وقيل الضبى ابو عبد الرحمن الكوفى المعروف بالحذاء مات سنة تسعين ومائة ومنصور هو ابن المعتمر والحديث مضى عن قريب فى باب الغيبة ولكن هناك عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس وههنا عن مجاهد عن ابن عباس فدل هذا على ان مجاهدا تارة يروى عن ابن عباس بواسطة وتارة بلا واسطة قوله وانه لكبير اى عندالله و قوله وما يعذبان فى كبيرة اى عندكم ليس بكبيرة اوليس عليكم بكبيرة اذلامشقة فيه قوله لايستتر اى لايخفى عن اعين الناس عند قضاء الحاجة قوله بجريدة هى السعفة المجردة عن الورق وقدمضت بقية الكلام فى باب الغيبة ﴿ ص ﴾ باب * ما يكره من النميمة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مايكره من النميمة وكأنه اشار بهذه الترجمة الى ان نقل بعض القول المقول من شخص على جهة الفساد لايكره كما اذا كان المقول فيه كافرا كالجاسوس فى بلاد الكفار ﴿ ص ﴾ وقوله همار مشاء بنميم و (ويل لكل همزة لمزة) يهمز ويلمز يعيب ﴿ ش ﴾ اى وقول الله عزوجل همار الى آخره (همار) فعال بالتشديد من الهمز وفسره البخارى واللمز بقوله يهمز ويلمز يعيب فجعل معنى الاثنين واحدا وقال الليث الهمز من يعيبك بالغيب واللمز من يعيبك فى وجهك وحكى النحاس عن مجاهد عكسه قوله مشاء مبالغة ماشى قوله بنميم من نم الحديث ينمه وينمه بضم النون وكسرها نما والرجل نمام ونم وفى المغرب المشاء بالنميم هو الذى ينقل الاحاديث من بعض الناس الى بعض ويفسد بينهم قاله الجمهور وقيل الذى يسعى بالكذب وهو يفسد فى يوم مالايفسد الساحر فى شهر قوله يعيب بكسر العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى يغتاب بالغين المعجمة الساكنة وبالتاء من فوق وبالباء الموحدة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام قال كنا مع حذيفة فقيل له ان رجلا يرفع الحديث الى عثمان فقال له حذيفة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لايدخل الجنة قتات ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى معنى الحديث فان القتات هو النمام على مانذكره وابونعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وهمام هو ابن الحارث النخعى الكوفى وحذيفة هو ابن اليمان رضى الله تعالى

عنه والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن علي بن حجر وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن مسدد وابي بكر واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي في التفسير عن اسماعيل ابن مسعود **قوله** يرفع الحديث الى عثمان اي عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه **قوله** فقال له في رواية المستملي وفي رواية غيره بغير لفظ له والقتات فعال بالتشديد من قت الحديث يقته بضم القاف قتا والرجل قتات اي نمام وقال ابن بطال وقد فرق اهل اللغة بين النمام والقتات فذكر الخطابي ان النمام الذي يكون مع القوم يتحدثون فينم حديثهم والقتات الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم حديثهم ومعنى لا يدخل الجنة يعني ان انفذ الله عليه الوعيد لان اهل السنة مجمعون على ان الله تعالى في وعيده بالخيار ان شاء عذبهم وان شاء عفا عنهم بفضله او يؤول على انه لا يدخلها دخول الفائزين او يحمل على المستحل بغير تأويل مع العلم بالتحريم

﴿ص﴾ * باب * قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور ﴿ش﴾ اي هذا باب في قول الله عز وجل (واجتنبوا قول الزور) والزور الكذب قيل له ذلك لكونه مائلا عن الحق والزور بالفتح الميل وقال ابن الاثير الزور الكذب والتهمة والباطل

﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد افهمني رجل اسناده ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من لم يدع قول الزور لان معناه من لم يترك ولم يجتنب واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله ابن يونس اليربوعي الكوفي نسب الى جده وابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام القرشي المدني والمقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة هو سعيد بن ابي سعيد واسمه كيسان كان يسكن عند مقبرة فنسب اليها والحديث مضى في كتاب الصوم في باب من لم يدع قول الزور فانه اخرجه هناك عن آدم بن ابي اياس عن ابن ابي ذئب الى آخره **قوله** والعمل به اي بمقتضى قول الزور **قوله** والجهل بالنصب اي ولم يدع الجهل وهو فعل الجهل او السفاهة على الناس وجاء الجهل بمعناها **قوله** فليس لله حاجة مجاز عن عدم القبول **قوله** قال احمد هو ابن يونس المذكور افهمني رجل اسناده اي اسناد الحديث المذكور كأنه لم يتقن اسناده من لفظ شيخه ابن ابي ذئب فافهمه رجل غيره ويعكس هذا قاله ابو داود وذلك انه لما روى هذا الحديث قال في آخره قال احمد فهمت اسناده من ابن ابي ذئب وافهمني الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه وقال الكرماني قال احمد افهمني اي كنت نسيت هذا الاسناد فذكرني رجل اسناده او اراد رجلا عظيما والتنوين يدل عليه والغرض مدح شيخه ابن ابي ذئب او رجل آخر غيره افهمه انتهى وقال بعضهم خبط الكرماني هنا فانه هو الذي خبط وخبط ولا ينبغي هذا في حق من تقدمه في الاسلام والعلم والتصنيف والذي ماخذ كلامه ما شهد له بحسن فهمه قال اي الكرماني قوله افهمني اي كنت نسيت هذا الاسناد فذكرني به رجل او اراد رجلا آخر غيره لما يدل عليه التنكير والغرض مدح شيخه او آخر انتهى هذا الذي ذكره هذا القائل ونسبه الى الكرماني فانظر الى التفاوت بين الكلامين فالناظر الذي يأمل فيه يعرف من الحسن من ان (والثالث) انه فهم من قوله او رجل آخر انه يمدح شيخه والذي ذكرت ان غرضه انه يمدح شيخه او رجلا آخر غيره افهمه كما صرح به ... ﴿ص﴾ ... ﴿ش﴾

اى هذا باب فى بيان ماقيل فى حق ذى الوجهين وذو الوجهين هو الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه كما يجئ عن قريب فى حديث ابى هريرة وهذه هى المداهنة المحرمة وسمى ذوالوجهين مداهنا لانه يظهر لاهل المنكر انه عنهم راض فيلقاهم بوجه سمح بالترحيب والبشر وكذلك يظهر لاهل الحق مااظهره لاهل المنكر فيخلطه لكلا الطائفتين واظهاره الرضى يجعلهم استحق اسم المداهنة واستحق الوعيد الشديد ايضا روى عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذوالوجهين لايكون عند الله وجيها وروى عن انس رضى الله تعالى عنه انه روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من كان ذالسانين فى الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيمة

﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا ابوصالح عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تجد من شر الناس يوم القيمة عند الله ذاالوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان السمان الزيات قوله تجد من شر الناس وفى رواية الكشميهنى من شرار الناس بصيغة الجمع وفى رواية الترمذى ان من شر الناس وفى روايه مسلم تجدون شر الناس وفى رواية اخرى له تجدون من شر الناس ذاالوجهين وفى روايه ابى داود عن الاعرج عن ابى هريرة بلفظ من شر الناس ذوالوجهين وفى روايه الاسمعيلى من طريق ابى شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله ذوالوجهين وهذه الالفاظ متقاربة والروايات التى فيها شر الناس محمولة على الروايات التى فيها من شر الناس مبالغة فى ذلك وقال الكرمانى وفى بعض الروايات اشر الناس بلفظ افعل وهو لغة فصيحة وانما كان اشر لانه يشبه النفاق فان قلت ما المراد بالناس قلت يحتمل ان يكون المراد من ذكر من الطائفتين خاصة فهو شرهم كلهم والاولى ان يحمل على عمومه فهو ابلغ بالذم قوله ذا الوجهين منصوب لانه مفعول قوله تجد قوله يأتى هؤلاء اى يأتى كل طائفة ويظهر عندهم انه منهم ومخالف للاخرين مبغض لهم ادلو اتى كل طائفة بالاصلاح ونحوه لكان محمودا ﴿ص﴾ * باب * من اخبر صاحبه بمايقال فيه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان جواز اخبار الرجل صاحبه بما سمع ممايقال فيه اى فى حقه ولكن بشرط ان يقصد النصيحة ويتحرى الصدق ويجتنب الاذى الاترى ان ابن مسعود رضى الله تعالى عنه حين اخبر الشارع بقول الانصارى فيه هذه قسمة ماارىد بها وجه الله لم يقل له اتيت بما لايجوز بل رضى بذلك وجاوبه بقوله يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا فصبر ولم يكن هذا من النميمة ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود قال قسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار والله ماارادمحمد بهذا وجه الله فاتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فتمعر وجهه وقال رحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا فصبر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح ماابهم فيها وقد بيناه ومحمد بن يوسف الفريابى وسفيان هو الثورى والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى فى الجهاد فى باب ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعطى المؤلفة قلوبهم ومضى الكلام فيه قوله قسم اى يوم حنين وقد اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل قوله فتمعر تفعل ماض من التمعر بالعين المهملة والراء اى تغير لونه وفى روايه الكشميهنى فتمغر بالغين المعجمة اى صار لونه لون المغرة وصاحب التوضيح نسب هذه الروايه لابى ذر وفيه من الفقه ان اهل

الفضل والخير فقدر عليهم ما يقال فيهم من الباطل وتكبر عليهم فان ذلك حملة في البشر فطرهم الله عليها الا ان اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتداء بمن تقدمهم من المؤمنين الا يرى انه صلى الله عليه وسلم قد اقتدى في ذلك بصبر موسى صلوات الله وسلامه عليه ومن صبره انهم قالوا له هو ادر فرىء يغتسل عريانا فوضع ثوبه على الحجر فتبعه فر الحجر فجاز على بني اسرائيل فرأوه عاما لوا ومنه ان قارون قال لامرأة ذات جمال وحسب هل لك ان اشركك في اهلي ومالي اذا جئت في ملأ بني اسرائيل تقولين ان موسى اراد في على نفسي فلما وقفت عليهم بدل الله تعالى قلبها فقالت ان قارون قال لي كذا وكذا فبلغ الخبر موسى عليه السلام وكان شديد الغضب يخرج شعره من ثوبه اذا غضب فدعا الله تعالى وهو يبكي فاوحى الله اليه قد امرت الارض ان تطيعك فمرها ما شئت فاقبل الى قارون فلما رآه قال يا موسى ارحمني قال يا ارض خذيه فساخت به الارض وبداره الى الكعبين فقال يا موسى ارحمني فقال خذيه فساخت به وبداره فهو يتجلجل الى يوم القيمة ومثل هذه كثيرة ﴿ص﴾ * باب * ما يكره من التمادح ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ما يكره من التمادح بين الناس الذي فيه الاطراء ومجاوزة الحد هو المراد من الترجمة لان الحديث يدل على هذا قال بعضهم هو مدح كل من الشخصين الآخر قلت ليس كذلك هذا الذي قاله باب المفاعلة وهذا من باب التفاعل لمشاركة القوم ومن له ادنى مسكة من الصرف يعرف هذا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن صباح حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه في المدحة فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وهو ان يفرط في مدح الرجل بما ليس فيه فيدخله من ذلك الاعجاب ويظن انه في الحقيقة بتلك المنزلة فلذلك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قطعتم ظهر الرجل حين وصفتموه بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وعلى تضييع العمل وترك الازدياد والفضل ومن ذلك تأول العلماء في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم احثوا التراب في وجوه المداحين ان المراد بهم المداحون الناس في وجوههم بالباطل وبما ليس فيهم ولم يرد بهم من مدح رجلا بما فيه فقد مدح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الاشعار والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجوه المداحين التراب ولا امر بذلك وقد قال ابو طالب فيه (وابيض يستسقى الغمام بوجهه * ثمال اليتامى عصمة للارامل) ومدحه حسان في كثير من شعره وكعب بن زهير وغير ذلك ومحمد بن صباح بتشديد الباء الموحدة ويقال فيه الصباح بالالف واللام البغدادي فالاول رواية ابي ذر والثاني لغيره واسمعيل بن زكرياء مقصورا وممدودا الاسدي وبريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الموحدة وابو بردة اسمه عامر وقيل الحارث يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وبريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عن ابي موسى والحديث مر في الشهادات في باب ما يكره من الاطناب في المدح قوله ويطريه من الاطراء وهو مجاوزة الحد قوله او قطعتم شك من الراوي وقطع الظهر عبارة عن الاهلاك يعني اوقعتموه في الاعجاب بنفسه الموجب لهلاك دينه ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن خالد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ان رجلا ذكر عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاثنى عليه رجل خيرا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك يقوله مرارا ان كان احدكم مادحا لا محالة فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى انه كذلك وحسيبه الله

فلا يزكى على الله احدا وقال وهيب عن خالد ويلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وآدم هو ابن ابي اياس وخالد هو ابن مهران الحذاء وابو بكرة هو نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث الثقفي والحديث مضى في الشهادات عن محمد بن سلام في باب اذا زكى رجل رجلا كفاه **قوله** ذكر بلفظ المجهول **قوله** ويحك كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقد يقال بمعنى المدح والتعجب وهي منصوبة على المصدر وقد ترفع وتضاف ولا تضاف فيقال ويح زيد وويحا له وويح له **قوله** قطعت عنق صاحبك قطع العنق استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك لكن هذا الهلاك في الدين وذلك من جهة الدنيا **قوله** لا محالة بفتح الميم اي لابد والميم زائدة **قوله** ان كان يرى بضم الياء اي يظن ووقع في رواية يزيد بن زريع ان كان يعلم ذلك وكذا في رواية وهيب **قوله** وحسيبه الله بفتح الحاء وكسر السين المهملة يعني يحاسبه على عمله الذي يعلم حقيقة حاله وهي جملة اعتراضية وقال الطيبي هي من تتمة القول والجملة الشرطية حال من فاعل فليقل وعلى الله فيه معنى الوجوب والقطع والمعنى فليقل احسب فلانا كيت وكيت ان كان يحسب ذلك والله يعلم سره فيما فعل فهو يجازيه ولا يقل ايقن انه محسن والله شاهد عليه على الجزم وان الله يجب عليه ان يفعل به كذا وكذا **قوله** ولا يزكى على صيغة المعلوم واحدا منصوب به في رواية الكشميهني والضمير في يزكى للمخاطب وعن ابي ذر عن المستملي والسرخسي على صيغة المجهول واحد بالرفع ومعناه لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره لان ذلك مغيب عنه **قوله** ولا يزكى خبر ومعناه النهي اي لا يزكي احدا **قوله** وقال وهيب هو ابن خالد البصري عن خالد الحذاء بسنده المذكور فيما يأتي **قوله** ويلك موضع ويحك وكلمة ويلك كلمة حزن وهلاك وقيل ويح وويل بمعنى واحد وتعليق وهيب هذا يأتي موصولا في باب ما جاء في قول الرجل ويلك ﴿ص﴾ * باب * من اثنى على اخيه بما يعلم ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز ثناء من اثنى على اخيه اي صاحبه بما يعلم فيه ولكن بشرط ان لا يطري ولا يزيد على ما يعلم ﴿ص﴾ وقال سعد رضي الله تعالى عنه ما سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام ﴿ش﴾ اي قال سعد بن ابي وقاص هذا التعليق قد مضى موصولا في مناقب عبد الله بن سلام قيل عبد الله بن سلام من المبشرين فلا ينحصرون في العشرة واجيب بان التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد او المراد بالعشرة الذين بشروا بالجنة دفعة واحدة والا فالحسن والحسين وامهما وازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالاتفاق من اهل الجنة وقيل مفهوم التركيب انه منحصر في عبد الله فقط واجيب بان غايته ان سعدا لم يسمع ذلك منه او لم يقل لاحد غيره حال المشي على الارض ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين ذكر في الازار ما ذكر قال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسقط من احد شقيه قال انك لست منهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انك لست منهم لان فيه مدح ابي بكر رضي الله تعالى عنه بما يعلم منه وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان بن عيينة وموسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وبالباء الموحدة وسالم هو ابن عبد الله بن عمر يروى عن ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين ذكر في الازار وهو قوله من جر ثوبه خيلاء

لم يسطر الله اليه يوم القيمة فرقي اول كتاب الناس قال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسقط احد شقيه
يعني يسترخي وينشد حزمه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انك لست منهم اي من الذين يجرون
ثيابهم خيلاء وفي الرواية المقدمة في اول كتاب اللباس انك لست ممن يصنعه خيلاء وهذا فيه مدح
لابي بكر رضي الله تعالى عنه بما يعلمه فيه وفيه من الفقه انه يجوز الثناء على الناس بما فيهم على وجه
الاعلام بصفاتهم ليعرف لهم سابقتهم وتقدمهم في الفضل فينزلوا منازلهم ويقدموا على من لا يساويهم
ويقتدى بهم في الخير الا ترى كيف شهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للعشرة بالجنة وقال الصديق
كل الناس قالوا لي كذبت وقال لي ابو بكر صدقت وروى معمر عن قتادة عن ابي قلابة قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ارحم امتي بامتي ابو بكر واقواهم في الله عمر واصدقهم حياء عثمان
واقضاهم علي وامين امتي ابو عبيدة بن الجراح واعلم امتي بالحلال معاذ بن جبل واقرأهم ابي وافرضهم
زيد رضي الله تعالى عنهم ﴿ص﴾ باب قول الله تعالى (ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى
وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون) وقوله انما بغيكم على انفسكم ثم بغي عليه لينصرنه
الله ﴿ش﴾ اشار البخاري بايراد هذه الآيات الى وجوب ترك اثارة الشر على مسلم او كافر يدل
عليه قوله والاحسان اي الى المسيء وترك معاقبته على اساءته وفي رواية ابي ذر والنسفي ان الله
يأمر بالعدل والاحسان الآية وفي رواية الباقين سيقت الى تذكرون ثم في تفسير هذه الآية اقوال
* الاول ان المراد بالعدل شهادة ان لا اله الا الله والاحسان اداء الفرائض قاله ابن عباس * الثاني
العدل الفرائض والاحسان النافلة * الثالث العدل استواء السريرة والعلانية والاحسان
ان تكون السريرة افضل من العلانية قاله ابن عيينة * الرابع العدل خلع الانداد والاحسان ان
ان تعبد الله كأنك تراه * الخامس العدل العبادة والاحسان الخشوع فيها * السادس العدل
الانصاف والاحسان التفضل * السابع العدل امتثال المأمورات والاحسان الاجتناب عن
المنهيات * الثامن العدل في الافعال والاحسان في الاقوال * التاسع العدل بذل الحق والاحسان
ترك الظلم * العاشر العدل البذل والاحسان العفو **قوله** وايتاء ذي القربى اي صلة الرحم **قوله**
وينهى عن الفحشاء المنكر يعني عن كل فعل وقول قبيح وقال ابن عباس هو الزنا والبغي قيل
هو الكبر والظلم وقيل التعدي ومجاوزة الحد **قوله** تذكرون اصله تتذكرون فحذفت احدى التائين
قوله انما بغيكم على انفسكم قال ابن عيينة المراد بها ان البغي تعجل عقوبته في الدنيا
لصاحبه يقال البغي مصرعة **قوله** ثم بغي عليه لينصرنه الله كذا في رواية كريمة
والاصيلي على وفق التلاوة وكذا في رواية ابي ذر والنسفي ووقع للباقين ومن بغي عليه وهو
خلاف ماوقع عليه القرآن وقال بعضهم وهو سبق قلم اما من المصنف واما من بعده [illegible]
الظاهر انه من الناسخ واستمر عليه في رواية غير هؤلاء [illegible] تكون [illegible]
[illegible] من بغي عليه والاولى [illegible] عليه ان [illegible]
[illegible] ثم بغي عليه [illegible] كان [illegible]
[illegible] ولم [illegible] الاسود [illegible] رضي الله تعالى عنه
انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا [illegible] ﴿ص﴾ [illegible] الشر
على مسلم او كافر ﴿ش﴾ [illegible] عطف على قوله قول الله [illegible] وجوب

ترك اثارة الشر اى تهيجه على مسلم او كافر وحال المسلم يقتضى اطفاء الشر عن الناس اجمعين

﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت مكث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كذا وكذا يخيل اليه انه يأتى اهله ولا يأتى قالت عائشة فقال لى ذات يوم يا عائشة ان الله تعالى افتانى فى امر استفتيته فيه اتانى رجلان فجلس احدهما عند رجلى والاخر عند رأسى فقال الذى عند رجلى للذى عند رأسى ما بال الرجل قال مطبوب يعنى مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم قال وفيم قال فى جف طلعة ذكر فى مشط ومشاقة تحت راعوفة فى بئر ذروان فجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هذه البئر التى اريتها كان رؤس الشياطين وكأن ماءها نقاعة الحناء فامر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخرج قالت عائشة فقلت يارسول الله فهلا تعنى تنشرت فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اما الله فقد شفانى واما انا فاكره ان اثير على الناس شرا قالت ولبيد بن اعصم رجل من بنى زريق حليف ليهود ﴿ ش ﴾ وجه المطابقة بين هذا الحديث وبين الآيات المذكورة ان الله لما نهى عن البغى واعلم ان ضرر البغى يرجع الى الباغى وضمن النصرة لمن بغى عليه كان حق من بغى عليه ان يشكر الله على احسانه اليه بان يعفو عمن بغى عليه الا يرى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كيف ابتلى بالسحر ولم يعاقب ساحره مع قدرته على ذلك وامارجه المطابقة بينه وبين الترجمة الاخرى وهى قوله وترك اثارة الشر على مسلم او كافر هو من قوله واما انا فاكره ان اثير على الناس شرا والحميدى هو عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة ابن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث قد مضى فى كتاب الطب فى باب السحر ومضى الكلام فيه مستقصى ونذكر بعض شئ

قوله كذا وكذا اى اياما **قوله** يخيل اليه انه يأتى اهله اى يخيل اليه انه باشر اهله ولم يكن ثم مباشرة **قوله** ذات يوم اى يوما وهو من باب اضافة المسمى الى اسمه **قوله** فى امر اى فى امر التخيل **قوله** رجلان هما الملكان بصورة الرجلين **قوله** رجلى مفردا ومثنى **قوله** مطبوب فسره بقوله اى مسحور وهذا التفسير مدرج فى الخبر **قوله** ومن طبه اى سحره **قوله** وفيم اى فى اى شئ **قوله** فى جف بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخل ويطلق على الذكر والانثى **قوله** ومشاقة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة وبالقاف وهى ما يغزل من الكتان **قوله** راعوفة بفتح الراء وضم العين المهملة وبالفاء وهى حجر فى اسفل البئر **قوله** ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو والنون وهو بستان فيه بئر بالمدينة **قوله** اريتها بضم الهمزة وكسر الراء وضم التاء المثناة من فوق **قوله** رؤس الشياطين مثل فى استقباح الصورة اى انها وحشية المنظر سمجة الشكل **قوله** نقاعة بضم النون وتخفيف القاف وتشديدها ماء ينقع فيه الحناء **قوله** فاخرج على صيغة المجهول اى اخرج من تحت الراعوفة **قوله** تنشرت تفسير لقوله هلا وهو ايضا مدرج فى الخبر والتنشر على وزن تفعلت قال الجوهرى النشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وهى كالرقية فاذا نشر المسحور فكانما نشط من عقال اى يذهب عنه سريعا وفى الحديث لعل طبا اصابه ثم نشره بقل اعوذ برب الناس اى رقاه وكذا قاله القزاز وقال الداودى معناه الا اغتسلت وقد قال صاحب الوضيح وظاهر الحديث ان تنشرت اظهرت السحر يوضحه الرواية الاخرى هلا استخرجته وروى

انه سئل عن النشرة فقال هي من عمل الشيطان وقال الحسن النشرة من السحر وهو ضرب من الرقى والعلاج يعالج به من كان يظن ان به شيئا من الجن وقال عياض النشرة نوع من التطبب بالاغتسال على هيأة مخصوصة بالتجربة لايحيلها القياس الطبي وقد اختلف العلماء في جوازها وقيل من قال ان نشرت مأخوذ من النشر او من نشر الشيء وهو اظهاره كيف يجمع بين قولها فاخرج وبين قولها في الرواية الاخرى أفلا استخرجته واجيب بان الاخراج الواقع كان لاصل السحر والاستخراج المنفي كان لاجزاء السحر **قوله** من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء **قوله** حليف اي معاهد **قوله** اليهود وقع في رواية الكشميهني هنا لليهود بزيادة اللام ﴿ص *باب* ما ينهى من التحاسد والتدابر وقوله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد ش﴾ اي هذا باب في بيان النهي وكلمة ما مصدرية **قوله** من التحاسد ويروى عن التحاسد والاول رواية الكشميهني والتحاسد والتدابر من باب التفاعل والحسد ان يرى الرجل لاخيه نعمة فيتمنى ان تزول عنه وتكون له دونه والتدابر هو ان يعطي كل واحد من الناس اخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره قاله ابن الاثير وقال الهروي التدابر التقاطع يقال تدابر القوم اي ادبر كل واحد عن صاحبه **قوله** وقوله تعالى بالجر عطف على قوله ما ينهى واشار به الى ان الحسد مذموم جدا وقال بعضهم اشار بذكر هذه الآية الى ان النهي من التحاسد ليس مقصورا على وقوعه من الجانبين بل الحسد منهي عنه ولو وقع من جانب واحد قلت هذا كلام رواه من وجهين (احدهما) ان قوله من الجانبين غير مستقيم لان باب التفاعل بين القوم لا بين الاثنين (والاخر) انه يصدق على كل واحد من المتحاسدين انه حاسد فالحسد واقع من كل واحد منهم والوجه ما ذكرناه ﴿ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولى ابن منبه على وزن اسم الفاعل من التنبيه والحديث من هذا الوجه من افراده **قوله** اياكم والظن اي احذروا الظن قال القرطبي المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلا بالفاحشة من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها ولذلك عطف عليه ولا تجسسوا وذلك ان الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد ان يتحقق فيتجسس ويبحث ويتسمع فنهى عن ذلك وقال الخطابي وغيره ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الاحكام غالبا بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به وكذا ما يقع في القلب بغير دليل وذلك ان اوائل الظنون انما هو خواطر لا يمكن دفعها وما لا يقدر عليه لا يكلف به **قوله** فان الظن اكذب الحديث اي [illegible] من الكلام [illegible] الاقوال [illegible] عدم مطابقته للواقع سواء كان قولا او فعلا **قوله** ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم قال الكرماني كلاهما بمعنى [illegible] نقل عن [illegible] ابراهيم الحربي وقال ابن الانباري ذكر الثاني تأكيدا كقولهم بعدا وسحقا [illegible] وقيل بالجيم البحث عن عوراتهم [illegible] وبالحاء الاستماع لحديث القوم كذا رواه الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير [illegible] وقيل بالجيم البحث عن بواطن الامور

واكثر مايقال في الشر وبالخاء البحث عما يدرك بحاسة العين او الاذن ورجح القرطبي هذا وقيل بالجيم تتبع التحسس لاجل غيره وبالحاء تتبعه لنفسه وهذا اختيار ثعلب ويستثنى من النهي عن التجسس مالو تعين طريقا الى انقاذ نفس من الهلاك مثلا كان يخبر ثقة بان فلانا خلا بشخص ليقتله ظلما اوبامرأة ليزني بها فيشرع في هذه الصورة التجسس والبحث عن ذلك حذرا من فوات استدراكه **قوله** ولاتباغضوا اى لاتتعاطوا اسباب البغض لان البغض لايكتسب ابتداء وقيل المراد النهي عن الاهواء المضلة المقتضية للتباغض والمذموم منه ماكان لغير الله تعالى فانه واجب ويثاب فاعله لتعظيم حق الله عزوجل **قوله** وكونوا عباد الله يعني ياعباد الله كونوا اخوانا يعني اكتسبوا ماتصيرون به اخوانا وقال القرطبي المعنى كونوا كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والمعاونة والنصيحة **قوله** ولايحل لمسلم الى آخره فيه التصريح بحرمة الهجران فوق ثلاثة ايام وهذا فيمن لم يجن على الدين جناية فاما من جنى عليه وعصى ربه فجاءت الرخصة في عقوبته بالهجران كالثلاثة المخلفين عن غزوة تبوك فامر الشارع بهجرانهم فبقوا خمسين ليلة حتى نزلت توبتهم وقد آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه شهرا وصعد مشربة ولم ينزل اليهن حتى انقضى الشهر واختلفوا اهل يخرج بالسلام وحده من الهجران فقالت طائفة نعم وكذا قول جمهور العلماء ان الهجرة تزول بمجرد السلام ورده وبه قال مالك في رواية وقال احمد لايبرأ من الهجرة الابعوده الى الحال التي كان عليها اولا وقال ايضا ان كان ترك الكلام يؤذيه لم تنقطع الهجرة بالسلام وكذا قال ابن القاسم ﴿ ص

* باب * يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولاتجسسوا ﴿ ش ﴾

اى هذا باب في قوله عزوجل (ياايها الذين آمنوا) الى آخره هكذا وقع في رواية الاكثرين الا ان لفظ باب لم يقع في رواية ابي ذر وقال المفسرون نزلت هذه الآية في رجلين من الصحابة اغتابا سلمان رضي الله تعالى عنه **قوله** اجتنبوا اى ابعدوا واحترزوا كثيرا من الظن وقال سفيان بن حسين هو الرجل يسمع من اخيه كلاما لايريد به سوأ فيراه اخوه المسلم فيظن به سوأ وقال الزجاج هو ان يظن باهل الخير سوأ وقوله كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم يدل على انه لم ينه عن جميع الظن والظن على اربعة اوجه محظور ومأمور به ومباح ومندوب اليه (فالمحظور) هو سوء الظن بالله تعالى وكذلك الظن بالمسلمين الذي ظاهرهم العدالة محظور (والمأمور به) هو مالم ينصب عليه دليل يوصل الى العلم به وقد تعبدنا بتنفيذ الحكم فيه والاقتصار على غالب الظن واجراء الحكم واجب وذلك نحو ماتعبدنا به من قبول شهادة العدول وتحري القبلة وتقويم المستهلكات واروش الجنايات التي لم يرد بمقاديرها توقيف من قبل الشرع فهذا ونظائره قد تعبدنا فيه بغالب الظن (والظن المباح) كالشك في الصلاة اذا كان اماما فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر بالتحري والعمل بغالب الظن فان فعله كان مباحا وان عدل الى غيره من البناء على اليقين جاز (والظن المندوب اليه) كاحسان الظن بالاخ المسلم يندب اليه ويثاب عليه وتفسير لاتجسسوا قد مضى ﴿ ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولاتحسسوا ولاتجسسوا ولاتناجشوا ولاتحاسدوا ولاتباغضوا ولاتدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ﴿ ش ﴾ وجه المطابقة بين هذا الحديث والآية المذكورة ان البغض والحسد ينشأن عن سوء الظن وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن

هرمز والحديث مضى في الباب الذي قبله غير ان هناك زيادة قوله ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق
ثلاثة ايام وههنا زيادة قوله ولا تناجشوا من النجش بالنون والجيم والشين المعجمة وهو ان يزيد
في ثمن السلعة بلا رغبة ليخدع غيره فيوقعه فيراد عليه وقدم هذا في البيوع ووقع في جميع
الروايات عن مالك بلفظ ولا تنافسوا وكذا اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى التميمي واخرج من طريق الاعمش
عن ابي صالح بلفظ لا تناجشوا كما وقع عند البخاري رحمه الله والمنافسة هي التنافس وهي الرغبة في الشيء
والانفراد به وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه ﴿ص * باب * ما يكون من الظن ش﴾ اي
هذا باب في بيان ما يكون جوازه من الظن هكذا وقعت هذه الترجمة في رواية الاكثرين وفي رواية
النسفي ولابي ذر عن الكشميهني باب ما يجوز من الظن وفي رواية القابسي والجرجاني باب ما يكره
من الظن ورواية ابي ذر انسب لسياق الحديث ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ما اظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا قال الليث كانا رجلين من المنافقين ﴿ش﴾ قيل لا
مطابقة بين الحديث والترجمة لان في الترجمة اثبات الظن وفي الحديث نفي الظن واجيب بان النفي
في الحديث لظن النفي لا لنفي الظن فلا تنافي بينهما وقال الكرماني العرف في قول القائل ما اظن زيدا
في الدار انه ليس في الدار قلت هو حاصل الجواب المذكور وهذا السند قد تكرر مرارا عديدة خصوصا
رجاله وقد افرد الحديث بهذا الوجه من افراده قوله قال الليث هو ابن سعد راوي الحديث قال الداودي
تأويل الليث بعيد ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يعرف جميع المنافقين قال الله تعالى (لا تعلمونهم الله يعلمهم)
وفي التوضيح الظن هنا بمعنى اليقين لانه كان يعرف المنافقين باعلام الله له بهم في سورة براءة قال ابن
عباس كنا نسمي سورة براءة الفاضحة غير ان الله لم يأمره بقتلهم ونحن لا نعلم بالظن مثل ما علمه
لاجل نزول الوحي عليه فلم يجب لنا القطع على الظن غير انه من ظهر منه فعل منكر فقد عرض
نفسه لسوء الظن والتهمة في دينه فلا حرج على من اساء الظن به وقد قال ابن عمر كنا اذا فقدنا الرجل
في صلاة العشاء والصبح اسأنا به الظن ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بهذا وقالت
دخل علي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما وقال يا عائشة ما اظن فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذي
نحن عليه ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الباء الموحدة ابي زكريا المخزومي المصري عن الليث بن سعد بهذا اي بالحديث المذكور قوله
وقالت اي عائشة دخل علي بتشديد الياء والنبي مرفوع لانه فاعل دخل ويوما نصب على الظرف
﴿ص * باب * ستر المؤمن على نفسه ش﴾ اي هذا باب في بيان ستر المؤمن على
نفسه اذا صدر منه ما يعاب ﴿ص﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن
ابن اخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كل امتي معافى الا المجاهرين وان من المجانة ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح
وقد ستره الله فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف
ستر الله عنه ﴿ش﴾ قيل لا مطابقة بين الترجمة وبين الحديث لان الترجمة معقودة لستر المؤمن على
نفسه وفي الحديث ستر الله على المؤمن واجيب بان في الحديث ستر المؤمن على نفسه من قصد
اظهار المعصية والمجاهرة بها لانه مما اغضب الله تعالى فلم يستره ومن قصد التستر بها حياء من ربه ومن
الناس من الله عليه بستره اياه وابراهيم بن سعد ابن عبد الرحمن بن عوف يروي عن الزهري بواسطة

وهو يروي عنه كثيرا بلاواسطة وابن اخي ابن شهاب محمد بن عبدالله بن مسلم يروي عن عمه عن سالم ابن عبدالله بن عمر عن ابي هريرة وفي رواية مسلم في آخر الكتاب عن زهير بن حرب ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد ثلاثتهم عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد كلاهما عن ابن اخي الزهري عن عمه عنه **قوله** معافى بضم الميم وفتح الفاء مقصورا اسم مفعول من العافية التي وضعت موضع المصدر يقال عافاه الله عافية والعافية دفاع الله عن العبد والمعنى هنا عفى الله عنه **قوله** الا المجاهرين كذا في رواية الا كثرين بالنصب وفي رواية النسفي الا المجاهرون بالرفع على قول الكوفيين لان الاستثناء منقطع ويكون الا بمعنى لكن والمعنى لكن المجاهرون بالمعاصي لايعافون فالمجاهرون مبتدأ والخبر محذوف ووجه النصب هو الذي اختاره البصريون من ان الاصل في المستثنى ان يكون منصوبا وقال الكرماني حقه النصب على الاستثناء الا ان يكون العفو بمعنى الترك وهو نوع من النفي والمجاهر هو الذي جاهر بمعصيته واظهرها والمعنى كل واحد من امتي يعفى عن ذنبه ولايؤاخذ به الا الفاسق المعلن وقال النووي ان من جاهر بفسقه او بدعته جاز ذكره بما جاهر به دون مالم يجاهر به فان قلت المجاهر من باب المفاعلة يقتضي الاشتراك قلت معنى جاهر به جهر به كما في قوله تعالى (وسارعوا الى مغفرة من ربكم) اى اسرعوا وقال بعضهم يحتمل ان يكون على ظاهر المفاعلة والمراد الذين يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي قلت فيه نظر لايخفى **قوله** وان من المجانة بفتح الميم والجيم وهو عدم المبالاة بالقول والفعل وفي رواية ابن السكن والكشميهني وان من المجاهرة ووقع في رواية يعقوب بن ابراهيم ابن سعد وان من الاجهار وكذا عند مسلم وفي رواية له الهجار وفي رواية الاسمعيلي الاهجار وفي رواية ابي نعيم في المستخرج وان من الجهار وقال عياض وقع للعذري والسجزي في مسلم الاجهار وللفارسي الاهجار والاهجار والمجاهرة كله صواب بمعنى الظهور والاظهار واما الاهجار فهو الفحش والخنى وكثرة الكلام وهو قريب من معنى المجانة واما لفظه الهجار فبعيد لفظا ومعنى لان الهجار الحبل او الوتر يشد به يد البعير او الحلقة التي يتعلم فيها الطعن ولايصح له هنا معنى وقال بعضهم بل له معنى صحيح ايضا فانه يقال هجر واهجر اذا افحش في كلامه فهو مثل جهروا جهر فما صح في هذا صح في هذا ولايلزم من استعمال الهجار بمعنى الحبل او غيره ان لايستعمل مصدرا من الهجر بضم الهاء قلت هذا كلام واه جدا (اما اولا) فيه اثبات اللغة بالقياس (واما ثانيا) فقوله يستعمل مصدرا من الهجر بضم الهاء غير صحيح لان الهجر بالضم الاسم من الاهجار وهو الافحاش في المنطق كيف يؤخذ المصدر من الاسم والمصدر ايضا مأخوذ منه غير مأخوذ فافهم **قوله** عملا اى معصية **قوله** ثم يصبح اى يدخل في الصباح **قوله** وقد ستره الله الواو فيه للحال **قوله** عملت بلفظ المتكلم البارحة هي اقرب ليلة مضت من وقت القول **قوله** يكشف جملة حالية ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز ان رجلا سأل ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في النجوى قال يدنو احدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول عملت كذا وكذا فيقول نعم ويقول عملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول اني سترت عليك في الدنيا فانا اغفرها لك اليوم ﴿ش﴾ قيل لامطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة في ستر المؤمن والحديث في ستر الله عزوجل واجيب بان ستر الله مستلزم لستره وقيل هو ستره اذ افعال العبد مخلوقة لله تعالى وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وصفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاى في آخره المازني البصري

ماله فى البخارى سوى هذا الحديث وحديث آخر تقدم فى بدء الخلق فيه عن عمران بن حصين وقد ذكرهما فى عدة مواضع والحديث مضى فى المظالم عن موسى بن اسمعيل وفى التفسير عن مسدد وسيأتى فى التوحيد عن مسدد ايضا ومضى الكلام فيه هناك **قوله** فى النجوى هى المسارة التى تقع بين الله عز وجل وبين عبده المؤمن يوم القيامة **قوله** يدنو من الدنو وهو القرب الرتبى لا القرب المكانى **قوله** كنفه بفتح الكاف والنون بعدهما فاء وهو الساتر اى حتى يحيط به عنايته التامة وقد صحفه بعضهم تصحيفا شنيعا فقال بالتاء المثناة من فوق بدل النون **قوله** عملت بلفظ الخطاب كذا وكذا مرتين متعلق بالقول لا بالعمل **قوله** فقرره اى يجعله مقررا بذلك والحديث من المتشابهات فحكمه التفويض او التأويل بما يليق به ﴿ ص ﴾ باب * الكبر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ذم الكبر بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة وهو ثمرة العجب وقد هلك بها كثير من العلماء والعباد والزهاد والكبر والتكبر والاستكبار متقارب والتكبر هو الحالة التى يتخصص بها الانسان من اعجابه بنفسه وذلك ان يرى نفسه اكبر من غيره واعظم ذلك ان يتكبر على ربه بان يمتنع من قبول الحق والاذعان له بالتوحيد والطاعة ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد ثانى عطفه مستكبرا فى نفسه عطفه رقبته ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (ثانى عطفه) وفسر عطفه بقوله رقبته وهذا المعلق وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال فى قوله تعالى (ثانى عطفه) قال رقبته واخرج ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى قوله (ثانى عطفه) قال مستكبر فى نفسه ومن طريق السدى ثانى عطفه اى معرض من العظمة وعن مجاهد انها نزلت فى النضر بن الحارث ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا معبد بن خالد القيسى عن حارثة بن وهب الخزاعى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ألا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضاعف لو اقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وسفيان هو الثورى ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن خالد الجدلى القيسى الكوفى القاصى مات فى سنة ثمان عشرة ومائة فى ولاية خالد بن عبد الله وحارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة ابن وهب الخزاعى نسبة الى خزاعة بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وبالعين المهملة وهى حى من الازد والحديث مضى فى تفسير سورة نون ومضى الكلام فيه **قوله** كل ضعيف مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هم كل ضعيف قوله متضاعف المراد بالضعيف ضعيف الحال لا ضعيف البدن والمتضاعف بمعنى المتواضع ويروى متضعف ومستضعف ايضا والكل يرجع الى معنى واحد وهو الذى يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله فى الدنيا او متواضع خامل خامل الذكر ولو اقسم يمينا طمعا فى كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه **قوله** عتل هو الغليظ الشديد العنيف والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة الجموع المنوع المختال فى مشيه والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء واغلب اهل النار وليس المراد الاستيعاب فى الطرفين ﴿ ص ﴾ وقال محمد بن عيسى حدثنا هشيم اخبرنا حميد الطويل حدثنا انس بن مالك قال كانت الامة من اماء اهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت ﴿ ش ﴾ محمد بن عيسى بن الطباع بفتح الطاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالعين المهملة ابو جعفر البغدادى سكن اذنه بفتح الهمزة والذال المعجمة

والاوں وهي لمد بالعرب من طرسوس وقال ابوداود كان محفظ نحو اربعين الف حديث مات
سنه اربع وعشرين ومائتين وقال ذ صفهم لم اره في البخاري سوى هذا الموضع قلت قال الذى
جمع رجال الصحيحين روى عنه البخاري في اخر الحج والادب وقال في الموضعين قال محمد بن
عيسى وقال صاحب التوضيح وهذا يشبه ان يكون البخاري اخذه عن شيخه محمد بن عيسى مذاكرة
وقال ابوجعفر بن حمدان النيسابوري كل ماقال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناوله
وقال بعض المتاخرين سوى البخاري قال لي وقال انا ماعلم له اسناد لم يذكر للاحتجاج به وانما
ذكر للاستشهاد به وكثيرا ما تعبر المحدثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم في المذاكرات والمطارحات
والاحاديث المذاكرة قلما يحتجون بها قاله الحافظ الدمياطي وهشيم بن بشير ابو معاويه الواسطي
والحديث من افراد البخاري واخرجه احمد بن حنبل عن هشيم قوله لتاخذ اللام فيه للتاكيد وهي
موحدة والمراد من الاخذ شدة الاره وهو الرفق والانقياد أي كان خلق رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم على هذه المرتبة وفوائده لو كان لامة حاجة الى بعض مواضع المدينة وتلتمس
منه مساعدتها في تلك الحاجة واحتاجت بان يمشي معها لقضائها لما تخلف عن ذلك حتى تقضي
حاجتها قوله فتنطلق به حيث شاءت وقد رواه احمد فتنطلق به في حاجتها وله من طريق علي بن
زيد عن انس ان كانت الوليدة من ولائد اهل المدينة لتجئ واخذ بيد رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت واخرجه ابن ماجه من هذا الوجه وهذا
دال على مزيد تواضعه وبراءته من جميع انواع الكبر صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه انواع من
المبالغة من جهة انه ذكر المرأة لا الرجل والامة لا الحرة وعمم بلفظ الاماء اي امة كانت وبقوله
حيث شاءت من الامكنة وعبر عنه بالاخذ باليد الذى هو غاية التصرف ﴿ص ❊ باب❊
الهجرة ش﴾ اى هذا باب في بيان ذم الهجرة بكسر الهاء وسكون الجيم وهي مفارقة
كلام اخيه المؤمن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع وليس المراد
بالهجرة هنا مفارقة الوطن الى غيره فان هذه تقدم حكمها ﴿ص وقول رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ش﴾ وقول مجرور عطفا على الهجرة اى
في بيان قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد وصله في الباب عن ابي ايوب على ما يأتي
قوله فوق ثلاث وروى فوق ثلاث ليال وقد مضى الكلام فيه عن قريب وقال النووي قال
العلماء تحرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال بالنص وابيح في الثلاث بالمفهوم وانما عفي عنه في ذلك
لان الآدمي مجبول على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض ﴿ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عوف بن مالك بن الطفيل هو ابن الحرث وهو ابن
اخي عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لامها ان عائشة حدثت ان عبد الله بن الزبير رضي الله
تعالى عنهما قال في بيع او عطاء اعطته عائشة والله لتنتهين عائشة او لاحجرن عليها فقالت اهو قال هذا
قالوا نعم قالت هو لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا فاستشفع ابن الزبير اليها حين طالت الهجرة فقالت
لا والله لا اشفع فيه ابدا ولا اتحنث الى نذري فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة
وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة وقال لهما انشدكما الله لما ادخلتماني على
عائشة فانها لا يحل لها ان تنذر قطيعتي فاقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بارديتهما حتى استأذنا على

عائشة فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته أندخل قالت عائشة ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا
كلكم ولا تعلم أن معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها
ويبكي وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها إلا ما كلمته وقبلت منه ويقولان إن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم نهى عما قد علمت من الهجرة فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال فلما أكثروا
على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت تذكرهما وتبكي وتقول إني نذرت والنذر شديد فلم
يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك
فتبكي حتى تبل دموعها خمارها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث إنه تضمن هجر عائشة
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم أكثر من ثلاثة أيام فإن قلت لم هجرت عائشة أكثر من ثلاثة أيام قلت في
الهجر المذموم لا يصدق على هجرها لأن الهجر المذموم هي ترك الكلام عند التلاقي وعائشة لم يكن
يلقاها ابن الزبير من السلام عليه وإنما كانت من وراء حجاب ولم يكن أحد يدخل عليها إلا بإذن فلم يكن
ذلك من الهجر المذموم وإنما ساغ ذلك لها لأنها أم المؤمنين لا سيما بالنسبة إلى ابن الزبير لأنها
خالته وذلك الكلام الذي قال في حقها وهو قوله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها كالعقوق لها
فهجرتها إنما كانت تأديباً له وهذا من باب الهجران لمن عصى وأبو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن
أبي حمزة الحمصي والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء
ابن الطفيل بضم الطاء المهملة ابن عبد الله بن الحارث بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء
المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالراء ابن جرثومة بضم الجيم وسكون الراء وضم الثاء المثلثة وبالميم ابن
عائذ بن مرة بن حشيم بن أوس بن عامر القرني وقال ابن أبي حاتم لا يدري أي قرنيس هو وقال
أبو عمر ليس بقرني وإنما هو من الأزدي وقال الواقدي كانت أم رومان تحت عبد الله بن الحارث بن
سخبرة وكان قدم بها مكة فحالف أبا بكر قبل الإسلام وتوفي عن أم رومان وقد ولدت له الطفيل ثم
خلف عليها أبو بكر رضي الله تعالى عنه فولدت له عبد الرحمن وعائشة فهما أخوا الطفيل هذا
لأمه وذكر أبو عمر الطفيل هذا في الأسماء في الصحابة وقال الذهبي الطفيل هذا صحابي روى
عنه ربعي بن حراش والزهري وقال في جامع الأصول عوف بن مالك بن الطفيل وقال الكلاباذي
عوف بن الحارث بن الطفيل روى عنه حديث الباب مثل ما قال في جامع الأصول وقال علي بن
المديني هكذا اختلفوا فيه والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحارث بن الطفيل وعلى هذا
قول صاحب جامع الأصول عوف بن مالك بن الطفيل ليس بجيد **قوله** حدثت على صيغة المجهول
أي أخبرت وروي حدثته **قوله** في بيع أو عطاء أعطته عائشة في رواية الأوزاعي في دار لها باعتها
فسخط عبد الله بن الزبير بيع تلك الدار فقال والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها ... ى ا
في الأسماء ... المضارع ... ار ... قولهم ... او ... الاان ... ى
... عائشة عما هي ... ان احجر عليها ... ان ... و ...
... (لا ان ... حق) ... في ... ب ...
... ابن الزبير ... الى عائشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ... اس
... الله ... حد ... ا
أو حد على يدي على ... ان كلمه وكانت ... ان ... الزبير ...

مسه سبع وجسس فى حلاقه ماو ه وكان ان الر برحسد لم ل سد ا **قوله** قالب اهو قال هدا اى قالب
عاسه عه دالله س الر بر قال هدا الكلام قالوا نعم قاله فقالت هو اى السان لله على بدر ان لا اكلم اس
الرىىر ابدا وقال اس الىس ىىصدىر على ىدر ان كاسه وقال الكرمانى وروى ان لا اكلم ىفتح
الهمر وكسرها ريادة لا والمقصود حلفها على عدم التكلم معه قلت هدا كلام الكرمانى د ىن ماقاله وقال
د صهم ووقع فى ىعص الروايات بحدف لا وسرح علىها الكرمانى و صىطها الكسر ىصىعه السرط ولىس كما
ىىىله الدى دكر الكرمانى هو الدى دكرىا **قوله** فاستسفع ابن الر ىىر اليها ىن السماعه وهو السوال فى
التجاوز عن الدىوب والحراىم **قوله** حىن طال الهجر كدا فى رواىه الاكثرىن ىلفظ حىن وفى رواىه
الىرحسى والمستملى حتى ىدل حىن وفى رواىه فاستسفع لىها الىاس فلم ىقبل وفى رواىه عىدالرحمن ىن
حالد فاستسفع ابن الر ىىر بالمهاجرىن وقد احرج ابراهىم الحربى من طرىق حمىد ىن قىس ان عىدالله ىن الر ىىر
استسفع اليها ىعىد ىن عمىر فقال لها اىن حدىث احىر ىه عن رسول الله صلى الله ىعالى علىه وسلم
انه ىهى عن الصرم فوق ىلاث **قوله** والله لااسفع ىفتح الفا المسدد اى لا اقىل السماعه
ىىه **قوله** ابدا هو رواىه الكسمىهى وفى رواىه عىر احدا وحىح ىن القطىن فى رواىه عىدالرحمن
ابن حالد ورواىه معمر **قوله** ولا اىحىث الى ىدرى اى لا احىث فى ىدرى ىعهد الىىه وفى رواىه
معمر ولا احىث فى ىدرى **قوله** فلما طال دلك اى هجر عاىسه على عىدالله ىن الر ىىر كلم المسور ىكسر
الميم ابن مخرمة ىفتح الميم وسكون الخا المعجمه الزهرى وعىدالرحمن ىن الاسود ىن عىد ىغوث
الزهرى وكانا من احوال رسول الله صلى الله ىعالى علىه وسلم **قوله** انسدكما الله ىضم الدال
من انسدت فلانا اذا قلت له ىسدىك الله اى سالىك بالله **قوله** لما ىخفة الميم وما زائده وىىسدىدها
وهو ىمعى الا كقوله ىعالى (ان كل نفس لما علىها حافظ) و ىعىاه ما اطلب ىمىك الا الادخال قال
الزمخشرى ىسدىك بالله الا ىعلىب ىعىاه ما اطلب منك الا ىعلك وفى رواىه الكسمىهى الا ادخلتمانى
وفى رواىه الاوزاعى فىسالهما ان ىشتملا علىه ىاردىتهما **قوله** انها اى قال الخالة وفى رواىه الكسمىهى
فانه اى قال السان **قوله** ان ىىذر قطىعىى اى قطع صلة الرحم لان عاىسه كانت خالته وهى التى
كانت ىولى ىرىىته غالبا **قوله** ادحل الهجر ىعىه للاستىذان **قوله** كلنا وفى رواىه الاوزاعى قالا
ونحن ىا قالت ونحن معكما **قوله** وطفق اى جعل ىناسدها **قوله** الا ما كلمىه اى ما اطلب ان
ىىها الا الىكلم معه وقبول العذر ىىه **قوله** من الهجر انما قد علمت **قوله** من الذكر اى الدكر
بالصله بالعفو وكظم الغىظ **قوله** والىحرىج اى التضىىق والنسبه الى الحرج بالخا المهمله والجىم **قوله**
واعىىت فى ىدرها دلك اربعىن رقىه علم ىه ان المراد بالىذر اليمين وفى الاوضح قول عاىسه على
ىدر ان لا اكلم ابن الر ىىر ابدا هذا ىدر فى غىر الطاعه فلا ىجب علىها ىىى عىد مالك وعىر واحد لىه
اذا قال على ىدر لاوفىن كذا وكفارىه كفارة ىمىن وهو قول مالك وعىر واحد من التابعىن وعن
ابن عباس علىه اىىلظ الكفارات كالظهار لاىه لم ىسم الىمىن بالله ولا ىواها وقىل ان ىسا صام ىوما
اواطعم مسكىنا اوصلى ركعىىن ﴿ص﴾ حدثنا عىدالله ىن ىوسف احىرنا مالك عن ابن
سهاب عن انس ىن مالك ان رسول الله صلى الله ىعالى علىه وسلم قال لا ىىاعصوا ولا ىحاسدوا
ولا ىدابروا وكونوا عىاد الله احوانا ولا ىحل لمسلم ان ىهجر اخاه فوق ىلاث ليال ﴿ىس﴾
هدا الحدىث مضى فى ىاب ما ىىهى عن التحاسد عن ابى هرىرة و مضى الصاىعه فى الىاب الدى ىلىه

ومضى الكلام فيه مستقصى وقال روى مالك عن ابي الزناد وهشام روى عن ابن شهاب
﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي
ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق
ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو ايوب الانصاري اسمه خالد بن زيد بن كليب والحديث اخرجه البخاري ايضا في
الاستئذان عن علي عن سفيان واخرجه مسلم فيه عن يحيى عن مالك وغيره واخرجه ابو داود
فيه عن القعنبي عن مالك به واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن يحيى وقال حافظ المزي هكذا رواه
غير واحد عن الزهري وهو المحفوظ ورواه عقيل عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي بن كعب
ورواه احمد بن سعد بن ابي مريم عن ابيه عن يونس عن الزهري عن عبد الله ابو عبد الرحمن عن ابي بن
كعب وكلاهما خطأ اما رواية عقيل فلم يتابعه عليها احد ولعله كان في كتابه عن ابي ايوب فظنه
ابي فظنه ابي بن كعب واما رواية احمد بن سعد عن ابيه فقد رواه ابن وهب عن يونس
كرواية الجماعة قوله فيعرض ... من الاعراض الوجه قوله وخيرهما اي افضلهما الذي يبدأ
بالسلام اي بالسلام عليكم وفيه ان الهجر ينتهي بالسلام وقد مضى الكلام فيه عن قريب
﴿ ص ﴾ باب ما يجوز من الهجران لمن عصى ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان
ما يجوز من الهجران لمن عصى وقال المهلب غرض البخاري في هذا الباب ان يبين صفة
الهجران الجائز وان ذلك يتنوع على قدر الاجرام فمن كان من اهل العصيان يستحق هجرانه
واحسانه وترك كلامه كما جاء في كعب بن مالك وصاحبيه وما كان من المغاضبة بين الاهل
والاخوان فالهجران الجائز فيها ترك التحية والتسمية وبسط الوجه كما فعلت عائشة في مغاضبتها
مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ وقال كعب حين تخلف عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ونهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المسلمين عن كلامنا وذكر خمسين ليلة
﴿ ش ﴾ اي قال كعب بن مالك الانصاري رضي الله تعالى عنه قوله حين تخلف اي في غزوة تبوك وهو
ليس ظرفا لقال بل لمحذوف اي حين تخلف كان كذا وكذا ونهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن الكلام معه مع صاحبيه مرارة بن الربيع وهلال بن امية الا الذين خلفوا وذكر زمان هجر
النبي اياهم كان خمسين ليلة وهذا الذي ذكره طرف من حديثه الطويل ... في آخر المغازي ﴿ ص ﴾
حدثنا محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها
قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني لاعرف غضبك ورضاك قالت قلت وكيف
تعرف ذلك يا رسول الله قال انك اذا كنت راضية قلت بلى ورب محمد واذا كنت ساخطة قلت لا ورب
ابراهيم قالت قلت اجل لست اهاجر الا اسمك ﴿ ش ﴾ [illegible]
الا على ... ان الهجران كما ذكرنا عن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

محمد بن عبد الله بن عمر قوله اجل نورين نعم نعما وقال الاخفش الا ان نعم احسن من اجل في
جواب الاستفهام واجل احسن من نعم في التصديق ﴿ ص ﴾ باب * هل يزور صاحبه كل
يوم او بكرة وعشية ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه هل يزور الشخص صاحبه كل يوم
او يزور في طرفي النهار بكرة وعشية فالبكرة اول النهار من طلوع الشمس الى نصف النهار والعشية
آخره وفي كثير من النسخ وعشيا بدون الهاء وقال الجوهري العشي والعشية من صلاة المغرب الى
العتمة وقيل العشي من الزوال الى العتمة وقيل الى الفجر وقال بعضهم وقال ابن فارس
والعشاء بالفتح والمد من الزوال الى العتمة قلت هذا غلط قال الجوهري العشاء بالمد والفتح
الطعام بعينه والظاهر ان ابن فارس قال العشاء بالمد والكسر والغلط من الناقل ﴿ ص ﴾ حدثنا
ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر (ح) وقال الليث حدثني عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن
الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين ولم
يمر عليهما يوم الا يأتينا فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فبينما
نحن جلوس في بيت ابي بكر في نحر الظهيرة قال قائل هذا رسول الله في ساعة لم يكن يأتينا فيها قال
ابو بكر ما جاء به في هذه الساعة الا امر قال اني قد اذن لي بالخروج ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في
قوله الا يأتينا فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية وابراهيم هو
ابن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا وهشام هو ابن
يوسف ومعمر شيخ الخمس هو ابن راشد والحديث قد مضى مطولا في باب هجرة النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم واصحابه الى المدينة فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل الى آخره
وهنا اخرجه عن ابراهيم عن هشام عن معمر عن الزهري ثم تحول الى اسناد آخر بقوله وقال
الليث الى آخره ووصله في باب الهجرة عن يحيى بن بكير عن الليث كما ذكرنا قوله يدينان الدين
اي كانا يتدينان بدين الاسلام قوله ولم يمر يوم الا يأتينا فيه فان قلت يعارضه حديث
ابي هريرة (زر غبا تزدد حبا) قلت لا يعارضه لان لكل منهما في محله فالباب جواز زيارة الصديق
الملاطف لصديقه كل يوم على قدر حاجته اليه والالتئام بمشاركة فيه وحديث ابي هريرة فيمن ليست له
خصوصية ولا مودة ثابتة فالاكثار من الزيارة ربما ادى الى القصاء ويكون سببا للقطيعة فعلى المعنى
الاول قال القائل اذا حققت من خل ودادا فزره ولا تخف منه ملالا * وكن كالشمس تطلع كل يوم
ولا تك في زيارته هلالا وعلى المعنى الثاني قال * لا تزر من تحب في كل يوم غب يوم ولا تزده عليه *
فاجتلاء الهلال في الشهر يوما ثم لا تطمح العيون اليه * قال بعضهم كان البخاري رمز بالترجمة الى
توهين الحديث المشهور (زر غبا تزدد حبا) قلت هذا بخس في حق البخاري لانه حديث مشهور
روى عن جماعة من الصحابة وهم علي وابو ذر وابو هريرة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وابو
برزة وانس وجابر وحبيب بن مسلمة ومعاوية بن حيدة وقد جمع ابو نعيم طرقه ورواه الحاكم في تاريخ
نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد بطريق قوي فان قلت كان الصديق اولى بالزيارة لدفع
مشقة التكرار عنه عليه الصلاة والسلام قلت قال ابن التين لم يكن يخفى على ابي بكر تحري
الزيارة لكنه اراد عنده من علم الله وقيل كان سبب اتيانه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جاء
الى بيت ابي بكر رضي الله تعالى عنه انه من نادى المشركين بخلاف ما لو جاء ابو بكر اليه وقيل يحتمل ان

أبا بكر كان يجيء إليه في النهار والليل أكثر من مرتين قوله فبينما ويروى فبينا بغير ميم أن أصل فبينما بين
فأشبعت الفتحة فصارت ألفا وزيدت عليه ما وتضاف إلى جملة قوله جلوس أي جالسون قوله
في نحر الظهيرة الظهيرة الهاجرة ونحرها أولها قال الجوهري نحر النهار أوله وقال الكرماني نحر
الظهيرة أول الظهر يريد به شدة الحر قوله أذن لي بالخروج يعني من مكة إلى المدينة ص
* باب * الزيارة * ومن زار قوما فطعم عندهم ش أي هذا باب في بيان مشروعية الزيارة
وفي بيان من زار قوما فطعم أي أكل عندهم شيئا ومن تمام الزيارة أن يقدم للزائر ما حضر وقال
ابن بطال وهو مما يثبت المودة ويزيد في المحبة وقد ورد في ذلك حديث أخرجه أحمد وأبو يعلى من
طريق عبد الله بن عبيد بن عمير قال دخل على جابر رضي الله تعالى عنه نفر من أصحاب النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم فقدم إليهم خبزا وخلا فقال كلوا فإني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول نعم الإدام الخل إن هلاك الرجل أن يدخل إليه نفر من إخوانه فيحقر ما في بيته أن يقدمه
إليهم وهلاك القوم أن يحقروا ما قدم إليهم ص وزار سلمان أبا الدرداء رضي الله تعالى
عنهما في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فأكل عنده ش أبو الدرداء اسمه عويمر
مصغر عامر الأنصاري وهذا طرف من حديث لأبي جحيفة تقدم في كتاب الصيام ص حدثنا
محمد بن سلام أخبرنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله
تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار أهل بيت من الأنصار فطعم عندهم طعاما فلما
أراد أن يخرج أمر بمكان من البيت فنضح له على بساط فصلى عليه ودعا لهم ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وأنس بن سيرين أخو محمد بن سيرين والحديث مضى في صلاة
الضحى بأتم منه قوله زار أهل بيت من الأنصار أهل بيت عتبان بن مالك قوله فطعم بكسر
العين أي أكل قال الله تعالى (فإذا طعمتم فانتشروا) وقد يكون بمعنى ذاق قال تعالى (ومن لم يطعمه فإنه مني)
قوله فنضح له أي رش وقيل نضح له بالماء بمعنى رش وقيل صب الماء عليه صبا يكون كالغسل قوله على
بساط أراد به الحصير كما جاء في حديث آخر قوله ودعا لهم فيه أن الزائر إذا أكرم بالسرور ينبغي له
أن يدعو له ولأهل بيته ص * باب * من تجمل للوفود ش أي هذا باب
في بيان جواز من تجمل بالثياب المباحة وهو على وزن تفعل بالتشديد من التجمل وهو تحسين الرجل
هيئته بأحسن الثياب والتزين بالزي الحسن قوله للوفود جمع وفد والوفد جمع وافد وهم القوم
الذين يجتمعون ويردون البلاد وكذلك الذين يقصدون الأمراء لزيارة واسترفاد وانتجاع وغير ذلك
تقول وفد يفد فهو وافد وأوفدته فوفد ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الصمد
قال حدثني أبي قال حدثني يحيى بن أبي إسحاق قال قال لي سالم بن عبد الله ما الإستبرق قلت ما غلظ
من الديباج وخشن منه قال سمعت عبد الله يقول رأى عمر رضي الله تعالى عنه على رجل حلة من
إستبرق فأتى بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اشتر هذه فالبسها لوفد الناس
إذا قدموا عليك فقال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له فمضى في ذلك ما مضى ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم
بعث إليه بحلة فأتى بها النبي عليه السلام فقال بعثت إلي بهذه وقد قلت في مثلها ما قلت قال إنما بعثت إليك
لتصيب بها مالا فكان ابن عمر يكره العلم في الثوب لهذا الحديث ش قد ذكر الداودي
مطابقة هذا الحديث للترجمة حيث قال كان ينبغي أن يقول باب التجمل للوفود لأنه لا يقال فعل

كذا الا لمن صدر منه الفعل والنبى فى الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ذلك واحدث بان
معنى الترجمة من فعل ذلك تمسكا بما دل عليه الحديث المذكور كذا قال بعضهم قلت هذا معنى بعيد
ومعنى الترجمة ما ذكرنا ولكن المطابقة تفهم من كلام عمر رضى الله تعالى عنه لان عادة النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم كانت جارية بالتجمل للوفد لان فيه تفخيم الاسلام و اهانة العدو
وفهم انهم عرفوا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانما انكر على عمر لبس الحرير بقوله
انما يلبس الحرير من لاخلاق له ولم ينكر عليه طلب التجمل للوفد حتى قالوا و فى هذا
الحديث لبس انفس الثياب عند لقاء الوفود وعبد الله بن محمد هو الجعفى البخارى المعروف
بالمسندى و عبد الصمد يروى عن ابيه عبد الوارث و هو يروى عن يحيى بن ابى اسحق
الحضرمى البصرى والحديث مضى فى كتاب اللباس فى باب الحرير للنساء و مضى الكلام فيه
قوله وخشن بالخاء والشين المعجمة من الخشونة وروى بعضهم حسن بالمهملتين من الحسن **قوله**
لاخلاق له اى لانصيب له فى الآخرة يعنى اذا كان مستحلا **قوله** لتصيب بها مالا اى تبيعها لا
قوله وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يكره العلم فى الثوب قال الخطابى ذهب ابن عمر فى هذا
مذهب الورع وكان ابن عباس يقول فى رواية الاعلام فى ثوبه لان مدار العلم لايقع عليه اسم
اللبس وقد مضى فى كتاب اللباس من رواية ابى عثمان عن عمر رضى الله تعالى عنه فى النهى عن لبس
الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع ﴿ ص * باب * الاخاء والحلف ش ﴾
اى هذا باب فى بيان مشروعية الاخاء اى المواخاة **قوله** والحلف بكسر الحاء المهملة وسكون
اللام وبالفاء وهو العهد يكون بين القوم وقد حالفه اى عاهده ﴿ ص وقال ابو جحيفة آخى
النبى صلى الله عليه بين سلمان وابى الدرداء ش ﴾ ابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء اسمه وهب
بن عبد الله السوائى نزل الكوفة وابتنى بها دارا وتقدم هذا التعليق فى باب كيف آخى النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بين اصحابه وآخى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين المهاجرين
والانصار اول قدومه المدينة وحالف بينهم وكانوا يتوارثون بذلك الاخاء والحلف دون ذوى
الرحم وقال الحسن كان هذا قبل آية المواريث وكان اهل الجاهلية يفعلون ذلك وقال ابن عباس
فلما نزلت (ولكل جعلنا موالى) نسخت ثم قال ان الحليف كان يرث السدس ممن حالفه
حتى نزلت (واولوا الارحام) وقال الطبرى ولايجوز الحلف اليوم فى الاسلام لحديث جبير بن مطعم عن
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لاحلف فى الاسلام وما كان من حلف فى الجاهلية فلا يزيده
الاسلام الا شدة وقال ابن عباس نسخ الله حلف الجاهلية وحلف الاسلام بقوله (واولوا الارحام بعضهم
اولى ببعض) ورد المواريث الى القرابات ﴿ ص وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخى النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بينى وبين سعد بن الربيع ش ﴾ هذا التعليق طرف من حديث مضى
موصولا فى فضائل الانصار ﴿ ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن انس قال لما قدم علينا
عبد الرحمن فآخى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع فقال النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم اولم ولو بشاة ش ﴾ يحيى هو القطان وحميد هو ابن ابى حميد الطويل والحديث
فيه اختصار ومر فى اول البيع مطولا وانما قال اولم لانه تزوج بعد الحلف ﴿ ص حدثنا
محمد بن صباح حدثنا اسمعيل بن زكريا حدثنا عاصم قال قلت لانس بن مالك ابلغك ان النبى

صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين
قريش والانصار في داري ش ◄ وعاصم هو ابن سليمان الاحول والحديث مضى في الكفالة
بهذا الاسناد والمتن وسيجي في الاعتصام قوله لا حلف في الاسلام لان الحلف للاتفاق
والاسلام قد جمعهم والف بين القلوب فلا حاجة اليه وكانوا يتحالفون في الجاهلية لان الكلمة لم
لم تكن مجتمعة قوله قد حالف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بين قوله قد حالف وبين قوله
لا حلف في الاسلام منافاة لان الذي هو المعاهدة الجاهلية والمثبت هو المواخاة وقال النووي
لا حلف في الاسلام اي حلف التوارث وما يمنع الشرع منه واما المواخاة والمحالفة على طاعة الله
والتعاون على البر فلم ينسخ انما المنسوخ ما يتعلق بالجاهلية ► ص ☼ باب التبسم
والضحك ش ◄ اي هذا باب في بيان اباحة التبسم والضحك التبسم ظهور الاسنان بدون
العجب بلا صوت وان كان مع الصوت فهو اما بحيث يسمع جيرانه ام لا فان كان فهو القهقهة والا فهو
الضحك وقال اصحابنا الضحك ان يسمع هو نفسه فقط والقهقهة ان يسمع غيره والتبسم لا يسمع
هو ولا غيره فالضحك يفسد الصلاة لا الوضوء والقهقهة تفسد الصلاة والوضوء جميعا والتبسم
لا يفسدهما وقال التبسم في اللغة مبادي الضحك والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الاسنان
من السرور فان كان بصوت بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة والا فالضحك وان كان بلا صوت فهو
التبسم وتسمى الاسنان في مقدم الفم الضواحك ► ص وقالت فاطمة رضي الله تعالى عنها اسر
الي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فضحكت ش ◄ هذا التعليق طرف من حديث لعائشة
عن فاطمة رضي الله تعالى عنهما قد مضى في وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها حين اشرف على الموت انك اول من يلحقني من اهلي ► ص
وقال ابن عباس ان الله هو اضحك وابكى ش ◄ لانه لا مؤثر في الوجود الا الله كما هو مذهب
الاشاعرة وهذا التعليق طرف من حديث لابن عباس قد مضى في الجنائز ► ص حدثنا
حبان بن موسى اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رفاعة
القرظي طلق امرأته فبت طلاقها فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير فجاءت النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة فطلقها آخر ثلاث
تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه
الهدبة لهدبة اخذتها من جلبابها قال وابو بكر جالس عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة ليؤذن له فطفق خالد ينادي يا ابا بكر الا تزجر
هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وما يزيد رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم على التبسم ثم قال لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك
ش ◄ مطابقته للترجمة في قوله وما يزيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على التبسم
وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي وعبد الله بن المبارك يروي
ومعمر هو ابن راشد ومر هذا الحديث من هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مضى
في الطلاق في باب من قال لامرأته انت علي حرام قوله رفاعة بكسر الراء المخففة وبالفاء
وبالزاي والطاء المعجمة نسبة الى قريظة بن الخزرج وقريظة اخو النضير قوله فبت اي قطع

الالاث قوله ه دالرحمن ن الز بر بفتح الزاي وكسر الىا الموحد قوله الهد به بضم الها هي ماعلى
طرف الثوب ن الحمل قوله ا ودنه على صيغة المجهول قوله وان سه دهو خالد ن العاص ن امه ه
ان ه د شمس ن ع د م اف ن قصي القر ي الا وي قوله لاحتى تذوقي اي لارجوع لك الى رفاعه
حتى تذوقي عسله ه دالرحمن ن الز بر والعسيله تصغير عسل والعسل يذكر ويؤ ث وكنى بها
عن لذ الجماع ول كه تذوق والآله كالهدبه واحب بانها كالهد ه في الرقه والدقه لا في الارخاو
وعدم الحركه قلت هذا قاله الكرماني ولكن ه ماهو ظاهر فالظاهر انها ارادت انه لا تقدر على
الجماع اصلا فاذا كان كذلك فالمراد ن قوله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى تذوقي عسيلته انه اذا
قدر على الجماع فلا بد ن صبرها على ذلك في عصمة ه دالرحمن ن الز بر والافلا بد ن زوج
آخر وجماعها ه و ع هذا وكتفى بالادخال والانزال ليس بشرط ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل
حد ا ابراهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ع دالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب
عن محمد بن سعد عن ا ه قال استاذن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعنده نسو ن قريش تسا له وتستكثره عالية اصواتهن على صوته فلما استاذن عمر
رضي الله تعالى عنه تبادرن الحجاب فاذن له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل والنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك يارسول الله بابي انت وامي فقال عجبت من هولا
اللاتي كن عندي لما سمعن صوتك تبادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن يارسول الله ثم اقبل عليهن
فقال ياعدوات انفسهن اتهبنني ولم تهبن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلن انك افظ واغلظ
من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايه ياابن الخطاب والذي
نفسي بيده مالقيك الشيطان سالكا فجا الاسلك فجا غير فجك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله
فقال اضحك الله سنك واسماعيل هو ابن ابي اويس نص عليه الحافظ المزي وقال الغساني لعله ابن ابي اويس
الاصبحي وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وصالح ابن
كيسان بفتح الكاف وسكون اليا آخر الحروف وبالسين المهملة والنون ابو محمد وقد ولد عمر ابن
عبدالعزيز وابن شهاب هو الزهري محمد بن مسلم وعبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب ابن
نفيل بن عبدالعزى كان والىا لعمر بن عبدالعزيز رضي الله تعالى عنه على الكوفة ومحمد بن سعد
ابن ابي وقاص يروي عن ابيه سعد رتكلهولا مدنيون والحديث مضى في فضل عمر عن عبدالعزيز
ابن عبدالله واعاد ل بن عبدالله فرقهما كلاهما عن ابراهيم بن سعد وفي باب ابليس ايضا ومضى
الكلام فيه قوله وعنده نسوة الواو فيه للحال وكذلك الواو في قوله فدخل والنبي يضحك قوله
تساله ايضا حال قوله عالية نصب على الحال ويجوز الرفع على ان يكون خبر مبتدا محذوف
تقدير وهن عالية واصواتهن مرفوع به قوله بابي انت وامي اي مفدي بهما قوله ايه بكسر الهمزة
وسكون اليا وكسر الها اسم الفعل تقول للرجل اذا استزدته من حديث او عمل ايه وان وصلت نونت
قوله فجا بفتح الفا وتشديد الجيم الطريق الواسع بين الجبلين وقال ابن فارس الفج الطريق الواسع ولم
يقيد بقوله بين الجبلين ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو عن ابي العباس عن عبدالله
بن عمرو قال لما كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالطائف قال انا قافلون غدا ان شاء الله فقال ناس
من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نبرح او نفتحها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاغدوا

على القتال قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم الجراحات فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحميدي حدثنا سفيان كله بالخبر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ضحكه للتعجب وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابو العباس السائب بن فروخ الشاعر الاعمى المكي وعبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص هذا في رواية الحموي وحده وفي رواية الاكثرين عبد الله بن عمر بن الخطاب وقال الحافظ المزي ثم ابن قال عن عبد الله بن عمرو وكان القدماء من اصحاب سفيان يقولون عن عبد الله بن عمر كما وقع للبخاري في باب التبسم وكان المتأخرون منهم يقولون عن عبد الله بن عمرو كما وقع عند مسلم والنسائي في احد الموضعين ومنهم من لم ينسبه كما وقع عند النسائي في الموضع الآخر والاضطراب فيه من سفيان وقال ابو عوانة يعقوب بن اسحق الاسفرايني لعني ابا يحيى بن وسي الانصاري وعمر قالوا عبد الله بن عمرو ورووا ... عن سفيان من اصحابه من نسيهم ونصط فقالوا عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما والحديث مضى في المغازي في غزوة الطائف ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ لا نبرح او نفتحها وكلمة او بمعنى الا ان تصب اي لا نفارق الى ان نفتحها ﴿ قوله ﴾ قال الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى ﴿ قوله ﴾ كله بالخبر اي حدثنا كل الحديث بلفظ الخبر لا بلفظ العنعنة وروي بالخبر كله اي حدثنا بجميع هذا الخبر وهذه رواية الاكثرين والاولى رواية الكشميهني ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى حدثنا ابراهيم اخبرنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال اتى رجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هلكت وقعت على اهلي في رمضان قال اعتق رقبة قال ليس لي قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتي بعرق فيه تمر قال ابراهيم العرق المكتل فقال اين السائل تصدق بها قال على افقر مني والله ما بين لابتيها اهل بيت افقر منا فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فانتم اذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت نواجذه وموسى هو ابن اسماعيل وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف روى هنا عن ابن شهاب الزهري بلا واسطة وروى عنه ايضا بواسطة بن صالح بن كيسان وعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميري والحديث مضى في كتاب الصوم في باب المجامع في رمضان ﴿ قوله ﴾ قال ابراهيم هو ابراهيم بن سعد وهو موصول بالسند الاول ووقع بيان ما ادرجه عمر محل لتفسير العرق من نفس الحديث ... الزرق فتحتا ... المهملة والراء الشديدة المنسوجة من الخوص قال الكرماني فان صحت الرواية فالمعنى انها صحيح اذا الزرق ... ان يسع خمسة عشر رطلا ﴿ قوله ﴾ لابتيها اي لابتي المدينة واللابة ... الموحدة الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء هي ارض ... حجارة سود ... ﴿ قوله ﴾ صدق بها امر ﴿ قوله ﴾ حتى بدت ... ... الاضراس ... في عدم ... ... صلى الله ... وسلم ... ضاحكا حتى ارى ... ... ارض ... ... هريرة احرى ... ... عدم ... ... رواية عائشة رضي الله تعالى عنها

لاسلوم في روبه ابى هريره وكل واحد منهما احبر بماساهد والحبران محمولان لىس سهما
بصاد وفه وجه آخران من الناس من بسمى الاب والصواحك الواحد ووقع في الصيام حتى
بدت اىيابه فزال الاحتلاف بذلك وهذا يرد ماروى عن الحسن البصرى انه كان لا يضحك وكان ابن
سيرين يضحك ويحتج على الحسن ويقول الله هو الذى اضحك وابكى وكانت الصحابه يضحكون
وروى عن عبد الرزاق عن معمر عن قتاده قال سئل ابن عمر هل كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يضحكون قال نعم والايمان في قلوبهم اعظم من الجبال اىتهى ولا يوجد احد زهده كزهد سيد
الخلق وقد ثبت عنه انه ضحك وفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه المهتدين الاسوه
الحسنه واما المكروه من هذا الباب فهو الاكثار من الضحك كما قال لقمان عليه السلام لابنه ايالك
وكثره الضحك فانها تميت القلب والاكثار منه والاز به حتى يغلب على صاحبه الوقوم يعيبه وهو من
اهل السفه والبطاله قوله بابتم اذا حوانب وحرا اى ان لم يكن افقر كم فكلوا انتم حديثه ص
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحه عن انس
ابن مالك رضى الله تعالى عنه قال كنت امشى مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه برد
نجرانى غليظ الحاشيه فادركه اعرابى فجبذ بردائه جبذه شديده قال انس فنظرت الى صفحه عاتق
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اثرت بها حاشيه البرد من شده جبذته ثم قال يا محمد مر لى من
مال الله الذى عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء ش مطابقته للترجمه في قوله فضحك
واسحق بن عبد الله بن ابى طلحه واسمه زيد بن سهل الانصارى ابن اخى انس بن مالك والحديث
مضى في الخمس عن يحيى بن بكير وفي اللباس عن اسماعيل بن ابى اويس قوله برد البرد
بضم الباء الموحده نوع من الثياب معروف قوله نجرانى بفتح النون وسكون الجيم نسبه الى
نجران بلد معروفه بين الحجاز واليمن قوله فادركه اعرابى زاد همام من اهل الباديه قوله
فجبذ وفي روايه الاوزاعى فجذب قوله جبذه شديده وفي روايه عكرمه حتى رجع النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم في نحر الاعرابى قوله الى صفحه عاتق وفي روايه مسلم الى صفحه عنق
قوله اثرت بها في روايه الكشميهنى وفي روايه عمرو بها وفي روايه همام حتى انشق البرد وذهبت حاشيته
في عنقه وزاد ان ذلك وقع من الاعرابى لما وصل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى حجرته قوله
مر لى وفي روايه الاوزاعى اعطنا قوله فضحك وفي روايه الاوزاعى فتبسم ثم قال مروا له وفي روايه همام
وامر له بشئ وفيه دلاله على قوه حلمه وشده صبره على الاذى في النفس والمال والتجاوز عن جفاء
من يريد تالفه على الاسلام وليتاسى به الولاه بعده في خلقه الجميل من الصفح والاغضاء والدفع
بالتى هى احسن ص حدثنا ابن نمير حدثنا ابن ادريس عن اسماعيل عن قيس عن جرير قال ما حجبنى
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منذ اسلمت ولا رآنى الا تبسم في وجهى ولقد شكوت اليه انى لا اثبت
على الخيل فضرب بيده في صدرى وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا ش مطابقته
للترجمه في قوله الا تبسم حدثني وابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير وابن ادريس هو عبد الله
الاودى بفتح الهمزه وسكون الواو واسماعيل هو ابن خالد وقيس هو ابن ابى حازم بالحاء المهمله والزاى
وجرير هو ابن عبد الله البجلى والحديث مضى في الجهاد عن ابن نمير ايضا وفي فضل جرير عن اسحق
الواسطى قوله ما حجبنى اى ما منعنى من الدخول اليه اذا كنت خارج الحجره في حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاحتياج

واحتج بان معناه ما يجيء من دخول على مجلسه الحيض من الرجال او ما معنى عطا طلبه ه
قوله به لفظ عام للباب على الحمل وغيرها ﴿ ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن
هشام قال اخبرني ابي عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان ام سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق
هل على المرأة غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة فقالت اتحتلم المرأة فقال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فبم يشبه الولد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فضحكت ام سلمة وقد
وقع ذلك بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم ينكر عليها ضحكها وانما انكر عليها انكارها
احتلام المرأة ويحيى هو القطان وهشام يروي عن ابيه عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام
سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وام سليم بضم السين ام انس واسمها الرميصاء بضم
و بالراء من المهملة زوج ابي طلحة الانصاري والحديث مضى في كتاب الطهارة في ابواب الغسل
في باب اذا احتلمت المرأة قوله اذا رأت الماء اي المني اي يجب الغسل اذا احتلمت وابتلت قوله
فبم يشبه الولد اي فبأي شيء وصل شبه الولد بالام او شبه الام ويروى فيم بكسر الفاء وسكون الياء
اخر الحروف اي في اي شيء المشابهة فلما اولا انهما يجتمعان قالوا في ماء الرجل قوة عاقد
وفي ماء المرأة قوة منعقد ﴿ ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب اخبرنا عمرو ان
ابا النضر حدثه عن سليمان بن يسار عن عائشة قالت ما رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مستجمعا قط ضاحكا حتى ارى منه لهواته انما كان يتبسم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله
انما كان يتبسم ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر يروي عن عبد الله بن وهب
عن عمرو بن الحارث عن ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عن سليمان بن يسار ضد اليمين
والحديث مضى في تفسير سورة الاحقاف ومضى الكلام فيه قوله مستجمعا اي مجتمعا
وهو لازم وضاحكا تمييز اي مجتمعا من جهة الضحك يعني ما رأيته يضحك تاما لم يترك
منه شيئا قوله لهواته جمع لهاة وهي اللحمة المطبقة في اقصى سقف الفم وقيل هي اللحمة التي فيها
وقال الجوهري اللهوات جمع اللها ويجمع على لهيات ايضا وقال الداودي هي ما دون الجانب
الى ما يلي الحلق وما فوق الاضراس من الفم ﴿ ص حدثنا محمد بن محبوب ابو عوانة عن
قتادة عن انس وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس رضي الله قال عنه ان
رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب بالمدينة فقال قحط المطر فاستسق ربك
فنظر الى السماء وما نرى من سحاب فاستسقى فنشأ السحاب بعضه الى بعض ثم مطروا حتى سالت
مثاعب المدينة فما زالت الى الجمعة المقبلة ما تقلع ثم قام ذلك الرجل او غيره والنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يخطب فقال غرقنا فادع ربك يحبسها عنا فضحك ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا مرتين
او ثلاثا فجعل السحاب يتصدع عن المدينة يمينا وشمالا يمطر ما حوالينا ولا يمطر منها شيء يريهم الله
كرامة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم واجابة دعوته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فضحك
ومحمد بن محبوب ابو عبد الله البناني البصري بن صاحب ابي عوانة ومحبوب لقب هو محمد بن
الحسن ولقب الحسن محبوب بن هلال البصري روى له ابو داود البصري روى عنه
ابو داود والبخاري بلا واسطة روى عنه البخاري عنه محمد بن محبوب عن عمر محمد بن
الحسن الذي لقبه محبوب وليس هو كمحمد بن الحسن لقبه محبوب ذلك وقع ان البخاري

روى عنه هنا وروى عن رجل عنه وليس كذلك بل هما اثنان أحدهما في عداد شيوخ الآخر وشيخ البخاري اسمه محمد واسم أبيه محبوب والآخر اسمه محمد واسم أبيه الحسن ومحبوب لقب محمد لا لقب الحسن وقد أخرج له البخاري في كتاب الأحكام حدثنا وأحيانا قال فيه حدثنا محبوب بن الحسن وسبب الوهم أنه وقع في بعض الأسانيد حدثنا محمد بن الحسن محبوب فقط وأنه لقب الحسن وليس كذلك قلت أراد بشيخه ابن الملقن سراج الدين عمر بن نور الدين علي الأنصاري الشافعي الذي شرح البخاري شرحا مطولا وسماه التوضيح لشرح الجامع الصحيح وأبو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي والحديث مضى في كتاب الاستئذان في باب [illegible] أخرجه هناك عن مسدد عن أبي عوانة إلى آخره ومضى الكلام فيه هناك

ص باب * يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وما ينهى عن الكذب ش أي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا الآية قوله وكونوا مع الصادقين أي مثلهم أو منهم والصادقون هم الذين يصدقون في قولهم وعملهم وقيل في إيمانهم يوفون بما عاهدوا قوله وما ينهى أي الباب أيضا في باب ما ينهى عن الكذب

ص حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقا وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا ش وجه المطابقة بينه وبين الآية المذكورة ظاهر وهو أن الصدق يهدي إلى الجنة والآية فيها أيضا الأمر بالكون مع الصادقين والكون معهم أيضا يهدي إلى الجنة وعثمان بن أبي شيبة أخو أبي بكر بن أبي شيبة واسم أبي شيبة إبراهيم وهو جد عثمان لأنه ابن محمد بن إبراهيم وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وأبو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث أخرجه مسلم في الأدب أيضا عن عثمان وعن أخيه أبي بكر بن أبي شيبة قوله يهدي من الهداية وهي الدلالة الموصلة إلى البغية قوله إلى البر بكسر الباء الموحدة وتشديد الراء وهو العمل الصالح الخالص من كل ذميم وهو اسم جامع للخيرات كلها قوله صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال وهو صيغة المبالغة قوله إلى الفجور وهو الميل إلى الفساد وقيل الانبعاث في المعاصي وهو جامع للشرور وهما متقابلان قال الله عز وجل (إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم) قوله حتى يكتب أي يحكم له وفي رواية الكشميهني حتى يكون والمراد الإظهار للمخلوقين إما للملأ الأعلى وإما أن يلقي ذلك في قلوب الناس وألسنتهم وإلا فحكم الله أزلي والغرض أنه يستحق وصف الصديقين وثوابهم وصفة الكذابين وعقابهم وكيف لا وإنه من علامات النفاق ولكنه لم يقل في الصادق بلفظ كتب إشارة إلى أن الصديق من جملة الذين قال الله فيهم (الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين) فإن قلت حديث عبد الله هذا يعارضه حديث صفوان بن سليم الذي رواه مالك عنه أنه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم أيكون المؤمن كذابا قال لا وحديث طبع المؤمن على كل شيء ليس الخيانة والكذب قلت المراد بالمؤمن في حديث صفوان المؤمن الكامل أي لا يكون المؤمن المستكمل لأعلى درجات الإيمان كذابا حتى يغلب عليه الكذب لأن كذابا وزنه فعال وهو من أبنية المبالغة لمن يكثر الكذب منه ويكرر حتى يعرف به وكذلك الكذوب وكذلك الكلام في الحديث الآخر

ص حدثنا ابن سلام حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا
وعد أخلف وإذا اؤتمن خان ﴿ش﴾ مطابقته لقوله وما ينهى عن الكذب الذي هو جزء
الترجمة من حيث أن معناه يستلزم النهي عن الكذب على ما لا يخفى وابن سلام هو محمد بن سلام وإسمعيل
ابن جعفر أبو إبراهيم الأنصاري كان ببغداد مات سنة ثمانين ومائة وسهيل بضم السين
المهملة وفتح الهاء مصغر سهل وأبوه نافع يروي عن أبيه مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك
ابن أنس والحديث مر في كتاب الإيمان في باب علامات المنافق ومر الكلام فيه هناك قوله آية
المنافق أي علامته وقال الكرماني الإجماع منعقد على أن المسلم لا يحكم بنفاقه الموجب لكونه في
الدرك الأسفل من النار بواسطة الكذب ونحوه وأجاب بأن المراد به أنه يشابه المنافق أو إذا كان
اعتاد بذلك أو لا غلط أو الذين كانوا في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من المنافقين أو كان
نفاقاً خاصاً أو لا يريد به النفاق الإيماني بل النفاق العرفي ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن إسمعيل
حدثنا جرير حدثنا أبو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأيت
رجلين أتياني قالا الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يكذب بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الآفاق
فيصنع به إلى يوم القيامة ﴿ش﴾ وجه المطابقة مثل الذي ذكرنا في الحديث السابق وجرير
هو ابن حازم وأبو رجاء بالجيم اسمه عمران العطاردي وهذا طرف من حديث مطول رواه مقطعاً
في الصلاة وفي الجنائز وفي البيوع وفي الجهاد وفي بدء الخلق وفي صلاة الليل وهنا عن موسى بن
إسمعيل وفي أحاديث الأنبياء وفي التفسير وفي التعبير عن مؤمل بن هشام قوله رأيت أي في المنام
وليس في كثير من النسخ لفظة الليلة قوله الذي رأيته يشق شدقه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم
رأى رجلاً جالساً ورجلاً قائماً بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل
بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا فقالا الذي رأيته يشق شدقه
فكذاب يصنع به إلى يوم القيامة قوله فكذاب بالفاء لأن الموصول الذي يدخل في خبره الفاء
أن يكون مبهماً بل لما أول له جميع الناس كالعام حتى جاز دخول الفاء في الخبر وإنما جعل عذابه في موضع
المعصية وهو فمه الذي كان يكذب به ﴿ص﴾ باب في الهدي الصالح ﴿ش﴾ أي هذا باب في
بيان الهدي الصالح والهدي بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وقال ابن الأثير الهدي السيرة والهيئة والطريقة
وفي الحديث واهدوا هدي عمار أي سيروا بسيرته وتهيؤوا بهيئته يقال هدى هدي فلان إذا سار بسيرته وهذه
الترجمة لفظ حديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس
رفعه الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة وأخرجه
أبو داود وأحمد أيضاً ﴿ص﴾ حدثنا إسحق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم الأعمش
قال سمعت شقيقاً قال سمعت حذيفة رضي الله عنه يقول إن أشبه الناس دلاً وسمتاً وهدياً برسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لابن أم عبد من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه لا ندري ما يصنع
في أهله إذا خلا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وهدياً وإسحق بن إبراهيم هو إسحق بن
راهويه قاله بعضهم قلت يحتمل أن يكون إسحق بن إبراهيم بن نصر أبو إبراهيم السعدي البخاري
لأن كلاً منهما قد روى عن أبي أسامة فالجزم بأنه ابن راهويه غير بين وقد روى عنه البخاري في غير
موضع في كتابه من يقول حدثنا إسحق بن إبراهيم بن نصر ومن يقول حدثنا إسحق

ابن نصر عن شقيق. الثاني حديث أبي أسامة حماد بن أسامة عن الأعمش سليمان وشقيق أبو وائل وحذيفة ابن اليمان
العبسي والحديث من أفراده قوله حدثكم وروى أحدثكم بهمزة الاستفهام والسكوت عن الجواب
قائم مقام التصديق والتسليم عند القرائن قوله دلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام قال الكرماني
الدل قريب المعنى من الهدي وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل والهدي
هو السيرة والسمت بفتح السين المهملة وإسكان الميم الطريق والمقصد وهيئة أهل الخير قوله
لابن أم عبد بفتح اللام للتأكيد وابن أم عبد هو عبد الله بن مسعود وأمه أم عبد بنت
عبدود ولها صحبة وكان أصحابه يدخلون عليه فينظرون إليه قولا وفعلا حركة وسكونا
حالا وملكة وغيرها ويتشبهون به رضي الله تعالى عنه قوله من حين يخرج من بيته إلى آخر
أراد بذلك أنه يشاهد ما قاله عن عبد الله بن مسعود من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع إليه أي إلى
بيته ثم قال لا ندري ما يصنع في أهله إذا خلا بهم لأنه ربما ينبسط بهم ولم يرد بذلك إثبات نقص في حق
عبد الله فافهم وفيه من الفقه أنه ينبغي للناس الاقتداء بأهل الفضل والصلاح في جميع أحوالهم في هيئتهم
وتواضعهم للخلق ورحمتهم وإنصافهم من أنفسهم وفي مآكلهم ومشربهم واقتصادهم في أمورهم تبركا
بذلك ﴿ص﴾ حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن مخارق قال سمعت طارقا قال قال عبد الله إن أحسن
الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وأبو الوليد هشام بن عبد الملك ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وكسر الراء ابن
عبد الله وقيل ابن عبد الرحمن وقيل ابن خليفة بن جابر أبو سعيد الأحمسي بالمهملتين وهو من أفراد البخاري
وطارق بكسر الراء ابن شهاب الأحمسي رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال أبو عمر طارق
ابن شهاب بن عبد شمس أبو عبد الله أدرك الجاهلية وروى بإسناده عن قيس بن مسلم عن طارق بن
شهاب قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وغزوت في خلافة أبي بكر وعمر رضي الله
تعالى عنهما ثلاثا وثلاثين أو أربعا وثلاثين من غزوة وسرية والحديث من أفراده ومر تفسير الهدي وهو بفتح
الهاء كما ذكرنا وروى بضمها ضد الضلال ﴿ص﴾ باب * الصبر على الأذى ﴿ش﴾
أي هذا باب في بيان فضيلة الصبر على الأذى أي أذى الناس والصبر حبس النفس عن المطلوب
حتى يدرك وأصل الصبر الحبس ومنه سمي الصوم صبرا لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب
والنكاح وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن صبر البهائم يعني عن حبسها للتمثيل بها ورميها
كما ترمى الأغراض والصبر على الأذى من باب جهاد النفس وقمعها عن شهواتها ومنعها عن تطاولها
وهو من أخلاق الأنبياء والصالحين وإن كان الله قد جبل النفوس على تألمها من الأذى ومشقته
﴿ص﴾ وقول الله تعالى إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴿ش﴾ وقول الله مجرور
عطفا على الصبر على الأذى أراد بالصابرين الذين صبروا على البلايا وقيل الذين صبروا على مفارقة
أوطانهم وعشائرهم في مكة وهاجروا إلى المدينة وقيل نزلت في جعفر بن أبي طالب وأصحابه
حين لم يتركوا دينهم قوله بغير حساب يعني لا يهتدي إليه عقل ولا يوصف ﴿ص﴾ حدثنا مسدد
حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني الأعمش عن سعيد بن جبير عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي موسى
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس أحد أو ليس شيء أصبر على أذى سمعه
من الله إنهم ليدعون له ولدا وإنه ليعافيهم ويرزقهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ليس شيء أصبر على

أذى وإطلاق الصبر على الله تعالى بمعنى الحلم يعني حبس العقوبة عن مستحقها إلى زمن آخر وتأخيرها ويحيى بن
سعيد هو القطان وسفيان هو الثوري والأعمش سليمان وأبو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين
وفتح اللام وأبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري. الحديث أخرجه البخاري أيضا في التوحيد عن عبدان
وأخرجه مسلم في التوبة عن أبي بكر وغيره وأخرجه النسائي في النعوت عن عمرو بن علي وفي التفسير
عن محمد بن عبد الله **قوله** أو ليس شك من الراوي **قوله** ليس شيء أصبر فسروا الصبر في حق
الله بالحلم وقد ذكرناه الآن **قوله** من الله كلمة من صلة لقوله أصبر **قوله** ليدعون له أي لله واللام
فيه مفتوحة للتأكيد يعني ينسبون إليه ما هو منزه عنه وهو يحسن إليهم بما يتعلق بأنفسهم وهو
المعافاة وبما يتعلق بهم وهو الرزق ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال
سمعت شقيقا يقول قال عبد الله قسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسمة كبعض ما كان يقسم فقال
رجل من الأنصار والله إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله قلت أما أنا لأقولن للنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فأتيته وهو في أصحابه فساررته فشق ذلك على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وتغير وجهه وغضب حتى وددت أني لم أكن أخبرته ثم قال قد أوذي موسى بأكثر من ذلك
فصبر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن أبيه حفص بن غياث عن سليمان
الأعمش عن شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث قد مضى في أحاديث الأنبياء
عليهم السلام عن أبي الوليد ويأتي في الدعوات عن حفص بن عمر الحوضي وأخرجه مسلم في الزكاة
عن أبي بكر بن أبي شيبة **قوله** قسم يعني يوم حنين وأعطى ناسا من أشراف العرب ولم يعط الأنصار
قوله فقال رجل من الأنصار زعم بعضهم أنه حرقوص بن زهير ورد عليه وقد مر بيانه
في غزوة حنين **قوله** أما أنا بالتخفيف حرف التنبيه ووقع في بعض الروايات بتشديد الميم وليس بشيء
قوله في أصحابه أي بين أصحابه كما في قوله تعالى (فادخلي في عبادي) أي بين عبادي **قوله**
لم أكن ويروى لم أك بحذف النون **قوله** بأكثر من ذلك أي من الذي قاله الأنصاري الذي
آذى به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ذكرنا عن قريب من جملة ما أوذي به موسى عليه الصلاة
والسلام ﴿ص﴾ باب * من لم يواجه الناس بالعتاب ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان
من لم يواجه الناس بالعتاب حياء منهم ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا
مسلم عن مسروق قالت عائشة رضي الله تعالى عنها صنع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال
ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية ﴿ش﴾
وجه المطابقة بين الحديث والترجمة هي أن الترجمة في عدم مواجهة الناس بالعتاب وكذلك الحديث
في عتاب قوم من غير مواجهتهم وقال ابن بطال إنما كان لا يواجه الناس بالعتاب إذا كان في خاصة
نفسه كالصبر على جهل الجهال وجفاء الأعراب ألا ترى أنه ترك الذي جبذ البردة من عنقه حتى
أثرت حاشيته وأما إذا انتهكت من الدين حرمة فإنه لم يترك العتاب عليها والتقريع فيها ويصدع
بالحق فيعاقب على منتهكها وينتقم منه وعمر بن حفص يروي عن أبيه حفص بن غياث عن
سليمان الأعمش ومسلم على صيغة اسم الفاعل من الإسلام قال بعضهم هو ابن صبيح أبو الضحى ووهم
من زعم أنه ابن عمران البطين لأنه [illegible]

مل قال مسلم أنا المفتي بن عمر ان الطس واما مسلم بن صبيح مصغر صبح وكلاهما بسرط البخاري
بروثان عن مسروق والاعمس بروى عنهما وان عمران بن سالله ابن ابي عمران وابن ابي عبدالله
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام عن عمر بن حفص واخرجه مسلم في فضائل النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم عن اسحق بن ابراهيم وآخرين واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن
بندار قوله صنع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا لم يذكر ما هو قوله فرخص فيه بالترخيص
وهو خلاف التشديد يعني سهل فيه بعد عزيمة قوله فتنزه عنه قوم اي احترزوا عنه ولم يقربوا اليه
وفي رواية مسلم فكانهم كرهوه وتنزهوا عنه قوله فبلغ ذلك اي تنزههم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فقال ما بال قوم يتنزهون اي يحترزون وفي رواية مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فغضب حتى بان الغضب في وجهه قوله عن الشيء اصنعه وفي رواية جرير فبلغهم
عني امر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه وفي رواية ابي معاوية يرغبون عما رخصت فيه
قوله اني لاعلمهم اشار الى القوة العلمية قوله واشدهم له خشية اشار الى القوة العملية
وفيه الحث على الاقتداء به والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله
اخبرنا شعبة عن قتادة سمعت عبدالله هو ابن عتبة مولى انس عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه
قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه
عرفناه في وجهه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه لشدة حيائه لا يعاتب احدا في وجهه
واذا رأى شيئا يكرهه تعرف في وجهه واذا عاتب لا يعين احدا بل كان عتابه بالعموم
وهو من باب الرفق لانه والستر عليهم وعبدان هو لقب عبدالله بن عثمان المروزي وعبدالله هو
ابن المبارك وعبدالله بن ابي عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق مولى انس بن مالك البصري
وابو سعيد اسمه سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن مسدد وغيره ومضى الكلام فيه قوله من العذراء هي البكر لان عذرتها باقية وهي جلدة
البكارة والخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت وفيه ان الله يحب ان يحكم بالدليل لانهم عرفوا
كراهة النبي من وجهه كما كانوا يعرفون قراءته في الصلاة السرية باضطراب لحيته ﴿ص﴾
* باب * من كفر اخاه بغير تأويل فهو كما قال ﴿ش﴾ اي هذا باب في ان من كفر اخاه
اي دعاه كافرا او نسبه الى الكفر قوله بغير تأويل اي في تكفيره وقيد به لانه اذا تأول في تكفيره
يكون معذورا غير آثم ولذلك عذر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر رضي الله عنه في نسبته
النفاق الى حاطب بن ابي بلتعة وذلك ان عمر بن الخطاب ظن انه صار منافقا بسبب انه كاتب
المشركين بكتاب فيه بيان احوال عسكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فهو كما قال
جواب كلمة من المتضمنة معنى الشرط يعني ان الذي قاله يرجع عليه وكفر نفسه لان الذي كفر
صحيح الايمان ولم يتأول فيه فيخرجه من الايمان فظهر انه اراد بذلك الكفر فقد كفر نفسه
فافهم ﴿ص﴾ حدثنا محمد واحمد بن سعيد قالا حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا علي بن المبارك عن
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من
في الحديث ومحمد هو اما ابن بشار بالشين المعجمة المشددة واما ابن المثنى صدالمفرد كذا

نسبه الكرماني من السياق وقال بعضهم محمد هو ابن يحيى الذهلي قلت ان صح ما قاله هذا القائل فالسبب في ذكره مجردا ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي في مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه بل في بعض المواضع يقول حدثنا محمد بن عبدالله فينسبه الى جده واحمد بن سعيد ابن صخر بن سليمان ابوجعفر الدارمي من المروزي وعثمان بن عمر ابن فارس العبدي البصري وابوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف والحديث من افراده قوله لانه المراد بالاخ الاسلام قوله فقد باء به احدهما اي رجع به احدهما لانه ان كان صادقا في نفس الامر فالقول له كافر وان كان كاذبا فالقائل كافر لانه حكم بكون المؤمن كافرا والايمان كفرا قيل لا يكفر المسلم بالمعصية فكذا بهذا القول واجيب بانهم حملوه على المستحل لذلك وقيل معناه رجع عليه التكفير اذ كانه كفر نفسه لانه كفر من هو مثله وقال الخطابي بانه القائل اذا لم يكن له تأويل وقال ابن بطال ذهب بالاثم ورجع به لاخيه بالكفر اي رجع ووزر ذلك عليه ان كان كاذبا وقيل يرجع عليه اثم الكفر لانه اذا لم يكن كافرا فهو مثله في الدين فيلزم من يكفره تكفير نفسه لانه مساويه في الايمان فان كان ما هو فيه كفرا فهو ايضا فيه ذلك وان كان استحق المرمي به ذلك كفرا فيستحق الرامي ايضا وقيل انما انه يؤول به الى الكفر لان المعاصي بريد الكفر ويخاف على المكثر منها ان يكون عاقبة شؤمها المصير اليه ﴿ ص ﴾ وقال عكرمة بن عمار عن يحيى عن عبدالله بن يزيد سمع اباسلمة سمع اباهريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به ﴿ ش ﴾ عكرمة بن عمار بتشديد الميم الحنفي اليمامي كان مجاب الدعوة ويحيى هو ابن كثير وعبدالله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود بن سفيان المخزومي وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الا في موضع آخر موصول مضى في التفسير وقد وصل هذا التعليق الحارث بن ابي اسامة وابونعيم في مستخرجه من طريقه عن النضر بن محمد اليمامي عن عكرمة بن عمار به ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ﴿ ش ﴾ هذا ايضا في المطابقة مثل الحديث السابق ووهيب مصغر وهب ابن خالد وايوب هو السختياني وابوقلابة بكسر القاف عبدالله بن زيد الجرمي وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الانصاري كان ابوعمر ولادته قبل الهجرة بكذا ابو زيد سكن الشام وانتقل الى البصرة ومات بها سنة خمس وثمانين روى عنه من اهل البصرة ابوقلابة وعبدالله بن معقل والحديث مضى في الجنائز عن مسدد ومضى في اللعان فيه قال واخرجه بقية الجماعة قوله من حلف بملة غير الاسلام قال ابن بطال هو مثل ان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي فهو كما قال اي كاذب [illegible] الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها [illegible]
[illegible] قال القاضي البيضاوي [illegible]
[illegible] التهديد والمبالغة في الوعيد [illegible] قوله عذب [illegible]
[illegible] قوله ولعن المؤمن [illegible] رحمه الله تعالى [illegible] قوله ومن رمى [illegible] واي رمي انسانا
[illegible] قوله رمي كقتله [illegible]

النبي ﷺ فنسأل الله العصمة ﴿ص﴾ * باب * من لم ير إكفار من قال ذلك متأولا أو جاهلا ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان من لم ير إكفار بكسر الهمزة من قال ذلك إشارة إلى قوله في الترجمة السابقة من كفر أخاه بغير تأويل يعني من قال ذلك القول حال كونه متأولا بأن ظنه كذا أو قاله حال كونه جاهلا بحكم ما قاله أو بحال المقول فيه ﴿ص﴾ وقال عمر رضي الله تعالى عنه لحاطب إنه نافق فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وما يدريك لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر فقال قد غفرت لكم ﴿ش﴾ مطابقة هذا التعليق للترجمة ظاهر وذلك أن عمر رضي الله تعالى عنه إنما قال لحاطب إنه نافق لأنه ظن أنه صار منافقا بسبب كتابه إلى المشركين كما ذكرنا عن قريب وهذا التعليق طرف من حديث علي رضي الله عنه في قصة حاطب قد تقدم موصولا في تفسير سورة الممتحنة قوله إنه نافق في رواية الكشميهني وفي رواية الأكثرين أنه نافق بصيغة الفعل الماضي قوله وما يدريك أي أي شيء جعلك داريا بحال حاطب ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبادة أخبرنا يزيد أخبرنا سليم حدثنا عمرو بن دينار حدثنا جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ بهم البقرة قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال إنه منافق فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا قوم نعمل بأيدينا ونسقي بنواضحنا وإن معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت فزعم أني منافق فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا معاذ أفتان أنت ثلاثا اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الأعلى ونحوها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث إن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عذر معاذا في قوله إنه منافق لأنه كان متأولا ظانا أن التارك للجماعة منافق ومحمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة الواسطي ويزيد هو ابن هارون وسليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان بن الحاء أو بن الحس منصرفا وغير منصرف والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة وفي باب من شكى إمامه إذا طول طولا ومر الكلام فيه قوله فصلى بهم الصلاة ويروى صلاة وكانت هذه الصلاة صلاة العشاء ولأبي داود والنسائي أنها كانت المغرب وقال البيهقي روايات العشاء أصح قوله فتجوز بالجيم أي خفف قال ابن التين يحتمل أن يكون بالخاء أي انحاز وصلى وحده ويؤيدها رواية مسلم فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده ثم انصرف وقال البيهقي قوله فسلم لا أدري هل حفظت أم لا لكثرة من رواه عن سفيان بدونها وانفرد بها محمد بن عباد عن سفيان قوله بنواضحنا جمع ناضح وهو البعير الذي يستقى عليه قوله أفتان أي وقال أفتان أنت ثلاث مرات وقال صاحب التوضيح صلاة معاذ فيه دلالة على صحة صلاة المفترض خلف المتنفل وانتصر ابن التين لمذهبه فقال يحتمل أن يكون يجعل صلاته مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نافلة ويحتمل أن يكون لم يبلغ الشارع بذلك وما قاله ذهبا وكيف يظن بمعاذ أنه يؤخر الفرض ليصليها بقومه ويؤدي النفل خلفه وكيف يظن أن الشارع لم يبلغه ذلك مع أنه اشتكى إليه وقال أفتان أنت يا معاذ انتهى قلت هذا الكلام غير موجه لأنه ليس بفوت الفضيلة بسنة صلى الله تعالى عليه وسلم في سائر أئمة مساجد المدينة وفضيلة الصلاة خلفه مع أن أداء الفرض مع قومه تمام إذا الله فيه خلفه وأيا الأمر إلى صلى الله تعالى عليه وسلم في إمامته قومه وزيادة طاعته والحديث منسوخ قال الطحاوي يحتمل أن يكون ذلك وقت كانت الفريضة تصلى مرتين فلما

كان يفعل في اول الاسلام ثم ذكر حديث ابن عمر لا تصلي صلاة في يوم مرتين قيل لا بد من النسخ بالاحتمال واجيب بانه اذا كان ناسا من ذا لي تعمل به وقد ذكر الطحاوي باسناده انهم كانوا يصلون الفريضة الواحد في اليوم مرتين حتى نهوا عن ذلك وكذا ذكره المهلب والنهي لا يكون الا بعد الاباحة ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق اخبرنا ابو المغيرة حدثنا الاوزاعي حدثنا الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وهو قوله جاهلا ظاهر وقال ابن بطال عذر صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف من اصحابه باللات والعزى لقرب عهدهم بجري ذلك على السنتهم في الجاهلية وروى عن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه انه حلف بذلك فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال يا رسول الله ان العهد كان قريبا فحلفت باللات والعزى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم قل لا اله الا الله فعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم ان من نسي او جهل فحلف بذلك فكفارته ان يشهد شهادة التوحيد واسحق جزم بعضهم بانه ابن راهويه فكأنه اخذ من ابن السكن فانه قال اسحق هذا ابن راهويه وقال الكلاباذي هو ابن منصور وابو المغيرة بضم الميم وكسر الغين هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي وهو من شيوخ البخاري وروى عنه بالواسطة والاوزاعي عبد الرحمن والزهري محمد بن مسلم وحميد مصغر حميد بن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه والحديث مضى في تفسير سورة النجم عن عبد الله بن محمد واخرجه في الادب كذلك وفي الاستئذان ايضا عن يحيى بن بكير واخرجه بقية الجماعة **قوله** فليقل لا اله الا الله لانه تعاطى تعظيم صورة الاصنام حين حلف بها فامر ان يتداركه بكلمة التوحيد **قوله** ومن قال لصاحبه الى آخره اي من القمار بذكر الصنم اتباعا لقوله تعالى (انما الخمر والميسر والانصاب) وكفارة الحلف بالصنم تجديد كلمة الشهادة وكفارة الدعوة الى المقامرة الصدقة ابن التين يحتمل ان يطلق عليه اسم الصدقة وقيل بمقدار ما امر ان يقامر به وقيل المراد الداعي الى ان يخرج المال الباطل امر باخراجه في الحق **قوله** تعال اقامرك مجزوم **قوله** فليتصدق جواب من المتضمنة لمعنى الشرط ولهذا دخلت الفاء فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه ادرك عمر بن الخطاب في ركب وهو يحلف بابيه فناداهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله والا فليصمت ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو قوله اولا ظاهر وذلك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عذر عمر رضي الله تعالى عنه في حلفه بابيه لتأويله بالحق الذي للآباء وقتيبة هو ابن سعيد والليث هو ابن سعد والحديث اخرجه مسلم في النذر عن قتيبة ومحمد بن رمح **قوله** وهو يحلف الواو فيه للحال **قوله** الا كلمة تنبيه تدل على تحقق ما بعدها وهي مخففة ويجب فتح اللام **قوله** ان تحلفوا بآبائكم فان قلت قد ثبت في الحديث انه عليه الصلاة والسلام قال افلح وابيه ان صدق قلت الجواب ان هذا من جملة ما يراد في الكلام لا للقسم ونحو ذلك ان المراد به التعظيم والحكمة في النهي ان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى وقال العلماء السر في النهي عن الحلف بغير الله تعالى ان القسم بالشيء يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله وحده فلا يحلف الا بالله وذاته وصفاته وعلى هذا اتفق الفقهاء ﴿ ش ﴾

ای هدا ااب فی ساں حوار العصب والسد لاحل امر الله واسار بهدا الی ان صبر الـ ی صلی الله تعالی
علیه وسلم علی الادی اںما کان فی حق ںه ه واما ادا کان لله د الی فانه کان ںعںل ںمد امر الله تعالی قال تعالی
(حاهد الکمار) الآ ه قوله حاهد الا کمار ای بالسـ ف وحاهد الا ںمس بالاحتجاج وعن ں ادہ محاهدہ
الا ںمس ںاقا ںه الحدود علںهم ومں محاهد بالوع د قوله واعلط علںهم اںه ںعمل العلطه والحسوںه علی
العرںس فںما ںحاهدهما ںه من الف ال والاحتجاج ‹ص› حدںا ںسر ں صفوان حد ا ابراهیم ع
الزهری عن القا ںم عن عاںسه رصی الله د الی ع ںها قال دحل الـ ی صلی الله تعالی علیه وسلم وفی الںںت فرام
ںںه صوره لمون وحهه ںم ںاول السںر فںںكه وقالت قال الـ ی صلی الله تعالی علںه وسلم ں اسد الـ اس
عدابا یوم الق ا ںه الدںں ںصورون هد الصور ‹س› طاںں ںه للںرجمه ںوحد مں قوله ںںلون وحهه
فان دلک کان ںعصںه لله د الی وںسر ںںح الںا آحر الحروف والسںں المهمله والرا ابں صفوان اللحمی
ںںح اللام وسکون الحا المعحمه وابراهیم هو ابں سـ د ںں ابراهیم ں ع دالرحمن ں عوف ںروی
عں محمد ںں مسلم الزهری عن القاسم ں محمد ںں ابی ںکر الصدںق عن عاںسه رصی الله تعالی ع ںهم والحد ںـ
ںںی فی اواحر اللںاس فی باب مارطئ ں التصاوںر وكدلک احرحه مسلم فی اللںاس عن ںںصور ں
ابی مزاحم عں ابراهیم ں سعد ںه وعن عںر واحرحه النساںی فی الزںںه عن اںحق ں ابراهیم قوله
قرام بکسر القاف وںحںںف الرا وهو السںر قوله صور حمع صوره قوله ںم ںارل السںر وهو القرام
المدکور قںںںکه ای احرقه قوله ں اسد الـ اس وروی ان ںں اسد الـ اس وںںںی الکلام فںه فی کںاب
اللںاس فی باب المدکور ‹ص› حدںںا مسدد حد ا ںحی ںں اسماع ل ںں ابی حالد حد ںںا قںس
ابن ابی حازم عن ابی مسعود رصی الله د الی ع ه قال اںی رحل الـ ی صلی الله د الی علںه وسلم فقال
انی لاںاحر عن صلاه العدا ں احل فلان مما ںطںل ںںا قال فما راںںـ رسول الله صلی الله تعالی علںه وسلم
قط اسد عصںا فی موعطه ںںه ںو ںںد قال فقال ںاںها الناس ان ںںںکم ںںفرںں فاںکم ما صلی بالںاس فلںںحوز
فان ںںںهم المرںص والکںںر ودا الحاحه ‹س› طاںںه للںرجمه ںوحد ں قوله فما راںںـ رسول الله صلی الله
تعالی علںه وسلم قط اسد عصںا فی موعطه ںںو ںںد وںحںی هو القطان وابو ںںںںـ ود هو قںںه ں عامر البدری
والحدںںـ مںںی فی کںاب الصلا فی باب ںحفںںف الامام فی القںام فاںه احرحه الـ ںں احمد ںں ںونس عن
زهںر عن اںںںاعںل عن قںس الی آحره و ںںی الکلام ںںه قوله ںںںںں ای ں الـ ی صلی الله د الی علںه وسلم
وهو ںںںصل باںںںار و ںںںںںل علںه باعںںار آحر قوله فاںکم ما صلی کلمه ما زاںده للںاکںد قوله فلںںحوز
ای فلںںحفف قوله والکںںر ای السںح الهرم ‹ص› حدںںا ںںںںی ںںں اںںںںماعںل حدںںںا احوںرںه عن
نافع عن ع دالله ں عمر رصی الله د الی ع ںهما قال ںںںںا الـ ی صلی الله د الی علںه وسلم ںںصلی رای فی قںله المسجد
ںحاںںه فحکها ںںده ںںںط ںم قال ان احدکم ادا کان فی الصلا فان الله حںال وحهه فلا ںںںحںں حںال
وحهه فی الصلا ‹س› طاںںںه للںرجمه فی قوله ںںںںط وحوںره هو ابن اںںںںا وهدان
العلاںں ںںںںںںںں ںںںںںں الںںکور والاںںںںر والحدںںںںـ ںںںں ںںںی فی کںںاب الصلا فی باب حک البزاق
بالںںںد ں المسجد قوله ںںںںا اصله ںںںں ںںںںںںںں فںحںه الںون فصارت الںا وهو طرف ںںںںںںںاف الی حمله
وهی هںںںا قوله الںںںی ںںںںںںصلی وهی حمله ایںںںںںںںں قوله ںںںحامه ںںںںںںںںالںون وهی الںںںںںںںںاعه قوله حںںںںال
وحهه بکسر الحا المهمله ونںںںںںںںںںںںںںںںںںںں الںا آحر الحروف ای مقاںںںل وحهه وفی کںںاب الصلا فان الله
قںںںںںںںل وحهه وفی التوںںںںںںںںںںںںح حںںںںال وحهه ای ںںںںںا واصله الواو فقلںںںںںںںںت بالاںںکسار ما قںلها وروی

وله وجهه ويروى قبله وقال الكرماني الله منزه عن الجهة والمكان ومعناه التسمية على سبيل التشريف اي كأن لله تعالى في هذا الجانب وجهه وقال الخطابي معناه ان توجهه الى القبلة بقصد النية الى ربه فصار في التقدير كأنه مقصوده بنية وبالقبلة ص حدثنا محمد حدثنا اسماعيل بن جعفر اخبرنا ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه قال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها ش مطابقته للترجمة في قوله فغضب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومحمد هو ابن سلام وهؤلاء كلهم قد ذكروا الا ابن سلام والحديث مضى في اللقطة عن عبد الله بن يوسف وفي الشرب عن اسماعيل بن عبد الله كلاهما عن مالك وفي اللقطة ايضا عن قتيبة وعن محمد بن يوسف وعن عمرو بن العباس وفي العلم عن عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيها قوله وكاءها بكسر الواو وبالمد ما يشد به رأس الكيس والعفاص بكسر العين المهملة وتخفيف الفاء وبالصاد المهملة هو ما يكون فيه النفقة قوله ثم استنفق اي تمتع بها وتصرف فيها قوله فضالة الغنم باضافة الصفة الى الموصوف اي ما حكمها قوله وجنتاه تثنية وجنة وهي ما ارتفع من الخد قوله او احمر وجهه شك من الراوي قوله مالك ولها اي لم تأخذها فانها مستقلة بنفسها ومعها اسباب تعيشها قوله حذاؤها بكسر الحاء وبالمد وهو ما وطئ عليه البعير من خفه قوله وسقاؤها بالكسر وبالمد وهو ظرف الماء والمراد كرشها ص وقال المكي حدثنا عبد الله بن سعيد (ح) حدثني محمد بن زياد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن سعيد قال حدثني سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال احتجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حجيرة مخصفة او حصيرا فخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي اليها فتتبع اليه رجال وجاؤا يصلون بصلاته ثم جاؤا ليلة فحضروا وابطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فلم يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم وحصبوا الباب فخرج اليهم مغضبا فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ش مطابقته للترجمة في قوله فخرج اليهم مغضبا والغضب في امر الله واجب لانه من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقام الاجماع على ان ذلك فرض على الائمة ان يقوموا به ويأخذوا على ايدي الظالمين وينصفوا المظلومين ويحفظوا امور الشريعة حتى لا تغير ولا تبدل والمكي هو ابن ابراهيم بن بشير ابو السكن المكي منسوب الى مكة المشرفة قلت هذا اسمه وليس بنسبة وقد اخرج هذا الحديث من طريقه اوله اي عن مكي بن ابراهيم عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند الفزاري ووصله احمد والدارمي في مسنديهما عن المكي بن ابراهيم به وللآخر سند اخرجه عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن عبيد الله بن الربيع بن زياد الزيادي البصري وقال ابن عساكر روى عنه البخاري كالمقرون بغيره وروى عنه ابن ماجه مات سنة نيف وخمسين ومائتين كذا ضبطه ابن طاهر وفيه نظر في حدود سنة خمسين وما له في البخاري سوى هذا الحديث ومحمد بن جعفر هو غندر وعبد الله

ابن سعيد قال حدثني سالم ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وبشر بضم الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وبالراء الذي يروي عن زيد بن ثابت من الصحابة الانصاري والحديث مضى في الصلاة عن عبد الاعلى بن حماد وعن المكي بن ابراهيم قوله
حدثني محمد بن زياد فيه الحديث بصيغة الافراد وما قبله حرف (ح) اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد آخر وقال الكرماني او اشارة الى الحديث او الى صح او الى الحائل قوله احتجر بالحاء المهملة وبالجيم والراء اي اتخذ لنفسه حجرة وقال ابن الاثير يقال حجرت الارض واحتجرتها اذا ضربت عليها منارا تمنعها عن غيرك قوله حجيرة تصغير حجرة وهو الموضع المنفرد وروى حجرة بفتح الحاء وكسر الجيم قوله خصيفة بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة الموحدة وبالفاء وهي المنسوجة بالخصفة وهي ما يجعل فيه جلال التمر من السعف ونحوه وروى خصفة بحرف الجر الداخل على الخصفة وقال النووي الخصفة والحصير بمعنى واحد والمعنى احتجر حجرة اي حوط موضعا من المسجد بحصير يستره ليصلي فيه ولا يمر عليه احد ويتوفر عليه فراغ القلب وقال ابن بطال احتجر بخصفة يعني ثوبا او حصيرا او قطعة كانا من المسجد واستتر به واراه يقال خصفت على نفسي ثوبا اي جمعت بين طرفيه بعود او خيط قوله او حصيرا شك من الراوي قوله فتتبع اليه اي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من التتبع وهو الطلب و معناه طلبوا موضعه واجتمعوا اليه قوله ثم جاؤا ليلة اي ليلة ليصلوا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يخرج اليهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرفعوا اصواتهم وحصبوا الباب اي رموه بالحصباء وهي الحصى الصغار قوله فخرج اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم حال كونه مغضبا وسبب غضبه انهم اجتمعوا بغير امره ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه لم يخرج اليهم وبالغوا حتى حصبوا بابه وقيل كان غضبه لكونه تأخر اشفاقا عليهم لئلا يفرض عليهم وهم يظنون غير ذلك وقال الكرماني انما غضب عليهم لانهم صلوا في مسجد الخاص بغير ارادته وقال بعضهم وابعد من قال صلوا في مسجده بغير ارادته لكنه تبع فيه على الكرماني ولا يدفعه اصلا لان الاقرب هذا الى ما لا يخفى قوله ما زال بكم اي لم يزل بكم صنيعكم اي صنعكم والمراد به صلاتهم قوله حتى ظننت اي حتى خفت من الظن اي لخوفي منه قوله سيكتب عليكم اي سيفرض عليكم فلا تقوموا بحقه و تتركوا عليه قوله الا المكتوبة اي الفريضة فيه ان افضل النافلة ما كان منها في البيوت وقد استثني من عموم الناس الا ما كان من شعار الشريعة كالعيد وحكى ابن التين عن قوم انه يستحب ان يجعل في بيته من فريضته والحديث يرد عليه قال قلت ورد قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا قلت هو محمول على النافلة ﴿ ص ﴾ * باب * الحذر من الغضب ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الحذر من الغضب وهو غليان دم القلب لارادة الانتقام ﴿ ص ﴾ لقول الله تعالى (والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون) وقوله (الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين) ﴿ ش ﴾ احتج للحذر من الغضب بالآيتين الكريمتين كذا سبق الآيتين في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ساق الى قوله (والكاظمين الغيظ) ثم قال الآية وقال بعضهم وليس في الآيتين دلالة على التحذير من الغضب الا انه لما ضم من

كظم غيظه الى من يجتنب الفواحش كأن في ذلك اشارة الى المقصود قلت ليس كما قال بل في كل منهما دلالة على التحذير من الغضب اما الآية الاولى ففي مدح الذين يجتنبون كبائر الاثم قال ابن عباس هو الشرك والفواحش قال السدي يعني الزنا وقال مقاتل يعني موجبات الحدود واذا ما غضبوا هم يغفرون يعني يتجاوزون ويحلمون وقد قيل ان هذه وما قبلها نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه فاذا كان ما ذكرهما مدحا يكون ضده ذما ومن الذم في ضده ان لا يتجاوز الشخص اذا غضب فدل ذلك بالضرورة على التحذير من الغضب المذموم واما الآية الاخرى ففي مدح المتقين الذين وصفهم الله بهذه الاوصاف المذكورة بها فدل ضد هذه الاوصاف على ذم ومن الذم عدم كظم الغيظ وعدم العفو عن الناس وعدم كظم الغيظ هو من الغضب فدل ذلك ايضا على التحذير فافهم والله اعلم ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الاغراء على الحذر من الغضب والحديث اخرجه مسلم في الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن الحارث بن مسكين **قوله** بالصرعة بضم الصاد المهملة وفتح الراء الذي يصرع الرجال كثيرا وهو من ابنية المبالغة كالحفظة يعني كثير الحفظ وقال ابن التين ضبطناه بفتح الراء وقرأه بعضهم بسكونها وليس بشيء لانه عكس المطلوب قال وضبط ايضا في بعض الكتب بفتح الصاد وليس بشيء **قوله** عكس المطلوب لان الصرعة بسكون الراء من يصرعه غيره كثيرا وهذا غير مقصود ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن عدي بن ثابت حدثنا سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد فان من قال هذه الكلمة يحذر من الغضب ويسكن غضبه وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان والحديث قد مضى في باب صفة ابليس وجنوده وفي باب السباب واللعن ومضى الكلام فيه **قوله** اني لست بمجنون انما هذا وكأنه منافقا او اعرابي من كرام اصحابه دون كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن يوسف اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم حذره من الغضب بقوله لا تغضب ويحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي بكسر الزاي وتشديد الميم ولنسبته في البخاري الاعين وابو بكر بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف والشين المعجمة القارئ الكوفي وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة وهو عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث اخرجه الترمذي في البر عن ابي كريب به **قوله** ان رجلا قيل انه جارية بن قدامة اخرجه احمد وابن حبان والطبراني من حديثه مبهما ومفسرا ويحتمل غيره **قوله** لا تغضب قال الخطابي معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا تغضب لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان كاشفا باوضاع الخلق فيأمرهم بما هو الاولى بهم ولعل الرجل ك

فصيروا فوصا بركه وقال التصاوى لعله لمارأى ان جميع المفاسد التي تعرض للانسان انما هي من شهوته وغضبه ولشهوته مكسورة بالنسبة الى مابه صده اما صب فلما ساله ان حل الارشاد الى ماتوسل به الى التحرز عن القبائح ومن الغضب الذي هو اعظم ضررا واكثر وزرا وانه اذا ملكها كان قهر اقوى اعدائه امره بها وقال الخطابي معنى لاتغضب لاتتعرض لاسباب الغضب وللامور التي تجلب الغضب اذ نفس الغضب مطبوع في الانسان لايمكن اخراجه من جبلته اوهو انه لما امر به الغضب وتحملك عليه من الاقوال والافعال ﴿ ص ﴾ * باب * الحياء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان فضل الحياء وهو بالمد تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف مايعاب به ويذم ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي السوار العدوي قال سمعت عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحياء لا يأتي الا بخير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو السوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء حسان بن حريث بضم الحاء الحرث الربع على الصحيح وقيل حريث بن الربيع وقيل غير ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابن مثنى وابن بشار كلاهما عن غندر عن شعبة به قوله الحياء لا يأتي الا بخير معناه ان من استحيى من الناس ان يروه يأتي بالفجور وارتكاب المحارم فذلك داعيه ان يكون اشد حياء من الله تعالى ومن استحيى من ربه فان حياءه زاجر له عن تضييع فرائضه وركوب معاصيه والحياء يمنع من الفواحش ويحمل على البر والخير كما يمنع الايمان صاحبه من الفجور ويقيده عن المعاصي ويحمله على الطاعات فصار الحياء كالايمان لمساواته له في ذلك وان كان الحياء غريزة والايمان فعل المؤمن ولهذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم الحياء من الايمان اى من اسبابه واخلاق اهله وقال الكرماني صاحب الحياء قد يستحيي ان يواجه بالحق من يعظمه او يحمله الحياء على الاخلال ببعض الحقوق ثم اجاب بان هذا مجاز وروى احمد من رواية خالد بن رباح عن ابي سوار عن عمران بن حصين الحياء خير كله وروى الطبراني من رواية قرة بن اياس قيل يارسول الله الحياء من الدين فقال بل هو الدين كله ﴿ ص ﴾ فقال بشير بن كعب مكتوب في الحكمة ان من الحياء وقارا وان من الحياء سكينة فقال له عمران احدثك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك ﴿ ش ﴾ بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن كعب العدوي البصري التابعي الجليل قوله في الحكمة وهي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقائق الموجودات وقيل العلم المتقن الوافي قوله وقارا الوقار بفتح الواو الحلم والرزانة قوله سكينة وفي رواية الكشميهني السكينة بالالف واللام وهي الدعة والسكون قوله فقال له عمران اى فقال لبشير المذكور عمران بن حصين احدثك بالحديث وانما قال عمران ذلك غضبا لان الحجة انما هي في سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لافيما روى عن كتب الحكمة لانه لايدرى مافي حقيقتها ولا يعرف صدقها فان قلت لم غضب عمران وليس في ذكر الوقار والسكينة ما ينافي كونه خيرا قلت كان غضبه لزيادة في الذي ذكر بشير وهي في رواية ابي قتادة العدوي ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف وقيل يحتمل ان يكون غضبه من قوله منه لان التبعيض يفهم منه ان منه مايضاد ذلك وهو قد روى انه خير كله ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة حدثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال مر النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم على رجل وهو يعاتب اخاه في الحيا يقول انك لتستحيي حتى كانه يقول قد اضر بك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعه فان الحيا من الايمان ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وعبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة وابن شهاب ومر الحديث بن افراد قوله يعاتب بضم الياء على صيغة المجهول بمعنى يلام ويذم ويوعظ قوله لتستحيي بيا واحد ويا بين فاذا حرم يجوز ان في مدونها وقال ابن التين هو من استحيى بيا واحد وقال الجوهري اصل استحيا استحيي فاعلوا الياء الاولى والقوا حركتها على الحاء فقالوا استحى استثقالا لما دخلت عليها الزوائد وقال سيبويه حذفت لالتقاء الساكنين لان الياء الاولى تقلب الفا لتحركها وقال المازني لم تحذف لالتقاء الساكنين لانها لو حذفت لذلك لردوها اذا قالوا هو يستحيي ولقالوا هو يستح وقال الاخفش استحى بيا واحد لغة تميم وبيائين لغة اهل الحجاز قوله دعه اي اتركه وهو امر يدع قوله فان الحيا من الايمان اي من كمال الايمان قاله ابو عبد الملك وقال الهروي جعل الحيا وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب لان المستحيي ينقطع بحيائه عن المعاصي وان لم تكن له تقية فصار كالايمان القاطع بينه وبينها ﴿ص﴾ حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن قتادة عن مولى انس قال ابو عبد الله اسمه عبد الله بن ابي عتبة سمعت ابا سعيد يقول كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب في باب من لم يواجه الناس بالعتاب فانه اخرجه هناك عن عبدان عن عبد الله الى آخره قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه وعتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق وفسر البخاري ولي انس بقوله اسمه عبد الله وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن والصحيح انه عبد الله مكبرا وقد مضى الكلام فيه ﴿ص﴾ باب اذا لم تستح فاصنع ما شئت ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا لم تستح فاصنع ما شئت وقد اوقع هذا الترجمة عين الحديث ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا منصور عن ربعي بن حراش حدثنا ابو مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح فاصنع ما شئت ﴿ش﴾ قد ذكر ان الترجمة لفظ الحديث وزهير اليربوعي هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي وابو مسعود هو عقبة بن عمرو البدري بكسر الزاي وسكون الياء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الغطفاني الاعور وابو مسعود عقبة بن عامر البدري والحديث قد مضى في باب مجرد بعد حديث الغار فانه اخرجه هناك عن هذا الاسناد والمتن غير انه ليس فيه لفظ الاولى وفيه قال ما شئت قوله الناس مرفوع والعائد الى ما محذوف اي مما ادركه الناس ويجوز النصب والعائد ضمير الفاعل وادرك بمعنى بلغ وان لم تستح اسم ان الكلمة التي سبقت قبل هذا القول اي ان الحيا لم يزل مستحسنا في شرائع الانبياء السابقة وانه لم ينسخ ولم يبدل والآخرون وهلم في استحسانه على منهاج واحد قوله فاصنع ما شئت قال الخطابي الامر فيه للتهديد نحو اعملوا ما شئتم فان الله يجازيكم او اراد به افعل ما شئت مما لا يستحيى منه والامر فيه للجزاء اي اذا لم يكن الشيء مما يستحيى منه فاصنع ما شئت وقيل انه في اشارات القوم وقيل

في الأرض الأمر فيه للإباحة وهو ظاهر فيه ﴿ ص ﴾ * باب * ما لا يستحيى من الحق للتفقه في الدين ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في أن ما لا يستحيى وهو على صيغة المجهول حاصل من هذه الترجمة أن الحياء لا يجوز في السؤال من أمر الدين وجميع الحقائق التي تعبدنا الله عز وجل بها وأن الحياء في ذلك مذموم وأشار بهذه الترجمة إلى أن قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الحياء خير كله عام مخصوص ﴿ ص ﴾ حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحيى من الحق فهل على المرأة غسل إذا احتلمت فقال نعم إذا رأت الماء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من معنى الحديث وذلك أن أم سليم ما استحيت في سؤالها المذكور لأنه كان لأجل الدين والحديث مضى في كتاب العلم في باب الحياء في العلم من وجه آخر ومضى أيضا في كتاب الغسل في باب إذا احتلمت المرأة فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه هنا عن إسمعيل بن أبي أويس عن مالك وأبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد وأم سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابنتها زينب بنت أبي سلمة وأم سليم بضم السين أم أنس بن مالك اختلف في اسمها وقد ذكرناه في كتاب الغسل ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات فقال القوم هي شجرة كذا هي شجرة كذا فأردت أن أقول هي النخلة وأنا غلام شاب فاستحييت فقال هي النخلة وعن شعبة حدثنا خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابن عمر مثله وزاد فحدثت به عمر رضي الله تعالى عنه فقال لو كنت قلتها لكان أحب إلي من كذا وكذا ﴿ ش ﴾ قيل لا مطابقة هنا بين الحديث والترجمة لأن الترجمة فيما لا يستحيى وفي الحديث استحيى عبد الله قلت يفهم المطابقة من كلام عمر لأن عبد الله كان صغيرا فاستحيى أن يتكلم عند الأكابر وقول عمر رضي الله تعالى عنه يدل على أن سكوته غير حسن لأنه لو كان حسنا لما قاله أصلا وبالنظر إلى كلام عمر يدخل في باب ما لا يستحيى فافهم ومحارب بكسر الراء ابن دثار بكسر الدال وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب أبو الحارث الأنصاري المدني وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ومضى هذا الحديث في كتاب العلم بنحو أكثر ومضى شرحه مستقصى قوله وعن شعبة هو موصول بالإسناد المذكور وأراد به الإشارة إلى قوله فحدثت به عمر رضي الله تعالى قوله لكان أحب إلي من كذا وكذا أي من حمر النعم كما تقدم صريحا ووجه الشبه في قوله كمثل شجرة خضراء كثير خيرها ثابتها من الجهات وقيل إذا قطع رأسها أو غرقت ماتت ولا تحمل حتى تلقح وأطلعها رائحة المني وتعشق كالإنسان ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا مرحوم سمعت ثابتا أنه سمع أنسا يقول جاءت امرأة إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تعرض عليه نفسها فقالت هل لك حاجة في فقالت ابنته ما أقل حياءها فقال هي خير منك عرضت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث أن المرأة المذكورة لم تستحي في سؤالها لأن سؤالها كان لأمر يتعلق بالدين وهو التقرب به إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ودخولها في أمهات المؤمنين لاكتساب الدارين ومرحوم بالراء والحاء المهملة ابن عبد العزيز العطار البصري وثابت بالثاء المثلثة هو البناني والحديث مضى في كتاب النكاح في باب عرض المرأة نفسها على

الرجل الصالح فانه اخرجه في الادب عن علي بن عبدالله عن مرحوم الى آخره ومضى الكلام فيه
قوله فرض عليه نفسها اي امرته ان يتزوجها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** في كسر الفا
وتشديد النا اي في كتابي **قوله** اباه اي ابنه انس ماقل حيائها هذا الذي قال انس هي
خير منك حيث رغبت في رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لتعرض نفسها باب الموعظة ﴿ص﴾
* باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وكان يحب التخفيف واليسر
على الناس ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسروا ولا تعسروا
هذا اتى موصولا في الباب **قوله** وكان الى آخره اخرجه مالك في الموطأ عن الزهري عن عروة
عن عائشة فذكر حديثا في صلاة الضحى وفيه وكان يحب ما خف على الناس ﴿ص﴾
حدثني اسحق حدثنا النضر اخبرنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده قال لما بعثه
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومعاذ بن جبل قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا
قال ابو موسى يا رسول الله انا بارض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير
يقال له المزر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مسكر حرام ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة في قوله يسرا ولا تعسرا واسحق قال الكرماني اما ابن ابراهيم واما ابن منصور قلت
هو قول الكلاباذي وقال ابو نعيم هو اسحق بن راهويه والنضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة ابن شميل مصغر الشميل وسعيد بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة
واسمه عامر بن ابي موسى عبدالله بن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه يروي عن ابيه عامر وعامر يروي
عن ابيه ابي موسى المذكور ولابي بردة عن ابيه عن جده والحديث مضى في المغازي
في باب ابي موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع **قوله** ولا تنفرا اي لا تذكرا الى الابوار
قوله بارض يصنع بها الشراب **قوله** البتع بكسر الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين
المهملة **قوله** المزر بكسر الميم وسكون الزاي وبالراء ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ابي
التياح قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسروا
ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ﴿ش﴾ الترجمة اخرجه هذا الحديث وابو التياح اسمه يزيد
بن حميد الضبعي
التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة يزيد بن حميد الضبعي
البصري والحديث مضى في العلم في باب ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتخولهم بالموعظة
فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن يحيى عن شعبة الى آخره **قوله** يسروا امر بالتيسير
ضد التعسير **قوله** ولا تعسروا نهي عن التعسير وهو التشديد والاثر ... امر بالتسكين وسكنوا
امر بالتسكين وهو في اللغة خلاف التحريك ... عليهم ...
اي ... في كل ذلك ان هذا الدين ... على ...
... الزهاد ... وان ... الله ...
... الله ... ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن ... عن مالك ...
...
...
...

الا احد اسيرهما والحديث مضى في صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى الكلام فيه قوله ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما يريد في امر دنيا لقوله ما لم يكن اثما والاثم لا يكون الا في امر الآخرة قال الكرماني كيف خير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين امرين احدهما اثم ثم اجاب بقوله التخيير ان كان من الكفار فظاهر وان كان من الله تعالى او من المسلمين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تجر الى الهلاك غير جائز وقال عياض يحتمل ان يخير الله تعالى فيما فيه عقوبتان ونحوه واما قولها ما لم يكن اثما فتصور اذا خيره الكفار قوله الا ان تنتهك حرمة الله اي الا اذا انتهكت حرمة الله وهو استثناء منقطع اي اذا انتهكت حرمة الله انتصر الله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن الازرق بن قيس قال كنا على شاطئ نهر بالاهواز قد نضب عنه الماء فجاء ابو برزة الاسلمي على فرس فصلى وخلى فرسه فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها حتى ادركها فاخذها ثم جاء فقضى صلاته وفينا رجل له رأي فاقبل يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك صلاته من اجل فرس فاقبل فقال ما عنفني احد منذ فارقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ان منزلي متراخ فلو صليت وتركت لم آت اهلي الى الليل وذكر انه صحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرأى من تيسيره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من الحديث ومن قوله فرأى من تيسيره اي رأى من التسهيل ما حمله على ذلك اذ لا يجوز له ان يفعله من قبل نفسه دون ان يشاهد مثله من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الذي يقال له عارم مات سنة اربع وعشرين ومائتين والازرق بن قيس الحارثي البصري وابو برزة بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وبالزاي نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن عبيد بن الحارث الاسلمي بفتح الهمزة واللام سكن البصرة وغزا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى في اواخر كتاب الصلاة في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ازرق بن قيس الى آخره ومضى الكلام فيه قوله بالاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالواو وبالزاي وضع يجوز سبعة من بلاد الري وفارس قوله نضب بفتح النون والضاد المعجمة وبالباء الموحدة اي غاب وذهب في الارض قوله وفينا ويروى فيها قوله فقضى صلاته اي اداها والقضاء يأتي بمعنى الاداء كما في قوله تعالى (فاذا قضيت الصلاة) اي فاذا اديت قوله وفينا رجل كان هذا الرجل يرى رأي الخوارج قوله متراخ بالخاء المعجمة اي متباعد قوله وتركت اي الفرس ويروى وتركتها والفرس يقع على الذكر والانثى لكن لفظه مؤنث سماعي قوله فرأى من تيسيره اي من تيسير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد مر تفسيره عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري (ح) وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة اخبره ان اعرابيا بال في المسجد فثار اليه الناس ليقعوا به فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعوه واهريقوا على بوله ذنوبا من ماء او سجلا من ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين

* الاول عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري (والآخر) عن الليث ابن سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب وهو الزهري الى آخره والحديث مضى في كتاب الطهارة

فى باب صب الما على البول فى المسجد فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن عبدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله فثار اليه من الثوران وهو الهيجان قوله لنقعوا به اى ليوقعوا به قوله دعوه اى اتركوه اما قال ذلك لمصلحتين وهى انه لو قطع عليه بوله لتضرر وان التنجيس قد حصل فى جزء يسير فلو اقاموه فى اثنائه لتنجس ثيابه وبدنه و واضع كثيرة من المسجد قوله واهريقوا اى صبوا ويروى هرقوا واصله اريقوا من الاراقة فابدلت الهاء من الهمزة قوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة وضم النون وهو الدلو الملآن قوله او سجلا شك من الراوى والسجل بفتح السين المهملة وسكون الجيم الدلو فيه الما قل او كثر ﴿ ص ﴾ باب * الانبساط الى الناس ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الانبساط الى الناس وفى رواية الكشميهنى مع الناس والمراد به ان يلقى الناس بوجه منبسط بشوش يبسط معهم بما لم يكن فيه اثم وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم احسن الناس اخلاقا وابسطهم وجها وقد وصفه الله عز وجل بذلك بقوله (وانك لعلى خلق عظيم) وكان يبسط الى النساء والصبيان ويداعبهم ويمازحهم وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم انى لامزح ولا اقول الا حقا فمعنى ذلك ان الاولى تحسين اخلاقه وطلاقة وجهه ﴿ ص ﴾ وقال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه خالط الناس ودينك لا تكلمنه ﴿ ش ﴾ ذكر هذا التعليق عن عبدالله ابن مسعود اشار الى ان الانبساط مع الناس والمخالطة بهم مشروع ولكن بشرط ان لا يحصل فى دينه خلل ويبقى صحيحا وهو فى قوله ودينك لا تكلمنه من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام وهو الجرح ويجوز فى دينك الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه مبتدا ولا تكلمنه خبره واما النصب فعلى شريطة التفسير والتقدير لا تكلمن دينك وفسر المذكور المقدر فافهم وقد وصل الاثر المذكور الطبرانى فى الكبير من طريق عبدالله بن باباه عن وهب بن عن ابن مسعود خالطوا الناس وصافوهم بما يشتهون ودينكم لا تكلمونه ﴿ ص ﴾ والدعابة مع الاهل ﴿ ش ﴾ والدعابة بالجر عطفا على الانبساط وهى من بقية الترجمة وهى بضم الدال وتخفيف العين المهملة وبعد الالف باء موحدة وهى الملاطفة فى القول بالمزاح من دعب يدعب فهو دعاب قال الجوهرى اى لعاب والدعابة اللعب واما المزاح فهو بضم الميم وقد مزح يمزح والاسم المزاح بالضم والمزاحة ايضا واما المزاح بكسر الميم فهو مصدر وروى الترمذى من حديث ابى هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا قال انى لا اقول الا حقا وحسنه الترمذى فان قلت قد اخرج من حديث ابن عباس رفعه لا تمار اخاك اى لا تخاصمه ولا تمازحه الحديث قلت يجمع بينهما بان المنهى عنه ما فيه افراط او يداوم عليه لانها تؤول الى الاذى وانه يعقبه سقوط المهابة والوقار والذى يسلم من ذلك هو المباح فافهم ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ابو التياح قال سمعت انس بن مالك يقول ان كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لاخ لى صغير يا ابا عمير ما فعل النغير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة اسمه يزيد بن حميد الضبعى وقد مر فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسروا والحديث اخرجه مسلم فى الاستئذان وفى صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابى الربيع الزهرانى واخرجه الترمذى فى الصلاة وفى البر عن هناد عن وكيع واخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن اسماعيل بن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجه فى الادب عن على بن محمد الطنافسى قوله ليخالطنا اى لا يلاطفنا بطلاقة الوجه والمزح قوله يا ابا عمير اصله يا ابا عمير حذفت الالف للخفيف

وعمير تصغير عمر وهو ابن ابي طلحة الانصاري واسمه زيد بن سهل وهو اخو انس بن مالك
لامه وامهما ام سليم مات على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان يداعبه
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويقول يا ابا عمير ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين
المعجمة تصغير نغر بضم النون وفتح الغين وهو جمع نغر طير كالعصفور محمر المنقار وتصغيره جاء في
الحديث والجمع نغران كصرد وصردان وفي ما فعل النغير اي ما شأنه وحاله وقال الراغب الفعل
التأثير من جهة مؤثر والفعل كل فعل يكون من الحيوان بقصد وهو اخص من الفعل لان الفعل قد
ينسب الى الحيوانات التي يقع منها فعل بغير قصد وقد ينسب الى الجمادات ﴿ص﴾
حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت
كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي وكان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل يتقمعن منه فيسربهن الي فيلعبن معي ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة من حيث ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينبسط الى عائشة حيث رضي لها باللعب
وبارسال صواحبها حتى يلعبن معها وكانت عائشة حديثة عهد بالصغر فلذلك رخص لها واكراهه
وبها تابعه للوامع ومحمد هو ابن سلام وجوز الكرماني ان يكون محمد بن المثنى وابو معاوية
محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن ابي كريب عن ابي معاوية
قوله بالبنات وهي التماثيل التي تسمى لعب البنات وهي مشهورة وقال الداودي يحتمل ان
يكون البنات في معنى والبنات الجواري قوله صواحب جمع صاحبة وهي الجواري من اقرانها
قوله اذا دخل اي البيت قوله يتقمعن اي يذهبن ويستترن من النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وهو من الانقماع من باب الانفعال وهو رواية الكشميهني وعند غيره يتقمعن من التقمع
من باب التفعل وبالقاف والميم والعين المهملة وقال ابو عبيد يتقمعن يتغيبن يدخلن البيت ومن
ويقال للانسان قد انقمع اذا دخل في الشيء وقال الاصمعي ومنه سمي القمع الذي يصب
به الدهن وغيره لدخوله في الاناء قوله فيسربهن بالسين المهملة اي يرسلهن من التسريب
وهو الارسال والتسريح والسارب الذاهب يقال سرب عليه الخيل وهو ان يبعث عليه الخيل
قطعة بعد قطعة قوله الي بتشديد الياء [illegible] واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور
اللعب من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم عياض
ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على امر بيوتهن واولادهن
قال وذهب بعضهم الى انه منسوخ واليه مال ابن بطال وترجم له ابن حبان الاباحة لصغار النساء
اللعب باللعب وترجم له النسائي اباحة الرجل لزوجته اللعب بالبنات ولم يقيد بالصغر وفيه نظر
وجزم ابن الجوزي بان الرخصة لعائشة في ذلك كان قبل التحريم وقال المنذري ان كانت اللعب
كالصور فهو قبل التحريم والا فقد سمي ما ليس بصورة لعبة وقال الخطابي في هذا الحديث ان
اللعب بالبنات ليس كالتلهي بسائر الصور التي جاء فيها الوعيد وانما ارخص لعائشة رضي الله
تعالى عنها فيها لانها اذ ذاك كانت غير بالغ ﴿ص﴾ باب * المداراة مع الناس ﴿ش﴾
اي هذا باب في بيان [illegible] المداراة وهي لين الكلمة وترك الاغلاظ لهم في القول

وهي من اخلاق المؤمنين والمداهنة محرمة والفرق بينهما ان المداهنة هي ان يلقى الفاسق
المعلن بفسقه فيؤالفه ولا ينكر عليه ولو بقلبه والمداراة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر
بالمعاصي واللطف به حتى يرده عما هو عليه وقال بعضهم المداراة مع الناس بغير همز واصله
الهمز لانه من المدافعة والمراد به الدفع بالرفق قلت قوله لانه من المدافعة غير صحيح لان هذا ليس من
الدرء وهو الدفع وقال ابن الاثير المداراة في حسن الخلق والصحبة غير مهموز وقد يهمز ﴿ ص
ويذكر عن ابي الدرداء انا لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم ﴾ ش ﴿ ذكر هذا عن
ابي الدرداء عويمر بن مالك بصيغة التمريض قوله لنكشر بسكون الكاف وكسر الشين المعجمة
من الكشر وهو ظهور الاسنان واكثر ما يطلق على الضحك والاسم الكشرة كالعشرة وفي التوضيح
الكشر ظهور الاسنان عند الضحك وكاشره اذا ضحك في وجهه وانبسط اليه وعبارة ابن التين الكشر
الكشر التبسم قوله لتلعنهم اللام فيه مفتوحة للتأكيد وهو من اللعن كذا هو في رواية
الاكثرين وفي رواية الكشميهني لتقليهم اي لتبغضهم من القلي بكسر القاف مقصورا وهو البغض
يقال قلاه يقليه قلا وقلاء قال ابن فارس وقد قالوا قليته اقلاه وفي الصحاح قلاه قليا طي وهي من
النوادر لان فعل يفعل بالفتح فيهما لا يكون الا بحرف حلق نادر وهذا الاثر اخرجه موصولا ابن ابي
الدنيا من طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء فذكر له ﴿ ص حدثنا قتيبة
بن سعيد حدثنا سفيان عن ابن المنكدر حدثه عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله تعالى عنها اخبرته
انه استأذن على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة او بئس
اخو العشيرة فلما دخل الان له الكلام فقلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم النت له في القول فقال
اي عائشة ان شر الناس منزلة عند الله من تركه او ودعه الناس اتقاء فحشه ﴾ ش ﴿ مطابقته
للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة يروي عن محمد بن المنكدر عن عروة واخرجه البخاري
ايضا في صدقة من الفضل في باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد ومضى الكلام فيه هناك وعن
عمرو بن علي واخرجه مسلم في الادب عن عمرو بن محمد واخرين عن سفيان وعن محمد بن رافع
وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن المنكدر واخرجه ابو داود فيه عن
مسدد عن سفيان به واخرجه الترمذي في البر عن ابن ابي عمر عن سفيان قوله رجل قال الكرماني
هو عيينة بن حصن قوله بئس ابن العشيرة اي بئس هذا الرجل من القبيلة قوله اي عائشة يا عائشة
قوله او ودعه شك من الراوي اي تركه وهذا يرد قول اهل الصرف واماتوا ماضي يدع وقد
قوله اتقاء فحشه اي لاجل قبح كلامه وقال الكرماني انكار [illegible] واجاب بان المراد
من الناس المسلمون وهو [illegible] لم يكن [illegible] مجاهرا [illegible]
به وكان الرجل المذكور كما قاله صلى الله [illegible]
صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]
لان الناس [illegible]
[illegible] ما كان ظاهرا [illegible] ﴿ ص [illegible]
اخبرنا ايوب [illegible] النبي صلى الله تعالى [illegible]
[illegible]

قال أيوب بثوبه أنه يريه إياه وكان في خلقه شيء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله
وكان في خلقه شيء أي في خلق مخرمة شيء أي نوع من الشكاسة وابن علية بضم العين المهملة وفتح
اللام وتشديد الياء آخر الحروف وهو إسماعيل بن إبراهيم وعلية اسم أمه وأيوب هو السختياني
وعبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير القرشي وعبد الله هذا تابعي
وحديثه مرسل ومخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة والد المسور بكسر الميم وسكون السين
المهملة وكلاهما صحابي وقد مر حديثهما في كتاب اللباس في باب القباء وفروج حرير قوله أقبية
جمع قباء قد راح وهو الثوب المحدد من الإبريسم وهو فارسي معرب قوله مزرر من الزر
وهو جعل للثياب أزرارا قوله بالذهب يتعلق بالمزرر قوله فقسمها في ناس أي قسم النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم الأقبية المذكورة بين ناس وكلمة في بمعنى بين كما في قوله تعالى (فادخلي
في عبادي) أي بين عبادي قوله واحدا أي ثوبا واحدا من الأقبية لأجل مخرمة وكان غائبا قوله
فلما جاء أي مخرمة قال صلى الله تعالى عليه وسلم خبأت هذا لك وفي رواية الكشميهني قد خبأت قوله
قال أيوب موصول بالسند المذكور وقال بمعنى أشار لأن لفظ القول يطلق ويراد به الفعل
أي أشار أيوب إلى ثوبه ليستحضر فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالا لا أنه أي أن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يريه إياه أي يري مخرمة الثوب الذي خبأه ليطيب قلبه لأنه كان في خلقه
شيء كما ذكرنا ويروى وأنه يريه إياه بالواو ﴿ص﴾ ورواه حماد بن زيد عن أيوب وقال
حاتم بن وردان حدثنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن المسور قدمت على النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم أقبية ﴿ش﴾ أي روى الحديث المذكور حماد بن زيد عن أيوب السختياني ورواه
البخاري موصولا في باب قسمة الإمام ما يقدم عليه أخرجه عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد بن زيد
عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أهديت له أقبية الحديث
قوله وقال حاتم بالحاء المهملة ابن وردان البصري إلى آخره قد تقدم في باب قسمة الإمام ما يقدم
عليه وهذا تعليق وصورة رواية حماد إرسال ولكن الحديث في الأصل موصول وذلك في
حاتم ووصله البخاري في الشهادات في باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه عن زياد بن يحيى حدثنا حاتم
بن وردان حدثنا أيوب عن عبد الله عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت على النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم أقبية الحديث ﴿ص﴾ باب * لا يلدغ المؤمن من جحر
مرتين ﴿ش﴾ أي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يلدغ المؤمن
من جحر مرتين عبر به في الحديث من جحر واحد واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة من ذوات السموم
واللذع بالذال المعجمة والعين المهملة ما يكون من النار والجحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
﴿ص﴾ وقال معاوية لا حليم إلا ذو تجربة ﴿ش﴾ معاوية هو ابن أبي سفيان ومناسبة ذكر
أثر معاوية الذي هو الترجمة هي أن الحليم الذي لا تسبقه تجربة قد يقع في أمر مرة بعد أخرى
فلذلك قيد الحليم بذي التجربة قوله لا حليم إلا ذو تجربة أي صاحب تجربة والحليم على وزن عظيم
وهذا هكذا رواية الأصيلي ورواية الأكثرين لا حليم إلا ذو تجربة وفي رواية أبي ذر لا حلم بكسر
الحاء وسكون اللام إلا بتجربة وفي رواية الكشميهني إلا لذي تجربة والحلم عبارة عن الأناة في الأمور
المقلقة والمعنى أن المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الأمور وقيل إن من جرب الأمور وعرف

عواقبها الا الحليم وصبر على قليل الأذى ليدفع به ما هو أكثر منه وتعليق معاوية وصله أبو بكر بن
أبي شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال معاوية لا حلم
إلا بالتجارب ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين ﴿ش﴾
الحديث هو عين الترجمة وعقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة والحديث أخرجه مسلم في آخر الكتاب وأبو داود في الأدب
كلاهما عن قتيبة وأخرجه ابن ماجه في الفتن عن محمد بن الحارث المصري **قوله** لا يلدغ على
صيغة المجهول والمؤمن مرفوع به على صيغة الخبر وقال الخطابي هذا لفظه خبر ومعناه أمر أي
ليكن المؤمن حازما حذرا لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد أخرى وقد يكون ذلك في أمر الدين
كما يكون في أمر الدنيا وهو أولاهما بالحذر قال وقد روي بكسر الغين في الوصل فيتحقق معنى
النهي فيه وقال ابن التين وكذلك قرأناه وقال أبو عبيد معناه لا ينبغي للمؤمن إذا نكب من وجه أن
يعود إليه وقيل المراد بالمؤمن في هذا الحديث الكامل الذي قد أوقفته معرفته على غوامض الأمور
حتى صار يحذر مما سيقع وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مرارا وهذا الكلام مما لم يسبق إليه صلى الله
تعالى عليه وسلم وأول ما قاله لأبي عزة الجمحي وكان شاعرا فأسر ببدر فشكى عائلة وفقرا فمن عليه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وأطلقه بغير فداء فظفر به بأحد فقال من علي وذكر فقره وعياله فقال لا تمسح
عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين وأمر به فقتل ﴿ص﴾ باب حق الضيف ﴿ش﴾
أي هذا باب في بيان إثبات حق الضيف وسيأتي إن شاء الله تعالى أن الضيافة من سنن المرسلين وعباد الله
الصالحين ﴿ص﴾ حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا روح بن عبادة حدثنا حسين عن يحيى بن أبي
كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم أخبر
أنك تقوم الليل وتصوم النهار قلت بلى قال فلا تفعل قم ونم وصم وأفطر فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك
عليك حقا وإن لزورك عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا وإنك عسى أن يطول بك عمر وإن من حسبك أن
تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فإن بكل حسنة عشر أمثالها فذلك الدهر كله قال فشددت فشدد علي فقلت فإني
أطيق غير ذلك قال فصم من كل جمعة ثلاثة أيام قال فشددت فشدد علي قلت أطيق غير ذلك قال فصم صوم
نبي الله داود قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف الدهر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وإن لزورك
عليك حقا والزور بفتح الزاي وسكون الواو بالراء أي لزائرك [illegible] وهو مصدر [illegible] للواحد [illegible]
وحقوقها وأوجبها الليث بن سعد فرضا ليلة واحدة وأجاز العبد المأذون له أن يضيف مما في يده [illegible]
حديث عقبة وقالت جماعة من أهل العلم الضيافة من مكارم الأخلاق في باديته وحاضرته وهو
قول الشافعي وقال مالك ليس على أهل الحضر ضيافة وقال سحنون إنما الضيافة على أهل القرى وأما
الحضر فالفندق ينزل فيه المسافر وحديث عقبة كان في أول الإسلام حين كانت المواساة واجبة
فأما إذا أتى الله بالخير والسعة فالضيافة مندوب إليها [illegible]
والدليل على أن [illegible] في [illegible]
[illegible]
[illegible]

وسلم **قوله** الماجر بلفظ المجهول **قوله** ويطول بك عمر د ي معنى ان يكون طويل ال مر فسبق صه ب
الغوى كال الخواص مهل اامس فلا يقدر على المداومة عليه وخير الاعمال ما اموا دوم **قوله** وان ن
حسنك اى من كما لـوروى وان حسنك اى كان لـو به ملل زيادة من على راى الكوفيين **قوله** الدهر
بالرفع والنصب اما الرفع فعلى تقدير هو الدهر كله واما النصب فعلى تقدير ان تصوم الدهر
﴿ ص ﴾ باب ﴿ اكرام الضيف وخدمته اياه بنفسه وقوله ضيف ابراهيم المكرمين ﴿ ش ﴾
اى هذا باب فى بيان مندوبية اكرام الضيف والاكرام مصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل
تقدير اكرام الرجل ضيفه وخدمته اياه اى الضيف بنفسه وهذا يخصص من هذا المبهم لان اكرام
الضيف ام من ان يكون بنفسه او بواحد من خدمه وقوله بنفسه تاكيد لا يخفى **قوله** ضيف ابراهيم
المكرمين انما ذكر هذا اشارة الى ان لفظ الضيف يطلق على الواحد والجمع ولهذا وقع المكرمين
صفة للضيف وجمع القلة منه اضياف وجمع الكثرة ضيوف وضيفان يقال ضفت الرجل اذا
نزلت به فى ضيافة واضفته اذا انزلته وتضيفته اذا انزلته به وتضيفنى اذا انزلنى ﴿ ص ﴾
قال ابو عبد الله يقال هو زور وهؤلاء زور وضيف ومعناه اضيافه وزوار لانها مصدر مثل قوم رضا
وعدل ويقال ماء غور وبئر غور وماآن غور ومياه غور ويقال الغور الغائر لا تناله الدلاء كل شئ
غربت فيه فهى مغارة تزاور تميل من الزور والازور الاميل ﴿ ش ﴾ ابو عبد الله هو البخارى
نفسه وقوله هذا الى قوله ومياه غور ثابت فى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى فقط **قوله**
يقال هو زور اراد به ان لفظ زور يطلق على الواحد والجمع يقال هو الزور للواحد وهؤلاء القوم
زور للجمع والحاصل ان لفظ زور مصدر وضع موضع الاسم كصوم فى الصائم ونوم فى النائم وقد
يكون جمع زائر كركب جمع راكب **قوله** وضيف اى هؤلاء زور هؤلاء اضيافه وزوار بضم
الزاى وتشديد الواو وهو جمع زائر **قوله** لانها مصدر مثل قوم رضا وعدل فيهما فى اطلاق زور
على زوار كاطلاق لفظ قوم على جماعة ولنسبة المماثلة فى المصدر لان لفظ قوم اسم وليس بمصدر
بخلاف لفظ زور فانه فى الاصل مصدر **قوله** رضا وعدل يعنى يقال قوم رضا بمعنى مرضيون
وقوم عدل بمعنى عدول ويوصف به بالمفرد باعتبار اللفظ لانه مفرد وبالمعنى جمع **قوله** ويقال ماء
غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو يقال غار الماء غورا اى ذهب فى الارض اى الذاهب الى اسفل ارضه
يقال غار الماء يغور غؤورا وغورا والغور فى الاصل مصدر فلذلك قال ماء غور وماآن غور
ومياه غور **قوله** ويقال الغور الغائر اى الذاهب بحيث لا تناله الدلاء هكذا فسر ابو عبيدة
قوله كل شئ غربت فيه اى ذهبت فيه فهى مغارة يعنى بالراء والعبد امرأ وكهفا وامثالها فهى بالمثلثة نظرا
للمارة **قوله** تزاور اشارة الى قوله تعالى فى قصة اصحاب الكهف (وترى الشمس اذا طلعت تزاور
عن كهفهم) اى تميل وهو من الزور بفتح الواو يعنى الميل والازور هو افعل التفضيل يعنى الاميل
وتزاور اصله تتزاور فادغمت احدى التائين فى الزاى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى شريح الكعبى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة
ثلاثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوى عنده حتى يحرجه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فليكرم
ضيفه وابو شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة واسمه خويلد بن عمرو وقيل عمرو بن

وهو ن ى عدى ن عمرو ن لحى اخى كـ ـب ن عمرو فلذلك لـ لِه الكـ ى ماب ـ ، تعان ر ـ ن
بالمدسه والحد ـ ب فد ضى فى اوا ل كـ اب الادب فى باب ـ كان ىو ن بالله والىرم الآ ـر فلا ىود
حار قوله حاره على ورن فاعله من الحوار وهى العطا لا ه حى حوار علهم وفدرها السارع
ىـرم وا له لان عادة المسافر ىن دلك وقال السهلى روى حاره بالر م على الا دا وهو واضح وبالـصـب
على بدل الاسمال اى ىكرم حاىره ىوما وا له قوله و الصا له لا ه ايام اخـ ـلف فى انه هل اليوم والا له
التى هى الجاىر دا خله فى الثلاث املا وادافلنا ىدخولها ىعدم له فى اليوم الاول ما ىعدم عا ـه
من البر الالطاف وفى اليومين الاخرين ما ىحصر وا ما وا ـ كروجهها فهل هى ىل الالا ىه اوبعدها
فقد روى سلم واحد من رواىة عبد الحمد ىن جعفر عن سعيد المقبرى عن ابى شريح لفظ الصـا فه
لا ه ايام وجاىره يوم وليله فهذا يدل على المغاير ىن الصـا ه والجا ـ ىدل على ان الجاىر
ىعد الصيافه وقال ابن بطال فسم صلى الله تعالى عليه وسلم امر الضـ ـ لا ه ا ـ ام ىحفه فى اليوم
الاول و كلف له فى اليوم الثانى وفى الثالث ىعدم اليه ما ىحضره وهو بعد الثالث ىار فى الصدا ه
وقال ابن بطال ايضا ـئل عنه مالك فقال ىكر مه و ىحفه يوما وليله و لا ه ايام صـا ـه فهذا يدل
على ان اليوم والليلة قبل الصـا لا ه ايام قوله ولا يحل له ان ـوى عىد ـ ن الوى وهو
الاقامه فى المكان وفى التوضيح ان ـوى ىفتح اوله وكسر الواو وبالفتح فى الماضى ىوى ادا قام
واو ـ عىد ا ه فى و ـ اى لا يقيم عنده بعد الثلاث ىومه حتى ىحرجه من الاحراج و ن الحرج
ىضا وهو على الاول بالمعجمه وعلى الثانى بالمهمله اى لا يضيق صدره بالاقامه عنده بعد الثلا ه
وفى رواىه لمسلم حتى ىو ه ى ىو ه فى الاثم لانه قد ىغتا به لطول مقامه او ىظن به ظنا سيئا
وفى رواىة لاحمد عن ابن شريح قيل يارسول الله وما و قال ىقيم عنده لا يجد شيئا يقدمه
ص حدثنا اسماعيل قال حدثنى مالك ابو ر ـ ن كان ىو ن بالله واليوم الآخر فلىقل
خيرا اواصمت ش كمه هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن اسماعيل بن ابى اويس
عن مالك له ىى بالاسناد وزياده ىعه كان ىو ن الى آخر اى من كان ا ىه ا ا كاملا فدعى ان
ىكون هذا حاله وصفته قوله اولـصمت ضبطه النووى بضم الميم وقال ىـصهم قال الطوفى
ىكسرها وهو القياس كضرب يضرب قلت مالقياس لمى هذا وهو كلام وا ـ را الاصل فى هذا
السماع فان سمع انه من باب قتل ىفعل بالفتح فى الماضى والكسر فى المضارع فلا ىلزم ان ىكون ىحا
ىا من باب ىصر و باب ضرب يضرب فالاكثر فيه ىشكل لان الـ ـ ح ان كان فى احد
لىس ىلزم ان ىكون ا راه ىكون واحد او فيه ىكون حراما ر احـب ان كان راجلا و ـ
امر طلب ىدار المال ح ر ومن الـ ان ىكون الـ ح ىحرمه فى ـ رره
حدثنا عبد الله ن محمد حدثنا ابن مهدى حـ ـا ـ ـ
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان ىو ـ به و ـ
والىوم الآخر فاكرم ضيفه و ـ
طاىفه لا ىرحمه فى رله لا ـرم ـ
عبد الرحمن ن مهدى عن ـ
عن ابى صالح ذكوان ا ـ والحـ ـ فد ـ

جاره ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه انه قال قلنا يارسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فيه فقال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغى للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توخذ من قوله فامروا لكم بما ينبغى للضيف فاقبلوا لانه فيهم من اكرام الضيف ويزيد بالزاى ابن ابى حبيب المصرى واسم ابى حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبد الله اليزنى والحديث قد مضى فى المظالم فى باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ فلا يقرونا بالادغام والفك ﴿ قوله ﴾ فخذوا اى خذوا اخذا قهرا وهذا لا يكون الا عند الاضطرار وقيل كان هذا اول وحلا ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ﴿ ش ﴾ هذا حديث ابى هريرة مضى فى هذا الباب واعاده هنا عن عبد الله بن محمد المسندى عن هشام بن يوسف عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة الى آخره وفيه زيادة قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وصلة الرحم تشريك ذوى القرابات فى الخيرات ﴿ ص ﴾ باب * صنع الطعام والتكلف للضيف ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان صنع الطعام لاجل الضيف والتكلف له قدر لا يحل الضيف لانه من سنن المرسلين الا ترى ان ابراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه ذبح لضيفه عجلا سمينا فقال اهل التأويل كانوا ثلاثة جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام فتكلف لهم ذبح عجل وقربه اليهم وقصته مشهور ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا جعفر ابن عون حدثنا ابو العميس عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال آخى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين سلمان وابى الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فراى ام الدرداء متبذلة فقال لها ماشانك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة فى الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فانى صائم قال ما انا بآكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن قال فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذى حق حقه فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم صدق سلمان ابو جحيفة وهب السوائى يقال وهب الخير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فصنع له طعاما وجعفر بن عون بالنون المخزومى وابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة واسمه عتبة بسكون التاء المثناة من فوق ابن عبد الله المسعودى الكوفى وعون بالنون ايضا ابن ابى جحيفة يروى عن ابيه ابى جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب وقال البخارى فى آخر الحديث واسم ابى الدرداء عويمر وقيل هو عامر والحديث قد مضى فى كتاب الصوم فى باب من اقسم على اخيه ليفطر فى التطوع فانه اخرجه هناك عن بندار بهذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ ام الدرداء قال النووى لابى الدرداء زوجتان كل واحدة منهما

كنيتها أم الدرداء الكبرى صحابية وهي خيرة بفتح الخاء المعجمة والصغرى تابعية وهي هجيمة مصغر الهجمة بالجيم **قوله** متبذلة يعني لابسة ثياب البذلة والبذلة ترك التحمل والتكلف بما يليق بالنساء من الزينة ونحوها **قوله** أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا أعجمت لفظ في الدنيا للاستحياء من أن تصرح بعدم حاجته إلى مباشرتها وفي الحديث زيارة الصديق ودخول داره في غيبته والإفطار للضيف وكراهية التشدد في العبادة وأن لا تفضل الأوسط وأن الصلاة آخر الليل أولى وفيه فضيلة سلمان حيث صدقه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** أبو جحيفة إلى آخره لم يثبت في رواية أبي ذر ﴿ص﴾ ❊باب❊ ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان ما يكره إلى آخره والغضب غليان دم القلب لأجل الانتقام والجزع بفتح الزاي نقيض الصبر ﴿ص﴾ حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد الجريري عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله تعالى عنهما أن أبا بكر رضي الله تعالى عنه تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن دونك أضيافك فإني منطلق إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فافرغ من قراهم قبل أن أجيء فانطلق عبد الرحمن فأتاهم بما عنده فقال اطعموا فقالوا أين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ما نحن بآكلين حتى يجيء رب منزلنا قال اقبلوا عنا قراكم فإنه إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه فأبوا فعرفت أنه يجد علي فلما جاء تنحيت عنه فقال ما صنعتم فأخبروه فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم قال يا عبد الرحمن فسكت فقال يا غنثر أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي لما جئت فخرجت فقلت سل أضيافك فقالوا صدق أتانا به قال فإنما انتظرتموني والله لا أطعمه الليلة فقال الآخرون والله لا نطعمه حتى تطعمه قال لم أر في الشر كالليلة ويلكم ما أنتم لم لا تقبلون عنا قراكم هات طعامك فجاءه فوضع يده وقال بسم الله الأولى للشيطان فأكل وأكلوا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله أنه يجد علي أي يغضب ويجد من الموجدة وهي الغضب ووقع التصريح بالغضب في الطريق الذي بعد هذا وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد وأبو الوليد الرقام البصري مات سنة ست وعشرين ومائتين وعبد الأعلى ابن عبد الأعلى وسعيد بن إياس الجريري وقال الحافظ الدارقطني مات سنة أربع وأربعين ومائة والجريري قال الكرماني الجريري مصغر الجر بالجيم والراء المشددة قلت هذا وهم عظيم والجريري نسبة إلى جرير بضم الجيم وفتح الراء ابن عباد بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة أخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل وأبو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون والحديث مضى في باب علامات النبوة فإنه أخرجه هناك بأطول منه عن [illegible] عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله تعالى عنهما ومضى الكلام فيه هناك **قوله** تضيف أي اتخذ الرهط ضيفا **قوله** دونك أضيافك أي خذهم والرهط من الثلاثة إلى العشرة **قوله** قراهم القرى بكسر القاف الضيافة [illegible] **قوله** لنلقين منه أي الأذى ومكروه **قوله** إنه يجد علي أي يغضب [illegible] **قوله** تنحيت عنه أي جعلت نفسي في ناحية بعيدا عنه **قوله** يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الثاء المثلثة وبالراء [illegible] الجاهل وقيل الأحمق وقيل [illegible] المهملة وسكون النون وفتح الثاء المثلثة [illegible] هو الذباب [illegible] **قوله** لما جئت بمعنى الا جئت أي [illegible] **قوله** [illegible]

بل هداه الله في السر قوله ولكنه لم يكن مقصوده الدعاء عليهم قوله ما أتم كلمته ما أتى بها قوله
الأولى للشيطان أي الحالة الأولى أو الكلمة التي عنه وقال ابن بطال الأولى يعني اللقمة الأولى يرغم الشيطان
لأنه هو الذي حمله على الحلف وباللقمة الأولى وقع الحنث فيها وقال وإنما حلف لأنه يرغم الشيطان
وإنه اشتد عليه تأخير عشائهم ثم لما لم يجد مخالفة أصحابه اضطر إلى ما في الصحف فأكل ثم استماله
لقلوبهم قال الكرماني كيف جاز مخالفة اليمين ثم أجاب بأنه إتيان بالأفضل كما ورد في الحديث
﴿ص﴾ باب قول الضيف لصاحبه والله لا آكل حتى تأكل ﴿ش﴾ أي هذا باب ما وقع
في الحديث من قول الضيف إلى آخره ﴿ص﴾ فيه حديث أبي جحيفة عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ﴿ش﴾ أي في هذا الباب حديث أبي جحيفة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وهو الحديث الذي قال فيه سلمان لأبي الدرداء ما أنا بآكل حتى تأكل وقد مر عن قريب في باب صنع
الطعام والتكلف للضيف ولم يقع هذه الترجمة ولا التعليق المذكور في رواية النسفي وإنما ساق هذا الحديث
الذي في هذا الباب عقيب الحديث الذي في الباب السابق ﴿ص﴾ حدثني محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي
عن سليمان عن أبي عثمان قال قال عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله تعالى عنهما جاء أبو بكر بضيف له أو بأضياف
له فأمسى عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما جاء قالت له أمي احتبست عن ضيفك أو أضيافك الليلة
قال أو ما عشيتهم فقالت عرضنا عليه أو عليهم فأبوا أو فأبى فغضب أبو بكر رضي الله تعالى عنه فسب
وجدع وحلف أن لا يطعمه فاختبأت أنا فقال يا غنثر فحلفت المرأة لا تطعمه حتى يطعمه فحلف الضيف
أو الأضياف أن لا يطعمه أو يطعموه حتى يطعمه فقال أبو بكر كأن هذه من الشيطان فدعا بالطعام فأكل وأكلوا
فجعلوا لا يرفعون لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها فقال يا أخت بني فراس ما هذا فقالت وقرة
عيني إنها الآن لأكثر قبل أن نأكل فأكلوا وبعث بها إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر أنه أكل
منها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله فحلف الضيف إلى قوله حتى يطعمه وابن أبي عدي هو
محمد واسم أبي عدي إبراهيم البصري وسليمان بن طرخان التيمي وأبو عثمان هو عبد الرحمن النهدي
مضى عن قريب قوله ما عشيتهم ويروى ما عشيتيهم بإشباع الياء في الخطاب قوله وجدع بفتح الجيم
وتشديد الدال وبالعين المهملة أي قال يا مجدوع الأذن فدعى عليه بذلك والجدع قطع الأنف
وفي رواية الشيخ أبي الحسن حرج بفتح الجيم وكسر الراء من الحرج وهو ضيق الصدر قوله فاختبأت
أي اختفيت خوفا من خصومته قوله فحلفت المرأة وهي أم عبد الرحمن قوله كأن هذه أي هذه
الحالة أو اليمين قوله ربا أي زاد ويروى إلا ربت أي اللقمة أو القصعة قوله أكثر بالنصب ويروى
لأكثر باللام وصلته محذوفة تقديره أكثر منها قوله يا أخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء
وبالسين المهملة هي بنت عبد دهمان بضم الدال المهملة وسكون الهاء أخت بني فراس واسمها زينب
وهي مشهورة بأم رومان قوله وقرة عيني بالجر وقيل المراد به القسم برسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وقيل لعل هذا كان قبل النهي عن الحلف بغير الله أو لم يقصد به ﴿ص﴾ باب إكرام
الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان إكرام الكبير لما روى الحاكم
من حديث أبي هريرة مرفوعا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا وأخرجه أبو داود
من حديث عبد الله بن عمرو وذكر عبد الرزاق أن في الحديث من تعظيم جلال الله أن يوقر ذو الشيبة
في الإسلام قوله ويبدأ الأكبر بالكلام لأنه من آداب الإسلام ومحاسن الأخلاق ولكن ليس هذا

على العموم لانه انما يبدأ الاكبر فيما اذا استوى علم الصغير والكبير واذا علم الصغير ما جهل
الكبير فالصغير يقدم حينئذ ولا يكون هذا سوء ادب ولا نقص في حق الكبير **قوله** والسؤال
اي ويبدأ الاكبر ايضا بالسؤال وهذا ايضا اذا استوى الكبير مع الصغير واذا كان الصغير اعلم يقدم
على الكبير وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يسئل وهو صبي وفيه المشيخة ﴿ ص ﴾ حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى الانصار عن
رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة انهما حدثاه ان عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود اتيا خيبر
فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فتكلموا في امر صاحبهم فبدأ عبد الرحمن وكان اصغر القوم
فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كبر الكبر قال يحيى ليلي الكلام الاكبر فتكلموا في امر صاحبهم
فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استحقون قتيلكم او قال صاحبكم بايمان خمسين منكم قالوا
يا رسول الله امر لم نره قال فتبرئكم يهود في ايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار فوداهم
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قبله قال سهل فادركت ناقة من تلك الابل فدخلت مربدا
لهم فركضتني برجلها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله كبر الكبر وفي قوله ليلي الكلام الاكبر
ويحيى بن سعيد الانصاري وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين ورافع
ابن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال وبالجيم ابن رافع بن عدي بن زيد بن جشم بن حارثة الانصاري
الحارثي الاوسي المدني سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مات سنة ثلاث وقيل اربع وسبعين وكان
يوم مات ابن ست وثمانين سنة وسهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة واسمه عامر بن
ساعدة بن عامر ابو يحيى وقيل ابو محمد الانصاري الحارثي المدني سمع النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عدهما وقال قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عنه
وعبد الله بن سهل الانصاري اخو عبد الرحمن بن سهل الانصاري اي اخي حويصة ومحيصة ابني
مسعود بن كعب بن عامر بن عدي وقد مضى الحديث في آخر الجهاد في باب الموادعة والمصالحة مع المشركين
بانه اخرجه هناك عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة الى آخره وبينهما تفاوت في الطول
والقصر واختلاف بعض الالفاظ **قوله** اتيا [illegible] بكسر الهمزة [illegible] **قوله** في امر صاحبهم اي
قتيلهم وهو عبد الله **قوله** كبر الكبر بضم الكاف وسكون الباء الموحدة وهو جمع الاكبر اي قدم الاكبر
للتكلم وانما امر ان يتكلم الاكبر في السن ليتحقق صورة القضية وكيفيتها لا انه يدعي لان حقيقة الدعوى
انما هي لعبد الرحمن **قوله** قال يحيى هو يحيى بن سعيد الراوي قال في روايته ليلي الكلام الاكبر
بالرفع اي ليتولى الاكبر الكلام **قوله** تستحقون قتيلكم اي دم قتيلكم **قوله** او قال صاحبكم
شك من الراوي واراد بالصاحب المقتول **قوله** بايمان خمسين منكم [illegible]
بايمان خمسين رجلا منكم وروي [illegible]
الاول [illegible] **قوله** امر لم نره [illegible]
عليه **قوله** فتبرئكم اي تخلصكم [illegible] واعلم ان حكم القسامة [illegible]
ان اليمين على المدعى [illegible] قال الكرماني الوارث هو [illegible]
[illegible]

ومن جهة انهما حسبوا شيئا وذلك انه لم يعلم امر الدماء وبدأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بالمدعين فلما نكلوا ورد على المدعى عليهم ولم يرضوا بايمانهم من جهة انهم كفار لا يبالون بذلك عقله
من عنده لانه عاقلة المسلمين وانما عقله قطعا للنزاع وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت **قوله**
فوداهم اي اعطى لهم ديته من قبله بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من عنده ويحتمل ان يريد به
من خالص ماله او من بيت المال **قوله** مربدا لهم بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء الموحدة اي
موضع الذي يجتمع فيه الابل **قوله** فركضتني اي رفستني واراد بهذا الكلام ضبط الحديث
وحفظه حفظا بليغا وفقهه انه ينبغي للامام مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح ذات البين
واثبات القسامة وجواز اليمين بالظن وصحة يمين الكافر ﴿ **ص** ﴾ قال الليث حدثني يحيى عن
سهل قال يحيى حسبت انه قال وعن رافع بن خديج ﴿ **ش** ﴾ اي قال الليث بن سعد حدثني يحيى
بن سعيد الانصاري عن بشير بضم الباء الموحدة وهو المذكور عن قريب عن سهل بن ابي حثمة
الى آخره هذا التعليق وصله مسلم والترمذي والنسائي من حديث الليث به ﴿ **ص** ﴾ وقال ابن
عيينة حدثنا يحيى عن بشير عن سهل وحده حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخبروني بشجرة شبهها مثل المسلم تؤتي اكلها كل
حين باذن ربها ولا تحت ورقها فوقع في نفسي انها النخلة وكرهت ان اتكلم وثم ابو بكر وعمر
رضي الله تعالى عنهما فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هي النخلة فلما
خرجت مع ابي قلت يا ابتاه وقع في نفسي انها النخلة قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها
كان احب الي من كذا وكذا قال ما منعني الا اني لم ارك ولا ابا بكر تكلمتما فكرهت ﴿ **ش** ﴾ اي قال
سفيان بن عيينة حدثنا يحيى هو ابن سعيد الانصاري عن نافع عن عبد الله بن عمر الى آخره هذا التعليق وصله مسلم
والنسائي من حديث ابن عيينة وقد مر هذا الحديث عن قريب في باب ما لا يستحى من الحق ومضى
ايضا في العلم واراد هنا بهذا لاجل انه يوقر الاكابر **قوله** ولا تحت ورقها اي لا يسقط **قوله**
فكرهت اي الكلام مع وجود الاكابر ﴿ **ص** ﴾ باب * ما يجوز من الشعر والرجز والحداء
وما يكره منه ﴿ **ش** ﴾ اي هذا باب في بيان ما يجوز ان ينشد من الشعر وهو كلام موزون مقفى
بالقصد والرجز بفتح الراء والجيم وبالزاي وهو نوع من الشعر عند الاكثرين وقيل ليس بشعر
لانه يقال راجز ولا يقال شاعر وسمي به لتقارب اجزائه وقلة حروفه والحداء بضم الحاء وتخفيف
الدال المهملة يمد ويقصر وحكى الازهري وغيره كسر الحاء ايضا وهو مصدر يقال حدوت
الابل حدوا وحداء اذا دعوتها ... ويقال للشمال حدواء لانها تحدو السحاب وهو سوق الابل
والغناء لها وغالبا ما يكون بالرجز وقد يكون بغيره من الشعر واول من حدا الابل عبد
لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان في ابل لمضر فقصر فضربه مضر على يده فاوجعه فقال
يا يداه يا يداه وكان حسن الصوت فاسرعت الابل لما سمعته في السير فكان ذلك بدء الحداء اخرجه ابن
سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا واورده البزار موصولا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
قوله وما يكره منه اي وفي بيان ما يكره انشاده من الشعر وهو قسيم قوله ما يجوز ﴿ **ص** ﴾
وقوله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واد يهيمون وانهم يقولون ما لا يفعلون الا الذين
آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب

يفعلون ش ﴾ سقط هذه الآيات الاربعة كلها في رواية كريمة والاصيلي ووقع في رواية
ابي ذر بعد قوله (يهيمون) وبعد قوله (وانهم يقولون مالا يفعلون) لفظ وقوله وهو حشو لافائدة وذكر
هذه الآيات مناسب لقوله وتكريمه لانها في ذم الشعراء الذين يهجون الناس ومعظمهم الشعراء
الذين يمدحون الناس بما ليس فيهم ويبالغون حتى ان بعضهم يخرج عن حد الاسلام ويأتون في اشعارهم من
الخرافات والاباطيل قوله تعالى والشعراء جمع شاعر مرفوع على الابتداء وقوله يتبعهم الغاوون
خبره وقرئ والشعراء بالنصب على اضمار فعل يفسره الظاهر وقال اهل التأويل يتبعهم ابن عباس
وغيره انهم شعراء المشركين يتبعهم غواة الناس ومردة الشياطين وعصاة الجن ويروون شعرهم
لان الغاوي لا يتبع الا غاويا مثله وعن الضحاك تهاجى رجلان على عهد النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم احدهما من الانصار والآخر من قوم آخرين ومع كل واحد منهما غواة من قومه وهم السفهاء
فنزلت هذه الآية وقال السهيلي نزلت الآية في الثلاثة واعاذوا ذنب بالابهام ادخل معهم من اذى
بهم وقال الثعلبي اراد بهؤلاء شعراء الكفار عبد الله بن الزبعرى وهبيرة بن ابي وهب ومسافع بن
عبد مناف وعمرو بن عبد الله وامية بن ابي الصلت كانوا يهجون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فيتبعهم الناس قوله الم تر انهم معناه الم تر ايها المخاطب قال الله فيهم انهم في كل واد من اودية
الكلام وقيل ياخذون في كل فن من لغو وكذب فيمدحون بباطل ويذمون بباطل يهيمون
حائرين وعن طريق الخير والرشد والحق جائرين وقال الكسائي الهائم الذاهب على
وجهه وقال ابو عبيدة الهائم المخالف للقصد قوله وانهم يقولون مالا يفعلون اي يقولون
فعلنا ولم يفعلوا قوله الا الذين آمنوا استثنى به الشعراء المؤمنين الصالحين الذين لا يقطعون بها
بدينهم وقال اهل التفسير لما نزلت هذه الآية (والشعراء يتبعهم الغاوون) جاء عبد الله بن رواحة وكعب بن
مالك وحسان بن ثابت الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يبكون فقالوا يا رسول الله انزل الله
هذه الآية وهو يعلم انا شعراء فقال اقرؤا ما بعدها (الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات) الآية وعن ابن
عباس الا الذين آمنوا يعني ابن رواحة وحسانا قوله وذكروا الله في شعرهم وقيل في خلال كلامهم
وقيل لم يشغلهم الشعر عن ذكر الله تعالى قوله وانتصروا من بعد ما ظلموا اي المشركين لانهم
بدؤا بالهجاء وكانوا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخرجوا المسلمين من مكة وقوله وسيعلم
الذين ظلموا اي اشركوا وهجوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين قوله اي منقلب ينقلبون
اي مرجع يرجعون اليه بعد نهم يعني ملون الى جهنم مخلدون فيها والفرق بين المنقلب والمرجع
ان المنقلب الانتقال الى ضد ما هو فيه والمرجع العود من حال الى حال فكل مرجع منقلب وليس
كل منقلب مرجعا ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس في كل لغو يخوضون ﴿ ش ﴾ [illegible]
عباس في تفسير قوله (في كل واد يهيمون) في كل لغو يخوضون [illegible]
الطبراني من طريق [illegible] بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن [illegible]
[illegible] قوله يهيمون) [illegible] يخوضون [illegible]
[illegible] الرحمن ان مروان بن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

المطابق للواقع وابو اليمان الحكم بن نافع وابو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومي وفي
هذا الاسناد ارذبة من التابعين فرشيون مدنيون على نسق واحد وهم بن الزهري الى ابي بن
كعب ولمروان وعبد الرحمن مزيه ادراك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكنهما من حيث
الرواية معدودان من التابعين والحديث اخرجه ابوداود وابن ماجه جميعا في الادب عن ابي بكر
ابن ابي شيبة عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري به ‌**قوله** حكمة فدمر تفسيرها الآن وقيل
اصل الحكمة المنع والمعنى ان من الشعر كلاما نافعا يمنع من السفه فقال ابن التين مفهومه ان بعض
الشعر ليس كذلك لان من تبعيضية وقال ابن بطال ما كان في الشعر والرجز ذكر الله تعالى وتعظيم
ووحدانيته وايثار طاعته والاستسلام له فهو حسن مرغب فيه وهو المراد في الحديث بانه حكمة
وما كان كذبا وفحشا فهو المذموم وقال الطبري في هذا الحديث رد على من كره الشعر مطلقا واحتج
الطبري عن جماعة من الصحابة ومن كبار التابعين انهم قالوا الشعر وانشدوه واستنشدوه وروى
الترمذي وابن ابي شيبة من حديث جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه قال كان اصحاب رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يتذاكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فلا ينهاهم وربما يتبسم ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاسود بن قيس قال سمعت
جندبا رضي الله تعالى عنه يقول بينما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمشي اذ اصابه حجر فعثر
فدميت اصبعه فقال * هل انت الا اصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت * ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى في الجهاد عن
موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة ‌**قوله** بينما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمشي وفي رواية ابي عوانة
كان في بعض المشاهد وفي رواية شعبة عن الاسود خرج الى الصلاة اخرجه الطيالسي واحمد
وفي رواية ابن عيينة عن الاسود عن جندب كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غار
قوله فعثر بفتح الثاء المهملة والثاء المثلثة اي سقط يقال عثر عثارا من باب طلب ‌**قوله** فدميت
اصبعه بفتح الدال وكسر الميم قال الكرماني اما التاء في الرجز فكسور وفي الحديث ساكنة وقال
بعضهم فيه نظر قلت في نظره نظر لان عمر قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تعمد اسكانهما
ليخرج القسمين عن الشعر واختلف هل قاله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تمثلا او قاله من قبل
نفسه لانشائه فيخرج وزنه فالى الاول مال الطبري وغيره وبه جزم ابن التين وقال انهما من شعر
عبد الله بن رواحة واختلف ايضا في جواز تمثل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالشعر وانشاده
حاكيا عن غيره فالصحيح جوازه وقال الطبري الصحيح في ذلك انه صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يتمثل احيانا بالبيت قال هل انت الا اصبع الى آخره واصدق كلمة قالها شاعر (الا كل شيء
ما خلا الله باطل) على ما يجيء الآن وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل من الشعر
(ويأتيك بالاخبار من لم تزود) قال قلت فقد روي عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا افتتح
الصلاة بسم الله قال اللهم اني اعوذ بك من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه وفسر عمرو بن مرة راويه فقال نفثه الشعر ونفخه الكبر
وهمزه المرته اي الجنون وروى عن ابي امامة الباهلي انه صلى الله عليه وسلم قال لما نزل ابليس الى
الارض قال يا رب اجعل لي قرآنا قال الشعر وروى ابن لهيعة عن ابن قبيل المعافري قال سمعت
عبد الله بن عمرو يقول من قال ثلاثة ابيات من الشعر لم تقسم لم يدخل الفردوس وقال ابن مسعود

الشعر من امير السلطان ملك قال الطبري هذه اخبار واهية ﴿ص﴾ حدثنا ابن بشار حدثنا
ابن مهدي حدثنا سفيان عن عبد الملك حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد (الا كل شيء ما خلا الله باطل) وكاد امية
ابن ابي الصلت ان يسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث لفظ النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بالشعر وشيخ البخاري هو محمد بن بشار بالباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وفي بعض النسخ
صرح باسمه وابن مهدي هو عبد الرحمن وعبد الملك هو ابن عمير الكوفي وابو سلمة ابن عبد الرحمن
ابن عوف والحديث مضى في ايام الجاهلية عن ابي نعيم قوله كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الباء
الموحدة وبالدال المهملة ابن ربيعة بفتح الراء العامري الصحابي عاش مائة واربعا وخمسين سنة مات
في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وقوله هذا من قصيدة من بحر الطويل ذكرناها بوجوهها
في شرح الشواهد الاكبر والاصغر وامية بن ابي الصلت الثقفي واسم ابي الصلت ربيعة بن وهب بن
علاج بن ابي سلمة بن ثقيف قاله الزبير بن بكار وقال الحافظ بن عساكر اسم ابي الصلت عبد الله بن
ابي ربيعة بن عوف بن عقدة ابو عثمان شاعر جاهلي وقيل انه كان صالحا وقال الواقدي كان قد نشأ
في الجاهلية في اول زمانه وانه كان في اول امره على الايمان ثم زاغ عنه وهو الذي اراد الله بقوله
(واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ) الآية قلت المشهور ان هذه الآية نزلت في بلعم بن باعوراء وفي
المرآة وكان [illegible] بنبوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويجحده وقال هشام كان امية
قد آمن برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بالشام فقدم الحجاز ليأخذ ماله بالطائف ويهاجر
فلما نزل بدرا قيل له الى اين يا ابا عثمان قال الى الطائف آخذ مالي واعود الى المدينة اتبع محمدا فقيل له هل
تدري ما في هذا القليب قال لا قيل فيه شيبة وعتبة ابنا خالك وفلان وفلان ابن عمك وعدو الله
[illegible] فجدع [illegible] ووقف يبكي وذهب الى الطائف ومات بها وذكر في المرآة
وفاته في السنة التاسعة من الهجرة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد
ابن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فسرنا
ليلا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع الا تسمعنا من هنيهاتك قال وكان عامر رجلا شاعرا
فنزل يحدو بالقوم يقول * اللهم لولا انت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا * فاغفر فداء
لك ما اقتفينا * وثبت الاقدام ان لاقينا * والقين سكينة علينا * انا اذا صيح بنا اتينا * وبالصياح
عولوا علينا * فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن
الاكوع فقال يرحمه الله تعالى فقال رجل من القوم وجبت يا نبي الله تعالى لولا امتعتنا به فاتينا خيبر
فحاصرناهم حتى اصابتنا مخمصة شديدة ثم ان الله فتحها عليهم فلما امسى الناس اليوم الذي فتحت
عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما هذه النيران على اي
شيء توقدون قالوا على لحم قال على اي لحم قالوا على لحم حمر انسية فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اهريقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها قال او ذاك فلما تصاف القوم
كان سيف عامر فيه قصر فتناول به يهودي ليضربه ويرجع ذباب سيفه فاصاب ركبة عامر
فمات منه فلما قفلوا قال سلمة رآني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شاحبا فقال لي ما لك فقلت فدى لك ابي
وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت قاله فلان وفلان وفلان واسيد بن الحضير الانصاري

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذب من قاله ان له لاجرين وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل
عربي مشى بها مثله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لاشتماله على الشعر والرجز والحداء وحاتم
ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة ويزيد من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع والحديث مضى
في باب غزوة خيبر الحديث الا انه اخرجه عن عبد الله بن مسلمة عن حاتم بن اسمعيل الى آخره وبين
المتنين تفاوت بالزيادة والنقصان قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو المراد مع النبي صلى الله
عليه وسلم قوله الا تسمعنا من الاسماع قوله من هنيهاتك جمع هنيهة وروى هنياتك بتشديد الياء آخر
الحروف بعد النون وقال الكرماني جمع الهنية مصغر الهنة اذ اصلها هنوة وهي اسم الشيء والمراد بها
الاراجيز وقال الجوهري هن على وزن اخ كلمة كناية ومعناه شيء واصله هنو وتقول للمرأة هنة
وتصغيرها هنية تردها الى الاصل وتأتي بالهاء وقد تبدل من الياء الثانية هاء فتقول هنيهة وقال ابن الاثير في
حديث ابن الاكوع ولا تسمعنا من هناتك اي من كلماتك او من اراجيزك وفي رواية من هنياتك على التصغير
وفي اخرى من هنيهاتك على قلب الياء هاء قوله شاعرا وروى حداء قوله يحدو اي يسوق قوله
اللهم هكذا الرواية قال الكرماني والموزون لاهم وقال ابن التين هذا ليس بشعر ولا رجز لانه ليس
بموزون وقال بعضهم ليس كما قال بل هو رجز موزون وانما زيد في اوله سبب خفيف ويسمى الخرم
بالمعجمة قوله فداء لك بكسر الفاء وبالمد والتنوين اي لرسولك وقال المازري لا يقال لله تعالى
فداء لك لانه انما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص فيختار شخص آخر ان يحل ذلك به ويفديه
منه فهو اما مجاز عن الرضى كأنه قال نفسي مبذولة لرضاك او هذه الكلمة وقعت في البين خطابا
لسامع الكلام وقال الكرماني ولفظ فدى ممدود ومقصور مرفوع ومنصوب وقال ابن بطال فدى لك
اي من عندك فلا تؤاخذنا واللام للتبيين نحو لام هيت لك قوله ما اتقينا اي ما تركنا من الاوامر ومادته وقى
وفي المغازي ما اقتفينا من الاقتفاء ومادته قفو اي اقتدينا من عصيانك فدا ما اقتفينا من
الذنوب اي ما تركناه مكتوبا علينا وروى ما ابقينا من الابقاء وما لقينا من الالقاء وروى ما اتينا
من الاتيان قوله ابينا من الاباء عن الفرار او عن الباطل قوله وبالصياح عولوا علينا اي جلبوا
علينا بالصياح لا بالشجاعة قال الكرماني قد تقدم في الجهاد انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقولها
في حفر الخندق وانها من اراجيز ابن رواحة ثم اجاب بانه لا منافاة في وقوع الامرين ولا محذور ان يحدو
الشخص بشعر غيره قوله وجبت اي الشهادة وقال ابو عمر كانوا قد عرفوا انه صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا استغفر لاحد في الوقت وفي المشاهد يستشهد البتة فلما سمع عمر رضي الله تعالى عنه ذلك قال يا رسول
الله لولا متعتنا به اي لو تركته لنا قوله فرجع سيفه على ساقه فقطع اكحله فمات بها قوله
حمر الانسية جمع حمار قوله الانسية بكسر الهمزة وسكون النون وبفتحهما وهو من اضافة
الموصوف الى صفته قوله اهريقوها وروى هريقوها اي اريقوها في الرواية الاولى الهاء
زائدة وفي الثانية بدل عن الهمزة قوله او ذاك اي اهريقوها واغسلوها قوله ويرجع بالرفع
قوله ذباب سيفه اي طرفه قوله شاحبا اي متغير اللون يقال شحب يشحب شحوبا فهو شاحب وقال
صاحب المطالع وصحح ولا يصح ان يكون بالجيم كما قاله ابن التين وليست هذه اللفظة في رواية البخاري
قوله حبط بكسر الباء الموحدة اي بطل عمله قوله واسيد بضم الهمزة وفتح السين ابن
حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة قوله ان له لاجرين وهما اجر الجهد في الطاعة

وأجر المجاهد في سبيل الله وقيل أجد الأجرين موته في سبيل الله والأجر لما كان يحدو به القوم من
شعر ويدعو الله في أيام عيد لقاء عدوهم **قوله** جاهد مجاهد كلاهما بلفظ اسم الفاعل الأول
من الثلاثي والثاني من المزيد فيه والمعنى جاهد في الأجر ومجاهد لأعدائه يعني مبالغ في سبيل الله
وروي بلفظ الماضي في الأول وبلفظ جمع المجتهد في الثاني **قوله** قل عربي نشابها أي قل عربي مشى
في الدنيا بهذه الخصلة وإنها عائدة إلى الحرب أو لأداة الحرب أي قل من العرب مشابهها ﴿ص﴾ حدثنا
مسدد حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم على بعض نسائه ومعهن أم سليم فقال ويحك يا أنجشة رويدك سوقا بالقوارير قال
أبو قلابة فتكلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه قوله سوقك
بالقوارير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث إن فيه حدو أنجشة بالنساء وإسماعيل هو ابن علية
وأيوب هو السختياني وأبو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث أخرجه مسلم في
الفضائل عن أبي الربيع الزهراني وغيره وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة **قوله** أتى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم على بعض نسائه في رواية حماد بن زيد عن ثابت عن أيوب أن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم كان في سفر وفي رواية شعبة عن ثابت عن أنس كان في مسير له فحدا الحادي
وأخرجه النسائي والإسماعيلي من طريق شعبة بلفظ وكان معهم سائق وحاد وفي رواية أبي داود
الطيالسي عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله تعالى عنه كان أنجشة يحدو بالنساء وكان
البراء بن مالك يحدو بالرجال وفي رواية قتادة عن أنس كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حاد يقال له
أنجشة وكان حسن الصوت وفي رواية وهيب وأنجشة غلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسوق
بهن وفي رواية حميد عن أنس بأنساء بهن في السفر وهذه أخرجهما أحمد عن ابن أبي عدي عنه **قوله**
ومعهن أم سليم بضم السين وفتح اللام وهي أم أنس رضي الله تعالى عنه وفي رواية وهيب عن
أيوب كانت أم سليم في الثقل وفي رواية سليمان التيمي عن أنس كانت أم سليم مع نساء النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم أخرجه مسلم من طريق يزيد بن زريع حكى عياض أن في رواية السمرقندي
في مسلم أم سلمة بدل أم سليم وقال إنه تصحيف لأن الروايات تظاهرت أنها أم سليم **قوله** ويحك
قد مر غير مرة أن كلمة ويحك كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في أمر لا يستحقه وانتصابه على المصدر وقد
وقد يرفع وينصب ولا ينصب يقال ويح زيد وويحا له **قوله** يا أنجشة بفتح الهمزة وسكون
النون وفتح الجيم والشين المعجمة بعدها تاء التأنيث ووقع في رواية وهيب الحسن البصري قال البلاذري
كان أنجشة حبشيا يكنى أبا مارية وفي الوضع أنجشة غلام أسود للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ذكروه في الصحابة لم يذكر أبو عمر في الاستيعاب أنجشة الأسود كان يسوق أو يحدو به
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عام حجة الوداع وكان حسن الحدو وكان إذا حدا أعنقت الإبل قال له
صلى الله تعالى عليه وسلم يا أنجشة رويدك بالقوارير وأخرج الطبراني حديث واثلة أنه كان ممن
نفاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من المخنثين **قوله** رويدك كذا هو في رواية وحماد
سليمان التيمي رويدا وفي رواية شعبة أرفق ورفع في رواية حميد رويدا في جمع رويدك
في رواية عن حميد كذلك سوقك وقال عياض قال ...
أي سق سوقا رويدا أو احد حدوا رويدا أو على المصدر ...

الحال اي سر رويدا او رويدك نصب على الاغراء او مفعول به لفعل مضمر اي الزم رويدك وقال الراغب رويدا
كأنه مهل ورفق وهو من الرود مع اوله وسكون ثانيه وهو التردد في طلب الشيء برفق راد وارتاد
والرائد طالب الكلاء وراد المرأة ترود اذا مشت على هينتها وقال الزمخشري رويد تصغير رود وهو
مصدر فعل الرائد وهو الماشي على تؤدة وهو في طلب الشيء ولم تستعمل في معنى المهلة الا مصغرا قال وذكر صاحب العين
انه اذا اريد به الرويد في الوعيد لم ينون قوله سوقك كذا في رواية الاكثرين وفي رواية حميد سيرك
وهو بالنصب على نزع الخافض اي ارفق في سوقك وقال القرطبي رويدك اي ارفق وسوقك مفعول به
ووقع في رواية مسلم سوقا وقيل رويدك اما مصدر والكاف في محل خفض واما اسم فعل والكاف
حرف خطاب وسوقك بالنصب على الوجهين والمراد به حدوك اطلاقا لاسم المسبب على السبب
وقال ابن مالك رويدك اسم فعل بمعنى ارود اي امهل والكاف المتصلة به حرف الخطاب وفتحة داله
بنائية ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا سوقك وفتحة داله على هذا اعرابية
قوله بالقوارير جمع قارورة من الزجاج سميت بها لاستقرار الشراب فيها وفي رواية هشام
عن قتادة رويدك سوقك ولا تكسر القوارير زاد حماد في روايته عن ايوب قال ابو قلابة يعني النساء وفي
رواية همام عن قتادة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء وقال ابن الاثير شبه النساء بالقوارير من
الزجاج لانه يسرع اليها الكسر وكان انجشة يحدو وينشد القريض والرجز فلم يأمن ان يصيبهن او يقع في
قلوبهن حداؤه فامره بالكف عن ذلك وفي المثل الغناء رقية الزنا وقيل اراد ان الابل اذا سمعت الحداء اسرعت
في المشي واشتدت فازعجت الراكب واتعبته فنهاه عن ذلك لان النساء يضعفن عن شدة الحركة وقال
الزمخشري كنى عن النساء بالقوارير لرقتهن وضعفهن عن الحركة والنساء يشبهن بالقوارير في الرقة
واللطافة وضعف البنية وقيل سوقهن كسوقك القوارير لو كانت محمولة على الابل وقيل شبههن
بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضى وقلة دوامهن كالقوارير يسرع اليها الكسر ولا تقبل الجبر
وقال الطيبي هي استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة حالية لا مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها **قوله**
قال ابو قلابة هو الراوي عن انس تكلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكلمة وهي سوق القوارير
قوله لو تكلم بها اي بهذه الكلمة بعضكم لعبتموها عليه اي على الذي تكلم بها وقال الكرماني فان
قلت هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب قلت لعله نظر الى ان شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه
جليا بين الاقوام وليس بين القارورة والمرأة وجه الشبه ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن
والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون جلاء الوجه من حيث ذاتهما بل يكفي
الجلاء الحاصل من القرائن الجاعلة للوجه جليا ظاهرا كما في المبحث ويحتمل ان يكون قصد ابي
قلابة ان هذه الاستعارة تحسن من مثل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في البلاغة
ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها وهذا هو اللائق بمنصب ابي قلابة والله اعلم ﴿ص﴾ * باب *
هجاء المشركين ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان جواز الهجاء للمشركين وروى احمد وابو داود
والنسائي وابن حبان وصححه من حديث انس رضي الله تعالى عنه رفعه جاهدوا المشركين بالسنتكم
وروى الطبراني من حديث عمار بن ياسر لما هجانا المشركون قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قولوا لهم كما يقولون لكم فان كنا لنعلمه اماء اهل المدينة ولاجل ذلك وضع البخاري هذه الترجمة

واشارتها الى ان بعض الشعر قد يكون مستحبا والهجاء والهجو بمعنى وهو الذم في الشعر وقال الجوهري الهجاء خلاف المدح وقد هجوته هجوا وهجاء وتهجاء فهو مهجو ولا تقل هجيته

﴿ ص ﴾ حدثنا محمد حدثنا عبدة اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت استأذن حسان بن ثابت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في هجاء المشركين فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف بنسبي فقال حسان لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان والحديث مضى في المغازي عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه مسلم في الفضائل عن عثمان ايضا

قوله فكيف بنسبي اي كيف تهجوهم ونسبي المهذب الشريف فيهم فربما يصيبني من الهجو نصيب قوله لأسلنك اي لأتلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله الهجو كالشعر اذا انسلت من العجين لا يبقى منه شيء عليها

﴿ ص ﴾ وعن هشام بن عروة عن ابيه قال ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ ش ﴾ هذا موصول بالسند المذكور قوله ذهبت اسب حسان لانه كان وافقا لاهل الافك قوله ينافح بالحاء المهملة اي يدافع عنه ويخاصم عنه والمنافح المدافع يقال نافحت عن فلان اي دافعت عنه

﴿ ص ﴾ حدثنا اصبغ اخبرني عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان الهيثم بن ابي سنان اخبره انه سمع ابا هريرة في قصصه يذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان اخا لكم لا يقول الرفث يعني بذلك ابن رواحة قال * فينا رسول الله يتلو كتابه * اذا انشق معروف من الفجر ساطع * ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا * به موقنات ان ما قال واقع * يبيت يجافي جنبه عن فراشه * اذا استثقلت بالكافرين المضاجع

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله اذا استثقلت بالكافرين المضاجع فان هذا ذم لهم وهو من الهجو واصبغ بن الفرج ابو عبد الله المصري وهو من افراده والهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى والحديث مضى في التهجد في باب فضل من تعار من الليل فصلى فانه اخرجه هناك عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب الخ

قوله في قصصه بفتح القاف وكسرها فالفتح الاسم وبالكسر جمع قصة يراد بين في اثناء البيان قوله الرفث اي الفحش قوله ابن رواحة هو عبد الله بن رواحة والابيات المذكورة من البحر الطويل والساطع المرتفع والعمى الضلال قوله الكافرين وفي رواية الكشميهني المشركين قوله استثقلت من الثقل بالثاء المثلثة والقاف وفي البيت الاول اشارة الى علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفي الثالث الى [illegible] وفي الثاني الى تكميل [illegible]

[illegible] صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ ص ﴾ تابعه [illegible] عن الزهري

﴿ ش ﴾ [illegible] يونس [illegible] نصم الى ابن خالد في رواية الحديث المذكور عن محمد بن [illegible] التهجد في الباب المذكور

﴿ ص ﴾ [illegible] الزبيدي عن الزهري عن [illegible]

﴿ ش ﴾ الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف [illegible] هو محمد بن الوليد الشامي صاحب الزهري [illegible] الاعرج [illegible] الرحمن بن [illegible] وهذا ايضا [illegible] في التهجد في الباب المذكور

﴿ ص ﴾ [illegible]

الزهري (ح) وحدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة فيقول يا أبا هريرة نشدتك الله
هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان أجب عن رسول الله اللهم أيده بروح القدس قال أبو
هريرة نعم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد في قوله أجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجه
من طريقين أحدهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري والآخر عن إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق
واسمه محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه التيمي القرشي
المدني عن ابن شهاب إلى آخره والحديث قد مضى في الصلاة في باب الشعر في المسجد **قوله** نشدتك
الله أي أقسمت عليك بالله وسألتك به **قوله** أجب أي جاوبهم **قوله** أيده من التأييد وهو التقوية
قوله بروح القدس بضم الدال وسكونها جبريل عليه السلام ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لحسان اهجهم أو قال هاجهم وجبريل معك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى
في بدء الخلق عن حفص بن عمر وفي المغازي عن حجاج بن منهال ومضى الكلام فيه **قوله** أو هاجهم
شك من الراوي **قوله** وجبريل معك أي بالإمداد والعون وقال ابن بطال هجو الكفار من أفضل الأعمال
وكفى بقوله اللهم أيده فضلا وشرفا للعمل والعامل به وهذا إذا كان جوابا عن سبهم للمسلمين
بقرينة ما قال أجب ﴿ص﴾ باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن
ذكر الله والعلم والقرآن ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان كراهة كون الغالب على الإنسان الشعر
حتى يصده أي يمنعه عن ذكر الله وعن تذكر العلم وقراءة القرآن وقال الكرماني الغالب بالرفع والنصب
قلت أما الرفع فعلى أن يكون اسم كان وخبره قوله الشعر وأما النصب فعلى العكس وهو أن يكون
الشعر هو اسمه والغالب خبره ﴿ص﴾ حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا حنظلة عن سالم عن ابن
عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا
خير له من أن يمتلئ شعرا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من معنى الحديث لأن امتلاء الجوف بالشعر
كناية عن كثرة الاشتغال به حتى يكون وجهه يعرف به فلا يتفرغ لذكر الله عز وجل ولا لقراءة
القرآن وتحصيل العلم وهذا هو المذموم وفيه إشارة إلى أن ذكر الله تعالى وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم
إذا كانت غالبة عليه فلا يدخل تحت هذا الذم وعبيد الله بن موسى أبو محمد العبسي الكوفي وحنظلة
بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وباللام ابن أبي سفيان الجمحي القرشي من
أهل مكة واسم أبي سفيان الأسود وسالم هو ابن عبد الله بن عمر يروي عن أبيه والحديث أخرجه
الطحاوي حدثنا يونس قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني حنظلة قال سمعت سالم بن عبد الله يقول سمعت
عبد الله بن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثله وهذا السند أقوى من سند البخاري
على ما لا يخفى ويونس هو ابن عبد الأعلى الصدفي المصري شيخ مسلم والنسائي وابن ماجه **قوله** لأن
يمتلئ اللام فيه للتأكيد وأن مصدرية وهو في محل الرفع على الابتداء وخبره هو قوله خير له
قوله قيحا نصب على التمييز وهو الصديد الذي يسيل من الدمل والجرح ويقال هو المدة التي
لا يخالطها الدم وروى الطحاوي أيضا بإسناده عن عمرو بن حريث عن عمر بن الخطاب رضي الله

تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لان يمتلى جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلى شعرا واخرجه البزار ثم قال وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن اسمعيل عن عمرو بن حريث عن عمر رضى الله تعالى عنه موقوفا ولانعلم احدا اسنده الاخلاد عن سفيان واخرجه ابن ابى شيبة ايضا موقوفا واخرج الطحاوى ايضا باسناده من حديث محمد بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان يمتلى جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلى شعرا واخرجه مسلم ايضا وروى الطحاوى ايضا عن ابى هريرة على مانذكره عن قريب وروى ايضا من حديث عوف بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لان يمتلى جوف احدكم من عانته الى لهاته قيحا يتخضخض خير له من ان يمتلى شعرا ولما اخرج الترمذى حديث سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه قال وفى الباب عن ابى سعيد وابى الدرداء قلت حديث ابى سعيد الخدرى اخرجه مسلم قال بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالعرج اذعرض علينا شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان اوامسكوا الشيطان لان يمتلى جوف رجل قيحا خير له من ان يمتلى شعرا وحديث ابى الدرداء اخرجه الطبرانى من حديث خالد بن معدان عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان يمتلى جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلى شعرا ولما اخرج الطحاوى الاحاديث المذكورة قال فكره قوم رواية الشعر واحتجوا بهذه الآثار قلت اراد بالقوم هؤلاء مسروقا وابراهيم النخعى وسالم ابن عبد الله والحسن البصرى وعمرو بن شعيب فانهم قالوا تكره رواية الشعر وانشاده واحتجوا فى ذلك بهذه الاحاديث المذكورة وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وسعد بن ابى وقاص وعبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنهم ثم قال الطحاوى وخالفهم فى ذلك آخرون فقالوا لا بأس برواية الشعر الذى لاقذع فيه قلت اراد بالآخرين الشعبى وعامر بن سعد ومحمد بن سيرين وسعيد بن المسيب والقاسم والثورى والاوزاعى وابا حنيفة ومالكا والشافعى واحمد وابا يوسف ومحمدا واسحق بن راهويه وابا ثور وابا عبيد فانهم قالوا لا بأس برواية الشعر الذى ليس فيه هجاء ولانكب عرض احد من المسلمين ولافحش وروى ذلك عن ابى بكر الصديق وعلى بن ابى طالب والبراء بن عازب وانس بن مالك وعبد الله بن عباس وعمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير ومعاوية بن ابى سفيان وعمران بن الحصين والاسود بن سريع وعائشة ام المؤمنين رضى الله تعالى عنهم اجمعين قوله لاقذع فيه بفتح القاف وسكون الذال المعجمة وبالعين المهملة وهو الفحش والخنى ثم اجاب الطحاوى عن الاحاديث المذكورة بما ملخصه ولئن ابيه انا ظاهر يقول ان يمتلى جوف احدكم قيحا خير له من ان [illegible] رحمه الله [illegible]

[illegible] ان المشركين كانوا يهاجون رسول الله صلى الله [illegible] ان يمتلى جوف احدكم [illegible] رسول الله صلى الله [illegible] قوله جوف احدكم [illegible] الجوف [illegible] القلب [illegible]

لان القلب اذا [illegible] وان كان [illegible] قوله [illegible] صلى الله [illegible]

على الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا افراط فيه [illegible]

ابى حد ا الاعمس قال سمعت اباصالح عن ابى هريره قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان يملى حوف رحل قيحا حتى يريه خير من ان يملى شعرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى مطابقة الحديث السابق للترجمة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمس عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة والحديث اخرجه مسلم فى آخر الطب وابن ماجه فى الادب جميعا عن ابى بكر بن ابى شيبة ﴿ قوله ﴾ حتى يريه زاد هذه اللفظة ابوذر فى روايته عن الكشميهنى وكذا فى رواية النسفى ونسبه بعضهم الى الاصيلى ايضا وروى الطحاوى من حديث عاصم عن ابى صالح عن ابى هريرة بدون هذه اللفظة ثم روى من حديث الاعمس عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وزاد حتى يريه ولسائر رواة الصحيح فيما يريه باسقاط حتى واخرجه مسلم وابوداود والترمذى وابن ماجه وابو عوانة وابن حبان من طرق عن الاعمس فى اكثرها حتى يريه وقال ابن الجوزى وقع فى حديث سعد الذى عند مسلم حتى يريه وفى حديث ابى هريرة عند البخارى باسقاط حتى فعلى ثبوتها تقرأ يريه بالنصب وعلى حذفها بالرفع ويريه بفتح الياء آخر الحروف وكسر الراء من الورى وهو الداء يقال ورى يرى فهو ورى اذا اصاب جوفه الداء وقال الازهرى الورى مثل الرمى داء يداخل الجوف يقال رجل ورى مقصور وقال الفراء هو الورى بفتح الراء وقال ثعلب هو بالسكون مصدر وبالفتح اسم وقال الجوهرى ورى القيح جوفه يريه وريا اكله وقال قوم حتى نصبت يريه واذكر غيرهم لان الرية مهموزة واذا بنيت منه فعلا قلت رآه يرآه وقال الازهرى ان الرئة اصلها من ورى وهى محذوفة منه تقول ورت الرجل فهو ورى اذا اصبت رئته والمشهور فى الرئة الهمز ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تربت يمينك وعقرى حلقى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تربت يمينك قال ابن السكيت اصل تربت افتقر ولكنها كلمة تقال ولا يراد بها الدعاء وانما اراد التحريص على الفعل وانه ان خالف اساء وقال النحاس معناه ان لم تفعل لم تحصل فى يدك الا التراب وقال ابن كيسان هو مثل جرى على انه ان فاتك ما امرتك به افتقرت اليه فكأنه قال افتقرت ان فاتك فاحرص وقال الداودى معناه افتقرت من العلم وقيل هى كلمة تستعمل فى المدح عند المبالغة كما قالوا للشاعر قاتله الله لقد اجاد وقال ابن الاعرابى تربت الرجل اذا افتقر ولصق بالتراب واترب اذا استغنى وقيل معناه لله درك ﴿ قوله ﴾ وعقرى حلقى اى عقرها الله وحلقها يعنى اصابها وجع فى حلقها خاصة وهكذا يروونه المحدثون غير منون بصيغة فعلى جار على المؤنث والمعروف فى اللغة التنوين على انه مصدر وقيل يروونه على انه مصدر عقرها الله عقرا وحلقها حلقا يقال للامر الذى يتعجب منه عقرا حلقا ويقال ايضا للمرأة اذا كانت مؤذية مشؤمة وقال الكرمانى وعقرى اى عقر الله جسدها وحلقى اصابها وجع فى حلقها وربما قالوا عقرى حلقى بلا تنوين فهو نعت ونقل صدر كذلك وقيل جمع عقير وحليق ﴿ وقال الاصمعى يقال لما يتعجب منه ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان افلح اخا ابى القعيس استأذن على بعد ما نزل الحجاب فقلت والله لا آذن له حتى استأذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فان اخا ابى القعيس ليس هو ارضعنى ولكن ارضعتنى امرأة ابى القعيس فدخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت

(يارسول الله)

يا رسول الله إن الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأته قال ائذني له فإنه عمك تربت يمينك
قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب ﴿ ش ﴾ مطابقته
للجزء الأول للترجمة وهو قوله تربت يمينك قوله إن أفلح على وزن أفعل بالفلاح قال أبو عمر
أفلح ابن أبي القعيس ويقال أخو أبي القعيس والأصح ما قاله مالك ومن تابعه عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة جاء أفلح أخو أبي القعيس قلت هكذا أيضا رواه البخاري كما ترى ورواه مالك
أيضا في كتاب النكاح في باب لبن الفحل وأبو القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون
الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وقال أبو عمر وقد قيل إن اسمه الجعد قوله استأذن علي بفتح الياء
المشددة قوله فإنه عمك أي فإن أفلح عمك أي من الرضاع وفيه تحريم لبن الفحل وهو قول أكثر
العلماء وقد مرت بقية الكلام في كتاب النكاح في الباب المذكور ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا
شعبة حدثنا الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت أراد النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم أن ينفر فرأى صفية على باب خبائها كئيبة حزينة لأنها حاضت فقال
عقرى حلقى لغة قريش إنك لحابستنا ثم قال أكنت أفضت يوم النحر يعني الطواف قالت نعم قال
فانفري إذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهر وآدم ابن أبي إياس والحكم بفتحتين
ابن عتيبة تصغير عتبة الدار وإبراهيم هو النخعي والأسود هو ابن يزيد النخعي الكوفي والحديث
قد مضى في الحج في باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت ومضى الكلام فيه قوله أن ينفر أي أن
يرجع من الحج قوله خبائها بكسر الخاء المعجمة وبالمد الخيمة قوله كئيبة من الكآبة وهي سوء
الحال والانكسار من الحزن قوله لغة قريش بالإضافة أي هذه اللفظة أعني عقرى حلقى لغة
قريش يطلقونها ولا يريدون حقيقتها ويروى لغة قريش أي لغة كانت لقريش قوله يعني الطواف أراد به
طواف الإفاضة ويسمى الزيارة طواف الركن قوله فانفري أي ارجعي إذا بالتنوين أي حينئذ
لأن حجها قد تم ولا يجب عليها الوقوف لطواف الوداع لأنه ليس بفرض ﴿ ص ﴾ باب
ما جاء في زعموا ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان ما جاء في قول زعموا والأصل في زعم أنه يقال
في الأمر الذي لا يوقف على حقيقته وقال ابن بطال معنى زعم إذا ذكر خبرا لا يدري أحق هو أم باطل
وقد روي في الحديث زعموا بئس مطية الرجل ومعناه أن من أكثر الحديث بما لم يصدقه لم يؤمن عليه
الكذب وقال ابن الأثير إنما قال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه وإنما يحكى على الألسن
على سبيل البلاغ وقال غيره كثر استعمال الزعم بمعنى القول وقد أكثر سيبويه في كتابه في أشياء
يرتضيها زعم الخليل وقال ابن الأثير والزعم بالضم والفتح قريب من الظن ﴿ ص ﴾ حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن أبا مرة مولى أم هانئ
بنت أبي طالب رضي الله تعالى عنها أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول ذهبت
إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه
فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى
ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن أمي أنه قاتل رجلا
قد أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا
أم هانئ قالت وذلك ضحى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله زعم ابن أمي وأبو النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة واسمه سالم بن أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي المدني ويومئذ

بضم الميم وتشديد الزاء مولى ام هانئ بكسر النون وقيل بالهمز واسمها فاختة بالفاء والخاء المعجمة والتاء المثناة من فوق بنت ابي طالب والحديث قد مضى في اول كتاب الصلاة في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به فانه اخرجه هناك عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك الى آخره ومضى ايضا في كتاب التهجد في باب صلاة الضحى في السفر ومضى الكلام فيه في كتاب الصلاة **قوله** مرحبا اي لقيت رحبا وسعة وقيل معناه رحب الله بك مرحبا فجعل المرحب موضع الترحيب **قوله** هاني بكسر النون وفتح الياء قال الكرماني بفتح النون والاول اصح **قوله** فلما انصرف اي من صلاته **قوله** زعم اي قال ابن امي وهو علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قالوا ان زعم قد يستعمل في القول المحقق **قوله** قاتل اسم فاعل من الاستقبال **قوله** اجرته بقصر الهمز اي امنته وجعلته في امان **قوله** فلان بن هبيرة ذلك الرجل هو فلان بن هبيرة وقيل انه الحارث ابن هشام المخزومي **قوله** وذلك ويروى وذاك ضحى بضم الضاد وتنوين الحاء واعلم ان هنا ثلاثة الضحا بالفتح والضحو والضحى اما الضحا فهو اذا علت الشمس الى ربع السماء فما بعد واما الضحو فهو ارتفاع اول النهار واما الضحى ففوقه ﴿ص﴾ باب * ماجاء في قول الرجل ويلك ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان قول الرجل لآخر ويلك قال سيبويه ويلك كلمة تقال لمن وقع في هلكة وويح زجر لمن اشرف على الهلكة وكذا قال الاصمعي وزاد وويس ترحم اي انها دونها وقيل هما بمعنى وقيل ويل لمن يستحقه وويح ترحم وويس استصغار وعن اليزيدي انهما بمعنى واحد وقال اكثر اهل اللغة ان ويل كلمة عذاب وويح كلمة رحمة ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ويلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله اركبها ويلك وهمام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصري والحديث مضى في الحج في باب ركوب البدن ومضى الكلام فيه والبدنة ناقة تنحر بمكة تذبح يهدى بها الى الحرم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة ﴿ش﴾ مطابقته مثل ما ذكر الآن وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الحج في الباب المذكور الآن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى آخره **قوله** او في الثالثة شك من الراوي هل قال له اركبها ويلك في المرة الثانية او في الثالثة ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد عن ثابت البناني عن انس بن مالك (ح) وايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه غلام له اسود يقال له انجشة يحدو فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك يا انجشة رويدك بالقوارير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ويحك يا انجشة ويروى ويحك يا انجشة فلا مطابقة على هذه الرواية واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن مسدد عن حماد بن زيد عن ثابت البناني عن انس والآخر عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله تعالى عنه وقد مر عن قريب في باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد عن ثابت عن انس وعن ايوب عن ابي قلابة عن انس وتقدم الكلام فيه مستوفى **قوله** وايوب هو عطف على ثابت ولكن لفظ (ح) بين قوله عن انس بن مالك وبين قوله وايوب اشارة الى التحويل او الحائل او الحديث او صح **قوله** وايوب هو شيخ حماد اي

قال حماد عن أيوب السختياني وأيوب لا يضرب وخالفه الحرفة بدعم الله الصب بعدي حدثنا
حماد عن أيوب ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا وهيب عن خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة
عن أبيه قال أثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق أخيك
ثلاثا من كان منكم مادحا لا محالة فليقل أحسب فلانا والله حسيبه ولا أزكي على الله أحدا إن كان
يعلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ويلك قطعت عنق أخيك ووهيب مصغر وهب ابن
خالد البصري وخالد هو ابن مهران الحذاء وعبد الرحمن بن أبي بكرة يروي عن أبيه أبي بكرة نفيع
ابن الحارث الثقفي والحديث مضى في الشهادات عن محمد بن سلام ومضى أيضا عن قريب في باب
ما يكره من التمادح فإنه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن خالد عن عبد الرحمن إلى آخره قوله
قطعت عنق أخيك وهناك عنق صاحبك وقطع العنق مجاز عن القتل لأنهما مشتركان في الهلاك
وإن كان هلاك هذا دينا وذاك دنيويا قوله لا محالة بفتح الميم أي لا بد قوله حسيبه أي محاسبه
على عمله قوله ولا أزكي أي لا أشهد على الله بالجزم أنه عند الله كذا وكذا لأنه لا أعرف باطنه أي
لا أقطع به لأن عاقبة أمره لا يعلمها إلا الله وهاتان الجملتان معترضتان قوله إن كان يعلم متعلق بقوله فليقل
﴿ص﴾ حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة والضحاك
عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال بينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم ذات يوم قسما فقال
ذو الخويصرة رجل من بني تميم يا رسول الله اعدل قال ويلك من يعدل إذا لم أعدل فقال عمر رضي الله
تعالى عنه ائذن لي فلأضرب عنقه قال لا إن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع
صيامهم يمرقون من الدين كمروق السهم من الرمية ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى رصافه
فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نضيه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء سبق الفرث والدم
يخرجون على حين فرقة من الناس آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر قال أبو سعيد
أشهد لسمعته من النبي صلى الله عليه وسلم وأشهد أني كنت مع علي رضي الله عنه حين قاتلهم فالتمس
في القتلى فأتي به على النعت الذي نعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
في قوله قال ويلك من يعدل وعبد الرحمن بن إبراهيم أبو سعيد المعروف بدحيم الشامي الدمشقي
والوليد هو ابن مسلم أبو العباس الدمشقي والأوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو والزهري هو
محمد بن مسلم وأبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والضحاك بتشديد الحاء ابن شراحيل ويقال شرحبيل
المشرقي بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وبالقاف نسبة إلى بطن من همدان وأبو سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في علامات النبوة فإنه أخرجه هناك
عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري ومضى الكلام فيه قوله يقسم
كانت القسمة في ذهيبة بعثها علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه إلى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قوله ذو الخويصرة تصغير الخاصرة بالخاء المعجمة والصاد المهملة وبالراء وفي
ذكر صفته أنه غائر العينين مشرف الوجنتين كث اللحية محلوق الرأس في كتاب الأنبياء فإن قلت
هو قوله قال عمر ائذن لي فلأضرب عنقه فقد ذكر هناك قال أبو سعيد أحسبه رجلا أي سأله
خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه الجواب أنه قال لم يمنع منه خالد بن الوليد أو لما دل على
تبدل الحسنات مع احتمال أن كلا منهما قصد ذلك قوله فلأضرب بالنصب والجزم ويروى

فانتصب بالنصب فيعطوا لفظه زائدة قاله الأخفش أو هي الفاء السببية التي ينتصب بعدها الفعل
المضارع واللام بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعهما لأنهما لأمر واحد وهو الجزائية لكونهما جوابا
للأمر **قوله** يمرقون أي يخرجون **قوله** الرمية بفتح الراء فعيلة من الرمي بمعنى المفعول وهو
المرمي كالصيد **قوله** إلى نصله هو حديد السهم **قوله** إلى رصافه جمع الرصفة بالراء والصاد
المهملة والفاء وهي عصبة تلوى فوق مدخل النصل **قوله** فلا يوجد فيه شيء أي من أثر النفوذ
في الصيد من الدم ونحوه **قوله** نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف
وهو القدح أي عود السهم وقيل هو ما بين النصل والريش **قوله** إلى قذذه جمع القذة بضم
القاف وتشديد الذال المعجمة وهو ريش السهم **قوله** سبق الفرث والدم يعني لم يتعلق بشيء
منهما ولم يظهر أثرهما فيه والفرث ما يجتمع في الكرش وقيل إنما يقال فرث ما دام في الكرش
قاله الجوهري والقزاز وهذا تشبيه أي طاعاتهم لا يحصل لهم بها ثواب لأنهم مرقوا من الدين
بحسب اعتقاداتهم وقيل المراد من الدين طاعة الإمام وهم الخوارج **قوله** يخرجون على خير
فرقة أي أفضل طائفة وهذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره يخرجون على حين فرقة بالحاء
المهملة والنون أي على زمان افتراق الأمة **قوله** آيتهم أي علامتهم **قوله** إحدى يديه أي اليد
وروي ثديه بالثاء المثلثة تثنية ثدي **قوله** البضعة بفتح الباء الموحدة القطعة من اللحم
قوله تدردر بالدالين المهملتين وتكرار الراء أي تضطرب وتتحرك وأصله تتدردر بالتاءين فحذفت
إحداهما للتخفيف وهذا الشخص اماا برهم وامارحل ثم خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله
تعالى عنه وهو قاتلهم بالنهروان بقرب المدائن **قوله** فالتمس على صيغة المجهول وفيه معجزة
للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفضيلة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ﴿ ص ﴾
حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا الأوزاعي حدثني ابن شهاب عن حميد
ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلا أتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله
هلكت قال ويحك قال وقعت على أهلي في رمضان قال أعتق رقبة قال ما أجد قال فصم شهرين
متتابعين قال لا أستطيع قال فأطعم ستين مسكينا قال ما أجد فأتي بعرق فقال خذه فتصدق به فقال
يا رسول الله أعلى غير أهلي فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي المدينة أحوج مني فضحك النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت أنيابه قال خذه ثم قال أطعمه أهلك ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة في قوله عن الزهري وقد مر على ما يأتي الآن وعبد الله هو ابن المبارك والحديث مضى
في كتاب الصيام في باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء وفي الباب الذي يليه أيضا وفي الباب
الذي قبله عن عائشة رضي الله تعالى عنها ومضى عن قريب أيضا في باب التبسم والضحك وكرر الكلام
فيه ونذكره أيضا فقوله قال ويحك أي ويحك ماذا فعلت قال وقعت على أهلي أي جامعتها
قوله فأتي على صيغة المجهول أي أتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة
والراء وهو زنبيل منسوج من نسائج الخوص وكل شيء مضفور فهو عرق وعرقة بفتح الراء أيضا
قوله طنبي المدينة الطنب بضم الطاء المهملة وسكون النون الواحد وأراد ناحيتي المدينة وقال ابن التين ضبط
في رواية الشيخ أبي الحسن بضمتين وفي رواية أبي ذر بضم ثم سكون والأصل ضم النون وتسكن تخفيفا
وأصل الطنب حبل الخباء والجمع الأطناب قال الكرماني ثنية المدينة يسطاط مضروب

(وحرناها)

وحرناها بالطلس اراد ماس لانهـا احوج منه وروى اهر ى وهى رواه الكشميهى قوله
تصحف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت اسانه وقد تقدم فى باب السمم انه صحك
حتى بدت نواجذه والا ابى فى وسط الاسنان والنواجد فى آخرها والجواب بانه لا منافاة بينهما
وايضا قد يطلق كل منهما على الآخر قوله قال حذه ثم قال اطعمه اهلك فى رواية الكشميهى
﴿ ص تابعه يونس عن الزهرى ش ﴾ اى تابع الاوزاعى يونس بن يزيد فى رواية
عن الزهرى وقد وصل البيهقى هذه المتابعة بطريق عنبسة بن خالد عن الزهرى بتمامه فقال فى روايته
وبحك وما ذاك ﴿ ص وقال عبد الرحمن بن خالد عن الزهرى ويلك ش ﴾ عبد
الرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمى وكان امير مصر لهشام بن عبد الملك قال ابن يونس مات فى سنة
سبع وعشرين ومائة اى قال عبد الرحمن هذا ويلك بدل ويحك وهذا التعليق وصله الطحاوى
بطريق الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب الزهرى بسنده المذكور وفيه فقال مالك
ويلك قال وقعت على اهلى الحديث ﴿ ص حدثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثنا الوليد حدثنا
ابو عمرو الاوزاعى حدثنى ابن شهاب الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن ابى سعيد الخدرى
ان اعرابيا قال يا رسول الله اخبرنى عن الهجرة فقال ويحك ان شان الهجرة شديد فهل لك من ابل
قال نعم قال فهل تؤدى صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا
ش ﴾ لا وجه للمطابقة من هذا الحديث والترجمة الاعلى قول من يقول ان لفظ ويل
وويح كلاهما بمعنى واحد كما ذكرنا عن قريب والوليد هو ابن مسلم الدمشقى وابو عمرو هو
عبد الرحمن الاوزاعى والحديث مضى فى الهجرة عن على بن عبد الله وعن محمد بن يوسف الى آخر
ومضى الكلام فيه قوله اخبرنى عن الهجرة وهى ترك الوطن الى المدينة قوله ويحك ان شان
الهجرة شديد وقيل كان هذا قبل الفتح فيمن اسلم من غير اهل مكة كانه صلى الله تعالى عليه وسلم
يحذر شدة الهجرة ومفارقة الاهل والوطن وكانت هجرته وصوله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فهل لك من ابل قال نعم قال فهل تردى صدقتها اى زكاتها ولم يسأل عن غيرها من الاعمال الواجبة
عليه لان حرص النفوس على المال اشد من حرصها على الاعمال البدنية قوله فاعمل من وراء البحار
بالباء الموحدة والحاء المهملة وهو جمع بحر وهى القرية سميت بحرا لاتساعها والمعنى فاعمل
من وراء القرى فان الله لن يترك ووقع فى رواية الكشميهى بالتاء المثناة من فوق والجيم وهو تصحيف
قوله لن يترك اى لن ينقصك قال الله تعالى (ولن يتركم اعمالكم) ومادته من وتر يتر اذا نقصه واصل
يتر يوتر حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ويروى لن يترك من الترك الكاف اصلية وحاصل
المعنى ان القيام بحق الهجرة شديد فاعمل الخير حيث ما كنت لانك اذا اديت فرض الله فلا تبال
ان تقيم فى بيتك ولو كان ابعد البلاد من المدينة فان الله لا يضيع اجر عملك ﴿ ص حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد سمعت ابى عن ابن عمر عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ويلكم او ويحكم قال شعبة شك هو لا ترجعوا بعدى
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقال النضر عن شعبة ويحكم وقال عمر بن محمد عن ابيه ويلكم او ويحكم
ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ويلكم وعبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى
البصرى وخالد بن الحرث الهجيمى وواقد بالقاف ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله تعالى عنه والنضر بسكون الضاد المعجمة ابن شميل وعمر بن محمد اخو واقد

الحديث اخرجه البخاري في مواضع في اواخر المغازي في باب حجة الوداع اخرجه عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب عن عمر بن محمد ان اباه حدثه عن ابن عمر الى آخره طولا واخرجه ايضا طولا في باب قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم) واخرجه ايضا في الديات عن ابي الوليد وفي الفتن عن حجاج بن منهال وفي الحدود عن محمد بن عبد الله **قوله** او ويحكم شك من الراوي **قوله** قال شعبة شك هو يعني شعبة واقد بن محمد **قوله** لا ترجعوا بعدي كفارا اي كفار الناس كفعل الخوارج اذا استعرضوا الناس وقيل هم اهل الردة قتلهم الصديق رضي الله تعالى عنه وقيل الخوارج يكفرون بالزنا والقتل ونحوهما من الكبائر وقيل اراد اداة كل واحد مستحلا لقتل صاحبه فهو كافر **قوله** وقال النضر عن شعبة يعني بهذا السند ويحكم لم يشك **قوله** وقال عمر بن محمد هو اخو واقد المذكور عن ابيه يعني محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ولكم او ويحكم يعني لم يقل ما قال اخوه واقد فدل على ان الشك من محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر او ممن فوقه **ص** حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه ان رجلا من اهل البادية اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة قال ويلك ما اعددت لها قال ما اعددت لها الا اني احب الله ورسوله قال انك مع من احببت فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا فمر غلام للمغيرة وكان من اقراني فقال ان اخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة واختصره شعبة عن قتادة سمعت انسا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة في قوله ويلك وما اعددت لها وعمرو بن عاصم القيسي البصري وهمام هو ابن يحيى الازدي والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن هرون بن عبد الله بالقصة الاخيرة من غلام للمغيرة ولم يذكر اول الحديث **قوله** ان رجلا من اهل البادية وفي رواية الزهري عن انس عند مسلم ان رجلا من الاعراب قال يا نبي الله قائمة قال الكرماني قائمة بالنصب ولم يبين وجهه وقال بعضهم بحوز فيه الرفع والنصب ولم يبين وجههما قلت اما النصب فعلى الحال تقديره متى وقعت الساعة حال كونها قائمة واما الرفع فعلى انه خبر الساعة ومتى ظرف تعلق به **قوله** ويلك ما اعددت لها قال شيخ شيخي الطيبي سلك مع السائل طريق الاسلوب الحكيم لانه سال عن وقت الساعة واجاب بقوله ما اعددت لها اي اهتم بشأنها بان تهتم باهبتها وتعتني بما ينفعك عند قيامها من الاعمال الصالحة فقال هو ما اعددت لها الخ **قوله** انك مع من احببت اي لحق بهم وداخل في زمرتهم وقال الكرماني ولفظ الا اني احب الله يحتمل ان يكون استثناء متصلا ومنقطعا وسبب فرحهم ان كونهم مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدل على انهم من اهل الجنة ثم البقاء قلت درجته في الجنة اعلى من درجاتهم فكيف يكونون معه قلت المعية لا تقتضي عدم التفاوت في الدرجات انتهى قلت لو فسر قوله مع من احببت بقوله معه مرتبا لما احتاج الى هذا السؤال ولا الى هذا الجواب **قوله** للمغيرة يعني المغيرة بن شعبة المتقي **قوله** وكان من اقراني اي من سني وقال ابن التين القرن المثل في السن وهو بفتح القاف وكسرها المثل في الشجاعة قال وقيل بفتح اوله وسكون ثانيه اذا كان صحيحا لا يجمع على اوان الالفاظ لم يعدوا هذا فيها وقال ابن بشكوال اسم هذا الغلام محمد واحتج بما اخرجه مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متى تقوم الساعة وغلام من الانصار يقال له محمد الحديث قال وقيل اسمه سعد ثم اخرج من طريق الحسن عن انس ان رجلا سال عن الساعة فذكر حديثا قال فنظر الى غلام من دوس يقال له سعد وهذا اخرجه الماوردي في الصحابة قلت

الظاهر أن القصة لها تعدد قوله إن أخر هذا أي لم يمت هذا في صغره ويعش لا يهرم حتى تقوم الساعة
قوله فلن يدركه هذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره لم يدركه وفي رواية مسلم كرواية
الكشميهني وقال بعضهم وهي أولى وليت شعري ما وجه الأولوية وقال الكرماني ما توجيه هذا الخبر
إذ هو من المشكلات ثم أجاب بقوله هذا تمثيل لقرب الساعة ولم يرد منه حقيقته أو الهرم لا حد له
أو الجزاء محذوف وقال القاضي عياض المراد بالساعة ساعتهم أي موت أولئك القرن أو أولئك
المخاطبون وقال النووي يحتمل أنه صلى الله تعالى عليه وسلم علم أن هذا الغلام لا يؤخر ولا يعمر ولا يهرم
قوله واختصره شعبة أي اختصر الحديث شعبة وأشار بهذا إلى أن شعبة روى هذا الحديث أنه اختصر من
الحديث ما زاد همام من قوله فقال أو نحو كذلك قال نعم ففرحنا أو قد فرحنا شديدا والآخر بتصريح
سماع قتادة عن أنس رضي الله تعالى عنه ﴿ ص ﴾ باب علامة حب الله عز وجل
﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان علامة حب الله عز وجل وفي بعض النسخ باب علامة الحب في الله
تعالى وقال الكرماني هذا اللفظ يحتمل أن يراد به حب الله تعالى العبد فهو المحب وأن يراد محبة العبد
لله تعالى فهو المحبوب قلت هذا الترديد نشأ من إضافة حب الله فإن كانت الإضافة للفاعل والمفعول
مطوي فهو المراد الأول وإن كانت إلى المفعول وترك ذكر الفاعل مطوي فهو المراد الثاني والمحبة من الله
إرادة الثواب ومن العبد إرادة الطاعة وههنا وجه آخر على ما ذكر الكرماني وهو أن يراد المحبة
بين العباد في ذات الله تعالى وجهته لا يشوبه الرياء والهوى ﴿ ص ﴾ لقوله إن كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴿ ش ﴾ أراد بإيراد هذه الآية الكريمة أن علامة حب الله أن يتبعوا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فإذا اتبعوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible]
وسنته يحبهم الله عز وجل ووجه الاستدلال بها في الوجهين المذكورين باعتبار الإضافة في حب الله [illegible]
وعن الحسن وابن جريج زعم أقوام على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنهم يحبون الله
فقالوا يا محمد إنا نحب ربنا فأنزل الله تعالى هذه الآية قل يا محمد إن كنتم تحبون الله فاتبعوني فيما آمر
وأنهى يحببكم الله عز وجل ﴿ ص ﴾ حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن
سليمان عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال المرء مع
من أحب ﴿ ش ﴾ نقل بعضهم عن الكرماني أنه قال يحتمل أن يراد بالترجمة محبة الله تعالى العبد
أو محبة العبد لله أو المحبة بين العباد في ذات الله عز وجل ثم قال ولم يتعرض لمطابقة الحديث للترجمة
وقد توقف فيه غير واحد ثم أطال الكلام بما لا يجدي ولو كان يوقف فيه على كلام الكرماني لكان أقرب
وقال النووي إن مطابقة الحديث للترجمة وجدت في معنى الحديث لأن قوله المرء مع من أحب يعم أن يحب الله
ورسوله وأن يحب عبدا في ذات الله تعالى بالإخلاص وكان للترجمة يحتمل ثلاثة أوجه وما ذكرنا
من الأوجه الثلاثة وكذلك لفظ الحديث يحتمل ثلاث الأوجه المذكورة فيحصل المطابقة بينهما
والدال على عموم كلمة من فإنها تقتضي العموم صيغة ولفظ أحب ... هو ...
الى كله ر ... ا يوم ... سم ... ي ... ر ... ا ... ر ... سر
الا المر ... ر ... ن من ... ارسا ... ر ... السكرى ... سر ... ذات
سه ا ... و ... س ... ا ... ر ... د ... ر ... ر ... سا ... ر ... س ... ر ... ل ... ب
وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والحديث أخرجه ... في الأدب عن ... بن ...

أيضا وعن غيره (قوله مع من أحب) أي في الجنة يعني هو ملحق بهم داخل في زمرتهم الجنة صلى الله
تعالى عليه وسلم بحسن النية من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة وقال ابن بطال فيه أن من أحب
عبدا في الله تعالى فإن الله يجمع بينهما في جنته وإن قصر عن عمله وذلك لأنه لما أحب الصالحين
لأجل طاعتهم أثابه الله تعالى ثواب تلك الطاعة إذ النية هي الأصل والعمل تابع لها والله يؤتي فضله
من يشاء والله ذو الفضل العظيم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي
وائل قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه جاء رجل إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوما ولم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم المرء مع من أحب ﴿ش﴾ مطابقته هذا ومطابقة الحديثين اللذين بعده مثل مطابقة
الحديث السابق وجرير هو ابن عبد الحميد الرازي (قوله ولم يلحق بهم) أي في العمل والفضيلة
﴿ص﴾ تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وأبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ أي تابع جرير بن عبد الحميد جرير بن حازم بالحاء
المهملة والزاي البصري وسليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء البصري وأبو عوانة بفتح العين
المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكري أما متابعة جرير بن حازم فوصلها أبو نعيم في كتاب المحبين من
طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر عن وهب بن جرير بن حازم حدثنا أبي سمعت الأعمش عن أبي وائل عن
عبد الله فذكره ولم ينسب عبد الله وأما متابعة سليمان بن قرم فوصلها مسلم من طريق أبي الجواب
عمار بن رزيق بتقديم الراء عنه عن عبد الله وعطفها على رواية شعبة فقال مثله وأما متابعة أبي عوانة
فوصلها أبو عوانة يعقوب والخطيب في كتاب المكمل من طريق يحيى بن حماد عنه قال فيه أيضا عن
عبد الله ولم ينسبه ﴿ص﴾ حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي
موسى قال قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم قال المرء مع من
أحب ﴿ش﴾ أبو نعيم الفضل بن دكين وسفيان الثوري وأبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري
والحديث أخرجه مسلم أيضا في الأدب عن أبي بكر وأبي كريب وغيرهما وقال المزي رواه غير
واحد عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود وروي عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل
فقال مرة عن عبد الله وقال مرة عن أبي موسى قلت الطريقان كلاهما صحيحان وكذا قال أبو عوانة
في صحيحه (قوله ولما يلحق بهم) وفي رواية السابقة ولم يلحق بهم قال الكرماني في كلمة لما إشعار
بأنه يتوقع اللحوق يعني هو قاصد لذلك ساع في تحصيل تلك المرتبة ﴿ص﴾ تابعه أبو معاوية
ومحمد بن عبيد ﴿ش﴾ يعني تابع سفيان أبو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين ومحمد بن عبيد في روايتهما
عن الأعمش وهذه المتابعة وصلها مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عنهما وقال في روايته عن أبي موسى
﴿ص﴾ حدثنا عبدان أخبرنا أبي عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أنس بن مالك
أن رجلا سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم متى الساعة يا رسول الله قال ما أعددت لها قال ما
أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة ولكني أحب الله ورسوله قال أنت مع من
أحببت ﴿ش﴾ عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي يروي عن أبيه عثمان بن جبلة عن شعبة
عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن سالم بن أبي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة واسمه
رافع الكوفي عن أنس رضي الله تعالى عنه والحديث قد مضى في الباب الذي قبله ومضى الكلام فيه

قوله ما اعددت لها اسلوب الحكيم فقد ذكرناه قاله ﴿ ص ﴾ باب * قول الرجل للرجل
اخسأ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ان قول الرجل لآخر اخسأ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة
وفتح السين المهملة وبالهمزة الساكنة وقال ابن بطال اخسأ زجر للكلب وابعاد له هذا اصل هذه
الكلمة واستعملتها العرب في كل من قال او فعل ما لا ينبغي له مما يسخط الله تعالى ﴿ ص ﴾ حدثنا
ابو الوليد حدثنا سلم بن زرير سمعت ابا رجاء سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لابن صائد قد خبأت لك خبيئا فما هو قال الدخ قال اخسأ ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة في قوله قال اخسأ وابو الوليد هشام بن عبد الملك وسلم بفتح السين المهملة وسكون
اللام ابن زرير بفتح الزاي وكسر الراء الاولى وقيل بضم الزاي وفتح الراء العطاردي وابو رجاء بالجيم
عمران العطاردي والحديث من افراده قوله لابن صائد ويروى لابن صياد وهو الاشهر قوله
خبيئا بفتح الخاء وكسر الباء الموحدة على وزن فعيل وهو الشيء المخبوء من الخبء وهو كل شيء غائب
مستور يقال خبأت الشيء اخبؤه اذا اخفيته قوله الدخ بضم الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة وهو
الدخان قوله قال اخسأ اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخسأ اي اسكت صاغرا مطرودا ويروى
اخس بحذف الهمزة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن
عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انطلق مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم في رهط من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الغلمان في اطم
بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد اني رسول الله فنظر اليه فقال اشهد انك رسول الاميين ثم قال ابن
صياد اتشهد اني رسول الله فرفضه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال آمنت بالله ورسله ثم قال
لابن صياد ماذا ترى قال ياتيني صادق وكاذب قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خلط عليك
الامر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني خبأت لك خبيئا فما هو الدخ قال اخسأ
فلن تعدو قدرك قال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه اضرب عنقه قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان يكن هو لا تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله قال سالم فسمعت عبد الله بن عمر
يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري يؤمان النخل التي
فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم النخل طفق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يتقي بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على
فراشه في قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرأت ام ابن صياد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو
يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسمه هذا محمد فتناهى ابن صياد قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو تركته بين قال سالم قال عبد الله فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذره قومه لقد
انذره نوح عليه السلام قومه ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور
وان الله ليس باعور ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله اخسأ فلن تعدو قدرك وابو اليمان الحكم
بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى
عليه فانه اخرجه هناك عن عبدان عن عبد الله عن يونس عن الزهري عن سالم الى آخره ومضى

الكلام فيه مبسوطا قوله قيل ابن صياد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى جهته قوله في اطم بضم الهمزة والطاء المهملة وهو الحصن قوله بني مغالة بفتح الميم وبالغين المعجمة وفي المطالع ارض المدينة على نصفين اطمين الانصار و ... والكرماني ... كل ما كان على يمينك اذا وقفت اخر البلاط ... مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الحلم اى البلوغ قوله الا ... اى ... قوله فرفضه اى النبي صلى الله عليه وسلم بالضاد المعجمة اى دفعه حتى وقع وبكسر وبالصاد المهملة اذا ضرب بعضه ببعض قال تعالى (كأنهم بنيان مرصوص) وقال الخطابي انضمام الصاد غلط والصواب رصه بالمهملة اى ضغط عليه ... وضم بعضه الى بعض قوله خلط على صيغة المجهول من التخليط قوله خبأ ويروى خبيئا وقد مر تفسير عن قريب قوله ان يكن هو لفظ هو تأكيد للضمير المستتر او وضع هو موضع اياه وهو راجع الى الدجال وان لم يتقدم ذكره لشهرته قوله اذن لي فيه اضرب عنقه بالجزم ويروى اذن لي فيه اضرب بالرفع وانما لم يضرب عنقه والحال انه ادعى النبوة لانه كان غير بالغ او كان في مهادنة ايام اليهود وقيل كان يرجى اسلامه وفي التوضيح قيل انه اسلم قاله الداودي واوردنا بن شاهين في الصحابة وقال هو عبد الله بن صياد كان ابو يهوديا فولد عبد الله اعور مختونا وقيل انه الدجال ثم اسلم فهو تابعي له رؤية وقال ابو سعيد الخدري صحبني ابن صياد الى مكة فقال لقد هممت ان آخذ حبلا فاوثقه الى شجرة ثم اختنق مما يقول الناس في الحديث وهو في مسلم قوله يؤمان اى يقصدان قوله وهو يختل بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق اى يطلب ... له ان يسمع شيئا من كلامه الذي يقوله هو في خلوته ليظهر للصحابة حاله في انه كاهن قوله في قطيفة وهي كساء مخمل قوله زمزمة بالزاء المكرر وهي الصوت الخفي وكذا بالراء و ... زمرة اى اشارة ويروى رمزة من المزمار قوله اى صاف اى يا صاف بالصاد المهملة والفاء قوله لو تركته اى لو يخبر لانه قد ... رسول الله صلى الله عليه وسلم بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره وشأنه قوله لقد انذر نوح عليه السلام قومه وجه التخصيص به وقد تقدم اولا حديث قال مالين لانه ابو البشر الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا قوله ليس باعور قال الكرماني كونه غير الله معلوم بالبراهين القاطعة فاقتصر ذكر انه ليس باعور قلت هذا مذكور للقاصرين عن ادراك المعقولات

﴿ ص ﴾ قال ابو عبد الله خسأت الكلب بعدته خاسئين مبعدين ﴿ ش ﴾ ثبت هذا في رواية المستملي وحده وابو عبد الله هو البخاري نفسه وكذا فسر ابو عبيدة فقال في قوله (كونوا قردة خاسئين) اى قاصين مبعدين يقال خسأته عني وخسأ هو يخسأ وخسئ يخسأ وقال في قوله (ينقلب اليك البصر خاسئا) اى بعيدا ﴿ ص ﴾ * باب * قول الرجل مرحبا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في ان قول الرجل لآخر مرحبا هكذا هذه الترجمة في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا وقال الاصمعي معنى مرحبا لقيت رحبا وسعة وقال الفراء نصب على المصدر وفيه معنى الدعاء بالرحب والسعة وقيل هو مفعول به اى لقيت سعة لا ضيقا

﴿ ص ﴾ وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة رضي الله تعالى عنها مرحبا بابنتي ﴿ ش ﴾ هذا التعليق طرف من حديث تقدم موصولا في علامات النبوة عن مسروق عن عائشة قالت اقبلت فاطمة تمشي الحديث ﴿ ص ﴾ وقالت ام هانئ جئت

الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال مرحبا بام هانى ﴿ش﴾ هذا التعليق مضى موصولا
في غرب في باب ما جاء في زعموا واسم ام هانى فاختة بنت ابي طالب واخت علي بن ابي طالب
رضي الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا ابو التياح
عن ابي جمرة عن ابن عباس قال لما قدم وفد عبد القيس على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
مرحبا بالوفد الذين جاؤا غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا حي من ربيعة وبيننا
وبينك مضر وانا لا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر فصل ندخل به الجنة وندعو به من
وراءنا فقال اربع واربع اقيموا الصلاة وآتوا الزكوة وصوموا رمضان واعطوا خمس ما غنمتم
ولا تشربوا في الدباء والحنتم والنقير والمزفت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فقال مرحبا وعمران
ابن ميسرة ضد الميمنة وعبد الوارث ابن سعيد التنوري وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق
وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد بن حميد الضبعي البصري وابو جمرة
بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب اداء
الخمس من الايمان فانه اخرجه هناك عن علي بن الجعد عن شعبة عن ابي جمرة الى آخره
ومضى ايضا في كتاب الاشربة ﴿قوله﴾ عبد القيس ابو قبيلة كانوا ينزلون حوالي القطيف
﴿قوله﴾ غير خزايا جمع الخزيان وهو المستحي او الذليل او المستحيي والندامى جمع ندمان بمعنى النادم
﴿قوله﴾ مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء قبيلة ﴿قوله﴾ في الشهر الحرام اي رجبا
وذا القعدة وذا الحجة ومحرما وذلك لان العرب كانوا لا يقاتلون فيها ﴿قوله﴾ فصل اي فاصل بين
الحق والباطل ﴿قوله﴾ اربع واربع اي الذي آمركم به اربع والذي انهاكم عنه اربع ﴿قوله﴾
وصوموا رمضان وروى وصوم رمضان ﴿قوله﴾ اعطوا خمس ما غنمتم انما ذكر لانهم كانوا
اصحاب الغنائم ولم يذكر الحج اما لانه لم يفرض حينئذ او لعلمه بانهم لا يستطيعونه ﴿قوله﴾ في الدباء
بتشديد الباء الموحدة وبالمد اليقطين وحكي فيه القصر وهو جمع دباة ﴿قوله﴾ والحنتم بفتح الحاء
المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهي جرار خضر وقال ابن حبيب هي الجر
وهو كل ما كان من فخار ابيض واخضر وانكر ذلك بعض العلماء وقال ابن الحكم ما طلي وهو المنقول
من الزجاج وغيره ويعجل الشدة في الشراب بخلاف ما لم يطل والنقير اصل النخلة ينقر وينبذ
فيه وهو على وزن فعيل بمعنى مفعول والمزفت المطلي بالزفت ﴿ص﴾ باب
ما يدعى الناس بآبائهم ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ما يدعى الناس بآبائهم اي باسماء آبائهم يوم
القيمة وكلمة ما يجوز ان تكون مصدرية اي باب دعاء الناس والمصدر مضاف الى مفعوله والفاعل
محذوف اي دعاء الداعي الناس باسماء آبائهم ووقع لابن بطال باب هل يدعى الناس بآبائهم
﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الغادر يرفع له لواء يوم القيمة يقال هذه غدرة فلان بن
فلان ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فلان بن فلان كناية عن اسمه [illegible] الحديث [illegible]
غالب وفي غير الناس يقال الغادر والغادرة بالالف واللام ويحيى هو القطان وعبيد الله ابن عمر
العمري والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن زهير بن حرب ﴿قوله﴾ الغادر ويروى ان الغادر
وهو الناقض للعهد الغير الوافي به ﴿قوله﴾ يرفع له وفي رواية الكشميهني ينصب له والنصب

والرفع ههنا بمعنى واحد قوله لواء وهو الراية كان الرجل في الجاهلية اذا غدر رفع له لواء ليعلم الناس غدرته قوله هذه غدرة فلان بن فلان اي هذه علامة غدرته قوله وما يليه وهو ما بعد الكلام الذي ذكرناه
قال ابن بطال الدعاء بالاباء اشد في التعريف والتمييز فان قلت روى ابو داود بحديث ابي الدرداء رفعه انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم ورواه ابن حبان وصححه فلم يترك البخاري هذا وهو اصرح بالمقصود قلت لان في سنده انقطاعا بين عبد الله ابن ابي زكريا راويه عن ابي الدرداء فانه لم يدركه وتركه لانه ليس على شرطه وفي حديث الباب رد لقول من زعم انه لا يدعى الناس يوم القيامة الا بامهاتهم لان في ذلك سترا على آبائهم وفيه جواز الحكم بظواهر الامور ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور وهو ظاهر ﴿ ص ﴾ * باب * لا يقل خبثت نفسي ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ان الادب ان لا يقول احد خبثت نفسي لاجل كراهة لفظ الخبث اذا الخبث حرام على المؤمنين وخبث بفتح الخاء المعجمة وضم الباء الموحدة ويقال بفتحها والضم صواب قال الراغب الخبث يطلق على الباطل في الاعتقاد والكذب في المقالة والقبيح في الافعال وقال ابن بطال ليس النهي على سبيل الايجاب وانما هو من باب الادب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم في الذي يعقد الشيطان على رأسه الا اصبح خبيث النفس كسلان ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث اخرجه مسلم في الادب واخرجه النسائي في اليوم والليلة جميعا بالاسناد المذكور قوله لقست بكسر القاف وبالسين المهملة هو ايضا في حديث الكن كره لفظ الخبث كما ذكرنا قال الخطابي لقست وخبثت واحد في المعنى ولكنه استقبح لفظ خبثت فاختار لفظا لا بشاعة فيه وكان من سنته صلى الله تعالى عليه وسلم تبديل الاسم القبيح بالحسن ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وعبد الله ابن المبارك المروزي ويونس ابن يزيد الايلي وابو امامة اسمه سهل بن حنيف الانصاري رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسماه اسعد ادرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقال انه سماه وكناه باسم جده وكنيته والحديث اخرجه مسلم في الادب انصافا عن ابي الطاهر وحرملة واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن صالح واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن وهب بن بيان وغيره قوله تابعه اي تابع الحديث المذكور قوله قال الى آخر تفسيرلقوله تابعه ﴿ ص ﴾ تابعه عقيل ﴿ ش ﴾ اي تابع يونس بن يزيد عقيل بن خالد في روايته عن الزهري بسند المذكور والمتن واخرج هذه المتابعة من طريق نافع بن يزيد عن عقيل قوله تابعه عقيل بسند في روايته ابي ذر واقتصر في رواية النسفي والنافين والله اعلم ﴿ ص ﴾ * باب * لا تسبوا الدهر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في النهي عن سب الدهر وذكر في الترجمة

بقوله لا تسبوا الدهر فانه في لفظ مسلم هكذا حدثنا قال حدثني زهير بن حرب حدثني جرير عن
هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تسبوا
الدهر فان الله هو الدهر وروى مسلم هذا الحديث بطرق مختلفة و ... ص حدثنا
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله يسب بنو آدم الدهر وانا الدهر بيدي الليل والنهار **ش**
مطابقته للترجمة توجد من قوله يسب بنو آدم الدهر لان معنا في الحقيقة يرجع الى لفظ لا تسبوا الدهر وتوجد
هذا رواية مسلم المصرحة بذلك كما ذكرنا والحديث اخرجه النسائي ايضا في التفسير عن وهب
ابن بيان **قوله** يسب بنو آدم الدهر الى آخره قال الخطابي كانت الجاهلية تضيف المصائب
والنوائب الى الدهر الذي هو من الليل والنهار وهم في ذلك فرقتان فرقة لا تؤمن بالله ولا تعرف الا
الدهر الليل والنهار اللذان هما محل للحوادث وظرف لمساقط الاقدار فتنسب المكاره اليه على
انها من فعله ولا ترى ان لها مدبرا غيره وهذه الفرقة هي الدهرية الذين حكى الله عنهم
في قوله (وما يهلكنا الا الدهر) وفرقة تعرف الخالق وتنزهه من ان تنسب اليه المكاره فتضيفها الى
الدهر والزمان وعلى هذين الوجهين كانوا يسبون الدهر ويذمونه فيقول القائل منهم يا خيبة
الدهر ويا بؤس الدهر فقال صلى الله عليه وسلم لهم مبطلا ذلك لا يسبن احد منكم الدهر فان الله
هو الدهر يريد والله اعلم لا تسبوا الدهر على انه الفاعل لهذا الصنع بكم فالله هو الفاعل له فاذا
سببتم الذي انزل بكم المكاره رجع السب الى الله تعالى وانصرف اليه **قوله** معنى قوله انا الدهر انا
ملك الدهر ومصرفه فحذف اختصارا للفظ واتساعا في المعنى وقال غيره معنى قوله انا الدهر اي
المدبر او صاحب الدهر او مالكه او مصرفه ولهذا عقبه بقوله بيدي الليل والنهار وقال الكرماني
لم عدل عن الظاهر ثم قال الدلائل العقلية وجهه التاويل وروى بنصب الدهر على معنى انا ثابت
او باق في الدهر وروى احمد عن ابي هريرة بلفظ لا تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام
والليالي اجددها وابليها وآتي بملوك بعد ملوك **ص** حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الاعلى
حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تسموا العنب
الكرم ولا تقولوا خيبة الدهر فان الله هو الدهر **ش** هذا طريق آخر في الحديث السابق اخرجه
عن عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصري الرقام
عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي هريرة **قوله** لا تسموا العنب الكرم قال الخطابي نهى عن تسمية العنب كرما وكانت العرب
الخمر ولا ... **قوله** ولا تقولوا خيبة الدهر ...
خيبة الدهر ... والخيبة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر
الحروف ... وحد ...
... وقال الداودي هو دعاء على الدهر بالخيبة وهو كقولهم قبح الله
الدهر ... على الارض بالقحط وهي كلمة هذا اصلها ثم صارت تقال لكل مذموم ووقع عند البزار
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة بلفظ وادهرا وادهرا **ص** باب قول النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انما الكرم قلب المؤمن **ش** اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى

الله تعالى عليه وسلم انما الكرم قلب المؤمن وهذا قطعة من آخر حديث رواه ابو هريرة وانى الآن في هذا الباب
من رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ورواه مسلم من رواية الاعرج عنه قال قال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لا يقولن احدكم الكرم فان الكرم قلب المؤمن وله من رواية ابن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسموا العنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم وفي رواية له من حديث
علقمة بن وائل عن ابيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة
قوله انما الكرم قلب المؤمن اي لما فيه من نور الايمان والتقوى قال الله تعالى (ان اكرمكم عند الله
اتقاكم) وقال في الباب الذي يليه لا تسموا العنب الكرم وقال فانما الكرم قلب المؤمن قال
العلماء سبب كراهة ذلك ان لفظ الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى الخمر المتخذ
من العنب سموها كرما لكونها متخذة منها ولانها تحمل على الكرم والسخاء فكره الشارع اطلاق
هذه اللفظة على العنب وشجره لانهم اذا سمعوا اللفظة ربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم اليها
فوقعوا فيها او قاربوا وقال انما يستحق هذا الاسم قلب المؤمن لانه منبع الكرم والتقوى والنور
والهدى والنور في النهاية ان الكرم بسكون الراء شجر العنب قال الازهري سمي العنب كرما لكرمه وذلك
لانه ذلل لقاطفه وحمل الاصل منه مثل ما تحمل النخلة واكثر وكل شيء كثر فقد كرم وقال
ابن الانباري سمي كرما لان الخمر المتخذة منه تحث على السخاء وتامر بمكارم الاخلاق كما سموها راحا
ولذلك قال لا تسموا العنب كرما كره ان يسمي اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المؤمن الذي يتقي
شربها ويرى الكرم في تركها احق بهذا الاسم الحسن اكد بذلك تحريمه واسقط الخمر عن هذه الرتبة
تحقيرا لها ﴿ ص وقد قال انما المفلس الذي يفلس يوم القيامة كقوله انما الصرعة الذي يملك
نفسه عند الغضب كقوله لا ملك الا الله فوصفه بانتهاء الملك ثم ذكر الملوك ايضا فقال (ان الملوك
اذا دخلوا قرية افسدوها) ش ﴾ مقصود البخاري من ذكر هذا الكلام الذي فيه ادوات الحصر
ان الحصر فيه ادعائي لا حقيقي وكذلك الحصر في قوله انما الكرم قلب المؤمن وكان الكرم الحقيقي في
القلب لا الشجر وانما هو على سبيل الادعاء لا على الحقيقة الا ترى انه يطلق على غيره قوله انما المفلس الذي
يفلس يوم القيامة وفي الحديث كما اخرجه الترمذي ولكن ليس فيه اداة الحصر قال حدثنا قتيبة
حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قال اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاته وصيامه وزكاته وياتي قد شتم هذا وقذف
هذا واكل مال هذا وضرب هذا فيقعد فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته
قبل ان يقتص ما عليه من الخطايا اخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم يطرح في النار وقال الترمذي هذا
حديث حسن صحيح قوله كقوله انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب اراد ان قوله انما
المفلس كقوله انما الصرعة وهذا حديث رواه ابو هريرة وقد مضى قبل هذا الباب بخمسة وعشرين
بابا قوله كقوله لا ملك الا الله اراد ان فيه الحصر كما فيه قوله لان كلمة لا وكلمة الا صريح في النفي
والاثبات فيفيد الحصر لفظ الملك بفتح الميم وكسر اللام على الله لكن قد اطلق على غيره وفي نفس
الامر الملك حقيقة هو الله تعالى والباقي بالمجاز وروي لا ملك الا الله بضم الميم وسكون اللام
قوله فوصفه بانتهاء الملك وهو عبارة عن انقطاع الملك عنه اي لا ملك بعده قوله فقال ان

الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها ذكر هذا لبيان ان الملك يطلق على غير الله تعالى بدليل قوله تعالى (ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها) وهو جمع ملك وفي القرآن شيء كثير من هذا القبيل كقوله تعالى (وقال الملك) في صاحب يوسف وغير ذلك ولكن كل ذلك بطريق المجاز لا بطريق الحقيقة

ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويقولون الكرم انما الكرم قلب المؤمن ش مطابقته للترجمة ظاهر وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا عن عمرو الناقد قوله ويقولون الكرم بالرفع مبتدأ وخبر محذوف تقديره يقولون الكرم شجر العنب ويجوز ان يكون الكرم خبر المبتدأ محذوف تقديره يقولون شجر العنب الكرم وكان الواو فيه عاطفة على شيء محذوف تقديره لا يقولون الكرم قلب المؤمن ويقولون الكرم شجر العنب وقد روى ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان بزيادة وكذا رواه الاسماعيلي من طريقه ص باب قول الرجل فداك ابي وامي ش اي هذا باب في ذكر قول الرجل في كلامه فداك ابي وامي الفداء بكسر الفاء وبالمد وبفتح الفاء مقصور يعني اجعل فدى بابي وامي والفداء فكاك الاسير يقال فداه يفديه فداء وفدى وفاداه يفاديه مفاداة اذا اعطى فداءه وانقذه ونفسه فداك ابي وامي اذا قال له جعلت فداك وقيل المفاداة ان تفك الاسير باسير مثله ص فيه الزبير عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش اي في قول الرجل فداك ابي وامي قال الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد روى البخاري هذا في مناقب الزبير من طريق عبد الله بن الزبير قال جعلت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الاحزاب في النساء الحديث وفيه فلما رجعت جمع لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابويه فقال لي فداك ابي وامي ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي رضي الله تعالى عنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفدي احدا غير سعد سمعته يقول ارم فداك ابي وامي اظنه يوم احد ش مطابقته للترجمة ظاهر ويحيى القطان وسفيان الثوري وسعد بن ابراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن شداد على وزن فعال بالتشديد ابن الهاد الليثي المدني والحديث مضى في الجهاد عن قبيصة وفي المغازي عن ابي نعيم قوله يفدي بفتح الياء وسكون الفاء في رواية الاكثرين وفي رواية غيره بضم الياء وفتح الفاء وبالتشديد اي يقول له فداك ابي وامي قوله غير سعد هو سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قوله اظنه اي اظن هذا الكلام كان يوم احد وقد تقدم في رواية ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بالجزم في غزوة احد ص باب قول الرجل جعلني الله فداك ش اي هذا باب قول الرجل لآخر جعلني الله فداك هل يباح ذلك اولا وقد جمع ابو بكر بن عاصم الاخبار الدالة على الجواز وجزم بجواز ذلك فقال للمرء ان يقول ذلك لسلطانه ولكبير ولذوي العلم ولمن احب من اخوانه غير محظور عليه ذلك بل يثاب عليه اذا قصد به توقيره ولو كان ذلك محظورا لنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قائل ذلك ص وقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فديناك بآبائنا وامهاتنا ش قال بعضهم هو طرف من حديث لابي سعيد رضي الله تعالى عنه تقدم موصولا في مناقب ابي بكر رضي الله تعالى عنه قلت ليس كذلك بل هذا وقع للطالب لان الذي في مناقب ابي بكر رضي الله تعالى عنه

بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الناس الحديث وليس فيه لفظ فديناك بآبائنا وأمهاتنا وإنما هذه الألفاظ في حديث رواه عبيد بن حنين عن أبي سعيد الخدري في باب هجرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولفظه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جلس على المنبر فقال إن عبدا خيره الله الحديث وفيه لفظ فديناك بآبائنا وأمهاتنا ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا بشر بن المفضل حدثنا يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صفية مردفها على راحلته فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمرأة وأن أبا طلحة قال أحسب اقتحم عن بعيره فأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل أصابك من شيء قال لا ولكن عليك بالمرأة فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فألقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة أو قال أشرفوا على المدينة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله جعلني الله فداك وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة ابن لاحق البصري ويحيى بن أبي إسحاق مولى الحضارمة البصري والحديث مضى في الجهاد عن عمر في باب ما يقول إذا رجع من الغزو وفي اللباس عن الحسن بن محمد بن الصباح ومر الكلام فيه **قوله** أقبل أي من عسفان إلى المدينة **قوله** صفية هي بنت حيي أم المؤمنين **قوله** وأن أبا طلحة هو زيد بن سهل زوج أم أنس رضي الله تعالى عنهم **قوله** عليك بالمرأة هي صفية أي احفظها وانظر في أمرها وكذلك قوله والمرأة **قوله** اقتحم من دبر أي رمى نفسه من غير روية **قوله** فألقى ثوبه من الإلقاء وهكذا رواية أبي ذر وفي رواية غيره فلوى يقال ألوى بالشيء ذهب به وقيل أصله فألوى ثوبه فحذف الباء **قوله** فقصد قصدها أي نحا نحوها ومشى إلى جهتها **قوله** بظهر المدينة أي ظاهرها وقال ابن بطال فيه رد قول من قال لا يجوز تفدية الرجل نفسه أو بأبويه وزعم أنه إنما فدى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سعدا بأبويه لأنهما كانا مشركين فأما المسلم فلا يجوز له ذلك ﴿ص﴾ باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل ﴿ش﴾ أي هذا باب في أن أحب الأسماء إلى الله عز وجل ولفظة باب مضافة إلى لفظ الأحب وقال بعضهم ورد بهذا اللفظ حديث أخرجه مسلم من طريق نافع عن ابن عمر رفعه إن أحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن قلت هذا غير لفظ الترجمة بعينها ولكن تمامه إن أحب الأسماء عبد الله وعبد الرحمن وقال القرطبي يلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد وإنما كانت أحب إلى الله لأنها تضمنت ما هو وصف واجب لله تعالى وما هو وصف للإنسان وواجب له وهو العبودية وقيل الحكمة في الاقتصار على الاسمين وهما لفظة الله ولفظ الرحمن لأنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسماء الله تعالى غيرهما قال الله تعالى (وأنه لما قام عبد الله يدعوه) وقال في آية أخرى (وعباد الرحمن) ويؤيده قوله تعالى (قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن) ﴿ص﴾ حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة حدثنا ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك أبا القاسم ولا كرامة فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال سم ابنك عبد الرحمن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله سم ابنك عبد الرحمن

(باب)

لان عبد الرحمن من احب الاسماء الى الله عز وجل كما مضى الآن فى حديث مسلم ولانه لو كان اسم احب منه لامره بذلك والغالب انه لا يامر الا بالاكمل وامر ميسف الكرمانى فى وجه المطابقة حيث قال جاء فى رواية اخرى احب الاسماء الى الله عبد الرحمن وهذا كما ترى شان وجه المطابقة بحديث غيرها بتنبيه الباب وقال ايضا او الاحب بمعنى المحبوب وهذا خروج عن ظاهر معنى اللفظ وابن عيينة هو سفيان ابن عيينة وابن المنكدر هو محمد بن المنكدر والحديث اخرجه مسلم فى الاستئذان عن عمرو الناقد وغيره **قوله** ولا كرامة بالنصب اى لا نكرمك كرامة **قوله** فاخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بضم الهمزة على البناء للمجهول وروى بالبناء للفاعل **ص**

باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى قاله انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سموا امر من سمى يسمى تسمية ولا تكتنوا من الاكتناء والكنية كل مركب اضافى صدر باب او ام كابى بكر وام كلثوم **قوله** قاله انس اى قال انس بن مالك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى هذا الحديث موصولا فى كتاب البيوع فى باب ما ذكر فى الاسواق قال البخارى حدثنا آدم بن ابى اياس حدثنا شعبة عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى وهذا الباب فيه خلاف وقد عقد الطحاوى فى هذا بابا وطول فيه من الاحاديث والاحتجاج بها فملخص ما ذكره ان ما روى حديث على رضى الله تعالى عنه انه قال قلت يا رسول الله ان ولد لى ولد اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم قال وكانت رخصة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلى رضى الله تعالى عنه ثم قال ذهب قوم الى انه لا باس بان يكنى الرجل بابى القاسم وان يتسمى مع ذلك محمد واحتجوا بالحديث المذكور قلت اراد بالقوم هؤلاء محمد بن الحنفية ومالكا واحمد فى رواية ثم اشار هؤلاء وفيهم قالت فرقة وهم محمد بن سيرين وابراهيم النخعى والشافعى لا ينبغى لاحد ان يكنى بابى القاسم كان اسمه محمدا او لم يكن وقالت فرقة اخرى وهم الظاهرية واحمد فى رواية لا ينبغى لمن يسمى محمد ان يكنى بابى القاسم ولا باس لمن لم يسم محمد ان يكنى بابى القاسم وفى حديث الباب عن جابر على ما يأتى النهى عن الجمع بينهما اعنى بين الاسم والكنية وقال الحكم فى حياته صلى الله تعالى عليه وسلم للالتباس واما بعده فيهم جمع الله عبد محمد وروى سالم بن ابى الجعد كتب عمر رضى الله تعالى عنه الى اهل الكوفة لا تسموا باسم نبى وروى ابو داود عن الحكم بن عطية عن ثابت عن انس رفعه تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونهم وقال الطبرى يحمل النهى على الكراهة دون التحريم والصحيح الاخبار كلها ولا تعارض ولا نسخ وكان الاتباع لى رضى الله ... اهل ... فالمدحوار مع الكراهة وترك الاكثر عليه دليل الكراهة **ص** حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا حصين عن سالم عن جابر رضى الله تعالى عنه ... [illegible]

... عن ... بن ... الله ... [illegible]

طائف ... [illegible]

هو ابن عبد الرحمن وسالم هو ابن ابى الجعد ... [illegible]

عن ابي الوليد وفي صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن محمد بن كثير واخرجه مسلم في
الاستئذان عن يحيى وعثمان وآخرين **قوله** ولا تكتنوا من الاكتناء من باب الافتعال ويروى
ولا تكنوا من الثلاثي ويروى ولا تكنّوا بتشديد من باب التفعيل قالوا العلم اما ان يكون مشعرا
بمدح او ذم وهو اللقب واما ان لا يكون فاما ان يصدر بنحو الاب والام فهو الكنية اولا فهو الاسم
فاسمه صلى الله تعالى عليه وسلم محمد وكنيته ابو القاسم ولقبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه
رد على من منع التسمية بمحمد ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله اخبرنا سفيان عن ايوب عن ابن
سيرين سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا
بكنيتي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني يروي عن سفيان
ابن عيينة عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة والحديث مضى في صفة النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وفي قول ابي هريرة قال ابو القاسم ولم يقل قال النبي او قال الرسول لطيفة وهي
انه يرى منع الاكتناء بابي القاسم فذكره بابي القاسم اشعارا بانه لا يرى الكنية بابي القاسم ﴿ص﴾
حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله ولد لرجل
منا غلام فسماه القاسم فقالوا لا نكنيك بابي القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فذكر ذلك له فقال اسم ابنك عبد الرحمن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع
الكنية بابي القاسم لان الرجل الذي منع من ذلك لما اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر له
ذلك لم يقل له كن ولا قال له سم محمدا وانما قال سم ابنك عبد الرحمن وبظاهره احتج من منع الكنية
بابي القاسم والتسمية بمحمد وهذا الحديث قد مر في الباب الذي قبله فانه اخرجه هناك عن صدقة
ابن الفضل عن ابن عيينة وههنا اخرجه عن عبد الله بن محمد المسندي عن سفيان وهو ابن عيينة عن
محمد بن المنكدر **قوله** ولا ننعمك عينا من الانعام اي لا نقر عينك بذلك **قوله** فاتى اي الرجل المذكور
اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فذكر ذلك اي ما قالوا من قولهم لا نكنيك بابي القاسم
قوله اسم بفتح الهمزة امر من الاسماء بكسر الهمزة ويروى سم بفتح السين وتشديد الميم من التسمية
وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اربع كنى ابو عيسى وابو الحكم وابو مالك وابو القاسم
لمن اسمه محمد ﴿ص﴾ باب * اسم الحزن ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر تسمية الحزن
بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي وهو في الاصل ما غلظ من الارض ضد السهل واستعمل في الخلق يقال
فلان في حزونة اي في خلقه غلظ وقساوة والحزن بالضم الهم ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن نصر
حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان اباه جاء الى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فقال ما اسمك قال حزن قال انت سهل قال لا اغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما
زالت الحزونة فينا بعد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم
ابن نصر البخاري وعبد الرزاق ابن همام اليماني ومعمر بن راشد وابن المسيب هو سعيد
ابن المسيب امامهم فهو من كبار التابعين وسيدهم روى عن قريب من اربعين صحابيا ولد
لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ومات في سنة اربع وتسعين في خلافة
الوليد بن عبد الملك واما ابو المسيب فانه تميمي بايع تحت الشجرة قالوا لم يرو عن المسيب الا ابنه
قال الكرماني فيه خلاف لما هو المشهور من شرط البخاري انه لم يرو عن احد ليس له الا راو واحد

واما جد حزن بن ابي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي فكان من المهاجرين
ومن اشراف قريش في الجاهلية وقال الكلاباذي روى عن حزن ابنه المسيب حديثا واحدا في الادب
وحديثا آخر موقوفا في ذكر ايام الجاهلية والحديث من افراده قوله قال اسمك سهل وفي رواية الاسماعيلي
من طريق محمود بن غيلان قال بل اسمك سهل قوله لا اغير اسما وفي رواية احمد بن صالح لا ابدل
يوطأ ويمتهن والنووي من الرواسي انه قال كلامي الكلا من مهل من الروا مالم يفعل الآخر قوله
ما زالت الحزونة فينا بعد وفي رواية احمد بن صالح فظننت انه سيصيبنا بعده حزونة وقال ابن التين
معنى قول ابن المسيب ما زالت فينا الحزونة يريد امتناع التسهيل فيما يريدونه وقال الداودي يريد الصعوبة
وقال غيره يشير بذلك الى الشدة التي بقيت في اخلاقهم ذكر اهل النسب ان في ولده سوء خلق معروف فيهم
لا يكاد يعدم منهم قوله بعد ويروى بعد اي بعد ما قال لا اغير اسما سمانيه ابي ﴿ص﴾ حدثنا
علي بن عبد الله ومحمود قالا حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه
عن جده بهذا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن علي بن عبد الله بن
المديني ومحمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف عن محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب عن جده حزن قوله بهذا اي بهذا الحديث ﴿ص﴾ باب تحويل
الاسم الى اسم احسن منه ﴿ش﴾ اي هذا باب في ان يحول الاسم الى اسم احسن منه وروى
ابن ابي شيبة من مرسل عروة كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سمع الاسم القبيح حوله الى
ما هو احسن منه وفي الحديث انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم
وقال الطبري لا ينبغي لاحد ان يسمي باسم قبيح المعنى ولا باسم يقتضي التزكية والمدح ونحوه ولا باسم معناه
الذم والسب بل الذي ينبغي ان يسمى به ما كان حقا وصدقا ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم
حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال اتي بالمنذر بن ابي اسيد الى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وابو اسيد جالس فلهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشيء بين
يديه فامر ابو اسيد بابنه فاحتمل من فخذ النبي صلى الله عليه وسلم فاستفاق النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين
الصبي فقال ابو اسيد قلبناه يا رسول الله قال ما اسمه قال فلان قال ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة في قوله ولكن اسمه المنذر وذلك لانه صلى الله عليه وسلم لما سأل عن اسمه فقال ابو اسيد فلان
قال ولكن اسمه المنذر وكان الذي سماه ابوه قبيحا فغير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى المنذر وقال
الداودي سماه به تفاؤلا ان يكون له علم ينذر به وقيل سماه باسم المنذر بن عمرو الساعدي الخزرجي
الصحابي المشهور من رهط ابي اسيد وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة اسمه محمد بن
مطرف بكسر الراء المشددة وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج وسهل هو ابن سعد
الساعدي وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره دال مهملة اسمه مالك بن ربيعة
الساعدي الانصاري والحديث اخرجه مسلم في الا[illegible] عن ابي بكر [illegible] عن سهل
قوله فوضعه اي فوضعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على فخذه [illegible]
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم [illegible] رفع
قوله فاستفاق اي فرغ من اشتغاله [illegible]
ابو اسيد قلبناه اي صرفناه الى البيت [illegible] قوله
والصواب [illegible]

ولكن قد علم انه لابد من ذلك فان المسند ركنه واحد فيكون تقديره ليس ذلك الذي عبر عنه بفلان
انه بل هو المنذر ﴿ص﴾ حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عطاء بن
ابي ميمونة عن ابي رافع عن ابي هريرة ان زينب كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم زينب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه تحويل اسم برة الى
زينب ومحمد بن جعفر هو غندر وعطاء بن ابي ميمونة مولى انس بن مالك وابو رافع نفيع بضم النون
وفتح الفاء الصائغ المدني ثم البصري والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان عن ابي بكر بن ابي شيبة
وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة ﴿قوله﴾ ان زينب هي بنت جحش ام المؤمنين
كان اسمها برة بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء او هي زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسم كل منهما الى زينب وروى مسلم عن زينب بنت ابي
سلمة قالت سميت برة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تزكوا انفسكم فالله اعلم باهل البر منكم
فقالوا بم نسميها قال سموها زينب ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام ان ابن جريج
اخبرهم قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال جلست الى سعيد بن المسيب فحدثني ان جده حزنا
قدم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا
بمغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت الحزونة فينا بعد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعاني
وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز وعبد الحميد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن
شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الباء الموحدة الحجبي ﴿قوله﴾ حدثنا هشام
ويروى اخبرنا هشام ﴿قوله﴾ ان جده حزنا قال الكرماني هذا الاسناد فيه نوع انقطاع رجل بين الد
والاولى اي الرواية الاولى وهي التي سبقت قبله اولى لانه روى عن ابيه عن جده وعلى هذا فقاعدة
الشافعي ان المرسل اذا جاء موصولا من وجه آخر تبين صحة مخرج المرسل ﴿ص﴾ *باب*
من سمى باسماء الانبياء ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من سمى ابنه او احدا من جهته باسم نبي من
الانبياء عليهم السلام وهو جائز وقد قال سعيد بن المسيب احب الاسماء الى الله اسماء الانبياء عليهم السلام
وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم تسموا باسمي وهذا يرد قول من كره التسمية باسماء الانبياء وهي
رواية جاءت عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من طريق قتادة عن سالم بن ابي الجعد وذكر
الطبري وجه هذا القول حديث الحكم بن عطية عن ثابت عن انس رفعه تسمون اولادكم ثم تلعنونهم
والحكم هذا ضعيف ذكر البخاري في الضعفاء قال وكان ابو الوليد يضعفه ﴿ص﴾ وقال انس
رضي الله تعالى عنه قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابراهيم يعني ابنه ﴿ش﴾ هذا تعليق
في رواية ابي ذر عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي واخرجه البخاري موصولا في الجنائز
﴿ص﴾ حدثنا ابن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا اسماعيل قلت لابن ابي اوفى رأيت ابراهيم بن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال مات صغيرا ولو قضي ان يكون بعد محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
نبي عاش ابنه ولكن لا نبي بعده ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد
ابن عبد الله بن نمير نسبه لجده ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي
واسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي وكل هؤلاء كوفيون وابن ابي اوفى عبد الله الصحابي بن الصحابي

واسم ابن ابي اوفى علقمة والحديث اخرجه ابن ماجه في الجنائز عن ابن نمير شيخ البخاري عن محمد بن
بشر قوله مات صغيرا كان عمره حين مات ثمانية عشر شهرا او كان ومات في ذي الحجة سنة عشر ودفن بالبقيع
قال الكرماني ما المفهوم من جوابه اذ الظاهر لا انطباق السؤال لانه قال رأيت ابراهيم يعني هل رأيته
فقال مات صغيرا فهذا ليس جوابه ثم اجاب بقوله الظاهر انه رآه ومات صغيرا قوله ولو قضي على صيغة
المجهول اي لو قدر الله ان يكون بعده نبي لعاش ولكنه خاتم النبيين ﴿ ص حدثنا سليمان بن
حرب اخبرنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت البراء قال لما مات ابراهيم عليه السلام قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة ﴾ ش ﴿ مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضى في الجنائز عن ابي الوليد وفي صفة الجنة عن حجاج بن منهال وهو من افراده قوله
مرضعا قال الخطابي بضم الميم اي من يتم رضاعه وبفتحها اي ان له رضاعا في الجنة وفي الصحاح
امرأة مرضع اي لها ولد ترضعه فهي مرضعة بضم اوله فان وصفتها بارضاعه قلت مرضعة
ذي فتح الميم وقال المعنى يصح ولكن لم يرو احد بفتح الميم وفي رواية الاسماعيلي ان له مرضعا ترضعه
في الجنة ﴿ ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن
جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي
فانما انا قاسم اقسم بينكم ﴾ ش ﴿ مطابقته للترجمة توجد من قوله سموا باسمي وآدم هو ابن ابي اياس
وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين والحديث مضى عن قريب في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم سموا باسمي ومضى الكلام فيه قوله انا قاسم اشار الى ان هذه الكنية تصدق على النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لانه يقسم مال الله بين المسلمين وغيره ليس بهذه المرتبة وفيه اشارة الى ان الكنية انما تكون
بسبب وصف صحيح في المكنى به ﴿ ص ورواه انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ش ﴾ اي روى هذا الحديث انس بن مالك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى الكلام فيه
في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمي ﴿ ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو
عوانة حدثنا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال سموا باسمي
ولا تكتنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار ش ﴿ مطابقته للترجمة توجد من قوله سموا باسمي لانه يشتمل على جواز
التسمية باسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره من الانبياء عليهم السلام وابو عوانة الوضاح بن
عبد الله وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان وابو صالح ذكوان الزيات وقد مضى
صدر الحديث عن قريب قوله تكنوا وقع في رواية الاسماعيلي والسرخسي هنا تكنوا قوله
ومن رآني الى آخره حديث آخر جمعهما الراوي [illegible]
الروح ان الله عز وجل يخلق الرؤيا [illegible]
العراقي رحمه الله ليس [illegible] انها رأى [illegible]
النبي الذي في [illegible]
روحه المقدسة [illegible]
عز وجل يخلق [illegible] صلى الله تعالى عليه وسلم قوله [illegible]
الشرط [illegible] ومن رآني قوله [illegible]
قوله فليتبوأ اي فليتخذ قال [illegible] الرجل [illegible]

سواز مرفى العلم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابى بردة عن ابى بردة عن ابى موسى قال ولد لى غلام فاتيت به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه بتمر ودعا له بالبركة ودفعه الى وكان اكبر ولدابى موسى رضى الله تعالى عنه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروى عن جده ابى بردة عامر وقيل الحارث عن ابى موسى الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى فى العقيقة عن اسحق بن نصر واخرجه مسلم فى الاستئذان عن ابى بكر بن ابى شيبة ﴿ص﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا زائدة حدثنا زياد بن علاقة سمعت المغيرة بن شعبة قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توخذ من قوله ابراهيم وابو الوليد هشام بن عبد الملك وزائدة ابن قدامة وزياد بكسر الزاى ابن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام ومضى الحديث مطولا فى الكسوف ﴿ص﴾ رواه ابو بكر عن النبى عليه السلام ﴿ش﴾ اى روى هذا الحديث ابو بكر نفيع الثقفى ومضى حديث ابى بكرة فى الكسوف ولكن ليس فيه يوم مات ابراهيم كما صرح به فى حديث المغيرة وقال بعضهم مجموع الاحاديث يدل على الكسوف يدل على ذلك وفيه نظر لايخفى ﴿ص﴾ باب تسمية الوليد ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر ما جاء فى تسمية الوليد وغرضه من وضع هذه الترجمة الرد على مارواه الطبرانى من حديث ابن مسعود نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يسمى الرجل عبده اوولده حربا اومرة او وليدا فانه حديث ضعيف جدا وعلى مارواه عبد الله بن احمد قال حدثنى ابى قال حدثنا ابو المغيرة قال حدثنا ابن عياش وهو اسمعيل قال حدثنا الاوزاعى وغيره عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال ولد لاخى ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غلام فسموه الوليد فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تسمون باسماء فراعنتكم ليكونن فى هذه الامة رجل يقال له الوليد لهو شر على هذه الامة من فرعون لقومه وقال ابو حاتم بن حبان هذا خبر باطل ماقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا ولارواه عمر ولاحدث به سعيد ولا الزهرى ولا هو من حديث الاوزاعى بهذا الاسناد قال ابن حبان لما كبر اسمعيل تغير حفظه وكثر الخطا فى حديثه وهو لايعلم فقد روا وهو مختلط وقال ابن الجوزى قد رأيت فى بعض الروايات عن الاوزاعى انه قال سألت الزهرى عن هذا الحديث فقال ان استخلف الوليد ابن يزيد والافهو الوليد بن عبد الملك وهذه الرواية لاعلم صحتها فان صحت دلت على وقف الحديث والوليد بن يزيد اولى به لانه كان مشهورا بالالحاد مبارزا بالعناد واما قال انما فراعنتكم لانه عوتب وتبين ان الوليد لم يكن هذا الحديث ان روا الهما على شرط البخارى لم يذكر شيئا منها واورد فى الباب الحديث الذى يدل على الجواز ﴿ص﴾ اخبرنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال لما رفع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأسه من الركوع قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابى ربيعة والمستضعفين بمكة من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توخذ من قوله الوليد بن الوليد فانه اوضح الابهام الذى فى الترجمة ودل على جواز تسمية الوليد وابن عيينة هو سفيان وسعيد هو ابن المسيب والحديث قد مضى فى كتاب الصلاة فى باب يهوى بالتكبير ومر الكلام فيه ﴿قوله﴾ والمستضعفين من عطف العام على

(الخاص)

الخاص والوطأ الدوس بالقدم والمراد بها هنا الاهلاك اى خذهم اخذا شديدا قوله كسنى يوسف وجه التشبيه بسنى يوسف هو في امتداد القحط والجهد والبلا والشدة والضرا وسقطت الواو من سنى يوسف للاضافة ﴿ ص ﴾ باب ندعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ندعا صاحبه بان خاطبه بالندا فنقص من اسمه حرفا قيل قوله بالمال في بالمال وهذا عبارة عن الترخيم وهو حذف في آخر المنادى لاجل التخفيف وانما اختص بالآخر لانه محل التغيير في حذفه في حرم العلل وشرط الترخيم في المنادى ان لا يكون مضافا ولا مستغاثا ولا جملة وفي غير المنادى لا يجوز الا لضرورة الشعر ﴿ ص ﴾ وقال ابو حازم عن ابى هريرة قال لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا اباهر ﴿ ش ﴾ ابو حازم بالحاء المهملة والزاى اسمه سلمان الاشجعى الكوفى وهذا التعليق وصله البخارى في الاطعمة واوله اصابنى جهد شديد الحديث وفيه فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم على رأسى فقال يا اباهر قال ابن بطال هذا لا يطابق الترجمة لانه ليس من الترخيم وانما هو نقل اللفظ من التصغير والتانيث الى التكبير والتذكير وذلك انه كان اباهريرة وهريرة تصغير هرة فخاطبه باسمها مذكرا فهو نقصان في اللفظ وزيادة في المعنى انتهى وقال بعضهم هو نقص في الجملة لكن كون النقص منه حرفا فيه نظر قلت لا ينبغي لشخص ان يتكلم في شئ وليس له يد فيه قلت سرى هذا الذى قاله هل يرد كلام ابن بطال ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام قلت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو يرى ما لا نرى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في مناقب عائشة عن عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيه قوله يا عائش ترخيم عائشة يجوز فيه الفتح وعليه الاكثر والضم قوله يقرئك السلام هذا وقرأ عليك السلام بمعنى واحد قوله قلت وروى قالت فيل خبر ل خبر فاذا كان حاضرا في المجلس فكيف يخص برؤيته بالتعيين دون الآخر واجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى في الحى فان خلقها فيه راى والافلا قوله ما لا نرى وروى ما لا ارى ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن انس رضى الله تعالى عنه قال كانت ام سليم في الثقل وانجشة غلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسوق بهن فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا انجش رويدك سوقك بالقوارير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله يا انجش فانه ترخيم واصله انجشة ويجوز فيه الفتح والضم على ما هو قاعدة الترخيم ووهيب هو ابن خالد وايوب هو السختيانى وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد [illegible]

[illegible] قوله كانت ام سليم وهى ام انس رضى الله تعالى عنه [illegible]

وهو [illegible] ويروى بكسر [illegible]

اى [illegible]

﴿ ص ﴾ باب [illegible] الكنية للصبى [illegible] ان يولد [illegible]

جواز الكنية للصبى [illegible] اصحابنا رضى الله [illegible]

انهم الالقاب السو [illegible] كانوا يكون الصبى [illegible]

من التلقيب لان الغالب ان من يذكر شخصا فيعظمه ان لا يذكره باسمه الخاص به فاذا كانت له كنية امن من تلقيبه
وقالوا الكنية للعرب كاللقب للعجم قوله وقبل ان يولد اي وفي جواز الكنية ايضا قبل ان يولد للرجل
اي قبل ان يحيى له ولد وفي رواية الكشميهني قبل ان يولد للرجل وقد روى الطحاوي واحمد وابن ماجه
والحاكم وصححه من حديث صهيب ان عمر رضي الله تعالى عنه قال له ما لك تكنى ابا يحيى وليس لك ولد قال
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كناني وروى ابن ابي شيبة عن الزهري قال كان رجال من الصحابة
يكتنون قبل ان يولد لهم واخرج الطبراني بسند صحيح عن علقمة عن ابن مسعود ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن قبل ان يولد له ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن
ابي التياح عن انس قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال
له ابو عمير قال احسبه فطيما وكان اذا جاء قال يا ابا عمير ما فعل النغير نغر كان يلعب به فربما حضر الصلاة
وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح ثم يقوم ونقوم خلفه فيصلي بنا ﴿ش﴾
مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهر وقال بعضهم والركن الثاني مأخوذ بالالحاق لا بطريق الاولى
قلت هذا كلام غير موجه لان جواز الكنية للصبي لا يستلزم جواز الكنية للرجل قبل ان يولد له
وكيف يصح الالحاق فضلا عن الاولوية والظاهر انه لم يظفر بحديث على شرطه مطابقا للجزء
الثاني فلذلك لم يذكره ومسدد وعبد الوارث هو ابن سعيد التميمي وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق
وتشديد الياء آخر الحروف وفي آخره حاء مهملة واسمه يزيد بن حميد والحديث مر مختصرا في باب
الانبساط الى الناس اخرجه عن آدم عن شعبة عن ابي التياح عن انس والحديث يدل على جواز تكنية
الصغير وابو عمير مصغر عمر قوله احسبه اي اظنه فطيما اي مفطوما انتهى رضاعه وفي رواية حماد
ابن سلمة عن ثابت عن انس عند احمد كان لي اخ صغير وهو اخو انس من امه وارتفاع فطيم بانه
صفة لقوله لي اخ وقوله احسبه معترض بين الصفة والموصوف وروى فطيما بالنصب على انه
مفعول لاحسبه قوله وكان اذا جاء اي وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جاء الينا الى ام
سليم يمازح الصغير فيقول يا ابا عمير ما فعل النغير وكان قد مات قوله نغر بضم النون مصغر نغر بضم
النون وفتح الغين المعجمة وهو طير صغير كالعصفور احمر المناقير قوله فربما حضر الصلاة اي ربما
حضر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الصلاة الى آخره وقد مر في كتاب الصلاة ﴿ص﴾ باب
التكني بابي تراب وان كانت له كنية اخرى ﴿ش﴾ اي هذا باب في ان جواز الكنى بابي
تراب وان كانت له كنية اخرى قبل ذلك وهذا في قصة علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
وقد تقدم بيان ذلك في المناقب ﴿ص﴾ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان حدثني ابو حازم
عن سهل بن سعد قال ان كانت احب اسماء علي رضي الله تعالى عنه لابو تراب وان كان ليفرح
ان يدعى بها وما سماه ابو تراب الا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غاضب يوما فاطمة رضي الله
تعالى عنها فخرج فاضطجع الى الجدار الى المسجد فجاءه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتبعه
فقال هو ذا مضطجع في الجدار فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم وامتلأ ظهره ترابا فجعل
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس يا ابا تراب ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة في آخر الحديث وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة البجلي الكوفي
وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب القرشي التيمي وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج

وسهل بن سعد الساعدي الانصاري والحديث من افراده قوله وابو حازم عن سهل وفي رواية الا عن ابي حازم عن سهل بن سعد من طريق سبع البخاري قوله ان كانت كلمة ان مخففة من الثقيلة ولفظ كانت زائدة كقوله (وجيران لنا كانوا كرام) قوله احب منصوب بانه اسم ان وان كانت مخففة لان مخففها لا يوجب الغاءها وقال ابن التين اب كانت على الاسماء مثل (وجاءت كل نفس) قوله لابو تراب اللام فيه للتأكيد وهو خبران قوله وان كان ليفرح ان هذه ايضا مخففة والضمير في كان يرجع الى علي رضي الله تعالى عنه واللام في ليفرح للتأكيد قوله ان يدعى بضم الياء آخر الحروف وسكون الدال وهكذا رواية الاكثرين وفي رواية ابي الوقت يدعاها وفي النسفي والمستملي والسرخسي يدعو من الكلام قوله بها اي بلفظة ابي تراب وما نافية ذكرها قوله وما غيره ابو تراب هكذا في الاصول قال ابن التين الصواب ابا تراب قيل الذي في الاصول ليس خطأ بل هو على سبيل الحكاية وقد وقع في بعض النسخ ايضا ابا تراب قوله غاضب يوما اي غاضب علي في يوم فاطمة وقد وقع بين اهل الفضل وبين ازواجهم ما حمل الله عليهم من الغضب قوله فخرج اي علي خرج من البيت حسبه ان يدعوه في حالة الغضب فلا يليق بجناب فاطمة رضي الله تعالى عنها حسم مادة الكلام بذلك الى ان يسكن فور الغضب من كل منهما قوله فاضطجع الى الجدار الى المسجد هكذا في رواية النسفي وفي رواية الكشميهني الى جدار المسجد ووقع في جدار المسجد قوله يتبعه بتشديد التاء المثناة من فوق من الاتباع وروي من الابتغاء وفي رواية الكشميهني يبتغيه من الابتغاء وهو الطلب قوله وانا مطهر الواو فيه للحال قوله اجلس هو المستعمل قال الخليل يقال لمن كان قائما اقعد ولمن كان نائما او ساجدا اجلس وردعليه ابن دحية بحديث الموطأ في الحلقة حيث قال للقائم اجلس

﴿ص﴾ باب ﴿ابغض الاسماء الى الله عز وجل﴾ اي هذا باب يذكر فيه ابغض الاسماء الى الله عز وجل ولم يبين ما هو ابغض الاسماء اكتفاء بما في حديث الباب ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخنى الاسماء يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الاملاك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله اخنى الاسماء لان اخنى افعل من الخنى وهو الفحش من القول وكل فحش فيه وكل قبيح وفحش وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وابو الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده قوله اخنى الاسماء كذا وقع في رواية شعيب للاكثرين ووقع في رواية المستملي اخنع اما الاخنى فهو من الخنى مقصورا وقد فسرناه واما اخنع فهو من الخنوع وهو الذل وقد فسر الحديث في رواية بقوله الاخنع الاذل واخرج مسلم عن احمد بن حنبل قال سألت ابا عمرو الشيباني عن اخنع فقال اوضع والخانع الذليل وخنع الرجل اذا ذل وورد عند مسلم بلفظ اغيظ الاسماء ولفظ اغيظ الاسماء ووقع لابن ابي شيبة عن مجاهد بلفظ اكره الاسماء وروي عن ابن ابي نجيح عن جابر قال اكره الاسماء الى الله ملك الاملاك ولو كان لك الاملاك ابغض الى الله من اكره الاسماء وان يسمى به مخلوق لانه صفة الله تعالى ولا يليق بمخلوق صفات الله وبعاونه لان الله تعالى لا يوصفون الا بالذل والخضوع والرد به وروى عطاء عن ابي سعيد الخدري مرفوعا الاسماء كلها كم حكماً ولانا الحكم قال الله هو الحكم وقال الاكثرون في الاسماء الا بغض الاسماء الى الله خالد ومالك وذلك ان احدا ليس بخالد والمالك هو الله عز وجل ثم قال وما ارى مخصوصا

د من الصحابة كان ا مه خالدا اوماتكا قال صاحب اا وصح وهذا عجب من الصحابة خالد فوق
السمنى ومالك فى الصحابة فوق المائة وعشر واا اد وان كانوا يموتون فالارواح لاتفنى ثم تعود
الاجسام الى كاب فى الدا وتعودها لك الارواح وتخلد كل فريق فى احد الدارين وفى الىز ل
(ونادوا يامالك) لخازن النار وا برض عليه ; صهم بقوله احتاجه تجوار النسمة تخالد عا ذكر
ن ان الارواح لاتفنى ولى تقدير التسليم ابس بواضح لان الله سبحانه قد قال لنه (وماجعلنا لبشر
ن قبلك الخلد) والخلد انما الدائم د ير وب فلا لزم ن كون الارواح لاتفنى ان يقال لصاحب
لك الروح خالد ا هى قلب امير اصبه عير واضح ولاوارد لان نفى الخلد لبشر ن قبل الى
صلى الله د الى عليه وسلم انما هو فى الدنيا **قوله** والخلد انما الدائم تعبر وب فى الدنيا انصاوا لمحه
الى انها على لك المقدمة الفاسدة فتمه وهى قوله فلا لزم الى آخر ل لزم ذلك فى الآخر
فافهم **قوله** ملك الا لاك بكسر اللام ن لك والاملاك جمع لك بالكسر ايضا وقل النحو
بذلك قاضى القضا وان كان اشهر فى بلاد الشرق ن قديم الزمان اطلاق ذلك على كبير القضا
وقد سلم اهل الغرب ن ذلك وا م كبير القضا ة دهم قاضى الجماعة قلت اول ن دعى قاضى
القضاة ابو يوسف ن اصحاب ابى حنيفة وفى زمنه كان اساطين الفقها والعلما والمحدثين فلم نقل عن
احد منهم انكار ن ذلك نعم يمنع ان يقال اقضى القضاة لان معنا احكم الحاكمين والله سبحانه هو
احكم الحاكمين وهذا المعنى ن قاضى القضاة لانه اول المفصل و ن جهلا هذا الزمان ن يسطرى
سجلات القضا يكتبون للنائب اقضى القضا وللقاضى الكبير قاضى القضاة **ص** حدثنا
على بن عبد الله حدثنا سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رواية قال اخنع اسم عند الله
وقال سفيان غير مرة اخنع الاسما عند الله رجل تسمى بملك الاملاك قال سفيان يقول غيره تفسيره شاهان شاه
ش هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة اخرجه عن على بن عبد الله بن المدينى عن
سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة
قوله رواية اى عن النبى صلى الله عليه وسلم واصابه على التمييز اى ن جهة الرواية عن النبى
صلى الله د الى عليه وسلم **قوله** وقال سفيان اى الراوى المذكور **قوله** غير مرة اى مرارا عديدة
قوله يقول غيره اى غير ابو الزناد شاهان شاه و ا بالعربى لك الا لاك لان شاهان الاملاك
لانه جمع شاه ويجمع عندهم بالالف والنون فى بنى آدم وشاه مفرد و معناه الملك ولكن ن قاعدة
العجم تقديم المضاف اليه على المضاف وتقديم الصفة على الموصوف وشاهان بسكون النون
لابكسرها **ص** باب * كنية المشرك **ش** اى هذا باب فيه هل يجوز كنية
المشرك ابتدا واذا كانت له كنية هل يجوز خطابه بها وهل يجوز ذكره بها اذا كان بها ا
ص وقال مسور سمعت النبى صلى الله د الى عليه وسلم يقول الاان يريد ابن ابى طالب **ش**
هذا التعليق سقط ن رواية النسفى وثبت للباقين **قوله** مسور كذا هو مجرد عن الالف واللام
ووقع فى رواية ابى ذر المسور وهو الاسم بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة الزهرى وقد تقدم
ذكره ووصل البخارى هذا المعلق تماما فى باب ذب الرجل عن ابنته فى الغيرة من كتاب النكاح
حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت رسول الله صلى الله د الى
عليه وسلم يقول وهو على المنبر ان بنى هشام بن المغيرة استاذنوا فى ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب

فلا آذن ثم لا آذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم الحديث ﴿ ص ﴾
حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري وحدثنا إسمعيل حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ركب على حمار عليه قطيفة فدكية وأسامة وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فسارا حتى مرا بمجلس فيه عبد الله ابن أبي ابن سلول وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر ابن أبي أنفه بردائه وقال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليهم ثم وقف فنزل فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله بن أبي ابن سلول أيها المرء لا أحسن مما تقول إن كان حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا من جاءك فاقصص عليه قال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا في مجالسنا فإنا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أي سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة أي رسول الله بأبي أنت اعف عنه واصفح فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه ويعصبوه بالعصابة فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فعفا عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى قال الله تعالى (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب) الآية وقال (ود كثير من أهل الكتاب) فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتأول في العفو عنهم ما أمره الله به حتى أذن له فيهم فلما غزا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بدرا فقتل الله بها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش فقفل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه منصورين غانمين معهم أسارى من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن أبي ابن سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان هذا أمر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الإسلام فأسلموا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله أبو حباب فإنه كنية عبد الله بن أبي وهو بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وفي آخره باء موحدة أيضا وهو اسم الشيطان ويقع على الحية أيضا وقيل الحباب حية بعينها والحباب بفتح الحاء الطل الذي يصبح على النبات وحباب الماء نفاخاته التي تطفو عليه وأخرج هذا الحديث من طريقين أحدهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة والآخر عن إسمعيل بن أبي أويس ابن أخت مالك بن أنس عن أخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق بفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن أسامة بن زيد ابن حارثة والحديث مضى في الجهاد مختصرا في باب الردف على الحمار ومضى في تفسير سورة آل عمران بطوله ومضى الكلام فيه هنالك ولنذكر بعض شيء قوله قطيفة هي الكساء نسبة إلى فدك بفتح الفاء والدال المهملة والكاف وهي قرية بقرب المدينة قوله بني الحارث ويروى بني حارث بدون الألف

واللام **قوله** ابن سلول بالرفع لانه صفة لعبد الله وسلول اسم امه **قوله** واليهود عطف على العبد
او على المشركين **قوله** عجاجة الدابة بفتح العين المهملة وبعدها الجيم الاولى وهي الغبار **قوله**
خمر عبد الله اي غطى **قوله** لا تغبروا اي لا تثيروا الغبار **قوله** لا احسن افعل التفضيل اي لا احسن
من القران ان كان حقا ويجوز ان يكون ان كان حقا شرطا وقوله فلا تؤذنا جزاؤه وقيل فالله اسم ثرا
قوله يتثاورون اي يتواثبون **قوله** اي سعد يعني ابن عبادة **قوله** فان ابا اي ابا حباب يعني ابي
قوله هذه البحيرة اي البلد وروى البحير بالتصغير **قوله** ويتوجوه اي يجعلوه ملكا ويعصبوا
راسه بعصابة الملك وهذا كناية ويحتمل ان اراد الحقيقة ايضا **قوله** شرق بفتح الشين المعجمة وكسر الرا
اي غص به وبقي في حلقه لا يصعد ولا ينزل كانه يموت **قوله** يتاولون من التاول والتاويل ما يؤول
اليه الشيء **قوله** من صناديد الكفار جمع الصنديد وهو السيد الشجاع **قوله** فقفل رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اي رجع **قوله** فتوجه اي اقبل على الاسلام ويقال توجه الشيخ اي كبر
قوله وبايعوا لفظ الامر اولا والماضي ثانيا ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة
حدثنا عبد الملك عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن عباس بن عبد المطلب قال يا رسول الله هل نفعت
ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من نار لولا انا لكان في الدرك
الاسفل من النار ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ابا طالب فانه كنية عبد مناف وهو شقيق
عبد الله والد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري وعبد الملك
هو ابن عمير وعبد الله بن الحارث ابن نوفل بن الحرث بن عبد المطلب يروي عن عم ابيه العباس
ابن عبد المطلب والحديث مضى في ذكر ابي طالب فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى بن سفيان
عن عبد الملك عن عبد الله بن الحرث الى آخره ومضى ايضا في صفة الجنة والنار عن مسدد عن ابي
عوانة مختصرا ومضى الكلام فيه **قوله** يحوطك بحاء مهملة اذا حفظه ورعاه **قوله** في ضحضاح
بالمعجمتين الضادين والمهملتين الحاءين الغريب المعرى يروى حمقه ويقال الضحضاح من النار ومن الماء
ومن كل شيء هو القليل الرقيق منه **قوله** لكان في الدرك الاسفل وهي الطبقة السفلى من اطباق
جهنم وقيل الدرك الاسفل توابيت من نار تطبق عليهم وقال ابن مسعود توابيت من حديد تغلق
عليهم والادراك في اللغة المنازل وقال ابن بطال وفيه جواز تكنية المشرك على وجه التالف وغيره
من المصالح وقيل هذه الكنية ليست للاكرام في نفس الامر واما كنية ابي طالب فلاشتهاره بكنيته
دون اسمه وقيل ما وجه تكنية ابي لهب اجيب بانحو به * الاول انه وجهه كان يلهب جمالا فجعل
الله ما كان يفتخر به في الدنيا ويتزين به سببا لعذابه * الثاني للاشارة الى انه (سيصلى نارا ذات لهب)
* الثالث ان اسمه عبد العزى وكنيته ابو عتبة واما ابو لهب فلقب لقب به لحاله وليست كنيته * الرابع
قال الزمخشري ان هذه الكنية ليست للاكرام بل للاهانة اذ هي كناية عن الجهنمي اذ المعنى انه
ينتسب الى جهنم وانما رفض لانه يتصف بان الكنية لا يطرقها الى بدل اللفظ بل الاسم اذا اضطر بات
او ام نحو كنيه ابي فانه كثير من الاعما الصدر بات وام لم يقصد بها الكنيته وانما يقصد بها اما العلم
واما اللقب ولا يقصد بها الكنية من ذلك يقال لرجل من اياد وقيل من زرار ابو ارث تضرب به
المثل في كثرة الجماع ويقال اكذب من ابي اريث يقال انه اوضح في ليلة واحدة . . عذرا ذكره ابن
الاثير في كتاب المرصع ومن ذلك ابو براقش لشيء له اسم غيرها ويقال ام الايرد للنمر . . ومن قولهم

ثوب اثردوه لمع بياض وسواد وأم إحدى وعشرين بلا حاسة وأم أحراد بالحاء المهملة بمكة
عند باب النضر بن حمرها خلف بن أسعد الخزاعي وقال ابن هبيرة فيه دلالة أن الله تعالى قد
يعطي الكافر عوضا من أعماله التي مثلها يكون قربة لأهل الإيمان بالله تعالى لأنه صلى الله تعالى
عليه وسلم أخبر أن عمه نفعه بنقله إياه بحياطته له التخفيف الذي لولا نصره في الدنيا لم يخفف
عنه فعلم بذلك أنه عوض نصرته لا لأجل قرابته فقد كان لأبي لهب من القرابة مثل ما كان لأبي
طالب فلم ينفعه ذلك ﴿ص﴾ باب المعاريض مندوحة عن الكذب ﴿ش﴾ قال بعضهم
باب منونا فليس كذلك لأن شرط الإعراب التركيب وإنما يكون معربا إذا قلنا هذا باب فيه المعاريض
مندوحة كذا وقع في الأصول المعاريض بالياء وكذا أورده ابن بطال وأورده ابن التين بلفظ
المعارض بدون الياء ثم قال كذا التبويب والصواب المعاريض كما في رواية أبي ذر والمعاريض
جمع معراض من التعريض وهو خلاف التصريح من القول وهو التورية بالشيء عن الشيء ومعنى
مندوحة متسعة يقال ما أندح فلان كذا بندحه إنداحا إذا اتسع به وقال ابن الأنباري يقال
ندحت الشيء وسعته قال الطبري يقال اندحت الغنم في مرابضها إذا تبددت واتسعت من البطنة
واندح بطن فلان إذا استرخى واتسع وحاصل المعنى أن في المعاريض ما يستغني بها الرجل عن الاضطرار إلى
الكذب وهذه الترجمة ذكرها الطبري بإسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه إن في المعاريض
لمندوحة عن الكذب وأخرجه ابن عدي من حديث مرفوعا ووهاه ﴿ص﴾ وقال إسحاق سمعت
أنسا مات ابن لأبي طلحة فقال كيف الغلام قالت أم سليم هدأ نفسه وأرجو أن يكون قد استراح
وظن أنها صادقة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد في قوله هدأ نفسه وأرجو أن يكون قد
استراح فإن أم سليم ورت بكلامها هذا أن الغلام انقطع بالكلية بالموت وأبو طلحة فهم من ذلك أنه
تعافى وإسحاق هذا ابن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري وأبو طلحة اسمه زيد وهو زوج أم سليم أم
أنس وهذا التعليق سقط من رواية النسفي وهو طرف من حديث مطول أخرجه البخاري في الجنائز
في باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة قال حدثني بشر بن الحكم قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول الحديث قوله هدأ نفسه من هدأ بالهمز
هدوءا إذا سكن ونفسه بفتح الفاء مفرد الأنفاس وبسكونها مفرد النفوس أرادت به سكون النفس
لا يسمى كذبا بالموت والاستراحة من بلاء الدنيا ولم يكن صادقة فيما ظنه أبو طلحة وفهمه من ظاهر كلامها
ومثل هذا لا يسمى كذبا على الحقيقة بل يسمى مندوحة عن الكذب ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة
عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مسير له فحدا الحادي
فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارفق يا أنجشة ويحك بالقوارير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في
قوله ارفق يا أنجشة بالقوارير فإنه صلى الله تعالى عليه وسلم ورى بذلك عن النساء ومضى
الحديث عن قريب في باب ما يجوز من الشعر ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن
ثابت عن أنس وأيوب عن أبي قلابة عن أنس أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان في سفر وكان
غلام يحدو بهن يقال له أنجشة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رويدك يا أنجشة سوقك
بالقوارير قال أبو قلابة يعني النساء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق
وأخرجه من طريقين أحدهما عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ثابت البناني عن أنس والآخر
عن سليمان بن حرب عن حماد عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عبد الله بن زيد عن أنس وقد مر

في باب المحور من الشعر قوله بالقوارير يتعلق بقوله رويدك ﴿ص﴾ حدثنا اسحق أخبرنا
حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك قال كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حاد يقال له انجشة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رويدك يا انجشة
لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء ﴿ش﴾ هذا طريق في الحديث المذكور أخرجه
عن اسحق قال الغساني لعله ابن منصور عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وقالوا هو
ابن هلال الباهلي وهمام هو ابن يحيى بن دينار قوله لا تكسر بالجزم والرفع وشبه ضعفة النساء
بالقوارير لسرعة انكسارهن ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني قتادة
عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فرسا لابي طلحة فقال ما رأينا من شيء وان وجدناه لبحرا ﴿ش﴾ قيل ليس حديث الفرس من
المعاريض وكذلك حديث القوارير قلت هما في باب المجاز فليس كذلك ولكن تعسف من قال لعل
البخاري لما رأى ذلك جائزا قال والمعاريض التي هي حقيقة اولى بالجواز ويحيى في السند هو ابن سعيد
القطان والحديث مضى في الجهاد عن آدم عن شعبة وعن احمد بن محمد عن ابن المبارك قوله فزع بفتحتين
والاصل في الفزع الخوف فوضع موضع الاغاثة والنصر والمعنى هنا ان اهل المدينة فزعوا فركب
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا يقال له مندوب كانت لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام انس قوله
وان وجدناه كلمة ان مخففة من المثقلة بحرا اي واسع الجري سمي بحرا تشبيها بالبحر لسعته وعدم انقطاعه
واللام فيه للتأكيد ﴿ص﴾ باب قول الرجل للشيء ليس بشيء وهو ينوي انه ليس بحق ﴿ش﴾ اي
هذا باب في ان قول الرجل للشيء الموجود ليس بشيء والحال انه ينوي انه ليس بحق وهذا قد يكون
الا فيه في الحكم كما يقال لمن عمل عملا غير متقن ما عملت شيئا او قال قولا غير سديد ما قلت شيئا او ليس هذا بكذا
﴿ص﴾ وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للقبرين يعذبان
لا بكبير وانه لكبير ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان قوله لا بكبير نفي وقوله وانه لكبير
اثبات وكأنه قول للشيء ليس بشيء وهذا تعليق مر في كتاب الطهارة موصولا مطولا وهو مر رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال بلى يعذبان في كبير اما
احدهما فكان لا يستتر من البول واما الآخر فكان يمشي بالنميمة اي ليس الامر فيهما بشاق عليكم
وهو عظيم عند الله عز وجل وقد مر بحث فيه هناك ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا مخلد
ابن يزيد اخبرنا ابن جريج قال ابن شهاب اخبرني يحيى بن عروة انه سمع عروة يقول قالت عائشة
رضي الله تعالى عنها سأل اناس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ليسوا بشيء قالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشيء يكون حقا
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه
كقر الدجاجة فيخلطون فيها اكثر من مائة كذبة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ليسوا بشيء
قال الخطابي اي فيما يتعاطون من علم الغيب اي ليس قولهم بشيء صحيح يعتمد كما يعتمد قول النبي الذي يخبر
عن الوحي ومخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء ساكنة ابن يزيد من الزيادة وابن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ويحيى بن عروة ابن الزبير بن العوام ومضى
الحديث في كتاب الطب في باب الكهانة فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن هشام بن يوسف
عن معمر عن الزهري عن يحيى بن عروة الى آخره ومضى الكلام فيه قوله يكون حقا اي واقعا

وجودا قوله فمرها بفتح القاف وضم الزا قوله قر الدجاجة اى كقر الدجاجة والقر ترديد الكلام فى اذن المخاطب حتى يفهم يقول قررته فيه اقر قرا وقر الدجاجة صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا وقريرا فان رددته قلت قرقرت قرقرة وفى الصحاح قر الحديث فى اذنه يقر صبه فيها وضبطه بضم القاف وقال ابن الاثير وروى فيقذفها وضع فمرها وقال الكرمانى والدجاجة بفتح الدال قلت ذكر ابن السكيت الكسر ايضا وقال الكرمانى ولعل الصواب قر الزجاجة بالزاى الام معنى القارورة الذى فى الحديث الآخر قلت قال ابن الاثير وروى كقر الزجاجة بالزاى اى كصوتها اذا صب فيها الما قلت حديد لا فائدة فى قول الكرمانى ولعل الصواب ولو اطلع على هذا لم يقل هكذا بكلمة لعل قوله فيها اى فى الكلمة الحق اى الواقع

ص باب رفع البصر الى السما ش اى هذا باب فى بيان جواز رفع البصر الى السما وفيه الرد على من قال لا ينبغى النظر الى السما تخشعا وتذللا لله تعالى وهو بعض الزهاد وروى عن عطا السلمى انه مكث اربعين سنة لا ينظر الى السما فحانت منه نظرة فخر مغشيا عليه فاصابه فتق فى بطنه وذكر الطبرى عن ابراهيم التيمى انه كره ان يرفع البصر الى السما فى الدعا وانما نهى عن ذلك المصلى فى دعا كان او غيره كما تقدم فى كتاب الصلاة عن انس رفعه ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السما فى الصلاة فاشتد قوله فى ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او لتخطفن ابصارهم وفى رواية مسلم عن جابر نحوه وفى رواية ابن ماجه عن ابن عمر نحوه وقال ابن بطال وصححه ابن حبان

ص وقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت والى السما كيف رفعت ش وقوله بالجر عطف على رفع البصر وفى رواية ابى ذر الى قوله كيف خلقت وزاد الاصيلى وغيره والى السما كيف رفعت هذا اولى لان الاستدلال فى جواز رفع البصر الى السما بقوله والى السما كيف رفعت اى اولا ينظرون الى السما كيف رفعت وهى باقية على غير عمد وقد ذكر المفسرون فى تخصيص الابل بالذكر وجوها كثيرة منها ما قاله الكلبى انها تنهض بحملها وهى باركة ومنها ما قاله مقاتل انها عندهم اعظم البهائم ومنها ما قاله الحسن حين سئل عن هذه الآية وقيل له الفيل اعظم فى الاعجوبة ان العرب بعيد العهد بها فلا يركب ظهرها ولا يؤكل لحمها ولا يحلب درها ومنها ما قيل انها فى عظمها للحمل الثقيل منقادة للقائد الضعيف وقال قتادة ذكر الله ارتفاع سرر الجنة وفرشها فقالوا كيف نصعدها فانزل الله تعالى هذه الآية

ص وقال ايوب عن ابن ابى مليكة عن عائشة رفع النبى صلى الله عليه وسلم راسه الى السما ش هذا التعليق الاول رمز الى الكشميهنى والمستملى وهو طرف من حديث اوله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى ويومى وبين سحرى ونحرى الحديث وفيه فرفع بصره الى السما وقال الرفيق الاعلى اخرجه هكذا احمد عن اسمعيل بن علية عن ايوب السختيانى عن عبد الله بن ابى مليكة عن عائشة وقد مضى فى البخارى فى الوفاة النبوية من طريق حماد بن زيد عن ايوب بلفظ فلما كان يومى رفع راسه الى السما واخرج مسلم حديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يرفع بصره الى السما واخرج ابو داود من حديث عبد الله بن سلام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس يحدث يكثر ان يرفع راسه الى السما

ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول اخبرنى جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم يقول ثم فتر عنى الوحى فبينما انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى الى السماء فاذا الملك الذى جاءنى بحرا قاعد على كرسى بين السما والارض ش ﴿ مطابقته للترجمة فى قوله فرفعت بصرى الى السما والحديث قد مضى فى اول الكتاب ﴾ ص حدثنا ابن ابى مريم حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنى شريك عن كريب عن ابن عباس قال بت فى بيت ميمونة والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم عندها فلما كان ثلث الليل الآخر او بعضه قعد فنظر الى السما فقرأ ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى الالباب ش ﴿ مطابقته للترجمة فى قوله فنظر الى السما وابن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم المصرى روى عن محمد بن جعفر بن ابى كثير عن شريك بفتح الشين المعجمة ابن عبد الله بن ابى نمر ابن عبد الله عن كريب بن ابى مسلم مولى ابن عباس وميمونة زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى فى باب التهجد فى اواخر الصلاة قوله الآخر ويروى الاخير قوله او بعضه شك من الراوى ويروى او نصفه ﴾ ص ﴿ باب ﴾ نكت العود فى الماء والطين ش ﴿ اى هذا باب فى ذكر من نكت العود بين الكتب بالنون والتاء المثناة من فوق يقال نكت فى الارض اذا اثر فيها ﴾ ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عثمان بن غياث حدثنا ابو عثمان عن ابى موسى انه كان مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حائط من حيطان المدينة وفى يد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عود يضرب به بين الماء والطين فجاء رجل يستفتح فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة فذهبت فاذا هو ابو بكر رضى الله تعالى عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل آخر فقال افتح له وبشره بالجنة فاذا عمر رضى الله تعالى عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل آخر وكان متكئا فجلس فقال افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه او تكون فذهبت فاذا عثمان رضى الله تعالى عنه ففتحت له وبشرته بالجنة واخبرته بالذى قال قال الله المستعان ش ﴿ مطابقته للترجمة فى قوله عود يضرب به بين الماء والطين وفى رواية الكشميهنى فى الماء والطين ويحيى هو ابن سعيد القطان وعثمان بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة البصرى قال الكرمانى وفى بعض النسخ يحيى بن عثمان وهو سهو فاحش وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى وابو موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه واسمه عبد الله بن قيس ومضى الحديث فى مناقب ابى بكر رضى الله تعالى عنه وفى مناقب عمر رضى الله تعالى عنه وفى مناقب عثمان رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه قوله على بلوى بدون التنوين البلية والحائط هو البستان وفيه مر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وباسكان الياء آخر الحروف وبالسين المهملة ركية بالمدينة ﴾ العرب اخذ المخصرة والعصا والاعتماد عليها عند الكلام والمحافل والخطبة وهى اجود من اصل كريم ولا يكرهها الا الجاهل وقد جمع الله لموسى عليه السلام فى عصاه من البراهين العظام ما آمن به السحرة المعاندون له واتخذها سليمان بن داود عليهما السلام لخطبته وموعظته وطول صلاته وكان ابن مسعود صاحب عصا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان يخطب بالقضيب وكفى بذلك شرفا للعصا وعلى ذلك كانت الخلفاء والخطباء وقد كان الرشيد ينكر على خطباء العرب اخذ المخصرة والاشارة بها الى المعانى وهم طائفة من العرب وبالكسر الياء وصل بها الجيم وفى الله مال الشارع المخصرة الخفيفة العصا على ما ذكرها ﴿ ص ﴾ باب الرجل

ينكت الشيء بيده في الأرض ش ﴾ أي هذا باب في ذكر الرجل ينكت بيده في الأرض
﴿ ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن سعد بن عبيدة
عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في جنازة فجعل ينكت في الأرض بعود فقال ليس منكم من أحد إلا وقد فرغ من مقعده من الجنة
والنار فقالوا أفلا نتكل قال اعملوا فكل ميسر فأما من أعطى واتقى الآية ش ﴾ مطابقته
للترجمة في قوله فجعل ينكت في الأرض وابن أبي عدي هو محمد واسم أبي عدي إبراهيم البصري
وسليمان قال الكرماني هو التيمي وليس هو الأعمش ومنصور هو ابن المعتمر وسعد بن عبيدة أبو حمزة الكوفي
السلمي ختن أبي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله المقرئ الكوفي وعلي ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه
والحديث مضى في الجنائز بتمامه ومضى الكلام فيه قوله فرغ بلفظ المجهول أي حكم عليه بأنه من
أهل الجنة أو النار وقضي عليه بذلك في الأزل قوله أفلا نتكل أي أفلا نعتمد عليه إذا المقدر كائن سواء
عملنا أم لا فرد عليهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال اعملوا فكل ميسر أي فكل واحد منكم
ميسر له فإن كان الذي قدر عليه أنه من أهل الجنة يسر الله عليه عمل أهل الجنة وإن كان من الذي قدر
عليه أنه من أهل النار يسر الله عليه عمل أهل النار قوله فأما من أعطى الآية أشار بها إلى بيان الفريقين
المذكورين في قوله فكل ميسر (أحدهما) هو قوله (فأما من أعطى) أي ماله في سبيل الله (واتقى) ربه
واجتنب محارمه (وصدق بالحسنى) يعني بالخلف يعني أيقن بأن الله سيخلف عليه وهي رواية ابن
عباس قوله فسنيسره أي فسنهيئه لليسرى أي للحالة اليسرى وهو العمل بما يرضاه الله تعالى والفريق
الآخر هو قوله (وأما من بخل) أي بالنفقة في الخير (واستغنى) أي عن ربه فلم يرغب في ثوابه (فسنيسره
للعسرى) أي للعمل بما لا يرضاه الله حتى يستوجب النار ولنسدخله في جهنم والعسرى اسم لجهنم ﴿ ص
باب التكبير والتسبيح عند التعجب ش ﴾ أي هذا باب في بيان استحباب التكبير بأن
يقول الله أكبر واستحباب التسبيح بأن يقول سبحان الله عند التعجب يعني عند استعظام الأمر وأشار
البخاري بهذه الترجمة إلى الرد على من منع ذلك قال ابن بطال التسبيح والتكبير معناهما تعظيم الله تعالى
وتنزيهه من السوء وفيه تمرين اللسان على ذكر الله تعالى ﴿ ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب
عن الزهري حدثتني هند بنت الحارث أن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت استيقظ النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجر
يريد به أزواجه حتى يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله
فقال سبحان الله وأبو اليمان الحكم بن نافع وهند تصرف وعدم تصرف بنت الحارث الفراسية
بكسر الفاء وبالراء وبالسين المهملة وقيل القرشية وكانت تحت معبد بن المقداد وأم سلمة أم المؤمنين اسمها
هند بنت أبي أمية والحديث مضى في العلم في باب العلم والموعظة فإنه أخرجه هناك عن صدقة عن ابن
عيينة الخ وفي صلاة الليل عن محمد بن مقاتل وفي اللباس وفي علامات النبوة ومضى الكلام فيه قوله
من الخزائن أراد بها الرحمة عبر عن الرحمة بالخزائن كقوله (خزائن رحمة ربي) قوله من الفتن أي العذاب عبر
عنه بالفتن لأنها أسباب مؤدية إلى العذاب أو هو من المعجزات لما وقع من الفتن بعده وكذلك فتح الخزائن
حين تسلط الصحابة على فارس والروم قوله الحجر جمع حجرة يريد به منازل أزواجه قوله
رب كاسية عارية المراد أن اللاتي تلبس رقيق الثياب التي لا تمنع من إدراك لون البشرة معاقبات

في الآخرة بعضه الغيرى أو أن اللائق بالبنات المسنة عاريات من الحسنات واعلم أن هذا الحديث
وقع في بعض النسخ قبل هذا الباب أعني باب التكبير وحينئذ لا تسن ترجمة ذلك الباب قال ابن بطال
قلت للمهلب ليس حديث أم سلمة مناسب للترجمة وقال إنما هو مقول للحديث السابق يعني لما ذكر أن لكل
نفس بحكم القضاء والقدر مقعدا من الجنة أو النار كذا التحذير من النار بقوى أسبابها وهي الفتن
والطغيان والنظر في دفع الحراس ولا يقصر في أن يذكر ما يوافق الترجمة ثم بعده ما يوافق هنا قلت
هذه تكلفات وحديث الباب مطابق للترجمة والله أعلم ﴿ص﴾ وقال ابن أبي ثور عن ابن عباس عن عمر
رضي الله تعالى عنهم قال قلت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم طلقت نساءك قال لا قلت الله أكبر ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة في قوله الله أكبر وابن أبي ثور هو عبد الله بن عبد الله بن أبي ثور بلفظ الحيوان المشهور
من بني نوفل وهذا التعليق طرف من حديث طويل تقدم موصولا في كتاب العلم ﴿ص﴾ حدثنا
أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري (ح) وحدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق
عن ابن شهاب عن علي بن الحسين أن صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أخبرته أنها
جاءت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الغوابر من رمضان
فتحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب فقام معها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقلبها حتى
إذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن أم سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مر بهما رجلان
من الأنصار فسلما على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم على رسلكما إنما هي صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ما قال قال
إن الشيطان يجري من ابن آدم مبلغ الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة في قولهما سبحان الله وأخرجه من طريقين (أحدهما) عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن
أبي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري (والآخر) عن إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه عبد الحميد عن سليمان
بن بلال عن محمد بن أبي عتيق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن علي بن الحسين زين العابدين عن
صفية بنت حيي أم المؤمنين والحديث مضى في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه
ومضى في صفة إبليس أيضا وفي الخمس أيضا ومضى الكلام فيه ﴿قوله﴾ تزوره جملة حالية
والواو في وهو معتكف للحال ﴿قوله﴾ الغوابر أي البواقي والغابر لفظ مشترك بين الضدين
ذي الباقي والماضي ﴿قوله﴾ تنقلب حال أي تنصرف إلى بيتها ﴿قوله﴾ يقلبها حال أيضا يصرفها
إلى بيتها ﴿قوله﴾ حتى إذا بلغت أي إلى أن بلغت صفية ﴿قوله﴾ ثم نفذا بالذال المعجمة يقال رجل
نافذ في أمره أي ماض والمعنى نفذا مسرعين من قولهم نفذ السهم من الرمية ﴿قوله﴾ على رسلكما
بكسر الراء أي على هينتكما ويقال افعل كذا على رسلك أي اتئد فيه ولا تستعجل ﴿قوله﴾ فقالا
سبحان الله أي الرجلان المذكوران وقولهما سبحان الله إما حقيقة بمعنى تنزيه الله تعالى أن يكون
رسوله متهما بما لا ينبغي وإما كناية عن التعجب من هذا القول ﴿قوله﴾ وكبر بضم الباء الموحدة أي
عظم وشق عليهما هذا القول ﴿قوله﴾ قال أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إن الشيطان يجري
إلى آخره ﴿قوله﴾ مبلغ الدم أي في موضع بلوغ الدم وهو في نفس الأمر تشبيه ووجه التشبيه عدم
المفارقة وكمال الاتصال ﴿قوله﴾ يقذف أي يقذف الشيطان شيئا في قلوبكما فتهلكان بسببه لأن
مثل هذه التهمة في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم تكاد تكون كفرا نعوذ بالله ﴿ص﴾ ❊ باب ❊

النهي عن الخذف ش ﴾ اي هذا باب في بيان النهي عن الخذف بفتح الخاء وسكون الذال
المعجمتين وبالفاء وهو رمي الحصى بالاصابع وقال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام والمقصود
النهي عن اذى المسلمين ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان
الازدي يحدث عن عبد الله بن مغفل المزني قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخذف
وقال انه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو وانه يفقأ العين ويكسر السن ش ﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن صهبان بضم الصاد وتخفيف الباء الموحدة وبالنون
الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي وبالدال المهملة نسبة الى ازد بن الغوث قبيلة وعبد الله بن
المغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة المزني نسبة الى مزينة بنت كلب قبيلة
كبيرة والحديث قد مضى في تفسير سورة الفتح عن علي بن عبد الله عن شبابة وفي الصيد والذبائح
ايضا قوله ولا ينكأ اي ولا يقتل العدو من النكاية وهو قتل العدو وجرحه قوله يفقأ بالفاء
والقاف من الفقء بالهمز وهو القلع ﴿ص ﴾ باب * الحمد للعاطس ش ﴾ اي هذا
باب في بيان مشروعية الحمد لله للعاطس ﴿ ص حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان حدثنا
سليمان عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال عطس رجلان عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فشمت احدهما ولم يشمت الآخر فقيل له فقال هذا حمد الله وهذا لم يحمد الله ﴿ ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري وسليمان ابن طرخان التيمي والحديث اخرجه مسلم في آخر
الكتاب عن ابن نمير وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن يونس وعن محمد بن كثير
واخرجه الترمذي في الاستئذان عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسحق
ابن ابراهيم وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله عطس بفتح
الطاء يعطس بالضم والكسر قوله رجلان روى الطبراني من حديث سهل بن سعد انهما عامر بن
الطفيل وابن اخيه قوله فشمت من التشميت بالمعجمة اصله ازالة شماتة الاعداء والتفعيل للسلب
نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل للدعاء بالخير لاسيما لفظ يرحمك الله وبالسين المهملة الدعاء
بكونه على سمت حسن وكذا وقع بالسين في رواية السرخسي وقال ابن الانباري كل داع بالخير
مشمت بالمعجمة وبالمهملة وقال ابو عبيد بالمعجمة اعلى واكثر وقال عياض هو كذلك للاكثر من
اهل العربية وفي الرواية وقال ثعلب الاختيار انه بالمهملة لانه ماخوذ من السمت وهو القصد
والطريق القويم وقال القزاز التشميت التبريك العرب تقول شمته اذا دعا له بالبركة
وشمت عليه اي برك عليه قوله فشمت احدهما اي فشمت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
احد الرجلين وهو الذي حمد الله ولم يشمت الآخر وهو الذي لم يحمد الله قوله فقيل له القائل
العاطس الذي لم يحمد قوله هذا حمد الله اي قال الحمد لله وقال ابن بطال وعن طائفة انه
لا يزيد على الحمد لله كما في حديث ابي هريرة الآتي بعد بابين وعن طائفة يقول الحمد لله على
كل حال قال جاء ذلك عن ابن عمر قال فيه هكذا علمنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اخرجه البزار والطبراني وجاء كذلك عن ابي مالك الاشعري عند الطبراني مرفوعا وكذا
جاء عن ابي هريرة عند ابي داود وكذا جاء عن علي رفعه عند النسائي وعن طائفة يقول
الحمد لله رب العالمين ورد ذلك في حديث لابن مسعود اخرجه الطبراني وورد الجمع بين

العطاس من حديث علي رضي الله تعالى عنه قال يقال عند عطسه سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال لم يجد وجع الضرس ولا الاذن ابدا وهذا موقوف ورجاله ثقات اخرجه البخاري في الادب المفرد وله لا يقال بالرأي فله حكم الرفع وعن طائفة ما زاد في الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسنا وقد اخرج الطبري في التهذيب بسند لا بأس به عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها قالت عطس رجل عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرحمك الله وعطس آخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة ﴿ص﴾ باب تشميت العاطس اذا حمد الله ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان مشروعية تشميت العاطس بشرط ان حمد الله اي ولم يعين الحكم اكتفاء بما جاء من حديث الباب ﴿ص﴾ فيه ابو هريرة ﴿ش﴾ اي في تشميت العاطس جاء حديث ابي هريرة يحتمل ان يكون الحديث الذي يأتي في الباب الذي بعده ويحتمل ان يريد به الحديث الذي ذكر في الباب وهو قوله حق على كل مسلم سمعه ان يشمته ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله تعالى عنه قال امرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس واجابة الداعي ورد السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم ونهانا عن سبع عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن لبس الحرير والديباج والسندس والمياثر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وتشميت العاطس وقال ابن بطال ما ملخصه ان الترجمة مقيدة بالحمد والحديث مطلق وظاهره ان كل عاطس يشمت على التعميم والمناسب للترجمة حديث ابي هريرة لانه مقيد بالحمد وكان ينبغي ان يقدم حديث ابي هريرة ثم يذكر حديث البراء ثم انه ينبغي ان هذا من الابواب التي اعجلته المنية عن تهذيبها وقال بعضهم بل هو تصرف البخاري ملخصه انه يرد عليه المذكور وانما الذي فعله اما اشار الى ما وقع في بعض طرق الحديث الذي يورد واما في حديث آخر وعند العلماء ذلك من دقيق فهمه وحسن تصرفه فان ايثار الاخفى على الاجلى شحذا للذهن وبعثا للطالب على تتبع طرق الحديث انتهى قلت اما كلام ابن بطال فانه غير جلي لانه لو قدم المقيد على المطلق لاورد عليه بان المقيد غير المطلق وتقديم المقيد غير اولى والذي قصد بهم بهذا الوضع على ان الترتيب ليس بشرط واما كلام بعضهم فلا يجدي شيئا لان من وقف على حديث من احاديث الكتاب يشير عليه بانه يقف على ما وقع في بعض طرقه وفي بعض حديث آخر وقوله فان في ايثار الاخفى الى آخره وجه لا يساعد واحالته على تتبع امر مجهول وهذا ليس بدأب العلماء وحديث البراء هذا مضى في الجنائز عن ابي الوليد وفي المظالم عن سعيد بن الربيع وفي اللباس عن آدم وفي الطب عن حفص بن عمر وفي النكاح عن الحسن بن الربيع ويأتي في النذور ﴿قوله﴾ وتشميت العاطس ظاهر الامر يدل على انه واجب وكذا باقي احاديث اخر في هذا الباب يدل ظاهرها على الوجوب وبه قال ابن المزين من المالكية واهل الظاهر وقال بعض الناس انه فرض عين وعند جمهور العلماء من اصحاب المذاهب الاربعة انه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية انه مستحب * ثم رأيه وتشميت العاطس عام خص به جماعة (الاول) من لم يحمد وسيأتي في باب مفرد (والثاني) الكافر فقد اخرج ابو داود من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه قال كانت اليهود

يتعاطسون عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم (والثالث) المزكوم اذا تكرر منه العطاس وزاد على الثلاث وقد اخرج البخاري في الادب المفرد من طريق محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال شمته واحدة وثنتين وثلاثا فما كان بعد ذلك فهو زكام واخرجه ابو داود من رواية الليث عن ابن عجلان وقال فيه لا اعلمه الا رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخرج ابن ابي شيبة من طريق عمرو بن العاص شمتوه ثلاثا فان زاد فهو داء يخرج من راسه وهو موقوف ايضا ومن طريق عبد الله بن الزبير ان رجلا عطس عنده فشمته ثم عطس فقال في الرابعة انت مضنوك اي مزكوم والضناك بالضم الزكام قاله ابن الاثير (الرابع) من يكره التشميت ولم يكن يترك السنة واحتج بالنهاية لمن احبها فاما من كرهها ورغب عنها فلا ويطرد ذلك في السلام والعيادة وقال ابن دقيق العيد والذي عندي انه لا يمتنع الا من يخاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ومناقضة للمتكبر في مراده قلت قد جرت العادة عند سلاطين مصر انه اذا عطس لا يشمته احد واذا دخل عليه احد لا يسلم عليه والذي قاله الشيخ يعمل فيهم بالتفصيل المذكور (والخامس) عند الخطبة يوم الجمعة لان التشميت يخل بالانصات المأمور به (والسادس) من عطس وهو يجامع او في الخلاء فيؤخر ثم يحمد ويشمته من سمعه فلو خالف فحمد في تلك الحالة هل يستحق التشميت قال بعضهم فيه نظر قلت الظاهر انه يشمت لظاهر الحديث **قوله** وابرار المقسم اي تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله ويروى وابرار القسم **قوله** او قال حلقة الذهب شك من الراوي **قوله** والسندس هو مارق من الديباج ورفع **قوله** والمياثر جمع الميثرة بكسر الميم من الوثار بالثاء المثلثة والراء وهي مركب كانت النساء يصنعنه لازواجهن على السروج فان قلت المتروك خمسة لا ستة قلت السادس القسي والسابع آنية الفضة ذكرهما في كتاب اللباس

ص ﴿ باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاوب ﴾

ش اي هذا باب في بيان الذي يستحب من العطاس وكراهة التثاوب وهو بالهمز على الاصح وقيل بالواو وقيل التثاوب على وزن التفاعل وهو التنفس الذي ينفتح منه الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس ويورث الغفلة والكسل ولذلك احبه الشيطان ويضحك منه والعطاس سبب لخفة الدماغ واستفراغ الفضلات عنه وصفاء الروح ولذلك كان امره بالعكس

ص حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته واما التثاوب فانما هو من الشيطان فليرده ما استطاع فاذا قال ها ضحك منه الشيطان

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب واسم ابي ذئب هشام بن شعبة القرشي المدني وسعيد المقبري ابن كيسان الليثي والمقبري بضم الباء الموحدة وفتحها وكان يسكن عند مقبرة فنسب اليها والحديث مضى في بدء الخلق عن عاصم بن علي **قوله** ان الله يحب العطاس يعني الذي لا ينشأ من الزكام لانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم كذا قاله بعضهم قلت ظاهر التعميم لكن يخرج منه الذي يعطس اكثر من ثلاث مرات كما ذكرنا عن قريب **قوله** فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته ظاهره الوجوب ولكن نقل النووي الاتفاق على الاستحباب وقد مر ان الخلاف فيه ويستدل به على استحباب مبادرة

العاطس بالحمد **قوله** من الشيطان انما نسب التثاؤب الى الشيطان لانه هو الذي يزين للنفس شهوتها وهو من امتلاء البدن وكثرة المأكل وقيل انما اضيف اليه لانه لانصاف اليه فعل الشيطان وقد حط **قوله** فليرده يعني اما بوضع اليد على الفم واما بضم الشفتين وذلك لئلا يبلغ الشيطان مراده من ضحكه عليه من تشويه صورته او من دخوله فمه كما جاء في بعض الروايات ويخفض صوته ولا يمده في تثاؤبه وقد ذكره ذلك في العطاس فصلاح التثاؤب وقالوا ومن آداب العاطس ان يخفض بالعطسة صوته وان يرفعه بالحمد وان يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه او انفه ما يؤذي جليسه ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر بذلك واخرج ابوداود والترمذي بسند جيد عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا عطس وضع يده على فيه وخفض صوته **قوله** فاذا قال ها ضحك منه الشيطان ولفظة ها حكاية صوت المتثائب يعني اذا بالغ في التثاؤب ضحك منه الشيطان فرحا بذلك ﴿ ص ﴾ * باب * اذا عطس كيف يشمت ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه اذا عطس احد كيف يشمت على صيغة المجهول اي كيف يشمته السامع يعني ما يقول له وفي الحديث بيانه ﴿ ص ﴾ حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرنا عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح ما ابهمه في الترجمة وابوصالح ذكوان الزيات ورجاله كلهم مدنيون الا شيخ البخاري وهو من رواية تابعي عن تابعي والحديث اخرجه ابوداود في الادب عن موسى بن اسماعيل واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن الربيع بن سليمان **قوله** فليقل الحمد لله كذا في جميع نسخ البخاري وكذا اخرجه النسائي والاسمعيلي وابونعيم وفي رواية ابي داود عن موسى بن اسماعيل عن عبد العزيز المذكور فيه بلفظ فليقل الحمد لله على كل حال **قوله** وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي والمراد بالاخوة اخوة الاسلام وقال ابن بطال ذهب الى هذا قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعاء وحده واخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم واخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن ابي جمرة بالجيم سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله وفي الموطأ عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله واياكم ويغفر الله لنا ولكم **قوله** فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم قال ابن بطال ذهب الجمهور الى هذا وذهب الكوفيون الى ان يقول يغفر الله لنا ولكم واخرجه الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما وقال ابن بطال ذهب مالك والشافعي الى انه يتخير بين اللفظين **قوله** بالكم اي شأنكم وقيل البال الحال وقيل القلب ﴿ * باب * لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه لا يشمت العاطس على صيغة المجهول يعني لا يقال له يرحمك الله اذا لم يحمد عند العطسة ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا سليمان التيمي قال سمعت انسا يقول عطس رجلان عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الآخر فقال الرجل يارسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهر والحديث مضى عن قريب في باب تشميت العاطس اذا حمد الله ومر وجه فانه اخرجه هناك عن

سليمان بن حرب عن شعبة وهما عن ادم عن شعبة ﴿ ص ﴾ باب ٭ اذا تثاوب فليضع يده على فيه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا تثاوب احد فليضع يده على فيه اى فمه وتثاوب بالواو فى اكثر الروايات وفى رواية المستملى التثاوب بالهمزة بدل الواو وقد وقع الكلام فيه عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا عاصم بن على حدثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله واما التثاوب فانما هو من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاوب ضحك منه الشيطان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان عموم الرد يشمل وضع اليد على الفم وقد روى مسلم وابو داود من طريق سهيل بن ابى صالح عن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدرى عن ابيه بلفظ اذا تثاوب احدكم فليمسك بيده على فيه والحديث قد مر عن قريب فى باب ما يستحب من العطاس ومضى الكلام فيه قوله اذا وقع التثاوب كذا مر ورد واحد بان المعنى اذا اراد التثاوب او ان الماضى بمعنى المضارع قوله ضحك الشيطان حقيقة او هو مجاز عن الرضى به واحتج بان الاصل هو الحقيقة فلا ضرورة الى العدول عنها فان قلت اكثر روايات الصحيح ان التثاوب مطلق وجاء مقيدا بحالة الصلاة فى رواية لمسلم من حديث ابى سعيد اذا تثاوب احدكم فى الصلاة فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل قلت قال شيخنا زين الدين رحمه الله يحمل المطلق على المقيد وللشيطان غرض قوى فى التشويش على المصلى فى صلاته وقيل المطلق انما يحمل على المقيد فى الامر لا فى النهى وقال ابن العربى ينبغى كظم التثاوب فى كل حال وانما خص الصلاة لانها اولى الاحوال بدفعه لما فيه من الخروج عن اعتدال الهيئة واعوجاج الخلقة وقوله فى رواية مسلم فان الشيطان يدخل يحتمل ان يراد به الحقيقة والشيطان وان كان يجرى من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله عز وجل والمتثاوب فى تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن منه

﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستئذان ﴿ ش ﴾

اى هذا باب فى بيان امر الاستئذان وهو طلب الاذن فى الدخول فى محل لا يملكه المستأذن وذكر ابن بطال فى شرح هذا الكتاب قول كتاب الاستئذان بعد المرتدين والمحاربين ولم يدر ما كان مراده من ذلك ﴿ ص ﴾ باب ٭ بدء السلام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان بدء السلام والبدء بفتح الباء الموحدة وسكون الدال وبالهمز فى آخره بمعنى الابتداء اى اول ما وقع السلام وانما ترجم بالسلام للاشارة الى انه لا يؤذن لمن لم يسلم وقد اخرج ابو داود وابن ابى شيبة باسناد جيد عن ربعى بن حراش حدثنى رجل انه استأذن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى بيت فقال الج فقال لخادمه اخرج الى هذا فعلمه فقال قل السلام عليكم أأدخل الحديث وصححه الدارقطنى ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى ابن جعفر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى

الآن ش طائفة بالرحمة توحد بقوله فسلم على اولئك النفر من الملائكة فانه دال على السلام ويحيى بن جعفر ابن اعين او زكريا البخارى السكندى كسر الباء الموحدة ثابت الاب واربعين وماش وعبد الرزاق بن همام ومعمر بفتح الميمين ابن راشد البصرى وهمام بتشديد الميم ابن منبه بفتح النون وتشديد الباء الموحدة المكسورة الصنعانى والحديث قد مضى فى خلق آدم عن عبدالله بن محمد وليس فيه لفظ على صورته ولا فيه لفظ الامر ولا لفظ جلوس ولا لفظ بعد والاتيان به واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق الى آخره قوله على صورته اى على صورة ادم لانه اقرب اى خلقه فى اول الامر بشرا سويا كامل الخلقة طولا ستين ذراعا كما هو المشاهد بخلاف غيره فانه يكون اولا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتى يتم طوله فله اطوار وقال ابن بطال افاد صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك ابطال قول الدهرية انه لم يكن قط انسان الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان وقول القدرية ان صفات ادم على نوعين ما خلقها الله تعالى وما خلقها ادم بنفسه قال وقيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم مر برجل يضرب عبده فى وجهه لطمًا فزجره عن ذلك وقال خلق الله ادم على صورته فالهاء كناية عن المضروب وجهه قال وقد قال هو عائد الى الله تعالى لكن الصور هيأته وذلك لا يصح الا على الاجسام فى الصورة الصفة كما قال عرفنى صورة هذا الامر اى صفته يعنى خلق آدم على صفته اى حيا عالما بصيرا متكلما او هو اضافة تشريف نحو بيت الله وروح الله لانه ابتدأها لا على مثال سابق بل مخض الاختراع فشرفها بالاضافة اليه قوله طوله ستون ذراعا ولم يبين عرضه انما جاء ان عرضه كان سبعة اذرع قوله النفر بفتح الفاء وسكونها عدد رجال من ثلاثة الى عشرة وهو مجرور فى الرواية ويجوز ان يكون مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف اى هم النفر من الملائكة وقال بعضهم ويجوز الرفع والنصب قلت لا وجه للنصب الا بتكلف قوله جلوس جمع جالس وارتفاعه على انه خبر بعد خبر ويجوز نصبه على الحال قوله فاستمع فى رواية الكشميهنى فاسمع قوله ماتحيونك بالحاء المهملة كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر ما يجيبونك بالجيم من الجواب قوله فانها اى فان الكلمات التى يحيون بها اول المراد بقوله ذرية المسلمين قوله السلام عليكم هكذا كان ابن عمر يقول فى سلامه وفى رد وقال ابن عباس السلام ينتهى الى البركة ولا ينبغى ان يقول فى السلام سلام الله عليك ولكن عليك السلام او السلام عليكم واول السلام السلام عليكم بان كان واحدا خاطبت والاصل الجمع لتناوله الملائكة واكمل منه زيادة ورحمة الله وبركاته او هذا كقوله عز وجل (رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت) وكره ان يقول المبتدئ عليكم السلام فان قالها استحق الجواب على الصحيح من اقوال العلماء وقيل لا يستحق روى الترمذى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لابى جرى الهجيمى لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى وقال حديث صحيح والافضل الاكمل فى الرد ان يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويأتى بالواو وقال النووى فلو حذفها جاز وكان تاركا للافضل ولو اقتصر على وعليكم السلام اجزأ ولو اقتصر على وعليكم لم يجز ولو قال وعليكم بالواو قال النووى ففى اجزائه وجهان لاصحابنا واذا قال السلام ا ا ررا ان سمع صاحبه ولا يجزئ دون ذلك ويشترط كون الرد على الفور فان اخر ثم رد لم يعد جوابا وكان آثما بتركه ولو اتاه سلام من غائب مع رسول او فى ورقة وجب الرد على الفور

(ويستحب)

ويستحب ان يرد على المبلغ ايضا فيقول وعليك وعليه السلام ولو كان السلام على اصم
فينبغي الاشارة مع اللفظ لتحصل الافهام والا فلا يستحق جوابا وكذا اذا سلم عليه الاصم
واراد الرد عليه فيلفظ باللسان ويشير بالجواب ولو سلم على الاخرس فاشار الاخرس باليد سقط عنه
الفرض وكذا لو سلم عليه اخرس بالاشارة استحق الجواب **قوله** فقالوا السلام عليك ورحمة
الله كذا هو في رواية الاكثر وفي رواية الكشميهني فقالوا وعليك السلام ورحمة الله **قوله** فكل
من يدخل الجنة يعني وقوله على صورة آدم خبره وفي رواية ابي ذر فكل من يدخل يعني الجنة
وكأن لفظ الجنة سقط من روايته فزاد فيه يعني الجنة **قوله** ينقص اي طوله وفيه [illegible]
العالم كله [illegible] وقال المهلب فيه ان الملائكة يتكلمون بالعربية ويتحيون بتحية الاسلام
وفيه الامر بتعلم العلم من اهله ﴿ باب ﴾ قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون فان لم تجدوا
فيها احدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو ازكى لكم والله بما تعملون عليم
ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون
ش ﴿ هذه الآيات ثابتة في رواية الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر قوله (لا تدخلوا
بيوتا غير بيوتكم) الى قوله وما تكتمون [illegible] قوله الى (يا ايها الذين آمنوا) الآية [illegible] عدي بن
ثابت ان امرأة من الانصار قالت يا رسول الله اني اكون في بيتي على حال لا احب ان يراني عليها
احد والد ولا ولد فيدخل علي وانه لا يزال يدخل علي رجل من اهلي وانا على تلك الحالة فكيف
اصنع فنزلت هذه الآية **قوله** حتى تستأنسوا قال الفراء اي تستأذنوا قال ابن عباس انما هو تستأذنوا
ولكن اخطأ الكاتب وكان ابي وابن عباس والاعمش يقرؤونها كذلك حتى تستأذنوا وفي الآية تقديم
وتأخير معناه حتى تسلموا على اهلها وتستأذنوا وقال البيهقي يحتمل ان يكون ذلك في القراءة الاولى
ثم نسخت تلاوته ولم يطلع عليه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما والمراد بالاستئناس الاستئذان
بتنحنح ونحوه عند الجمهور واخرج الطبري عن مجاهد حتى تستأنسوا تتنحنحوا او تتنخموا واخرج ابن
ابي حاتم بسند ضعيف من حديث ابي ايوب قال قلت يا رسول الله هذا السلام فما الاستئناس قال يتكلم
الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة ويؤذن اهل البيت واخرج الطبري من طريق قتادة الاستئذان ثلاثا
الاولى ليسمع والثانية ليتأهبوا والثالثة ان شاؤوا اذنوا وان شاؤوا ردوا والاستئناس في اللغة طلب
الانس [illegible] ضد الوحشة وقال البيهقي حتى تستأنسوا تستبصروا ليكون الداخل
على بصيرة ولا يصادف حالا يكره صاحب المنزل ان يطلع عليه واخرج من طريق الفراء قال الاستئناس
في كلام العرب [illegible] وحكى الطحاوي ان الاستئناس في لغة [illegible]
[illegible] وجاء عن ابن عباس انكار ذلك [illegible] الاستئذان
[illegible] ذكرنا الان [illegible] ذلكم اي الاستئذان
والتسليم خير لكم من تحية الجاهلية [illegible] الدخول [illegible] **قوله** تذكرون
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ابو الهيثا ولا تلازوها **قوله** هو اى الرجوع ازكى اى اطهر واصلح فلما نزلت هذه الآية
قال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه يا رسول الله أفرأيت الخانات والمساكن في طرق
الشام ليس فيها ساكن فانزل الله تعالى (ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة) بغير استئذان
قوله فيها متاع لكم اى منفعة لكم واختلفوا في هذه البيوت ما هي قال قتادة هي الخانات والبيوت
المبنية للسابلة ليأووا اليها ويؤووا امتعتهم فيها وقال مجاهد كانوا يضعون بطريق المدينة اقتابا وامتعة في
بيوت ليس فيها احد وكانت الطرقات اذ ذاك آمنة فأحل لهم ان يدخلوها بغير اذن وعن محمد بن
الحنفية وابنه على رضي الله تعالى عنهما هي بيوت مكة وقال الضحاك هي الخربة التي يأوي اليها
المسافر في الصيف والشتاء وقال عطاء هي البيوت الخربة والمتاع قضاء الحاجة فيها من البول وغيره
وقال ابن زيد هي بيوت التجار وحوانيتهم التي بالاسواق وقال ابن جريج هي جميع ما يكون من البيوت
التي لا ساكن فيها على العموم **ص** وقال سعيد بن ابي الحسن للحسن ان نساء العجم يكشفن
صدورهن ورؤسهن قال اصرف بصرك عنهن قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم
ويحفظوا فروجهم وقال قتادة عما لا يحل لهم **ش** وجه ذكر هذا عقيب ذكر الآيات
الثلاث المذكور الاشارة الى ان اصل مشروعية الاستئذان الاحتراز من وقوع النظر الى ما لا يريد
صاحب المنزل النظر اليه لو دخل بلا اذن ثم قوله وقال سعيد بن ابي الحسن الى آخر ما ذكرناه كذا
هو في رواية الكشميهني فالحسن استدل بالآية المذكور وذكر البخاري اثر قتادة بتفسيرها وسعيد
ابن ابي الحسن هو اخو الحسن البصري تابعي ثقة قال البخاري مات قبل الحسن البصري **قوله**
قال اصرف اي قال الحسن البصري لاخيه اصرف بصرك عنهن **قوله** قول الله عز وجل
ويروى يقول الله تعالى ذكره في معرض الاستدلال ويجوز في قول الله الرفع والنصب اما الرفع
فعلى انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا قول الله واما النصب فعلى تقدير اقرأ قول الله عز وجل واثر
قتادة اخرجه ابن ابي حاتم من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى
(ويحفظوا فروجهم) قال عما لا يحل لهم ووقع في غير رواية الكشميهني بعد قوله اصرف بصرك
قول الله عز وجل (قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم) الى آخره وعلى هذه الرواية وهي رواية
الاكثرين يكون ترجمة مستأنفة **ص** وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن
فروجهن **ش** هذا ايضا من تتمة استدلال الحسن بها على ان اثر قتادة يحمل عليهما كذا وقع
للاكثرين وسقط جميع ذلك من رواية النسفي فقال بعد قوله حتى تستأنسوا الآيتين وقول الله
عز وجل (قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم) الآية (وقل للمؤمنات يغضضن) **ص** خائنة
الاعين من النظر الى ما نهي عنه **ش** كذا وقع في رواية الاكثرين بضم النون في قوله ما نهي
عنه على صيغة المجهول ووقع في رواية كريمة الى ما نهى الله عنه قال الله عز وجل (يعلم خائنة
الاعين) وهي صفة للنظر اي يعلم النظر المسترقة الى ما لا يحل وروى ابن ابي حاتم من طريق ابن
عباس في قوله تعالى (يعلم خائنة الاعين) قال هو الرجل ينظر الى المرأة الحسناء تمر به او يدخل بيتا هي
فيه فاذا فطن له غض بصره وقد علم الله تعالى انه يود انه لو اطلع على فرجها وان قدر عليها
لو زنى بها وقال الكرماني واما خائنة الاعين التي ذكرت في الخصائص النبوية فهي الاشارة بالعين
الى مباح من الضرب ونحوه لكن على خلاف ما يظهره بالقول **ص** وقال الزهري النظر

اللاتي لم يحضن من النساء لا يصلح النظر إلى شيء منهن ممن يشتهى النظر إليه وإن كانت صغيرة
ش ﴿ كذا وقع في رواية الأكثرين وفي رواية الكشميهني في النظر إلى ما لا يحل من النساء
لا يصلح الخ وفي رواية النسفي النظر إليهن أي النساء وأما الضمير الذي في قوله فإنه يرجع إلى
شيء منهن وبمذهبه أخذ ابن القاسم أنه لا يجوز للرجل أن يغسل الصغيرة الأجنبية الميتة خلافا لأشهب
وهذا الأثر والذي بعده قد سقطا من رواية النسفي ﴾ ص وكره عطاء النظر إلى الجواري التي
يبعن بمكة إلا أن يريد أن يشتري ش ﴿ عطاء هو ابن أبي رباح ووصل أثره ابن أبي شيبة من
طريق الأوزاعي قال سئل عطاء بن أبي رباح عن الجواري اللاتي يبعن بمكة فكره النظر إليهن إلا لمن
يريد أن يشتري ﴾ ص حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سليمان بن يسار
أخبرني عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال أردف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الفضل بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان الفضل رجلا وضيئا فوقف النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم للناس يفتيهم وأقبلت امرأة من خثعم وضيئة تستفتي رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فطفق الفضل ينظر إليها وأعجبه حسنها فالتفت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والفضل
ينظر إليها فأخلف بيده فأخذ بذقن الفضل فعدل وجهه عن النظر إليها فقالت يا رسول الله إن فريضة
الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه
أن أحج عنه قال نعم ش ﴿ وجه ذكر هذا الحديث هنا هو أن فيه غض البصر خشية الفتنة
وقد تكرر رجاله جدا وأبو اليمان الحكم بن نافع والحديث قد مضى في الحج في باب الحج عمن
لا يستطيع الثبوت على الراحلة ومضى الكلام فيه قوله على عجز راحلته بفتح العين المهملة وضم
الجيم وبالزاي أي مؤخرها قوله وضيئا أي حسن وجهه ونظافة صورته قوله خثعم بفتح
الخاء المعجمة وسكون الثاء المثلثة وفتح العين المهملة وبالميم وهي قبيلة قوله وضيئة أي حسنة
الوجه تضيء من حسنها قوله فطفق الفضل أي جعل الفضل ينظر إليها قوله فأخلف بيده أي
مد يده إلى خلفه ويروى فاختلف بيده قوله فهل يقضي عنه أي فهل يجزئ عنه ﴾ ص حدثنا
عبد الله بن محمد أخبرنا أبو عامر حدثنا زهير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري
رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال إياكم والجلوس بالطرقات فقالوا يا رسول الله
ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق
يا رسول الله قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ش ﴿
مطابقته ذكرها هنا كون غض البصر فيه صريحا وعبد الله بن محمد هو المسندي وأبو عامر عبد
الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف وزهير مصغر زهر بن محمد التميمي الخراساني وزيد بن أسلم
أبو الفضل أبو أسامة مولى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وعطاء ابن يسار ضد اليمين وأبو سعيد سعد بن
مالك الخدري رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في المظالم عن معاذ بن فضالة قوله إياكم للتحذير
والجلوس بالنصب والباء في بالطرقات بمعنى في كذا في رواية الكشميهني في الطرقات وفي رواية
حفص بن ميسرة على الطرقات وهو جمع طرق بضمتين جمع طريق قوله بد بضم الباء الموحدة
وتشديد الدال أي ما لنا من مجالسنا افتراق قوله إذا أبيتم أي إذا امتنعتم هكذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره فإذا أتيتم بالمد قوله إلا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي أي الجلوس وقد تقدم في

المظالم الى المجالس كلمه الى قوله فاذا انتم ى الا ان قوله وكف الاذى ىحو الصو على المار ى
واحتقارهم به وتسميم له وانسياع النسا من الخروج الى انه الهى سبب قعودهم فى الطريق والاطلاع
على احوال الناس مما كرهونه ﴿ص﴾ باب السلام من اسماء الله تعالى ﴿ش﴾ اى هذا باب
يذكر فيه ان السلام من اسما الله وافشاء السلام على امه سدا وقوله من اسما الله خبر والمبتدأ
كائن من اسما الله قال الله عزوجل الملك القدوس السلام وقال الطيبى فى تفسير هذا الاسم السلام
مصدر نعت به والمعنى ذو السلامه من كل آفه ونقيصه اى الذى سلمت ذاته من الحدوث والعيب
وصفاته من النقص وافعاله من الشر المحض فان مانرا من الشرور مقضى لا لانه كذلك بل لما
ضمنه من الخير الغالب الذى يؤدى تركه الى شر عظيم فالمقضى والمفعول بالذات هو الخير والشر
داخل تحت القضاء وفى هذا تكون من اسما التنزيه وقال ابن ... معنى السلام اسم الله اى كلا الله
عليك وحفظه كما قال الله معك وصاحبك وقيل معناه ان الله مطلع عليك فيما تفعل وقيل معناه
السلامه كما قال تعالى فسلام لك من اصحاب اليمين وقيل السلام يطلق باعتبار ان (منها) السلامه (ومنها)
التحيه (ومنها) انه اسم من اسما الله وقد ياتى بمعنى السلامه محضا وقد ياتى بمعنى التحيه محضا وقد
ياتى مرددا بين المعنيين كقوله تعالى (ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا) فانه يحتمل
التحيه والسلامه وقوله تعالى (ولهم مايدعون سلام قولا من رب رحيم) وهذه الترجمه لفظ
حديث مرفوع لكنه ليس على شرطه فلذلك اوردها بودى ... على شرطه وهو حديث فى
التشهد وفيه فان الله هو السلام وثبت فى القرآن السلام المؤمن واخرج البيهقى فى الـ ... عن ابن
عباس موقوفا السلام اسم الله وهو تحيه اهل الجنه ﴿ص﴾ واذا حييتم بتحيه فحيوا باحسن
منها اوردوها ﴿ش﴾ اشار بهذه الآيه الكريمه الى ان عموم الامر بالتحيه مخصوص بلفظ
السلام وعليه اتفاق العلما الا ما حكى ابن التين عن ابن مالك ان المراد بالتحيه فى الآيه الهديه
وحكى القرطبى انه قول الحنفيه انما لمت به هذا الى الحنفيه غير صحيح وهذا قول مخالف
قول المفسرين فانهم قالوا فى الآيه اذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه افضل مما سلم اوردوا عليه
مثل ماسلم به فالزياده ... والمماثله مفروضه وروى ابن ابى حاتم باسناد ... عن عكرمه عن ابن
عباس قال من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وان كان مجوسيا ذلك بان الله يقول (فحيوا باحسن
منها اوردوها) وقال قتاده (فحيوا باحسن منها) يعنى للمسلمين (اوردوها) يعنى لاهل الذمه وقال ابن كثير
وفيه نظر ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى شقيق عن عبدالله
رضى الله تعالى عنه قال كنا اذا صلينا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل
عباده السلام على جبريل عليه السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم اقبل علينا بوجهه قال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم فى الصلوة
فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح فى السما والارض اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام ماشا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمه
فى قوله ان الله هو السلام وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن
ابى وائل شقيق بن سلمه عن عبدالله بن مسعود والحديث مضى فى الصلاة فى باب التشهد فى الآخرة

فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن الاعمش عن شقيق الى آخره واخرجه ايضا في باب ما يتخير من
الدعاء فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن الاعمش الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله**
قبل عباده اي قبل السلام على عباده ويروى قبل بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من جهة عباد
وفيما بعد السلام على الله من عباده **قوله** فلما انصرف اي من الصلاة **قوله** وهو اي تخير
والتخير والاختيار بمعنى واحد قاله الكرماني قلت ليس كذلك لان التخير ان يتخير غيره والاختيار
ان يختار لنفسه وايضا تخير ليس مصدره التخيير وانما مصدره التخير على وزن التفعل ﴿ص
باب تسليم القليل على الكثير **ش**﴾ اي هذا باب في بيان تسليم القليل على الكثير والقلة
والكثرة امر نسبي فالواحد قليل بالنسبة الى الاثنين والاثنان بالنسبة الى الثلاث وعلى هذا
﴿ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل
على الكثير **ش**﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك ومعمر هو ابن راشد
وهمام بتشديد الميم ابن منبه على وزن فاعل من التنبيه والحديث اخرجه الترمذي في الاستئذان عن
سويد بن نصر عن ابن المبارك **قوله** يسلم الصغير اي ليسلم لانه خبر في معنى الامر وقد ورد صريحا
في رواية عبد الرزاق عن معمر عند احمد بلفظ ليسلم ﴿ص باب يسلم الراكب على الماشي
ش﴾ اي هذا باب في ان يسلم الراكب على الماشي هو رواية الكشميهني وفي رواية غيره
باب تسليم الراكب بلفظ المصدر ﴿ص حدثنا محمد اخبرنا مخلد اخبرنا ابن جريج قال اخبرني
زياد انه سمع ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير **ش**﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة ومحمد هو ابن سلام بتخفيف اللام في الاصح ومخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد
بالزاي الحراني وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر
الحروف ابن سعد الخراساني ثم المكي وثابت بالثاء المثلثة ابن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد بن
الخطاب وليس له في البخاري الا هذا الحديث وآخر في الصرا والحديث اخرجه مسلم في الادب
عن عقبة بن مكرم ومحمد بن مرزوق واخرجه ابوداود فيه عن يحيى بن حبيب ﴿ص باب
يسلم الماشي على القاعد **ش**﴾ اي هذا باب في ان يسلم الماشي على القاعد ﴿ص
حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج قال اخبرني زياد ان ثابتا اخبره
وهو مولى عبد الرحمن بن زيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يسلم
الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير **ش**﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق ابن
ابراهيم المعروف بابن راهويه وروح بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة والحديث
هو الذي قبله ولكنه اخرجه من وجه آخر ﴿ص باب يسلم الصغير على الكبير **ش**﴾ اي
هذا باب يذكر فيه يسلم الصغير على الكبير ﴿ص وقال ابراهيم عن موسى بن عقبة عن صفوان
ابن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسلم الصغير
على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير **ش**﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم
هو ابن طهمان وصله كذلك في رواية ابي ذر قال الكرماني وانما قال بلفظ قال [illegible]

لانه سمع منه فى مقام المذاكرة لا فى مقام التحمل والتحديث وقيل هذا غلط لان البخارى لم يدرك ابراهيم
بن طهمان فضلا من ان يسمع فانه مات قبل ان يولد البخارى بست وعشرين سنة ووصله البخارى فى
الادب المفرد وقال حدثنى احمد بن ابى عمرو حدثنى ابى حدثنى ابراهيم بن طهمان فذكره سواء وابو عمرو هو
حفص بن عبد الله بن راشد السلمى قاضى نيسابور قوله والمار على القاعد وهذا اللفظ من رواية
ثابت التى قبلها بلفظ الماشى لانه اعم من ان يكون المار راكبا او ماشيا وروى الترمذى من حديث ابى على
الجنبى عن فضالة بن عبيد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يسلم الفارس على الماشى والماشى على
القائم والقليل على الكثير وقال هذا حديث صحيح وابو على الجنبى اسمه عمرو بن مالك وقال بعضهم اذا
حمل القائم على المستقر كان اعم من ان يكون جالسا او واقفا او متكئا او مضطجعا واذا اضيفت هذه
الصور الى الراكب تعددت الصور قلت هذا كلام لا يصح لا من حيث اللغة ولا من حيث الاصطلاح
ولا من حيث العرف فان احدا لا يقول للقائم جالس ولا متكئ ولا مضطجع واذا التقى راكبان او
ماشيان قال المازرى يبدأ الادنى منهما الاعلى اجلالا لفضله واذا تساوى الملاقيان من كل جهة فكل
منهما مأمور بالابتداء وخيرهما الذى يبدأ بالسلام ﴿ص﴾ باب * افشاء السلام
﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان افشاء السلام اى اظهاره والمراد نشره بين الناس فيسلم على من
عرف ومن لا يعرف وبه ورد الاثر على ما يأتى عن قريب ولفظ باب هذا فى رواية النسفى وابى
الوقت وليس لغيرهما ذلك ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الشيبانى عن اشعث بن ابى
الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه قال امرنا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونصر الضعيف
وعون المظلوم وافشاء السلام وابرار المقسم ونهى عن الشرب فى الفضة ونهانا عن تختم الذهب
وعن ركوب المياثر وعن لبس الحرير والديباج والقسى والاستبرق ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
فى قوله وافشاء السلام وهى بلفظ الحديث وقتيبة ابن سعيد وجرير ابن عبد الحميد والشيبانى هو
ابو اسحق سليمان والحديث قد مضى فى اواخر كتاب الادب اخرجه عن سليمان بن حرب عن شعبة
عن الاشعث بن سليم عن معاوية بن سويد المقرن عن البراء واخرجه فى الجنائز عن ابى الوليد واخرجه
فى المظالم عن سعيد بن الربيع وفى اللباس عن آدم وعن محمد بن مقاتل وقبيصة وفى الطب عن حفص بن عمر
وفى الادب عن سليمان بن حرب وفى النذور عن بندار عن غندر وفى النكاح عن الحسن بن الربيع وفى
الاشربة عن موسى بن اسماعيل وفى النذور ايضا عن قبيصة ووقع فى هذه الروايات بين الاختلاف
بالزيادة والنقصان فهاهنا قال بدل التشميت نصر الضعيف وعون المظلوم وفى الجنائز ذكر اجابة الداعى
ونصر المظلوم ولم يذكر هاهنا اجابة الداعى وذكر عون المظلوم عوض نصر المظلوم ووجهه ان
التخصيص بالعدد فى الذكر لا ينفى الغير او ان الضعيف اتحادا مع النصر اجابة وبالعكس وذكر هنا
افشاء السلام وهناك رد السلام وهما متلازمان شرعا واما فى المظالم فكذلك ذكر اجابة الداعى
ونصر المظلوم وهناك ذكر عون المظلوم وعونه هو نصره * واما فى اللباس فمن ثلاث طرق (احدها)
عن آدم فيه اجابة الداعى ونصر المظلوم (والثانى) عن محمد بن مقاتل فاخرجه مختصرا نهانا النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم عن المياثر الحمر وعن القسى (والثالث) عن قبيصة امرنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
بسبع عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونهانا عن لبس الحرير والديباج والقسى

(والا)

والاسرى وسائر الحجر * واما في الطب فالنهي مقدم والامر مؤخر فذكر في النهي سبعة (السادس) الابر وذكر في الامر بلا فاتشميت العاطس وعيادة المريض وتسمية السلام * واما في الادب فقدم الامر وذكر السبعة اثنان منها اجابة الداعي ونصر المظلوم وفيه لفظ رد السلام موضع افشاء السلام وذكر في النهي ستة ايضا آخرها والمياثر وفيه لفظ الديباج والسندس واما في النذور ففيه قصة وسدار عن عمر امرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بابرار المقسم * واما في النكاح فقدم الامر وذكر اثنين منه وهما اجابة الداعي وذكر في النهي ستة وفيها من المياثر والقسي واما في الاشربة وكذلك قدم الامر وذكر في النهي خمسة فاذا عد انواع الحرير تكون ستة وفيها المياثر والقسي وقد ذكرنا في كل واحد من هذه المواضع غاية الكفاية قوله وافشاء السلام يدل على عموم التسليم ولكن اختلف في مشروعية السلام على الفاسق وعلى الصبي وفي سلام الرجل على المرأة وعكسه وقال النووي ويستثنى من العموم بابتداء السلام من كان مشتغلا باكل او شرب او جماع او كان في الخلاء او الحمام او نائما او ناعسا او مصليا او مؤذنا ما دام متلبسا بشيء مما ذكر فلو لم يكن اللقمة في فم الآكل لا يشرع السلام عليه ويشرع في المتبايعين وسائر المعاملات ويقدم في كتاب الطهارة ان الذي في الحمام ان كان عليه ازار يسلم عليه والا فلا ولا يسلم في حال الخطبة فاذا سلم لا يجب الرد لوجوب الانصات ولا يسلم الخصم على القاضي واذا سلم لا يجب عليه الرد ولا يسلم على من لعب بالشطرنج الا اذا كان قصد التشويش عليهم وفي القنية لا يسلم الفقيه على استاذه ولو سلم لا يجب رد فانه جناية ولا يسلم على الشيخ المازح او الكذاب او اللاعب و من يسب الناس وينظر في وجوه النسوان في الاسواق ولا يعرف توبتهم ولا يسلم على المبتدع ولا من اقترف ذنبا عظيما ولم يتب منه ولا يرد عليهم السلام وقال ابن عمر لا تسلموا على شربة الخمر والصحيح انه من قول عبد الله بن عمرو بالواو ولا يسلم على الطلبة الا اذا اضطر اليه وقال ابن العربي يسلم وينوي ان السلام اسم من اسماء الله تعالى المعنى الله رقيب عليكم واذا مر على واحد واكثر وغلب على ظنه انه اذا سلم عليه لا يرد اما لتكبره واما لاهماله واما لغير ذلك فينبغي ان يسلم ولا يتركه لهذا الظن فقد يخطئ الظن وان سلم على رجل ظنه مسلما فاذا هو كافر استحب ان يرد سلامه فيقول رد على سلامي والمقصود من ذلك ان يوحشه ويظهر له انه ليس بينهما الفة واذا دخل بيتا او ليس فيه احد يسلم وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يستحب اذا لم يكن في البيت احد ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قوله المياثر جمع ميثرة قال الجوهري ميثرة السرج غير مهموز ويجمع على مياثر ومواثر وقال ابو عبيد واما المياثر الحمر التي جاء فيها النهي فكانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقد مر الكلام فيه غير مرة ﴿ ص * باب * السلام للمعرفة وغير المعرفة ش ﴾ اي هذا باب في بيان ان السلام سنة للمعرفة اي لاجل معرفة وغير معرفة ارادانه لا يخص الاسلام بمن يعرفه وبترك من لا يعرفه وروى الطحاوي والطبراني والبيهقي من حديث ابن مسعود مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وان لا يسلم الا على من يعرفه ولفظ الطحاوي ان من اشراط الساعة السلام للمعرفة وهذا تواه لترجمة ﴿ ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب وابو الخير مرثد بن عبد الله اليزني والاسناد كله مصريون ومضى الحديث في كتاب الايمان في باب اطعام الطعام من

الاسلام فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن الليث **قوله** اى الاسلام اى اى اهل الاسلام ﴿ ص ﴾

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وذكر سفيان انه سمعه منه ثلاث مرات ﴿ ش ﴾

مطابقته للجزء الاول للترجمة توخذ من معنى الحديث وعلي بن عبد الله ابن المديني وسفيان ابن عيينة وابو ايوب خالد بن زيد رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الادب في باب الهجرة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** فيصد هذا اى يعرض عنه ﴿ ص ﴾ باب ۞ آية الحجاب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في ان نزول آية الحجاب

في امر نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن سليمان

حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك انه كان ابن عشر سنين مقدم

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فخدمت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرا حياته

وكنت اعلم الناس بشأن الحجاب حين انزل وقد كان ابي بن كعب يسألني عنه وكان اول ما انزل في مبتنى

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بزينب ابنة جحش اصبح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بها عروسا فدعا

القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاطالوا

المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها ثم ظن رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على زينب فاذاهم جلوس لم يقوموا فرجع رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة فظن ان قد خرجوا فرجع ورجعت معه

فاذاهم قد خرجوا فانزل آية الحجاب فضرب بيني وبينه سترا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله

فانزل آية الحجاب ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر وروى عن عبد الله بن وهب

عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه والحديث

قد مضى في تفسير سورة الاحزاب بطرق كثيرة عن انس ومضى الكلام فيه هناك **قوله** انه كان

فيه التفات من التكلم الى الغيبة او تجريد من نفسه شخصا اخبر عنه **قوله** مقدم اى وقت

قدوم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة **قوله** حياته اى مدة حياته الى ان مات **قوله**

وكنت اعلم الناس بشأن الحجاب اى بسبب نزوله واطلاق مثل ذلك جائز للاعلام لا للاعجاب

قوله وقد كان ابي بن كعب يسألني عنه اى عن شأن الحجاب بزعمه وهو قوله الى (يا ايها الذين

آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي) الآية فاشار الى اختصاصه بمعرفته لان ابي بن كعب اعلم منه واكبر

سنا وقدرا ومع ذلك كان يسأله عنه **قوله** مبتنى على صيغة المفعول من الابتناء وهو الزفاف

[illegible] ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان

[illegible] عن انس رضي الله تعالى عنه قال لما تزوج النبي صلى الله تعالى عليه

[illegible]

[illegible] صلى الله [illegible]

[illegible]

فالى الحجاب بنى بعد نزول قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى) الآية ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث انس اخرجه عن ابى النعمان محمد بن الفضل السدوسى يعرف بعارم بالعين المهملة والراء و معتمر يروى عن ابيه سليمان التيمى وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاى اسمه لاحق بن حميد قوله فاحداى فعل و ترجم كانه يريد القيام ﴿ص﴾ قال ابو عبد الله فيه من الفقه انه لم يستأذنهم حين قام وخرج وفيه انه تهيأ للقيام وهو يريد ان يقوموا ﴿ش﴾ ابو عبد الله هو البخارى نفسه قوله فيه اى فى حديث انس المذكور قوله وفيه اى فى الحديث المذكور ايضا وهذا لم يثبت الا للمستملى وحده ولم يذكر غيره ولا داعى الى ذكره لانه وضع لذلك ترجمة سابقه بعد ابواب وعشرين بابا ﴿ص﴾ حدثنا اسحق اخبرنا يعقوب حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احجب نساءك قالت فلم يفعل وكان ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يخرجن ليلا الى ليل قبل المناصع فخرجت سودة بنت زمعة وكانت امرأة طويلة فرآها عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو فى المجلس فقال عرفتك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب قالت فانزل الله آية الحجاب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق قال الكرمانى اما ابن ابراهيم واما ابن منصور وجزم ابو نعيم فى المستخرج بانه ابن راهويه وهو اسحق بن ابراهيم ويعقوب هو ابن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان ابراهيم على قضاء بغداد روى عن ابى صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى والحديث قد مضى فى الوضوء فى باب خروج النساء الى البراز قوله قبل المناصع بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى جهة المناصع وهو موضع معروف بالمدينة وقوله فقال له عمر رضى الله تعالى عنه يحتمل ان يكون نزل القرآن على وفق رأيه ﴿ص﴾ * باب * الاستئذان من اجل البصر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان مشروعية الاستئذان لاجل البصر لان المستأذن لو دخل بغير اذن لرأى بعض ما يكره من يدخل اليه ان يطلع عليه ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهرى حفظته كما انك ههنا عن سهل بن سعد قال اطلع رجل من جحر فى حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مدرى يحك به رأسه فقال لو اعلم انك تنظر لطعنت به فى عينك انما جعل الاستئذان من اجل البصر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعلى بن عبد الله ابن المدينى وسفيان ابن عيينة والحديث مضى فى اللباس فى باب الامتشاط ومضى الكلام فيه قوله حفظته اى الحديث المذكور كما انك ههنا اى حفظا ظاهرا كالمحسوس لا شك ولا شبهة فيه قوله من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالراء وهى الثقب قوله فى حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم جمع حجرة ووقع فى رواية الكشميهنى فى حجرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالافراد قوله مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وبالراء مقصور وقيل انه نون به فيقال مدراة قال ابن فارس المدرى المرأة يسرحها اذا سرحته وهى حديدة يسرح بها الشعر قال الجوهرى هو شئ كالمسلة يكون مع الماشطة تصلح بها قرون النساء قوله يحك به وفى رواية الكشميهنى بها قوله تنظر هكذا فى رواية الاكثرين على وزن تفعل وفى رواية الكشميهنى تنتظرنى قوله انما جعل اى انما شرع الاستئذان فى الدخول لاجل ان لا يقع البصر على عورة اهل البيت ولا يطلع على احوالهم ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد

عن عبد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك أن رجلا اطلع من جحر في بيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فقام إليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمشقص أو بمشاقص فكأني أنظر إليه يختل الرجل ليطعنه
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن أبي بكر ابن أنس بن مالك الأنصاري أبو ماد
البصري يروي عن جده أنس والحديث أخرجه البخاري أيضا في الديات عن أبي النعمان محمد
ابن الفضل وأخرجه مسلم في الاستئذان عن يحيى بن يحيى وغيره وأخرجه أبو داود في الأدب عن محمد بن
عبيد **قوله** بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح القاف وبالصاد المهملة وهو نصل
السهم إذا كان طويلا غير عريض **قوله** أو بمشاقص شك من الراوي **قوله** يختل بفتح أوله وسكون الخاء
المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق أي يطعنه وهو غافل والحاصل أنه يأتيه من حيث لا يشعر حتى يطعنه
وهذا مخصوص بمن تعمد النظر وإذا وقع ذلك فيه من غير قصد فلا حرج عليه وتمسك به من لا يرى
القصاص على من فقأ عين من نظر هذا النظر وجعلها هدرا وقيل الحديث يدل على هدر المفعول
به وجواز رميه بشيء خفيف وقيل هذا على وجه التهديد والتغليظ وقيل هل يجوز الرمي قبل
الإنذار فيه وجهان لأصحابنا ﴿ص﴾ * باب * زنا الجوارح دون الفرج ﴿ش﴾ أي هذا
باب في أن زنا الجوارح دون الفرج وهي جمع جارحة وجوارح الإنسان أعضاؤه التي يكتسب بها
وأشار بهذه الترجمة إلى أن الزنا لا يختص إطلاقه بالفرج بل يطلق على ما دون الفرج فزنا العين
النظر وزنا اللسان النطق على ما يأتي بيانه في حديث الباب ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا
سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال لم أر شيئا أشبه باللمم من قول أبي هريرة (ح)
وحدثني محمود أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال ما رأيت
شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إن الله كتب على ابن آدم حظه
من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي والفرج
يصدق ذلك كله ويكذبه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فزنا العين النظر إلى آخره والكلام
فيه على أنواع * الأول في رجاله الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى المنسوب إلى أحد أجداده
حميد مصغر حمد وسفيان هو ابن عيينة وابن طاوس هو عبد الله وطاوس هو ابن كيسان الهمداني
ومحمود هو ابن غيلان وعبد الرزاق هو ابن همام ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد * الثاني أنه
اقتصر أولا على قول أبي هريرة بقول ابن عباس من طريق سفيان وقوفا ثم عطف عليه رواية
معمر عن ابن طاوس فساقه مرفوعا تاما * الثالث في معناه فقوله اللمم ما يلم به الشخص من شهوات
النفس وقيل هو المقارب من الذنوب وقيل هو صغار الذنوب **قوله** كتب أي قدر **قوله** حظه أي
نصيبه مما قدر عليه **قوله** لا محالة بفتح الميم أي لا حيلة له في التخلص من إدراك ما كتب عليه ولا بد
من ذلك **قوله** المنطق بالميم ويروى النطق بلا ميم **قوله** تمنى أصله تتمنى فحذفت منه إحدى التاءين
كما في قوله تعالى نارا تلظى أي تتلظى **قوله** والفرج يصدق ذلك المذكور من زنا العين وزنا
اللسان والتصديق بالفعل والتكذيب بالترك (فإن قيل) الصدق والكذب من صفات الأخبار فما
معناهما ههنا (وأجيب) بأنه لما كان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم
بعدمها فكأنه هو الموقع أو الواقع فهو تشبيه أو لما كان الإيقاع مستلزما للحكم بها عادة فهو
كناية * الرابع فيما يتعلق بالمقصود منه فقوله زنا العين يعني فيما زاد على النظر الأولى التي

لا يعلمها فالمراد النظره على سبل الاده والسهوه وكذلك زنا البطش فيما لا يحل ... بمجاوزة ما لا يحل
له ذلك ... والنفس تمنى ذلك وتشتهيه فهذا كله يسمى زنا لانه من دواعى الزنا الفرج وقال
المهلب كلما كتبه الله عز وجل على ابن آدم فهو سابق فى علم الله لا بدان يدركه المكتوب وان الانسان
لا يطلب دفع ذلك عن نفسه غير ان الله تعالى يفضل على عباده ويجعل ذلك لمما وصغائر لا يطالب بها
عباده اذا لم يكن للفرج تصديق لها فاذا صدق الفرج كان ذلك من الكبائر واحتج اشهب بقوله
والفرج يصدق ذلك او يكذبه انه اذا قال زنيت بك او زنيت يدك او رجلك لا يحد وخالفه ابن القاسم وفى التوضيح
وقال الشافعى اذا قال زنت يدك يحد واعترض عليه بعض من عاصرناه من الشافعية وقال الاصح ان هذا كناية
فى الروضة اذا قال زنت يدك او عينك او رجلك او بدنك او عينك فكناية على المذهب وبه قطع الجمهور
يعنى من الشافعية ﴿ ص * باب * التسليم والاستئذان ثلاثا ش ﴾ اى هذا باب فى بيان
ان التسليم والاستئذان ينبغى ان يكون ثلاث مرات سواء كانا مقترنين او مفترقين وقال المهلب وذلك للمبالغة
فى الافهام والاسماع وقد اورد الله تعالى ذلك فى القرآن وكرر القصص والاخبار والاوامر ليفهم عباده
ان يتدبر السامع فى الثانية والثالثة ما لم يتدبر فى الاولى وليرسخ ذلك فى قلوبهم والحفظ انما هو بتكرير الدراسة
للشئ المرة بعد المرة وتكرار صلى الله تعالى عليه وسلم الكلمة يحتمل ان يكون انما كان كذا او ان يكون علم
او سئل هل فهم عنه فكرر ذلك فاما اذا ... لاستعانة الورع ﴿ ص حدثنا اسحق اخبرنا عبد الصمد
حدثنا عبد الله بن المثنى حدثنا ثمامة بن عبد الله عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم كان اذا سلم سلم ثلاثا واذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا ش ﴾ مطابقته للجزء
الاول للترجمة ظاهر واسحق هو ابن منصور وقال الكرمانى هو ابن ابراهيم وعبد الصمد هو ابن
عبد الوارث وعبد الله بن المثنى ضد المفرد ابن عبد الله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم
ابن عبد الله بن انس قاضى البصرة روى عن جده انس بن مالك والحديث مضى فى العلم فى باب
من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم وقد مر الكلام فيه وقال ابن بطال وهذه الصيغة تقتضى
العموم ولكن المراد الخصوص وهو غالب احواله وكذا قاله الكرمانى وقال بعضهم فيه نظر لان
مجرد الصيغة لا يقتضى المداومة ولا التكرار قلت بل المضارع يقتضى التكرار فان قلت اذا سلم
ثلاثا فظن انه لم يسمع هل له ان يزيد حتى يتحقق قلت ذهب الجمهور الى انه لا يزيد على الثلاث واتباع
ظاهر الحديث اولى وعن مالك انه يزيد حتى يتحقق ﴿ ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا
سفيان حدثنا يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال كنت
فى مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى كانه مذعور فقال استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لى
فرجعت فقال ما منعك قلت استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت وقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال والله لتقيمن عليه ببينة امنكم احد سمعه
من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه والله لا يقوم معك
الا اصغر القوم فكنت اصغر القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ذلك ش ﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهر وعلى بن عبد الله ابن المدينى وسفيان ابن
عيينة ويزيد من الزيادة ابن خصيفة مصغر الخصفة بالخاء المعجمة والصاد المهملة والفاء كوفى وبسر
بضم الباء الموحدة وسكون السين والراء المهملة ابن سعيد المدنى وابو سعيد الخدرى سعد بن مالك والحديث

اخرجه مسلم في الاستئذان ايضا عن عمرو الناقد وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن
عبدة عن سفيان به قوله اذكره فاخبره ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري قوله كأنه مذعور
بالذال المعجمة يقال ذعرته اي افزعته وفي رواية عمرو الناقد فاتانا ابو موسى فزعا او مذعورا وزاد
قلنا ما شأنك فقال ان عمر ارسل الي ان آتيه فاتيت بابه قوله فقال ما منعك اي فقال عمر لابي موسى
ما منعك من الدخول وفي الحديث اختصار اي فلم يؤذن له فعاد الى منزله وكان عمر مشغولا فلما فرغ
قال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له قيل قد رجع فدعاه فقال ما منعك قلت استأذنت
ثلاثا اي ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت وقال ابو موسى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الحديث قوله فقال اي عمر والله لتقيمن عليه اي على ما رويته وفي رواية مسلم والا اوجعتك
وفي رواية بكير بن الاشج فوالله لاوجعن ظهرك وبطنك او لتأتين بمن يشهد لك على هذا وفي رواية
عبيد بن عمير اتأتيني على ذلك بالبينة وفي رواية ابي نضرة والا جعلتك عظة قوله امنكم احد سمعه
بالاستفهام على سبيل الاستخبار اي سمع ما قاله ابو موسى من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية
عبيد بن عمير قال فانطلق الى مجالس الانصار فسألهم وفي رواية ابي نضرة فقال الم تعلموا ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال الاستئذان ثلاث قال فجعلوا يضحكون فقلت اتاكم اخوكم وقد افزع تضحكون
قوله فقال ابي بن كعب وابن في بعض النسخ مع الانفال اي والله لا يقوم معك الا اصغر القوم وفي رواية بكير
بن الاشج فوالله لا يقوم معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد فقمت فاخبرت عمر رضي الله تعالى عنه ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك وفي رواية مسلم فقمت معه فذهبت الى عمر فشهدت
وفي رواية لمسلم قال فانا ابو موسى ما تقول اقد وجدت قال نعم ابي بن كعب قال عدل قال يا ابا الطفيل
وفي لفظ له يا ابا المنذر ما تقول هذا قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ذلك يا ابن
الخطاب لا تكن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما سمعت شيئا فاحببت
ان اتثبت وممن وافق ابا موسى على رواية الحديث المرفوع جندب بن عبد الله اخرجه الطبراني عنه
بلفظ اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع ﴿ص﴾ وقال ابن المبارك اخبرني ابن عيينة حدثني
يزيد بن خصيفة عن بسر سمعت ابا سعيد بهذا ﴿ش﴾ اي قال عبد الله بن المبارك اخبرني سفيان بن عيينة
المذكور في الاسناد الاول واراد بهذا التعليق بيان سماع بسر له عن ابي سعيد وقد وصله ابو نعيم
في المستخرج من طريق الحسن بن سفيان حدثنا حبان بن موسى حدثنا عبد الله بن المبارك فذكر
﴿ص﴾ باب ❊ اذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه اذا دعي
الرجل بان دعا شخص اليه فجاء هل يستأذن ولم يبين الجواب اكتفاء بما ورد في الباب
﴿ص﴾ قال سعيد عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قال هو اذنه ﴿ش﴾ سعيد هذا هو ابن عروبة ويروى قال شعبة بن الحجاج
وابو رافع نفيع بضم النون وفتح الفاء الصائغ البصري يقال انه ادرك الجاهلية كان بالمدينة ثم تحول
الى البصرة وهذا التعليق وصله ابو جعفر الطحاوي عن ابي ابراهيم اسماعيل بن يحيى عن المعتمر
عن ابن عيينة عن سعيد ثم قال وفي لفظ اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فذلك اذن له قوله هو
اذنه اي الدعاء نفس الاذن فلا حاجة الى تجديد ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر (ح)
وحدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله

تعالى عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوجدنا لبنا في قدح فقال اذهب الحق اهل الصفة فادعهم الى فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم فدخلوا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة لا تأتى الا اذا قلنا ان في الترجمة حذفا وهو ان قوله جاء هل يستأذن يعني هل جاء مع الرسول الداعي او جاء وحده بعد اعلام الرسول اما بالدعاء فى مجيئه مع الرسول لا يحتاج الى الاستئذان والحديث المطلق محمول عليه فلذلك قال هو اذنه وفي الحديث الثاني ثم جاؤا وجدتهم فاحتاجوا الى الاستئذان فاستأذنوا فأذن لهم والدليل على هذا قوله فاقبلوا ولم يقل فاقبلنا اذ لو كان ابو هريرة جاء معهم لقال فاقبلنا وبهذا ايضا اندفع التعارض بين الحديثين في صورة الظاهر ويكون المطابقة بين الحديث الاول وبين الترجمة في المجيء مع الرسول وبين الحديث الثاني وبين الترجمة في عدم مجيء الرسول معهم فيكون التقدير في قوله هل يستأذن ثم لا يستأذن في المجيء مع الرسول ويستأذن في المجيء وحده بدون الرسول واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابي نعيم الفضل بن دكين وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني عن مجاهد عن ابي هريرة والآخر عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن عمر بن ذر عن مجاهد والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن ابي نعيم وحده طولا واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد بن السري واخرجه النسائي في الرقائق عن احمد ابن يحيى **قوله** الحق بمعنى الحق **قوله** الحق امر بالحقوق **قوله** اهل الصفة وهي سقيفة كانت في مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يترك فيها الفقراء من الصحابة واللام في الصفة للعهد وفي التوضيح اختلف في استئذان الرجل على اهله وجاره فقال القاضي في المدونة لا الا ان اكثر ما في ذلك ان يصادفهما مكشوفين ﴿ص﴾ باب ❁ التسليم على الصبيان ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان مشروعية التسليم على الصبيان وليس في رواية ابي ذر لفظ باب ﴿ص﴾ حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن سيار عن ثابت البناني عن انس بن مالك انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهر وعلي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة ابن عبيد ابو الحسن الجوهري البغدادي وسيار ضد الشين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالراء ابن وردان بفتح الواو وسكون الراء ابو الحكم الواسطي وليس له في الصحيح عن ثابت الا هذا الحديث وثابت بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى نسبة الى بنانة امرأة وهي امرأة سعد بن لوي فاولادها نسبوا اليها والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان عن يحيى بن يحيى وعمر واخرجه الترمذي فيه عن ابي الخطاب واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن علي **قوله** يفعله اي يسلم على الصبيان وسلامه صلى الله تعالى عليه وسلم على الصبيان من خلقه العظيم وادبه الشريف وفيه تدريب لهم على تعليم السنن ورياضة لهم على آداب الشريعة لينشؤا ادبين بآدابها وقيل لا يسلم على صبي وصبي اذا حيى الانسان بالسلام عليه ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد في الصحيح ﴿ص﴾ باب ❁ تسليم الرجال على النساء ﴿ش﴾ اي هذا باب في ان جواز تسليم الرجال الى آخر ولكن بشرط امن الفتنة واشار بهذه الترجمة الى رد ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير بلغني انه يكره ان يسلم الرجال على النساء والنساء على

الرجال وهو مقطوع أو منفصل ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال كنا نفرح يوم الجمعة قلت لسهل ولم قال كانت لنا عجوز ترسل إلى بضاعة قال ابن مسلمة نخل بالمدينة فتأخذ من أصول السلق فتطرحه في قدر وتكركر حبات من شعير فإذا صلينا الجمعة انصرفنا ونسلم عليها فتقدمه إلينا فنفرح من أجله وما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله ونسلم عليها وابن أبي حازم هو عبد العزيز واسم أبي حازم سلمة بن دينار وسهل هو ابن سعد الأنصاري الساعدي والحديث مضى في الجمعة عن القعنبي ومضى الكلام فيه **قوله** بضاعة بضم الباء الموحدة وكسرها وتخفيف الضاد المعجمة وهي بئر بالمدينة بدار بني ساعدة من الأنصار **قوله** قال ابن مسلمة وهو عبد الله بن مسلمة شيخ البخاري المذكور **قوله** نخل أي بستان فسره ابن مسلمة هكذا وهي مجرور إما عطف بيان لقوله بضاعة أو بدل منها **قوله** وتكركر أي تطحن وأصله من الكر فضوعف لتكرار عود الرحى ورجوعها في الطحن مرة بعد أخرى وقد تكون الكركرة بمعنى الصوت والكركر أيضا شدة الصوت للضحك حتى يقهقه وهي فوق القرقرة ﴿ص﴾ حدثنا ابن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام قالت قلت وعليه السلام ورحمة الله ترى ما لا نرى تريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ قال الداودي لا مطابقة بين الترجمة وبين حديث عائشة هذا لأن الملائكة لا يقال لهم رجال ولا نساء ولكن الله خاطبهم بالتذكير قلت قد قيل إن جبريل كان يأتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في صورة الرجل فبهذا الاعتبار تأتي المطابقة وأدنى المناسبة كاف في باب التراجم وابن مقاتل هو محمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مضى في بدء الخلق عن عبد الله بن محمد وفي الأدب وفي الرقاق عن أبي اليمان وفي فضل عائشة عن يحيى بن بكير ومضى الكلام فيه **قوله** يقرأ عليك السلام ويروى يقرئك السلام يقال أقرأ فلانا السلام وأقرأ عليه السلام كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده **قوله** ترى خطاب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل الملك جسم فإذا كان في مكان لا يختص رؤيته ببعض الحاضرين وأجيب بأن الرؤية أمر يخلقها الله تعالى في الشخص بمشيئته ولهذا عند الأشعرية أن يرى أعمى الصين بقة أندلس ولا يراها من هو عندها وقال ابن بطال السلام على النساء جائز إلا على الشواب منهن فإنه يخشى أن يكون في مكالمتهن بذلك خائنة الأعين أو نزغات الشياطين هذا قول قتادة وإليه ذهب مالك وطائفة من العلماء وقال الكوفيون لا يسلم الرجل على النساء إذا لم يكن منهن ذوات محارم وقالوا لما سقط عن النساء الأذان والإقامة والجهر بالقراءة في الصلاة سقط عنهن رد السلام فلا يسلم عليهن قلت هذا ليس مذهب الحنفية فإن عندهم لا أذان ولا إقامة على النساء ﴿ص﴾ تابعه شعيب وقال يونس والنعمان عن الزهري وبركاته ﴿ش﴾ أي تابع معمرا شعيب بن حمزة في روايته عن الزهري في قول عائشة عليه السلام ورحمة الله وبركاته وقال يونس أي ابن يزيد ونعمان بن راشد الجزري في روايتهما عن الزهري وبركاته * أما تعليق يونس فوصله البخاري في باب فضل عائشة رضي الله تعالى عنها حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال أبو سلمة إن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه

(وسلم)

وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرئك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ❊ وانما نقل عن الشيخ تعليق الاسمعيلي من حديث ابراهيم ابن اسحق السامي حدثنا عبد الله بن المبارك فذكره بلفظ وبركاته ﴿ ص ❊ باب ❊ اذا قال من ذا فقال انا ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه اذا قال رجل دق بابه من ذا يعني من ذا الذي يدق الباب فقال الداق انا ولم يذكر جوابه اكتفاء بما في حديث الباب وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ﴿ ص حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا رضي الله تعالى عنه يقول اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كانه كرهها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان عن محمد بن عبد الله بن عبد الله بن نمير وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن مسدد واخرجه الترمذي في الاستئذان عن سويد بن نصر واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن حميد بن مسعدة واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله فدققت بقافين في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي فدفعت من الدفع وفي رواية الاسمعيلي فضربت الباب قوله من ذا اي من ذا الذي يدق الباب فقال جابر انا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انا انا كانه كرهها اي كره هذه اللفظة وانا الثاني تاكيد للاول وانما كره لانه صلى الله تعالى عليه وسلم استفهم عن ذلك ولهذا قال جابر كانه كرهه لان قوله هذا لا يكون جوابا عما سال اذا لجواب المفيد انا جابر والا فلا ابانة الا اذا كان المستأذن يعرف بصوته ولا التباس بغير وفي رواية مسلم فخرج وهو يقول انا انا وفي اخرى كانه كره ذلك وفي رواية ابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك بالجزم وبهذا يرد قول من يقول ان الحديث لا يدل على الكراهة جزما قال الداودي هذا كان قبل نزول آية الاستئذان ﴿ ص ❊ باب ❊ من رد فقال عليك السلام ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه من رد على المسلم فقال عليك السلام وبدأ بالخطاب على المسلم ثم ذكر لفظ السلام وهذا الوجه الذي ذكره جاء في حديث عائشة في سلام جبريل عليها وهي ردت بقوله عليه السلام فقدم ذكر المسلم ثم ذكرت السلام وثمة اوجه اخر وهي السلام عليك في الابتداء وفي الرد والسلام عليكم وعليك السلام بواو العاطفة وعليك بغير لفظ السلام وعليك السلام ورحمة الله والسلام عليك ورحمة الله وقال بعضهم يحتمل ان يكون يعني البخاري اشار الى رد من قال عن عليك السلام فلت هذا تخمين فلا يعول عليه وانما وضع الترجمة في القول بعليك السلام ولم يحصر على هذا لان المذكور في رد الملائكة السلام عليك والمذكور في حديث الباب وعليك السلام بواو العطف على ما يجيء عن قريب وجاء في القرآن تقديم السلام على اسم المسلم عليه وهو قوله (سلام على الياسين وسلام على موسى وهرون) وقال في قصة ابراهيم عليه السلام (رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت) وفي الباب صح وروى يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا السلام اسم من اسماء الله تعالى فافشوه بينكم فان صح فالاخبار في الله لم يروا الادب فيه فقدموا اسم الله تعالى على اسم المخلوق ﴿ ص وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها عليه السلام ورحمة الله وبركاته ﴿ ش ﴾ هذا التعليق طرف من حديث وصول قد مضى عن قريب في باب تسليم الرجال على النساء ﴿ ص وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رد الملائكة على آدم السلام عليك ورحمة الله ﴿ ش ﴾ هذا التعليق

قد مضى موصولا في اول كتاب الاستئذان في باب بدء السلام ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا
عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام
فارجع فصل فانك لم تصل فقال في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ
الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع
حتى تستوي قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في تقديم المسلم عليه
على لفظ السلام وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمري وسعيد بن ابي سعيد كيسان المدني والحديث
مضى في كتاب الصلاة في باب القراءة في الصلاة ومضى الكلام فيه مستوفى وقال بعض الرواة فيه
عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة كما يجيء الآن قال هذه رواية يحيى القطان وكلا
الروايتين صحيحة لان سعيدا روى عن ابيه عن ابي هريرة وروى عن ابي هريرة بلا ذكر الاب
﴿ص﴾ وقال ابو اسامة في الاخير حتى تستوي قائما ﴿ش﴾ ابو اسامة هو حماد بن اسامة
قوله في الاخير اي في اللفظ الاخير وهو حتى تطمئن جالسا يعني قال مكانه حتى تستوي قائما والاولى
ثابتة بها جلسة الاستراحة بعد السجود وهذا التعليق وصله البخاري في كتاب الايمان
والنذور ﴿ص﴾ حدثنا ابن بشار قال حدثني يحيى عن عبيد الله حدثني سعيد عن ابيه عن
ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ﴿ش﴾ ابن
بشار بالباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة هو محمد بن بشار ويحيى هو القطان وعبيد الله هو العمري
المذكور آنفا قوله سعيد عن ابيه يعني كيسان كما ذكرناه الآن واختصر البخاري هذا وساقه
في كتاب الصلاة بتمامه ﴿ص﴾ باب ﴿ اذا قال فلان يقرئك السلام ﴿ش﴾ اي هذا باب
يذكر فيه اذا قال الخ قوله يقرئك بضم الياء من الاقراء وفي رواية الكشميهني يقرأ عليك السلام
وهو لفظ حديث الباب ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول حدثني ابو سلمة بن
عبد الرحمن ان عائشة رضي الله تعالى عنها حدثته ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها ان
جبريل يقرئك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في رواية
الكشميهني ظاهر وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زائدة الاعمى الكوفي وعامر هو
الشعبي ومضى شرح الحديث عن قريب ﴿ص﴾ باب ﴿ التسليم في مجلس فيه اخلاط
من المسلمين والمشركين ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم السلام على اهل مجلس فيه اخلاط
اي مختلطون من المسلمين والمشركين ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر
عن الزهري عن عروة بن الزبير قال اخبرني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ركب
حمارا عليه اكاف تحته قطيفة فدكية واردف وراءه اسامة بن زيد وهو يعود سعد بن عبادة في بني
الحارث بن الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة
الاوثان واليهود وفيهم عبد الله بن ابي ابن سلول وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس
عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي بن سلول ايها المرء
لا احسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص
عليه قال ابن رواحة اغشنا في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى
هموا ان يتواثبوا فلم يزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب دابته حتى دخل على
سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا
قال اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد اعطاك الله الذي اعطاك ولقد اصطلح اهل هذه البحرة
على ان يتوجوه فيعصبوه بالعصابة فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شرق بذلك فذلك
فعل به ما رأيت فعفا عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
في قوله حتى مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود
وفي قوله فسلم عليهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابراهيم بن موسى الفراء وابو اسحق
الرازي يعرف بالصغير وهشام بن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث قد مضى
في اواخر كتاب الادب في باب كنية المشرك وقد مضى في تفسير سورة آل عمران ايضا ومضى الكلام
فيه هناك قوله ابن سلول بالرفع لان سلول اسم ام عبد الله ولا ينصرف ابن سلول ابو ابي والقطيفة بفتح
القاف الدثار المخمل نسبة الى فدك بفتح الفاء والدال المهملة وهي قرية بخيبر والعجاجة بفتح
العين المهملة وبجيمين الغبار قوله خمر اي غطى قوله ولا تغبروا اي لا تثيروا الغبار قوله
لا احسن اي ليس شيء احسن منه والرحل بالحاء المهملة المنزل وموضع متاع الشخص قوله اغشنا
من غشيه غشيانا اي جاءه قوله هموا اي قصدوا المحاربة والمضاربة والبحرة البلدة ويروى البحيرة
بالتصغير والتتويج والعصب يحتمل ان يكون حقيقة وان يكون كناية عن جعله ملكا لانهما لازمان للملك
قوله شرق بكسر الراء اي غص به يعني بقي في حلقه لا يصعد ولا ينزل ﴿ص﴾ باب
من لم يسلم على من اقترف ذنبا ولم يرد سلامه حتى تتبين توبته والى متى تتبين توبة العاصي ﴿ش﴾
اي هذا باب في بيان امر من لا يسلم على من اقترف اي على من اكتسب ذنبا هذا تفسير الاكثرين
وقال ابو عبيدة الاقتراف التهمة هذا حكم وقوله الى متى تتبين توبة العاصي حكم آخر (فالحكم الاول)
فيه خلاف وعند الجمهور لا يسلم على الفاسق ولا على المبتدع وقال النووي وان اضطر الى السلام بان
خاف ترتب مفسدة في دين او دنيا ان لم يسلم سلم وكذا قال ابن العربي وزاد ان السلام اسم من اسماء الله الى
فكأنه قال الله رقيب عليكم وقال ابن وهب يجوز ابتداء السلام على كل احد ولو كان كافرا واحتج
بقوله تعالى (وقولوا للناس حسنا) ورد عليه بان الدليل اعم من المدعي (والحكم الثاني) هو قوله
والى متى تتبين توبة العاصي اي الى متى يظهر صحة توبته واراد ان مجرد التوبة لا يوجب الحكم
بصحتها لابد من مضي مدة يعلم فيها بالقرائن صحتها بندامة على الفائت واقباله على التدارك ونحو
وقال ابن بطال ليس في ذلك حد محدود ولكن معناه انه لا تتبين توبته من ساعته ولا يومه حتى يمر
عليه ما يدل على ذلك وقيل يمر عليه حال سنة وقيل ستة اشهر وقيل خمسين يوما كما في قصة كعب
ورد هذا بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحد خمسين يوما وانما اخر كلامهم الى ان اذن
الله عز وجل وهي واقعة حال لا عموم فيها ويختلف حكم هذا باختلاف الجناية والجاني
﴿ص﴾ وقال عبد الله بن عمرو لا تسلموا على شربة الخمر ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الاول

للترجمة ظاهرة والشربة بفتحتين جمع شارب وقال ابن التين لم يجمعه اللغويون كذلك وإنما قالوا
شارب وشرب مثل صاحب وصحب قلت عبد الله من الفصحاء وأي أقوى بيانه وقد جاء هذا
الجمع نحو فسقة في جمع فاسق وكذبة في جمع كاذب وهذا الأثر وصله البخاري في الأدب المفرد من
طريق حبان بن أبي جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة عن عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظ لا تسلموا على
شراب الخمر وأخرج الطبري عن علي رضي الله تعالى عنه نحوه ﴿ص﴾ حدثنا ابن بكير حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله أن عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك
يحدث حين تخلف عن تبوك ونهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن كلامنا وآتي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فأسلم عليه فأقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام أم لا حتى كملت
خمسون ليلة وآذن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى الفجر ﴿ش﴾ هذا
حديث طويل في قصة توبة كعب بن مالك ساقها في غزوة تبوك واختصر البخاري هنا وذكر
القدر المذكور لحاجته إليه هنا وهو مطابق للترجمة في ترك السلام تأديبا وترك الرد أيضا فإن قلت
قد أمر بإفشاء السلام وهو عام قلت خص به هذا العموم عند الجمهور وابن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير وعقيل بضم العين ابن خالد وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي
المدني يروي عن أبيه عبد الله بن كعب وعبد الله يروي عن أبيه كعب بن مالك الأنصاري قوله وآتي
بمد الهمزة وبلفظ المتكلم من المضارع من الإتيان وهو عطف على قوله ونهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وبين قوله وآتي جمل كثيرة فإذا رجعت إلى هذا في المغازي وقفت عليها وآذن بالمد أي أعلم
﴿ص﴾ باب * كيف يرد على أهل الذمة السلام ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان
كيفية رد السلام على أهل الذمة وفيه إشارة إلى أن رد السلام على أهل الذمة لا يمنع فلذلك ترجم
بالكيفية وقال ابن بطال قال قوم رد السلام على أهل الذمة فرض لعموم قوله تعالى (وإذا حييتم
بتحية) الآية وثبت عن ابن عباس أنه قال من سلم عليك فرده ولو كان مجوسيا وبه قال الشعبي وقتادة
ومنع من ذلك مالك والجمهور وقال عطاء الآية مخصوصة بالمسلمين فلا يرد السلام على الكافر
مطلقا ﴿ص﴾ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عروة أن عائشة رضي الله تعالى
عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا السام عليك ففهمتها
فقلت عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مهلا يا عائشة فإن الله يحب
الرفق في الأمر كله فقلت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقد قلت وعليكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث إن فيه كيفية رد السلام على أهل الذمة
وأبو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في كتاب الأدب في باب لم يكن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فاحشا قوله السام الموت وقيل الموت العاجل قوله فقلت وعليكم السام واللعنة وفي رواية
ابن أبي مليكة عنها فقالت عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم وقد تقدم في أوائل الأدب وفي رواية مسلم
من طريق أخرى بل عليكم السام والذام بالذال المعجمة وهو لغة في الذم خلاف المدح ﴿ص﴾
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما
أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم السام عليك فقل
وعليك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث إن فيه كيفية رد السلام على أهل الذمة قوله فقل

وعلك ذكرها بالواو وفي الموطأ بلاواو وقال النووي بالواو على ظاهره اي وعليك الموت ايضا اي نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت وكذا الكلام في وعليكم في الحديث السابق وقيل الواو فيه للاستئناف لا للعطف وتقديره عليكم ما تستحقونه من الذم وقال القاضي البيضاوي معناه واقول عليكم ما تريدون بنا او ما تستحقونه ولا تكون وعليكم عطفا على عليكم في كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا هشيم اخبرنا عبيد الله بن ابي بكر بن انس حدثنا انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل المطابقة المذكورة في الحديث السابق وهشيم مصغر هشيم بن بشير الواسطي وعبيد الله بتصغير العبد ابن ابي بكر بن انس بن مالك الانصاري يروي عن جده انس بن مالك والحديث من افراده وقيل يقول عليكم السلام بكسر السين يعني الحجارة ورده ابو عمر بانه لم يشرع لنا سب اهل الذمة وروى ابو عمر عن طاوس قال يقول وعلاكم السلام بالالف اي ارتفع ورده ابو عمر ايضا وذهب جماعة من السلف الى انه يجوز ان يقال في الرد عليهم عليكم السلام كما يرد على المسلم واحتج بعضهم بقوله عز وجل (فاصفح عنهم وقل سلام) وحكاه الماوردي وجها عن بعض الشافعية لكن لا يقول ورحمة الله وقيل يجوز مطلقا وعن ابن عباس وعلقمة يجوز ذلك عند الضرورة وعن طائفة من السلف لا يرد السلام اصلا وعن بعضهم التفرقة بين اهل الذمة واهل الحرب ﴿ ص ﴾ باب ﴿ من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين امره ﴾ ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان جواز من نظر في كتاب من يحذر على صيغة المجهول من الحذر وفي المغرب الحذر الخوف وقال الجوهري الحذر التحرز قوله ليستبين اي ليظهر امره فان قلت خرج ابو داود من حديث ابن عباس من نظر في كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر في النار قلت يخص منه ما فيه ضرر بالمسلمين لان دفع مفسدته اكبر مفسدة النظر على ان هذا حديث ضعيف ﴿ ص ﴾ حدثنا يوسف بن بهلول حدثنا ابن ادريس حدثني حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله تعالى عنه قال بعثني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد الغنوي وكلنا فارس فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها امرأة من المشركين معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين قال فادركناها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قلنا اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا قال صاحباي ما نرى كتابا قال قلت لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك قال فلما رأت الجد مني اهوت بيدها الى حجزتها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الكتاب قال فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما حملك يا حاطب على ما صنعت قال ما بي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله وما غيرت ولا بدلت اردت ان يكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك هناك الا وله من يدفع الله به عن اهله وماله قال صدق فلا تقولوا له الا خيرا قال فقال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فاضرب عنقه قال فقال يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة قال فدمعت عينا عمر رضي الله تعالى عنه وقال الله ورسوله اعلم ﴿ ش ﴾ مطابقته

الترجمة من حيث ان فى بعض طرقه فتح الكتاب والنظر فيه من اذن صاحبه لتبيين امره وهو الذى مضى فى الجهاد فى باب الجاسوس فانه اتى بالكتاب ارسله حاطب مع المرأة المذكورة فاذا فيه من حاطب بن ابى بلتعة الى اناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و مضى الحديث ايضا فى المغازى فى غزوة بدر فى باب فضل من شهد بدرا ويوسف ابن بهلول بضم الباء الموحدة وسكون الهاء وضم اللام الاولى الكوفى مات سنة ثمان عشرة ومائتين ولم يروعنه من الستة الا البخارى وليس له فى الصحيح الاهذا الحديث وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد بالزاى الاودى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملة ابن عبد الرحمن وسعد بن عبيدة مصغرة ختن ابى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمى بضم السين المهملة وفتح اللام والرجال كلهم كوفيون وابومرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة اسمه كناز بفتح الكاف وتشديد النون وبالزاى ابن حصين الغنوى بفتح الغين المعجمة والنون وبالواو نسبة الى غنى بن يعصر وقد ذكر فى الجهاد المقداد مكان ابى مرثد فلا منافاة لاحتمال الاجتماع فيهما اذ التخصيص بالذكر لا ينفى الغير **قوله** خاخ بمعجمتين بينهما الف اسم موضع **قوله** فان بها امرأة يعنى سارة بالسين المهملة والراء **قوله** منا اى ظلمنا اى برحلنا اى فى ناحيتها **قوله** اهوت بيدها اى مدتها الى حجزتها بضم الحاء المهملة واسكان الجيم وبالزاى وهى معقد الازار وحجزة السراويل التى فيها التكة **قوله** الا ان اكون بكسر همزة الا وفتحها قال الكرمانى وفى بعض الروايات بالكسر للاستثناء **قوله** وماغيرت اى الدين يعنى لم ارتد عن الاسلام **قوله** يدا اى منة ونعمة **قوله** اعملوا ماشئتم فى المغفرة لهم فى الآخرة والافلو توجه على احد منهم حد او حق يستوفى منه وقال ابن بطال فيه هتك ستر المذنب وكشف المرأة العاصية والنظر فى كتاب الغير اذا كان فيه تهمة على المسلمين اذ هذا يدل لاحرمة لكتاب ولا لصاحبه ﴿ ص ﴾ باب كيف يكتب الى اهل الكتاب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كيفية الكتابة الى اهل الكتاب ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل ابوالحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره ان اباسفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه فى نفر من قريش وكانوا تجارا بالشام فاتوه فذكر الحديث ثم قال دعا بكتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله و رسوله الى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى امابعد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله الى آخره فانه فيه اعلام كيف يكتب الى اهل الكتاب ومحمد بن مقاتل المروزى وعبد الله ابن المبارك المروزى يروى عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق والحديث طرف من حديث ابى سفيان وقد مضى مطولا **قوله** تجارا بضم التاء وتشديد الجيم جمع تاجر وبكسر التاء وتخفيف الجيم وقد مضى الكلام فيه مستوفى فى اول الجامع ﴿ ص ﴾ باب بمن يبدأ فى الكتاب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه بمن يبدأ اى بمن الكاتب اوالمكتوب اليه ﴿ ص ﴾ وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ذكر رجلا من بنى اسرائيل اخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه وقال عمر بن ابى سلمة عن ابيه سمع اباهريرة

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخرجه فيجعل المال في حوفها ثم كتب اليه صحيفة من فلان الى فلان (ش) مطابقته للترجمة توجد من قوله فلان بن فلان فانه بدء الكتاب بنفسه ثم ذكر المكتوب اليه وهذا التعليق قد ذكرنا من وصله في الكفالة فانه مضى فيها مطولا وذكر هنا مختصرا وقال المهلب السنة ان يبدأ الكاتب بنفسه وروى ابو داود من طريق ابن سيرين عن ابن العلاء بن الحضرمي عن العلاء انه كتب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فبدأ بنفسه واخرج عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قرأت كتابا من العلاء بن الحضرمي الى محمد رسول الله وعن معمر عن ايوب انه كان ربما بدأ باسم الرجل قبله اذا كتب اليه وسئل مالك عنه فقال لا بأس به قوله وقال عمر بن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف وعمر هذا مدني صدوق فيه ضعف وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق وقد وصله البخاري في الادب المفرد وقال حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا عمر فذكر مثل اللفظ المعلق هنا قوله عن ابي هريرة وفي رواية الكشميهني والاصيلي والنسفي وكريمة سمع ابا هريرة قوله نجر اي حفر ونحت وهو بالجيم وفي رواية الكشميهني بضم بالقاف ﴿ ص ﴾ باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوموا الى سيدكم (ش) اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوموا الى سيدكم وغرضه من هذه الترجمة بيان حكم قيام القاعد للداخل ولكن لم يجزم بالحكم لمكان الاختلاف فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابي سعيد ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليه فجاء فقال قوموا الى سيدكم او قال خيركم فقعد عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال لقد حكمت بما حكم به الملك قال ابو عبد الله افهمني بعض اصحابي عن ابي الوليد من قول ابي سعيد الى حكمك (ش) الترجمة من نفس الحديث كذا قرى وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وسعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وابو امامة بضم الهمزة اسمه اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون الانصاري وله ادراك وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في الجهاد عن سليمان بن حرب وفي فضل سعد بن معاذ عن محمد بن عرعرة وفي المغازي عن بندار عن غندر ومضى الكلام فيه قوله قريظة بضم القاف وفتح الراء اسم لقبيلة يهود كانوا في قلعة قوله مقاتلتهم اي الطائفة المقاتلة من الرجال والذراري جمع الذرية وتشديدها جمع الذرية اي النساء والصبيان قوله الملك بكسر اللام هو الله تعالى لانه هو الملك الحقيقي على الاطلاق وهو رواية الاصيلي وروى بفتح اللام اي بحكم جبريل عليه السلام الذي جاء به من عند الله قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه الى آخره قال الكرماني اي قال البخاري اثبت من ابي الوليد على حكمك وبعض الاصحاب نقلوا عنه الى حكمك بحرف الى فهما بدل حرف الاستعلاء وقد امر السلطان والحاكم باكرام السيد من المسلمين وجواز اكرام اهل الفضل في مجلس السلطان الاكبر والقيام فيه لغير السلطان من اصحابه والزام الناس كافة القيام الى سيدهم وقد منع من ذلك قوم واحتجوا بحديث ابي امامة رواه ابو داود وابن ماجه قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان على عصا فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم قال الطبري هذا حديث ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف واحتجوا ايضا بحديث عبد الله بن بريدة اخرجه الحاكم ان اباه دخل على

معاوية فأخبره أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من أحب أن يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده
من النار وقال الطبري إنما فيه نهي من يقام له عن السرور بذلك لا من يقوم إكراما له وقال الخطابي في
حديث الباب جواز إطلاق السيد على الخير الفاضل وفيه أن قيام المرؤوس للرئيس الفاضل والإمام
العادل والمتعلم للعالم مستحب وإنما يكره لمن كان بغير هذه الصفات وعن أبي الوليد بن رشد أن القيام
على أربعة أوجه (الأول) محظور وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبرا وتعاظما على القائمين إليه
(والثاني) مكروه وهو أن يقع لمن لا يتكبر ولا يتعاظم على القائمين ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب
ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبه بالجبابرة (والثالث) جائز وهو أن يقع على سبيل البر والإكرام لمن
لا يريد ذلك ويؤمن معه التشبه بالجبابرة (والرابع) مندوب وهو أن يقوم لمن قدم من سفر فرحا بقدومه
ليسلم عليه أو إلى من تجددت له نعمة فيهنئه بحصولها أو مصيبة فيعزيه بسببها وقال التوربشتي
في شرح المصابيح معنى قوله قوموا إلى سيدكم أي إلى إعانته وإنزاله من دابته ولو كان المراد التعظيم
لقال قوموا لسيدكم واعترض عليه الطيبي بأنه لا يلزم من كونه ليس للتعظيم أن لا يكون للإكرام
وما اعتل به من الفرق بين إلى واللام ضعيف لأن إلى في هذا المقام أفخم من اللام كأنه قيل قوموا
وامشوا إليه تلقيا وإكراما وهذا مأخوذ من ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية
فإن قوله سيدكم علة للقيام وذلك لكونه شريفا علي القدر وقال البيهقي القيام على وجه البر
والإكرام جائز كقيام الأنصار لسعد وطلحة لكعب ولا ينبغي لمن يقام له أن يعتقد
استحقاقه لذلك حتى إن ترك القيام له حنق عليه أو عاتبه أو شكاه ﴿ص﴾ * باب *
المصافحة ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان مشروعية المصافحة وهي مفاعلة من إلصاق صفح
الكف بالكف وإقبال الوجه على الوجه وقال الكرماني المصافحة الأخذ باليد وهو مما يولد المحبة
﴿ص﴾ وقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه علمني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التشهد وكفي
بين كفيه ﴿ش﴾ مناسبة هذا التعليق للترجمة ظاهر وسقط من رواية أبي ذر وحده ووصله
البخاري في الباب الذي يليه ﴿ص﴾ وقال كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه دخلت المسجد
فإذا برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني
وهنأني ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله حتى صافحني وهذا التعليق قطعة من قصة كعب بن
مالك في تخلفه في غزوة تبوك **قوله** فإذا للمفاجأة **قوله** فقام إلي بتشديد الياء **قوله**
يهرول جملة وقعت حالا من الهرولة وهو ضرب من العدو **قوله** وهنأني بقبول التوبة ونزول الآية
وطلحة بن عبيد الله أحد العشرة المبشرة بالجنة ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة
قال قلت لأنس رضي الله تعالى عنه أكانت المصافحة في أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
نعم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عاصم ابن عبد الله البصري وهمام هو ابن يحيى
والحديث أخرجه الترمذي في الاستئذان عن سويد بن نصر وقد قال أنس كانت المصافحة في أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الحجة والقدوة للأمة من بعدهم وقد وردت فيها آثار حسان
وروى ابن أبي شيبة عن أبي خالد وابن نمير عن الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا وروى حماد عن حميد عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال أهل اليمن أول من جاء بالمصافحة وقال ابن بطال المصافحة حسنة

عند عامة العلماء وقد استحسنها مالك بعد كراهته وقال النووي المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي
وسندي في عموم الأمر بالمصافحة المرأة الأجنبية والأمرد الحسن ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن سليمان
قال حدثني ابن وهب قال أخبرني حيوة قال حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد سمع جده عبد الله بن هشام
قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وهو آخذ بيد عمر فإنه هو المصافحة وقد سقط هذا من رواية
النسفي ويحيى بن سليمان أبو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر يروي عن عبد الله بن وهب عن حيوة بن
شريح عن زهرة بفتح الزاي وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة
وبالدال المهملة ابن عبد الله بن هشام بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي يعد في أهل الحجاز قال أبو عمر ذهبت
به أمه زينب بنت حميد إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صغير فمسح رأسه ودعا له
ولم يبايعه لصغره ﴿ ص ﴾ باب * الأخذ باليدين ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان الأخذ
باليدين وسقطت هذه الترجمة وأثرها وحديثها من رواية النسفي وقوله الأخذ باليدين رواية
الأكثرين وفي رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي الأخذ باليد بالإفراد وما وقع في بعض النسخ باليمين
فليس بصحيح ﴿ ص ﴾ وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه ﴿ ش ﴾ ابن المبارك
هو عبد الله بن المبارك المروزي أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام وتفقه على أبي حنيفة
وسفيان الثوري وعده أصحابنا من جملة أصحاب أبي حنيفة وقال ابن سعد مات بهيت منصرفا
من الغزو سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة وروى له الجماعة وقال البخاري
في ترجمة عبد الله بن سلمة المرادي حدثني أصحابنا يحيى وغيره عن أبي إسماعيل ابن إبراهيم قال رأيت
حماد بن زيد وجاءه ابن المبارك بمكة فصافحه بكلتا يديه ويحيى المذكور هو ابن جعفر البيكندي وقد
أخرج الترمذي من حديث ابن مسعود رفعه من تمام التحية الأخذ باليد وفي سنده ضعف ﴿ ص ﴾
حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الله بن سخبرة أبو معمر قال سمعت
ابن مسعود يقول علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من
القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وهو بين ظهرانينا
فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في
قوله وكفي بين كفيه وهو الأخذ باليدين وأبو نعيم الفضل بن دكين وسيف بفتح السين المهملة وسكون
الياء آخر الحروف وبالفاء ابن أبي سليمان ويقال ابن سليمان المخزومي ولي بني مخزوم وقال يحيى
القطان كان حيا سنة خمسين ومائة وكان عندنا ثقة ممن يصدق ويحفظ وعبد الله بن سخبرة بفتح
السين المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالراء الأزدي الكوفي وحديث التشهد
هذا أخرجه البخاري في كتاب الصلاة في مواضع في باب التشهد في الآخرة عن أبي نعيم عن الأعمش
عن شقيق بن سلمة إلى آخره وفي باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد عن مسدد عن يحيى عن الأعمش
عن شقيق وفي باب من سمى قوما وسلم في الصلاة عن عمرو بن عيسى عن أبي عبد الصمد العمي عن
حصين بن عبد الرحمن عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود ومضى الكلام فيه مستوفى قوله
التشهد منصوب على أنه مفعول ثان لقوله علمني قوله وكفي بين كفيه جملة حالية معترضة قوله

بين ظهرانينا وبين ظهرينا بفتح النون بعدها ياء آخر الحروف ساكنة وأصله ظهرينا بالتثنية أي ظهري المقدم والمؤخر أي بيننا فزيد الألف والنون للتأكيد قال الجوهري النون مفتوحة لا تكسر **قوله** فلما قبض إلى آخره هكذا جاء في هذه الرواية دون الروايات المتقدمة وظاهرها أنهم كانوا يقولون السلام عليك أيها النبي بكاف الخطاب في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما مات تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة فصاروا يقولون السلام على النبي **قوله** يعني على النبي القائل بهذا هو البخاري رضي الله تعالى عنه

﴿ ص ﴾ باب ❊ المعانقة وقول الرجل كيف أصبحت ﴿ ش ﴾

أي هذا باب في المعانقة مفاعلة من عانق الرجل إذا جعل يديه على عنقه وضمه إلى نفسه وتعانقا واعتنقا والاسم العناق ولم تثبت لفظ المعانقة وواو العطف في رواية النسفي وفي رواية أبي ذر عن المستملي والسرخسي **قوله** وقول الرجل بالجر عطف على المعانقة أي وفي قول الرجل لآخر كيف أصبحت ونقل الكرماني عن صاحب التراجم ترجم البخاري بالمعانقة ولم يذكرها هنا شيئا وإنما ذكرها في كتاب البيوع في باب ما ذكر في الأسواق في معانقة الرجل لصاحبه عند قدومه من السفر ومعانقته ولعل البخاري أخذ المعانقة من عادتهم عند قولهم كيف أصبحت واكتفى بكيف أصبحت لاقتران المعانقة به عادة أو أنه ترجم ولم يتفق له حديث يوافقه في المعنى ولا طريق بسند آخر لحديث معانقة الحسن ولم يرد أن يرويه بذلك السند لأنه ليس عادته إعادة السند الواحد مرارا وقال ابن بطال ترجم بالمعانقة ولم يذكر لها شيئا في الباب فأردفه بعده باب قول الرجل كيف أصبحت فلما وجد ناسخ الكتاب الترجمتين والنسق ظنهما واحدة إذ لم يجد بينهما حديثا والأبواب الفارغة في هذا الجامع كثيرة وقد طول بعضهم هنا كلاما فيه تعسف وتكرار لا يرجع بشيء

﴿ ص ﴾ حدثنا إسحق أخبرنا بشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري أخبرني عبد الله بن كعب أن عبد الله بن عباس أخبره أن عليا رضي الله تعالى عنه يعني ابن أبي طالب خرج من عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا أحمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن عباس أخبره أن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه خرج من عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال أصبح بحمد الله بارئا فأخذ بيده العباس فقال ألا تراه أنت والله بعد الثلاث عبد العصا والله إني لأرى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيتوفى في وجعه وإني لأعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت فاذهب بنا إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الأمر فإن كان فينا علمنا ذلك وإن كان في غيرنا أمرناه فأوصى بنا قال علي رضي الله تعالى عنه والله لئن سألناها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيمنعنا لا يعطيناها الناس أبدا وإني لا أسألها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أبدا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة توجد من قوله كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجه من طريقين أحدهما عن إسحق قيل هو ابن راهويه وقال الكرماني قال ابن السكن هو ابن منصور فإنه روى عن بشر في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت الأول هو الأظهر وبشر بن شعيب يروي عن أبيه شعيب بن أبي حمزة الحمصي عن محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري عن عبد الله بن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم والطريق الآخر عن أحمد بن صالح أبي جعفر المصري عن عنبسة

بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة والسين المهملة ابن خالد الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخ والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في اواخر المغازي فانه اخرجه هناك عن اسحق عن بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن ابيه عن الزهري الخ نحوه قوله بارئا من قولهم برئ من المرض برءا بالهمزة قوله الامراء قال ابن التين الضمير في وراه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورد عليه بانه ضمير الشأن والرؤية بمعنى الرؤية القلبية قيل وقد وقع في سائر الروايات بغير ضمير قوله سيدوني على صيغة المجهول قوله الامر اي امر الخلافة قوله امرناه قال ابن التين هو بمد الهمزة اي شاورناه قال وقرأناه بالقصر من الامر وهو المشهور وقال الكرماني اي طلبنا منه الوصية وفيه دلالة على ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء قوله لا نعطيناها اي الامارة والخلافة وكذلك انيث الضمير في ولئن سألناها ولا اسألها ﴿ص﴾ باب من اجاب بلبيك وسعديك ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من اجاب لمن ساله بقوله لبيك وهو مثنى مبني على طاعتك من قولهم لب فلان بالمكان اذا اقام به وقيل معناه اجابة بعد اجابة وهذا من المصادر التي حذف لها الكونه وقع في ذلك بوجوب حذف فعله واسالا نهم لما وصار كما يهم ذكروا مرتين كأنه قال البابا ولا نستعمل الا مضافا ومعنى لبيك الدوام والملازمة وكأنه اذا قال لبيك قال ادوم على طاعتك دواما بعد دوام اخرى اي ساني الاقامة والملازمة واما سعديك فمعناه في العادة نعم امر لك غير مخالف لك فاسعدني على ذلك اسعادا بعد اسعاد واما في احابة المخلوق فمعناه اسعدك اسعادا بعد اسعاد اي مرة بعد اخرى ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام عن قتادة عن انس عن معاذ قال انا رديف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك ثم قال مثله ثلاثا هل تدري ما حق الله على العباد قلت لا قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك قال هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله لبيك وسعديك وهمام بالتشديد هو ابن يحيى البصري ومعاذ هو ابن جبل رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في كتاب اللباس في باب ارداف الرجل خلف الرجل فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن انس عن معاذ بن جبل الى آخره نحوه ومر ايضا في كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما دون قوم ومضى الكلام فيه قوله ان يعبدوه اشار الى العبادات ولا يشركوا به الى الاعتقادات لان التوحيد اصلها قوله ان لا يعذبهم اي هو ان لا يعذبهم قيل لا يجب على الله تعالى شيء واجيب بان الحق هنا في الثابت او هو واجب بالخبر عنه على ذاته او هو كالواجب نحو ربنا سنا وقال ابن بطال فان اعترض المرجئة به فجواب اهل السنة لهم ان هذا اللفظ خرج على المراوحة والمقابلة نحو (وجزاء سيئة سيئة مثلها) ﴿ص﴾ حدثنا هدبة حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس عن معاذ بهذا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث معاذ اخرجه عن هدبة بن خالد عن همام بن يحيى ومضى هذا الطريق بعينه في كتاب اللباس كما ذكرنا الآن ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا زيد بن وهب حدثنا والله ابو ذر بالربذة قال كنت امشي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حرة المدينة عشاء استقبلنا احد فقال يا ابا ذر ما احب ان احدا لي ذهبا يأتي علي ليلة او ثلاث

عندي منه دينار الا ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وأرانا بيده ثم قال
يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال الأكثرون هم الأقلون الا من قال هكذا وهكذا ثم
قال لي مكانك لا تبرح يا ابا ذر حتى ارجع فانطلق حتى غاب عني فسمعت صوتا فخشيت ان يكون
عرض لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا تبرح فمكثت قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت ان يكون عرض لك
ثم ذكرت قولك فقمت فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذاك جبريل عليه السلام اتاني فاخبرني
انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا رسول الله وان زنى وان سرق قال وان زنى
وان سرق قلت لزيد انه بلغني انه ابو الدرداء فقال اشهد لحدثنيه ابو ذر بالربذة قال الأعمش وحدثني
ابو صالح عن ابي الدرداء نحوه وقال ابو شهاب عن الأعمش يمكث عندي فوق ثلاث **ش**
مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن حفص ابن غياث عن سليمان الأعمش وزيد بن وهب ابي سليمان
الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وهو في الطريق مات سنة ست وتسعين وابو ذر اسمه جندب بن جنادة مات
سنة اثنتين وثلاثين بالربذة وابو الدرداء اسمه عويمر بن زيد مات بدمشق سنة اثنتين وثلاثين
ايضا شهد فتح مصر والحديث قد مضى في كتاب الاستقراض في باب اداء الديون فانه اخرجه
هناك عن احمد بن يونس عن ابن شهاب عن الأعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر الى آخره
قوله والله ذكر القسم تاكيدا او التعجب ولعل سببه ان الراوي ابو الدرداء لا ابو ذر فسيعرف آخر
الحديث **قوله** في حرة المدينة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء هي الارض ذات الحجارة السود
وهي ارض بظاهر المدينة فيها حجارة سود كثيرة **قوله** استقبلنا بفتح اللام فعل ومفعول واحد
بالرفع فاعله **قوله** يا ابا ذر حذفت الهمزة للتخفيف **قوله** ذهبا نصب على التمييز **قوله** لا ارصده
اي لا اعده وهو صفة لدينار ويروى الا ارصده بكلمة الاستثناء **قوله** الا ان اقول استثناء من اول
الكلام استثناء مفرغا والقول في عباد الله الصرف فيهم والانفاق عليهم **قوله** هكذا اي اشارات
اي يمينا وشمالا وقداما **قوله** الأكثرون اي من جهة المال هم الاقلون ثوابا **قوله** مكانك بالنصب
اي الزم مكانك **قوله** عرض على صيغة المجهول اي ظهر عليه احد واصابه باذى **قوله** فمكثت اي
فوقفت وقيل بقيت في موضعي وهو كقوله تعالى (واذا اظلم عليهم قاموا) **قوله** قلت لزيد القائل
هو الأعمش وزيد هو ابن وهب المذكور لحدثنيه بفتح لام التأكيد عليه لان الشهادة في حكم القسم
قوله بالربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة موضع على ثلاث مراحل من المدينة
قريب من ذات عرق **قوله** ابو صالح هو ذكوان السمان **قوله** ابو شهاب اسمه عبد ربه الحناط
بالمهملة والنون المشددة المدائني **ص** باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه **ش** اي هذا
باب يذكر فيه لا يقيم الرجل الرجل الاول فاعل والثاني مفعول هذا من لفظ الحديث وهو خبر
بمعنى النهي وقيل انه للتحريم وقيل للتنزيه وهو من باب الآداب ومحاسن الاخلاق وقد روى ابن
وهب في مسنده بلفظ النهي لا يقم ورواه ابن الحسن كذلك ووقع في رواية مسلم لا يقيمن بنون
التأكيد **ص** حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه **ش**

الترجمة هي الحديث وإسماعيل ابن أبي أويس والحديث في الموطأ من رواية ابن وهب ومحمد بن
الحسن وقد مضى في الجمعة في باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه من حديث ابن جريج
عن نافع عن ابن عمر نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه
قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها ﴿ص﴾ باب ﴿إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا يفسح الله
لكم وإذا قيل انشزوا فانشزوا الآية﴾ ﴿ش﴾ أي هذا باب يذكر فيه قوله عز وجل (إذا قيل
لكم) الآية وفي رواية أبي ذر (إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا) الآية وفي رواية غيره إلى قوله
(فانشزوا) الآية واختلفوا في هذه الآية فقال ابن بطال قال بعضهم هو مجلس النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم خاصة كذا قاله مجاهد وقتادة وقال الطبري عن قتادة كانوا يتنافسون في مجلس النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم إذا رأوه مقبلا ضيقوا مجلسهم فأمرهم الله تعالى أن يوسع بعضهم لبعض وروى
ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف قال نزلت يوم جمعة
أقبل جماعة من المهاجرين والأنصار من أهل بدر فلم يجدوا مكانا فأقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ناسا ممن تأخر إسلامه وأجلسهم في أماكنهم فشق ذلك عليهم وتكلم المنافقون في ذلك فأنزل الله
تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا) وقال الحسن البصري في الغزو خاصة
وقال يزيد بن أبي حبيب أي ابتدوا في الحرب وهذا من مكيدة الحرب وقيل هو عام **قوله** يفسح الله لكم
أي يوسعوا يوسع الله عليكم منازلكم في الجنة **قوله** فانشزوا أي إذا قيل لكم ارتفعوا ارتفعوا
وقوموا إلى قتال عدو أو صلاة أو عمل خير وقال الحسن انهضوا إلى الحرب وقال قتادة ومجاهد تفرقوا
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقوموا وقال ابن زيد انشزوا عنه في بيته فإن له حوائج
وقال صاحب الأفعال نشز القوم من مجلسهم قاموا منه ﴿ص﴾ حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا
سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه نهى أن يقام الرجل
من مجلسه ويجلس فيه آخر ولكن تفسحوا وتوسعوا وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يكره
أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله تفسحوا وخلاد بفتح الخاء
المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها قريبا من سنة ثلاث
عشرة ومائتين وهو من أفراده وسفيان هو الثوري وعبيد الله هو العمري والحديث من أفراده
قوله ويجلس فيه آخر أي وأن يجلس فيه شخص آخر واختلف في أول تركيبه فقيل عن أن يقام
الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر فأوله قوم على الندب وقالوا هو من باب الأدب لأن المكان غير
ملك له وأوله قوم على الوجوب واحتجوا بحديث معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به وقال
محمد بن مسلمة في قوله فهو أحق به إذا جلس في مجلس العالم فهو أولى به إذا قام لحاجة فأما إذا
قام تاركا فليس هو أولى به من غيره وقيل إذا قام ليرجع كان أحق وقيل إن رجع عن قرب كان أحق
قوله تفسحوا أمر ووجه كونه استدراكا من الخبر قد يرتبط قال بعد لكن أو يقال نهى أن يقيم فيقدر
لا تقيموا ويحتمل أن يكون من كلام ابن عمر ولا يكون من تتمة الحديث **قوله** وكان ابن عمر هو
موصول بالسند المذكور وقد روي هذا عن ابن عمر مرفوعا أخرجه أبو داود من طريق أبي الخصيب
بفتح المعجمة وكسر المهملة وفي آخره باء موحدة واسمه زياد بن عبد الرحمن عن ابن عمر جاء رجل

الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقام له رجل من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووي قال اصحابنا هذا في حق من جلس في موضع من المسجد او غيره لصلاة مثلا ثم فارقه ليعود اليه كارادة الوضوء مثلا لشغل يسير ثم يعود لا يبطل حقه في الاختصاص به وله ان يقيم من خالفه وقعد فيه وعلى القاعد ان يطيعه واختلف هل يجب عليه على وجهين اصحهما الوجوب وقيل يستحب وهو مذهب مالك قال اصحابنا وانما يكون احق به في تلك الصلوة دون غيرها قال ولا فرق بين ان يقوم منه ويترك له فيه سجادة ونحوها ام لا وقال عياض اختلف العلماء فيمن اعتاد موضعا من المسجد لتدريس والفتوى فحكى عن مالك انه احق به اذا عرف به قال والذي عليه الجمهور ان هذا استحسان وليس بحق واجب ولعله مراد مالك وكذا قالوا في مقاعد الباعة من الافنية والطرق التي هي غير مملكة قالوا من اعتاد الجلوس في شيء منها فهو احق به حتى يتم غرضه قال وحكاه الماوردي عن مالك قطعا للتنازع وقال القرطبي الذي عليه الجمهور انه ليس بواجب ﴿ ص ﴾ * باب * من قام من مجلسه او بيته ولم يستأذن اصحابه او تهيأ للقيام ليقوم الناس ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه من قام من مجلسه وكان عنده ناس اطالوا الجلوس عنده فاستحى ان يقول لهم قوموا وهو معنى لم يستأذن اصحابه قوله او تهيأ اي يحضر للقيام حتى يرى من عنده انه يريد القيام فيقوموا معه وهذه الترجمة منتزعة من حديث الباب ﴿ ص ﴾ حدثنا الحسن بن عمر حدثنا معتمر سمعت ابي يذكر عن ابي مجلز عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال لما تزوج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زينب ابنة جحش دعا الناس طعموا ثم جلسوا يتحدثون قال فاخذ كانه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما راى ذلك قام فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا قال فجئت فاخبرت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فارخى الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم) الى قوله (ان ذلكم كان عند الله عظيما) ﴿ ش ﴾

مطابقته للترجمة توخذ من معناه وقد اوضحناها بعضه والحسن بن عمر ابن شقيق البصري ومعتمر بضم الميم وسكون التاء على وزن اسم الفاعل من الاعتمار يروي عن ابيه سليمان بن طرخان البصري وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي اسمه لاحق بن حميد السدوسي البصري والحديث مضى عن قريب في باب آية الحجاب فانه اخرجه عن ابي النعمان عن معتمر عن ابيه الى آخره واخرج فيه ايضا عن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه هنالك وكان صلى الله تعالى عليه وسلم على خلق عظيم وكان اشد الناس حياء فلم يواجههم ولم يأمرهم بالخروج فلم يفهموا فاذا امر الله لم يستح من انفاذ امر الله والصدع به وكان جلوسهم عنده بعد ما طعموا للتحدث اذى له ولاهله قال تعالى (ان ذلك كان يؤذي النبي فيستحيي منكم) الآية وقد حرم الله عز وجل اذى رسوله فانزل الله تعالى من اجل ذلك الآية ﴿ ص ﴾ * باب * الاحتباء باليد وهو القرفصاء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان امر الاحتباء باليد ولم يبين حكمه اكتفاء بما دل عليه حديث الباب والاحتباء مصدر احتبى يحتبي يقال احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته قاله الكرماني وفسر البخاري الاحتباء بقوله وهو القرفصاء واخذ من كلام ابي عبيد فانه قال القرفصاء جلسة المحتبي ويدير ذراعيه ويديه على ساقيه وفي رواية الكشميهني وهي القرفصاء بتأنيث الضمير

والقرفصاء بضم القاف وسكون الراء وضم الفاء وضمها وبالصاد المهملة ممدودا ومقصورا ضرب
من القعود واذا قلت قعد فلان القرفصاء فكأنك قلت قعد قعودا مخصوصا وهو ان يجلس على
أليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه وقيل القرفصاء جلسة المستوفز
وقيل جلسة الرجل على أليتيه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن أبي غالب أخبرنا إبراهيم بن المنذر الحزامي
حدثنا محمد بن فليح عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيده هكذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله محتبيا بيده
هكذا وهو من أفراده ومحمد بن أبي غالب بالغين المعجمة وكسر اللام أبو عبد الله القومسي بضم
القاف وسكون الواو وبالسين المهملة نزيل بغداد وهو من صغار شيوخ البخاري ومات قبله
بست سنين وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر في كتاب التوحيد وله
شيخ آخر يقال له محمد بن أبي غالب الواسطي نزيل بغداد قال الكلاباذي غير من هشيم
ومات قبل القومسي بست وعشرين سنة وإبراهيم بن المنذر بن عبد الله أبو إسحاق الحزامي بكسر
الحاء المهملة وبالزاي نسبة إلى حزام أحد أجداده ومحمد بن فليح يروي عن أبيه فليح بضم الفاء
وفتح اللام وبالحاء المهملة ابن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين المدني عن نافع عن ابن عمر وهو من
أفراده قوله بفناء الكعبة بكسر الفاء وهو ما امتد من جوانبها قوله محتبيا نصب على
الحال من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله محتبيا بيده هكذا كذا وقع مختصرا وقد
روى هذا الحديث عن أبي عمرة محمد بن ... الأنصاري القاضي عن فليح نحوه وزاد قال
فليح ووضع يده على يساره ووضع الرسغ فالاحتباء قد يكون باليد وقد يكون بالثوب فظاهر
هذا الحديث أنه كان باليد وأما بالثوب فقد روى أبو داود من حديث أبي سعيد أن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم كان إذا جلس احتبى بيديه ورواه البزار وزاد ونصب ركبتيه وروى البزار
أيضا من حديث أبي هريرة بلفظ جلس عند الكعبة فضم رجليه فأقامهما واحتبى بيديه ﴿ص﴾
باب من اتكأ بين يدي أصحابه ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان من اتكأ قيل الاتكاء
الاضطجاع وفي حديث عمر وهو متكئ على سرير أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مضطجع على
سرير بدليل قوله قد أثر السرير في جنبه وقال الخطابي كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكئ ﴿ص﴾
وقال خباب أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو متوسد بردة قلت ألا تدعو الله فقعد ﴿ش﴾
خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الأولى ابن الأرت الصحابي المشهور قال بعضهم
أراد البخاري حديث خباب المعلق بتفسيره إلى أن الاضطجاع اتكاء وزيادة قلت ليس كذلك
لأن الاضطجاع هو النوم قاله ابن الأثير وقال الجوهري ضجع الرجل أي وضع جنبه على الأرض
واضطجع مثله بل الوجه في إيراد حديث خباب هو قوله وهو متوسد فإن التوسد أبين في
الاتكاء ولا سيما على قول الخطابي المذكور آنفا وأما التعليق فإنه طرف من حديث طويل قد مضى
موصولا في علامات النبوة قال حدثني محمد بن المثنى أخبرنا يحيى عن إسماعيل أخبرنا قيس عن
خباب بن الأرت قال شكونا إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل
الكعبة فقلنا ألا تستنصر لنا ألا تدعو الله لنا الحديث ومضى أيضا في أول باب بعث النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري

عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين (ح) حدثنا مسدد حدثنا بشر مثله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت
ش مطابقته للترجمة في قوله وكان متكئا واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله المديني عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة ابن لاحق ابي اسمعيل البصري عن الجريري وهو سعيد بن اياس والجريري نسبة الى جرير بضم الجيم وفتح الراء ابن عباد اخي الحارث بن ضبيعة بن قيس بن بكر ابن وائل وهو يروي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي والطريق الآخر عن مسدد عن بشر الى آخره والحديث مضى في اوائل كتاب الادب في باب عقوق الوالدين من الكبائر فانه اخرجه هناك عن اسحق عن خالد الواسطي عن الجريري الى آخره ومضى الكلام فيه قوله وعقوق الوالدين قيل العقوق كيف يكون في درجة الاشراك وهو كبيرة واجيب انما ادخل في سلكه تعظيما لامر الوالدين وتغليظا على العاق او المراد ان اكبر الكبائر فيما يتعلق بحق الله الاشراك وفيما يتعلق بحق الناس العقوق قوله الزور هو الباطل وقال المهلب فيه جواز الاتكاء بين يدي الناس وفي مجلس الفتوى وكذلك السلطان والامير في بعض ما يحتاج اليه من ذلك لالم يجد في بعض اعضائه اولراحة يرتفق ولا يكون ذلك في عامة جلوسه
ص باب من اسرع في مشيه لحاجة او قصد ش اي هذا باب في بيان امر من اسرع في مشيه بكسر الميم على وزن فعلة بالكسر وهي صيغة تدل على نوع مخصوص من الفعل قوله لحاجة اي لحاجة مقصودة وحكمه انه لا باس به وان كان عند عدم الاحتياج فلو كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يسرع المشي ويقول هو ابعد من الزهو واسرع في الحاجة وقد قال ابن بطال فيه الى ما لا ينبغي التشاغل به وقال ابن التين المشي على قدر الحاجة هو السنة اسراعا وبطوءا لا التصنع فيه ولا التهور قوله او قصدا اي او اسرع لاجل قصد اي مقصود من معروف وقال الكرماني القصد الاستواء والعدل وروي او قصد على صيغة الفعل الماضي اي او قصد المعروف في اسراعه
ص حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة بن الحارث حدثه قال صلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت ش مطابقته للترجمة في قوله فاسرع وكان اسراعه صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل صدقة احب ان يفرقها وابو عاصم النبيل هو الضحاك بن مخلد البصري وعمر بن سعيد ابن ابي حسين القرشي النوفلي المكي يروي عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة بضم الميم وابي عقبة بضم العين وسكون القاف وبالباء الموحدة بن الحارث ابن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي ابو سروعة المكي اسلم يوم فتح مكة والحديث مطوله بحديث مضى في كتاب الصلاة في باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم حدثنا محمد ابن عبيد قال اخبرنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة قال صليت وراء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان يحبسني فامرت بقسمته واخرجه ايضا في الزكاة في باب من احب

تعجيل الصدقة من يومها عن ابي عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة الى ان قال ثم دخل البيت
فلم يلبث ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته
فقسمته وفيه جواز اسراع السلطان والعالم في حوائجهم والمبادرة بالطاعة وفيه فضل تعجيل ايصال
البر وترك تأخيرها ﴿ص﴾ باب السرير ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم اتخاذ
السرير وهو معروف قال الراغب انه اخوذ من السرور لانه في الغالب لاولي النعمة قال وسرير
الميت تشبيها به في الصورة وللتفاؤل بالسرور وقد يعبر عن السرير بالملك ويجمع على اسرة وسرر
بضمتين وبعضهم من يفتح الراء استثقالا للضمتين قيل ما وجه ذكر هذه الترجمة والبابين الذين بعد
في باب الاستئذان واجيب بان الاستئذان بارادة الدخول في المنزل فذكر متعلقات المنزل على سبيل
الاستطراد ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة
رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي وسط السرير وانا
مضطجعة بينه وبين القبلة تكون لي الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله فانسل انسلالا ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة في قوله يصلي وسط السرير وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان وابو الضحى
مسلم بن صبيح ومسروق ابن الاجدع والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب استقبال الرجل الرجل
وهو يصلي فانه اخرجه هناك باتم منه عن اسمعيل بن خليل عن علي بن مسهر عن الاعمش
عن مسروق عن عائشة الى آخره قوله وسط السرير وقال ابن التين قرأناه بسكون السين والذي
في اللغة المشهورة فتحها قال الراغب يقال وسط الشيء بالفتح لكمية المتصلة كالجسم الواحد نحو
وسطه صلب ويقال بالسكون لكمية المنفصلة بين جسمين نحو وسط القوم قلت ذكرت في كتابي الذي
الفته وعينته الدرة الفرق بينهما بان الوسط بالتحريك اسم لما بين طرفي الشيء وهو منه
كقولك قبضت وسط الحبل وكسرت وسط الرمح وجلست وسط الدار والوسط بالسكون ظرف
لا اسم جاء على وزن نظيره في المعنى وهو بين تقول جلست وسط القوم اي بينهم ولما كان بين ظرفا كان
وسط ظرفا ولهذا جاء ساكن الوسط ليكون على وزنه قوله وانا مضطجعة جملة حالية قوله فاستقبله
بالنصب قوله فانسل بالرفع وفيه جواز اتخاذ السرير وجواز الصلاة فيه وجواز اضطجاع المرأة بحضرة
زوجها ﴿ص﴾ باب من القي له وسادة ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر من القي له على صيغة
المجهول ووسادة مرفوع به وانما ذكر الضمير في القي لان تأنيث الوسادة غير حقيقي والوسادة
المخدة ويقال لها وساد ايضا وهو بكسر الواو ويقولها هذيل بالهمزة بدل الواو ﴿ص﴾ حدثنا
اسحق حدثنا خالد (ح) وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد عن خالد عن ابي
قلابة قال اخبرني ابو المليح قال دخلت مع ابيك زيد على عبد الله بن عمر فحدثنا ان النبي صلى الله
عليه وسلم ذكر له صومي فدخل علي فالقيت له وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت
الوسادة بيني وبينه فقال لي اما يكفيك من كل شهر ثلاثة ايام قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله
قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال احدى عشرة قلت يا رسول الله قال لا صوم
فوق صوم داود شطر الدهر صيام يوم وافطار يوم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله
فالقيت له وسادة واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق بن شاهين الواسطي عن خالد بن عبد الله
الطحان عن خالد بن مهران الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ابي المليح

بفتح الميم وكسر اللام وبالحاء المهملة وابو عامر وفيل زيد بن اسامة الهذلي والطريق الثاني عن عبدالله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن عمرو بن عون بن اوس السلمي الواسطي وهو من شيوخ البخاري روى عنه في الصلوة في موضع وروى عنه بالواسطة وروى عمرو هذا عن خالد بن عبدالله الطحان عن خالد الحذاء الخ وهذا الطريق انزل من الطريق الاولى بدرجة وتقدم هذا الحديث عن ابي قلابة من هذا الاسناد في كتاب الصوم في باب صوم داود ومضى ايضا حديث عبدالله بن عمرو في كتاب الصوم في ابواب كثيرة وبابه ومضى الكلام فيه مستقصى **قوله** دخلت على ابن زيد الخطابي لابي قلابة وهو عبدالله وابوه زيد كما ذكرنا وليس لزيد ذكر الا في هذا الخبر **قوله** فدخل على يسنده الينا والداخل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** قلت يا رسول الله فيه حذف تقديره اطيق على اكثر من ذلك يا رسول الله او لا كثير من ذلك يا رسول الله **قوله** فال جسا اي جسمه امام وكذلك التقدير في الاواني **قوله** شطر الدهر اي نصف الدهر وهو منصوب على الاختصاص **قوله** صيام يوم يجوز نصبه على الاختصاص ويجوز رفعه على انه خبر مبتدا محذوف اي هو صيام يوم وافطار يوم وانما كان هذا افضل لزيادة المشقة فيه اذ من يعتد الصوم صار له الصوم طبعة فلا يحصل له مشقة كثيرة **ص** حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا يزيد عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة انه قدم الشام (ح) وحدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال ذهب علقمة الى الشام فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني جليسا فقعد الى ابي الدرداء قال ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم صاحب السر الذي كان لا يعلمه غيره يعني حذيفة اليس فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله على لسان رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم من الشيطان يعني عمارا اوليس فيكم صاحب السواك والوساد يعني ابن مسعود كيف كان عبدالله يقرأ (والليل اذا يغشى) قال (والذكر والانثى) فقال ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككوني وقد سمعتها من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة في قوله والوساده ويحيى بن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي مات سنة ثلاث واربعين ومائتين ويزيد من الزيادة هو ابن هرون الواسطي مات بواسط سنة ست ومائتين ومغيرة بضم الميم وكسرها ويقال ايضا المغيرة بن مقسم بكسر الميم وفتح السين المهملة الضبي وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس النخعي وابو الوليد هو هشام بن عبدالملك الطيالسي وابو الدرداء اسمه عويمر بن مالك والحديث مضى في صفة ابليس مختصرا عن مالك بن اسمعيل وفي باب مناقب عمار وحذيفة واخرجه هنا من طريقين عن مالك بن اسمعيل وسليمان بن حرب وفي مناقب عبدالله بن مسعود عن موسى عن ابي عوانة **قوله** جليسا وقدم في مناقب عمار جليسا صالحا **قوله** قال ممن انت اي قال ابو الدرداء لعلقمة **قوله** صاحب السر قال الكرماني اي سر النفاق وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر اسماء المنافقين وخصصه بهذا العلم فيه انه لم يطلع عليه غيره قلت المراد بالسر ما قاله انه صلى الله تعالى عليه وسلم اسر الى حذيفة اسماء جماعة من المنافقين لم يعلمهم لاحد غيره وكان عمر رضي الله تعالى عنه اذا مات من يشك فيه يرصد حذيفة فان خرج لجنازته خرج والا لم يخرج **قوله** اوكان فيكم شك من شعبة **قوله** الذي اجاره الله على لسان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك انه دعا له بانه امان من الشيطان وقال انه طيب

مطلب قوله والوساد وفي رواية الكشميهني والوسادة وكان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه صاحب سواك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووساده ومطهرته قال الكرماني والمشهور بدل الوسادة السواد بكسر السين المهملة اي السرار اي المسارة قال الخطابي السواد السرار وهو ما روي عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال له آذنك على ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يخص عبد الله اخص صاحبا بسره لا يحجبه اذا جاء ولا يرده اذا سأل قوله كيف كان عبد الله يقرأ القائل بهذا هو ابو الدرداء قوله والذكر والانثى يعني قال علقمة يقرأ عبد الله بن مسعود (والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى) بدون وما خلق وكان ابو الدرداء ايضا يقرأ كذلك واهل الشام كانوا يقرؤنه على القراءة المشهورة المتواترة وهي (وما خلق الذكر والانثى) وكانوا يشككونه في قراءته الشاذة قوله وقد سمعتها من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من فيه الى فيّ ووقف عمار وحدها والله لقد اقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من فيه الى فيّ وفي رواية قال ما زال هؤلاء حتى كادوا يستنزلوني عن شيء سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص باب * القائلة بعد الجمعة ش﴾

اي هذا باب في القائلة بعد صلاة الجمعة والقائلة هي القيلولة وهي النوم في الظهيرة وقال ابن الاثير المقيل والقيلولة الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال يقيل قيلولة فهو قائل ﴿ص حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثوري وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث قد مضى في الجمعة ومضى الكلام فيه قوله ونتغدى من الغداء ﴿ص باب القائلة في المسجد ش﴾ اي هذا باب في امر القائلة في المسجد ﴿ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال ما كان لعلي رضي الله تعالى عنه اسم احب اليه من ابي تراب وان كان ليفرح به اذا دعي بها جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيت فاطمة رضي الله تعالى عنها فلم يجد عليا في البيت فقال اين ابن عمك فقالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج فلم يقل عندي فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمسحه عنه وهو يقول قم ابا تراب قم ابا تراب ش﴾ مطابقته للترجمة في نوم علي رضي الله تعالى عنه في المسجد [illegible]

[illegible] وقد ذكر [illegible]

[illegible]

[illegible] من الليل والنهار [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] رضي الله تعالى عنه [illegible] صلى الله تعالى [illegible]

نطعا فتقيل عندها على ذلك النطع قال فاذا نام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخذت من عرقه
وشعره فجعلته في قارورة ثم جمعته في سك فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى ان يجعل في حنوطه من ذلك
السك قال فجعل في حنوطه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله ابن المثنى بن
عبد الله بن انس الانصاري والبخاري يروي عنه كثيرا بدون الواسطة وثمامة بضم الثاء المثلثة
وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس يروي عن جده انس بن مالك والحديث من افراده **قوله** ام سليم
هي ام انس بن مالك وهي بنت ملحان بن خالد بن زيد الانصارية ويقال لها الغميصاء ويقال الرميصاء ويقال
غير ذلك وقال الداودي كانت ام سليم وام حرام اختها خالتي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم وقال ابن وهب ام حرام خالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يقل من الرضاعة
قوله نطعا فيه اربع لغات كسر النون مع فتح الطاء وسكونها وفتح النون والطاء وفتحها وسكون
الطاء والجمع نطوع وانطاع **قوله** فيقيل من القائلة **قوله** في سك بضم السين المهملة وشد الكاف وهو
نوع من الطيب يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل فان قلت كيف كانت ام سليم تأخذ من عرق
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو نائم قلت ليس معناه ما يبادر الذهن اليه بل هي كانت تجمع
من شعره صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان يتناثر عند الترجيل وتجمعه مع عرقه في السك واحسن
من هذا ما يزيل هذا اللبس هو ما رواه محمد بن سعد بسند صحيح عن ثابت عن انس رضي الله
تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما حلق شعره بمنى اخذ ابو طلحة شعره فاتى به ام سليم
فجعلته في سكها وقيل ذكر الشعر في هذا الحديث غريب ولهذا لم يذكره مسلم **قوله** في حنوطه
بفتح الحاء وحكي ضمها وضم النون وهو طيب يصنع للميت خاصة وفيه الكافور والصندل ونحو
ذلك وقال ابن الاثير الحنوط والحناط واحد وهو ما يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم
خاصة وفيه جواز القائلة للامام والرئيس والعالم عند معارفه وثقات اخوانه وان ذلك
مما يثبت المودة ويؤكد المحبة وفيه طهارة شعر ابن آدم وانما اخذت ام سليم شعره وعرقه
تبركا به وجعلته مع السك لانه يذهب اذا كان الريح وجعله انس في حنوطه ليدفع به من المكاره
﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك
رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ذهب الى قباء يدخل على ام حرام
بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل يوما فاطعمته فنام رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ثم استيقظ يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او قال مثل الملوك على الاسرة
شك اسحاق فقلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك فقلت
يا رسول الله ما يضحكك قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] بكسر الميم وسكون اللام والحاء المهملة [illegible] مالك

قوله فضحك حال وكذا قوله غزاة وهو جمع غاز قوله ثبج هذا البحر بفتح الثاء المثلثة والباء الموحدة وبالجيم أي وسطه ويقال ظهره والمعنى متقارب قوله ملوكا على الأسرة جمع السرير وملوكا منصوب في رواية الأكثرين وفي رواية أبي ذر مرفوع ووجه النصب بنزع الخافض أي مثل ملوك ووجه الرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره يركبون ثبج هذا البحر هم ملوك يعني كأنهم ملوك وقال أبو عمر أراد والله أعلم أنه رأى الغزاة في البحر من أمته ملوكا على الأسرة في الجنة ورؤياه وحي قوله سبط إسحاق هو الراوي عن أنس قوله زمان معاوية يعني في إمارته وليس في زمن ولايته الكبرى وقال ابن الكلبي كانت هذه الغزوة لمعاوية سنة ثمان وعشرين ﴿ ص * باب * الجلوس كيفما تيسر ش ﴾ أي هذا باب في بيان جواز الجلوس كيفما تيسر وتسنى له ما لم يكن فيه نهي في حديث الباب على ما يأتي الآن وليس في رواية أبي ذر لفظ باب ﴿ ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري قال نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد ليس على فرج الإنسان منه شيء والملامسة والمنابذة ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث إن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خص النهي بحالتين فيفهم منه أن ما عداهما ليس منهيا عنه لأن الأصل عدم النهي والأصل الجواز فيما تيسر من الهيئات والملابس إذا ستر العورة وعن طاوس أنه كان يكره التربيع ويقول هو جلسة مملكة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والحديث قد مر في البيوع عن عياش بن عبد الأعلى عن معمر ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله لبستين بكسر اللام أحدهما اشتمال الصماء بتشديد الميم والمراد هو أن يجلل ثوبه على جسده كله ليس فيه منفذ واحد يخرج منه يده والأخرى الاحتباء وفيه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء قوله والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار والمنابذة نبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ﴿ ص تابعه معمر ومحمد بن أبي حفصة وعبد الله بن بديل عن الزهري ش ﴾ أي تابع سفيان في روايته عن الزهري معمر بن راشد ومحمد بن أبي حفصة البصري مر في كتاب المواقيت وعبد الله بن بديل بضم الباء الموحدة وفتح الدال المهملة ابن ورقاء الخزاعي المكي ﴿ ص * باب * من ناجى بين يدي الناس ولم يخبر بسر صاحبه فإذا مات أخبر به ش ﴾ أي هذا باب في أن من ناجى أي خاطب غيره وحدثه سرا بين يدي جماعة يقال ناجاه مناجاة فهو مناج قوله ولم يخبر أي وفي أن من لم يخبر بسر صاحبه في حياته فإذا مات صاحبه أخبر به للغير والحاصل أن هذه الترجمة مشتملة على حكمين لم يوضح الحكم فيهما اكتفاء بما في الحديث (أما الأول) فحكمه جواز مسارة الواحد بحضرة الجماعة وليس ذلك من نهيه عن مناجاة الاثنين دون الواحد لأن المعنى الذي يخاف من ترك الواحد لا يخاف من ترك الجماعة وذلك أن الواحد إذا تساررا دونه وقع في نفسه أنهما يتكلمان فيه بالشر ولا يتفق ذلك في الجماعة (وأما الثاني) فحكمه أنه لا ينبغي إفشاء السر إذا كانت فيه مضرة على المسر لأن فاطمة رضي الله تعالى عنها لو أخبرت بالسر الذي أسره إليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ذلك الوقت أي في مرضه الذي توفي فيه بقرب أجله لحزنت نساؤه بذلك حزنا شديدا وكذلك لو أخبرتهن بأنها سيدة نساء المؤمنين لعظم ذلك عليهن واشتد حزنهن ولما أمنت ذلك فاطمة بعد موت النبي

تعالى عليه وسلم أخبرت بذلك وهذا حاصل في الترجمة المذكورة وبه تصح المطابقة بين الحديث

ص حدثنا موسى عن أبي عوانة حدثنا فراس عن عامر عن مسروق حدثتني عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت إنا كنا أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنده جميعا لم تغادر منا واحدة فأقبلت فاطمة رضي الله تعالى عنها تمشي لا والله ما تخفى مشيتها من مشية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما رآها رحب قال مرحبا بابنتي ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله ثم سارها فبكت بكاء شديدا فلما رأى حزنها سارها الثانية إذا هي تضحك فقلت لها أنا من بين نسائه خصك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالسر من بيننا ثم أنت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سألتها عما سارك قالت ما كنت لأفشي على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سره فلما توفي قلت لها عزمت عليك بما لي عليك من الحق لما أخبرتني قالت أما الآن فنعم فأخبرتني قالت أما حين سارني في الأمر الأول فإنه أخبرني أن جبريل عليه السلام كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة وإنه قد عارضني به العام مرتين ولا أرى الأجل إلا قد اقترب فاتقي الله واصبري فإني نعم السلف أنا لك قالت فبكيت بكائي الذي رأيت فلما رأى جزعي سارني الثانية قال يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة ش مطابقته للترجمة تظهر مما ذكرنا الآن في الترجمة وموسى هو ابن إسماعيل أبو سلمة البصري التبوذكي وأبو عوانة بفتح العين الوضاح ابن عبد الله اليشكري وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب الكوفي وعامر هو ابن شراحيل الشعبي ومسروق هو ابن الأجدع والحديث من رواية مسروق مضى مختصرا في باب كان جبريل عليه السلام يعرض القرآن على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى في باب [illegible] النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من حديث عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاطمة الحديث مختصرا ومضى أيضا من حديث عروة مختصرا في باب علامات النبوة ومضى أيضا من حديثه مختصرا في باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منصوب على الاختصاص قوله لم تغادر على بناء المجهول أي لم تترك من المغادرة وهو الترك قوله مشيتها بكسر الميم وذلك يدل على وزن فعلة وهي للنوع قوله رحب بتشديد الحاء أي قال لها مرحبا قوله أزعم فالظاهر أنه شك من الراوي قوله سارها بتشديد الراء وأصله ساررها أي كلمها بالسر قوله إذا هي تضحك كلمة إذا للمفاجأة ويروى فإذا هي بالفاء قوله لأفشي بضم الهمزة من الإفشاء وهو الإظهار والنشر قوله عزمت أي أقسمت قوله بما لي عليك من الحق قوله لما أخبرتني كلمة لما هاهنا استثنائية تدخل على الجملة الاسمية نحو قوله تعالى (إن كل نفس لما عليها حافظ) فيمن شدد الميم وعلى الماضي لفظا لا معنى نحو أنشدك الله لما فعلت أي ما أسألك إلا فعلك والمعنى هنا ما أسألك إلا إخبارك عما سارك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله جزعي الجزع نقيض الصبر وهو الأعم ومر بقية الأبحاث في الأبواب التي ذكرناها

ص باب الاستلقاء ش أي هذا باب في بيان جواز الاستلقاء وهو النوم على القفا ووضع الظهر على الأرض وهذا الباب فيه خلاف وقد جمع الطحاوي بينهما فيما بين فيه الخلاف فروى حديث جابر من خمس طرق أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كره أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وروى مسلم وأبو داود أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد وأن يرفع

الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره ثم قال الطحاوى فكره قوم وضع احدى
الرجلين على الاخرى واحتجوا فى ذلك بالحديث المذكور فلت اراد بالقوم هؤلاء محمد بن سيرين
ومجاهدا وطاوسا وابراهيم النخعى ثم قال وخالفهم فى ذلك آخرون فلم يروا بذلك بأسا واحتجوا فى
ذلك بحديث الباب وهم الحسن البصرى والشعبى وسعيد بن المسيب وابو مجلز لاحق بن حميد
ومحمد بن الحنفية رحمهم الله واطال الكلام فى هذا الباب وملخصه ان حديث الباب نسخ حديث
جابر وقيل يجمع بينهما بان يحمل النهى حيث تبدوا لعوره والجواز حيث لا تبدوا والله اعلم
﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله اخبرنا سفيان اخبرنا الزهرى قال اخبرنا عباد بن تميم عن عمه
قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى المسجد مستلقيا واضعا احدى رجليه على الاخرى
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة والزهرى هو
محمد بن مسلم وعباد بتشديد الباء الموحدة ابن تميم المازنى وعمه عبد الله بن زيد الانصارى
والحديث مضى فى الصلاة عن القعنبى عن مالك وفى اللباس عن احمد بن يونس واخرجه مسلم فى اللباس
عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود والترمذى والنسائى قوله مستلقيا حال لانه من رؤية البصر
قوله واضعا ايضا حال اما مترادفة او متداخلة ﴿ ص ﴾ باب ﴿ لا يتناجى اثنان دون
الثالث ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لا يتناجى اى لا يتخاطب شخصان احدهما للآخر دون الشخص
الثالث الا باذنه وفيه هذا ظاهر اى رواه عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى
اثنان دون الثالث الا باذنه فان ذلك يحزنه ويشهد له قوله تعالى (انما النجوى من الشيطان ليحزن
الذين آمنوا) الآية ﴿ ص ﴾ وقوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا تناجيتم فلا تتناجوا بالاثم
والعدوان ومعصية الرسول وتناجوا بالبر والتقوى الى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) وقوله
(يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة ذلك خير لكم واطهر فان
لم تجدوا فان الله غفور رحيم الى قوله والله خبير بما تعملون) ﴿ ش ﴾ هذه اربع آيات من سورة
المجادلة (الاولى) قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا تناجيتم) الآية وتمامها قوله (والتقوى) واتقوا الله
الذى اليه تحشرون) الآية الثالثة قوله (انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا
الا باذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) الآية الثالثة قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا) الى قوله ان الله
غفور رحيم) الآية الرابعة قوله (أأشفقتم ان تقدموا بين يدى نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله
عليكم فاقيموا الصلوة وآتوا الزكاة واطيعوا الله ورسوله والله خبير بما تعملون) ووقع فى الاصيلى وكريمة
الآيتين الاولتين تماما وفى رواية ابى ذر قول الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا تناجيتم فلا تتناجوا)
الى قوله المؤمنون وكذا ساق الاصيلى وكريمة الآيتين الاخريين تماما وفى رواية ابى ذر وقوله
عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة) الى قوله بما تعملون
واشار البخارى بايراد الآيتين الاولتين الى ان الجائز من التناجى ما لا يكون
الاثم والعدوان قوله انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين
آمنوا بالتقديم وتحرير ان يكون المراد بالذين اذا تناجيتم ولا تستووا بالمناجاة بالاثم والبر والتقوى
بالبر والتقوى وانما النجوى اى التناجى (من الشيطان) اى من تزيينه (ليحزن الذين آمنوا) باظهار
ان اخوانهم الذين خرجوا فى السرايا قتلوا او غلبوا ونحوه (وليس بضارهم شيئا الا باذن الله)
اى ارادته قوله فقدموا بين يدى نجواكم قال ابن عباس وذلك ان الناس سألوا رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم فأكثروا حتى شقوا عليه فأدبهم الله تعالى وفطمهم بهذه الآية وأمرهم أن
لا يناجوه حتى يقدموا الصدقة فاشتد ذلك على أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنزلت
الرخصة وقال مجاهد نهوا عن مناجاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يتصدقوا فما ناجاه إلا علي
رضي الله تعالى عنه قدم دينارا فتصدق به ثم نزلت الرخصة ونسخ الصدقة وعن مقاتل بن حيان
إنما كان ذلك عشر ليال ثم نسخ وعن الكلبي ما كان إلا ساعة من نهار قوله أأشفقتم أي خفتم بالصدقة لما فيه
من الإنفاق الذي تكرهونه وأن الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء فإذ لم تفعلوا ما أمرتم به وتاب
الله عليكم وتاب الله عليكم فتجاوز عنكم وقيل الواو صلة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالك ح وحدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله رضي الله تعالى عنه أن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وأخرجه من طريقين أحدهما عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن عبد الله بن عمر
والآخر عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك إلى آخره والحديث أخرجه مسلم في الاستئذان عن يحيى
ابن يحيى قوله إذا كانوا أي المتناجون ثلاثة بالنصب على أنه خبر كان وفي رواية مسلم إذا كان
ثلاثة بالرفع على أن كان تامة قوله دون الثالث يعني لأنه ربما وهم أنهما يريدان به غائلة وفيه
أدب المجالسة وإكرام الجليس ﴿ص﴾ باب حفظ السر ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان
حفظ السر الذي يودع إليه لأنه أمانة وحفظ الأمانة واجب وذلك من أخلاق المؤمنين
وقال المهلب والذي عليه أهل العلم أن السر لا يباح إفشاؤه إذا كان على المسر مضرة وأكثرهم يقول
إذا مات المسر فليس يلزم من كتمانه ما يلزم في حياته إلا أن يكون عليه فيه غضاضة في دينه وقال
الداودي هذا إنما يجيء إذا استوى نعته وفيه خلاف فاطمة رضي الله تعالى عنها لأنه إنما أسر إليها نعوه
﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن صباح حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي قال سمعت أنس بن مالك يقول
أسر إلي النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما أخبرت به أحدا بعده ولقد سألتني أم سليم فما أخبرتها به
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة
العطار من أهل البصرة مات بها سنة اثنتين وخمسين ومائتين وهو شيخ مسلم أيضا ومعتمر يروي
عن أبيه سليمان بن طرخان التيمي البصري والحديث أخرجه مسلم في الفضائل عن حجاج بن
الشاعر قوله بعده أي بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل كان هذا السر يختص بنساء
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وإلا فلو كان من العلم ما وسع أنسا كتمانه قوله أم سليم هي أم أنس
رضي الله تعالى عنهما وإنما لم تخبرها لأنه لا يكتم عن أمه ونحوها بالطريق الأولى ﴿ص﴾
باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة ﴿ش﴾ أي هذا باب يذكر فيه إذا كان
المتناجون أكثر من ثلاثة أنفس فلا بأس بالمسارة أي بأن يتناجى اثنان دون شخص من أحد الرهط الجالسين من
الثلاثة وما فوقها وثبت في رواية أبي ذر والنسفي بزيادة والمناجاة عطف المناجاة على المسارة من عطف الشيء على
نفسه إذا كان بغير لفظه لأنهما بمعنى واحد وقيل المناجاة أخص من السرار لأن السرار
لكن ما يتناجى به ويطلق السر على ... والمناجاة تقتضي وقوع الكلام سرا من الجانبين فالمناجاة أخص
من السرار فيكون من عطف الخاص على العام قوله إذا كان لفظان معناهما واحد جاز عطف
أحدهما على الآخر باعتبار اختلاف اللفظ وقوله ... المسيح لأنه لا فرق بينهما في

جب اللغة قال الجوهري النجي الذي تكلمه ثم قال في باب نجا النجوى السر بين اثنين يقال نجوته نجوا
أي ساررته وكذلك ناجيته وكل من المساررة والمناجاة من باب المفاعلة وهذا الباب للمشاركة فإن
بأحدهما صريحا وبالآخر ضمنا فإذا كان كذلك كيف يكون التناجي أخص من السرار فإذا لم يكن
أخص منها كيف يكون من عطف الخاص على العام ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان حدثنا جرير عن
منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان
دون الآخر حتى تختلطوا بالناس أجل أن يحزنه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث أن
مفهومه أنه إن لم يكن ثلاثة بل أكثر يتناجى اثنان منهم وعثمان هو ابن أبي شيبة أخو أبي بكر وجرير
بالفتح ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وأبو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه والحديث أخرجه مسلم أيضا في الاستئذان كذلك قوله دون الآخر لأن
الواحد إذا بقي فردا وتناجى اثنان يحزن لذلك إذ لم يشاركاه فيها ولأنه قد يقع في نفسه أن سرهما
في مضرته قوله حتى تختلطوا أي حتى يختلط الثلاثة بغيرهم سواء كان الغير واحدا أو أكثر قوله
أجل أن يحزنه أي من أجل أن يحزنه قال الخطابي وقد نطقوا بهذا اللفظ بإسقاط من وروي من أجل
أن يحزنه والضمير المنصوب فيه يرجع إلى الآخر وهو الثالث ويحزنه يجوز أن يكون من حزن
ويجوز أن يكون من أحزن فالأول من الحزن والثاني من الإحزان وقيل إنما كره ذلك في الانفراد
لأنه إذا بقي فردا وتناجى غيره بحضرته دل ذلك على أنه إما احتقاره وإما تهمته بخلاف
ما إذا كانوا بحضرة الناس فإن هذا المعنى مأمون عند الاختلاط ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان
عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال قسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوما قسمة فقال
رجل من الأنصار إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله قلت أما والله لآتين النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فأتيته وهو في ملإ فساررته فغضب حتى احمر وجهه ثم قال رحمة الله على موسى أوذي
بأكثر من هذا فصبر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قول ابن مسعود فأتيته وهو في ملإ
فساررته فإن في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع إذا بقي جماعة لا يتأذون بالسرار وعبدان لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي وقد مر مرارا عديدة وأبو حمزة بالحاء المهملة وبالزاي اسمه محمد بن ميمون
السكري يروي عن سليمان الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في
أحاديث الأنبياء عليهم السلام في باب مجرد عقيب باب طوفان من السيل فإنه أخرجه هناك
عن أبي الوليد عن شعبة عن الأعمش إلى آخره ومضى في الأدب عن حفص بن عمر وفي المغازي
عن قبيصة وفي الدعوات عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه قوله في ملإ أي في جماعة وقال
الكرماني ما وجه [illegible] هذا الباب [illegible] كتاب الاستئذان قلت [illegible]
هو الا يطلع الآخر على [illegible] [illegible]
والواقع [illegible] ذكر على [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال [illegible] وقال الأزهري أي [illegible] حدثنا [illegible]

محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد العزيز عن انس قال اقيمت الصلاة ورجل يناجي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما زال يناجيه حتى نام اصحابه ثم قام فصلى **ش** مطابقته للترجمة توجد من معنى الحديث ومحمد بن بشار هو بندار ومحمد بن جعفر هو غندر وعبد العزيز ابن صهيب والحديث مضى في كتاب الصلوة في باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عبد الله بن عمرو عن عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** ورجل يناجي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لفظ الحديث هناك والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد فما قام الى الصلاة حتى نام القوم **ص** باب لا يترك النار في البيت عند النوم **ش** اي هذا باب يذكر فيه كذا الى آخره **قوله** لا يترك على صيغة المجهول والنار مرفوع به ويجوز لا يترك النار على صيغة النفي اي لا يترك احد النار في بيته عند نومه والنار منصوب على هذا **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل ابن دكين وابن عيينة هو سفيان وسالم هو ابن عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهم يروي عن ابيه عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الاشربة عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن حنبل واخرجه الترمذي في الاطعمة عن ابن ابي عمرو وعن واحد واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر ابن ابي شيبة **قوله** لا تتركوا النار عام يدخل فيه نار السراج وغيره واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فاذا امن الضرر كما هو الغالب فالظاهر انه لا بأس بها **قوله** حين تنامون قيد بالنوم لحصول الغفلة به غالبا **ص** حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال احترق بيت بالمدينة على اهله من الليل فحدث بشأنهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمتم فاطفؤها عنكم **ش** مطابقته للترجمة في قوله فاطفؤها لان الاطفاء عدم تركها في البيت عند النوم ومحمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء ابن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة واسمه عامر ويقال الحارث عن ابيه ابي موسى والحديث اخرجه مسلم في الاشربة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابن ابي شيبة **قوله** فحدث على صيغة المجهول بشأنهم اي بحالهم **قوله** عدو يستوي فيه الذكر والمؤنث والمثنى والجمع وقال ابن العربي يكون النار عدوا لنا لانها تنافي ابداننا واموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لا يحصل لنا الانتفاع بها الا بواسطة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الترجمة [illegible] ما ذكرنا في الحديث السابق وحماد هو ابن زيد [illegible]

المعجمة وسكون النون وكسر الطاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء الاردي البصري وفي بعض النسخ صرح به وليس له في البخاري الا هذا الموضع وموضع آخر في باب لا يرد السلام في الصلاة وفي كتاب الجهاد بعد ابواب وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث مضى في بدء الخلق عن مسدد في باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم واخرجه ابو داود في الاشربة عن مسدد واخرجه الترمذي في الاستئذان عن قتيبة به قوله خمروا امر من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية قوله اجيفوا امر من الاجافة بالجيم والفاء وهو الرد يقال اجيف الباب اي رددته قوله فان الفويسقة تصغير الفاسقة وهي الفارة قوله الفتيلة وهي فتيلة المصابيح وقال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي انه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية واعترض عليه بانه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره وجاء في الحديث سبب الامر بذلك وسبب الحامل للفويسقة وهي الفارة على جر الفتيلة وهو ما اخرجه ابو داود وابن حبان وصححه والحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس قال جاءت فارة فجرت الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع الدرهم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذا على هذا فيحرقكم ﴿ص﴾ باب اغلاق الابواب بالليل ﴿ش﴾ اي هذا باب في ان الامر باغلاق الابواب في الليل والاغلاق بكسر الهمزة كذا في رواية الاصيلي والجرجاني وكريمة عن الكشميهني وفي بعض النسخ باب غلق الابواب بالليل وهو وان ثبت في اللغة فالاول افصح ﴿ص﴾ حدثنا حسان بن ابي عباد اخبرنا همام عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم واغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا الطعام والشراب قال همام واحسبه قال ولو بعود ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث جابر المذكور فانه اخرجه عن حسان بفتح الحاء المهملة وتشديد السين ابن ابي عباد بفتح العين وتشديد الباء الموحدة واسم ابي عباد حسان ايضا ابو علي البصري سكن مكة ومات بها لا ينصرف وانه وهو من افراد البخاري وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى وعطاء ابن ابي رباح قوله واغلقوا الابواب من الاغلاق وفي رواية المستملي والسرخسي وغلقوا من التغليق قوله واوكوا من الايكاء وهو الشد والربط والاسقية جمع سقاء وهي القربة وفائدته صيانته من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء ومن الوباء الذي ينزل من السماء في ليلة من السنة كما ورد في الحديث والاعاجم يقولون تلك الليلة في كانون الاول ومن المقذرات والحشرات وقد مر الكلام ايضا في كتاب الاشربة في باب تغطية الاناء قوله قال همام وهو الراوي المذكور احسبه اي اظن عطاء انه قال ولو بعود اي ولو لم تخمروه بشيء الا بعود تعرضه اي تضعه عليه بالعرض ويريد به ان التخمير يحصل بذلك ومن جملة امره بغلق الابواب حينئذ انتشار الشياطين ربما تسلطهم على ترويع المسلمين وايذائهم وقد جاء في حديث آخر انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا جنح الليل فاحبسوا اولادكم فان الشيطان ينتشر حينئذ بالليل ما لا ينتشر بالنهار وان للشياطين انتشارا وخطفة ﴿ص﴾ باب الختان بعد الكبر ونتف الابط ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الختان بعد كبر الرجل ويروى ما كبر وفي بيان نتف الابط وقال الكرماني وجه ذكر هذا الباب في كتاب الاستئذان هو ان الختان

لا يحصل الا في الدور والمنازل الخاصة ولا يدخل فيها الا بالاستئذان ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن
قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الفطرة خمس الختان والاستحداد ونتف الابط
وقص الشارب وتقليم الاظفار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن قزعة بالقاف
والزاي والعين المهملة المفتوحات الحجازي وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
والحديث مضى في اللباس في باب قص الشارب ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ الفطرة اي سنة الانبياء
عليهم السلام الذين امرنا ان نقتدي بهم واول من امر بها ابراهيم عليه السلام قال تعالى (واذ ابتلى
ابراهيم ربه بكلمات) والتخصيص بالخمس لا ينافي الزيادة القائلة بأنها عشر والسواك والمضمضة
والاستنشاق والاستنجاء وغسل البراجم وهذه الخمسة ونحوها زيادات اخر ﴿ قوله ﴾ الختان واجب
على ظاهر الاقوال على الرجال والنساء وفي قول سنة فيهما وبه قال مالك والكوفيون وفي قول
واجب على الرجال دون النساء وقد روي مرفوعا الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء ولكن هذا
ضعيف واختلفوا في وقته فقالت الشافعية بعد البلوغ ويستحب في السابع بعد الولادة اقتداء بامر
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما فانه ختنهما يوم
السابع من ولادتهما رواه الحاكم في مستدركه من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وقال صحيح
الاسناد وقال الليث الختان للغلام ما بين سبع سنين الى العشر وقال مالك عامة ما رأيت الختان
ببلدنا اذا اثغر وقال مكحول ان ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه ختن ابنه اسحق لسبعة ايام وختن
ابنه اسمعيل لثلاث عشرة سنة ﴿ قوله ﴾ والاستحداد اي استعمال الحديد لحلق العانة وعن النخعي
يستحد الرجل اذا نور ما تحت ازاره وهو خلاف السنة ود ﴿ قوله ﴾ وتقليم الاظفار اي قصها
﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب بن ابي حمزة اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اختتن ابراهيم عليه
السلام بعد ثمانين سنة واختتن بالقدوم مخففة ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة
جدا لان ابراهيم عليه السلام اختتن بعد الكبر وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بكسر الزاي وبالنون
المخففة عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده ﴿ قوله ﴾ بعد ثمانين
سنة وقع في الموطأ من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة موقوفا على ابي هريرة ان
ابراهيم عليه السلام اول من اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم وعاش بعد ذلك ثمانين
سنة وفي رواية ابن حبان من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا السند مرفوعا واكثر الروايات على ما وقع
في حديث الباب انه اختتن وهو ابن ثمانين سنة وقد جمع بعضهم بين الروايتين بأن ابراهيم عليه السلام عاش
مائتي سنة منها ثمانون غير مختون ومنها مائة وعشرون وهو مختون فمعنى الاول اختتن لثمانين
مضت من عمره والثاني لمائة وعشرين بقيت من عمره قلت انما يسمع بهذا اذا كانا متساويين
في الصحة وحديث الباب لا يساويه الآخر لا في صحته ولا في النظر على ان البعض ذهب الى تقديم صحته
﴿ قوله ﴾ واختتن بالقدوم بفتح القاف وضم الدال المخففة وفي آخره ميم قيل هي آلة النجار وقيل اسم
موضع وقال المهلب القدوم بالتخفيف الآلة وبالتشديد الموضع وقد يتفق لابراهيم عليه السلام
الامران فقيل انه اختتن بالآلة وفي الموضع وعن يحيى بن سعيد القدوم الفأس وعن عبد الرزاق

بعد صحيح أن القدوم القرية وعن الحازمي قرية كانت بحلب وقيل كان مجلس إبراهيم عليه السلام
قوله مخففة بتدرية أعني مخففة الدال ﴿ص﴾ قال أبو عبد الله حدثنا قتيبة حدثنا المغيرة عن
أبي الزناد وقال بالقدوم مشدد ﴿ش﴾ أشار البخاري بهذا إلى الرواة في القدوم ففي رواية
شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد بالتخفيف وفي رواية المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد
بالتشديد أشار إليه بقوله مشدد أعني مشدد الدال ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبد الرحيم
أخبرنا عباد بن موسى حدثنا إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير قال سئل
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مثل من أنت حين قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال أنا
يومئذ مختون قال وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في كونه
مشتملا على الختان وهذا المقدار كاف ومحمد بن عبد الرحيم الذي يقال له صاعقة البغدادي وعباد
بتشديد الباء الموحدة ابن موسى الختلي بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة من فوق المشددة من
الطبقة السفلى من شيوخ البخاري وإسرائيل هو ابن يونس يروي عن جده أبي إسحق عمرو بن
عبد الله السبيعي والحديث من أفراده قوله مختون أي وقع علي الختان وهو اسم مفعول من ختن
ومراده أنه كان أدرك حين ختن وذلك لقوله وكانوا لا يختنون أي كانت عادتهم أنهم لا يختنون
صبيانهم إلا إذا أدركوا وقيل قوله وكانوا إلى آخره مدرج ورد بأن الأصل أنه من كلام من نقل
عنه الكلام السابق فإن قلت وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس وعن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وأنا ابن عشر وروى عنه عبيد الله بن عبد الله أنه قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ي
وأنا قد ناهزت الاحتلام قلت الصحيح المحفوظ أن عمره عند وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كان ثلاث عشرة سنة لأن أهل السير قد صححوا أنه ولد بالشعب وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين
وأما قوله وأنا ابن عشر فمحمول على إلغاء الكسر على أنه روى أحمد من طريق آخر عنه أنه كان حينئذ
ابن خمس عشرة سنة قوله لا يختنون بفتح التاء المثناة من فوق وكسرها قوله حتى يدرك أي
حتى يبلغ ﴿ص﴾ وقال ابن إدريس عن أبيه عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأنا ختين ﴿ش﴾ هذا طريق
وصله الإسماعيلي من طريق ابن إدريس هذا وهو عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود
الأودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة الكوفي وقال الكرماني أحد الأعلام كان نسيج وحده
وفريد زمانه يروي عن أبيه إدريس وإدريس يروي عن أبي إسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن سعيد بن
جبير ﴿ص﴾ باب ✻ كل لهو باطل إذا شغله عن طاعة الله ﴿ش﴾ أي هذا باب
ترجمته كل لهو باطل وهي لفظ حديث أخرجه أحمد والأئمة الأربعة من حديث [illegible] بن عامر
رفعه كل ما يلهو به المرء المسلم باطل إلا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهله ولما لم يكن هذا
الحديث على شرطه جعله ترجمة ولم يخرجه في الجامع قوله كل لهو كلام إضافي مرفوع
على الابتداء قوله باطل خبره قوله إذا شغله الضمير المرفوع فيه يرجع إلى اللهو والمنصوب إلى اللاهي
يدل عليه لفظ اللهو وقيد بقوله إذا شغله إلخ لأنه إذا لم يشغله عن طاعة الله يكون مباحا ولهذا أدخل البخاري
لا يرى أن الشارع أباح للجارية يوم العيد الغناء في بيت عائشة من أجل العيد كما مضى في كتاب العيدين وأباح
لها النظر إلى لعب الحبشة بالحراب في المسجد وحيث ذكر هذا الباب في كتاب الاستئذان ... أن اللهو

لايكون الا في المنازل و به القمار فلا يكون الا في نزل خاص ودخول المنزل يحتاج الى الاستئذان ﴿ ص و ﴾ من قال لصاحبه تعال اقامرك ﴿ ش ﴾ هذا عطف على ماقبله ومعنا من قال هذا ما يكون حكمه قوله تعال امر من تعالى الى تعالا يقول تعال تعالا تعالوا تعالى للمرأة تعالا تعالين ولا ينصرف منه غيرذلك وقال الجوهري ولايجوز ان يقال منه تعالت ولا ينهى عنه وقال غيره يجوز تعالت ﴿ ص و قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله ﴿ ش ﴾ هذا هكذا في رواية الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر والاكثرين وقوله ومن الناس (من يشتري لهو الحديث) الآية وتمام الآية (ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين) وجه ذكر هذه الآية عقيب الترجمة المذكور ان حمل اللهو بها قاصدا الى الضلال صادا عن سبيل الله فهو باطل وقيل ذكر هذه الآية لاستنباط تقييد اللهو بالترجمة من مفهوم قوله تعالى (ليضل عن سبيل الله بغير علم) فان مفهومه انه اذا اشتراه لا ليضل لا يكون مذموما وكذا مفهوم الترجمة انه اذالم يشغله اللهو عن طاعة الله لايكون مذموما كما ذكرنا الآن واختلف المفسرون في اللهو في الآية فقال ابن مسعود الغناء وحلف عليه ثلاثا وقال الغناء ينبت النفاق في القلب وقاله مجاهد ايضا وقيل الاستماع الى الغناء والى مثله من الباطل وقيل ما الهاه من الغناء وغيره وعن ابن جريج الطبل وقيل الشرك وعن ابن عباس نزلت هذه الآية في رجل اشترى جارية تغنيه ليلا ونهارا وقيل نزلت في النضر بن الحارث وكان يتجر الى فارس فيشتري كتب الاعاجم فيحدث بها قريشا ويقول ان كان محمد يحدثكم بحديث عاد وثمود فانا احدثكم بحديث رستم وبهرام والاكاسرة وملوك الحيرة فيستحلون حديثه ويتركون استماع القرآن قوله ليضل عن سبيل الله احدالبخاري بقوله في الترجمة اذاشغله عن طاعة الله والمراد بسبيل الله القرآن وقيل دين الاسلام وقرئ ليضل بضم الياء وفتحها ﴿ ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني حميد بن عبدالرحمن ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لااله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الحلف باللات لهو يشغل عن الحلف بالحق فيكون باطلا ورجال الحديث قد ذكروا غيرمرة والحديث مضى في التفسير في سورة والنجم عن عبدالله بن محمد عن هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن حميد ومضى ايضا في الادب واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه هناك قوله فليقل لااله الا الله لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها فامر ان يتداركه بكلمة التوحيد اي كفارته كلمة الشهادة وكفارة الدعوة الى القمار التصدق بما يطلق عليه الصدقة قوله ومن قال لصاحبه الى آخره مطابق لقوله في الترجمة كذلك ولم يختلف العلماء في تحريم القمار لقوله تعالى (انما الخمر والميسر) الآية واتفق اهل التفسير على ان الميسر هنا القمار وكان اهل الجاهلية يجعلون جعلا في القمار ويستعملونه بينهم فنسخ الله تعالى اقوال الجاهلية وحرم القمار وامرهم بالصدقة عوضا عما ارادوا استباحته من الميسر المحرم وكانت الكفارة من جنس الذنب لان المقامر لايخلو اما ان يكون غالبا او مغلوبا فان كان غالبا فالصدقة كفارة لماكان يدخل في يده من الميسر وان كان مغلوبا فاخراجه الصدقة لوجه الله تعالى اولى من اخراجه عن يده شيئا لايحل له اخراجه ﴿ ص باب ﴾

ما جاء في البناء ﴿ ش ﴾ أي هذا باب ما جاء في البناء وذمه من الأحجار والبناء أعم من أن يكون
من طين أو حجر أو خشب أو قصب ونحو ذلك وقد ذم الله عز وجل من بنى ما يفضل عما يكنه من
الحر والبرد ويستره عن الناس فقال (أتبنون بكل ريع آية تعبثون وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون)
يعني قصورا وقد جاء عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ما أنفق ابن آدم في التراب
فلن يخلف له ولا يؤجر عليه وأما من بنى ما يحتاج إليه ليكنه من الحر والبرد والمطر فمباح له ذلك
وكذلك كان السلف يفعلون ألا ترى إلى قول ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بنيت بيتي بيدي يكنني
من المطر إلى آخره وروى ابن وهب وابن نافع عن مالك قال كان سليمان يعمل الخوص بيده وهو أمير
ولم يكن له بيت إنما كان يستظل بالجدر والشجر وروى ابن أبي الدنيا من رواية عمارة بن عامر إذا
رفع الرجل فوق سبعة أذرع نودي يا فاسق إلى أين ﴿ ص ﴾ وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم من أشراط الساعة إذا تطاول رعاة البهم في البنيان ﴿ ش ﴾ هذا التعليق
مضى موصولا مطولا في كتاب الإيمان في باب سؤال جبريل عليه السلام النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عن الإيمان فإنه أخرجه هناك عن مسدد إلى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله**
من أشراط الساعة أي من علامات يوم القيامة وهو جمع شرط بفتحتين وإنما جمع جمع القلة
مع أن العلامات أكثر من العشرة لأن بين الجمعين معارضة أو أن الفرق مختص بالجموع المنكرة لا في
المعارف **قوله** رعاة البهم بضم الراء وبالتاء في آخره هكذا في رواية الأكثرين وفي رواية
الكشميهني رعاء بكسر الراء وبالهمزة مع المد وقال ابن الأثير الرعاء بالكسر والمد جمع راعي الغنم وقد
يجمع على رعاة بالضم والبهم بضم الباء جمع الأبهم وهو الذي يخلط لونه شيء سوى لونه وبفتحها
جمع البهمة وهي أولاد الضأن وقيل البهم أيضا المجتمعة منها ومن أولاد البقر وحاصله أن الفقراء
من أهل البادية تبسط لهم الدنيا فيتباهون في إطالة البنيان وهؤلاء الذين يقولون لابد نصير السام
كانوا في بلادهم لا يملكون شيئا وهم في أضيق المعيشة وقالهم كانوا رعاء والبهم يدور كل قصر
من حرف يصرف عليه أكثر من قنطار ذهب ويسرفون في المآكل والمشارب والملابس بما لا يرضى
الله به ولا رسوله والأمر لله الواحد القهار ﴿ ص ﴾ حدثنا أبو نعيم حدثنا إسحاق هو
ابن سعيد عن سعيد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال رأيتني مع النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بنيت بيدي بيتا يكنني من المطر ويظلني من الشمس ما أعانني عليه أحد من خلق الله ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة توجد من قوله بنيت بيدي واعترض الإسماعيلي على البخاري فقال أدخل هذا
الحديث في البناء بالطين والمدر والخبر إنما هو في بيت الشعر لأنه أخرج هذا الحديث وفي روايته
بيتا من شعر ورد عليه بأن هذه الزيادة ضعيفة عندهم وعلى تقدير ثبوتها فليس في الترجمة تقييد
بالطين وغيره وأبو نعيم الفضل بن دكين وإسحاق هو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي
القرشي وأبوه هو هذا سكن مكة وقد روى هذا الحديث عن والده وهو المراد بقوله عن سعيد عن
عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما والحديث أخرجه ابن ماجه في الزهد عن محمد بن يحيى عن
أبي نعيم به **قوله** رأيتني أي ضمير الفاعل والمفعول عبارة عن شخص واحد ومعناه رأيت نفسي **قوله**
مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أي في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** يكنني بضم الياء من أكن
إذا وقى وقال ابن الأثير أكننته إذا واريته وعن الكسائي كننت الشيء سترته وصنته من الشمس وأكننته في نفسي

يستريه وقال ابو زيد كننته واكننته بمعنى واحد في الكن بالكسر وفي النفس جميعا تقول كننت العلم واكننته وكننت الجارية واكننتها قوله ما اعانني عليه اي على بناء هذا البيت احد من الناس وهذا تأكيد لقوله بنيت بيدي او اشارة الى خفة مؤنته ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو قال ابن عمر والله ما وضعت لبنة على لبنة ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال سفيان فذكرته لبعض اهله قال والله لقد بنى قال سفيان قلت فلعله قال قبل ان يبني ﴿ ش ﴾ مطابقته ايضا ماذكر في الذي قبله وعلي ابن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار قوله منذ قبض اي منذ توفي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والله لقد بنى اي بيتا وفي رواية الكشميهني لقد بنى بيتا قوله قال سفيان فلعله اي فلعل ابن عمر قال قبل ان يبني اي قبل ان يبني البيت وهذا اعتذار حسن من سفيان وقال الكرماني ويروى قبل ان بني اي قبل ان يتزوج ويحتمل انه اراد الخيمة اي السترة من سعف ونحوه والمراد بالمنفي بيته واهله اراد النسب بالامر به ونحوه والله اعلم ويحتمل انه يكون الذي نفاه ابن عمر ما زاد على حاجته والذي اثبته بعض اهله ما يتعلق بالتسبب لابد له منه او اصلاح ما وهى منه والله تعالى اعلم بحقيقة الحال

﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الدعوات ﴿ ش ﴾

اي هذا كتاب في بيان الدعوات وهو جمع دعوة بفتح الدال وهو مصدر يراد به الدعاء تقول دعوت الله اي سألته والدعاء واحد الادعية واصله دعاو لانه من دعوت الا ان الواو لما جاءت بعد الالف همزت والدعاء الى الشيء الحث على فعله ودعوت فلانا سألته ودعوته استغثته ويطلق ايضا على رفعة القدر كقوله تعالى (ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة) ويطلق ايضا على العبادة والدعوى بالقصر الدعاء كما في قوله تعالى (وآخر دعواهم) والادعاء كقوله تعالى (فما كان دعواهم اذ جاءهم بأسنا) ويطلق الدعاء ايضا على التسمية كقوله عز وجل (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا) وقال الراغب الدعاء والنداء واحد لكن قد يتجرد النداء عن الاسم والدعاء لا يكاد يتجرد ﴿ ص ﴾ وقوله تعالى (ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) ولكل نبي دعوة مستجابة ﴿ ش ﴾ وقوله بالجر عطف على الدعوات وفي بعض النسخ قول الله تعالى (ادعوني استجب لكم) برفع قول الله وفي بعضها وقول الله عز وجل (ادعوني) وفي رواية ابي ذر وقول الله (ادعوني استجب لكم) الآية وفي رواية غيره ساق الآية الى داخرين واول الآية قوله تعالى (وقال ربكم ادعوني) الآية قوله ادعوني اي وحدوني واعبدوني دون غيري استجب لكم واغفر لكم قاله اكثر المفسرين دليله سياق الآية وقيل هو الدعاء والذكر والسؤال قوله عن عبادتي اي توحيدي وطاعتي وقال السدي اي عن دعائي قوله داخرين اي صاغرين اذلة وظاهر هذه الآية يرجح الدعاء على تفويض الامر الى الله تعالى وقالت طائفة الافضل ترك الدعاء والاستسلام للقضاء واجابوا عن الآية بان آخرها دل على ان المراد بالدعاء العبادة لقوله (ان الذين يستكبرون عن عبادتي) واستدلوا بحديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الدعاء هو العبادة ثم قرأ (وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي)

الآية أخرجه الأربعة وصححه الترمذي والحاكم وشذت طائفة فقالوا المراد بالدعاء في الآية ترك الذنوب
وأجاب الجمهور بأن الدعاء من أعظم العبادة فهو كالحديث الآخر الحج عرفة أي معظم الحج وركنه الأكبر
ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أنس رفعه الدعاء مخ العبادة وقد تواترت الآثار عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بالترغيب في الدعاء والحث عليه كحديث أبي هريرة رفعه ليس شيء
أكرم على الله من الدعاء أخرجه الترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم وحديثه رفعه
من لم يسأل الله يغضب عليه أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وقال الطيبي معنى الحديث أن
من صار ممن لم يسأل الله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه والله يحب أن يسأل وأخرج الترمذي
من حديث ابن مسعود رفعه سلوا الله من فضله فإن الله يحب أن يسأل وروى الطبراني من حديث
عائشة رضي الله تعالى عنها إن الله يحب الملحين في الدعاء **قوله** ولكل نبي دعوة مستجابة وفي
رواية أبي ذر باب بالتنوين ولكل نبي دعوة مستجابة وليس في غير رواية أبي ذر لفظ باب
فعلى رواية أبي ذر هذا اللفظ ترجمة مستقلة وعلى رواية غيره من جملة الترجمة السابقة

ص حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله
تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعو بها وأريد أن أختبئ
دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وإسماعيل هو ابن أبي أويس
وأبو الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز
والحديث من أفراده **قوله** يدعو بها أي بهذه الدعوة وفي رواية فتعجل كل نبي دعوته وإني
اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة وفي رواية أبي هريرة الآتية في التوحيد فأريد إن شاء الله
أن أختبئ وزيادة إن شاء الله في هذه للتبرك ولمسلم في رواية أبي صالح عن أبي هريرة وإني اختبأت
وفي رواية أنس فجعلت دعوتي وزاد يوم القيامة فإن قلت وقع لكثير من الأنبياء عليهم السلام
من الدعوات المجابة ولا سيما نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وظاهره أن لكل نبي دعوة مجابة فقط
أجيب بأن المراد بالإجابة في الدعوة المذكورة القطع بها وما عدا ذلك من دعواتهم فهو
على رجاء الإجابة وقيل معنى قوله لكل نبي دعوة أي أفضل دعواته وقيل لكل منهم دعوة
عامة مستجابة في أمته إما بإهلاكهم وإما بنجاتهم وأما الدعوات الخاصة فمنها ما يستجاب ومنها
ما لا يستجاب قلت لا يحسن أن يقال في حق نبي من الأنبياء أن يقال من دعواته ما لا يستجاب والذي
يليق بحالهم أن يقال من دعواتهم ما يستجاب في الحال ومنها ما يؤخر إلى وقت أراد الله
عز وجل **قوله** أن أختبئ أي أدخر وأجعلها خبيئة **ص** وقال لي خليفة قال معتمر سمعت
أبي عن أنس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل نبي سأل سؤلا أو قال لكل نبي دعوة
قد دعا بها فاستجيب فجعلت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة **ش** خليفة هو ابن خياط أبو عمرو
العصفري البصري هكذا وقع قال لي خليفة في رواية الأصيلي وكريمة ووقع في رواية الأكثرين
وقال معتمر هو ابن سليمان التيمي في الرواية الأولى الحديث معلق وقد وصله [illegible] قال حدثنا
محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر عن أبيه عن أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ذكر نحو حديث قتادة عن أنس وحديث قتادة عن أنس أن نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لكل
نبي دعوة دعاها لأمته وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة **قوله** سؤلا بضم السين

وسكون الهمزة المطلوب قوله اوقال سك بن الراوي ﴿ ص ﴾ باب افضل الاستغفار

﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان افضل الاستغفار وسقط باب في رواية ابي ذر ووقع لابن بطال فضل الاستغفار وقال الكرماني قوله افضل الاستغفار فان قلت معنى الافضل الاكثر ثوابا عند الله فما وجهه هنا اذ الثواب للمستغفر لا له قلت هو نحو مكة افضل من المدينة اي ثواب العابد فيها افضل من ثواب العابد في المدينة فالمراد المستغفر بهذا النوع من الاستغفار اكثر ثوابا من المستغفر بغيره ﴿ ص ﴾ وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا والذين اذا فعلوا فاحشة اوظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون

﴿ ش ﴾ وقوله بالجر عطف على قوله افضل الاستغفار وفي بعض النسخ واستغفروا بالواو وكذا وقع في رواية ابي ذر والصواب ترك الواو فان القرآن (فقلت استغفروا ربكم) وفي رواية ابي ذر ايضا هكذا (واستغفروا ربكم انه كان غفارا) الآية وفي رواية غيره ساقها الى قوله انهارا كما في الكتاب هنا واشار بالآيتين الى اثبات مشروعية الحث على الاستغفار فلذلك ترجم بالافضلية واشار بالآية الثانية الى ان بالاستغفار يحصل كل شيء ويؤيد هذا ما ذكره الثعلبي ان رجلا اتى الحسن البصري رضي الله تعالى عنه فشكى اليه الجدوبة فقال له الحسن استغفر الله واتاه آخر فشكى اليه الفقر فقال له استغفر الله واتاه آخر فقال ادع الله لي ان يرزقني ابنا فقال استغفر الله واتاه آخر فشكى اليه جفاف بستانه فقال له استغفر الله فقلنا له اتاك رجال يشكون ابوابا ويسألون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فقال ما قلت من ذات نفسي في ذلك شيئا انما اعتبرت فيه قول الله عز وجل حكاية عن نبيه نوح عليه السلام انه قال لقومه (استغفروا ربكم) الآية الآية هكذا في رواية ابي ذر (والذين اذا فعلوا فاحشة اوظلموا انفسهم) وساق غيره الى قوله وهم يعلمون كما في الكتاب قوله يرسل السماء اي المطر قوله مدرارا حال من السماء قوله فاحشة اي الزنا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين حدثنا عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب العدوي قال حدثني شداد بن اوس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي اغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال ومن قالها من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله سيد الاستغفار لان السيد في الاصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع اليه في الامور ولما كان هذا الدعاء جامعا لمعاني التوبة كلها استعير له هذا الاسم ولا شك ان سيد القوم افضلهم وهذا الدعاء ايضا سيد الادعية وهو الاستغفار وابو معمر بفتح الميمين عبد الله ابن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد وعبد الوارث ابن سعيد التنوري البصري والحسين هو ابن ذكوان المعلم وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن الحصيب الاسلمي وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن كعب العدوي وشداد بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال المهملة الاولى ابن اوس بن ثابت بن المنذر بن حرام بالمهملتين الانصاري ابن اخي حسان بن ثابت الشاعر وشداد صحابي جليل نزل الشام وكنيته ابو يعلى واختلف في صحبة ابيه ولبشير لشداد

في البخاري الا هذا الحديث واخرجه النسائي ايضا في الاستغفار عن عمرو بن علي وفي اليوم والليلة
عنه ايضا **قوله** سيد الاستغفار قيل ما الحكمة في كونه سيد الاستغفار واجيب بانه وامثاله من
التعبدات والله تعالى اعلم بذلك لكن لا شك ان فيه ذكر الله تعالى باكمل الاوصاف وذكر نفسه
بانقص الحالات وهو اقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها الا هو **قوله** ان يقول
بصيغة الخطاب وقال بعضهم ان يقول اي العبد واعتمد لما قاله على ما رواه احمد والنسائي ان
سيد الاستغفار ان يقول العبد وذكر ايضا ما رواه الترمذي عن شداد الا ادلك على سيد الاستغفار
قلت رواية احمد لا تستلزم ان يقدرها اي العبد على ان التقدير خلاف الاصل ورواية الترمذي
تؤيد ما ذكرنا وتدفع ما قاله على ما لا يخفى **قوله** لا اله الا انت خلقتني ويروى لا اله الا انت انت
خلقتني **قوله** وانا عبدك قال الطيبي يجوز ان يكون حالا مؤكدة ويجوز ان يكون مقدرة اي انا عابد لك
ويؤيده عطف قوله وانا على عهدك وسقط الواو في رواية النسائي وقال الخطابي يريد انا على ما عاهدتك
عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك **قوله** ما استطعت اي قدر استطاعتي وشرط
الاستطاعة في ذلك الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى وقال ابن بطال
قوله وانا على عهدك ووعدك يريد به العهد الذي اخذ الله على عباده حيث اخرجهم امثال الذر
واشهدهم على انفسهم الست بربكم فاقروا له بالربوبية واذعنوا له بالوحدانية وبالوعد ما قال على
لسان نبيه ان من مات لا يشرك بالله شيئا وادى ما افترض عليه ان يدخله الجنة وقيل وادى
ما افترض عليه زيادة ليست بشرط في هذا المقام قلت ان لم يكن شرطا في هذا فهي شرط في غير
وقال الطيبي يحتمل ان يراد بالعهد والوعد ما في الآية المذكورة **قوله** ابوء من قولهم باء بحقه اي
اقر به وقال الخطابي يريد به الاعتراف ويقال قد باء فلان بذنبه اذا احتمله كرها لا يستطيع دفعه
عن نفسه **قوله** لك ليست في رواية النسائي وقال الطيبي اعترف اولا بانه انعم عليه ولم يقيد
ليشمل جميع انواع النعم ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها ثم بالغ فعد ذنبا مبالغة
في التقصير وهضم النفس **قوله** من قالها موقنا اي مخلصا من قلبه مصدقا بثوابها **قوله** ومن قالها
من النهار وفي رواية النسائي من قالها **قوله** من اهل الجنة وفي رواية النسائي دخل الجنة وفي رواية
عثمان بن ربيعة الا وجبت له الجنة قيل المؤمن وان لم يقلها فهو من اهل الجنة واجيب بانه يدخلها
ابتداء من غير دخول النار لان الغالب ان الموقن بحقيقتها المؤمن بمضمونها لا يعصي الله تعالى او لان الله
يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار ﴿ص﴾ * باب استغفار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في اليوم والليلة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان كمية استغفار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في اليوم والليلة
﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال قال ابو هريرة سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول (والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة)
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الاجمال الذي في الترجمة من كمية استغفار النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم في اليوم وانه اكثر من سبعين مرة وانما كان يستغفر هذا المقدار مع انه معصوم
ومغفور له لان الاستغفار عبادة او هو تعليم لامته او استغفار من ترك الاولى او قاله تواضعا او ما كان
عن سهو او قبل النبوة وقيل اشتغاله بالنظر في مصالح الامة ومحاربة الاعداء وتالف المؤلفة ونحو
ذلك شاغل عن عظيم مقامه من حضوره مع الله عز وجل وفراغه مما سواه فيراه ذنبا بالنسبة الى

وان كانت هذه الامور من اعظم الطاعات وافضل الاعمال فهو نزول عن عالي درجته فيستغفر لذلك
وقيل كان دائما في الترقي في الاحوال فاذا رأى ما قبلها دونه استغفر منه كما قيل حسنات الابرار سيئات
المقربين وقيل يتجدد للطبع غفلات تفتقر الى الاستغفار وقال ابن الجوزي هفوات الطباع البشرية
لا يسلم منها احد والانبياء عليهم الصلاة والسلام وان عصموا من الكبائر فلم يعصموا من الصغائر
قلت لا يسلم ذلك بل عصموا من الصغائر والكبائر جميعا قبل النبوة وبعدها وشيخ البخاري فيه
ابو اليمان هو الحكم بن نافع **قوله** اكثر من سبعين مرة وفي حديث انس اني لاستغفر الله في اليوم
سبعين مرة فيحتمل فيه المبالغة ويحتمل ان يريد العدد بعينه **قوله** اكثر يحتمل ان يفسر
بما روي عن ابي هريرة ايضا بلفظ اني استغفر الله في اليوم مائة مرة وروى النسائي من رواية محمد
ابن عمرو عن ابي سلمة بلفظ اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم مائة مرة ﴿ص * باب * التوبة
ش﴾ اي هذا باب في بيان التوبة قال الجوهري التوبة الرجوع من الذنب وكذلك التوب وقال
الاخفش التوب جمع توبة وتاب الى الله توبة ومتابا وقد تاب الله عليه وفقه لها واستتابه سأله ان
يتوب وقال القرطبي اختلف عبارات المشايخ فيها فقائل يقول انها الندم وقائل يقول انها العزم على
ان لا يعود وآخر يقول الاقلاع عن الذنب ومنهم من يجمع بين الامور الثلاثة وهو اكملها وقال ابن
المبارك حقيقة التوبة لها ست علامات الندم على ما مضى والعزم على ان لا يعود ويؤدي كل فرض
ضيعه ويؤدي الى كل ذي حق حقه من المظالم ويذيب البدن الذي رباه بالسحت والحرام بالهموم
والاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم ثم ينشئ بينهما لحما طيبا ان هو نشأ ويذيق البدن الم الطاعة كما
اذاقه لذة المعصية ﴿ص وقال قتادة توبوا الى الله توبة نصوحا الصادقة الناصحة ش﴾
هذا التعليق وصله عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة وفسر قتادة التوبة النصوح بالصادقة
الناصحة وقال صاحب العين التوبة النصوح الصادقة وقيل سميت بذلك لان العبد ينصح فيها نفسه
ويقيها النار واصل نصوحا منصوحا فيها الا انه اخبر عنها باسم الفاعل للنصح على ما ذكره
سيبويه عن الخليل في قوله (عيشة راضية) اي ذات رضى وكذلك توبة نصوحا اي ينصح فيها
وقال ابو اسحق بالغة في النصح وهي الخياطة كأن العصيان يخرق والتوبة ترقع والنصاح
بالكسر الخيط الذي يخاط به والناصح الخائط والنصيحة الاسم والنصح بالضم المصدر وهو
بمعنى الاخلاص والخلوص والصدق قال الاصمعي الناصح الخالص من العسل وغيره بل
الناصح كل شيء خلص فقد نصح قال الجوهري نصحته نصحا ونصاحة يقال نصحته ونصحت له وهو
باللام افصح قال الله تعالى (وانصح لكم) ورجل ناصح الجيب اي نقي القلب وانتصح فلان اي
قبل النصيحة ﴿ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عن الاعمش عن عمارة بن عمير
عن الحارث بن سويد حدثنا عبد الله حديثين احدهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والآخر
عن نفسه قال ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه
كذباب مر على انفه فقال به هكذا قال ابو شهاب بيده فوق انفه ثم قال لله افرح بتوبة عبده من رجل
نزل منزلا وبه مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد
ذهبت راحلته حتى اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني فرجع فنام نومة
ثم رفع رأسه فاذا راحلته عنده ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله لله افرح بتوبة عبده واحد

ابن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي وهو قد ينسب الى جده واشتهر به
وابو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الحناط الصغير واما
ابو شهاب الحناط الكبير وهو في طبقة شيوخ هذا واسمه موسى بن نافع وليسا اخوين وهما كوفيان
وكذا بقية رجال السند والاعمش سليمان وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن عمير بضم العين وفتح
الميم التيمي تيم الله من بني تيم اللات بن ثعلبة والحارث بن سويد التيمي تيم الرباب وعبد الله هو ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه وفيه ثلاثة من التابعين على نسق واحد اولهم الاعمش وهو من صغار التابعين والثاني
عمارة بن عمير وهو من اوساطهم والثالث الحارث بن سويد وهو من كبارهم والحديث اخرجه
مسلم في التوبة عن عثمان بن ابي شيبة وغيره ولم يذكر ان المؤمن يرى الى آخر القصة واخرجه الترمذي
في الزهد عن هناد وغيره واخرجه النسائي في النعوت عن محمد بن عبيد وغيره وذكر قصة
التوبة فقط **قوله** حديثين احدهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والآخر عن نفسه اي نفس
ابن مسعود ولم يصرح بالمرفوع الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووي وابن بطال
ايضا ان المرفوع هو قوله لله افرح الى آخره والاول قول ابن مسعود ووقع البيان في رواية مسلم
فانه لم يسق موقوف ابن مسعود ورواه عن جرير عن الاعمش عن عمارة عن الحارث قال دخلت على
ابن مسعود اعوده وهو مريض فحدثنا بحديثين حديثا عن نفسه وحديثا عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لله اشد فرحا الحديث
قوله ان المؤمن يرى ذنوبه الى قوله ان يقع عليه السبب وفيه ان قلب المؤمن منور فاذا راى من نفسه
ما يخالف ذلك عظم الامر عليه والحكمة في التمثيل بالجبل ان غيره من المهلكات قد يحصل منه
النجاة بخلاف الجبل اذا سقط عليه لا ينجو عادة **قوله** وان الفاجر اي العاصي الفاسق **قوله** كذباب
مر على انفه وفي رواية الاسمعيلي يرى ذنوبه كانها ذباب مر على انفه اراد ان ذنبه سهل عنده لان
قلبه مظلم فالذنب عنده خفيف **قوله** فقال به هكذا اي نحاه بيده او دفعه وهو من اطلاق القول
على الفعل **قوله** قال ابو شهاب هو موصول بالسند المذكور **قوله** بيده فوق انفه تفسير منه لقوله
فقال به **قوله** ثم قال اي عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه **قوله** لله اللام فيه مفتوحة للتاكيد
قوله افرح واطلاق الفرح على الله مجاز يراد به رضاه وعبر عنه بذلك تاكيدا في الرضا في نفس السامع
ومبالغة في تقريره **قوله** بتوبة عبده وفي رواية ابي الربيع عبده الاتي على عبده المؤمن وكذا عند مسلم من
رواية جرير وكذا عنده من رواية ابي هريرة **قوله** به اي بالمنزل اي فيه مهلكة بفتح الميم وكسر اللام وفتحها
مكان الهلاك ويروى مهلكة على وزن اسم الفاعل وقال بعضهم وفي بعض النسخ بضم الميم وكسر
اللام من الرباعي قلت لا يقال لمثل هذا في الرباعي وليس هذا باصطلاح القوم وانما يقال لمثل هذا
في الثلاثي المزيد فيه وقال الكرماني ويروى وبيئة على وزن فعيلة من الوباء وقال بعضهم لم اقف
على ذلك في كلام غيره ويلزم عليه ان يكون وصف المذكر وهو المنزل بصفة المؤنث في قوله وبيئة
مهلكة انتهى قلت عدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ومن اين له الوقوف على كلام
القوم كلهم حتى يقول لم اقف ودعوى اللزوم المذكور غير صحيحة لان المنزل يطلق عليه البقعة
قوله عليها طعامه وشرابه وزاد الترمذي في رواية وما يصلحه **قوله** وقد ذهبت راحلته وفي
رواية ابي معاوية فاضلها فخرج في طلبها وفي رواية مسلم فطلبها **قوله** او ما شاء الله شك من

ابن شهاب واقتصر جرير على ذكر العطش ووقع في رواية أبي معاوية حتى إذا أدركه الموت **قوله** أرجع بفتح الهمزة بصيغة المتكلم **قوله** إلى مكاني فرجع فنام وفي رواية جرير أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه فأنام حتى أموت فوضع رأسه على ساعده ليموت وفي رواية أبي معاوية أرجع إلى مكاني الذي أضللتها فيه فأموت فيه فرجع إلى مكانه فغلبته عينه **قوله** فإذا راحلته عنده كلمة إذا للمفاجأة وفي رواية جرير فاستيقظ وعنده راحلته عليها طعامه وشرابه وزاد أبو معاوية في روايته وما يصلحه

﴿ص﴾ تابعه أبو عوانة وجرير عن الأعمش ﴿ش﴾ أي تابع أبا شهاب في روايته عن سليمان الأعمش أبو عوانة وهو الوضاح بن عبد الله اليشكري وجرير ابن عبد الحميد أما متابعة أبي عوانة فرواها الإسماعيلي عن الحسن أخبرنا محمد بن المثنى أخبرنا يحيى بن حماد عن أبي عوانة وأما متابعة جرير فرواها البزار حدثنا يوسف بن موسى أخبرنا جرير عن الأعمش عن عمارة عن الحارث عن عبد الله رضي الله تعالى عنه فذكر ﴿ص﴾ وقال أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا عمارة سمعت الحارث ﴿ش﴾ أبو أسامة حماد بن أسامة وهذا التعليق وصله مسلم حدثني إسحاق بن منصور أخبرنا أبو أسامة حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير قال سمعت الحارث بن سويد قال حدثني عبد الله حديثين الحديث ﴿ص﴾ وقال شعبة وأبو مسلم عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد ﴿ش﴾ أبو مسلم زاد المستملي في روايته عن الفربري اسمه عبيد الله كوفي قائد الأعمش روى عن الأعمش عن إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب عن الحارث بن سويد والمقصود بهذا أن شعبة وأبا مسلم خالفا أبا شهاب المذكور ومن معه في تسمية شيخ الأعمش فقال الأولون عمارة وقال هذان إبراهيم التيمي وروى النسائي عن محمد بن عبيد بن محمد عن علي بن مسهر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث عن عبد الله لله أفرح الحديث وأما عبيد الله الذي زاد المستملي فهو عبيد الله الأصغر ابن سعيد بن مسلم الكوفي ضعفه جماعة لكن لما وافقه شعبة ترخص البخاري في ذكره ﴿ص﴾ وقال أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن الأسود عن عبد الله وعن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله ﴿ش﴾ أبو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين والأسود هو ابن يزيد النخعي وعبد الله هو ابن مسعود وأراد بهذا أن أبا معاوية خالف الجميع فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وإبراهيم التيمي جميعا لكنه عند عمارة عن الأسود بن يزيد وعند إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد وأبو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحارث بن سويد ولما كان هذا الاختلاف اقتصر مسلم فيه على ما قال أبو شهاب ومن تبعه وصدر به البخاري كلامه فأخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا على عادته لأن هذا الاختلاف ليس بقادح

﴿ص﴾ حدثنا إسحاق أخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم (ح) وحدثنا هدبة حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيره وقد أضله في أرض فلاة

﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وأخرجه من طريقين * الأول عن إسحاق قال الغساني لعله إسحاق بن منصور عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن هلال الباهلي البصري عن همام بن يحيى عن قتادة عن أنس * والثاني عن هدبة بن خالد عن همام إلى آخره والحديث أخرجه مسلم في التوبة عن هدبة وعن أحمد بن سعيد الدارمي عن حبان **قوله** الله أفرح لام الابتداء للتأكيد في أوله **قوله** سقط

على تعبر اى وقع عليه وصادقه من غير قصد قوله وقد اصابه اى اصابه والواو فيه للحال قوله فلا اى فصار اى ان الله ارضى نوبه عنه من واحد صالبه بالفلاه ﴿ ص ﴾ * باب * الضجع على الشق الايمن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان استحباب النوم على الشق الايمن والضجع بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم مصدر من ضجع الرجل يضجع ضجعا وضجوعا اى وضع جنبه على الارض فهو ضاجع وروى باب الضجعة بكسر الضاد فى الفعلة بالكسر للنوع وبالفتح للمرة ويجوز هنا الوجهان وقد مضى فى كتاب الصلاة باب الضجع على الشق الايمن بعد ركعتى الفجر ووجه تعلق هذا الباب بكتاب الدعوات انه يعلم من سائر الاحاديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدعو عند الاضطجاع ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام ابن يوسف اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى من الليل احدى عشرة ركعة فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يجئ المؤذن فيؤذنه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ثم اضطجع على شقه الايمن وعبد الله بن محمد الجعفى المعروف بالمسندى والحديث مضى فى اول ابواب الوتر فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى الى آخره قوله فيؤذنه بضم الياء من الايذان اى يعلمه بالصلاة ﴿ ص ﴾ * باب * اذا بات طاهرا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فضل الشخص اذا بات طاهرا وزاد ابو ذر فى روايته وفضله وورد فى هذا الباب حديث ليس على شرطه منها مارواه ابو داود والنسائى وابن ماجه من حديث معاذ مرفوعا ما من مسلم يبيت على ذكر وطهارة فيتعار من الليل فيسأل الله خيرا من الدنيا والآخرة الااعطاه اياه ووجه ادخاله فى كتاب الدعوات هو انه يدعو عندها ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت منصورا عن سعد بن عبيدة حدثنى البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن فقل (اللهم اسلمت نفسى اليك وفوضت امرى اليك والجأت ظهرى اليك رهبة ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك آمنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت) فان مت مت على الفطرة واجعلهن آخر ما تقول فقلت استذكرهن وبرسولك الذى ارسلت قال لا وبنبيك الذى ارسلت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توخذ من قوله فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع ومعتمر هو ابن سليمان ومنصور هو ابن المعتمر وسعد بن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة وفى آخره هاء ابو حمزة الكوفى ختن ابى عبد الرحمن مات فى ولاية عمر بن هبيرة على الكوفة والحديث مضى فى آخر كتاب الوضوء وفى كتاب الغسل عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن سفيان عن منصور عن سعد بن عبيدة عن البراء ومضى الكلام فيه هناك قوله مضجعك اى وضع جنبك قوله وضوءك بالنصب بنزع الخافض اى كوضوئك والامر فيه للندب وقال الترمذى ليس فى الاحاديث ذكر الوضوء عند النوم الا فى هذا الحديث قوله ثم اضطجع اصله اضتجع لانه من باب الافتعال فقلبت التاء طاء قوله اسلمت نفسى اليك وفى رواية ابى ذر وابى زيد اسلمت وجهى اليك وقيل النفس والوجه هنا بمعنى الذات والشخص اى اسلمت ذاتى وشخصى لك وقيل فيه نظر لانه جمع بينهما فى رواية ابى اسحق على ما ياتى بعد بابين ولفظه اسلمت نفسى اليك وفوضت امرى اليك ووجهت وجهى اليك فاذا كان كذلك فالمراد بالاول الذات وبالوجه القصد وقيل معنى اسلمت استسلمت

واصدت والمعنى حملت نفسي ماده الب باه الحكمك ادلاقدره لي على تدبرها ولاعلى جلب ما ينفعها اليها ولادفع ما تضرها قوله وفوضت الى اموتص وهوتسلم الامر الى الله تعالى قوله والجأت ظهرى اليك اى اعتمدت عليك في اموري كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يستنده اليه قوله رغبة ورهبة اى خوفا من عقابك وطمعا في ثوابك وقال ابن الجوزى اسقط من مع ذكر الرهبة واعمل الى مع ذكر الرغبة وهو على طريق الاكتفا واخرج النسائي بلفظ رغبت قال رهبة منك ورغبة اليك وانتصابهما على المفعول له على طريق اللف والنشر قوله لاملجا بالهمز وبجا بغيره ولامنجي لا همز وكن لماجمعا جاز ان يهمزا للازدواج وان يترك الهمز فيهما وان يهمز المهموز ويترك الآخر فهذه ثلاثة اوجه ويجوز التنوين مع القصر فتصير خمسة ونقل بعضهم عن الكرماني انه قال هذان اللفظان ان كانا مصدرين يتنازعان في منك وان كانا ظرفين فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتقديره لاملجا منك الى احد الا اليك ولامنجي الا اليك فلسلم يذكر الكرماني هذا في هذا الموضع قوله كتابك الذى انزلت يحتمل ان يراد به القرآن وان يراد به كل كتاب انزل ووقع في رواية ابي زيد المروزي انزلته وارسلته بالضمير المنصوب فيهما قوله ونبيك الذى ارسلت والرسول في له كتاب فهو اخص من النبي وقد بسطنا الكلام فيه في شرح الهداية في ديباجته وقال النووى لزم من الرسالة النبوة لا العكس قوله على الفطرة اى دين الاسلام قوله آخر ما تقول اى آخر اقوالك في تلك الليلة ووقع في رواية احمد بدل قوله فانت مت على الفطرة فى له بيت في الجنة ووقع في آخر الحديث في الوجه الثاني واناصبحت اصبت خيرا اى صلاحا في الحال وزيادة في الاعمال قوله فقلت استذكرهن القائل هو البرا كذا في رواية ابي ذر وابي زيد المروزي وفي رواية غيرهما فجعلت استذكرهن اى احفظهن ووقع في رواية كتاب الطهارة فرددتها اى رددت تلك الكلمات لاحفظهن وفي رواية مسلم فرددتهن لاستذكرهن قوله لاونبيك الذى ارسلت قالوا سبب الرد اراد الجمع بين المنصبين وتعداد النعمتين وقيل هو تخليص الكلام من اللبس اذ الرسول يدخل فيه جبريل عليه السلام ونحو وقيل هذا ذكر ودعاء فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه لاحتمال ان لها خاصية ليست لغيرها ﴿ ص ﴾ باب ما يقول اذا نام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ما يقول الشخص اذا نام وسقطت هذه الترجمة لفظ باب لا لكريمة ﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبد الملك عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال باسمك اموت واحيى واذا قام قال الحمدلله الذى احيانا بعدما اماتنا واليه النشور ﴿ ش ﴾ هذا اوضح ما تقدم في الترجمة لان فيه الارشاد الى ما يقول الشخص عند النوم وزيادة ما يقول عند الانتباه من النوم واخرجه عن قبيصة بن عقبة الكوفي عن سفيان الثورى عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الرا وسكون البا الموحدة وبالعين المهملة وتشديد اليا آخر الحروف ابن حراش بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا وبالشين المعجمة عن حذيفة بن اليمان وفي بعض النسخ لم يذكر اليمان والحديث اخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن مسلم بن ابراهيم واخرجه ابوداود في الادب عن ابي بكر عن وكيع واخرجه الترمذي عن عمر بن اسمعيل وفي الشمائل عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن منصور وغير واخرجه ابن ماجه في الدعا عن على بن محمد عن وكيع قوله اذا اوى

مصر الهمزه اى اذا دخل فى فراشه قوله قال باسمك اموت اى بذكر اسمك احى ماحييت
وعليه اموت وسقط بهذا سوال من يقول قال الله احيا والموت لاباسمه قلنا فيه دلالة على ان الاسم
عين المسمى واجيب بان لا ولاسما ان لفظ الاسم يحتمل ان يكون مقحما كقوله (الى الحول ثم اسم السلام
عليكما) قوله واليه النشور اى الاحياء للبعث يوم القيامة فهل هذا ليس احياء ولا اماتة بل ايقاظ وانامة
واجيب بان الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو النوم ولهذا
يقال انه اخو الموت او ظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف او اطلق الاحياء والاماتة على سبيل التشبيه
وهو استعارة مصرحة وقال ابو اسحق الزجاج النفس التى تفارق الانسان عند النوم هى التى للتمييز والتى
تفارقه عند الموت هى التى للحياة وهى التى يزول معها النفس وسمى النوم موتا لانه يزول معه العقل
والحركة تمثيلا وتشبيها ﴿ص ننشرها نخرجها ش﴾ هذا فى رواية السرخسى وحده وفسر
قوله ننشرها بقوله نخرجها وفيه قراءتان قرأ الكوفيون وابن عامر بالزاى من انشزه اذا رفعه بتدريج وهى
قراءة ابن عامر ايضا وقرأ الآخرون بالراء من انشرها اذا احياها واخرجه الطبرى من طريق ابن
ابى نجيح عن مجاهد قال ننشرها اى نحييها واخرج من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس بالزاى
﴿ص حدثنا سعيد بن الربيع ومحمد بن عرعرة قالا حدثنا شعبة عن ابى اسحق سمع البراء بن عازب
ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امر رجلا (ح) وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ابو اسحق الهمدانى
عن البراء بن عازب ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوصى رجلا فقال اذا اردت مضجعك فقل
اللهم اسلمت نفسى اليك وفوضت امرى اليك ووجهت وجهى اليك والجأت ظهرى اليك رغبة
ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك آمنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت فان مت
مت على الفطرة ش﴾ هذا حديث له حديثه اخرجه عن البراء بن عازب من وجهين
(الاول) عن سعيد بن الربيع ضد الخريف البصرى وكان يبيع الثياب الهروية فقيل له الهروى
ومحمد بن عرعرة كلاهما رويا عن شعبة عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى (والآخر) عن آدم
عن شعبة عن ابى اسحق كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية السرخسى عن ابى اسحق سمعت البراء
والحديث اخرجه مسلم فى الدعوات عن ابى بكر وبندار واخرجه النسائى فى اليوم والليلة
عن محمد بن عبد الله بن بزيع قوله امر رجلا فى الطريق الاول وفى الثانى اوصى رجلا وكلاهما
فى المعنى متقارب ﴿ص * باب * وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن ش﴾ اى هذا
باب فى بيان استحباب وضع النائم يده اليمنى تحت خده الايمن لفعله صلى الله تعالى عليه وسلم كذلك
فى اكثر النسخ تحت الخد اليمنى باعتبار ان يذكر الخد فيحتاج الى تأويله ﴿ص حدثنى موسى بن
اسمعيل حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك عن ربعى عن حذيفة قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا اخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ثم يقول اللهم باسمك اموت واحيى واذا استيقظ قال
الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ش﴾ قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة
لان الترجمة بقيد اليد اليمنى والخد الايمن وليس فى الحديث ذلك واجيب بانه يستفاد من حديث
صرح به لم يكن بشرطه واما بما ثبت انه كان يحب التيامن فى شأنه كله قلت فى الاول نظر لا يخفى
والثانى لا بأس به وابو عوانة الوضاح بن عبد الله وعبد الملك ابن عمير وربعى ابن حراش
والحديث مر فى الباب السابق ﴿ص * باب * النوم على الشق الايمن حدثنا مسدد حدثنا
عبد الواحد بن زياد حدثنا العلاء بن المسيب قال حدثنى ابى عن البراء بن عازب قال كان

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم قال اللهم اسلمت
نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ
ولا منجا منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله نام على
شقه الايمن والعلاء المذكور يروي عن ابيه المسيب بن رافع الكاهلي ويقال للمسيب ابو العلاء وكان
من ثقات الكوفيين وما للعلاء في البخاري الا هذا الحديث وآخر تقدم في غزوة الحديبية
والحديث قد مضى في الباب الذي قبل هذا الباب والناظر يقف على التفاوت الذي بينهما من حيث
الزيادة والنقصان قوله تحت ليلته اي في ليلته ﴿ ص ﴾ استرهبوهم من الرهبة ملكوت ملكوت مثل
رهبوت خير من رحموت تقول ترهب خير من ان ترحم ﴿ ش ﴾ هذا لم يقع في بعض النسخ
وليس لذكره مناسبة هنا وانما وقع هذا في مستخرج ابي نعيم بلفظ استرهبوهم وهو مضى في تفسير
سورة الاعراف وذلك في قصة سحرة فرعون وهو في قوله تعالى (قال القوا فلما القوا سحروا اعين الناس
واسترهبوهم وجاؤا بسحر عظيم) ومعنى استرهبوهم ارهبوهم وهم فافزعوهم وجاؤا بسحر عظيم
وذلك انهم القوا حبالا غلاظا وخشبا طوالا فاذا هي حيات كامثال الجبال قد ملأت الوادي يركب
بعضها بعضا قوله ملكوت على وزن فعلوت وفسره بقوله ملك وقال ابن الاثير الملكوت اسم مبني
من الملك كالجبروت والرهبوت من الجبر والرهبة وقال الجوهري رهب بالكسر يرهب رهبة
ورهبا بالضم ورهبا بالتحريك اي خاف وتقول رهبوت خير من رحموت اي لان
ترهب خير من ان ترحم ﴿ ص ﴾ * باب * الدعاء اذا انتبه بالليل ﴿ ش ﴾ اي هذا باب
في بيان الدعاء اذا انتبه النائم بالليل اي في الليل وفي رواية الكشميهني من الليل ﴿ ص ﴾ حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة عن كريب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
قال بت عند ميمونة رضي الله تعالى عنها فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتى حاجته فغسل وجهه
ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق شناقها ثم توضأ وضوءا بين وضوئين لم يكثر وقد ابلغ فصلى
فقمت فتمطيت كراهية ان يرى اني كنت اتقيه فتوضأت فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني
عن يمينه فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فآذنه بلال
بالصلوة فصلى ولم يتوضأ وكان يقول في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي
سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا
واجعل لي نورا قال كريب وسبع في التابوت فلقيت رجلا من ولد العباس فحدثني بهن فذكر عصبي
ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن
عبد الله هو ابن المديني وابن مهدي هو عبد الرحمن ابن حسان العنبري البصري وسفيان هو
الثوري وسلمة هو ابن كهيل وكريب مولى ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في الصلاة
عن عبد الله بن هاشم وغيره وفي الطهارة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الادب
عن عثمان عن وكيع به مختصرا واخرجه الترمذي في الشمائل عن بندار عن ابن مهدي بقصته
واخرجه النسائي في الصلوة عن هناد به واخرجه ابن ماجه في الطهارة عن علي بن محمد وغيره
قوله ميمونة هي بنت الحارث الهلالية ام المؤمنين خالة ابن عباس قوله فغسل وجهه كذا هو في

رواية الأكثرين وفي رواية أبي ذر فغسل وجهه بالماء قوله شناقها بكسر الشين المعجمة وتخفيف النون وبالقاف وهو ما تشد به رأس القربة من رباط أو خيط سمي به لأن القربة تشنق به قوله بين وضوءين أي بين وضوء خفيف ووضوء كامل جامع لجميع السنن قوله ولم يكثر أي اكتفى بمرة واحدة قوله وقد أبلغ من الإبلاغ يعني أوصل الماء إلى مواضع يجب الاتصال إليها ووقع عند مسلم وضوءا حسنا قوله أتقيه بالتاء المثناة من فوق المشددة وبالقاف المكسورة كذا في رواية النسفي وآخرين أي أرقبه وأنتظره ويروى أنقبه بفتح النون وتشديد القاف وبالباء الموحدة من التنقيب وهو التفتيش وفي رواية القابسي أبغيه بسكون الباء الموحدة وكسر الغين المعجمة وبالياء آخر الحروف الساكنة أي أطلبه والأكثر أرقبه وهو الأوجه قوله عن يساره ويروى عن شماله قوله فتتامت من باب التفاعل أي تمت وتكملت قوله فآذنه أي أعلمه بلال رضي الله تعالى عنه بالصلاة قوله واجعل لي نورا هذا تعميم بعد تخصيص والتنوين فيه للتعظيم أي نورا عظيما قوله وسبع أي سبع كلمات أخرى في التابوت وأراد به بدن الإنسان الذي كالتابوت للروح وفي بدن الذي بالكلية أن يكون في التابوت أي الذي يحمل عليه الميت وهي العصب واللحم والدم والشعر والبشر والخصلتان الأخريان قال الكرماني لعلهما الشحم والعظم وقيل هي العظم والقبر قال ابن بطال وجدت الحديث من رواية علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه فذكر الحديث بطوله وفيه اللهم اجعل في عظامي نورا وفي قبري نورا وقيل هما اللسان والنفس لأن عقيلا زادهما في رواية عند مسلم وهما من جملة الجسد وجزم الدمياطي في حاشيته بأن المراد بالتابوت الصدر الذي هو وعاء القلب وكذا قال ابن بطال ثم قال كما يقال لمن لم يحفظ العلم علمه في التابوت مستودع وقال النووي قال آخرون المراد بالتابوت الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره تشبيها بالتابوت الذي يحرز فيه المتاع يعني سبع كلمات في قلبي ولكن نسيتها قال وقيل المراد سبعة أنوار كانت مكتوبة في التابوت الذي كان لبني إسرائيل فيه السكينة وقال ابن الجوزي يريد بالتابوت الصندوق أي سبع مكتوبة في الصندوق عنده ولم يحفظها في ذلك الوقت قوله فلقيت رجلا من ولد العباس القائل بقوله فلقيت هو سلمة بن كهيل والرجل من ولد العباس هو علي بن عبد الله بن عباس قاله أبو ذر قوله فذكر عصبي قال ابن التين أي أطناب المفاصل قوله وبشري بفتح الباء الموحدة والشين المعجمة هو ظاهر الجسد قوله وذكر خصلتين أي تكملة السبعة فإن قلت ما المراد بالنور هنا قلت أن الحق النور في جميع حالاته وقال الطيبي معنى طلب النور للأعضاء عضوا عضوا أن يتحلى بأنوار المعرفة والطاعة ويعرى عما عداهما فإن الشيطان يحيط بالجهات الست بالوساوس فكان التخلص منها بالأنوار السادة لتلك الجهات ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان قال سمعت سليمان بن أبي مسلم عن طاوس عن ابن عباس كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق ووعدك حق وقولك حق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق ومحمد حق اللهم لك أسلمت وعليك توكلت وبك آمنت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت أو لا إله غيرك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي وسفيان هو ابن عيينة

وسليمان بن ابى مسلم الاحول خال عبد الله بن ابى نجيح عم طاوس بن كيسان مات بمكة سنة ست او سبع ومائة والحديث مضى فى اول باب التهجد بالليل فى آخر الصلاة فانه اخرجه هناك عن على بن عبد الله عن سفيان عن سليمان بن ابى مسلم عن طاوس ومضى الكلام فيه هناك **قوله** تهجد اى صلى وقال ابن الاثير اى سهر وهو من الاضداد يقال هجد وتهجد اذا نام وهجد وتهجد اذا سهر قاله الجوهرى وقال الهروى تهجد اذا سهر والقى الهجود وهو النوم عن نفسه وهجد نام وقال النحاس الهاجد عند اهل اللغة الساهر والهجود النوم وقال ابن فارس الهاجد النائم والمتهجد المصلى ليلا **قوله** قيم السموات القيم والقيام والقيوم معناها واحد وهو القائم بتدبير الخلق المعطى له ما به قوامه **قوله** انبت اى رجعت اليك مقبلا بالقلب عليك **قوله** وبك خاصمت اى بما اعطيتنى من البرهان والسنان خاصمت المعاند **قوله** واليك حاكمت من المحاكمة وهى رفع القضية الى الحاكم اى كل من جحد الحق جعلتك الحاكم بينى وبينه لا غيرك مما كانت الجاهلية تحاكم اليه من صنم او كاهن **قوله** اولا الله غيرك شك من الراوى

ص باب التكبير والتسبيح عند المنام ش

اى هذا باب فى بيان ثواب التكبير وهو ان يقول الله اكبر والتسبيح ان يقول سبحان الله عند ارادة النوم وكان ينبغى ان يقول والتحميد ايضا لان حديث الباب يشمل هذه الثلاثة ص

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابى ليلى عن على رضى الله تعالى عنه ان فاطمة رضى الله تعالى عنها شكت ما تلقى فى يدها من الرحى فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسأله خادما فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة رضى الله تعالى عنها فلما جاء اخبرته قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت اقوم فقال مكانك فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدرى فقال الا ادلكما على ما هو خير لكما من خادم اذا اويتما الى فراشكما او اخذتما مضاجعكما فكبرا اربعا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين فهذا خير لكما من خادم وعن شعبة عن خالد عن ابن سيرين قال التسبيح اربع وثلاثون ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحكم بضم الحاء ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابن ابى ليلى عبد الرحمن واسم ابى ليلى يسار وعلى ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الخمس فى باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن بدل بن المحبر عن شعبة عن الحكم الى آخره ومضى الكلام فيه ومضى ايضا فى فضل على رضى الله تعالى عنه عن بندار عن غندر وفى النفقات عن مسدد عن يحيى **قوله** شكت ما تلقى فى يدها من الرحى وفى رواية بدل بن المحبر مما تطحن وفى رواية الطبرى واريه اثرا فى يدها من الرحى وفى رواية عبد الله بن احمد فى زيادات المسند اشتكت فاطمة مجل يدها بفتح الميم وسكون الجيم وهو التقطيع وروى ابن سعد عن على انه قال لفاطمة ذات يوم والله لقد سنوت حتى لقد اشتكيت صدرى فقالت انا والله لقد طحنت حتى مجلت يدى **قوله** سبى بفتح السين المهملة والنون اى اسيرات من الغزو ويكتب كان السبايا وهى الاماء **قوله** خادما اى جارية تخدمها وهو يطلق على الذكر والانثى **قوله** فلم تجده اى لم تجد فاطمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية القطان فلم تصادفه وفى رواية بدل بن المحبر فلم توافقه وهو بمعنى لم تصادفه فان قلت روى البزار انه قال فاتيناه جميعا فقالت فاطمة انما جئنا لنطلب الخادم فقال الا ادلكما على خير لكما الحديث قلت يحتمل على انها لم تجده فى المنزل اول مرة ثم كان آخر

كالمسحدو ه ده ں حدب مه **قوله** مكانكما اى الرمه وفى روا ه ه درمكانكما وفى روا ه مدل ں
المحىرعلى مكا نكما اى اسىمرا على ماانىما علـه **قوله** فحلس ىسا وفى روا ه ه در فمعدىل حلس
وفى روا ه الىساى حى وصع قد ه ىى وںں فاطمه **قوله** حى وحدب ردود ه هكدا ها ىالد ه
وفى روا ىه الكسمهى ىالافراد **قوله** على ماهو حىروحه الحىر ه اما ان راد ىه ىعلق ىالآحر
والحادم ىالد ا والآحر حىروانى واما ان راد ىالىسىه الى فاطمه ه ان ىحصل لها ىسىب هده الاد كار
فوه ىقدر على الحدمه اكبر ماىقدر الحادم وفى روا ه الىسا ىـ الاحىر كما ىحىر ماسالىماى فالا لى فقال
كلمات علمىهں حىر ىل علـه السلام **قوله** اواحدىما سك ں سلىمان ں حرب **قوله** وكىرا لاىاو ثلاىں
كدا فى روا ه مجاهد عں عىدالرحمں ں ابى لىلى فى المعاب فى الجمع لا ا و لا ں ىم قال فى آحر
قال سه ان فى روا ه احدىهں اربع وفى روا ه الىساى عں عىد ه عں سه ان لا ادرى ايها اربع و لاىون
وفى روايه الطبرى ں طرىق ابى امامه الىاهلى عں على فى الجمع لاىا و لاىں واحىماها لاآله
الاالله وفى روا ه وكىرا اربعا و لاىں وسىحا لاىاو لاىں واحمدا لاىا و لا ں وفى روا ه ه ره عں
على رصى الله ىعالى عىه ولىسىما ه ىالىسان والف فى المىزان وفى روا ه للطبرى عں على رصى الله
ىعالى عىه احمدا اربعا و لا ں وكدا فى حدىـ ام سلمه وله مں طرىق ه ره ان الىهلىل اربع
وىلاىون ولم ىدكر الىحمىد **قوله** كىرا ىصىعه الامر لل ں وفى حدىـ ابى هرىره عىد مسلم
ىسىحں ىصىعه المصارع وفى روايه عىدر للكسمىهى ىصىعه الامر وعں عىرالكسمىهى ىكىران
ىصىعه المصارع للىاىون وحدىف فى ىسحه ىحىىما **قوله** عں حالد هو الحدا عں ان سىرں
هو محمد قال السىىح اربع و لاىون هدا وقوف على ان سىرں واىفاق الروا على ان الاربع
للكىر ارجح ﴿ ص ﴾ # ىاب # الىعود و لىقرآ عىد المىام ﴿ س ﴾ اى هدا ىاب فى ىان
فصل الىعود والقرآ عىد المىام اى الىوم وهو مصدر مىمى وفى ىعص الىسح عىد الىوم ﴿ ص ﴾
حدىىا عىدالله ں ىوسف حدىىا اللىث قال حدىى عقىل عں ان سهاب قال احىرىى عروه عں عاىسه
رصى الله ىعالى عىها ان رسول الله صلى الله ىعالى علىه وسلم كان اذا اخد مصحعه ىىفث فى ىدىه
وىقرا ىالمعودات وىمسح ىهما حسده ﴿ س ﴾ مطاىقىه للىرحمه ظاهر ورحاله قد دكروا وعىر مره
والحدىث مصى فى فصائل القرآن مىحصرا **قوله** ىىفث فى ىدىه ں الىفث وهو سىىه ىالىفح وهو اقل
ں الىفل لان الىفل لا ىكون الاو معه سىى ں الرىق **قوله** ىالمعودات ىكسر الواو اراد ىه المعودان وسورة
الاحلاص ىعلىما اوارىا ها ىاں وماىىىه ا ں القرآن اواطلق الجمع ا ان ﴿ ص ﴾ ىاب ﴿
س ﴾ كدا وقع ىعىر ىرحمه فى روا ه الاكىرىں ولم ىدكر اصلا فى روا ه الىسفى وعلىه سرح
ان ىطال وقد دكرىا عىرمره ان هدا كالفصل لما قىله ﴿ ص ﴾ حد ىا احمد ں ىوىس حد ىا
زهىر حد ىا عىىدالله ں عمر حد ىى سعىد ں ابى سعىد المقىرى عں اىه عں ابى هرىره قال قال
الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم اذا اوى احدكم الى فراسه فلىىفص فراسه ىداحله ازاره فاىه
لا ىدرى ماحلفه علىه ىم ىقول ىاسمك رب وصعت حىى وىك ارفعه ان امسكت ىفسى فارحمها
وان ارسلىها فاحفظها ىما ىحفظ ىه الصالحىں ﴿ س ﴾ مطاىقىه للىاب المىرحم المدكور قىل هدا
الىاب المحرد ظاهر والىاب المحرد ىاىعه واحمد ں ىوىس هو احمد ں عىدالله ں ىوىس وىسهر ىه
ىىسىه الى حده اكىر وزهىر ىصعىر ں ىار ابو حىىمه الجعفى وعىىدالله ں عمر العمرى

وسعيد المقبري يروي عن ا ه ابي سعيد وا مه كيسان ولي ى لىث عن ابي هريره رضي الله تعالى
عه وعه يلمه من الـا د ىن على نسق واحد وهم مد وں (الاول) عبدالله بن عمر تابعي صغير (والثاني)
سعيد تابعي وسط وابوه كيسان (هو الثالث) تابعي كبير والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعوات
عن يحيى ىن موسى وغير واخرجه ابوداود في الادب عن احمد بن يونس واخرجه النسائي
في اليوم والليلة عن محمد بن عبدان **قوله** اذا اوى بقصر الهمزة معناه اذا اتى الى فراشه لينام
عليه **قوله** بداخله ازار المراد بالداخلة طرف الازار الذي يلي الجسد وساني عن مالك نفضه
بنوبه بفتح الصاد المهملة وكسر النون بعدها فآ وهي الحاشية التي تلي الجلد وفي روايه مسلم
عن عبدالله بن عمر فليحل داخله ازاره فلينفض بها فراشه وفي روايه يحيى القطان كما تاتي بلا ىرع
وقال الصاوي ا ـا امر بالنفض بالداخله لان الذي يريد النوم يحل بيمينه خارج الازار وتبقى
الداخله لمعه فينفض بها **قوله** ما خلفه عليه بفتح الخاء المعجمه وفتح اللام بلفظ الماضي ومعنا انه
يستحب ان ينفض فراشه قبل ان يدخل فيه لئلا يكون قد دخل فيه حيه او عقرب او غيرهما من المؤذيات
وهو لا يشعر ولينفض ويده مستور بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان ىى هـناك
وقال الطيبي معنى ما خلفه لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج منه من تراب او قذار او هوام
قوله باسمك ربي وضعت جنبي اى قائلا او مستعينا باسمك يارب وفي روايه يحيى القطان اللهم
باسمك وفي روايه ابي ضمرة يقول سبحانك ربي بك وضعت جنبي **قوله** ان امسكت نفسي فارحمها
الا سائر كناية عن الموت فلذلك قال فارحمها لان الرحمه ا سبه وفي روايه الترمذي فاغفر لها
قوله وان ارسلتها من الارسال وهو كنايه عن الا آ في الدنيا وذكر الحفظ سا سبه **قوله** بما
تحفظ به قال الطيبي الـا ـا ـ ـل الا في قولك كتبت بالقلم وكلمه ما مبهمه و ـانها ما دلت عليه
صلتها ﴿ص﴾ تابعه ابو ضمرة واسمعيل بن زكريآ عن عبيدالله ﴿ش﴾ اي تابع زهير بن معاوية ابو
ضمرة انس بن عياض في ادخال الواسطه بين سعيد المقبري وابي هريره **قوله** واسمعيل اى
تابع زهيرا ايضا اسمعيل بن زكريآ ابو زياد الخلقاني الكوفي كلاهما في روايتهما عن عبيدالله بن
عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اما متابعه ابي ضمرة فرواها مسلم
عن اسحق بن موسى اخبرنا انس بن عياض هو ابو ضمرة اخبرنا عبيدالله فذكر واما متابعة اسماعيل
بن زكريا فرواها الحارث بن ابي اسامه في مسنده عن يونس بن محمد عنه ﴿ص﴾ وقال يحيى
وبشر عن عبيدالله عن سعيد عن ابي هريره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ يحيى
هو ابن سعيد القطان وبشر بكسر البا الموحده ابن المفضل بضم الميم وفتح الصاد المعجمه المشدده
وعبيدالله هو العمري المذكور اراد ان كلاهما رويا عن عبيدالله عن سعيد المقبري عن ابي هريره
بدون الواسطه بينه وبين ابي هريره اما روايه يحيى فرواها النسائي عن عمرو بن علي وابن المثنى واما
روايه بشر فاخرجها مسدد في مسنده عنه ﴿ص﴾ ورواه مالك وابن عجلان عن سعيد
عن ابي هريره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اي روى الحديث المذكور مالك
ابن انس ومحمد بن عجلان المدني اراد انهما رويا ايضا عن سعيد المقبري عن ابي هريره
بلا واسطه الاب بان قلت قال هنا رواه مالك وقال قبله قال يحيى وقلت الروايه تستعمل عند التحمل
والقول عند المذاكره اما روايه مالك فوصلها البخاري في كتاب التوحيد عن عبدالعزيز

ابن عبد الله الاويسى عنه واما رواية ابن عجلان فوصلها احمد عنه ووصلها ايضا الترمذى والنسائى والطبرانى فى الدعا من طريق عنه وقد طول السراج فى هذا الموضع كلاما من غير ترتيب بحيث ان الناظر فيه يتشوش ذهنه ولاسيما اذا كان مبتديا وخط بعضهم على بعض بغير مراعاة الادب ﴿ ص ﴾ باب * الدعا نصف الليل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان فضل الدعا فى نصف الليل الى طلوع الفجر وقال ابن بطال هو وقت شريف خصه الله عز وجل بالتنزيل فيه فيتفضل على عباده باجابة دعائهم واعطاء سؤالهم فيه وغفران ذنوبهم وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق فى النوم واستلذاذ له و مفارقة اللذة والدعة صعب لاسيما على اهل الرفاهة وفى زمن البرد وكذا اهل التعب ولا سيما فى قصر الليل فالمتيقظ فيه لهذا والموفق هو الله عز وجل ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابى عبد الله الاغر وابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى سما الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعونى فاستجيب له من يسالنى فاعطيه من يستغفرنى فاغفر له ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهر وابو عبد الله الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء واسمه سلمان الجهنى المدنى والحديث مضى فى باب الليل فى الصلاة فى آخر الليل فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك الخ ومضى الكلام فيه قوله ينزل الحديث من المتشابهات ولابد من التاويل اذا البراهين القاطعة دلت على تنزهه فالمراد نزول ملك الرحمة ونحوه وروى ينزل قوله ثلث الليل الآخر بكسر الخاء وهو صفة الثلث فيقول ذكر فى الترجمة نصف الليل وفى الحديث الثلث واجيب بانه حين يبقى الثلث يكون قبل الثلث وهو المقصود بالنصف وقال ابن بطال عدل المصنف لانه احد الترجمة من دليل القرآن وذكر النصف وقيل اشار البخارى الى الرواية التى وردت بلفظ النصف وقد اخرجه احمد عن يزيد بن هرون عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة بلفظ ينزل الله الى سما الدنيا نصف الليل او ثلث الليل الاخر وروى الدار قطنى من طريق حبيب بن ابى ثابت عن الاغر عن ابى هريرة بلفظ شطر الليل من غير تردد ﴿ ص ﴾ باب * الدعا عند الخلا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الدعا عند ارادة الشخص الدخول فى الخلا ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلا قال اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهر والحديث مضى فى كتاب الطهارة فى باب ما يقول عند الخلا فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة الى آخره ومضى الكلام فيه قوله الخبث قال الخطابى جمع الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد بهما ذكران الشياطين واناثهم وقال غيره السكون الخبث الكفر والخبائث الشياطين ﴿ ص ﴾ باب * ما يقول اذا اصبح ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ان ما يقول الشخص اذا اصبح اى اذا دخل فى الصباح ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حسين حدثنا عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب عن شداد بن اوس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت ابوء لك بنعمتك وابوء لك بذنبى فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت اذا قال حين يمسى فمات دخل الجنة اوكان من اهل الجنة واذا قال حين يصبح فمات من يومه

له ﴿ش﴾ مطابقة للترجمة في قوله واذا قال حين يصبح والحديث قد مضى قريبا في باب
افضل الاستغفار فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عن عبد الوارث عن الحسين الى آخره والمسافة قريبة
فلا يحتاج الى الشرح هنا ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي
ابن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد ان ينام قال باسمك اللهم
اموت واحيى واذا استيقظ من منامه قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه النشور ﴿ش﴾
مطابقة للترجمة توجد من قوله واذا استيقظ من منامه وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان ابن عيينة
والحديث مضى عن قريب في باب ما يقول اذا نام فانه اخرجه هناك عن قبيصة عن سفيان الى آخره
﴿ص﴾ حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن منصور عن ربعي بن حراش عن خرشة بن الحر عن
ابي ذر رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل قال
اللهم باسمك اموت واحيى فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه النشور ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة توجد من قوله فاذا استيقظ وعبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي ولقب به لان
وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء
وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء آخر الحروف المشددة ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء وبالشين المعجمة وخرشة بفتح الخاء المعجمة وفتح الراء والشين المعجمة ابن الحر ضد العبد الفزاري
بالفاء والزاي والراء وابو ذر جندب الغفاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن سعد
ابن حفص واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن ميمون بن العباس وقد مضى هذا الحديث في باب ما يقول
اذا نام اخرجه من طريق ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ باب
الدعاء في الصلاة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان كيفية الدعاء في الصلاة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله
ابن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنهم انه قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلوتي قال قل
اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت
الغفور الرحيم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب وابو الخير اسمه
مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبد الله اليزني وعبد الله بن عمرو
ابن العاص وابو بكر الصديق اسمه عبد الله بن عثمان والحديث مضى في آخر الصلوة في باب الدعاء
قبل السلام فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن الليث الى آخره ﴿ص﴾ وقال عمرو عن
يزيد عن ابي الخير انه سمع عبد الله بن عمرو قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ﴿ش﴾ عمرو بالفتح هو ابن الحارث وفي بعض النسخ ذكر ابن الحارث ويزيد هو ابن
ابي حبيب وابو الخير هو مرثد وهذا التعليق وصله البخاري في التوحيد من رواية عبد الله بن وهب
عن عمرو بن الحارث فذكره وقال الكرماني وهذا الدعاء من الجوامع اذ فيه اعتراف بغاية التقصير
وهو كونه ظالما ظلما كثيرا وطلب غاية الانعام التي هي المغفرة والرحمة اذ المغفرة ستر الذنوب
ومحوها والرحمة ايصال الخيرات فالاول عبارة عن الزحزحة عن النار والثاني ادخال الجنة وهذا
الفوز العظيم اللهم اجعلنا من الفائزين بكرمك يا اكرم الاكرمين ﴿ص﴾ حدثنا علي حدثنا
مالك بن سعير حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) انزلت

في الدعا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابن سلمة بفتح اللام اللبقي بفتح اللام والباء الموحدة وبالقاف النيسابوري قاله الكلاباذي وقال بعضهم علي هو ابن سلمة كما سبق في تفسير المائدة قلت قد نقله عن الكلاباذي ثم اوهم انه هو القائل بذلك ومالك بن سعير مصغر السعر التميمي ويروى بالصاد بدل السين قوله في الدعا اي الدعا الذي في الصلاة اوافق الترجمة قاله الكرماني ولكنه قام به اول الدعا الذي في الصلاة وخارج الصلاة ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان ابن ابي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبدالله رضي الله تعالى عنه قال كنا نقول في الصلاة السلام على الله السلام على فلان فقال لنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم ان الله هو السلام فاذا قعد احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله الى قوله الصالحين فاذا قالها اصاب كل عبد لله في السماء والارض صالح اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الثناء ما شاء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى في اواخر صفة الصلاة في باب التشهد في الآخرة فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن الاعمش عن شقيق بن سلمة ومضى الكلام فيه قوله ذات يوم لفظ الذات مقحم او من اضافة المسمى الى اسمه قوله هو السلام هو اسم من اسماء الله الحسنى قوله صالح بالجر صفة لعبد قوله يتخير اي يختار ﴿ ص ﴾ باب الدعا بعد الصلاة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الدعا بعد الصلاة المكتوبة ﴿ ص ﴾ حدثني اسحق اخبرنا يزيد اخبرنا ورقاء عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قالوا يارسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات والنعيم المقيم قال كيف ذاك قالوا صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا وانفقوا من فضول اموالهم وليست لنا اموال قال افلا اخبركم امرا تدركون من كان قبلكم وتسبقون من جاء بعدكم ولا ياتي احد بمثل ما جئتم به الا من جاء بمثله تسبحون في دبر كل صلاة عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله تسبحون في دبر كل صلاة الى آخره واسحق هو ابن منصور وقيل ابن راهويه ويزيد من الزيادة ابن هارون وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر اليشكري وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث من افراده قال صاحب التوضيح هذا الحديث سلف في الصلاة قلت الذي سلف في الصلاة تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين فاين هذا من ذاك قوله اهل الدثور بضم الدال والثاء المثلثة وهي الاموال الكثيرة وقال ابن الاثير الدثور جمع دثر وهو المال الكثير يقع على الواحد والاثنين والجمع وقال الكرماني الدثر الخصب قلت هذا المعنى غير هذا الحديث وهو في حديث طهفة وله وابعث راعيها في الدثر وهو الخصب والنبات الكثير قوله بالدرجات جمع درجة قال الجوهري الدرجة واحدة الدرجات وهي الطبقات من المراتب قلت المراد هنا المراتب في الجنة قوله والنعيم اراد به ما ينعم الله عز وجل به عليهم قوله قال كيف ذاك اي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كيف ذاك الذي تقولونه قوله قالوا ويروى قال قوله من فضول اموالهم اي من زيادة اموالهم قوله تسبحون الى آخره وقيل هذه الكلمات مع سهولتها كيف تساوي الامور الشاقة من الجهاد ونحوه والافضل العبادات احمزها واجيب بانه اداء ما حق اكثر من الادلة لا سيما الحديث قال ابن رشد الاعمال على قدر الفضيلة ليست كلها ادلة بل كل افضل اجرا ولا العكس وقيل مر في آخر كتاب صلوة الجماعة من سبح

أو حمد أو كبر ثلاثاً وثلاثين وههنا قال عشراً وأجيب بأن الدرجات كانت [illegible] وكان أيضاً فيه زيادة في الأعمال من الصوم والحج والعمرة زاد في عدد التسابيح والتحاميد والتكبير مع أن مفهوم العدد لا اعتبار له واعلم أن التسبيح إشارة إلى نفي النقائص عن الله تعالى وهو المسمى بالتنزيهات والتحميد إلى إثبات الكمالات ﴿ص تابعه عبيد الله بن عمر عن سمي ش﴾ أي تابع سمياً عبيد الله بن عمر العمري في روايته عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة وروى هذه المتابعة مسلم عن عاصم بن النضر حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث بطوله فإن قلت كيف هذه المتابعة وفيه يسبحون ويكبرون ويحمدون في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ويحمد الله ثلاثاً وثلاثين ويكبر الله ثلاثاً وثلاثين قلت المتابعة في أصل الحديث لا في العدد المذكور وقد قالوا إن ورقاء خالف غيره في قوله عشراً وأن الكل قالوا ثلاثاً وثلاثين ﴿ص ورواه ابن عجلان عن سمي ورجاء بن حيوة ش﴾ أي روى الحديث المذكور محمد بن عجلان عن سمي وعن رجاء بن حيوة ووصله مسلم قال حدثنا قتيبة أخبرنا الليث عن ابن عجلان فذكره مروياً برواية عبيد الله ابن عمر كلاهما عن سمي عن أبي صالح قال ابن عجلان فحدثت به رجاء بن حيوة فحدثني بمثله عن أبي صالح عن أبي هريرة ﴿ص ورواه جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء ش﴾ أي روى الحديث جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء الأسدي المكي عن أبي صالح عن أبي الدرداء عويمر الأنصاري ووصله النسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير به وقيل في سماع أبي صالح من أبي الدرداء نظر ﴿ص ورواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ أي روى الحديث المذكور سهيل مصغر سهل عن أبيه أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة ووصله مسلم عن أمية بن بسطام أخبرنا يزيد بن زريع أخبرنا روح بن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنهم قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم إلى آخر طرقه ﴿ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن المسيب بن رافع عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال كتب المغيرة إلى معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة إذا سلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وقال شعبة عن منصور قال سمعت المسيب ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله كان يقول في دبر كل صلاة إذا سلم والمسيب بفتح الياء آخر الحروف المشددة ابن رافع الكاهلي الضرير الأعمى الفقيه مات سنة خمس ومائة ووراد بفتح الواو وتشديد الراء وبالدال المهملة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه والحديث مضى في الصلاة في باب الذكر بعد الصلاة فإنه أخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن وراد كاتب المغيرة قال أملى علي المغيرة بن شعبة في كتاب إلى معاوية أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول الحديث ومضى الكلام فيه هناك قوله في دبر كل صلاة في رواية الحموي والمستملي في دبر صلاة قوله منك أي بدلك وهو يسمى من البدلية كقوله تعالى (أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة) وقال الخطابي الجد تفسير بالغنى

وقيل هو الحظ او الغنى ومن معنى الذلك أي لا ينفع ذا الحظ حظه بدلك اي بدل طاعتك وقال الراغب الاصفهاني
قيل اراد بالجد الاول ابا الاب وابا الام اي لا ينفع احدا نسبه كقوله تعالى (فلا انساب بينهم)
ومنهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما ينفعه رحمتك قوله
وقال شعبة اي قال شعبة المذكور عن منصور بن المعتمر قال سمعت المسيب بن رافع ورواه احمد عن محمد بن
جعفر اخبرنا شعبة ولفظه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا سلم قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له الحديث ﴿ باب ﴾ قول الله تعالى وصل عليهم ﴿ ش ﴾ اي هذا
باب في ذكر قول الله عز وجل (وصل عليهم) هذا المقدار هو المذكور في رواية الجمهور ووقع في
بعض النسخ زيادة (ان صلاتك سكن لهم) واتفق المفسرون على ان المراد بالصلاة هنا الدعاء ومعناه
ادع لهم واستغفر ومعنى ان صلاتك سكن لهم اي ان دعوتك تثبيت لهم وطمأنينة ﴿ ص ﴾ ومن
خص اخاه بالدعاء دون نفسه ﴿ ش ﴾ هو عطف على قول الله اي وفي ذكر من خص اخاه بالدعاء
دون نفسه وبه اشار الى رد ما رواه الطبري من طريق سعيد بن يسار قال ذكرت رجلا عند ابن عمر
فترحمت عليه فلهز في صدري وقال لي ابدأ بنفسك وما روى ايضا عن ابراهيم النخعي كان يقول
اذا دعوت فابدأ بنفسك فانك لا تدري في اي دعاء يستجاب لك واحاديث الباب ترد على ذلك ويؤيده
ما رواه مسلم وابو داود من طريق طلحة بن عبيد الله بن كريز عن ام الدرداء عن ابي الدرداء مرفوعا ان
مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك مثل ذلك قلت في الاستدلال به نظر لانه اعم من ان يكون
الداعي خصه او ذكر نفسه معه واعم من ان يكون بدأ به او بدأ بنفسه ﴿ ص ﴾ وقال ابو موسى قال النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم اللهم اغفر لعبيد ابي عامر اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه ﴿ ش ﴾ هذه قطعة من
حديث ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه طويل قد تقدم موصولا في المغازي في غزوة اوطاس
وفيه قصة لابي عامر وهو عم ابي موسى المذكور وهو عبد الله بن قيس ودعا النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم له اولا ثم سأله ابو موسى ان يدعو له ايضا قال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه ﴿ ص ﴾ حدثنا
مسدد حدثنا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة حدثنا سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه قال خرجنا مع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر قال رجل من القوم اي عامر لو اسمعتنا من هنياتك فنزل يحدو
بهم يذكر (تالله لولا الله ما اهتدينا) وذكر شعرا غير هذا ولكني لم احفظه قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن الاكوع قال يرحمه الله وقال رجل من القوم يا رسول الله
لولا متعتنا به فلما صاف القوم قاتلوهم فاصيب عامر بقائمة سيف نفسه فمات فلما امسوا اوقدوا نارا
كثيرة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما هذه النار على اي شيء توقدون قالوا على حمر انسية
فقال اهريقوا ما فيها وكسروها قال رجل يا رسول الله الا نهريق ما فيها ونغسلها قال او ذاك
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله يرحمه الله ويحيى القطان والحديث مضى في اول غزوة خيبر ومضى
في المظالم مختصرا وفي الذبائح ايضا ومضى الكلام فيه قوله فقال رجل من القوم هو
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قوله اي عامر ويروى يا عامر وكلاهما للنداء وعامر هذا هو ابن
الاكوع عم سلمة راوي الحديث وقال الكرماني وقيل اخوه قوله هنياتك بضم الهاء وفتح النون
وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء جمع هنية ويروى هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون الياء
آخر الحروف جمع هنيهة تصغير هنة واصله هنو ويروى هناتك بفتح الهاء وبعد الالف تاء الجمع

وهو جمع قفيز والمراد من الكل الأشعار القصار كالأراجيز القصار قوله يذكر ويروى فذكر قيل
المذكور ليس شعرا وإنما هو إشارة إلى أن المقصود هو هذا المصراع وما بعده من المصاريع الآخر على ما مر في الجهاد
وقيل قد مر أن الارتجاز بهذه الأراجيز كان في حفر الخندق وأجيب بأنه لا منافاة بينهما لجواز وقوع
الأمرين جميعا قوله وذكر شعرا غير هذا القائل بقوله ذكر هو يحيى راوي الحديث والذاكر هو
يزيد بن أبي عبيد قوله لولا متعتنا به أي وجبت الشهادة له بدعائك وليتك تركته لنا وقال ابن
عبد البر كانوا قد عرفوا أنه صلى الله تعالى عليه وسلم ما استرحم لإنسان قط في غزاة يخصه به إلا
استشهد فلما سمع عمر رضي الله تعالى عنه ذلك قال لو متعتنا به قوله على جرابنا أي أهابه قوله
الإنسية أي الأهلية والهمزة زائدة قوله أو ذاك أي افعلوا الإراقة والغسل ولا تكسروا القدور
لأنها بالغسل تطهر ﴿ص﴾ حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن عمرو قال سمعت ابن أبي أوفى قال كان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم إذا أتاه رجل بصدقة قال اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي فقال اللهم صل
على آل أبي أوفى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة صل على آل فلان قال ابن التين يعني عليه وعلى آله
وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمتثل أمر الله في ذلك قال (وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم)
ولا يحسن ذلك لغير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يصلي على غير الأنبياء إلا لآله صلى الله تعالى عليه وسلم
كآله بني هاشم والمطلب وعن مالك لا يقال لفظ الصلاة في غير الأنبياء عليهم السلام ومسلم شيخ البخاري
هو ابن إبراهيم وعمرو هو ابن مرة واسم ابن أبي أوفى عبد الله واسم أبي أوفى علقمة ولهما صحبة
والحديث مضى في الزكاة عن حفص بن عمر وفي المغازي عن آدم ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس قال سمعت جريرا قال قال لي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ألا تريحني من ذي الخلصة وهو نصب كانوا يعبدونه يسمى الكعبة اليمانية
قلت يا رسول الله إني رجل لا أثبت على الخيل فصك في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا
قال فخرجت في خمسين من أحمس من قومي وربما قال سفيان فانطلقت في عصبة من قومي فأتيتها
فأحرقتها ثم أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله والله ما أتيتك حتى تركتها مثل
الجمل الأجرب فدعا لأحمس وخيلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله فدعا لأحمس
لأن معناه قال اللهم صل على أحمس وعلى خيلها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن
عيينة وإسماعيل هو ابن أبي خالد الأحمسي الكوفي واسم أبي خالد سعد ويقال هرمز ويقال كثير
وقيس هو ابن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي وجرير بن عبد الله الأحمسي والحديث مضى في الجهاد
في باب حرق الدور والنخيل عن مسدد ومضى أيضا في المغازي قوله ألا تريحني من الإراحة بالراء
وذو الخلصة بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات موضع كان فيه صنم يعبدونه قوله
نصب بضم النون والصاد المهملة الساكنة وبضمها أيضا قال الهي هو صنم أو حجر كانت
الجاهلية تعبده وتذبح عنده قوله تسمى الكعبة اليمانية وفي رواية الكشميهني كعبة اليمانية
بكسر النون وفتح الياء آخر الحروف المخففة وأصلها بالنسبة فحذفوها عند النسبة كقولهم
[illegible] قوله فخرجت في خمسين من قومي وفي رواية الكشميهني فارسا قوله
من أحمس بالحاء والسين المهملتين وهي قبيلة جرير قوله وربما قال سفيان هو ابن عيينة
الراوي قوله في عصبة وهي من الرجال ما بين العشرة إلى الأربعين وقال ابن فارس نحو العشرة

قوله مثل الجمل الأجرب أي المطلي بالقطران بحيث صار أسود لذلك يعني صارت سوداء من
الإحراق قوله وجلها ويروى وجلها ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن
قتادة قال سمعت أنساً قال قالت أم سليم للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنس خادمك قال اللهم أكثر ماله
وولده وبارك له فيما أعطيته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لأنس بكثرة المال والولد وبالبركة في رزقه وقد قلنا إن قوله عز وجل وصل عليهم إن الصلاة فيه
بمعنى الدعاء وسعيد بن الربيع أبو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب إليها وهو من أهل الكوفة
والحديث أخرجه مسلم في الفضائل عن أبي موسى قوله أم سليم بضم السين المهملة وفتح اللام
وهي أم أنس رضي الله تعالى عنها ويروى قالت أم سليم للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله
أنس خادمك جملة اسمية تعرض بها أم سليم أنه في خدمتك فادع له فدعا له ثلاث دعوات * الأولى بكثرة
المال وكثر ماله حتى إنه كان له بستان بالبصرة يثمر في كل سنة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح
المسك * الثانية بكثرة الولد وكان ولده لصلبه مائة وعشرون ولداً وقيل ثمانون ولداً ثمانية وسبعون
ذكوراً وابنتان حفصة وأم عمرو وقال ابن الأثير مات وله من الولد وولد الولد مائة وعشرون ولداً
وقيل كان يطوف بالبيت ومعه من ذريته أكثر من سبعين نسمة * الثالثة دعاؤه بطول العمر يدل عليه
قوله وبارك له فيما أعطيته ومن البركة ما أعطي له طول عمر فعمر مائة سنة إلا سنة رواه أحمد عن معمر
عن حميد وقيل كان عمره مائة سنة وثلاث سنين وقيل مائة وعشر سنين وقيل مائة وسبع
سنين وفيه جواز الدعاء بكثرة المال والولد فإن قلت روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
أنه قال اللهم من آمن بي وصدق ما جئت به فأقلل له من المال والولد قلت قال الداودي هذا حديث
باطل وكيف يصح ذلك وهو صلى الله تعالى عليه وسلم يحض على النكاح والتماس الولد
فإن قلت كثرة المال تورث الطغيان قال الله تعالى (إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى) والأولاد
أعداء للآباء بنص القرآن قلت علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في دعائه لأنس بما ذكر أمانه
من حصول الضرر فيهما ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه
عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلاً يقرأ في المسجد
فقال رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتها في سورة كذا وكذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
في قوله رحمه الله وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفتح الدال وهو ابن سليمان
يروي عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير والحديث مضى في فضائل القرآن أخرجه مسلم
في الصلاة عن محمد بن عبد الله بن نمير وأخرجه النسائي في فضائل القرآن عن إسحق بن إبراهيم قوله
أسقطتها أي بالنسيان أي نسيتها قيل كيف جاز ذا وإن القرآن عليه واجب أجيب بأن النسيان ليس باختيار وقال
الجمهور جاز النسيان عليه فيما ليس طريقه البلاغ بشرط أن لا يقر عليه وأما في غيره فلا يجوز قبل التبليغ
وأما نسيان ما بلغه كما في هذا الحديث فهو جائز بلا خلاف قال تعالى (سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله) ﴿ص﴾
حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة أخبرني سليمان عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قسم
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسماً فقال رجل إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله فأخبرت النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه وقال يرحم الله موسى لقد
أوذي بأكثر من هذا فصبر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله يرحم الله موسى وسليمان هو

الاعمش وابو وائل شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الادب في باب الصبر على الاذى فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص بن غياث عن الاعمش الخ وهنا اخرجه عن حفص بن عمر بن الحارث الحوضي الازدي من افراد البخاري **قوله** قسما اى مالا ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا والمفعول به محذوف **قوله** وجه الله اى ذات الله او وجهه الله اى لاخلاص فيه وهو من الوجه والجهة ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب ما يكره من السجع في الدعاء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان كراهة السجع في الدعاء والسجع كلام مقفى من غير مراعاة وزن وقيل هو مراعاة الكلام على روى واحد وفيه سجعت الحمامة اذا رددت صوتها وقال انما كره اذا تكلف السجع اما بالطبع فلا وقال ابن بطال انما نهى عنه في الدعاء لان طلبه فيه تكلف وشقة وذلك مانع من الخشوع واخلاص التضرع فيه وجاء في الحديث ان الله لا يقبل من قلب غافل لاه وطالب السجع في دعائه همته في تزويج الكلام واذا شغل خاطره بذلك وهو ينافي الخشوع وقد مر في الجهاد في باب الدعاء على المشركين اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب وجاء ايضا لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده واعز جنده واجيب بان المكروه ما يقصد ويتكلف فيه كما ذكرنا واما ما ورد على سبيل الاتفاق فلا بأس به ولهذا ذم ما كان كسجع الكهان ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن محمد بن السكن حدثنا حبان بن هلال ابو حبيب حدثنا هرون المقرئ حدثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاث مرار ولا تمل الناس هذا القرآن ولا الفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ولكن انصت فاذا امروك فحدثهم وهم يشتهونه فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله انظر السجع من الدعاء فاجتنبه ويحيى بن محمد بن السكن بفتح السين البزاز بالزاي المعجمة والراء من صدقة الفطر وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وكنيته ابو حبيب ضد العدو الباهلي وهرون بن موسى المقرئ من الاقراء النحوي الاعور مر في تفسير سورة النحل والزبير بضم الزاي وفتح الباء الموحدة ابن الخريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق البصري مر في المظالم والحديث من افراده **قوله** حدث الناس امر ارشاد وقد بين حكمته **قوله** ولا تمل الناس بضم اوله من الاملال من الملل والناس نصب على المفعولية **قوله** هذا القرآن مفعول ثان ويجوز ان يكون فيه ولا لفينك بفتح من عير افعال القلوب اذا كان احدهما غير ظاهر ويجوز ان يكون منصوبا بنزع الخافض اى لا تملهم من القرآن وكذا فسره الكرماني وتفسيره يدل على ذلك **قوله** ولا الفينك بضم الهمزة وسكون اللام وكسر الفاء ونون التأكيد الثقيلة اى لا اجدنك ولا احدنك **قوله** وهم في حديث الواو فيه للحال وهذا النهي وان كان بحسب الظاهر للمتكلم لكنه في الحقيقة للمخاطب كقوله لا ارينك ههنا **قوله** فتملهم بضم اوله ويجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فظاهر واما النصب فتقديره فان تملهم **قوله** انصت امر من الانصات وهو السكوت مع الاصغاء **قوله** امروك اى فاذا التمسوا منك والحال انهم يشتهونه اى الحديث **قوله** فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه اى اتركه قال ابن التين المراد المستكره منه وقال الداودي الاستكثار منه **قوله** لا يفعلون الا ذلك

تفسيره بقوله يعني لا يفعلون الا ذلك الاحتساب ووقع عند الاسماعيلي عن القاسم بن زكريا عن يحيى بن
محمد شيخ البخاري بسنده فيه لا يفعلون ذلك بدون لفظة الا وهو واضح وكذا اخرجه البزار
في مسنده والطبراني عن البزار (وفيه) ان الفقه انه يكره الافراط في الاعمال الصالحة خوف الملل فيها
والانقطاع وكذلك كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل كان يتخول اصحابه بالموعظة كراهة
السآمة عليهم وقال تكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا (وفيه) انه لا ينبغي ان لا يحدث
بشيء من كان في حديث حتى يفرغ منه (وفيه) انه لا ينبغي نشر الحكمة والعلم ولا الحديث لمن
لا يحرص على سماعهما وتعلمهما لان في ذلك اذلالا للعلم وقد رفع الله قدره ﴿ص﴾ * باب *
ليعزم المسألة فانه لا مكره له ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه ليعزم الشخص من عزمت على كذا
عزما وعزمة اذا اردت فعله وجزمت به قوله المسألة اي السؤال اي الدعاء قوله فانه اي فان
الشان لا مكره بكسر الراء من الاكراه له اي لله عز وجل ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا اسمعيل
حدثنا عبد العزيز عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا
دعا احدكم فليعزم المسألة ولا يقولن اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن علية وعبد العزيز هو ابن صهيب والحديث اخرجه مسلم ايضا
في الدعوات عن ابي بكر وزهير بن حرب واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسحق بن ابراهيم
قوله فليعزم المسألة اي فليقطع بالسؤال ولا يعلق بالمشيئة اذ في التعليق صورة الاستغناء عن المطلوب و
المطلوب قوله لا مستكره بالنون وفي حديث ابي هريرة لا مكره له قال بعضهم وهما بمعنى قلت ليس
كذلك بل النون تدل على شدة الفعل ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم
ارحمني ان شئت ليعزم المسألة فانه لا مكره له ﴿ش﴾ ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه ابو داود ايضا عن عبد الله بن مسلمة في الصلاة
واخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري قوله ليعزم المسألة اي الدعاء قال
الداودي معناه ليجتهد ويلح ولا يقل ان شئت كالمستثني ولكن دعاء البائس الفقير ﴿ص﴾
* باب * يستجاب للعبد ما لم يعجل ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه يستجاب للعبد دعاؤه
ما لم يعجل ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن
ازهر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل
يقول دعوت فلم يستجب لي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عبيد اسمه سعد بن عبيد
ابن ازهر اسمه عبد الرحمن والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعوات عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه
ابو داود في الصلاة عن القعنبي واخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري واخرجه
ابن ماجه فيه عن علي بن محمد قوله يستجاب اي يجاب لاحدكم دعاؤه وقال الكرماني يستجاب من الاستجابة
بمعنى الاجابة قوله احدكم اي كل واحد منكم اذا تم الجنس المضاف يفيد العموم على الاصح قوله يقول
بالرفع لا غير وفي رواية غيره بان يقول بدون الفاء وقال ابن بطال المعنى انه يسأم فيترك الدعاء
فيكون كالمان بدعائه او انه اتى من الدعاء ما يستحق به الاجابة فيصير كالمبخل للرب الكريم لا تعجزه
الاجابة ولا ينقصه العطاء وقال الكرماني فيها شرط الاستجابة عدم العجلة وعدم القول اي

قوله دعوته فلم يستجب لى فا حكمه فى الصور الثلاث الاوله نفى وجودها ووجود العجلة
دون القول والعكس واجاب بان مقتضى الشرطية عدم الاستجابة فى الاولين واما الثالثة فهى
غير مقصودة ثم قال قوله عزوجل (اجيب دعوة الداع اذادعان) مطلق لايتقيد ثم واجاب بانه
يحمل المطلق على المقيد كاهو مقرر فى الاصول قلت وفيه نظر لايخفى ثم قال هذه الاخبار
تقتضى اجابة كل الدعوات التى اتى فيها العدمان لكن ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال
سالت الله ثلاثا فاعطانى اثنين ومنعنى واحدة وهى لايذيق بعض امته باس بعض وكذامفهوم
كل دعو مستجابة ان لله دعوات غير مستجابة واجاب بان التعجيل من جبلة الانسان قال الله تعالى
(خلق الانسان من عجل) فوجود الشرطة متعذر اومتعسر فى اكثر الاحوال ﴿ ص ﴾ باب
رفع الايدى فى الدعاء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مشروعية رفع الايدى فى الدعاء وسقط
لفظ باب فى رواية ابى ذر ﴿ ص ﴾ وقال ابو موسى الاشعرى دعا النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم ثم رفع يديه ورايت بياض ابطيه ﴿ ش ﴾ اسم ابى موسى عبدالله بن قيس وهذا التعليق
من حديث طويل فى قصة قتل عمه ابى عامر الاشعرى وتقدم فى المغازى موصولا فى غزوة حنين
﴿ ص ﴾ وقال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما رفع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يديه وقال
اللهم انى ابرا اليك مما صنع خالد ﴿ ش ﴾ خالد هو ابن الوليد رضى الله تعالى عنه وهذا
التعليق ايضا من حديث وقعت فيه قصة خالد فى غزوة بنى جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة
وذلك انه صلى الله تعالى عليه وسلم بعثه اليهم فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا
فجعلوا يقولون صبانا فجعل يقتل ويأسر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرفع
يديه وقال اللهم انى ابرا اليك مما صنع خالد ﴿ ص ﴾ قال ابوعبدالله وقال الاويسى حدثنى محمد بن
جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك سمعا انسا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رفع يديه حتى
رايت بياض ابطيه ﴿ ش ﴾ ابوعبدالله هو البخارى نفسه والاويسى نسبة الى اويس مصغر
اوس فى الاصل ولكن النسبة الى اوس هو ابن حارثة قبيلة فى الانصار وفى ذلك وفى الازد
وفى جشم والاويسى هذا نسبة الى اويس بن سعد بن ابى سرح الى ان ينتهى الى غالب بن فهر واسمه
عبدالعزيز بن عبدالله بن يحيى بن عمرو بن اويس القرشى العامرى الاويسى المدنى شيخ البخارى
ومحمد بن جعفر ابن ابى كثير الانصارى ويحيى بن سعيد الانصارى المدنى وشريك ابن عبدالله بن
ابى نمر القرشى المدنى وهذا الحديث مختصر من حديث الاستسقا وهذه التعاليق الثلاثة تدل
على رفع اليدين فى الدعا ولكن لاتدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم هل كان يجعل كفيه نحو
السما اونحو الارض وفى هذا الباب خلاف كثير فمنهم من كره رفع اليدين فاذا دعا الله فى حاجة
يشير باصبعه السبابة وروى سعيد عن قتادة قال راى ابن عمر قوما رفعوا ايديهم فقال من يتناول هولاء فوالله
لوكانوا على راس اطول جبل ماازدادوا من الله قربا وكرهه جبير بن مطعم وراى شريح رجلا رافعا يديه
يدعو فقال من يتناول بهما الاام لك وقال مسروق لقوم رفعوا ايديهم قطعها الله وكان قتادة يشير باصبعه
ولايرفع يديه ومنهم من اختار بسط كفيه رافعها امام وجهه لموافقى صفة فمنهم من قال يرفعهما حذو صدره
بطونهما الى وجهه روى ذلك عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما وقال ابن عباس اذا رفع يديه حذو صدره
فهو الدعا وكان على رضى الله تعالى عنه يدعو بباطن كفيه وعن انس مثله واحتجوا بمارواه صالح

ابن كيسان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سألتم الله فاسألوا ببطون اكفكم ولا تسألوه بظهورها وامسحوا بها وجوهكم وفيهم من اختار رفع اليدين الى وجوههم روى ذلك عن ابن عمرو ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم وفيهم من اختار رفع اليدين حتى يحاذوا بها وجوههم وظهورهما مما يلي وجوههم وفيهم من يجعل بطونهما الى السما في الرغبة والى الارض في الرهبة وقيل يجعل بطونهما الى السما مطلقا في كل حال وقال الداودي روى حديث في اسناده نظر ان الداعي يمسح وجهه بيديه عند آخر دعائه قلت كأنه اراد به الحديث الذي رواه محمد بن كعب عن ابن عباس هذا رواه ابوداود بطرق قال الحافظ المزي كلها ضعيفة ﴿ ص ﴾ باب * الدعا غير مستقبل القبلة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ان الدعا حال كون الداعي غير مستقبل القبلة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن محبوب حدثنا ابوعوانة عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه قال بينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام رجل فقال يارسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت السما و مطرنا حتى ما كاد الرجل يصل الى منزله فلم يزل يمطر الى الجمعة المقبلة فقام ذلك الرجل اوغيره فقال ادع الله ان يصرفه عنا فقد غرقنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا فجعل السحاب يتقطع حول المدينة ولا يمطر اهل المدينة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله اللهم حوالينا ولا علينا لانه دعا دعا به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان على المنبر وظهره الى القبلة وقال الكرماني وضع الترجمة قوله يخطب اذ الخطيب غير مستقبل القبلة ومحمد ابن محبوب ضد المحبة ابوعبدالله البصري وهو من افراده وابوعوانة بفتح العين المهملة وبخفة الواو وبالنون الوضاح اليشكري الواسطي والحديث مضى في الاستسقاء عن مسدد وفي الادب ايضا عنه قوله فتغيمت السما بالفاء الفصيحة الدالة على محذوف اي فدعا فاستجاب الله دعاءه فتغيمت يقال تغيمت السما اذا اطبق عليها الغيم قوله حوالينا بفتح اللام منصوب على الظرفية اي امطر حوالينا ولا تمطر علينا وقال ابن الاثير يقال اللهم اجعله في مواضع النبات لافي مواضع الابنية ﴿ ص ﴾ باب * الدعا مستقبل القبلة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ان الدعا حال كون الداعي مستقبل القبلة وقد سقطت هذه الترجمة من رواية ابي زيد المروزي فصار حديثها من جملة الباب الذي قبله ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب اخبرنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى هذا المصلى يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل القبلة وقلب رداءه ﴿ ش ﴾ قيل لايطابق الحديث الترجمة لان ظاهر انه صلى الله تعالى عليه وسلم استقبل القبلة بعد الدعا فلذلك قال الاسماعيلي هذا الحديث مطابق للترجمة التي قبل هذا وقال الكرماني تستفاد الترجمة من لفظ الجانبين خرج يستسقي والاستسقا هو الدعا ثم قسم الاستسقا الى ماقبل الاستقبال والى مابعده انتهى قلت لادلالة على قسمة الاستسقا بل الذي يدل عليه الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم دعا واستسقى ثم بعد الدعا والاستسقا استقبل القبلة فلا يدل ذلك على انه حين دعا كان مستقبل القبلة وقال الاسمعيلي قال البخاري اراد انه لما تحول وقلب رداءه دعا حينئذ ايضا وهذا كلام بعيد اعتراض عليه ووجه نظر لايخفى والاحسن ان يقال ان في بعض طرق هذا الحديث انه لما اراد ان يدعو استقبل وحول رداءه وقد مضى في الاستسقا وهذا المقدار كاف في المطابقة على انه على رواية ابي زيد المروزي لا يحتاج الى هذه التعسفات ووجه ضم روهب

ابن خالد وعمرو بن يحيى المازني الانصاري وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم الانصاري المازني يروى عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري البخاري المازني وهذا الحديث روى بالفاظ مختلفة والمعنى متقارب ومضى في الاستسقاء فانه اخرجه هناك من سبوح كثيرة واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب * دعوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخادمه بطول العمر وبكثرة ماله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في ذكر دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخادمه انس بن مالك رضى الله تعالى عنه بطول عمره وبكثرة ماله ﴿ ش ﴾ حدثنا عبد الله بن ابى الاسود حدثنا حرمى حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قالت ام سليم امى يارسول الله خادمك انس ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهر فان قلت بان الظهور وفى الترجمة ذكر طول العمر وليس في الحديث ذلك قلت ذكرنا فيما مضى ان قوله بارك له فيما اعطيته يدل على ذلك لان الدعاء بركة ما اعطى يشمل طول العمر لانه من جملة المعطى وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث واطل حياته اخرجه البخارى في الادب المفرد من وجه آخر وعبد الله بن ابى الاسود هو عبد الله بن محمد ابن ابى الاسود وابو الاسود جد بن الاسود ابن اخت عبد الرحمن بن مهدى البصرى الحافظ وهو من افراد البخارى رحمه الله وحرمى بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم وتشديد الياء آخر الحروف ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم العتكى البصرى قوله امى اى امه بدل من ام سليم او عطف بيان واسم ام سليم الرميصاء والحديث مضى عقيبه من الشرح في اوائل باب وصل عليهم ﴿ ص ﴾ باب * الدعاء عند الكرب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان الدعاء عند الكرب بفتح الكاف وسكون الراء وبالباء الموحدة وهو حزن يأخذ بالنفس ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو عند الكرب يقول لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش العظيم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله يدعو عند الكرب الى آخره وهشام هو ابن ابى عبد الله الدستوائى وابو العالية بالعين المهملة رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين الرياحى بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة فان قلت قتادة مدلس وقد روى ابوداود في سننه في كتاب الطهارة عقيب حديث ابى خالد الدالانى عن قتادة عن ابى العالية قال شعبة انما سمع قتادة من ابى العالية اربعة احاديث حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر في الصلاة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس شهد عندى رجال مرضيون قلت لم يذكر البخارى هذا الحصر لان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين الا ان يكون ذلك المدلس قد سمعه من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة فلذلك اورد البخارى هنا في آخر الترجمة حديث قال وقال وهب حدثنا شعبة عن قتادة ... له على ماسيجيئ بيانه ان شاء الله تعالى قوله كان يدعو عند الكرب اى عند حلول الكرب وفى رواية مسلم كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب قوله لا اله الا الله العظيم الحليم اشتمل هذا على التوحيد الذى هو اصل التنزيهات المسماة بالاوصاف الجلالية وعلى العظمة التى تدل على القدرة العظيمة اذ العاجز لا يكون عظيما وعلى الحلم الذى يدل على العلم اذ الجاهل بالشئ لا يتصور منه الحلم وهما اصل الصفات الوجودية

الحميدة المسماة بالأوصاف الاكرامية ووجه تخصيص الذكر بالحليم لأن كرب المؤمن غالبا إنما هو على نوع تقصير في الطاعات أو غفلة في الحالات وهذا يشعر برجاء العفو المقلل للحزن فإن قلت الحلم هو الطمأنينة عند الغضب فكيف يطلق على الله عز وجل قلت يطلق على الله ويراد لازمها وهو تأخير العقوبة فإن قلت هذا ذكر لا دعاء قلت إنه ذكر يستفتح به الدعاء لكشف الكرب **قوله** رب السموات والأرض خصهما بالذكر لأنهما من أعظم المشاهدات ومعنى الرب في اللغة يطلق على المالك والسيد والمدبر والمربي والمتمم والمنعم ولا يطلق غير مضاف إلا على الله تعالى وإذا أطلق على غيره أضيف فقيل رب كذا **قوله** رب العرش العظيم هذا أيضا يشتمل على التوحيد والربوبية وعظمة العرش ووجه الأول قد ذكرناه ووجه ذكر الثاني أعني لفظ الرب من بين سائر الأسماء الحسنى هو كونه مناسبا لكشف الكرب الذي هو مقتضى التربية ووجه الثالث وهو تخصيص العرش بالذكر لأنه أعظم أجسام العالم فيدخل الجميع تحته دخول الأدنى تحت الأعلى ثم لفظ العظيم صفة للعرش بالجر عند الجمهور ونقل ابن التين عن الداودي أنه رواه برفع العظيم على أنه نعت للرب وروي ورب العرش العظيم بالواو ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابن عباس المذكور أخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن هشام بن عبد الله الدستوائي إلى آخره وههنا ورب العرش الكريم ولفظ الكريم بالرفع على أنه صفة للرب على ما نقله ابن التين عن الداودي وفي رواية الجمهور بالجر على أنه نعت العرش هنا ووصف العرش بالكريم أي الحسن من جهة الكيفية فهو ممدوح ذاتا وصفة وفي الحديث السابق وصفه بالعظمة من جهة الكمية وقال ابن بطال حدثني أبو بكر الرازي قال كنت بأصبهان عند أبي نعيم أكتب الحديث عنه وهناك شيخ يقال له أبو بكر بن علي عليه مدار الفتيا فسعي به عند السلطان فسجنه فرأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام وجبريل عليه السلام عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لا يفتر فقال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قل لأبي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه قال فأصبحت فأخبرته فدعا به فلم يكن إلا قليلا حتى أخرج من السجن وقال الحسن البصري رحمه الله أرسل إلى الحجاج فقلتهن فقال والله أرسلت إليك وأنا أريد أن أقتلك فلأنت اليوم أحب إلي من كذا وكذا وزاد في لفظه فسل حاجتك ﴿ص﴾ وقال وهب حدثنا شعبة عن قتادة مثله ﴿ش﴾ وهب هو ابن جرير كذا في رواية الأكثرين وفي رواية المستملي وحده بالتصغير ابن خالد وفي رواية أبي زيد المروزي وهب بن جرير بن حازم وبهذا يزول الإشكال وقد ذكرنا عن قريب أن البخاري إنما أورد هذا دفعا لما قيل بالحصر أن قتادة قال لم يسمع قتادة عن أبي العالية إلا أربعة أحاديث وقد ذكرناها وأن شعبة ما كان يحدث عن أحد من المدلسين إلا بما تبين فيه التحديث ذلك ليس بصحيح وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة وأخرج مسلم هذا الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أن أبا العالية حدثه وهذا صريح في سماعه منه ﴿ص﴾ # باب التعوذ من جهد البلاء ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان التعوذ من جهد البلاء الجهد بفتح الجيم وضمها المشقة وكلما أصاب الإنسان من شدة المشقة والجهد فيما لا طاقة له بحمله ولا يقدر على

دمعه عن نفسه فهو من جهد البلاء وروى عن عمر رضي الله تعالى عنه انه سئل عن جهد
البلاء فقال قلة المال وكثرة العيال والبلاء ممدود فاذا كسرت الباء قصرت ﴿ ص حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثني سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتعوذ من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء
وشماتة الاعداء قال سفيان الحديث ثلاث زدت انا واحدة لاادري اية هي ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله ابن المديني وسفيان ابن عيينة وسمي بضم السين وفتح الميم وتشديد
الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه البخاري
ايضا في القدر عن مسدد واخرجه مسلم في الدعوات عن عمرو الناقد وغيره واخرجه النسائي في
الاستعاذة عن قتيبة ﴿ قوله ﴾ قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتعوذ كذا هو في رواية الاكثرين
ورواه مسدد عن سفيان بسنده هذا بلفظ الامر تعوذوا ﴿ قوله ﴾ ودرك الشقاء بفتح الدال والراء
ويجوز سكون الراء وهو الادراك واللحوق والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر وهو ضد السعادة
ويطلق على السبب المؤدي الى الهلاك وقال ابن بطال درك الشقاء يتقسم قسمين في امر الدنيا والآخرة
وكذا سوء القضاء هو عام ايضا في النفس والمال والاهل والخاتمة والمعاد ﴿ قوله ﴾ وسوء القضاء
اي المقضي اذ حكم الله من حيث هو حكمه كله حسن لاسوء فيه قالوا في تعريف القضاء هو الحكم
بالكليات على سبيل الاجمال في الازل والقدر هو الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات على
سبيل التفصيل في الانزال قال الله تعالى (وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) ﴿ قوله ﴾
وشماتة الاعداء هي الحزن بفرح عدوه والفرح بحزنه وهو مما ينكأ في القلب ويؤثر في النفس
اثرا شديدا وانما دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك تعليما لامته وهذه كلمة جامعة لان
المكروه اما ان يلاحظ من جهة المبدأ وهو سوء القضاء او من جهة المعاد وهو درك الشقاء اذ شقاء
الآخرة هي الشقاء الحقيقي او من جهة الناس وذلك اما من جهة غيره وهو شماتة الاعداء او من
جهة نفسه وهو جهد البلاء ﴿ قوله ﴾ قال سفيان هو ابن عيينة راوي الحديث المذكور وهو موصول
بالسند المذكور ﴿ قوله ﴾ الحديث ثلاث اي الحديث المرفوع المروي ثلاث جمل وقال زدت انا واحدة فصارت
اربعا ولاادري ايتهن هي اي الرابعة الزائدة وقال الكرماني كيف جاز له ان يخلط كلامه بكلام
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث لايفرق بينهما ثم اجاب بانه ماخلط بل اشتبهت عليه تلك الثلاث
بعينها وعرف انها كانت ثلاثة من هذه الاربعة فذكر الاربعة تحقيقا لرواية تلك الثلاثة قطعا اذ لايخرج
عنها وقال بعضهم وفيه نظر على الكرماني حيث اعتذر عن سفيان في السؤال المذكور فقال
ويجاب عنه بانه كان يميزها اذا حدث كذا قال وفيه نظر قلت لم يقل الكرماني اصلا ماقاله نقلا
عنه وانما الذي قاله هو الذي ذكرنا وهو اعتذار حسن مع انه قال عقيب كلامه المذكور
وروى البخاري في كتاب القدر الحديث المذكور وذكر فيه الاربعة مسندا الى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ولم يتردد ولاسيما ولاقول بزيادة وفي بعض الروايات بالشك في ان ايتها اي زدت
واحدة فيها ﴿ ص ﴾ * باب * دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم الرفيق الاعلى
﴿ ش ﴾ اي هذا باب في ان دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند وفاته بقوله اللهم الرفيق الاعلى

ووقع في رواية الاكثر بن لفظ باب مجردا عن الترجمة وفيه اللهم الرفيق الاعلى والرفيق منصوب على تقدير
اخترت الرفيق الاعلى او اختار او اريد وقال الداودي الرفيق الاعلى الجنة وقيل الرفيق الاعلى جماعة
الانبياء الذين يسكنون اعلى عليين ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني
عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول وهو صحيح لن يقبض نبي قط حتى يرى
مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى
السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يختارنا وعلمت انه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح قالت
فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد
ابن عفير هو سعيد بن محمد بن عفير المصري وعقيل بضم العين وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن بشر بن محمد وعن يحيى بن بكير واخرجه مسلم
في الفضائل عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده باسناده له قوله في رجال من اهل
العلم اي اخبره سعيد بن مسيب وعروة بن الزبير في جملة طائفة اخرى اخبروه ايضا به او في
حضور طائفة سمعوا منها له قوله ثم يخير على صيغة المجهول اي بين الموت والانتقال الى ذلك المقعد
وبين البقاء والحياة في الدنيا قوله فلما نزل به بضم النون وكسر الزاي اي فلما حضره الموت كأن الموت
نازل وهو نزيل به قوله ورأسه الواو فيه للحال قوله فاشخص اي رفع بصره واشخصه
ازعجه وشخص بصره اذا فتح عينيه وجعل لا يطرف وشخص ارتفع قوله لا يختارنا بالنصب اي
حين اختار الآخرة بعد ذلك فلا يختارنا بعد ذلك قوله انه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح هو
قوله لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده قوله اللهم الرفيق الاعلى قال الكرماني محلها النصب على
العامة او الرفع اما او بدلا لقوله تلك ﴿ص﴾ باب * الدعاء بالموت والحياة ﴿ش﴾
اي هذا باب في كراهة الدعاء بالموت قوله والحياة وفي رواية ابي زيد المروزي وبالحياة اي في كراهة
الدعاء بالحياة اذا كانت شرا له لم يشرع الدعاء بهما على الوجه المذكور في حديث الباب على ما
يجيء الآن ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن اسماعيل عن قيس قال اتيت خبابا وقد اكتوى
سبعا قال لولا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذي في الجزء الاول للترجمة ويحيى هو ابن سعيد
القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وخباب هو ابن الارت بن جندلة وفي
خزاعة والحديث مضى في الطب عن آدم عن شعبة قوله وقد اكتوى سبعا اي في بطنه لوجع
كان فيه وقد نهى عن الكي واجيب بان ذلك لمن يعتقد ان الشفاء من الكي ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن
المثنى حدثنا يحيى عن اسماعيل قال حدثني قيس قال اتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه فسمعته
يقول لولا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ﴿ش﴾ هذا
هو الحديث المذكور عن مسدد واعاده عن محمد بن المثنى لما في روايته من زيادة وهي قوله في بطنه
﴿ص﴾ حدثني ابن سلام اخبرنا اسماعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله
تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد
متمنيا للموت فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي

ش ﴾ توجد المطابقة بينه وبين الترجمة بما قال الطريقة وابن سلام هو محمد بن سلام
بتخفيف اللام وتشديدها قوله حدثني ويروى حدثنا والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن
زهير بن حرب واخرجه الترمذي في الجنائز عن علي بن حجر واخرجه النسائي فيه وفي الطب عن
علي بن حجر قوله لا يتمنين بالنون المشددة انما نهى عن التمني لانه في معنى التبرم عن قضاء الله تعالى
في امر ينفعه في آخرته ولا يكره التمني لخوف فساد الدين قوله لضر اي لاجل ضر نزل
به اي حصل بلائه قوله لابد هو حال وتقديره ان كان احدكم فاعلا حاله كونه لابد له
من ذلك وقيل كيف جوز الفعل بعد النهي واجيب بان وضع الضرورة ينفي من حرج الاحكام
والضرورات تبيح المحظورات او النهي هو عن الموت مطلقا وهذا تجويز في احد الامرين لا على
التعيين او النهي انما هو فيما اذا كان منجزا مطلقا وهذا معلق لا منجز ص ﴿ باب ۞ الدعاء
للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم ش ﴾ اي هذا باب في بيان الدعاء للصبيان بالبركة اي بالنمو
الحسن والثبات على الوفق والشرف واصل هذه المادة من برك البعير اذا اناخ في موضع فلزمه
ويطلق البركة ايضا على الزيادة وقال ابن الاثير والاصل الاول قوله ومسح رؤوسهم فيه حديث
عن ابي امامة اخرجه احمد والطبراني بلفظ من مسح راس يتيم لا يمسحه الا لله كان له بكل شعرة
تمر عليها حسنة وفي سنده ضعف وروى احمد بسند حسن عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه ان رجلا شكى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسوة قلبه فقال اطعم المسكين وامسح
راس اليتيم ص ﴿ وقال ابو موسى رضي الله تعالى عنه وولد لي غلام ودعا له النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بالبركة ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو موسى هو عبد الله بن قيس
الاشعري وهذا التعليق طرف من حديث موصول قد مضى في كتاب العقيقة وابنه الغلام ابراهيم
ص ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول
ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع
فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه
بين كتفيه مثل زر الحجلة ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة ابن اسمعيل الكوفي
سكن المدينة والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ويقال له الجعيد ايضا بالتصغير ابن عبد الرحمن
ابن اوس الكندي ويقال التيمي المدني والسائب فاعل من السيب بالسين المهملة والياء آخر الحروف
والباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب استعمال فضل وضوء
الناس فانه اخرجه هناك عن عبد الرحمن بن يونس عن حاتم بن اسمعيل الى آخره ومضى الكلام
فيه هناك قوله وجع بلفظ الفعل الماضي ويروى وقع بالقاف وضم الجيم والزر بكسر الزاي
وتشديد الراء واحد ازرار القميص والحجلة بفتح الحاء والجيم بيت للعروس كالقبة يزين بالثياب
والستور ولها ازرار كبار وقيل المراد بالحجلة القبجة اي الطائر المعروف فان الدجاجة وزرها بيضها
ص ﴿ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا ابن وهب حدثنا سعيد بن ابي ايوب عن ابي عقيل انه كان
يخرج به جده عبد الله بن هشام من السوق او الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن الزبير وابن عمر
رضي الله تعالى عنهم فيقولان اشركنا فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم
فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فان النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم فدعا لك بالبركة وابن وهب المصرى وسعيد ابن ابى ايوب الخزاعى المصرى واسم ابى ايوب مقلاص وابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف واسمه زهرة بضم الزاى وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام القرشى التيمى من بنى تيم بن مرة وعبد الله بن هشام عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم روى عنه ابن ابنه زهرة المذكور وهو من افراد البخارى والحديث مضى فى الشركة فى باب الشركة فى الطعام وغيره ومضى الكلام فيه قوله من السوق اى بجهة دخول السوق والقائل فيه قوله فلقاه ابن الزبير اى عبد الله بن الزبير بن العوام وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهم قوله اشركنا من الاشراك وهو من الثلاثى المزيد فيه اى اجعلنا شريكا لك ومنه قوله تعالى (واشركه فى امرى) وضبط فى بعض النسخ بالثلاثى والاول هو الصحيح لانه انما يقال شركته فى الميراث والبيع اذا اشتركت فيه واما اذا سألته الشركة فانما تقول اشركنى من الثلاثى المزيد فيه قوله فيشركهم اى فيما اشتراه وانما جمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان قوله فربما اصاب اى ابن هشام الراحلة اى من الربح قوله كما هى اى بتمامها ﴿ ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب اخبرنى محمود بن الربيع وهو الذى مج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى وجهه وهو غلام من بئرهم ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان المج فى حكم المسح والدعاء بالبركة فالفعل قائم مقام القول فى المقصود وعبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى بن عمر القرشى العامرى الاويسى المدنى وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف رضى الله تعالى عنه والحديث مضى مختصرا بنحوه فى الطهارة فى باب استعمال فضل وضوء الناس قوله وهو الذى مج يقال مج الماء اذا قذفه وقيل لا يكون مجا حتى يباعده قوله وهو غلام اى صبى صغير وقال ابو عمر وحفظ ذلك عنه وهو ابن اربع سنين او خمس سنين ومات فى سنة تسع وتسعين والواو فى وهو غلام للحال قوله من بئرهم يتعلق بقوله مج ﴿ ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يؤتى بالصبيان فيدعو لهم فاتى بصبى فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه اياه ولم يغسله ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهر وعبدان قد تكرر ذكره وهو لقب عبد الله ابن عثمان بن جبلة المروزى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى والحديث مضى فى الطهارة فى باب بول الصبيان بطريقين عن مالك ومضى الكلام فيه قوله فاتبعه اى فاتبع الماء البول اى سكبه عليه ﴿ ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبد الله بن ثعلبة بن صعير وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد مسح عنه انه رأى سعد بن ابى وقاص يوتر بركعة ش ﴾ مطابقته للترجمة توخذ من قوله قد مسح عنه بتفسير مارواه البخارى معلقا فى غزوة الفتح من طريق يونس عن الزهرى بلفظ مسح وجهه عام الفتح ووقع فى ازهر بات للهذلى عن ابى اليمان شيخ البخارى بلفظ مسح وجهه وابو اليمان بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم الحكم بن نافع وشعيب ابن ابى حمزة وعبد الله بن ثعلبة بن صعير بضم الصاد المهملة وفتح العين المهملة العذرى بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وبالراء وقال ابن ابى حاتم ولد قبل الهجرة باربع سنين وتوفى سنة سبع وثمانين وهو ابن ثلاث وتسعين وقيل انه ولد بعد الهجرة وان رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم توفي وهو ابن أربع وستين قوله انه اي يتعلق بقوله اخبرني عبد الله وقوله وكان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قد مضى عند معرض شيخنا قوله يوتر بركعة اي يصلي الوتر ركعة
واحدة وقد مضى الكلام في الخلاف في عدد الوتر في باب الوتر ﴿ ص ﴾ باب الصلوة
على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان كيفية الصلاة على النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وقال بعضهم هذا الاطلاق يحتمل حكمها وفضلها وصفتها ومحلها
قلت حديثا الباب يعينان هذا الاطلاق لانهما بيان عن الكيفية والمطابقة بين الترجمة
والحديث مطلوبة ولا تحصل المطابقة الا على ما قلنا هذا باب في بيان كيفية الصلوة ﴿ ص ﴾ حدثنا
آدم حدثنا شعبة حدثنا الحكم سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا
اهدي لك هدية ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف
نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال فقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم
انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذي فيها وبين المراد كيفية الصلو وآدم هو ابن
ابي اياس واسمه عبد الرحمن واصله من خراسان سكن عسقلان والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر
عتبة الدار وعبد الرحمن بن ابي ليلى من كبار التابعين وهو والد محمد فقيه اهل الكوفة واسم ابي
ليلى يسار بخلاف المحض وقال ابو عمر له صحبة ورواية وهو مشهور بكنيته وكعب بن عجرة البلوي
حليف الانصار شهد بيعة الرضوان والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب فانه اخرجه هناك
عن سعيد بن يحيى عن ابيه عن مسعر عن الحكم ومضى الكلام فيه قوله علمنا اي عرفنا كيفيته وهي
ان يقال السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا
ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه
قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك فكيف نصلي قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وابراهيم بن حمزة ابو اسحاق الزبيري
المدني وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار
والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي وعبد الله
ابن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى مولى بني عدي بن النجار الانصاري
وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى ايضا في تفسير سورة الاحزاب وقال الكرماني
شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى وههنا بالعكس لان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
افضل من ابراهيم عليه السلام واجاب بان هذا التشبيه ليس من باب الحاق الناقص بالكامل بل من
باب بيان حال من لا يعرف بما يعرف فلا يشترط ذلك والتشبيه فيما يستقبل وهو اقوى او المجموع
بالمجموع ولا شك ان آل ابراهيم افضل من آل محمد اذ فيهم الانبياء عليهم السلام ولا نبي في آل محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ باب هل يصلي على غير النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه هل يصلي على غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

اسه ملالا او سعا و ىدحل ى قوله عىر الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم الملا ىكه والاىىىاء والمؤمىوں واما
صدر الىرحمه ىالاسىمهام فللاحىلاف فى حوار الصلاه على عىر الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم فمىهم مں اىكر
الصلاه على عىر الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم مطلقا واحىحوا ىما رواه ابو ىكر ىں ابى سىىه ىں حدىث ابں ىں
حكىم عں عكرمه عں ابں عىاس قال ما اعلم الصلاه ىىىعى مں احد على احد الا على رسول الله صلى الله ىعالى
علىه وسلم وحكى القول ىه عں مالك وحا ىحوه عں عمر ىں عىدالعرىر رضى الله ىعالى عىه وعں سفىاں
اىضا و مىهم مں حوروها ىىعا مطلقا ولا ىحوروها اسىقلالا و ىه قال ابو حىىفه وحماعه و مىهم مں حوروها
مطلقا وهى اسىقلالا و ىىعا وحىىىهم حدىث الىاب واما الصلاه على الاىىىا علىهم السلام فقد ورد
فىها احادىث مىها ما رواه ابں عىاس مرفوعا احرحه الطىرانى اذا صلىىم على فصلوا على اىىىا الله
فاں الله ىعىهم كما ىعىى وسىده ضعىف ومىها حدىث على رضى الله ىعالى عىه فى الدعا ىحفظ القرآں
وفىه وصل على وعلى ساىر الىىىں احرحه الىرمدى والحاكم واما الصلاه على الملاىكه فىمكں اں
ىوحد مں الحدىث المدكور لاں الله سماهم رسلا واما المومىوں فحدىث الىاب ىدل على حوار الصلاه
علىهم على الاحىلاف الذى دكرىاه ﴿ص﴾ وقول الله ىعالى وصل علىهم اں صلاىك سكں لهم ﴿ش﴾
صدر ىهده الآىه ىىىىها على اں الصلوه على عىر الىى ىحور واىضا ىوضح الاىهام الذى فى الىرحمه **قوله**
وصل علىهم ادع لهم واسىعفر لهم لاں معىى الصلاه الدعا وفى ىفسىر الىىى وهو قول الوالى اذا احذ
الصدقه آحرك الله فىما اعطىت وىارك لك فىما اىقىت **قوله** سكں عں اىں عىاس رحمه لهم وعں
قىاده وقار وعں الكلىى طماىىىه لهم اں الله قد قىل مىهم وعں ابى عىىده ىركه لهم لك وعں ابى
عىىده ىىىت ﴿ص﴾ حدىا سلىماں ىں حرب حدىا سعىه عں عمرو ىں مره عں اىں ابى اوفى
قال كاں اذا اىى رحل الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم ىصدقىه قال اللهم صل علىه فاىاه ابى ىصدقىه
فقال اللهم صل على آل ابى اوفى ﴿ش﴾ مطاىقىه للآىه الىى هى اىضا ىرحمه طاهره وفىه
اىضاح للاىهام الذى فى الىاب وعمرو ىں مره ىضم المىم وىسدىد الرا واسم اىں ابى اوفى عىدالله
واسم اىں اوفى علقمه ىں خالد الاسلمى وكلاهما صحاىىاں والحدىث مضى فى الركوه فى ىاب
صلاه الامام ودعاىه لصاحب الصدقه فاىه احرحه هىاك عں حفص ىں عمر عں سعىه عں عمرو اىں
مره الى آحره **قوله** فاىاه ابى هو ابو اوفى **قوله** على آل ابى اوفى آل الرحل اهل ىىىه وقىل لفظ
الآل مقحم وىحقىقه قدمر فى كىاب الركوه فى الىاب المدكور ﴿ص﴾ حدىا عىدالله ىں
مسلمه عں مالك عں عىدالله ىں ابى ىكر عں اىىه عں عمرو ىں سلىم الررقى احىرىى ابو حمىد الساعدى
اىهم قالوا ىارسول الله كىف ىصلى علىك قال قولوا اللهم صل على محمد وارواحه ودرىىه كما
صلىت على آل اىراهىم وىارك على محمد وارواحه ودرىىه كما ىاركت على آل اىراهىم اىك حمىد محىد
﴿ش﴾ مطاىقىه للىرحمه مں حىث اں فىه حوار الصلاه على عىر الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم
وفىه اىضاح للاىهام الذى فى الىرحمه وعىدالله ىں ابى ىكر ىروى عں اىىه ابى ىكر ىں عمرو ىں حرم
الاىصارى وابو حمىد عىدالرحمں الاىصارى المدىى الصحاىى وفى اسمه واسم اىىه احىلاف والحدىث
مضى فى احادىث الاىىىا علىهم السلام و مضى الكلام فىه **قوله** ودرىىه ىضم الدال وحكى
كسرها وهى الىسل وقد ىحص ىالىسا والاطفال وقد ىطلق على الاصل وهى مں درا ىالهمر

اى حلق الاانها سهلت اكثر الاستعمال وقيل هى من الذر اى خلقوا امثال الذر واستدل به على
ان المراد بآل محمد ازواجه وذريته واستدل به بعضهم على ان الصلوة على الآل لا تجب لسقوطها
فى هذا الحديث ورد هذا بثبوت الامر بذلك فى غير هذا الحديث واخرج عبد الرزاق من طريق ابن
طاوس عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل من الصحابة الحديث المذكور بلفظ صل على محمد
واهل بيته وازواجه وذريته ﴿ ص ﴾ باب * قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
من آذيته فاجعله له زكاة ورحمة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
الى آخره قوله من منصوب محلا على شريطة التفسير والضمير المنصوب فى فاجعله يرجع الى
الاذى الذى يدل عليه قوله آذيته والذى فى له يرجع الى من قوله زكوة منصوب على انه
مفعول ثان لاجعل اى طهارة وقيل نموا فى الخير وقيل صلاحا قوله ورحمة عطف على زكوة ﴿ ص
حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب
عن ابى هريرة انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم فايما مؤمن سببته فاجعل ذلك له
قربة اليك يوم القيامة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من معناه واحمد بن صالح المصرى يروى
عن عبد الله بن وهب المصرى عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى والحديث
اخرجه مسلم فى الادب عن حرملة بن يحيى قوله فايما مؤمن الفاء فيه جزائية وشرطها محذوف
يدل عليه السياق اى ان كنت سببت وما اشبه هكذا وقيل اذا كان مستحقا للسب لم يكن قربة له واجيب
بان المراد به غير المستحق له بدليل الروايات الاخر الدالة عليه كذا قاله الكرمانى قلت من جملة تلك
الروايات ما رواه مسلم من حديث اسحق بن طلحة حدثنى انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال
كانت عند ام سليم يتيمة الحديث بطوله وفيه فانما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر
فايما احد دعوت عليه من امتى بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها منه
يوم القيامة وروى مسلم ايضا عن جابر يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انما
انا بشر وانى اشترطت على ربى اى عبد من المسلمين سببته او شتمته ان يكون ذلك له زكوة واجرا وروى
ايضا من حديث ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم انما
انا بشر فايما رجل سببته او لعنته او جلدته فاجعلها له زكوة ورحمة قيل اذا لم يكن له ارتقاء خوجه لدعائه
قربة واجيب هذا من جملة خلقه الكريم وحلمه العظيم حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالخير والكرامة انه
لعلى خلق عظيم ﴿ ص ﴾ باب * التعوذ من الفتن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ان
التعوذ من الفتن بكسر الفاء وفتح التاء المثناة من فوق جمع فتنة وهى فى الاصل الامتحان
والاختبار يقال فتنته افتنه فتنا وفتونا اذا امتحنته ويقال فيها افتنته وهو قليل وقد كثر استعمالها
فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الاثم والكفر والقتال والاحراق والازالة
والصرف عن الشئ ﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن انس سألوا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم حتى احفوه المسألة فغضب فصعد المنبر فقال لا تسألونى اليوم عن شئ
الا بينته لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف رأسه فى ثوبه يبكى فاذا رجل كان اذا لاحى
الرجال يدعى لغير ابيه فقال يا رسول الله من ابى قال حذافة ثم انشأ عمر رضى الله تعالى عنه فقال رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا نعوذ بالله من الفتن فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم مارأيت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم) ش
مطابقته للترجمة في قوله بعوذ بالله من الفتن وهشام هو ابن أبي عبد الله الدستوائي وأبو بكر البصري والحديث أخرجه البخاري أيضا في الفتن عن معاذ بن فضالة وأخرجه مسلم في الفضائل عن يحيى بن حبيب وعن بندار ومضى أيضا مختصرا في كتاب العلم عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من أبي الحديث قوله أحفوه بالحاء المهملة والفاء أي ألحوا عليه في السؤال وأكثروا السؤال عنه وقال أحفيته إذا حملته على أن يبحث عن الخبر وقال أحفى وألحف وقال الداودي يريد سألوه عما كره الجواب فيه لا ينبغي على أنه وهذا في سائل الذين لا في مسائل المال قوله فصعد ذات المنبر القائل به أنس رضي الله تعالى عنه قوله فإذا كل رجل قوله لاف رأسه قال الكرماني لاف بالرفع والنصب قلت أما الرفع فعلى أنه خبر المبتدأ وهو قوله كل رجل وأما النصب فعلى أنه حال من رجل وقوله بكى على هذا هو خبر قوله فإذا كل رجل وعلى الرفع يكون جملة حالية قوله فإذا رجل يعني عبد الله قوله إذا لاحى الرجال أي إذا خاصموا من الملاحاة وهي المخاصمة والمنازعة قوله يدعى على صيغة المجهول أي كان ينسب إلى غير أبيه فقال يا رسول الله أي فقال الرجل من أبي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أبوك حذافة وحكم صلى الله تعالى عليه وسلم بأنه أبوه إما بالوحي أو بحكم الفراسة أو بالقيافة أو بالاستلحاق ولما رجع عبد الله إلى أمه قالت ما حملك على ما صنعت فقال كنا أهل جاهلية وإني كنت لا أعرف أبي من كان قوله ثم أنشأ عمر أي طفق عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول رضينا بالله ربا إلى آخره ينادي بكتاب الله وسنة نبيه واكتفاء به عن السؤال وإنما قال ذلك إكراما لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وشفقة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالإكثار عليه وبأنه إن غضب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يلبس إلا عن الغضب لكماله بخلاف سائر الصحابة وفيه فهم عمر رضي الله تعالى عنه وفضل علمه لأنه خشي أن يكون كثرة سؤالهم كالتعنت له وفيه أنه لا يسأل العالم إلا عند الحاجة قوله كاليوم أي يوما مثل هذا اليوم قوله وراء الحائط أي حائط محراب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ص ﴿ باب التعوذ من غلبة الرجال ﴾ ش أي هذا باب في التعوذ من غلبة الرجال أي من قهرهم قال فلان غلب من جهة فلان أي مقهور وهو لا يستطيع أن يدفعه عن نفسه ولا يتسلطهم واستيلاءهم هرجا ومرجا وذلك كلمة الأوام ﴿ ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل ابن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب أنه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لأبي طلحة التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي أبو طلحة يردفني وراءه فكنت أخدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلما نزل فكنت أسمعه يكثر أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال فلم أزل أخدمه حتى أقبلنا من خيبر وأقبل بصفية بنت حيي قد حازها فكنت أراه يحوي وراءه بعباءة أو بكساء ثم يردفها وراءه حتى إذا كنا بالصهباء صنع حيسا في نطع ثم أرسلني فدعوت رجالا فأكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم أقبل حتى إذا بدا له أحد قال هذا جبل يحبنا ونحبه

فلما اسرف على المدىنه قال اللهم اى احرم ما بن حىلىها ىل ما حرم ابراهىم مكه اللهم بارك لهم فى مدهم وصاعهم **قوله** مطابقه للترجمه فى قوله وعلىه الرحال وعمرو بن ابى عمرو بالواو فيهما مولى المطلب بضم المىم وتشدىد الطا وكسر اللام وبالباء الموحده ابن عبد الله بن حىطب بفتح الحا المهمله وسكون النون وفتح الطا المهمله وبالبا الموحده المخزومى القرشى والحدىث مضى فى الجهاد فى باب من غزا بصبى للخدمه فانه اخرجه هناك عن قتىبه عن ىعقوب عن عمرو بن ابى عمرو الى آخره **قوله** لابى طلحه اسمه زىد بن سهل الانصارى زوج ام سلىم ام انس رضى الله تعالى عنهم **قوله** ىردفنى حال من الارداف **قوله** من الهم الهم لمكروه ىتوقع والحزن لمكروه واقع والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعه وفى بعض النسخ بعد قوله والحزن والعجز والكسل والعجز ضد القدره والكسل التثاقل عن الامر ضد الخلاده **قوله** وضلع الدىن بفتحتىن ثقله وشدته وقوته **قوله** فلم ازل اخدمه ىعنى الى وقت **قوله** وحازها بالحا المهمله والزاى اى اختارها من الغنىمه واخذها لنفسه **قوله** ازا قال الكرمانى بضم الهمز انصرف قلت الظاهر انه ازا بالفتح لانه من روىه البىن وازا بالضم من الاباىه **قوله** ىحوى بضم الىا وفتح الحا المهمله وكسر الواو المشدده اى ىجمع وىدور دىن حول البعىر ىكومه حىىه ان ىسقط وهى التى ىعمل ىحو سنام البعىر وقال القاضى ىاروىنا ىحوى بضم الىا وفتح الحا وتشدىد الواو وذكر ثابت والخطابى بفتح الىا واسكان الحا وتخفىف الواو وروىناه كذلك عن بعض رواه البخارى وكلاهما صحىح وهو ان ىجعل لها حوىه وهى كسا محشو ىلف ىدار حول سنام الراحله وهو مركب من مراكب النسا وقد رواه ثابت ىحول باللام وفسر ىصلح لها علىه مركبا **قوله** ىدنا وهى ضرب من الاكسىه وهى بالدال **قوله** اوكسا من عطف العام على الخاص **قوله** الصهبا بالمد وضع بىن خىبر والمدىنه **قوله** حىسا بفتح الحا المهمله وسكون الىا آخر الحروف وبالسىن المهمله وهى تمر ىخلط بالسمن والاقط **قوله** فى نطع وهو اربع لغات **قوله** وبنى بها اى زفافه ىصفىه **قوله** حتى اذا بدا اى ظهر **قوله** ىحبنا وىحبه الحقىقه ىحمل الحقىقه لىسوق قدر الله عز وجل وىحتمل المجاز او ىه اضمار اى ىحبنا اهله وهم اهل المدىنه **قوله** ىل ما حرم اى فى نفس حرمه الصىد لا فى الجزا وىحو قال الكرمانى فان قلت وروى مثل ما حرم به وزاد به قلت اما ان ىكون مثل صفه ىوم محذوف الخافض اى مثل ما حرم به وهو الدعا بالتحرىم او ىما احرم بهذا اللفظ وهو احرم مثل ما حرم به ابراهىم علىه الصلاة والسلام وىصى الكلام فى الدعاء ولصاع فى الزكو وغىرها ﴿ ص ﴾ باب ❊ التعوذ من عذاب القبر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ان التعوذ من عذاب القبر ﴿ ص ﴾ حدثنا الحمىدى حدثنا سفىان حدثنا موسى بن عقبه قال سمعت ام خالد بنت خالد قال ولم اسمع احدا سمع من النبى صلى الله تعالى علىه وسلم غىرها قالت سمعت النبى صلى الله تعالى علىه وسلم ىتعوذ من عذاب القبر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمه ظاهر والحمىدى عبد الله بن الزبىر بن عىسى ىنسب
ىا ا اد الما ر ىان راى ا ىىىب ىم الىى ل ر
اا ، ل ا ا ا ح ب الم ىب حالد ىى الىاس ىا ا ىا ا ا ا ى
ا ى ا ى ا ر ام ر ا ا ر ط او ى
ابن ا امو ى اسحا ق اسم ام خالد بنت خالد بن سعىد بن قىس البخارى زوجه حار ث بن العمان وقال

ابن سعد بانه هو ليس في الصحابة ام خالد بنت خالد غيرهما كذا قال صاحب التوضيح قلت ذكر الحافظ
الذهبي في الصحابيات الصحابيات ام خالد بنت الاسود بن عبد يغوث روت عنها عبد الله بن عبد الله وصح علها
علامة ابي داود وذكر ايضا ام خالد بنت يعيش وقال ذكرها ابن حبيب وتعوذه صلى الله تعالى
عليه وسلم من عذاب القبر تعليم لامته وارشاد لهم ﴿ص * باب * التعوذ من البخل ش﴾
اي هذا باب في بيان التعوذ من البخل وهذا وقع هنا للمستملي وحده ولغيره لم يذكر اصلا وعدم
ثبوتها اولى بل اوجب لان هذا الباب بعينه تقدم بعد الابواب ثم عندنا وقع هذا مكررا من غير فائدة
﴿ص حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك عن مصعب قال كان سعد يأمر بخمس ويذكرهن
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يأمر بهن اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن
واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني فتنة الدجال واعوذ بك من
عذاب القبر ش﴾ مطابقته للترجمة على صحتها ظاهرة وعبد الملك ابن عمير بن سويد بن
حارثة الكوفي كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي وورد خراسان غازيا مع سعيد بن عثمان وهو اول
من عبر جيحون نهر بلخ معه على طريق سمرقند وهو من التابعين مات سنة ست وثلاثين ومائة وكان
له يوم مات مائة سنة وثلاث سنين ومصعب ابن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهما والحديث
اخرجه البخاري ايضا عن محمد بن المثنى وعن فروة بن ابي المغرآء واخرجه النسائي في الاستعاذة
وفي اليوم والليلة عن خالد بن الحارث وغيره **قوله** كان سعد اي ابن ابي وقاص يأمر وفي رواية
الكشميهني يأمرنا بصيغة الجمع **قوله** بخمس اي بخمسة اشياء وهي مفسرة في الدعاء المذكور
قوله ان ارد الى ارذل العمر اي الهرم حيث ينكس قال الله تعالى (ومن نعمره ننكسه في الخلق) **قوله**
يعني فتنة الدجال قالوا انه من زيادات شعبة ﴿ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير
عن منصور عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت دخلت علي عجوزان من عجز يهود
المدينة فقالتا لي ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم انعم ان اصدقهما فخرجتا ودخل
علي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عجوزين وذكرت له فقال صدقتا
انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها فما رأيته بعد في صلاة الا يتعوذ من عذاب القبر ش﴾
مطابقته للترجمة التي قبل هذه الترجمة ظاهر وقد قلنا ان هذه الترجمة غير صحيحة وهذا الحديث
هو من احاديث تلك الترجمة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق
ابن سلمة ومسروق هو ابن الاجدع وكل هؤلاء كوفيون ومنصور من صغار التابعين وشقيق
ومسروق من كبار التابعين ورواية ابي وائل عن مسروق من الاقران وقد ذكر الكرماني انه
وقع في رواية المستملي عن الفربري وحده عن منصور عن ابي وائل عن مسروق
وابو وائل سافر قال سمعت رواية الاول ولا خلاف لان رواية شقيق عن مسروق
لا يراح فيه لاتفاق الرواة في البخاري على انه رواه ابو وائل عن مسروق تبركا لعلها
وعن منصور رواه منصور وله ولاخيه الاول عن عائشة رواه رزين بعد ان
الترمذي رواه ابو وائل عن عائشة حديث (احدثنا) ما رأيت الا على احد اشد منه على
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا اخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه من رواية
وائل عن مسروق عن عائشة (والآخر) حديث اذا انفقت المرأة من بيت زوجها الحديث اخرجه

ايضا من رواية عمرو بن مرة سمعت أبا وائل عن عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا أخرجه الشيخان ايضا
من رواية منصور والأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها وهذا جميع ما لأبي وائل
في الكتب الستة عن عائشة وأخرج ابن حبان في صحيحه من رواية شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي
وائل عن عائشة حديث ما من مسلم يشاك شوكة فما دونها الا رفعه الله بها درجة **قوله** عجوزان
العجوز تطلق على الشيخ والشيخة ولا يقال عجوزة الا على لغة رديئة والعجز بضمتين جمعه وقد
تقدم في الجنائز ان يهودية دخلت [illegible] **قوله** ولم أنعم قال بعضهم هو رباعي من أنعم
قلت هو [illegible] ولا يقال الرباعي الا في الاصول اي لم احسن في تصديقهما والحاصل انها
ما صدقتهما **قوله** ان عجوزين حذف خبره للعلم به وهو دخلتا قال بعضهم يظهر لي ان البخاري هو
الذي اختصره قلت الظاهر ان الذي حذفه احد الرواة **قوله** وذكرت له قال بعضهم بضم التاء
وسكون الراء اي ذكرت له ماقالتا قلت يجوز ان يكون بفتح الراء وسكون التاء ولا مانع من ذلك
لصحة المعنى **قوله** تسمعه البهائم وتقدم في الجنائز ان صوت الميت يسمعه كل شيء الا الانسان وقد
مر الكلام فيه هناك [illegible] العذاب ليس مسموعا واجيب بان المقصود صوت المعذب من الانين
ونحوه او بعض العذاب نحو الضرب فانه مسموع **قوله** بعد في الصلاة اي بعد ذلك **قوله** الا تعوذ
وروى الا يتعوذ بلفظ المضارع ﴿ص باب التعوذ من فتنة المحيا والممات ش﴾ اي هذا باب
في بيان التعوذ من فتنة زمان الحياة اي الحياة **قوله** والممات اي من فتنة زمن الممات اي الموت وهو من اول
النزع الى انقضاء الامر يوم القيامة ﴿ص حدثنا مسدد حدثنا المعتمر قال سمعت ابي قال سمعت انس بن
مالك يقول كان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن
والهرم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة والمعتمر يروي عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي البصري عن انس رضي الله تعالى عنه والحديث
مضى في الجهاد بهذا الاسناد والمتن في باب ما يتعوذ من الجبن **قوله** والهرم بفتحتين هو اقصى
الكبر ﴿ص باب التعوذ من المأثم والمغرم ش﴾ اي هذا باب في بيان التعوذ
من المأثم اي الاثم **قوله** والمغرم اي ومن المغرم اي الغرامة وهي ما يلزم اداؤه كالدين والدية
﴿ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم ومن
فتنة القبر وعذاب القبر ومن فتنة النار وعذاب النار ومن شر فتنة الغنى واعوذ بك من فتنة الفقر
واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل عني خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما
ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ش﴾
مطابقته للترجمة في قوله والمأثم والمغرم ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصري وهشام يروي
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده **قوله** ومن فتنة القبر هي سؤال منكر ونكير
وعذاب القبر بعده على المجرمين فكان الاول مقدمة للثاني **قوله** ومن فتنة النار هي سؤال الخزنة
على سبيل التوبيخ قال تعالى (كلما القي فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير) وعذاب النار بعده **قوله**
ومن شر فتنة الغنى هي نحو الطغيان والبطر وعدم تأدية الزكاة وانما ذكره بلفظ الشر ولم يذكر
في الفقر ونحوه تصريحا بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من مضرة غيره او تغليظا على الاغنياء

حتى لا تعبر واد ابهم ولا د ملوا عن مفاسده اوانما الى صور احوانه الاخر فانها الاخيرة بها بخلاف
صورته فانها قد تكون خيرا قال ذلك كله الكرماني وقال بعضهم بعدان نقله وكل هذا عمله عن
الواقع والذي ظهر لي ان لفظ الشر ثابت في الموضعين وانما اختصرها بعض الروا قلت هذا
عمله بحيث انه ادعى اختصار الروا بغير دليل على ذلك ثم قال وبنا في بعد هذا بلفظ شر فتنة الغنى
وشر فتنة الفقر وهذا الكلام لا تساعده فيما قاله لان الكرماني ان يقول يحتمل ان يكون لفظ شر
في فتنة الفقر مدرجا من بعض الروا على انه لم يسبق مجيء لفظ شر في غير الغنى ولا يلزمه هذا لانه
في صدد بيان هذا الموضع خاصة الذي وقع كذا قوله واعوذ بك من فتنة الفقر لانه ربما يحمله على مباشرة
ما لا يليق باهل الدين والمروة ويهجم على اي حرام كان ولا يبالي وربما يحمله على التلفظ بكلمات
تؤديه الى الكفر **قوله** ومن فتنة المسيح الدجال المسيح بفتح الميم وكسر السين وكسرهما مع تشديد
السين من شدد فهو من ممسوح العين ومن خفف فهو من السياحة لانه يمسح الارض او لانه ممسوح
العين اليمنى اي اعور وقال ابن فارس المسيح الذي احد شقي وجهه ممسوح لا عين له ولا حاجب
والدجال من الدجل وهو التغطية لانه يغطي الارض بالجمع الكثير او لتغطيته الحق بالكذب او لانه
يقطع الارض **قوله** خطاياي جمع خطيئة واصل خطايا خطايئ على وزن فعائل ولما اجتمعت
الهمزتان قلبت الثانية ياء لان قبلها كسرة ثم استثقلت والجمع ثقيل وهو معتل مع ذلك فقلبت الياء الفا ثم
قلبت الهمزة الاولى ياء لخفائها بين الالفين **قوله** بالثلج والبرد خصهما بالذكر لنقائهما وابعدهما
من مخالطة النجاسة والبرد بفتح الباء الموحدة والراء حب الغمام تقول منه بردت الارض **قوله**
ونق امر من نقى ينقي تنقية وذكر تاكيدا وقال الداودي هو مجاز يعني كما يغسل ماء الثلج وماء البرد
ما ينقيه (قلت) المراد انه اذا اريد المبالغة في الغسل يغسل بالماء الحار لا بالبارد ولاسيما الثلج ونحوه
واجاب الخطابي ان هذه امثال لم يرد بها اعيان المسميات وانما اراد بها التاكيد في التطهير من الخطايا
والمبالغة في محوها عنه والثلج والبرد ماآن مقصوران على الطهارة لم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما
استعمال فكان ضرب المثل بهما اوكد في بيان ما اراد من التطهير وقال الكرماني يحتمل انه جعل
الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مؤدية اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تاكيدا في الاطفاء وبالغ
فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء فيه الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد منه وهو البرد بدليل
جموده **قوله** من الدنس وهو الوسخ **قوله** وباعد اي ادفع ﴿ ص ﴾ باب التعوذ من الاستعاذة
من الجبن والكسل ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الاستعاذة من الجبن وهو خلاف الشجاعة والكسل
وهو التثاقل عن الامر وهو خلاف الجلادة ﴿ ص ﴾ كسالى وكسالى واحد ﴿ ش ﴾ يعني
بضم الكاف وفتحها وهما قراءتان قرأ الجمهور بالضم وقرأ الاعرج بالفتح وهي لغة بني تميم وقرأ
ابن السميفع بالفتح ايضا لكن اسقط الالف واسكن السين وصفهم بما توصف به المؤنث المفرد لملاحظة
معنى الجماعة وهي كقوله وترى الناس سكرى ﴿ ص ﴾ حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان
قال حدثني عمرو بن ابي عمرو قال سمعت انسا قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم
اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال ووقع
التصريح به في رواية ابي زيد المروزي وعمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وقد مرت

رواه عن انس من غير وجه في باب التعوذ من غلبة الرجال و بتفسير هذه الالفاظ كلها عن قريب
﴿ص﴾ باب التعوذ من البخل ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان التعوذ من البخل ﴿ص﴾ البخل والبخل
واحد مثل الحزن والحزن ﴿ش﴾ البخل بضم الباء والبخل بفتحها وفتح الخاء واحد في المعنى ونظيره
الحزن بالضم والحزن بفتح الحاء والزاى ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثني غندر قال حدثنا شعبة
عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه كان يأمر بهؤلاء
الخمس ويحدثهن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم انى اعوذبك من البخل واعوذبك من الجبن
واعوذبك ان ارد الى ارذل العمر واعوذبك من فتنة الدنيا واعوذبك من عذاب القبر ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة في اول الحديث وغندر هو محمد بن جعفر والحديث مضى عن قريب في باب التعوذ
من عذاب القبر فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب الى آخره ومضى
الكلام فيه قوله واعوذبك ان ارد وروى عن السرخسى من ان ارد بزيادة لفظة من قوله
واعوذبك من فتنة الدنيا قال شعبة سألت عبد الملك بن عمير عن فتنة الدنيا فقال الدجال كذا في رواية
الاسمعيلى واطلاق الدنيا على الدجال لكون فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا وقد ورد ذلك
صريحا في حديث ابى امامة رضى الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم اعظم من فتنة الدجال اخرجه
ابوداود وابن ماجه ﴿ص﴾ باب التعوذ من ارذل العمر ﴿ش﴾ اى هذا باب
في بيان التعوذ من ارذل العمر وهو الهرم زمان الخرافة وحين انتكاس الاحوال قال الله تعالى (ومنكم
من يرد الى ارذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئا) ﴿ص﴾ اراذلنا اسقاطنا ﴿ش﴾ اشار
به الى قوله تعالى (الا الذين هم اراذلنا) وفسر قوله اسقاطنا وهو جمع ساقط وهو اللئيم في
حسبه ونسبه ويروى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف ويقال قوم سقطى واسقاط وسقاط
﴿ص﴾ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز صهيب عن انس بن مالك قال
كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتعوذ يقول اللهم انى اعوذبك من الكسل واعوذبك
من الجبن واعوذبك من الهرم واعوذبك من البخل ﴿ش﴾ قيل ليس فيه لفظ الترجمة فلا مطابقة
قلت توجد المطابقة من قوله واعوذبك من الهرم لانه تفسير بارذل العمر وقد مر عن قريب
هكذا رواه ابو معمر بفتح الميمين اعبد الله بن عمرو المقرى المقعد عن عبد الوارث ابن سعيد البصرى والحديث
من افراد قوله يتعوذ يقول جملتان محلهما النصب فالاولى على انها خبر كان والثانية حال ﴿ص﴾
باب الدعاء برفع الوباء والوجع ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان الدعاء برفع الوباء والوجع والوباء
بالمد والقصر فجمع المقصور اوباء وجمع الممدود اوبئة وهو المرض العام ووقع في كتاب الدرع ان الوباء اعم
من الطاعون لان حقيقته مرض عام ينشأ عن فساد الهواء وقد يسمى طاعونا بطريق المجاز وقد
ورد ما يدل على تغايرهما بان الطاعون لا يدخل المدينة وان الوباء وقع بالمدينة كما في حديث العرنيين وقيل فيه
نظر لان ابن الاثير قال انه المرض العام وكذلك الوباء هو المرض العام وهو ايضا الطاعون لانا نقول المدينة
تحمل ان يقال انه لا يدخل ببركة قدوم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والوجع اى الدعاء
برفع الوجع وهو يطلق على كل الامراض وذكر هذا الباب بعد الطاعون من باب عطف العام على الخاص
لكن باعتبار ان نشأ الوباء خاص وهو فساد الهواء ومحلاه الوجع فانه اشا نشئ واعتبار

أن الوباء يطلق على المرض العام يكون من باب عطف العام على العام ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت إلينا مكة أو أشد وانقل حماها إلى الجحفة اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا ﴿ش﴾ ذكر المطابقة هنا وقع من المصنف وهو أنها توجد من قوله وانقل حماها باعتبار أن يكون الحمى مرضا عاما فتكون المطابقة للجزء الأول للترجمة وقيل في بعض طرق حديث الباب فقدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله قلت فيه بعد لأن المطابقة لا تكون إلا بين الترجمة وحديث الباب نفسه وسفيان هو الثوري والحديث مختصر من حديث أوله لما قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله تعالى عنهما وتقدم في آخر كتاب الحج وتقدم الكلام فيه والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء ميقات أهل مصر والشام في القدم والآن أهل الشام يحرمون من ميقات أهل المدينة وكان سكانها في ذلك الوقت يهود وفيه الدعاء على الكفار بالأمراض والبلايا قوله في مدنا أي فيما يقدر به أدير كله يلزمه لبركته والمراد أكثر الأقوات من الثمار والنبات ﴿ص﴾ حدثنا موسى ابن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب عن عامر بن سعد أن أباه قال عادني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى أشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فبشطر قال الثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت حتى ما تجعل في في امرأتك قلت أأخلف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله إلا ازددت درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة قال سعد رثى له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن توفي بمكة ﴿ش﴾ قال بعضهم هذا يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الوجع قلت الترجمة الدعاء برفع الوجع وليس في الحديث هذا والمطابقة ليست بمجرد ذكر الوجع حتى يقول هذا القائل ما قاله ويمكن أن يوجد وجه المطابقة هنا من قوله اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم فإن فيه إشارة لسعد بالشفاء ليرجع إلى دار هجرته وهي المدينة وذكر هذا الحديث في مواضع في الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي الوصايا عن أبي نعيم عن سفيان وفي المغازي عن أحمد بن يونس وفي الهجرة عن يحيى بن قزعة وفي الطب عن موسى بن إسماعيل وفي الفرائض عن أبي اليمان وهنا أخرجه أيضا عن موسى بن إسماعيل عن إبراهيم ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عامر ابن أبي وقاص عن أبيه سعد قوله أدنفت أي أشرفت لأجل مرض حصل لي قوله من شكوى أي من مرض وهو غير منصرف قوله أشفيت أي أشرفت منه على الموت

[illegible]

[illegible]

[illegible]

أن تذر الدال المعجمة أي أن تترك وقيل لأن تذر قوله عالة هو جمع العائل وهو الفقير قوله

سكمفون الناس اى عدون اكمهم الى الساس بالسوال **قوله** فى امراتك اى م امرأتك **قوله**
اخلف ى فى مكه ابى بعدهم **قوله** لن يخلف على صيغة المجهول **قوله** فتعمل بالاصب عطف
عليه **قوله** ولعلك تخلف حتى ينفع بك اقوام ه اشاره الى طول عمره وهو من المعجزات
فانه عاش حتى فتح العراق واسمع به اقوام واراد بهم المسلمين وقوله ويضربك على صيغة المجهول آخرون
اى اقوام آخرون واراد بهم المشركين وقيل ان عبدالله امر عمر بن سعد ولده على الجيش الذى
لقوا الحسين رضى الله تعالى عنه فقتلوه بارض كربلا وقصة مشهور **قوله** امض لصحابي الهجرة
يقال امضيت الامر اى انفذته اى تمم الهجرة لهم ولا تنقصها عليهم وقال الداودى لم يكن للمهاجرين
الاولين ان يقيموا بمكة الا ثلاثة ايام بعد الصدر فدعا لهم بالثبات على ذلك **قوله** لكن البائس
اى شديد الحاجة وهو صوب بقوله لكن ان كان مسدد وخبر هو قوله سعد بن خولة وان كانت
مخففة يكون البائس مبدأ وخبره سعد بن خولة وهو من بنى عامر بن لوى بن انفسهم ع ١
العص وحلف لهم عدآخرين وكان ممن هاجر الحبشة الهجرة الثانية فى قول الواقدى وانما
رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لكونه مات بمكة وهى الارض التى هاجر منها وفى
الوضح وانما رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه قال كل من هاجر من بلد يكون له
ثواب الهجرة من الارض التى هاجر منها الى الارض التى هاجر اليها الى يوم القيمة فحرم ذلك
لما مات بمكة وقيل رجع الى مكة بعد شهوده بدرا وقد اطال المقام بها بغير عذر ولو كان له عذر لم
اثم وكان موته فى حجة الوداع وقد قال ابن مزين من المالكية انما رثى له رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لانه اسلم واقام بمكة ولم يهاجر وانكروا ذلك عليه لانه معدود من البدريين فى داهل
الصحيح كما ذكر البخارى وغيره وقوله قال سعد اى سعد بن ابى وقاص رثى له رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يرد قول من زعم ان فى الحديث ادراجا وان قوله رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من قول الزهرى فان قلت ورد فى بعض طرقه وفيه قال الزهرى الى آخر قلت هذا يرجع الى
اختلاف الرواة عن الزهرى هل وصل هذا القدر عن سعد او قاله من قبل نفسه والحكم للوصل
لانه مع راويه زيادة علم وهو حافظ **قوله** رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى رحم له
ورق له من جهة وفاته بمكة وهو معنى قوله من ان توفى بمكة اى من اجل انه مات بمكة التى هاجر منها او كان
يتمنى ان يموت بغيرها فلم يعط ذلك ﴿ ص ﴾ باب ﴾ الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة الدنيا
وفتنة النار ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الاستعاذة من ارذل العمر وقدمر تفسيره عن قريب **قوله**
ومن فتنة الدنيا قد ذكرنا ان المراد به الدجال **قوله** ومن فتنة النار اى من عذاب النار وفى بعض النسخ
كذلك ومن عذاب النار ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن ابراهيم اخبرنا الحسين عن زائدة عن عبد الملك
عن مصعب عن ابيه قال تعوذوا بكلمات كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتعوذ بهن اللهم انى
اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من البخل واعوذ بك من ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا
القبر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن ابراهيم ابو نصر البلدى البخارى روى
اشهر بن راسويه والحسين بن على ابو الوليد الجعفى الكوفى وزائدة هو ابن قدامة ابو الصلت
الكوفى وعبد الملك هو ابن عمير ومصعب هو ابن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابى وقاص رضى الله
والحديث مضى عن قريب فى باب التعوذ من البخل ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن موسى

حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله والهرم لانه هو ارذل العمر والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن ابي كريب واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وقد مضى شرحه ﴿ص﴾ باب * الاستعاذة من فتنة الغنى ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الاستعاذة من فتنة الغنى ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا سلام بن ابي مطيع عن هشام عن ابيه عن خالته ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتعوذ اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار ومن عذاب النار واعوذ بك من فتنة القبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة الغنى واعوذ بك من فتنة الفقر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الغنى وسلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع الخزاعي البصري مات سنة سبع وستين ومائة وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن خالته عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وفي الحديث قدم في قوله من فتنة النار ارذلها ساهدتها اولا ثم بعدها العذاب ﴿ص﴾ باب * التعوذ من فتنة الفقر ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان التعوذ من الفقر والمراد به الفقر المدقع لانه يخاف منه ... ﴿ص﴾ حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر اللهم اني اعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وفتنة الفقر ومحمد هو اما ابن سلام واما ابن المثنى وابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين وقد سبق شرحه ﴿ص﴾ باب * الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة المال مع وجود البركة وسقط هذا الباب في رواية السرخسي ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس عن ام سليم انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهر وغندر هو محمد بن جعفر والحديث مضى عن قريب في باب دعوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخادمه وفيه بعض الكلام فيه فليتأمل ﴿ص﴾ وعن هشام بن زيد سمعت انس بن مالك مثله ﴿ش﴾ هشام بن زيد ابن انس بن مالك يروي عن جده انس وروي عنه وهو معطوف على رواية قتادة وقال الكرماني وروي هشام بن عروة والاول اصح قوله مثله اي مثل الحديث المذكور وروي نسخة زيادة حرف باء الجر ﴿ص﴾ باب * الدعاء بكثرة الولد مع البركة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة الولد مع البركة ﴿ص﴾ حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا رضي الله تعالى عنه قال قالت ام سليم

انس خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل البصرة مات سنة احدى عشرة ومائتين وقد مضى الحديث مرة ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الدعاء عند الاستخارة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الدعاء الذي يدعى به عند الاستخارة اي طلب الخيرة في الشيء وهي استفعال من الخير يقول استخر الله يخر لك والخيرة بوزن العنبة اسم من قولك اختاره الله وقال الجوهري الخير الاسم من قولك خار الله لك في هذا الامر ﴿ ص ﴾ حدثنا مطرف بن عبد الله ابو مصعب حدثنا عبد الرحمن ابن ابي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كالسورة من القرآن اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاقدره لي وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ويسمي حاجته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وابن عبد الله ابو مصعب بلفظ الله وقال الاصم المدني مولى ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية وهو صاحب مالك مات سنة عشرين ومائتين وهو من افراد البخاري وعبد الرحمن ابن ابي الموال واسمه زيد والحديث مضى في صلاة الليل في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن عبد الرحمن بن ابي الموال الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ﴿ قوله ﴾ في الامور كلها اي في دقيق الامور وجليلها لانه يجب على المؤمن رد الامور كلها الى الله عز وجل والتبري من الحول والقوة اليه ﴿ قوله ﴾ اذا هم فيه حذف تقديره كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة ويقول اذا هم احدكم بالامر اي اذا قصد الانسان بفعل او ترك ﴿ قوله ﴾ فليصل جواب اذا المتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت عليه الفاء ﴿ قوله ﴾ استخيرك اي اطلب منك الخير لما يتعلق بخيري وشري ويحتمل ان تكون الباء للاستعانة او للقسم ﴿ قوله ﴾ واستقدرك اي اطلب القدرة لما ان يجعلني قادرا لانه يقال استقدر الله خيرا اي سأله ان يقدره له وقيل يقدر عليه من ﴿ قوله ﴾ فانك تقدر ولا اقدر اشارة الى ان القدرة لله وحده وكذلك العلم لله وحده ﴿ قوله ﴾ ان كنت تعلم الى آخر قيل كلمة ان للشك ولا يجوز الشك في كون الله عالما واجيب بان الشك في ان علمه يتعلق بالخير او الشر لا في اصل العلم ﴿ قوله ﴾ في ديني زاد ابو داود في روايته ومعاشي والمراد بالمعاش الحياة وبالمعاد آخرته ﴿ قوله ﴾ او قال شك من الراوي وتردده والمراد بهذا يحتمل ان يكون العاجل والآجل مذكورين بدل الالفاظ الثلاثة وان يكونا بدل الاخيرين وقيل كما يخرج الداعي به عن عهدة المقتضى حتى يكون جازما بانه قال كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجب بانه يدعو به ثلاث مرات يقول مرة في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخرى في عاجلي وآجلي وثالثة في ديني وعاجلي وآجلي ﴿ قوله ﴾ فاقدره لي بضم الدال وكسرها اي احكم له بتقديره لي وقدر لي وقيل معناه يسره لي ﴿ قوله ﴾ رضني اي اجعلني راضيا بذلك ﴿ قوله ﴾ ويسمي اي يذكر حاجته بدل ان يقول ان كنت تعلم ان هذا الامر من السفر والتزوج او نحو ذلك ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الدعاء عند الوضوء

ش ﴾ اي هذا باب في بيان الدعاء عند الوضوء وفي بعض النسخ باب الوضوء عند الدعاء
والاول هو المناسب للحديث وان كان للثاني ايضا وجه ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا
ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بماء فتوضأ به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر ورأيت بياض ابطيه فقال اللهم اجعله
يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توخذ من قوله فتوضأ به
ثم رفع يديه فيكون دعاؤه عند الوضوء يعني عقيبه يدل عليه قوله ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر
الى آخره وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر
الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن
ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مطولا اخرجه في المغازي في باب غزوة
اوطاس بهذا الاسناد بعينه وعبيد مصغر عبد يكنى ابا عامر وهو عم ابي موسى الاشعري رمي في ركبته
يوم اوطاس فمات منه فلما اخبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك دعا له بالدعاء المذكور
وتمام الكلام قد مضى في غزوة اوطاس ﴿ ص ﴾ * باب الدعاء اذا علا عقبة ﴿ ش ﴾
اي هذا باب في بيان الدعاء اذا علا اي صعد عقبة ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم في سفر فكنا اذا علونا كبرنا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايها الناس
اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا ولكن تدعون سميعا بصيرا ثم اتى علي وانا
اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها
كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توخذ من قوله تدعون في وصفه وايوب هو السختياني وابو عثمان
هو عبد الرحمن بن مل النهدي وابو موسى هو الاشعري ومضى عن قريب والحديث مضى في الجهاد
في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عاصم
عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري الى آخره ومر ايضا في غزوة خيبر فانه اخرجه عن موسى بن اسمعيل
عن عبد الواحد عن عاصم عن ابي عثمان الى آخره قوله اربعوا بكسر الهمزة وفتح الباء الموحدة اي
ارفقوا بانفسكم اي لا تبالغوا في الجهر قوله اصم يروى اصما وله باعتبار انه غائبا قوله سميعا بصيرا
ومر في الجهاد انه معكم انه سميع قريب وفي غزوة خيبر انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم قوله ثم اتى علي
بتشديد الياء اي ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم علي قوله او قال الى آخره شك من الراوي وسيأتي في كتاب
القدر من رواية خالد الحذاء عن ابي عثمان قوله لفظ ثم قال يا عبد الله بن قيس الا اعلمك كلمة الى آخره
قوله كنز اي كالكنز في كونه امرا نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس وهي كلمة استسلام
وتفويض الى الله تعالى وان لا حيلة في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير الا بالله وفي لفظه خمسة اوجه
ذكرها النحاة قوله لا حول يجوز ان يكون منصوبا محلا على تقدير اعني وان يكون مجرورا على انه بدل من
قوله هي كنز لانها في محل الجر على انها صفة لقوله على كلمة وان يكون مرفوعا على تقدير هو لا حول ولا قوة
الا بالله ﴿ ص ﴾ * باب * الدعاء اذا هبط واديا ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان الدعاء اذا
نزل واديا ﴿ ص ﴾ فيه حديث جابر رضي الله تعالى عنه ﴿ ش ﴾ اي في هذا الباب حديث جابر

حدىث حابر وهدا اىما ىثت فى رواىه المسملى والكسمهى وحدىث حابر هوالدى مصى فى الجهاد فى باب التسبيح اذا هبط وادىا حدىىا محمد بن يوسف حدىىا سفىان عن حصىن بن عىدالرحمن عن سالم ابن ابى الجعد عن جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما قال اذا كنا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سىحىا

ص * باب * الدعاء اذا اراد سفرا اورحع ش اى هدا باب فى بيان الدعا اذا اراد الشخص سفرا اورحع عىه ص عىه يحىى بن ابى اسحق عن انس رضى الله تعالى عىه ش اى فى هذا الباب جاء حدىث يرويه يحيى بن ابى اسحق الحضرمى وحدىثه سبق فى الجهاد فى باب مايقول اذا رجع من الغزو وحدىىا ابو معمر اخبرنا عبدالوارث اخبرنا يحيى بن ابى اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على راحلته وقد اردف صفية الحدىث وفى آخره فلما اشرفوا على المدينة قال آىبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة ص

حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا قفل من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لااله الاالله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ش مطابقته للجزء الثانى للترجمة ظاهر فان قلت الترجمة سيئان احدهما الدعا اذا اراد سفرا والآخر الدعا اذا رجع من السفر فاين الحدىث للاول وحدىث يحيى بن ابى اسحق ايضا صريح انه للجزء الثانى قلت الحدىث المذكور له طريق آخر عند مسلم من رواية على بن عبدالله الازدى عن ابن عمر فى اوله كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا وقال سبحان الذى سخر لنا هذا الحدىث الى ان قال واذا رجع قالهن وزاد آيبون تائبون الحدىث واسمعيل هو ابن ابى اويس قوله اذا قفل اى اذا رجع قوله من غزوا وحج او عمرة ظاهره الاختصاص بهذه الثلاثة وليس كذلك عند الجمهور وانما اقتصر البخارى على الثلاث لانحصار سفر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيها بل يقول ذلك فى كل سفر لكن قيده الشافعية بسفر الطاعة كصلة الرحم وطلب العلم ونحو ذلك وقيل يشرع فى سفر المعصية ايضا لان مرتكب المعصية احوج الى تحصيل الثواب قوله كل شرف بفتحتين المكان العالى قوله آيبون اى نحن آيبون اى راجعون جمع آيب من آب اذا رجع قوله صدق الله وعده اى فيما وعد به من اظهار دينه قوله ونصر عبده اراد به نفسه قوله وهزم الاحزاب جمع حزب وهو الطائفة التى اجتمعت من القبائل وعزموا على القتال مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفرقهم الله وهزمهم بلاقتال وهو المراد بالاحزاب الذين اجتمعوا فى غزوة الخندق وقيل فيه نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن السجع وهذا سجع واجيب بانه نهى عن سجع كسجع الكهان فى كونه متكلفا او متضمنا الباطل

ص * باب * الدعا للمتزوج ش اى هدا باب فى بيان كيفية الدعا للرجل الذى يتزوج ص حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على عبدالرحمن بن عوف اثر صفرة فقال مهيم او مه قال تزوجت امرأة على نواة من ذهب فقال بارك الله لك اولم ولو بشاة ش مطابقته للترجمة فى قوله بارك الله لك

وباب ابن اسلم الثاني والحديث مضى في النكاح في باب كيف يدعى للمتزوج فانه اخرجه هناك
عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** مهيم اي بن الطيب الذي
اثر الحلوق بالزعفران **قوله** مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفي آخره ميم اي ما حالك
وما شانك **قوله** اومه اي اوقال مه وهو شك من الراوي وما استفهامية قلبت الفها هاء **قوله** على
نواة وهي خمسة دراهم وزنا من الذهب وهي لا تتبين ما قيل ونصف وفي التوضيح في الحديث
رد على ابي حنيفة الذي لا يجوز الصداق عنده باقل من عشر دراهم قلت سبحان الله ما هذا
الفهم فان وزن خمسة دراهم من الذهب اكثر من عشر دراهم **قوله** اولم امر باتخاذ الوليمة
وقدمر بيانها في النكاح ﴿ ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر قال
هلك ابي وترك سبع اوتسع بنات فتزوجت امرأة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجت
ياجابر قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت ثيبا قال هلا جارية تلاعبها وتلاعبك او تضاحكها
وتضاحكك قلت هلك ابي فترك سبع اوتسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن فتزوجت امرأة
تقوم عليهن قال فبارك الله عليك ﴾ ش مطابقته للترجمة في قوله بارك الله عليك وابو النعمان
محمد بن الفضل المشهور بعارم وعمرو وهو ابن دينار والحديث مضى في النفقات في باب عون
المرأة زوجها في ولده فانه اخرجه هناك عن مسدد عن حماد بن زيد عن عمرو عن جابر الى آخره
قوله بكرا ام ثيبا اي تزوجت بكرا ام ثيبا **قوله** قلت ثيبا اي تزوجت ثيبا **قوله** هلا جارية اي هلا تزوجت
جارية اراد بكرا **قوله** او تضاحكها شك من الراوي **قوله** بارك الله عليك قال في الرواية السابقة
بارك الله لك والفرق بينهما ان في الاولى اراد اختصاص البركة به وفي الثانية استعلاها عليه ﴿ ص
لم يقل ابن عيينة ومحمد بن مسلم عن عمرو بارك الله عليك ﴾ ش اي لم يقل سفيان بن عيينة في
روايته ولا محمد بن مسلم الطائفي في روايته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بارك الله عليك ووصلت
روايتهما في المغازي والنفقات ﴿ ص ﴿ باب ﴾ ما يقول اذا اتى اهله ﴾ ش اي هذا
باب في بيان ما يقوله الرجل اذا اراد ان يجامع امرأته ﴿ ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير
عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر
بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان ابدا ﴾ ش مطابقته للترجمة ظاهر وجرير هو ابن
عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وسالم هو ابن ابي الجعد وكريب ابن ابي مسلم مولى عبد الله بن عباس
والحديث مضى في النكاح في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله فانه اخرجه هناك عن سعد بن حفص
عن شيبان عن منصور عن سالم الى آخره ومضى الكلام فيه وفي قوله ان ياتي اهله اي زوجته
وعبر عن الجماع بالاتيان **قوله** لم يضره شيطان اي لم يسلط عليه حتى يتمكن من اضراره في دينه
او بدنه وليس المراد دفع الوسوسة من اصلها ﴿ ص ﴿ باب ﴾ قول النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ﴾ ش اي هذا باب في قول النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة قال الحسن الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة وقال
قتادة الحسنة في الدنيا العافية وقال السدي في الدنيا المال وفي الآخرة الجنة وعن محمد بن كعب
القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات قوله تعالى (وقنا عذاب النار) اي اصرفه عنا ﴿ ص

حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضي الله تعالى عنه قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار)

ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب البصري والحديث مضى في التفسير عن ابي معمر واخرجه ابو داود في الصلوة عن مسدد نحوه وقال عياض انما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمعها معاني الدعاء كله من امر الدنيا والآخرة قال والحسنة عندهم هنا النعمة فسأل نعيم الدنيا والآخرة والوقاية من العذاب ﴿ص﴾ باب التعوذ من فتنة الدنيا ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان التعوذ من فتنة الدنيا وقد ذكرنا فيما مضى ان المراد من فتنة الدنيا الدجال وقيل المال ﴿ص﴾ حدثنا فروة بن ابي المغراء حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات كما تعلم الكتابة اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان نرد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا والحديث مضى في باب التعوذ من البخل فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن غندر عن شعبة عن عبد الملك الى آخره ومضى ايضا في باب الاستعاذة من ارذل العمر من فتنة الدنيا عن اسحق بن ابراهيم عن الحسين عن زائدة عن عبد الملك واخرجه هنا عن فروة بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم الكندي الكوفي عن عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة ابن حميد الضبي النحوي ومضى ترجمته الخ ﴿ص﴾ باب تكرير الدعاء ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان تكرير الدعاء وهو ان يدعو بدعاء مرة بعد اخرى لان في تكريره اظهارا لموضع الفقر والحاجة الى الله عز وجل والذل والخضوع له وقد روى ابو داود والنسائي من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعجبه ان يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا واخرجه ابن حبان في صحيحه ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن منذر حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طب حتى انه ليخيل اليه انه قد صنع الشيء وما صنعه وانه دعا ربه ثم قال اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عائشة فما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان فجلس احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيما ذا قال في مشط ومشاطة وجف طلعة قال فاين هو قال في ذروان وذروان بئر في بني زريق قالت فاتاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها رؤس الشياطين قالت فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرها عن البئر فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته قال اما انا فقد شفاني الله وكرهت ان اثير على الناس شرا زاد عيسى بن يونس والليث بن سعد عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدعا ودعا وساق الحديث ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله فدعا ودعا وهذه الزيادة هي المطابقة للترجمة لان الحديث ليس فيه ما يدل على الدعاء فضلا عن تكريره والحديث من افراد قوله طب على صيغة المجهول اي سحر ومطبوب اي مسحور قوله حتى انه ليخيل اليه على صيغة المجهول واللام فيه للتأكيد وقال الخطابي انما كان يخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله في

أمر النساء خصوصا وإتيان أهله إذ كان قد أخذ عنهن بالسحر دون ما سواه فلا ضرر فيما لحقه من
السحر على نبوته وليس تأثير السحر في أبدان الأنبياء بأكثر من القتل والسم ولم يكن ذلك رافعا لفضلهم
وإنما هو ابتلاء من الله تعالى وأما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من أن يلحقه الفساد **قوله** وأنه أي وأن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعا ربه **قوله** أشعرت الخطاب لعائشة أي أعلمت **قوله** رجلان
أحدهما جبريل والآخر ميكائيل أتاه في صور الرجال **قوله** قال من طبه أي من سحره **قوله** لبيد بن
الأعصم قيل كان يهوديا وقيل كان منافقا وقال ابن الجوزي يحتمل أن يكون يهوديا ثم أسلم وتستر بالنفاق
قوله في مشط بضم الميم وهو الذي يسرح به اللحية **قوله** ومشاطة بضم الميم وتخفيف الشين وهو
ما يخرج من الشعر بالمشط **قوله** وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخلة يطلق
على الذكر والأنثى قال الكرماني ولهذا قيده بقوله ذكر **قوله** ذروان بفتح الذال المعجمة
وسكون الراء وبالواو والنون وهو بئر في المدينة في بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء
آخر الحروف **قوله** نقاعة الحناء بضم النون وتخفيف القاف وهو الماء الذي ينقع فيه والحناء ممدود
قوله رؤوس الشياطين قال صاحب التوضيح أي الحيات وشبه النخل برؤوس الشياطين في كونها
وحشة المنظر وهو مثل في استقباح الصورة **قوله** شرا لئلا يتعلم المنافقون السحر من ذلك ويؤذون
المسلمين به **قوله** زاد عيسى بن يونس أي زاد على الحديث المذكور عيسى بن يونس بن أبي إسحاق
السبيعي وصف زيادة فدعا ووصله في الطب **قوله** والليث أي وزاد الليث بن سعد أيضا
بلفظه وتقدم الكلام فيه في صفة إبليس من كتاب بدء الخلق وروى ثمة هذه الزيادة عن هشام عن
أبيه عروة عن عائشة وساق الحديث وفيه فدعا ودعا مكررا ولم يذكر هذه الزيادة في رواية أبي
زيد المروزي ﴿ص﴾ باب ❊ الدعاء على المشركين ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان الدعاء
على المشركين ذكر هنا مطلقا وذكر في كتاب الجهاد باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة
﴿ص﴾ وقال ابن مسعود قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف
وقال اللهم عليك بأبي جهل ﴿ش﴾ مطابقته هذا التعليق للترجمة ظاهر ومضى هذا التعليق
موصولا في كتاب الاستسقاء وتقدم شرحه أيضا **قوله** وقال اللهم عليك بأبي جهل أي بإهلاكه
وسقط هذا التعليق من رواية أبي زيد وهو طرف من حديث ابن مسعود أيضا في قصة سلا الجزور
التي ألقاها أشقى القوم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد مر موصولا في آخر كتاب الطهارة
﴿ص﴾ وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلاة
اللهم العن فلانا وفلانا حتى أنزل الله عز وجل ليس لك من الأمر شيء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة وهذا التعليق تقدم موصولا في غزوة أحد وفي تفسير سورة آل عمران وقال صاحب التوضيح
وفيه حجة على أبي حنيفة في قوله لا يدعى في الصلاة إلا بما في القرآن وأن ذا بغير بطلت قلت لا حجة
عليه فيه لأن ذلك في الصلاة القنوت على أن سبب الآية ناسخة للعنة المنافقين في الصلاة والدعاء
عليهم وأنه نهى عن ذلك القنوت في صلاة الصبح روى ذلك عن ابن وهب وغيره ﴿ص﴾
حدثنا ابن سلام أخبرنا وكيع عن ابن أبي خالد قال سمعت ابن أبي أوفى رضي الله تعالى عنهما قال دعا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الأحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم

الاحزاب اهزمهم وزلزلهم ﴿ ش ﴾ مطابقة للترجمة ظاهرة وابن سلام هو محمد بتخفيف اللام على الاصح وابن ابى خالد هو اسمعيل واسم ابى خالد سعد ويقال هرمز ويقال كثير البجلي الاحمسي الكوفي وابن ابى اوفى هو عبد الله بن ابى اوفى علقمة وكلاهما صحابيان والحديث مضى فى الجهاد عن احمد بن محمد واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابا داود وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو على المشركين على حسب ذنوبهم واجرامهم وكان يبالغ فى الدعاء على من اشتد اذاه على المسلمين الا ترى انه لما آيس من قومه قال اللهم اشدد وطأتك على مضر الحديث ودعا على ابى جهل بالهلاك ودعا على الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فاجاب الله دعاءه فيهم فان قلت فنهى عائشة بالله عليه على اليهود وامرها بالرفق والرد عليهم بقل ما قالوا ولم يبح لها الزيادة قلت يمكن ان يكون ذلك على وجه التألف لهم والطمع فى اسلامهم ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا قال سمع الله لمن حمده فى الركعة الآخرة من صلاة العشاء قنت اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسنى يوسف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اللهم اشدد وطأتك الى آخره ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وبخفة الضاد المعجمة وهشام ابن ابى عبد الله الدستوائى ويحيى ابن ابى كثير بالثاء المثلثة وابو سلمة ابن عبد الرحمن والحديث مضى فى تفسير سورة النساء فانه اخرجه عن ابى نعيم عن شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة الى آخره ومضى ايضا فى الاستسقاء من رواية الاعرج عن ابى هريرة وعياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة وهؤلاء الثلاثة المذكورون من اسباط المغيرة المخزومى قوله وطأتك الوطأ بفتح الواو واسكان الطاء هو الدوس بالقدم ويراد بها الاهلاك لان من يطأ على الشيء برجله فقد استقصى فى هلاكه ومضر قبيلة غير منصرف وفيه المضاف محذوف اى اشدد وطأتك على كفار مضر ﴿ ص ﴾ حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن انس رضى الله تعالى عنه قال بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سرية يقال لهم القراء فاصيبوا فما رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وجد على شيء ما وجد عليهم فقنت شهرا فى صلاة الفجر ويقول ان عصية عصوا الله ورسوله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة يوجد من قوله فقنت لان قنوته كان متضمن الدعاء عليهم والحسن بن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة البجلي الكوفي وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي وعاصم هو ابن سليمان الاحول والحديث مضى فى الوتر عن مسدد وفى المغازي عن موسى بن اسمعيل وفى الجزية عن ابى النعمان محمد بن الفضل واخرجه مسلم فى الصلاة عن ابى بكر وابى كريب وغيرهما قوله سرية هى طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السرى النفيس قوله يقال لهم القراء سموا به لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم وكانوا من اوزاع الناس يتزلون الصفة يتعلمون القرآن وكانوا ردأ للمسلمين وبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سبعين منهم الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا بئر معونة قصدهم

عامر بن الطفيل في أحياء من عصية وغيرهم فقتلوهم قوله فأصيبوا على صيغة المجهول أي قتلوا
قوله وجدًا أي حزن حزنًا شديدًا قوله إن بعثه تصغير البعث وهي قطعة وتقدم في الجهاد أنه بعث
أربعين يومًا ومفهوم العدد لا اعتبار له ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن
الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان اليهود يسلمون على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقولون
السام عليك ففطنت عائشة إلى قولهم فقالت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم مهلًا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله فقالت يا نبي الله أولم تسمع ما يقولون قال أولم
تسمعي أرد ذلك عليهم فأقول وعليكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله فأقول وعليكم فإنه
دعاء عليهم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وهشام ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين
ابن راشد والحديث مر في كتاب الأدب في باب الرفق في الأمر كله فإنه أخرجه هناك عن
عبد العزيز بن عبد الله عن إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير إلى آخره
قوله السام هو الموت قوله مهلًا أي رفقًا وانتصابه على المصدر يقال مهلًا للواحد والاثنين
والجمع والمؤنث بلفظ واحد قوله أولم تسمعي ويروى أولم تسمعين بالنون وجوز بعضهم إلغاء
عمل الجوازم والنواصب وقالوا إن عملها أفصح ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الأنصاري
حدثنا هشام بن حسان حدثنا محمد بن سيرين حدثنا عبيدة حدثنا علي بن أبي طالب رضي الله
تعالى عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق فقال ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارًا
كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة والأنصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى القاضي وهو من شيوخ البخاري وأخرج عنه
هنا بالواسطة وهشام بن حسان هذا وإن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه لكنه ثبت في أثبت
الذي حدث عنه حديث الباب وهو محمد بن سيرين وقال سعيد بن أبي عروبة ما كان أحد أحفظ
عن ابن سيرين من هشام بن حسان وعبيدة بفتح العين وكسر الباء ابن عمرو السلماني بسكون اللام
والحديث مضى في غزوة الخندق فإنه أخرجه هناك عن إسحاق عن روح عن هشام إلى آخره
قوله كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق أي يوم غزوة الخندق وهي غزوة
الأحزاب قوله ملأ الله قبورهم أي أمواتًا وبيوتهم أي أحياء قوله كما شغلونا وجه التشبيه
اشتغالهم بالنار مستوجب لاشتغالهم عن جميع المحبوبات فكأنه قال شغلهم الله عنها كما شغلونا عنها
قوله وهي صلاة العصر قال الكرماني هو تفسير من الراوي أدرجه فيه وقال بعضهم فيه نظر
لأنه وقع في المغازي إلى أن غابت الشمس وهو يشير بذلك إلى العصر قلت هذا أيضًا قال حتى غابت
الشمس وهذا لا يدل على أنها العصر وحدها لأنه يجوز أن يكون الظهر فلا يتم قول من ذهب
إلى أن الصلاة الوسطى هي الظهر وأيضًا هذا القائل أيضًا أن هذه اللفظة من نفس الحديث
[illegible] مدرجة بحديث [illegible] مرفوعًا [illegible] شغلونا عن صلاة [illegible]
لأنه [illegible] التصريح بالصلاة في نفس الحديث [illegible] على [illegible]
الله [illegible] شيء [illegible] أن هذا باب [illegible] أن الدعاء للمشركين [illegible]
[illegible] قال باب الدعاء للمشركين [illegible] اللهم [illegible]
الباب فوجه المناسبة بين باب الدعاء على المشركين وباب الدعاء للمشركين باعتبار [illegible] في الأول

طلق الدعاء عليهم لأجل تماديهم على كفرهم وإيذائهم المسلمين وفي الثاني الدعاء بالهداية ليتألفوا
بالإسلام فإن قلت جاء في حديث آخر اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون قلت معناه اهدهم إلى الإسلام
الذي تصح معه المغفرة لأن ذنب الكفر لا يغفر أو يكون المعنى اغفر لهم إن أسلموا ﴿ ص ﴾
حدثنا علي حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قدم
الطفيل بن عمرو على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله إن دوسا قد عصت
وأبت فادع الله عليها فظن الناس أنه يدعو عليهم فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وأبو الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الجهاد في الباب الذي ذكرنا
آنفا **قوله** قدم الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء ابن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن
فهم بن دوس الدوسي من دوس أسلم الطفيل وصدق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة ثم رجع إلى بلاد
قومه من أرض دوس فلم يزل مقيما بها حتى هاجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قدم على رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
حتى قبض ثم كان مع المسلمين حتى قتل باليمامة شهيدا وقيل قتل عام اليرموك في خلافة عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنه **قوله** إن دوسا قد عصت وأبت أي امتنعت عن الإسلام ودوس قبيلة أبي
هريرة **قوله** وائت بهم أي مسلمين أو كناية عن الإسلام وهذا من خلقه العظيم ورحمته على العالمين حيث
دعا لهم وهم طلبوا الدعاء عليهم وحكى ابن بطال أن الدعاء للمشركين ناسخ للدعاء عليهم ودليله
قوله تعالى (ليس لك من الأمر شيء) ثم قال والأكثر على أن لا نسخ وأن الدعاء على المشركين جائز

﴿ ص ﴾ باب ❊ قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت

﴿ ش ﴾ أي هذا باب في ذكر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم أي يا الله اغفر لي ما قدمت
وما أخرت قال النووي قال ذلك تواضعا وعد ذلك على نفسه ذنوبا وقيل أراد ما كان عن سهو وقيل
ما كان قبل النبوة وعلى كل حال هو مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فدعا بهذا وغيره تواضعا
ولأن الدعاء عبادة قلت هذا إرشاد لأمته وإلا فهو معصوم عن الذنوب جميعها قبل النبوة
وبعدها ويحتمل أن يكون المراد ما قدم الفاضل وأخر الأفضل ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار
حدثنا عبد الملك بن صباح حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن ابن أبي موسى عن أبيه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء رب اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري كله
وما أنت أعلم به مني اللهم اغفر لي خطاياي وعمدي وجهلي وهزلي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي
ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء
قدير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الملك بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء
الموحدة [illegible] البخاري الأزدي المرئي [illegible] وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي [illegible]
[illegible] الذي [illegible] الراد [illegible]
[illegible] أكثر [illegible]
[illegible]
[illegible] محمد بن بشار **قوله** خطيئتي هي الذنب ويجوز فيه تسهيل الهمزة وقال [illegible]

بسببه انا قوله وجهلي الجهل ضد العلم قوله واسرافي في الاسراف هو التجاوز عن الحد قوله
في امري قال الكرماني يحتمل ان يتعلق بالاسراف خاصة وان يتعلق بجميعه على سبيل التنازع بين العوامل
قوله خطاياي جمع خطيئة وتقدم الكلام فيه عن قريب قوله وعمدي العمد ضد السهو والجهل
ضد الحلم والهزل ضد الجد وعطف العمد على الخطأ اما عطف الخاص على العام باعتبار ان الخطيئة
اعم من التعمد او من عطف احد المتقابلين على الآخر بان تحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل
الخطأ قوله انت المقدم اي تقدم من تشاء من خلقك الى رحمتك بتوفيقك وتؤخر من تشاء عن
ذلك بخذلانك ﴿ص﴾ وقال عبيد الله بن معاذ وحدثنا ابي حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن ابي
بردة بن ابي موسى عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ﴿ش﴾ هذا تعليق
عن عبيد الله مصغر عبد بن معاذ بضم الميم العنبري التميمي البصري قال الكرماني وروى
عبد الله مكبرا وهو غير صحيح وعبيد الله هذا يروي عن ابيه معاذ عن شعبة بن الحجاج
عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحو الحديث المذكور واخرجه مسلم بتصريح التحديث
حدثنا عبيد الله بن معاذ ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا
اسرائيل اخبرنا ابو اسحق عن ابي بكر بن ابي موسى وابي بردة احسبه عن ابي موسى الاشعري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري
وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي ﴿ش﴾
هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن محمد بن المثنى ضد المفرد عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي
البصري قال الكرماني وروى عبد المجيد والاول هو الصحيح عن اسرائيل بن يونس عن جده
ابي اسحق عمرو عن ابي بكر وابي بردة ابني ابي موسى عن ابيه ابي موسى الاشعري ولم يشك فيه قوله
وما انت اعلم به مني اي من الذنوب قوله وخطئي هكذا بالافراد في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره خطاياي بالجمع قوله وكل ذلك عندي اي انا متصف بهذه الاشياء فاغفرها وقال الكرماني
قال القرافي في كتاب القواعد قول القائل في دعائه اللهم اغفر لجميع المسلمين دعاء بالمحال لان
صاحب الكبيرة يدخل النار ودخول النار ينافي الغفران اقول فيه منع ومعارضة اما المنع
فلا نسلم المنافاة اذ المنافي هو الدخول المخلد كالكفار اذ الاخراج من النار بالشفاعة ونحوها
ايضا غفران واما المعارضة فهي قوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام (رب اغفر لي ولوالدي
ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات) وقال بعضهم نقل الكرماني المالكي عن القرافي
الى آخره قلت فلم يتابع الكرماني لاحد في نقله هذا عن القرافي وقول الكرماني انه انما حسب
يصرح بقوله خطاياي ولو كان الشيخ علاء الدين الخطابي لم اورده في الباب الذي لم يكن
الادب ان يذكر ما فيه بدون التعظيم وقال في آخر كلامه لم يظهر لي مناسبة ذكرها للترجمة له
في هذا الباب قلت وجه المناسبة في ذلك اظهر من كل شيء ومثل هذا لا يخفى على اصحاب الشروح
ما لم يذكره المقصور بالله والله اعلم ﴿ص﴾ باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة
﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر الساعة التي يرجى فيها اجابة الدعاء يوم الجمعة وقد ذكر في كتاب
الجمعة باب الساعة التي في يوم الجمعة واختلف في هذه الساعة هل هي باقية او رفعت قال الكرماني

ذكرناها في كتاب الجمعة ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا إسمعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن محمد
عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قائم
يصلي يسأل خيرا إلا أعطاه وقال بيده قلنا يقللها يزهدها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وإسمعيل بن إبراهيم هو إسمعيل بن علية وأيوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث
أخرجه مسلم في الصلاة عن زهير بن حرب وأخرجه النسائي فيه عن عمرو بن زرارة **قوله** حدثنا
وروى أخبرنا **قوله** في الجمعة ساعة وروى في يوم الجمعة ولفظ مسلم إن في الجمعة لساعة
لا يوافقها مسلم إلى آخره نحوه **قوله** وهو قائم يصلي يسأل ثلاث أحوال متداخلة أو مترادفة
قوله يسأل خيرا وروى يسأل الله خيرا وقيد بالخير ليخرج الدعاء بالإثم وقطيعة الرحم
ونحو ذلك **قوله** قال بيده أي أشار بيده إلى أنها ساعة لطيفة خفيفة قليلة وفي رواية مسلم بعد
ذكر حديث أبي هريرة المذكور قال وهي ساعة خفيفة **قوله** قلنا يقللها أي يقلل تلك الساعة
قوله يزهدها يحتمل أن يكون تأكيدا لقوله يقللها لأن التزهيد أيضا التقليل وإلى ذلك أشار
الخطابي ووقع في رواية الإسمعيلي من رواية زهير بن حرب يقللها ويزهدها بواو العطف
وهو أيضا للتأكيد ووقع في رواية أبي عوانة عن الزعفراني عن إسمعيل بلفظ وقال بيده هكذا
قلنا يزهدها أو يقللها ﴿ص﴾ باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستجاب
لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ﴿ش﴾ أي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يستجاب الدعاء الذي لنا في حق اليهود لأنا لا ندعو إلا بالحق ولا يستجاب لليهود في حقنا
لأنهم يدعون علينا بالظلم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب
عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن اليهود أتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا السام
عليك قال وعليكم فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف أو الفحش قالت أولم تسمع ما قالوا قال أولم تسمعي
ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث
وعبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي وأيوب هو السختياني وابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي
مليكة بضم الميم واسمه زهير والحديث مضى عن قريب في باب الدعاء على المشركين **قوله** قال
وعليكم قيل الواو تقتضي التشريك وأجيب بأن معناه وعليكم الموت إذ كلنا نموت وقيل الواو
للاستئناف أي عليكم ما تستحقونه من الذم **قوله** والعنف بتثليث العين وهو ضد الرفق **قوله** أو الفحش
شك من الراوي **قوله** في بتشديد الياء ﴿ص﴾ باب التأمين ﴿ش﴾ أي هذا باب
في بيان قول آمين عقيب الدعاء ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري حدثناه
عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال إذا أمن القارئ فأمنوا
فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ﴿ش﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله ابن المديني وسفيان ابن عيينة والحديث مضى في الصلاة في باب جهر
الإمام بالتأمين وفي باب فضل التأمين أيضا **قوله** قال الزهري حدثناه بفتح الدال المشددة وفتح الهاء
وأصله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب **قوله** القارئ أعم من أن يكون إماما أو غيره
في الصلاة وخارجها **قوله** من وافق الموافقة إما في الزمان وإما في الصفة من الخشوع ونحو **قوله**

بدينه أي دينه الخاص بحقوق الله عز وجل على ذلك بالدلائل الخارجية وأما فقه الباب فقد تقدم
في كتاب الصلاة ﴿ ص ﴾ باب * فضل التهليل ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان فضل
قول لا إله إلا الله ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة
رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة
حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد
بأفضل مما جاء إلا رجل عمل أكثر منه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسمي بضم السين المهملة
وفتح الميم وتشديد الياء مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وأبو صالح ذكوان الزيات والحديث
مضى في كتاب بدء الخلق في باب صفة إبليس وجنوده فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن
يوسف وههنا عن عبد الله بن مسلمة وكلاهما عن مالك ومضى الكلام فيه ﴿ قوله ﴾ عدل بفتح العين
المثل والنظير أي مثل ثواب عتق عشر رقاب وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال الأخفش العدل بالكسر
المثل وبالفتح أصله مصدر قولك عدلت بهذا عدلا حسنا تجعله اسما للمثل لتفرق بينه وبين عدل المتاع وقال
الفراء الفتح ما عدل الشيء من غير جنسه والكسر المثل وإذا أردت قيمة من غير جنسه نصبت وربما كسرها
بعض العرب وكأنه منهم غلط ﴿ قوله ﴾ وكتبت بالتذكير رواية الكشميهني أي كتب القول المذكور وفي رواية
غيره كتبت بالتأنيث ﴿ قوله ﴾ حرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء وبالزاي الموضع الحصين والتعويذ
﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عمرو بن
ميمون قال من قال عشرا كان كمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل قال عمر بن أبي زائدة وحدثنا عبد الله بن
أبي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم مثله فقلت للربيع ممن سمعته فقال من عمرو بن ميمون فأتيت عمرو بن
ميمون فقلت ممن سمعته فقال من ابن أبي ليلى فأتيت ابن أبي ليلى فقلت ممن سمعته فقال من أبي أيوب
الأنصاري يحدثه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي
إسحاق حدثني عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب قوله عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وقال موسى حدثنا وهيب عن داود عن عامر عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال إسماعيل عن الشعبي عن الربيع قوله وقال آدم حدثنا شعبة حدثنا
عبد الملك بن ميسرة سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون عن ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه قوله وقال الأعمش وحصين عن هلال عن الربيع عن عبد الله قوله ورواه أبو محمد الحضرمي عن أبي أيوب
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان كمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل ﴿ ش ﴾ عبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي وعبد الملك ابن عمرو بفتح العين أبو عامر العقدي بفتح العين المهملة وفتح القاف مر
كنيته أكبر من أخيه وعمر بضم العين ابن أبي زائدة على وزن فاعلة من الزيادة واسمه خالد
ويقال هبيرة وهو أخو زكريا بن أبي زائدة الهمداني وزكريا أكبر منه واسمه ميسرة
بن فيروز بن ميمون وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي التابعي الصغير وعمرو بن ميمون الأودي
بالواو والدال المهملة التابعي الكبير المخضرم أدرك الجاهلية وهو الذي رجم القردة بمكة
المشهور وكان بالشام ثم سكن بغداد وسمع معاذ بن جبل باليمن وبالشام بعدهما وعمر بن الخطاب
وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص عند البخاري وسمع ابن أبي ليلى وعائشة وابن مسعود عند مسلم
مات في ولاية الحجاج قبل الجماجم ﴿ قوله ﴾ قال من قال عشرا أي من قال لا إله إلا الله وحده إلى آخره

عشر مرات كان كمن اعتق رقبة واحدة من ولد اسمعيل عليه السلام ولا يخفى ان النسخة التى
المذكورة مخلوطة ادتسة الماء الى العشر كنسخة العشرة الى الرقبة الواحدة رهكذا ذكره
البخارى مختصرا مرسلا ورواه مسلم مطولا وقال حدثنا سليمان بن عبدالله ابو ايوب الغيلانى
حدثنا ابوعامر يعنى العقدى حدثنا عمر بن ابى زائدة عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال
لا اله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة
انفس من ولد اسمعيل قال قلت فاوجه تخصيص الذكر من ولد اسمعيل عليه السلام قلت لان عتق
من كان من ولده له فضل على عتق غيره وذلك ان محمدا واسمعيل وابراهيم صلوات الله عليهم وسلامه
بعضهم من بعض قوله قال عمر بن ابى زائدة هكذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر قال عمر هو
منسوب قوله وحدثنا عبدالله بن ابى السفر بفتح السين المهملة وفتح الفاء وقيل بسكونها وهو
غير صحيح واسم ابى السفر سعيد بن محمد الثورى الهمدانى الكوفى مات فى خلافة مروان فان
قلت ماهذه الواو فى قوله وحدثنا قلت هو واو العطف على قوله عن ابى اسحق تقديره قال عمر
ابن ابى زائدة حدثنا ابو اسحق وحدثنا عبدالله بن ابى السفر عن عامر بن شراحيل الشعبى عن الربيع
بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون
الياء آخر الحروف والميم ابن عائذ بن عبدالله الثورى الكوفى عم عبدالله بن مسعود عند
البخارى وعمرو بن ميمون عند هما مات فى ولاية عبيدالله بن زياد قوله مثله اى مثل
مارواه ابواسحق عن عمرو بن ميمون وحاصل ذلك ان عمر بن ابى زائدة اسند عن شيخين (احدهما)
عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا (والثانى) عن عبدالله بن ابى السفر عن الشعبى عن الربيع
ابن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبدالرحمن ابن ابى ليلى عن ابى ايوب خالد الانصارى الخزرجى
مرفوعا وهو معنى قوله فقلت للربيع ممن سمعته الى قوله يحدثه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
اى يحدث ابوايوب عبدالرحمن بن ابى ليلى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وقال ابراهيم بن
يوسف هذا تعليق افاد التصريح بتحديث عمرو لابى اسحق وابراهيم هذا يروى عن ابيه يوسف بن
اسحق بن ابى اسحق عمرو السبيعى الكوفى وهو يروى عن جده ابى اسحق قال حدثنى عمرو بن
ميمون عن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب الانصارى قوله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله وقال موسى اى ابن اسمعيل المنقرى التبوذكى احد مشايخ البخارى انما لم يقل حدثنا لانه
ذكره مذاكرة وسلا وهو قليل وهو يروى عن وهيب مصغر وهب ابن خالد عن داود
ابن ابى هند البصرى القصرى واسم ابى هند دينار وداود يروى عن عامر الشعبى عن عبدالرحمن
ابن ابى ليلى عن ابى ايوب خالد الانصارى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووصل هذا التعليق
ابوبكر بن خيثمة فى تاريخه حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب بن خالد عن داود بن ابى هند عن عامر
الشعبى ولفظه كان له بعدل رقبة او قال عشر رقاب انفس من ولد اسمعيل عليه السلام قوله وقال اسمعيل
اى ابن ابى خالد الاحمسى البجلى وقد مر ذكره غير مرة وهو يروى عن عامر الشعبى عن الربيع بن
خثيم قوله اى قول الربيع واشار به الى انه موقوف قوله وقال آدم اى ابن ابى اياس احد مشايخ
البخارى حدثنا شعبة حدثنا عبدالملك بن عمير الزراد ابو زيد البرى قال سمعت هلال بن يساف
بفتح الياء آخر الحروف وكسرها وبالسين المهملة وبالفاء الاشجعى عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون
عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قوله وهذا اتصال انما ذكر وامارة التى وقع عند الدارقطنى

ان البخاري قال فيه حدثنا آدم فعلى هذا يكون موصولا واخرجه النسائي من رواية محمد بن
جعفر عن شعبة بسنده المذكور وساق المتن ولفظه عن عبد الله هو ابن مسعود قال لأن اقول
لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث موقوفا احب الي من اربع رقاب قوله وقال الاعمش اي سليمان
وحصين مصغر الحصن بالمهملتين والواو ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي كلاهما عن هلال بن يساف
عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود واما تعليق الاعمش فوصله النسائي من طريق وكيع
عنه ولفظه عن عبد الله بن مسعود قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وقال فيه كان له عدل اربع رقاب
من ولد اسمعيل عليه السلام واما تعليق حصين فوصله محمد بن الفضيل في كتاب الدعاء له حدثنا حصين
بن عبد الرحمن فذكره ولفظه قال عبد الله من قال اول النهار لا اله الا الله فذكر لفظ لكن قال عدل اربع
رقاب محررين من ولد اسمعيل قوله ورواه اي وروى الحديث المذكور ابو محمد الحضرمي كذا
في رواية ابي ذر والنسفي وفي رواية غيرهما وقال ابو محمد ولا يعرف اسمه وكان يخدم ابا ايوب
وقال الحافظ المزي انه افلح مولى ابي ايوب وقال الدارقطني لا يعرف ابو محمد الا في هذا الحديث
وليس له في الصحيح الا هذا الموضع ووصله الامام احمد والطبراني من طريق سعيد بن اياس الجريري
عن ابي الورد بفتح الواو وسكون الراء واسمه ثمامة بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي
والقشيري عن ابي محمد الحضرمي عن ابي ايوب الانصاري قال لما قدم النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم المدينة نزل علي فقال يا ابا ايوب الا اعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح لا اله
الا الله فذكره الا كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات والا كن له عند الله عدل عشر رقاب
محررين والا كان في جنة من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال فقلت لابي محمد انت سمعتها
من ابي ايوب قال والله لسمعتها من ابي ايوب رضي الله تعالى عنه ﴿ص﴾ قال ابو عبد الله والصحيح قول عمرو
﴿ش﴾ ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله قول عمر وكذا وقع في رواية ابي ذر وحده والصواب بضم
العين قيل الظاهر ان الواو واو العطف ووقع عند ابي زيد المروزي في رواية الصحيح قول عبد الملك
بن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد

﴿ص﴾ * باب * فضل التسبيح ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان فضل التسبيح وهو
قول سبحان الله وهو اي لفظ سبحان الله اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان مصدر لانه
جاء له فعل ثلاثي وهو [illegible] الاعم اللازم للاضافة وقد يفرد واذا افرد منع الصرف للعلمية وزيادة
الالف والنون كقوله (اقول لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر) وجاء منونا كقوله (سبحانه
ثم سبحانا نعوذ به وقبلنا سبح الجودي والجمد) فقيل صرف ضرورة وقيل هو بمنزلة قبل وبعد ان نوي
تعريفه بقي على حاله وان نكر اعرب منصرفا وهذا البيت يساعد على كونه غير [illegible] ولو ورد
منصرفا وله [illegible] الاول ان يحسب [illegible] لا [illegible] الاعم اللازم للاضافة
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] وقال ابن [illegible] المسبح [illegible]

واصبح يعرف به انسانا يقال سبحه اسبحه تسبيحا وسبحانا ويقال ايضا للذكر والصلاة النافلة
سبحة يقال قضيت سبحتي والسبحة من التسبيح كالسخرة من التسخير ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد
البحر ﴿ ش ﴾ هذا الاسناد بعينه مع بعض هذا المذكور فيه قد مضى في اول الباب السابق
وهناك بعد قوله مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب الى آخره ويقال ان البخاري افرد هذا الحديث
من ذلك الحديث واخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري وغيره واخرجه
النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح عن نصر بن عبد الرحمن
الوشاء ﴿ قوله ﴾ سبحان الله نصب على المصدر بفعل محذوف تقديره سبحت سبحان الله
﴿ قوله ﴾ وبحمده اي احمده والواو فيه للحال تقديره سبحت الله متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي
للتسبيح ﴿ قوله ﴾ في يوم قال الطيبي يوم مطلق لم يعلم في اي وقت من اوقاته فلا يقيد بشيء منها
وقال صاحب المظهر ظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مائة
مرة سواء قالها متوالية او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها آخر النهار لكن الافضل
ان ياتي بها متوالية في اول النهار ﴿ قوله ﴾ حطت خطاياه اي من حقوق الله لان حقوق الناس
لا تحط الا باسترضاء الخصوم ﴿ قوله ﴾ مثل زبد البحر كناية عن المبالغة في الكثرة ﴿ ص ﴾ حدثنا
زهير بن حرب حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله
العظيم سبحان الله وبحمده ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن فضيل هو محمد بن فضيل
بن غزوان الضبي وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة بضم الزاي
وسكون الراء وبالعين المهملة اسمه هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الايمان والنذور عن قتيبة وفي التوحيد آخر الكتاب عن احمد بن اشكاب واخرجه
مسلم في الدعوات عن زهير بن حرب وغيره واخرجه الترمذي فيه عن يوسف بن عيسى
واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن علي بن المنذر وغيره واخرجه ابن ماجه في ثواب
التسبيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره ﴿ قوله ﴾ كلمتان اي كلامان والكلمة تطلق على الكلام كما يقال كلمة
الشهادة ﴿ قوله ﴾ خفيفتان قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريان هذا الكلام على
اللسان بما يخف على الحامل من بعض المحمولات ولا يشق عليه فذكر المشبه واراد المشبه به ﴿ قوله ﴾
ثقيلتان في الميزان الثقل فيه على حقيقته لان الاعمال تتجسم عند الميزان والميزان هو الذي يوزن به
في القيامة اعمال العباد وكيفيته لا تعلم والاصح انه جسم محسوس ذو لسان وكفتين والله تعالى يقلب
الاعمال كالاعيان [illegible] الاعمال [illegible]
[illegible]
واذكر [illegible] الله [illegible] والمرء [illegible]
[illegible]
وقيل انما [illegible] لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة وقيل هذا [illegible] اللفظ

من الوصية الى الآخرة قوله الى الرجل وانما خصص لفظ الرجل من بين سائر الاسماء الحسنى
لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازي على العمل القليل
بالثواب الجزيل قلت يجوز ان يقال اختصاص ذلك لاجل السجع اعني الفواصل وهو من
محسنات الكلام على ما عرف في علم البديع وانما نهى عن سجع الكهان لكونه متضمنا للباطل قوله
سبحان الله قد ذكرنا انه لازم النصب باضمار الفعل وسبحان علم للتسبيح كعثمان علم للرجل والعلم على
نوعين علم شخصي وعلم جنسي ثم انه يكون تارة للعين وتارة للمعنى فهذا من العلم الجنسي الذي للمعنى فان
قالوا لفظ سبحان واجب الاضافة فكيف الجمع بين العلمية والاضافة واجيب بانه ينكر ثم يضاف
كما قال الشاعر * علا زيدنا يوم النقا رأس زيدكم * بابيض ماضي الشفرتين يمان * ووجه تكرير
سبحان الله الاشعار بتنزيهه على الاطلاق ثم ان التسبيح [illegible] الحمد اعلام ثبوت الكمال له
نفيا واثباتا ﴿ص﴾ * باب * فضل ذكر الله عز وجل ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان
فضل ذكر الله تعالى والمراد بذكر الله هنا الاتيان بالالفاظ التي ورد الترغيب فيها والاكثار
منها وقد يطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما اوجبه الله تعالى او ندب اليه كقراءة
القرآن وقراءة الحديث ومدارسة العلم والتنفل بالصلاة وقال الرازي رحمه الله المراد بذكر اللسان
الالفاظ الدالة على التسبيح والتحميد والتمجيد والذكر بالقلب التفكر في ادلة الذات والصفات
وفي ادلة التكاليف من الامر والنهي حتى يطلع على احكامها وفي اسرار مخلوقات الله تعالى
والذكر بالجوارح هو ان تصير مستغرقة في الطاعات ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو
اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
من حيث ان الذي يذكر الله كالحي بسبب فضيلة الذكر وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم
الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر
يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم عن محمد بن العلاء
ايضا بسند المذكور لفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي
والميت وكذا وقع عند الاسماعيلي وابن حبان وابي عوانة والبيت لا يوصف بالحياة والموت
حقيقة والذي يوصف بهما هو الساكن فيكون هذا من قبيل ذكر المحل وارادة الحال فيحتمل ان يكون
هذا محورا من الراوي قوله والذي لا يذكر وقع في رواية ابي ذر ربه ايضا ووجه التشبيه بين الذاكر
والحي الاعتداد به والنفع والنصر ونحوها وبين تارك الذكر والميت التعطل في الظاهر والبطلان
في الباطن ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل
الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا
قال فيسألهم ربهم وهو اعلم منهم ما يقول عبادي قالوا يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك
قال فيقول هل رأوني قال فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول كيف لو رأوني قال يقولون لو رأوك
كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال يقول فما يسألوني قال يسألونك الجنة
قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو انهم رأوها قال

يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشدلها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول فاشهدكم انى قد غفرت لهم قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم **ش** ﴾ مطابقته للترجمة ظاهر وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه مسلم من طريق سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان لله ملائكة سيارة فضلا يتبعون اهل الذكر الحديث وقال عياض فضلا بسكون الضاد المعجمة قال وهو الصواب وقال فى الاكمال فضلا بضم الفاء وسكون الضاد وقال ابن الاثير اى زيادة عن الملائكة المرتبين مع الخلائق ويروى بسكون الضاد وبضمها وقيل السكون اكثر واصوب وقال الطيبى فضلا بضم الفاء وسكون الضاد جمع فاضل كبزل جمع بازل **قوله** يلتمسون اى يطلبون ويقصدون ولمسلم يتتبعون كما ذكرنا وهو بمعناه **قوله** اهل الذكر يتناول الصلاة وقراءة القرآن وتلاوة الحديث وتدريس العلوم ومناظرة العلماء ونحوها **قوله** فاذا وجدوا قوما يذكرون الله فى رواية مسلم فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر **قوله** تنادوا وفى رواية الاسمعيلى يتنادون **قوله** هلموا اى تعالوا وهذا ورد على اللغة التميمية حيث لا يقولون بالتسوية الواحد والجمع فيه واهل الحجاز يقولون للواحد والاثنين والجمع هلم بلفظ الافراد **قوله** الى حاجتكم وفى رواية ابى معاوية الى بغيتكم **قوله** فيحفونهم اى يطوفون بهم ويدورون حولهم باجنحتهم (وبين الملائكة حافين) ويروى (رحمة الله بهما يحل) والباء للتعدية وقيل للاستعانة **قوله** الى السماء الدنيا وفى رواية الكشميهنى الى عنان السماء **قوله** فيسألهم ربهم اى فيسأل الملائكة ربهم وهو اعلم اى والحال انه اعلم بهم اى من الملائكة وفى رواية الكشميهنى وهو اعلم بهم ووجه هذا السؤال الاظهار على الملائكة ان فى بنى آدم المسبحين والمقدسين وانه استدراك لما سبق منهم من قولهم (اتجعل فيها من يفسد فيها) وفى رواية مسلم من ابن جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك فى الارض وفى رواية البزار عبيد لك فى سبيل كم عبادى يصنعون قال فيقول هكذا رواه ابى ذر فيقول بالفاء وفى رواية غيره يقول اى يقول الله **قوله** فما يسألون ويروى فما يسألوني **قوله** يسألونك الجنة وفى رواية مسلم يسألونك جنتك **قوله** وهل رأوها اى الجنة وفى رواية مسلم وهل رأوا جنتى **قوله** مم يتعوذون وفى رواية ابى معاوية من اى شئ يتعوذون **قوله** من النار وفى رواية مسلم من نارك **قوله** فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة وفى مسلم يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم وزاد فقال فيقول وله قد غفرت **قوله** هم الجلساء جمع جليس وفى رواية مسلم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وفيه ان الصحبة لها تأثير عظيم وان جلساء السعداء سعداء والتحريض على صحبة اهل الخير والصلاح ﴿ **ص** رواه شعبة عن الاعمش ولم يرفعه **ش** ﴾ يعنى روى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش بسنده المذكور ولم يرفعه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووصله احمد قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال هو ولم يرفعه حاصله انه وقفه ﴿ **ص** رواه سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** ﴾ اى روى الحديث المذكور سهيل عن ابيه ابى صالح ذكوان الزيات ووصله مسلم وقد ذكرنا عن قريب ﴿ **ص** ﴾ باب ﴿ قول لا حول ولا قوة الا بالله **ش** ﴾

أي هذا باب في بيان فضل لا حول ولا قوة إلا بالله معناه لا تحول عن معاصي الله إلا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بالله وحكي عن أهل اللغة أن معنى لا حول لا حيلة يقال ما للرجل حيلة ولا حول ولا احتيال ولا محتال ولا محالة وقوله تعالى (وهو شديد المحال) أي المكر والقوة والشدة ﴿ص﴾

حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا سليمان التيمي عن أبي عثمان عن أبي موسى الأشعري قال أخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في عقبة أو قال في ثنية قال فلما علا عليها رجل نادى فرفع صوته لا إله إلا الله والله أكبر قال ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بغلته قال فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا ثم قال يا أبا موسى أو يا عبد الله ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة قلت بلى قال لا حول ولا قوة إلا بالله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الله هو ابن المبارك وسليمان هو ابن طرخان التيمي البصري وأبو عثمان هو عبد الرحمن ابن مل النهدي بفتح النون وأبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى عن قريب في باب الدعاء إذا علا عقبة ﴿قوله﴾ أخذ أي طفق يمشي ﴿قوله﴾ أو قال في ثنية شك من الراوي والثنية هي العقبة وشك الراوي في اللفظ وهذا على مذهب من يحتاط ويريد نقل اللفظ بعينه ﴿قوله﴾ ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بغلته الواو فيه للحال ﴿قوله﴾ على كلمة من كنز الجنة قيل كانت من الكنز وأجيب بأنها كالكنز في كونها ذخرا نفيسة يتوقع الانتفاع بها ﴿ص﴾ باب * لله مائة اسم غير واحد

﴿ش﴾ أي هذا باب يذكر فيه أن لله مائة اسم غير واحد وفي رواية أبي ذر غير واحدة بالتأنيث ﴿ص﴾

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه رواية قال لله تسعة وتسعون اسما مائة إلا واحدا لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث أخرجه مسلم في الدعوات أيضا عن زهير بن حرب وغيره ولفظه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لله تسعة وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة وإن الله وتر يحب الوتر وفي لفظ من أحصاها وفي لفظ مثل لفظ البخاري إلا أن في آخره من أحصاها دخل الجنة وأخرجه الترمذي فيه عن ابن أبي عمر به ولفظه إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الحديث وعدها كلها ثم قال هذا حديث غريب ﴿قوله﴾ رواية أي عن أبي هريرة بطريق الرواية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿قوله﴾ تسعة وتسعون مبتدأ وخبر مقدما قوله لله ﴿قوله﴾ مائة أي هذه مائة إلا واحدا وذكر هذه الجملة لدفع الالتباس بتسعة وسبعين وللاحتياط فيه بالزيادة والنقصان وقال المهلب فذهب قوم إلى أن ظاهره يقتضي أن لا اسم لله غير ما ذكر إذ لو كان له غيرها لم يكن لتخصيص هذا العدد معنى وقال آخرون يجوز أن يكون له زيادة على ذلك إذ لا يجوز أن تتناهى أسماؤه لأن مدائحه وفواضله غير متناهية وقيل ليس فيه حصر لأسمائه إذ ليس معناه أنه ليس له اسم غيرها بل معناه أن هذه الأسماء من أحصاها دخل الجنة أي المراد الإخبار عن دخول الجنة بإحصائها لا الإخبار بحصر الأسماء ويؤول أسماء الله وإن كانت أكثر منها لكن معاني جميعها محصورة فيها فلذلك حصرها فيها وقيل وفيه دليل على أن أشهر أسمائه هو الله لإضافة الأسماء إليه وقيل هو الاسم الأعظم رمز أبي القاسم القشيري وفيه دليل على أن الاسم هو المسمى إذ لو كان غيره لكانت الأسماء لغيره وقال غيره إذا كان الاسم غير المسمى لزم من قوله لله تسعة وتسعون اسما الحكم بتعدد

الإلهية الجواب أن المراد بالاسم هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى وإنما النزاع في أنه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الأسماء تعدد المسمى وجواب آخر أن كل واحد من الألفاظ المطلقة على الله سبحانه يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية أو غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك **قوله** الا واحدا وفي رواية أبي ذر الا واحدة أنثها إلى معنى التسمية أو الصفة أو الكلمة **قوله** لا يحفظها أحد المراد بالحفظ القراءة بظهر القلب ويكون كناية عن التكرار لأن الحفظ يستلزم التكرار وقيل المراد العمل بها أو الطاعة في كل اسم بها والايمان بها وفي الرواية الأخرى من أحصاها عدها في الدعاء بها وقيل أحسن المراعاة لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدق بما فيها وقيل من أحصاها أي كرر مجموعها **قوله** دخل الجنة ذكره بلفظ الماضي تحقيقا لوقوعه وأنه كان لا محالة **قوله** وهو وتر أي الله وتر في واحد لا شريك له والوتر بكسر الواو وفتحها وهي بمعنى الفرد **قوله** يحب الوتر أي يفضله في الأعمال وكثير من الطاعات ولهذا جعل الصلوات خمسا والطواف سبعا وندب التثليث في أكثر الأعمال وخلق السموات سبعا والأرضين سبعا وغير ذلك

ص * باب * الموعظة ساعة بعد ساعة **ش** أي هذا باب في بيان أن الموعظة ينبغي أن تكون ساعة بعد ساعة لأن الاستمرار عليها يورث الملل وهو معنى قوله كان يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا والموعظة اسم من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب تقول وعظه وعظا وعظة فاتعظ أي قبل الوعظ فإن قلت ما وجه ذكر هذا الباب في الدعوات قلت لأن المواعظ تخالطها غالبا الذكر بالله والذكر من جملة الدعاء كما سيأتي فيما يأتي **ص** حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني شقيق قال كنا ننتظر عبد الله إذ جاء يزيد بن معاوية فقلنا الا تجلس قال لا ولكن أدخل فأخرج إليكم صاحبكم والا جئت أنا فجلست فخرج عبد الله وهو آخذ بيده فقام علينا فقال أما إني أخبر بمكانكم ولكنه يمنعني من الخروج إليكم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا **ش** مطابقته للترجمة توجد من قوله كان يتخولنا إلى آخره وعمر بن حفص يروي عن أبيه حفص بن غياث عن سليمان الأعمش عن شقيق بن سلمة والحديث مضى في كتاب العلم في باب كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا ومضى أيضا في الباب الذي يليه **قوله** كنا ننتظر عبد الله يعني ابن مسعود وفي رواية مسلم كنا جلوسا عند باب عبد الله ننتظره فمر بنا يزيد بن معاوية **قوله** إذ جاء كلمة إذ للمفاجأة ويزيد من الزيادة ابن معاوية النخعي الكوفي التابعي العابد قتل غازيا بفارس كان في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وليس له في الصحيح ذكر إلا في هذا الموضع **قوله** الا تجلس كلمة الا للعرض والتنبيه والخطاب ليزيد **قوله** أدخل بلفظ المتكلم من المضارع أي أدخل دار عبد الله **قوله** فأخرج بنصب الجيم من الإخراج **قوله** صاحبكم يعني ابن مسعود **قوله** والا أي وإن لم أخرجه جئت فجلست عندكم **قوله** وهو آخذ الواو فيه للحال **قوله** أما إني كلمة أما بالتخفيف وإني بكسر الهمزة **قوله** أخبر على صيغة المجهول **قوله** بمكانكم أي بكونكم ههنا أجوبة ابن مسعود لهم في قولهم وددنا أنك لو ذكرتنا كل يوم وكان يذكرهم كل خميس **قوله** يتخولنا بالخاء المعجمة أي يتعهدنا وكان الأصمعي يقول يتخوننا بالنون أي يتعهدنا **قوله** كراهة السآمة أي لأجل كراهة الملالة وكان ذلك رفقا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأصحابه فيجب أن يقتدى به لأن التكرار يسقط النشاط ويمل القلب ويمر

ص بسم الله الرحمن الرحيم كـتاب الرقاق ش

اى هذا كتاب فى بيان الرقاق وهو جمع رقيق من الرقة قال ابن سيده الرقة الرحمة ورقيقه ارق
ورق وجهه استحيى و يقال الرقة ضد الغلظة يقال رق يرق رقة فهو رقيق ورقاق وفى التوضيح
كتاب الرقاق كذا فى الاصول وقال صاحب المطالع عنه جماعة من العلما فى كتبهم كتاب الرقائق
وكذا فى نسخة شيخنا برواية النسفى عن البخارى وهو جمع رقيقة والمعنى واحد وفى بعض النسخ
ما جا فى الرقاق و سميت احاديث الباب بذلك لان فى كل منها ما يحدث فى القلب رقة ﴿ ص
باب ما جاء فى الصحة والفراغ وان لاعيش الاعيش الآخرة ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما جا الخ
كذا فى رواية ابى ذر عن السرخسى وفى رواية عن المستملى والكشميهنى سقط لفظ الصحة والفراغ وكذا
فى رواية النسفى وفى رواية كريمة عن الكشميهنى ما جا فى الرقاق وان لاعيش الاعيش الآخرة وفى شرح
ابن بطال باب لاعيش الاعيش الآخرة كرواية ابى ذر عن المستملى وهذه الترجمة مذكور فى حديثين من
احاديث الباب على ما يجى ان شا الله تعالى ﴿ ص حدثنا المكى بن ابراهيم اخبرنا عبد الله
بن سعيد هو ابن ابى هند عن ابيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ ش﴾ مطابقته للجزء الاول
للترجمة ظاهر المكى كذا فى رواية الاكثرين بالالف واللام وهو اسم بلفظ النسبة وهو من مشايخ البخارى
الكبار وقد روى احد هذا الحديث عنه بسنده وعبد الله بن سعيد بن ابى هند لابيه ليس من
صغار الصحابة وهو ابوامامة بن سهل وهو يروى عن سعيد بن ابى هند الفزارى ولم يسمع من حديث
واوضح هذا يحيى القطان فى رواية حديث عن عبد الله بن سعيد حدثنى ابى اخرجه الاسمعيلى والصغير
فى قوله هو ابن ابى هند يرجع الى سعيد لا الى عبد الله وهو من تفسير البخارى والحديث اخرجه الترمذى
فى الزهد عن صالح بن عبد الله وسويد بن نصر واخرجه النسائى فى الرقاق عن سويد بن نصر عن ابن
المبارك واخرجه ابن ماجه فى الزهد عن العباس بن عبد العظيم وقال الترمذى ورواه غير واحد عن عبد الله
ابن سعيد ووقفه بعضهم قوله نعمتان تثنية نعمة وهى الحالة الحسنة و قيل النعمة المنفعة التى يكون عليها
الانسان كالجلسة وقال الامام فخر الدين النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير قوله
مغبون اما من الغبن بسكون الباء وهو النقص فى البيع واما من الغبن بفتح الباء وهو النقص
فى الراى وكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما ينبغى فقد غبن صاحبهما فيهما اى باعهما بنجس
لا تحمد عاقبته اوليس له فى ذلك راى البتة فان الانسان اذا لم يعمل الطاعة فى زمن صحته ففى زمن
المرض بالطريق الاولى وعلى ذلك حكم الفراغ ايضا فيبقى بلاعمل خاسرا مغبونا هذا وقد يكون
الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا لاشتغاله باسباب المعاش وبالعكس فاذا اجتمعا فى العبد
وقصر فى نيل الفضائل فذلك هو الغبن له كل الغبن وكيف لا والدنيا هى سوق الارباح وتجارات
الآخرة قوله كثير مرفوع بالابتدا وخبره هو قوله مغبون مقدما والجملة خبر قوله نعمتان قوله
الصحة اى احدى النعمتين الصحة فى الابدان قوله والفراغ اى الاخرى منهما الفراغ وهو عدم ما يشغله
من الامور الدنيوية ﴿ ص قال عباس العنبرى حدثنا صفوان بن عيسى عن عبد الله بن
سعيد بن ابى هند عن ابيه قال سمعت ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله ش﴾ هذا

بعلىق اورد الحارى عن عباس بسىدىد الا الموحده ابن عبد العطم العبرى احد مشايخ الحارى
عن صفوان بن عيسى الزهرى عن عبدالله بن سعيد المذكور فى السندالسابق عن ابيه عن ابن عباس
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ورواه ابن ماجه عن عباس العنبرى المذكور ﴿ ص
حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن انس عن النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم قال اللهم لاعيش الا عيش الآخره فاصلح الانصار والمهاجره ﴿ ش ﴾ مطابقته
للجزء الثانى للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار وغندر هو محمد بن جعفر ومعاوية بن قرة
ابن اياس المزنى وقرة صحابى والحديث مضى فى فضل الانصار من آدم ومضى الكلام فيه ﴿ ص
حدثنى احمد بن المقدام حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا ابوحازم حدثنا سهل بن سعد الساعدى
قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالخندق و هو يحفر ونحن ننقل التراب ويمر بنا
فقال اللهم لاعيش الا عيش الآخره فاغفر للانصار والمهاجره ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء
الثانى للترجمة ظاهر واحمد بن المقدام بكسر الميم العجلى والفضيل بن سليمان النميرى بضم النون
وفتح الميم مصغر النمر وابوحازم بالحاء المهملة وبالزاى سلمة بن دينار والحديث مضى فى فضل
الانصار واخرجه الترمذى فى المناقب عن محمد بن عبدالله بن بزيع قوله وهو يحفر اى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يحفر الخندق فان قلت تقدم فى فضل الانصار خرج رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يحفرون فلت الجمع بينهما بان يقال كان فيهم من يحفر مع النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم وفيهم من كان ينقل التراب ﴿ ص تابعه سهل بن سعد عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم مثله ﴿ ش ﴾ قال صاحب التلويح هذا يحتاج الى نظر وقال
غيره هذا ليس بموجود فى نسخ البخارى فينبغى اسقاطه ﴿ ص باب مثل الدنيا فى الآخره
ش ﴾ اى هذا باب يترجم بقوله مثل الدنيا فى الآخره قوله مثل الدنيا كلام اضافى مبتدأ وقوله
فى الآخرة متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الآخرة وكلمة فى اتى بمعنى الى كما فى
قوله تعالى (فردوا ايديهم فى افواههم) اى الى افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لاشئ الا ترى ان
غدير سقوط فى الخبر خبر مثل الدنيا وماقبها على ماتجئ فى حديث الباب وقال بعضهم هذه الترجمة
بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذى والنسائى من طريق قيس بن ابى حازم عن المستورد بن
شداد رفعه والله ماالدنيا فى الآخرة الا مثل مايجعل احدكم اصبعه فى اليم فلينظر بم يرجع قلت
لاوجه اصلا فى الذى ذكره ولاخطر ببال البخارى هذا وانما وضع هذه الترجمة ثم ذكر حديث
سهل لانه يطابقها فى المعنى ولايخفى ذلك الا على القاصر فى الفهم ﴿ ص وقوله تعالى انما
الحيوة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الاموال والاولاد كمثل غيث اعجب
الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وفى الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله
ورضوان وماالحيوة الدنيا الا متاع الغرور ﴿ ش ﴾ وقوله بالرفع عطف على قوله مثل الدنيا
وهذا هكذا بالسوق الى قوله متاع الغرور فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر (انما الحيوة الدنيا
لعب ولهو الى قوله متاع الغرور) واول الآية واعلموا انما الحيوة الدنيا والمراد بالحيوة والدنيا هنا ما يختص
بدار الدنيا من تصرف واما ما كان فيها من الطاعة وما لابد منه مما يقيم الاود ويعين على الطاعة
فليس مرادا هنا قوله وزينة وهى ما يتزين به مما هو خارج عن ذات الشئ مما يحسن به الشئ

قوله وتفاخر هذا إنما يكون بالنسب كعادة العرب قوله وتكاثر في الأموال والأولاد حيث يقولون نحن أكثر مالا وولدا من بني فلان فيتفاخرون بذلك قوله كمثل غيث أي زرع أعجب الكفار أي الزراع نباته وهم الذين يكفرون البذر أي يغطونه وقيل هم من كفر لأن الدنيا تعجبهم قوله ثم يهيج أي يجف ويبقى حطاما يتحطم وهذا مثل الدنيا وزوالها قوله عذاب شديد أي لأعداء الله تعالى قوله ومغفرة أي لأوليائه قوله وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور تأكيد لما سبق أي تغر من ركن إليها وأما التقي فهي له بلاغ إلى الآخرة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث من حيث أن قدر موضع سوط إذا كان خيرا من الدنيا وما فيها يكون بالنسبة إلى الآخرة كلا شيء كما ذكرناه وعبد العزيز يروي عن أبيه أبي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بن مالك الساعدي الأنصاري رضي الله تعالى عنه والحديث أخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى قوله ولغدوة اللام فيه للتأكيد قوله في سبيل الله أعم من الجهاد قوله أو روحة كلمة أو للتنويع لا لشك الراوي ﴿ص﴾ باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كن في الدنيا إلى آخره وهذه ترجمة بعض حديث الباب وفيه إشارة إلى أن حديث الباب مرفوع وإن روي موقوفا فقصره ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي عن سليمان الأعمش حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لأنها جزء حديث الباب وعلي بن عبد الله هو ابن المديني والطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبالواو نسبة إلى بني طفاوة والطفاوة موضع بالبصرة قلت يحتمل أن بني طفاوة نزلوا فيه فسموا به وأنكر العقيلي قوله حدثني مجاهد قال وإنما رواه الأعمش بصيغة عن مجاهد كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه وكذا أصحاب الطفاوي عنه وتفرد ابن المديني بالتصريح قال ولم يسمع الأعمش من مجاهد وإنما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه فدلسه وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق حسن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن مجاهد بالعنعنة وأخرجه أحمد والترمذي من طريق سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد قوله بمنكبي بكسر الكاف مجمع العضد والكتف وروي بالتثنية وفي رواية الترمذي أخذ ببعض جسدي ورواية البخاري تبين هذا المبهم قوله كأنك غريب كلمة جامعة لأنواع النصائح إذ الغريب لقلة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة والحقد والنفاق والنزاع وسائر الرذائل منشأها الاختلاط بالخلائق ولقلة إقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والأهل والعيال وسائر العلائق التي هي منشأ الاشتغال عن الخالق قوله أو عابر سبيل كلمة أو للتنويع لا لشك الراوي وقيل الثاني فيه عابر سبيل ما وجه العطف عليه وأجيب بأن المذكور لا يستلزم الغربة والمبالغة فيه أكثر لأن تعلقاته أقل من تعلقات

الغرب وهو من باب عطف العام على الخاص **قوله** وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول
في رواية ليث بن سليم يقال لي ابن عمر اذا امسيت الى آخره **قوله** وخذ من صحتك اي خذ بعض
اوقات صحتك لوقت مرضك يعني اشتغل في الصحة بالطاعات بقدر ما لو وقع في المرض قصر بعمله
بها **قوله** ومن حياتك اي وخذ من حياتك لموتك يعني اغتنم ايام حياتك لا تمر عليك باطلة في سهو وغفلة لان
من مات فقد انقطع عمله وفاته امله ﴿ص﴾ باب في الامل وطوله ﴿ش﴾ اي هذا باب
في بيان الامل وطول الامل قال العلماء الامل مذموم لجميع الناس الا للعلماء فلولا املهم وطوله لما صنفوا ولما الفوا
وقد نبه عليه ابن الجوزي (وآمال الرجال لهم فضوح * سوى عمل المصنف ذي العلام) والفرق بين الامل
والتمني ان الامل ما تقدم لسبب والتمني بخلافه وقال بعض الحكماء ان الانسان لا ينفك عن الامل فانه فاته
الامل عول على التمني ويقال كثير التمني يخلي العمل ويفسد الدين ويطرد القناعة وقال الشاعر (الله اصدق
والآمال كاذبة * وجل هذا التمني في الصدر وسواس) ﴿ص﴾ وقول الله تعالى (فمن زحزح عن النار
وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور) بمزحزحه بمباعده وقوله (ذرهم يأكلوا ويتمتعوا
ويلههم الامل فسوف يعلمون) ﴿ش﴾ هاتان الآيتان الاولى سوقها بتمامها في رواية كريمة وفي رواية
النسفي هكذا (فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز) الآية والثانية في رواية كريمة وغيرها سيقت
الى آخرها وفي رواية ابي ذر هكذا (ذرهم يأكلوا ويتمتعوا) الآية وبين الآيتين سقط لفظ قوله في رواية
النسفي وقال الكرماني وجه مناسبة الآية الاولى بالترجمة صدرها وهو قوله تعالى (كل نفس
ذائقة الموت) او عجزها (وهو وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور) وهذا بين ان يتعلق بالامل ليس
بشيء **قوله** فمن زحزح اي ابعد **قوله** فاز اي نجا **قوله** ذرهم الامر فيه للتهديد اي ذر المشركين يا محمد
يأكلوا في هذه الدنيا ويتمتعوا بلذاتها الى اجلهم الذي اجل لهم وفيه زجر عن الانهماك في لذات الدنيا
قوله ويلههم الامل اي يشغلهم عن عمل الآخرة ﴿ص﴾ وقال علي رضي الله تعالى عنه ارتحلت
الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا
من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل ﴿ش﴾ اي قال علي بن ابي طالب
وهكذا وقع في بعض النسخ ومطابقته للترجمة توجد من اوله لان الدنيا لما كانت مدبرة فالامل
فيها لا يدوم وفي كلام علي هذا اخذ بعض الحكماء قوله الدنيا مدبرة والآخرة مقبلة فعجب
لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وقال صاحب التوضيح روينا في كتاب ابي الليث السمرقندي
رحمه الله قال صلى الله تعالى عليه وسلم صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك آخرها
بالبخل والامل قلت روي هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو ورفعه اخرجه الطبراني وابن ابي الدنيا
واثر علي رضي الله تعالى عنه اخرجه ابن المبارك في رقائقه ورواه نعيم بن حماد عن سليمان بن حلاد
حدثنا سفيان عن زبيد الايامي عن مهاجر العامري عنه **قوله** فان اليوم عمل اي اليوم ليس عملا لكنه
العمل ولا يمكن بدا رفع والاوجه نصب عمل واجيب بانه جعل نفس العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة
فقه وزيد ادب ولا حساب بالفتح اي لا حساب فيه ويجوز بالرفع اي ليس ثم حساب وقوله
اسناده البنا وهذا خبر عنهم ﴿ص﴾ حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال
حدثني ابي عن منذر عن ربيع بن خثيم عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال خط النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي

فى الوسط يجانبه الذى فى الوسط وقال هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به وهذا الذى هو خارج امله وهذه الخطط الصغار الاعراض فان اخطأه هذا نهشه هذا وان اخطأه هذا نهشه هذا

طابقة للترجمة من حيث انه مثال امل الانسان واجله والاعراض التى تعرض عليه ومونه عند واحد منها فان سلم منها فما بعد الموت عند انقضاء اجله ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى يروى عن ابيه سعيد بن مسروق وسعيد يروى عن منذر على صيغة اسم الفاعل من الانذار ابن يعلى على وزن يرضى بفتح الياء الثورى الكوفى يروى عن ربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خيثم بضم الخاء المعجمة وفتح الياء الثانية وسكون الياء آخر الحروف وبالميم الثورى ايضا وهؤلاء الاربعة ثوريون كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد عن ابن بشار واخرجه النسائى فى الرقاق عن عمرو بن على واخرجه ابن ماجه فى الزهد عن ابى بشر بكر بن خلف وابى بكر بن خلاد خمستهم عن يحيى بن سعيد عن سفيان الثورى **قوله** خط النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخط الرسم والشكل **قوله** مربعا هو المستوى الزوايا **قوله** منه اى من الخط المربع **قوله** وخط خططا بضم الخاء وكسرها جمع الخطة **قوله** وقال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** هذا الانسان مبتدأ وخبر اى هذا الخط هو الانسان هذا على سبيل التمثيل وهذه

صفته

احله

وقيل هكذا

[illegible]

الكرمانى الخطوط لانه لان الصغار كلها فى حكم واحد والمسار اليه ارادة وكيف ذلك فلت الداخل له اعتبار ان اذ نصفه داخل ونصفه الا خارج فالمدار الداخل به هو الانسان فرضا والخارج امله **قوله** وهذه الخطط الصغار الاعراض اى الآفات العارضة له وفى رواية المستملى والسرخسى وهذه الخطوط وهى السطيات على الخط الخارج من وسط المربع بفوقه وبأسفله وذى الاعراض اى الآفات فان اخطأه هذا اى فان تجاوز عنه هذا الذى نهشه هذا اى الذى الآخر وبه بالنون والشين المعجمة واصابه وقال ابن التين رويناه بالمعجمة والمهملة ونحن الحد الشئ بمقدم الاسنان والحية تنهش اذا عضت **قوله** وان اخطأه هذا اى وان اخطأ الانسان هذا العرض نهشه هذا الى عرض آخر وهو الاجل يعنى ان لم يمت بالموت الاخترامى لابد ان يموت بالموت الطبيعى وحاصله ان ابن آدم يتمنى الامل ويحجبه الاجل دون الامل

حدثنا مسلم حدثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس رضى الله تعالى عنه قال خط النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل وهذا اجله فبينما هو كذلك اذ جاءه الخط الاقرب

ش مطابقته للترجمة من حيث انه وجه آخر فى مثال الامل والاجل اخرجه عن مسلم بن ابراهيم عن همام بن يحيى بن دينار عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة واسمه زيد بن سهل الانصارى ابن اخى انس بن مالك لامه يروى عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه النسائى فى الرقاق عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن مسلم بن ابراهيم **قوله** خط النبى صلى الله تعالى

احل

[illegible]

عليه وسلم خطوطا وجدت بعض الشراح رسمها هكذا وجعله الخطوط الآفات التى تعرض فيها للانسان كالامل والاعراض اذا اخطأه الخط الاقرب وهو الاجل وقال

الكرماني قال خطوطا في محله وذكر انسان في وسطه فلعله اختصار من مطول والخطوط
الاخر الآفات والخط الاقرب يعني الاجل اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب من الخط الخارج منه
﴿ص﴾ * باب * من بلغ ستين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر لقوله (أولم نعمركم ما يتذكر فيه
من تذكر وجاءكم النذير) يعني الشيب ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حال من بلغ ستين سنة من العمر
قوله فقد اعذر الله اليه اي ازال الله عذره فلا يبقى له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال الى
الآخرة بالكلية ولا يكون له على الله بعد ذلك حجة فالهمزة في اعذر للسلب وحاصل المعنى اقام الله
عذره في تطويل عمره وتمكينه من الطاعة مدة مديدة واحتج في ذلك بقوله عز وجل (أولم نعمركم)
الآية قوله يعني الشيب لم يثبت الا في رواية ابي ذر وحده قوله (أولم نعمركم) قال الزمخشري
هذا توبيخ من الله تعالى يعني نقول لهم وهو يتناول كل عمر تمكن فيه المكلف من اصلاح شأنه
وان قصر الا ان التوبيخ في المتطاول اعظم انتهى واختلفوا في المراد بالعمر في الآية على اقوال فعن
مسروق انه اربعون سنة وعن مجاهد عن ابن عباس ستون او اربعون سنة وعن ابن عباس سبعون
سنة وعن سهل بن سعد سبعون سنة وعن ابي هريرة من عمر ستين سنة او سبعين سنة فقد اعذر الله
اليه في العمر قوله وجاءكم النذير اختلفوا فيه فقيل الرسول وعن زيد بن علي القرآن وعن عكرمة
وسفيان بن عيينة ووكيع الشيب وهو الاصح ﴿ص﴾ حدثنا عبد السلام بن مطهر حدثنا عمر
ابن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اعذر الله الى امرئ اخر اجله حتى بلغه ستين سنة
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء
المفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري مات في رجب سنة اربع وعشرين ومائتين وهو
من افراده وعمر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي ابو حفص البصري ومعن بفتح الميم وسكون العين
المهملة وبالنون ابن محمد الغفاري بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء نسبة الى غفار بن مليل قبيلة منهم
ابو ذر الغفاري وسعيد بن ابي سعيد ذكوان المقبري نسبة الى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها والحديث
من افراده وهذا الاسناد بعينه بحديث آخر مضى في كتاب الايمان قوله اعذر الله من الاعذار
وهو ازالة العذر قوله اخر اجله اي اطال حياته حتى بلغه ستين سنة قال ابن بطال الاسنان اربعة
سن الطفولية وسن الشباب وسن الكهولة وسن الشيخوخة فاذا بلغ الستين وهو آخر الاسنان يبتدئ
فيه ضعف القوة ويبتدئ فيه النقص والانحطاط وجاء نذير القرب فهو زمن الانابة الى الله عز
وجل ﴿ص﴾ تابعه ابو حازم وابن عجلان عن المقبري ﴿ش﴾ اي تابع معن بن محمد في روايته
عن سعيد المقبري ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وروى هذه المتابعة النسائي عن
عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن ابي هريرة قوله وابن عجلان اي وتابعه ايضا
محمد بن عجلان في روايته عن المقبري وروى هذه المتابعة الطبراني في الاوسط عن [illegible] الرازي عن عمر
عن منصور بن [illegible] عن محمد بن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة [illegible]
[illegible]
[illegible] الكرماني [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible]

عن ابى طاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائى فى الرقاق عن هرون بن سعيد **قوله** قلب الكبير اى الشيخ **قوله** فى اثنتين اى فى خصلتين **قوله** شابا سماه شابا لقوة استحكامه فى محبة المال **قوله** وطول الامل المراد بالامل هنا طول العمر ﴿ ص ﴾ قال الليث حدثنى يونس وابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى سعيد وابو سلمة ﴿ ش ﴾ وقال الليث بن سعد بدون الالف واللام حدثنى يونس هو ابن يزيد **قوله** وابن وهب هو عبد الله بن وهب وهو عطف على الليث وسعيد هو ابن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف اما رواية الليث فوصلها الاسمعيلى من طريق ابى صالح كاتب الليث حدثنا الليث حدثنى يونس هو ابن يزيد عن ابن شهاب اخبرنى سعيد وابو سلمة عن ابى هريرة بلفظه الا انه قال المال بدل الدنيا واما رواية ابن وهب فوصلها مسلم عن حرملة عنه بلفظ قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنان حب المال وطول العمر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد فى قوله يكبر ابن ادم ومسلم بن ابراهيم فى رواية ابى ذر مسلم غير منسوب وهشام هو الدستوائى والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن ابى غسان المسمعى وابى موسى **قوله** يكبر بفتح الباء الموحدة اى يطعن فى السن **قوله** ويكبر معه بضم الباء اى يعظم ولو صحت الرواية فى الكلمة الثانية بالفتح فالمعنى يتقوى بين الحديث السابق الذى ذكر فيه الشباب ان المراد بالشباب الزيادة فى القوة وبالكبر الزيادة فى العدد فذلك باعتبار الكيف وهذا باعتبار الكم قالوا الحكمة فى تخصيص هذين الامرين هو ان احب الاشياء الى ابن ادم نفسه فاحب بقاءها وهو العمر وسبب بقائها هو المال فاذا احس بقرب الرحيل قوى حبه لذلك والكبرى عند الصباح يطيب ﴿ ص ﴾ رواه شعبة عن قتادة ﴿ ش ﴾ اى روى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن قتادة ووصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولفظه سمعت قتادة يحدث عن انس نحوه قيل فائدة هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه داخل فى سماعهم فيستوى فى ذلك التصريح والعنعنة بخلاف غيره ﴿ ص ﴾ باب ¤ العمل الذى يبتغى به وجه الله تعالى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اعتداد العمل الذى يبتغى به اى يطلب به وجه الله اى ذات الله لا لاجل رياء وسمعة واسقط ابن بطال هذه الترجمة فاضاف حديثها للذى قبله ﴿ ص ﴾ فيه سعد ﴿ ش ﴾ اى فى هذا الباب حديث سعد بن ابى وقاص وهكذا سقط فى رواية النسفى والاسمعيلى وغيرهما ووجد ... فى الجامع ... فى باب رثا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سعد بن خولة ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهرى قال اخبرنى محمود ابن الربيع وزعم محمود انه عقل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال وعقل مجة مجها من دلو كانت فى دارهم قال سمعت عتبان بن مالك الانصارى ثم احد بنى سالم قال غدا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لن يوافى عبد يوم القيمة يقول لا اله الا الله يبتغى به وجه الله الا حرم الله عليه النار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله يبتغى به وجه الله ... ابن اسد ... وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ... بفتح الميم ... ان راشد ... اخرجه ... باب المساجد فى البيوت ... طويلا ... ابن شهاب قال اخبرنى محمود بن الربيع الانصارى الى آخره فيرا

وزعم أي قال **قوله** أنه عقل إنما قال عقل لأنه كان صغيرا حين دخل رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم دارهم وزمزمها ومج من دلوها مجة على وجهه **قوله** عتبان بكسر العين على الأصح
قوله ثم أحد بني سالم بالنصب عطف على قوله الأنصاري وقد تكلم الكرماني هنا كلاما لا حاجة
إليه لأنه يشوش بذلك على من ليس له إمعان في هذا الباب وهو أنه قال ذكر في كتاب الصلاة
أن الزهري هو الذي سأل الحصين وعن عتبة والمفهوم هنا هو محمود قلت توضيح هذا أن الحديث
الذي مضى في الصلاة مطول كما ذكرنا في آخره قال ابن شهاب وهو الزهري ثم سألت الحصين
ابن محمد الأنصاري وهو أحد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك
فهذا المقدار إن لم يقف عليه أحد لا يظهر له سؤاله المذكور ثم قال في جوابه إن كانت الرواية بالرفع
نعني برفع قوله ثم أحد بني سالم فهو عطف على محمود أي أخبرني محمود ثم أحد بني سالم فلا إشكال
وإن كانت بالنصب نعني قوله ثم أحد بني سالم فالمراد عقب عتبان الأنصاري ثم السالمي إذ عتبان كان
سالميا أنصاريا ويقال فإن اجتماع ابن الحصين كان متأخرا عنهما ولا محذور في ذلك لجواز اجتماع الصحابي
بالتابعي أو المراد بالأحد غير الحصين انتهى **قوله** غدا علي بتقدير الأداة **قوله** لن يوافي من
الموافاة وهي الإتيان يقال وافاه يوم القيامة أي أتاهم **قوله** وجه الله أي ذات الله عز وجل والحديث
من المتشابهات ويقال لفظ الوجه زائد أو المراد وجه الحق والإخلاص لا الرياء ونحوه **قوله**
إلا حرمه الله على النار وفي الحديث المتقدم في الصلاة فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله
قال الكرماني فإن قلت قال ثمة حرمه على النار وههنا حرم عليه النار فالفرق بين التركيبين قلت
الأول حقيقة باعتبار أن النار أكالة للملاقي فيها والتحريم إنما يناسب الفاعل وأما المعنيان فهما متلازمان
قلت على هذا تصحيح قول ما قاله الكرماني ولكن التركيبان ليسا كما ذكرنا لأن اللفظ الذي
في الصلاة نحو ما ذكرنا الآن واللفظ الذي هنا إلا حرمه الله على النار ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة
حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا
ثم احتسبه إلا الجنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد في قوله ثم احتسبه لأن من صبر على
فقد صفيه راجيا الأجر من الله تعالى والاحتساب طلب الأجر من الله تعالى خالصا يقال احتسبت
بكذا أجرا عند الله أي نويته وجه الله والحسبة بالكسر الأجرة والاسم من الاحتساب وقتيبة هو ابن
سعيد ويعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني وعمرو ابن أبي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب المخزومي
والحديث من أفراده **قوله** صفيه بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف
وهو الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان **قوله** إلا الجنة أي لعبدي المؤمن
﴿ ص ﴾ باب * ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ﴿ ش ﴾ أي هذا باب في بيان
ما يحذر على صيغة المجهول من الحذر وفي بعض النسخ ما يحذر بالتشديد من التحذير **قوله** من زهرة
الدنيا أي بهجتها ونضارتها وحسنها **قوله** والتنافس فيها وهو من المنافسة وهي الرغبة في الشيء
ومحبة الانفراد به والمغالبة عليه وأصلها من الشيء النفيس في نوعه يقال نافست في الشيء منافسة ونفاسة
ونفاسا ونفس الشيء بالضم نفاسة صار مرغوبا فيه ونفست به بالكسر بخلت به ونفست عليه
لم أره أهلا لذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة

عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف
وهو حليف لبني عامر بن لؤي كان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنه
الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر
عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدومه فوافته صلاة
الصبح مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم حين رآهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشيء قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا
واملوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على
من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما اهلكتهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فتنافسوها
الى آخره واسمعيل بن عبد الله ابن ابي اويس واسمعيل بن ابراهيم بن عقبة ابن اخي موسى يروي عن
عمه موسى بن ابي عياش الاسدي مولى الزبير بن العوام وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم وعمرو بن عوف الانصاري وفي هذا السند اسمعيل بن
ابراهيم من افراد البخاري وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم موسى وابن شهاب وعروة بن
الزبير وفيه صحابيان وهما المسور وعمرو بن عوف وكلهم مدنيون والحديث مضى في باب الجزية
والموادعة مع اهل الذمة والحرب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة
بن الزبير عن المسور بن مخرمة عن عمرو بن عوف الانصاري الى آخره ومضى الكلام فيه مستوفى
هناك قوله الى البحرين بلفظ الى البحرين في رواية الاكثرين وثبت في رواية الكشميهني قوله
فقدم ابو عبيدة قال كان قدوم ابي عبيدة سنة ... فقدم بماله وكان ... الف درهم كذا ان جاء
الحضرمي قال وفيه كان المال ... وقال الزهري قدم به ليلا وقال ابن حجر هو اكثر
مال قدم به على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ... على حصير ... احرم
به سائلا وكان اهل البحرين مجوسا وسبب ذلك مادة اخذ الجزية من المجوس وفيه خلاف بين الفقهاء
قوله فوافته وروي فوافت بدون الضمير رواية المستملي والكشميهني وفي رواية غيرهما
فوافقت بالواو وفاء وفي المواتاة وهو الاتيان قوله فابشروا امر من البشر قوله واملوا
من الامل وهو الرجاء قوله ما يسركم في محل النصب لانه مفعول املوا قوله ما الفقر
منصوب بقوله اخشى الفقر وتقديره لان اخشى عليكم الفقر وقال الطيبي فائدة تقديم
المفعول هنا الاهتمام بشأن الفقر ويجوز رفع الفقر على تقدير ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم وقيل
هذا مخصوص بالنصر ... سمع الناس عن ... قوله ... اي ...
حدثنا ... حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف الى
المنبر فقال اني فرط لكم واني شهيد عليكم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني قد اعطيت مفاتيح
خزائن الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان
تنافسوا فيها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله اخاف ان ... قوله ...
... ويروى ... بدون ... والحوض ... الى ...

بفتح الميم وبالثاء المثلثة ابن عبد الله والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب الصلاة على الشهيد فانه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب الى آخره **قوله** فصلى اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت ولابد من هذا التأويل لما تقدم في الجنائز انه صلى الله تعالى عليه وسلم دفن شهداء أحد قبل أن يصلي عليهم **قوله** فرطكم الفرط بفتحتين المتقدم في طلب الماء اي سابقكم اليه كالمهيء له **قوله** اومفاتيح الارض شك من الراوي وفيه اثبات الحوض المورود وانه مخلوق اليوم وفيه اخبار بالغيب معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الارض قيل وما بركات الارض قال زهرة الدنيا فقال له رجل هل يأتي الخير بالشر فصمت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى ظننا انه ينزل عليه ثم جعل يمسح عن جبينه فقال اين السائل قال انا قال ابو سعيد لقد حمدناه حين طلع ذلك قال لا يأتي الخير الا بالخير ان هذا المال خضرة حلوة وان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم الا آكلة الخضرة اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فاجترت وثلطت وبالت ثم عادت فأكلت وان هذا المال حلوة من اخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو ومن اخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله زهرة الدنيا واسمعيل هو ابن أبي اويس وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان ونسبته الى خدرة بطن من الانصار والحديث مضى في كتاب الزكاة في باب الصدقة على اليتامى فانه اخرجه هناك عن معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدري الى آخره **قوله** ان اكثر ما اخاف عليكم وفي رواية الزكاة ان مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم وفي رواية السرخسي اي ما اخاف **قوله** ما يخرج بضم الياء من الاخراج وهو خبر ان قيل هذا لا يصلح ان يكون خبرا للاكثر واجيب بان فيه اضمارا تقديره مما اخاف بسببه عليكم اي مما يخرج **قوله** زهرة الدنيا وفي كتاب الزكاة زاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة بفتح الزاي وسكون الهاء وقد قرئ في الشواذ عن الحسن وغيره بفتح الهاء فقيل هما بمعنى واحد وقيل بالتحريك جمع زاهر كفاجر وفجر والمراد بالزهرة الزينة والبهجة مأخوذ من زهرة الشجرة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين والثياب والزروع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة البقاء **قوله** فقال رجل لم يسم قائله **قوله** هل يأتي الخير بالشر اي هل يصير النعمة عقوبة **قوله** حتى ظننا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره حتى ظننت انه اي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينزل عليه بضم الياء على صيغة المجهول اي الوحي **قوله** ثم جعل يمسح عن جبينه [illegible] وهكذا وقع في رواية الدارقطني **قوله** لقد حمدناه حين طلع ذلك اي حمدنا الرجل حين ظهر [illegible] وفي رواية السرخسي وغيره كذلك وقال الكرماني تقدم في الزكاة انهم ذموه و بالـ ا له ام كام الى رلا كلا اب واحات بانهم د ر اولا حين رأوا سكوته صلى الله تعالى عليه وسلم وحمدوه آخرا حين صار زواله سببا لا ... **قوله** لا يأتي الخير الا بالخير [illegible] وفي رواية ... ا ار ولى تكرار ذلك [illegible] ... او هو ... [illegible]

وانما هو للتشبيه كأنه قال المال كالبقلة الخضرة الحلوة **قوله** الربيع اي الجدول وهو النهر الصغير وجمع الربيع الاربعاء واسناد الانبات الى الربيع مجاز والمنبت هو الله عز وجل في الحقيقة **قوله** حبطا بفتح الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وبالطاء المهملة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت وروى بالخاء المعجمة من التخبط وهو الاضطراب **قوله** او يلم يقتل اوله اي يقرب ان يقتل **قوله** الا آكلة الخضر كلمة الا بالتشديد للاستثناء وروى بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح وآكلة بالمد وكسر الكاف والخضر بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بضم الخاء وسكون الضاد وبتاء التأنيث وفي رواية السرخسي الخضراء بفتح اوله وسكون ثانيه وبالمد ولغيرهم بضم اوله وفتح ثانيه جمع خضرة وقال الكرماني الخضر بفتح الخاء البقلة الخضراء او ضرب من الكلأ وقيل ما بين الشجر والبقل **قوله** خاصرتاها تثنية خاصرة وهما جانبا البطن من الحيوان وفي رواية الكشميهني خاصرتها بالافراد **قوله** فاجترت بالجيم من الاجترار وهو ان يجر البعير من الكرش ما اكله الى فيه فيمضغه مرة ثانية وكل لقمة منه تسمى جرة وتمضغ كل واحد بعير **قوله** وثلطت بفتح الثاء المثلثة وفتح اللام والطاء المهملة وضبطها ابن التين بكسر اللام اي القت ما في بطنها رقيقا والغرض من هذا ان جمع المال غير محرم لكن الاستكثار منه ضار بل يكون سببا للهلاك **قوله** فنعم المعونة هو اي المال يعني حيث كان اخذه واخرجه بالحق فنعم العون للرجل في الدارين وقال صاحب التوضيح فنعم العون فيه اشارة الى انه صدر غنى ووجه ... ان لا احتاج من الدنيا الا قدر حاجته ولا يعز زهدها فيهلكه

(ص) حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا جمرة قال حدثني زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم قال عمران فما ادري قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد قوله مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن

(ش) مطابقته للترجمة توجد من معنى الحديث لان ارتكاب الامور المذكورة كلها من الميل الى الدنيا وزهرتها وغندر محمد بن جعفر وابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي وروى شعبة عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي لكنه عند مسلم دون البخاري وليس له في البخاري عن ابي حمزة ... الضبعي نصر بن عمران وزهدم بفتح الزاي على وزن جعفر ابن مضرب على صيغة اسم الفاعل من التضريب والحديث مضى في كتاب الشهادات في باب لا يشهد على شهادة جور اذا اشهد فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابي جمرة الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** لا يستشهدون على صيغة المجهول ... **قوله** يخونون اي يخونون ... طا ر ... في الناس ... ولا ... اي ... من الحرب او ... من الامانة ... ولا ...

أعمالهم وأيمانهم شهادتهم (ش) مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وعبدان
لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وأبو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
وإبراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن
مسعود والحديث مضى في الشهادات في باب لا يشهد على شهادة جور قوله تسبق قال الكرماني
فيه دور وأجاب بأن المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون وتارة يحلفون
قبل أن يشهدوا وتارة بالعكس أو هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما حتى لا يدري
بأيهما يبتدي فكأنهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين (ص) حدثنا يحيى بن موسى حدثنا وكيع
حدثنا إسماعيل عن قيس قال سمعت خبابا وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه وقال لولا أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندعو بالموت لدعوت بالموت إن أصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مضوا
ولم تنقصهم الدنيا شيئا وإنا أصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا إلا التراب (ش) مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله ولم تنقصهم الدنيا إلى آخر تستخرجها بإمعان النظر فيه ويحيى بن موسى بن
عبد ربه البلخي يقال له خت وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم وخباب هو ابن الأرت
والحديث مضى في كتاب المرضى في باب تمني المريض الموت فإنه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن إسماعيل
الخ قوله ولم تنقصهم الدنيا أي لم تدخل الدنيا فيهم نقصا بوجه من الوجوه أي لم يشتغلوا بجمع المال
بحيث يلزم في كمالهم نقصان قوله إلا التراب أراد به البنيان قاله الخطابي تفسيره قوله في الحديث الذي بعده
وهو يبني حائطا ولولا ذلك لكان اللفظ محتملا لإرادة الكنز ودفن الذهب في الأرض وقال الداودي
يعني لا يكاد يحفظ بقية المال إلا بدفنه وصار إلى التراب (ص) حدثنا محمد بن المثنى حدثنا
يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس قال أتيت خبابا وهو يبني حائطا له فقال إن أصحابنا الذين مضوا لم تنقصهم
الدنيا شيئا وإنا أصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له موضعا إلا التراب (ش) هذا طريق آخر في الحديث
السابق عن محمد بن المثنى ضد المفرد عن يحيى بن سعيد القطان عن إسماعيل بن أبي خالد إلى آخره نحوه
سندا ومتنا (ص) حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن خباب
قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قصه (ش) محمد بن كثير ضد القليل
وسفيان هو ابن عيينة والأعمش سليمان وأبو وائل شقيق بن سلمة قوله قصه كذا لأبي ذر أن قص
الحديث رواه وأشار به إلى ما أخرجه بتمامه في أول الهجرة إلى المدينة عن ابن كثير بالسند
المذكور هنا (ص) باب * قوله تعالى (يا أيها الناس إن وعد الله حق فلا تغرنكم
الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا إنما يدعو حزبه
ليكونوا من أصحاب السعير) (ش) أي هذا باب في قوله تعالى إلى الخ وإنما ذكر [illegible]
إلا أن المذكور فيه ... رواية أبي ذر هكذا يا أيها الناس إن وعد الله حق الآية إلى قوله السعير
[illegible] والغرور [illegible] بالله الغرور [illegible]
[illegible] قال الغرور الشيطان [illegible]
[illegible]

فعل تجمين والسعر على وزن فعل بمعنى مفعول من السعر بفتح السين وسكون العين وهو التهاب النار ﴿ ص قال مجاهد الغرور الشيطان ش ﴾ اى مجاهد هذا لم يثبت هنا الا فى رواية الكشميهنى وحده ووصله الفريابى فى تفسيره عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وهو تفسير قوله تعالى (ولا يغرنكم بالله الغرور) وهو على وزن فعول بمعنى فاعل تقول غررت فلانا اصبت غرته ونلت ما اردته والغرة بالكسر غفلة فى اليقظة والغرور كلما يغر الانسان وانما فسر بالشيطان لانه رأس ذلك ﴿ ص حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن ابراهيم القرشى اخبرنى معاذ بن عبد الرحمن ان ابن ابان اخبره قال اتيت عثمان رضى الله تعالى عنه بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم توضأ وهو فى هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضأ مثل هذا الوضوء ثم اتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه قال وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تغتروا ش ﴾ مطابقته للآية التى هى الترجمة فى قوله لا تغتروا وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى يقال له الضخم وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوى ويحيى هو ابن كثير ضد القليل ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث بن خالد التيمى ولجده الحارث صحبة ومعاذ بن عبد الرحمن ابن عثمان بن عبيد الله التيمى وعثمان جده هو اخو طلحة بن عبيد الله الصحابى وعبد الرحمن بن عثمان صحابى ايضا اخرج له مسلم وكان يلقب شارب الذهب وقتل مع ابن الزبير رضى الله تعالى عنهم بمكة فى يوم واحد وامام عبد الرحمن بن عبيد الله بن عثمان اخو طلحة بن عبيد الله فله صحبة ايضا وقتل يوم الجمل وذلك فى جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين وابن ابان كذا وقع لابى ذر والنسفى وغيرهما ان ابن ابان اخبره ووقع لابن السكن ان حمران بن ابان ووقع للجرجانى وحده ان ابان اخبر وهو خطأ والحديث اخرجه مسلم فى الطهارة عن ابى الطاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائى فى الصلاة عن سليمان بن داود قوله بطهور بفتح الطاء وهو الماء الذى يتطهر به قوله وهو جالس الواو فيه للحال قوله على المقاعد بوزن المساجد بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة قوله فاحسن الوضوء وفى رواية نافع بن جبير عن حمران فاسبغ الوضوء قوله ثم قال من توضأ اى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله مثل هذا الوضوء المثلية لا تستلزم ان يكون وضوء مثل وضوء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من كل وجه لانه يتعذر ذلك قوله فركع ركعتين هكذا اطلق هنا وقيد بالمكتوبة ووقع لمسلم فى رواية من طريق نافع بن جبير عن حمران لفظ ثم مشى الى الصلوة المكتوبة فصلاها مع الناس او فى المسجد وكذا وقع فى رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران فصلى المكتوبة وفى رواية ابى صخرة عن حمران ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذى كتب عليه فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن قوله غفر له ما تقدم من ذنبه يعنى الذنب الذى بينه وبين الله تعالى واما التبعات وبين العباد فلا يغفر الا بارضاء الخصم قوله لا تغتروا فتحسبون على الذنوب معتمدين على المغفرة بالذنوب فان ذلك بيد الله عز وجل ﴿ ص باب ذهاب الصالحين ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر ذهاب الصالحين اى موتهم وذهاب الصالحين من اشراط الساعة وقرب زوال الدنيا ﴿ ص ويقال الذهاب المطر ش ﴾ ثبت هذا فى رواية السرخسى وحده وقال بعضهم مراده ان لفظ الذهاب مشترك بين المضى والمطر قلت ليس كذلك لان الذهاب

يعني المضي بفتح الدال والذهاب بمعنى المطر بكسرها قال صاحب المحكم الذهبة بالكسر المطرة الضعيفة والجمع الذهاب ﴿ ص ﴾ حدثني يحيى بن حماد حدثنا ابو عوانة عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يذهب الصالحون الاول فالاول وتبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر لا يباليهم الله بالة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن حماد الشيباني البصري روى البخاري عنه في الحج بواسطة الحسن بن مدرك وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبالنون الوضاح بن عبد الله اليشكري وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون ابن بشر بكسر الباء الموحدة وبالشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين وقيس ابن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي ومرداس بكسر الميم وسكون الراء ابن مالك الاسلمي وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن الكوفة وهو معدود في اهلها والحديث مضى في المغازي عن ابراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس الخ قوله يذهب وعند الاسماعيلي من طريق يقبض بدل يذهب اي يقبض ارواحهم قوله الاول اي يذهب الاول فالاول عطف عليه قوله حفالة بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء وهي الرذالة من كل شيء ويقال هي ما يبقى في آخر الشعير والتمر اردأه وقال ابن التين الحفالة سقط الناس واصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما وقال الداودي الحفالة ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الاكل قوله او التمر يحتمل الشك ويحتمل التنويع ووقع في رواية عبد الواحد كحفالة الشعير فقط وفي رواية يحيى لا يبقى الا مثل حفالة التمر والشعير وحفالة وحثالة بمعنى الحفالة بالفاء والثاء كقولهم فوم وثوم قوله لا يباليهم الله قال الخطابي اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وفي رواية عيسى بن يونس عن بيان عند في المغازي بلفظ لا يعبأ الله بهم شيئا وفي رواية عبد الواحد لا يبالي الله عز وجل بهم وكلمة عن هنا بمعنى الباء يقال ما باليته وما باليت به قوله بالة اسم لمصدر وليس مصدرا لباليت وقيل اصله بالية فحذفت الياء تخفيفا كذا قال الكرماني قلت يقال باليت بالشيء بالاة وبالة وبالا ﴿ ص ﴾ قال ابو عبد الله يقال حفالة وحثالة ﴿ ش ﴾ ابو عبد الله هو البخاري نفسه واراد به ان حفالة وحثالة بالفاء والثاء المثلثة بمعنى واحد ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ما يتقى من فتنة المال ﴾ اي هذا باب في بيان ما يتقى على صيغة المجهول قوله من فتنة المال اي الالتهاء به والتفتنة في كلام العرب الاختبار والابتلاء والفتنة الامالة عن القصد ومنه قوله تعالى (وان كادوا ليفتنونك) اي ليميلونك والفتنة ايضا الاحتراق ومنه قوله تعالى (يوم هم على النار يفتنون) اي يحرقون فالفتنة الاسارى والابتلاء والاختبار يجمع ذلك كله ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطف على قوله فتنة المال وقد اخبر الله تعالى عن الاموال والاولاد انها فتنة لانها تشغل الناس عن الطاعة قال الله تعالى (الهاكم التكاثر) اي شغلكم التكاثر وخرج لفظ الخطاب بذلك على العموم لان الله تعالى فطر العباد على حب المال والاولاد وقد روى الترمذي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث كعب بن عياض سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال ﴿ ص ﴾ حدثني يحيى بن يوسف اخبرنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط لم يرض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد في الحديث ويحيى بن يوسف

الرمي بكسر الراى وتسديد الميم تسه ه الى ىلد ىمال لهارم وىمال له ابن اب كرىمه ه ل هو كسه
ا ه وول هو حده وا ىه كىده احرح ع ه البحارى ىعر واسطه فى الصحيح وبواسطه حارح
الصحيح وابو ىكر هو ابن ع اس ىسديد البا آحر الحروف وبالسين المعجمه القارى المحدث وابو حصين
ىفح احا وكسر الصاد المهمله بن عثمان بن عاصم وابو صالح دكوان الزيات والحديث مضى فى الجهاد
عن يحيى ابن ىسا واوسب ادا فى باب الحراسه فى الغزو واخرجه ابن ماجه عن الحسن بن حماد عن
يحيى ىه وقال الا ىه لى وافق ابا ىكر على ره ه سرىك القاصى وقيس بن الربيع عن ابى حصين
وحالفهم اسرائيل فروا عن ابى حصين ووقفا قوله ىس بكسر العين المهمله وفتحها اى سقط
والمراد ه ا هلك وقال ابن الانبارى التعس الشر قال الله تعالى فتعسالهم اراد الزمهم الشر وقيل التعس
البعد اى بعدا لهم وقيل قولهم ىعسا له ىه ص وقولهم لعاله فىعسا دعا عليه بالعثر ولعادعا له بالا ىعا س
قوله عبد الدينار اى طالبه وحادمه والحريص على جمعه والقائم على حفظه فكانه لذلك عبد
وقال شيخ ىبع ا الطيبي خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه فى محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذى لا يجد
خلاصا ولم يقل مالك الدينار ولا جامع الدينار لان المذموم من الملك والجمع الزيادة على قدر الحاجة
قوله والقطيفة الدثار المخمل وهو الثوب الذى له خمل والخميصة الكساء الاسود المربع قوله
ان اعطى على صيغة المجهول وكذا وان لم يعط قال الله تعالى (فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا
منها اذاهم يسخطون) ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لو كان لابن آدم واديان من مال
لابتغى ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد
من معنى الحديث لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اشار بهذا المثل الى ذم الحرص على الدنيا والشره على
الازدياد وهذه الآية تحث الانفاق منها وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصرى وابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكى وعطاء هو ابن ابى رباح روى بالسماع عن ابن عباس
يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا من الاحاديث التى صرح فيها ابن عباس بسماعه
من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهى قليلة بالنسبة الى مرويه عنه فانه احد المكثرين ومع
ذلك فجملة كان اكثر عن كبار الصحابة والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن زهير بن حرب
وهرون بن عبد الله قوله لو كان لابن ادم واديان وفى الحديث الآخر لو ان ابن ادم اعطى واديا وفى الاخر
لو ان لابن آدم واديان قوله من مال وفى الحديث الثالث لا من ذهب وفى الحديث الرابع واديا من ذهب
وعند احمد فى حديث زيد بن ارقم من ذهب وفضة قوله لابتغى بالغين المعجمة من الابتغاء وهو الطلب
وفى الحديث الثانى لاحب ان له اليه مثله وفى حديث انس لتمنى ان له مثله حتى يكون اودية وفى
الحديث الثالث احب ان له واديا ثانيا وفى الرابع احب ان يكون له واديان وقال الكرمانى قوله لابتغى لهما
ثالثا اراد لفظه ثمانى مرجحه ثم قال فان قلت الاثنان لا يتسلسل باللام قلت هذا الى قوله بالثانى
ثالثا اليه اى مثله ثالثا قوله ولا يملأ جوف ابن ادم وفى الحديث الثانى ولا يملأ عين ابن آدم وفى الثالث
ولا يسد جوف ابن اد وفى الرابع ولا يملأ فا وفى رواية الاسماعيلى عن ابن جريج لا يملأ نفس ابن ادم وفى
مرسل حمزة ابن ىد ىر ولا يسع جوف ابن آدم نصم الا التراب الاسماعيل وفى حديث زيد بن ارقم ولا يملأ بطن
ابن ادم وقال الكرمانى ما وحده ذكر فى الرواية الاولى الجوف وفى الثانية العين وفى الثالثة الفم قلت ليس

المقصود به الجبلة فيه تقريره عدم الانتهاء وصار على التراب اذ غيره يملأ ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم
للامتلاء فكأنه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد ليس فيها الا التفنن وقال
بعضهم هذا يحسن فيما اذا اتحد مخارج الحديث واما اذا تعدد فهو من تصرف الرواة انما هي قلت احالته
على كلام الشارع اولى من احالته الى تصرف الرواة مع ان فيه نسبة تغيير لفظ الشارع فان قلت ما نسبة
الامتلاء الى الجوف والبطن والصحيفة واوجهها الى النفس والفم والعين قلت اما النفس فعبر بها
عن الذات واراد البطن من قبيل اطلاق الكل وارادة الجزء واما الفم فلكونه الطريق الى الوصول
الى الجوف واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه اليه وخص البطن
في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا للاكل والشرب
وقال الطيبي وقع قوله ولا يملأ الى آخره موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كأنه قيل ولا يشبع
من خلق من التراب الا بالتراب **قوله** ويتوب الله على من تاب اي ان المعصية ورجع عنها يعني يوفقه
للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى التخفيف او يرجع عليه بقبوله ﴿ص﴾ حدثنا محمد قال اخبرنا مخلد
اخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول لو ان لابن آدم مثل واد مالا لاحب ان له اليه مثله ولا يملأ عين ابن آدم الا التراب
ويتوب الله على من تاب قال ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا قال وسمعت ابن الزبير يقول ذلك
على المنبر ﴿ش﴾ هذا طريق آخر عن محمد هو ابن سلام وصرح بذلك في رواية ابي زيد المروزي
وهو يروي عن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة ابو الحسن الحراني
الجزري مات سنة ثلاث وتسعين ومائة **قوله** مثل واد ويروى ملء واد **قوله** قال ابن عباس
فلا ادري من القرآن هو ام لا اي الحديث المذكور يعني من القرآن المنسوخ تلاوته **قوله** قال وسمعت
ابن الزبير اي قال عطاء سمعت عبد الله بن الزبير وهو متصل بالسند المذكور **قوله** يقول ذلك اشارة
الى الحديث وقال الكرماني وعبد الله بن الزبير كان يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ذلك يعني لو ان لابن آدم الى آخره ويحتمل ان يراد به قول لا ادري ايضا **قوله** على المنبر اي بمكة
كما يأتي الآن ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عباس بن سهل
ابن سعد قال سمعت ابن الزبير على المنبر بمكة في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول لو ان ابن آدم اعطي واديا ملأ من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف
ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب ﴿ش﴾ ابو نعيم الفضل بن دكين وعبد الرحمن بن سليمان
ابن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل اي غسيل الملائكة حين استشهد وهو جنب والغسيل هو حنظلة
ابن ابي عامر الاوسي وعبد الله من صغار الصحابة قتل يوم الحرة وكان الامير على طائفة الانصار يومئذ
وحنظلة استشهد باحد وهو من كبار الصحابة وابوه ابو عامر يعرف بالراهب وهو الذي بنى مسجد
الضرار بسببه ونزل فيه القرآن وعبد الرحمن معدود من صغار التابعين وهذا الاسناد من اعلى ما في صحيح
البخاري لانه في حكم الثلاثيات وان كان رباعيا كذا قاله بعضهم واكثر من الرباعيات حجة وقوله
في حكم الثلاثيات فيه نظر وعباس بن سهل بن سعد الساعدي وسهل من الصحابة المشهورين والحديث من
افراده **قوله** اعطي على صيغة المجهول **قوله** ملأ ويروى ملآن **قوله** ثانيا اي واديا ثانيا ﴿ص﴾ حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك

ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واديا من ذهب احب ان يكون له واديان
ولن يملأ فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب ش عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى الاويسي
المدني وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وصالح هو ابن كيسان وابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن عبد الله بن الحكم قوله احب
وقع كذا بغير اللام قوله ولن يملأ ويروى ولا يملأ ص وقال لنا ابو الوليد حدثنا
حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن ابي قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت (الهاكم التكاثر)
ش ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي ذهب الحافظ المزي ان هذا تعليق واعترض
عليه بعضهم وقال هذا صريح في الوصل لقوله قال لنا وان كان المصرح بالتحديث اشد اتصالا انتهى
قلت الصواب ما قاله المزي لان فيه حماد بن سلمة وهو لم يعد فيمن اخرج له البخاري موصولا وليس
هو على شرطه في الاحتجاج على ان عبد البعض قال فلان او قال فلان للمذاكرة قالوا وربما يكون للاخبار
اولا باوله قوله عن ثابت البناني في اوله وهو ابن اسلم البناني ابو محمد البصري قوله عن ابي
هو ابي بن كعب الانصاري وفيه رواية الصحابي عن الصحابي قوله كنا نرى بضم النون اي كنا
نظن ويجوز فتحها من الرأي اي كنا نعتقد قوله هذا لم يبين المشار اليه وقد بينه الاسماعيلي حيث قال
في رواية كنا نرى هذا الحديث من القرآن لو ان لابن آدم واديا من مال الحديث حتى نزلت
(الهاكم التكاثر) وفي رواية موسى بن اسمعيل زاد الى آخر السورة قيل ما وجه القصد من سورة
التكاثر وهي ليست بمثله اذ لا تعارض بينهما واجيب بان شرط نسخ الحكم المعارضة واما
نسخ اللفظ فلا يشترط فيه ذلك فمقصوده انه لما نزلت السورة التي بمعناها اعلمنا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم نسخ تلاوته والاكتفاء بما هو في معناه واما وجه المعنى فلان بعضهم فسر زيادة
التفاخر بالموت اي شغلكم التكاثر في الاموال الى ان متم وقيل يحتمل ان يقال انا كنا نظن انه قرآن
حتى نزلت السورة التي بمعناها فحصل المناسبة ثم اخبرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه
ليس قرآنا فلا يكون من باب النسخ في شيء والله اعلم وقيل كان قرآنا ونسخت تلاوته ولما نزلت
(الهاكم التكاثر) واستمرت تلاوتها كانت ناسخة لتلاوة ذلك ويبين هذا ما رواه احمد من
حديث ابي واقد الليثي قال كنا نأتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل عليه فيحدثنا فقال لنا
ذات يوم ان الله قال انما انزلنا المال لاقام الصلاة وايتاء الزكاة ولو كان لابن آدم واد لاحب
ان يكون له ثان الحديث ظاهره انه صلى الله تعالى عليه وسلم اخبره عن الله تعالى بانه من القرآن
على انه يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية فعلى الوجه الاول نسخت تلاوته قطعا وان كان
حكمه مستمرا ص باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة ش
اي هذا باب في بيان ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا المال اشارة الى المال الذي
يصرف فيه الناس قوله خضرة التاء فيه للمبالغة او باعتبار انواع المال وكذا الكلام في حلوة
ص وقال الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من
الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا ش كذا وقع
هذه الآية كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين) الآية
وفي رواية ابي زيد المروزي حب الشهوات الآية وكذا وقع في رواية الاصيلي في رواية ابي ذر وزاد الى

قوله ذلك متاع الحيوة الدنيا قوله زين للناس اى فى هذه الدنيا من انواع الملاذ من النساء وبدأ بهن لان الفتنة بهن اشد لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الصحيح (ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء) فاذا كان القصد بهن الاعفاف وكثرة الاولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب اليه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة الحديث ثم ذكر البنين فلا يخلو حبهم اما ان يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فيها واما ان يكون لتكثير النسل وتكثير امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فهذا محمود ممدوح كما فى الحديث تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الامم يوم القيمة قوله والقناطير المقنطرة اختلف المفسرون فى مقدار القنطار على اقوال فقال الضحاك المال الجزيل وقيل الف دينار وقيل الف ومائتا دينار وقيل اثنا عشر الفا وقيل اربعون الفا وقيل ستون الفا وقيل ثمانون الفا وروى الامام احمد من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القنطار اثنا عشر الف اوقية كل اوقية خير مما بين السماء والارض ورواه ابن ماجه ايضا وروى ابن ابى حاتم حدثنا ابى حدثنا عارم عن حماد عن سعيد الجريرى عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال القنطار ملء مسك الثور ذهبا وروى عن حماد مرفوعا والموقوف اصح وعن سعيد بن جبير القنطار مائة الف دينار قوله المقنطرة مشتقة من لفظ القنطار للتوكيد كقولهم الف مؤلفة وبدرة مبدرة قوله والخيل المسومة اى المعلمة والانعام الازواج الثمانية قوله والحرث يعنى الاراضى المتخذة للغراس والزراعة وروى احمد من حديث سويد بن هبيرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال خير مال امرئ مهرة مأمورة او سكة مأبورة المأمورة الكثيرة النسل والسكة النخل المصطف والمأبورة الملقحة قوله ذلك اى المذكور متاع الحيوة الدنيا اى انما هذا زهرة الحيوة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة قوله والله عنده حسن المآب اى حسن المرجع والثواب ــــ ص قال عمر رضى الله تعالى عنه اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته لنا اللهم انى اسألك ان انفقه فى حقه ش اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى الآية المذكورة انا لا نستطيع اى لا نقدر الا ان نفرح بما زينته لنا اى مما حصل لنا مما فى آية زين للناس حب الشهوات من النساء ثم لما راى ان فتنة المال والغنى مسلطة على من حفظه الله عليه لغير من الله تعالى له وقوى شهوات الدنيا فى نفوس العباد دعا الله تعالى بقوله اللهم انى اسألك ان انفقه فى حقه لان من اخذ المال من حقه ووضعه فى حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطنى فى غرائب مالك من طريق اسمعيل بن ابى اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الانصارى ان عمر بن الخطاب اتى بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغطى ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا هو حلى كثير وجوهر ومتاع فبكى عمر رضى الله تعالى عنه وحمد الله عز وجل فقالوا ما يبكيك فلما نراها من غنائم غنمها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمتهم قال فحدثنى زيد بن اسلم انه بقى من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد الله بن ارقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى اذا رأيتنى فارغا فآذنى به فلما راى فارغا بسط شيئا فى حش نخلة ثم جاء به فى مكتل فصبه فكأنه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات الآية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما رزقتنا الا فقى

سره وارزقني ان اسمعه في حفل فنام حتى ما بقي منه شيء وهذا الذي قد سقط في رواية ابي زيد المروزي (ص) حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول اخبرني عروة وسعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال ان هذا المال وربما قال سفيان قال لي يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى (ش) مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعروة هو ابن الزبير بن العوام وحكيم بفتح الحاء ابن حزام بكسر الحاء وبالزاي المعجمة ابن خويلد الاسدي والحديث مضى في الوصايا وفي الخمس عن محمد بن يوسف عن الاوزاعي ومضى الكلام فيه (قوله) ثم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله) وربما قال القائل بربما هو علي بن المديني رواه عن سفيان والقائل قال لي هو حكيم بن حزام يعني قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تظن ان سفيان هو القائل بقوله قال لي يا حكيم لان سفيان لم يدرك حكيما لان بين وفاة حكيم وولادة سفيان نحو خمسين سنة (قوله) يا حكيم بالرفع وبالنصب لانه منادى مفرد معرفة وتفسير الخضرة الحلوة قد مضى عن قريب (قوله) باشراف نفس الاشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له بتوسط اليد (قوله) كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن به الجوع الكاذب وقد يسمى بجوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا (قوله) واليد العليا قد مضى الكلام فيه في كتاب الزكاة في باب الاستعفاف (ص) باب ما قدم من ماله فهو له (ش) اي هذا باب في بيان حال من قدم اي الانسان المكلف من ماله فهو له يجد ثوابه يوم القيمة والمراد بالتقديم صرف ماله ونفقته في وجوه القربات وهذه الترجمة مع حديث الباب يدل على ان انفاق المال في وجوه البر افضل من تركه لورثته فان قلت هذا يعارض قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لسعد رضي الله تعالى عنه (انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس) قلت لا تعارض بينهما لان سعدا اراد ان يتصدق بماله كله في مرضه وكان وارثه بنته ولا طاقة لها على الكسب فامر ان يتصدق ببعضه ويكون باقيه لابنته ويورث المال وحديث الباب انما خاطب به اصحابه في صحتهم ونصحهم على تقديم شيء من مالهم لينفعهم يوم القيمة وليس المراد به ان يقدم جميع ماله عند مرضه فان ذلك يحرم الورثة ويتركهم فقراء يتسألون الناس وانما الشارع جعل له التصرف في ماله بالثلث فقط (ص) حدثني عمر بن حفص حدثني ابي حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال عبد الله قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر (ش) مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص روى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب الكوفي عن الحارث بن سويد التيمي وكلهم كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه النسائي في الوصايا عن هناد بن السري (قوله) ما قدم اي على وجه بان صرفه في حياته في مصارف الخير رابح ومال وارثه ما اخر اي ما اخر من المال الذي يتركه ولا يتصدق به حتى يموت (ص) باب المكثرون هم المقلون (ش) اي هذا باب يذكر فيه المكثرون هم المقلون كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني هم الاقلون

ووقع في رواية أبي ذر المكثرون هم الأخسرون ومعناه المكثرون من المال هم المقلون في الثواب يعني
كثير المال يؤول بصاحبه إلى الإقلال من الحسنات يوم القيامة إذا لم ينفقه في طاعة الله تعالى فإن أنفقه
فيها كان غنيا من الحسنات يوم القيامة ﴿ص﴾ وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها
نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا
فيها وباطل ما كانوا يعملون ﴿ش﴾ ثبتت هاتان الآيتان بتمامهما في رواية الأصيلي وكريمة
وفي رواية أبي ذر (من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها) الآيتان وفي رواية أبي زيد بعد قوله (وزينتها
نوف إليهم أعمالهم فيها) الآية وكذا للإسماعيلي لكن قال إلى قوله وباطل ما كانوا يعملون قوله
من كان إلى آخره على عمومها في الكفار وفيمن رائى بعمله من المسلمين وقال سعيد بن جبير الآية فيمن
عمل عملا يريد به غير الله جوزي عليه في الدنيا وعن أنس هم اليهود والنصارى إن أعطوا سائلا
أو وصلوا رحما عجل لهم جزاء ذلك وسعة في الرزق وصحة في الأبدان وقيل هم الذين جاهدوا من
المنافقين مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأسهم لهم من الغنائم وقال الضحاك يعني المشركين
إذا عملوا عملا جوزوا عليه في الدنيا وهذا أبين لقوله تعالى (أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا
النار) قوله نوف إليهم أعمالهم أي نوصل إليهم أجور أعمالهم كاملة وافية وهو من التوفية وقرئ
يوف بالياء على أن الفعل لله وبالياء على صيغة المجهول ويوفى بالتخفيف وإثبات الياء قوله فيها
أي في الدنيا قوله لا يبخسون من البخس وهو النقص قوله وحبط أي بطل يقال حبط عمله يحبط
وأحبطه غيره ومعنى حبط عملهم ليس لهم ثواب لأنهم لم يريدوا به الآخرة قوله وباطل ما كانوا أي
عملهم في نفسه باطل وقرئ وبطل على الفعل وعن عاصم وباطلا بالنصب ﴿ص﴾ حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن زيد بن وهب عن أبي ذر رضي الله
تعالى عنه قال خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمشي وحده
وليس معه إنسان قال فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد قال فجعلت أمشي في ظل
القمر فالتفت فرآني فقال من هذا قلت أبو ذر جعلني الله فداءك قال يا أبا ذر تعاله قال فمشيت
معه ساعة فقال إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيرا فنفح فيه يمينه وشماله
وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيرا قال فمشيت معه ساعة فقال لي اجلس هاهنا قال فأجلسني في قاع
حوله حجارة فقال لي اجلس هاهنا حتى أرجع إليك قال فانطلق في الحرة حتى لا أراه فلبث عني فأطال اللبث
ثم إني سمعته وهو مقبل وهو يقول وإن سرق وإن زنى قال فلما جاء لم أصبر حتى قلت يا نبي الله جعلني الله
فداءك من تكلم في جانب الحرة ما سمعت أحدا يرجع إليك شيئا قال ذلك جبريل عرض لي في جانب الحرة
قال بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا جبريل وإن سرق وإن زنى قال نعم قال
قلت وإن سرق وإن زنى قال نعم قلت وإن سرق وإن زنى قال نعم وإن شرب الخمر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة والمطابقة أيضا بين الحديث والآية المذكورة هي أن الوعيد الذي فيها محمول على التأقيت
في حق من وقع له ذلك من المسلمين لا على التأبيد لدلالة الحديث على أن مرتكب جنس الكبيرة من
المسلمين يدخل الجنة وليس فيه ما ينفي أنه يعذب قبل ذلك كما أنه ليس في الآية ما ينفي أنه قد يدخل
الجنة بعد التعذيب على معصية الرياء وجرير هو ابن عبد الحميد وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح
الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة الأسدي المكي سكن الكوفة وهو من صغار التابعين

سمع انس بن مالك وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فقبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الطريق وابو ذر الغفاري اسمه في الاشهر جندب بن
جنادة والحديث مر بزيادة ونقصان مضى في مواضع كثيرة في الاستقراض وفي الاستئذان واخرجه مسلم في
الزكاة عن قتيبة واخرجه الترمذي في الايمان عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن
عبيد بن عبد الرحمن وغيره **قوله** خرجت ليلة من الليالي وفي رواية الاعمش عن زيد بن وهب عنه
كنت امشي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حرة المدينة عشاء فيستفاد منه المكان والزمان
قوله في ظل القمر اي في مكان ليس للقمر فيه ضوء ليخفي نفسه وانما استمر يمشي لاحتمال ان يطرأ
للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه **قوله** فقلت ابو ذر اي انا ابو ذر **قوله** تعاله
امر بها السكت هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره تعال قال ابن التين فابدل ها السكت
ان لا تقف على ساكن وهو غير مطرد **قوله** ان المكثرين هم المقلون قد مر الكلام فيه آنفا **قوله**
خيرا اي مالا قال تعالى (ان ترك خيرا) **قوله** فنفح فيه بالحاء المهملة يقال نفح فلان فلانا بشيء
اي اعطاه والنفحة الدفعة وقال صاحب الافعال نفح بالعطاء اعطى والله نفاح بالخيرات
وقال صاحب العين نفح بالمال والسيف ونفحت الدابة برجلها ضربت بحافرها الارض **قوله** ووراءه
قيل معناه يوصي فيه وقيل لوارثه او حبس يحبسه **قوله** في قاع هو ارض سهلة مطمئنة قد انفرجت
عنها الجبال **قوله** في حرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود كأنها احرقت
بالنار **قوله** وهو مقبل الواو فيه للحال **قوله** وهو يقول كذلك الواو فيه للحال **قوله** دخل الجنة اي كان
مصيره اليها وان كان فيه عقوبة جاء فيه ونحو مثل (ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم) من الآيات
الموعد للعصاة **قوله** وان سرق وان زنى قيل يحتمل شيئين احدهما ان هذا الا فيه تعبير بهما
والثاني ان يكون يدخل الجنة من عوقب بعض ذنوبه فادخل النار ثم اخرج منها بذنوبه ﴿ص﴾
قال النضر اخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع حدثنا زيد بن وهب بهذا
﴿ش﴾ قال النضر بن شميل الى آخره **قوله** بهذا اي بالحديث المذكور وقيل الغرض بهذا التعليق
تصريح التحديث في الاسناد المذكور بان زيد بن وهب حدثهم قال الاصيلي ليس في حديث شعبة قصة
المكثرين والمقلين انما فيه من مات لا يشرك بالله شيئا او نحوه قال ابو عبد الله كذا اطلق هذا الكلام اخرجه
الحسن حدثنا احمد يعني ابن يحيى حدثنا النضر بن شميل انبانا شعبة حدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش
وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب عن ابي ذر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان جبريل
عليه السلام اتاني فبشرني انه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى
وان سرق قال سليمان يعني الاعمش وانما روي هذا الحديث عن ابي الدرداء قال انما انما سمعته من ابي ذر
اخرجه يحيى بن محمد الحنائي حدثنا عبيد الله بن عائذ حدثنا ابي حدثنا شعبة عن حبيب وبلال والاعمش
وعبد العزيز المكي سمعوا زيد بن وهب عن ابي ذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قال
ورواه ابو داود عن شعبة فذكرهم ولم يذكر بلالا ولم يرد على هذه القصة اخرجه الهيثم الدوري
حدثنا زيد بن اخزم حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن بلال وهو ابن مرداس وقال ابن ... تفرد
بهذا الحديث عنه ورواه شعبة ايضا عن المعرور بن سويد سمع ابا ذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال فيه من مات لا يشرك بالله شيئا اخرجه الحنائي حدثنا عبيد الله حدثنا ابي حدثنا شعبة وقال بعضهم

وىد ىم الاسمعىلى على اعىراصه المدكور حماعه ىهم معلطاى ومں ىعد ملىـه اسا ماالادب حدىث
مال ملطاى ىطر ىى الاسىه ارو ارادىموله ومں ىعده صاحىـ اا وصىح الشىح سراح الدىں اں الملقں وهو
سىعه والكرمانى اىصـا ىم ىصدى للحواب عں الاعىراص المدكور ىموله الحواب عں البحارى
واصىح على طرىىه اهل الحدىث لاں مراد اصل الحدىـ ڡاں الحدىث المدكور ڡى الاصل ىداسىمل
على لاىه اسـا ڡىحور اطلاق الحدىث على كل واحد ں اا لاىه ادا اڡرد ڡىول البحارى ىهدا اى
ىاصل الحدىـ لاىحصوص الاڡط المساق اىهى ڡلىـ الاعىراص ىاق على مالاىحڡى لاں الاطلاق ڡى موصىع
الىڡسد عىر حار وڡوله ىهدا اى ىاصل الحدىـ الى احره عىر سدىد لاں الاسار لڡط هدا ىكوں
للحاصر والحاصر هو الاڡط المساق والمراد ں لا اسا لاىه احادىث (الاول) ڡوله صلى الله ىعالى
علىه وسلم ما ىسرىى اں عىدى ل احد هداده ا (الىاى) حدىث المكىرىں والمڡلىں (والىالىـ) حدىث
ں مات لاىسرك ىالله سىا دحل الحىه ﴿ ص ﴾ ڡال ابو عىدالله حدىث اى صالح عں اى
الدردا مرسـل لاىصح اىمـا اردىا للمعرڡه والصحىح حدىث اى در ڡىل لاى عىدالله حـدىث
عطا ںىسار عں اى الدردا ڡال مرسـل اىصا لاىصح والصحىح حدىـ اى در وڡال اصرىوا
على حدىث اى الدردا هدا ادا مات ڡال لا اله الا الله عىد الموت ﴿ ش ﴾ هدا اعى ڡال ابو عىدالله
الى احره لاىوحد ڡى كىىر ں النسح وابو عىدالله هو البحارى ڡوله حدىث اى صالح هو دكوان
الرىات عں اى الدردا عوىمر ں مالك مرسل لاىصح وڡال صاحب االىوصىح ڡىه ىطر ں حىـاں
الىسائى روا ىسـىد صحىح على سرط اى الحجاح المسرى ڡىال حدىىى ومىا عں عىد الواحد ں
رىاد عں الحسں ں عىدالله عں رىد ں وهب وعں عمرو ں هسام عں محمد ں سلمه عں اں اىحى
عں عىسى ں مالك عں رىد عں اى الدردا ڡوله اىمـا اردىا الا ىڡا اى لاىـ ڡىدروى عىه
لالاىه صحىح ىه ڡوله ڡىل لاى عىدالله هو البحارى اىصا ڡوله حدىث عطا ں ىسار ىصدالىىں
عں اى الدردا ڡال مرسل اى هو مرسل اىصا لاىصح ڡال صاحب االىوصىح ڡىه ىطر اىصا لاں الطىرانى
ڡداحرحه ىاسىاد حىد حدىىا ىحىى ں اىوب العلاڡ حدىىا سعىد ں اى مرىم حدىىا محمد ں
حعڡر حدىىا محمد ں اى حرىله عں عطا ں ىسار ڡال احىرىى ابو الدردا اں رسول الله صلى الله
ىعالى علىه وسلم ڡد كر ڡوله هدا اى هـدا الدى روى عں اى الدردا وهو ڡوله ں مات
لاىسرك ىالله سىا ڡى حوں ڡال لا اله الا الله عىد الموت ﴿ ص ﴾ ٭ ىات ٭ ڡول الىى صلى
الله ىعالى علىه وسـلم ما احب اں لى ل احد دهىا ﴿ ش ﴾ اى هـدا ىات ڡى دكر ڡول
الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم ما احب اں لى ل احد دهىا وڡى ىعص النسح ما احب اں لى احدا
دهىا وڡى ىعصها ىات ڡول الىى صلى الله ىعالى علىه وسلم ما ىسرىى اں عىدى ل احد هداده ا
وهدا هو الموافق للڡط حدىث الىاب ﴿ ص ﴾ حدىىا الحسں ں الرىىع حدىىا ابو الاحوص
ں الاعمس عں رىد ں وهب ڡال ڡال ابو در رصى الله ىعالى عىه كىـ امسى مع الىى صلى الله
ىعالى علىه وسلم ڡى حره المدىىه ڡاسىڡىلىا احد ڡڡال ىا ابادر ڡلىـ لىىك ىارسول الله ما ىسرىى اں عىدى
ل احد هدا دهىا ىمصى على ىالىه وعىدى مىه دىىار الاسىىا ارصده لدىں الا اں اڡول ىه ڡى عىاد
الله هكدا وهكدا وهكدا عں ىمىىه وعں سماله و ں حلڡه ىم مسى ڡڡال اں الاكىرىں هم الاڡلوں ىوم الڡىمه
الا ں ڡال هكدا وهكدا عں ىمىىه وعں سماله و ں حلڡه وڡلىل ىاهم ىم ڡال لى مكاىك لا ىىرح

حتى آتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون
قد عرض للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاردت ان آتيه فذكرت قوله لي لا تبرح حتى آتيك
فلم ابرح حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت فذكرت له فقال وهل سمعته
قلت نعم قال ذاك جبريل اتاني فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان
وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في ما يسرني ان عندي
مثل احد ذهبا ظاهر وفي غير هذا اللفظ ايضا التطابق موجود من حيث المعنى والحسن بن الربيع
ضد الخريف ابو علي البوراني بالباء الموحدة والراء وبالنون قال الرشاطي نسبة الى البواري
وهي حصر من قصب وكان له غلمان يصنعونها وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم والاعمش
سليمان والحديث قد روي بزيادة ونقصان عن ابي ذر وقد ذكرناه في الباب السابق **قوله**
فلما استقبلنا احد بفتح اللام واحد بالرفع فاعله وفي رواية حفص بن غياث فلما استقبلنا احدا بسكون اللام ونصب
احدا على انه مفعول **قوله** ما يسرني من سره اذا فرحه والسرور خلاف الحزن **قوله** ان عندي مثل
احد هذا ذهبا **قوله** تاتي عليه ثالثة اي ليلة ثالثة وقيد بالثلاث لانه لا يتهيأ تفريق
قدر احد من الذهب في اقل منها غالبا ويعكر عليه رواية حفص بن غياث ما احب ان لي احدا ذهبا
ياتي علي يوم وليلة او ثلاث عندي منه دينار قال بعضهم والاولى ان يقال الثلاث اقصى ما يحتاج اليه
في تفرقة مثل ذلك والواحد اقل ما يمكن قلت ذكر اليوم او الثلاث ليس بقيد وانما هو كناية
عن سرعة التفريق بغير تاخير ولا اعتبار بشيء منه وفيه ايضا المبالغة **قوله** وعندي الواو فيه
للحال **قوله** الا شيئا استثناء من دينار **قوله** ارصده بضم الهمزة اي اعده واحفظه وعن الكسائي
والاصمعي ارصدت له اعددت له ورصدته رقبته وهذه الجملة اعني ارصده في محل النصب لانها
صفة قوله شيئا ثم الارصاد الذي ذكره اعم من ان يكون لصاحب دين غائب حتى يحضر فياخذه او لاجل
وفاء دين مؤجل حتى يحل فيوفى **قوله** لدين ويروى لديني بالاضافة **قوله** الا ان اقول به شيئا
بدل شيئا وقال الكرماني الا ان اقول استثناء من فاعل يسرني اي الا ان اصرفه وقد ذكرنا غير
مرة ان العرب تستعمل لفظ القول في معان كثيرة **قوله** في عباد الله اي بين عباد الله كما في قوله تعالى
(فادخلي في عبادي) اي بين عبادي **قوله** هكذا وهكذا وهكذا قالها ثلاث مرات واشار بها بيده
ثم بين ذلك بقوله عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وهذا على سبيل المبالغة لان الاصل في العطية
ان يكون لمن بين يديه وهذه جهة زائدة بين الجهات الاربع ولم يذكرها هنا وقد ثبت في رواية
احمد بن عبد الصمد عن ابيه عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه بلفظ الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا
وهكذا وهكذا اربعا وذكر فيه الجهات الاربع آخر حديث ابو نعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن
حفص بن غياث فضرب على يده **قوله** ثم مشى اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ان الاكثرين
هم الاقلون ويروى الا ان الاكثرين هم المقلون وقد ثبت رواية الا ان الاكثرين هم المقلون وفي رواية
احمد ان المكثرين هم الاقلون **قوله** الا من قال هكذا وهكذا وهكذا وفي رواية ابن شهاب الا من قال بالمال
هكذا وهكذا **قوله** وقليل ما هم كلمة ما زائدة وكذا لفظه وهم مبتدأ وقليل مقدما خبر **قوله**
مكانك بالنصب اي الزم مكانك **قوله** لا تبرح حتى آتيك تاكيد لما قاله وفي رواية حفص لا تبرح
يا ابا ذر حتى ارجع **قوله** ثم انطلق في سواد الليل فيه اشعار بان القمر قد غاب **قوله** حتى توارى اي

حتى تاب من نصرى قوله صم ب صوتا وفى رواية ابى ذر او بعطا وصوتا قوله قد عرض
بصم العين وروى فمخوف ان كون احد عرض لى صلى الله تعالى عليه وسلم اى تعرض له بسوء
قوله وان زنى وان سرق وفى رواية عبد العزيز بن رفيع قلت يا جبرائيل وان سرق وان زنى
قال نعم وكررها مرتين فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى ثلاثا ‹ص› حدثنا احمد بن شبيب
حدثنا ابى عن يونس وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال
ابو هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى ان لا تمر
على ثلاث ليال وعندى منه شى الا شيئا ارصده لدين ‹ش› مطابقته للترجمة ظاهرة
واحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الحبطى بفتح الحاء المهملة
والباء الموحدة وبالطاء المهملة نسبة الى الحبطات من بنى تميم البصرى وهو من افراد البخارى
وصرح ابن عبد البر بانه لاتى الفتح الازدى والازدى غير مرضى فلا يقبل فى ذلك قلت قلد ذلك
قال فى رجال الصحيحين روى عنه البخارى فى غير موضع مقرونا باسناده باسناد آخر وابوه شبيب بن
سعيد روى عنه ابنه احمد فى الاستقراض وفى باب عثمان مفردا وفى غير موضع مقرونا ويونس هو
ابن يزيد قوله وقال الليث الى آخر ذكره البخارى بعده رواية احمد بن شبيب والحديث مضى فى
الاستقراض عن احمد بن شبيب ايضا قوله لى احد ذهبا فى رواية الاعرج لو ان احدكم عندى ذهبا
قوله لسرنى جواب لو التى للتمنى وهو ماض مثبت كما فى قولك لو قام لقمت وذكر بعضهم فى شرحه
ما يسرنى بلفظ المضارع بكلمة ما النافية ثم نقل كلام ابن مالك بما يحصله ان جواب لو التى للتمنى
تكون ماضيا منفيا ومثبتا واوقع مضارعا منفيا ثم اجاب بما يحصله ان المضارع هنا وقع موضع الماضى
وايضا ان الاصل ما كان يسرنى فحذف كان وهو جواب * وفى هذا الحديث اشار الى ان المؤمن لا ينبغى له
ان يتمنى كثرة المال الا بشرط ان يسلطه الله تعالى على انفاقه فى طاعته اقتداء بالشارع فى ذلك
وفيه ان المبادرة الى الطاعة مطلوبة * وفيه انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يكون عليه دين
لكثرة مواساته بقوته وقوت عياله وايثاره على نفسه اهل الحاجة * وفيه الرضى بالقلة
والصبر على خشونة العيش ‹ص› * باب * الغنى غنى النفس ‹ش› اى هذا
باب يذكر فيه الغنى غنى النفس سواء كان الشخص متصفا بالمال الكثير او القليل والغنى بالكسر مقصور
وربما مد للشاعر للضرورة وهو من الصوت ممدود والغناء بالفتح والمد الكفاية وقال بعضهم
باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان التنوين علامة الاعراب ولفظ باب مفرد والمعرب جزء المركب
‹ص› وقول الله تعالى ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين الى قوله من دون ذلك هم لها
عاملون ‹ش› فى رواية ابى ذر الى عاملون وبعده هذه الآية بعد نسارع لهم فى الخيرات
بل لا يشعرون) ثم بين بعد هذه الآية الى قوله (هم لها عاملون) ثمان آيات اخرى فالجملة تسع آيات
ساقها الكرمانى كلها فى شرحه ثم قال غرض البخارى من ذكر الآية ان المال طلقا ليس خيرا
قوله ايحسبون الآية نزلت فى الكفار ولست بمخصوصة لدعائه صلى الله تعالى عليه وسلم لانس
بكثرة المال والولد والذى ايحسبون انما نمدهم به اى نطيلهم ونزيدهم من مال وبنين مجازاة لهم
وخيرا بل هو استدراج لهم ثم بين المسارعين الى الخيرات بقوله فقال (ان الذين هم من خشية ربهم
مشفقون) اى خائفون (والذين هم بآيات ربهم يؤمنون) اى يصدقون وهذه الآية والتى بعدها

في مدح هـؤلاء المؤمنين **قوله** والذين يؤتون اي يعطون ما اعطوا من الزكوة والصدقات والحال ان قلوبهم وجلة اي خائفة ان لا تقبل منهم **قوله** يسارعون يقول سارعت واسرعت بمعنى واحد الا ان سارعت ابلغ من اسرعت **قوله** وهم لها اي اليها والتقدير وهم يسابقونها **قوله** الا وسعها يعني الا طاقتها **قوله** ولدينا كتاب يعني اللوح المحفوظ ينطق بالحق يعني يشهد بما عملوا **قوله** بل قلوبهم في غمرة اضراب عن وصف المؤمنين وشروع في وصف الكفار اي في غفلة عن الايمان بالقرآن فانه مقابل وقيل في غفلة من هذا اي من القرآن **قوله** ولهم اعمال من دون ذلك اي اعمال سيئة دون الشرك وقيل دون اعمال المؤمنين **قوله** هم لها عاملون اخبار عما سيعملونه من الاعمال الخبيثة التي كتبت عليهم لابد ان يعملوها ﴿ص وقال ابن عيينة لم يعملوها لابد من ان يعملوها ش﴾ اي قال سفيان بن عيينة في تفسير قوله تعالى (ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون) حاصله كتبت عليهم اعمال سيئة لابد من ان يعملوها قبل موتهم لتحق عليهم كلمة العذاب ﴿ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو بكر حدثنا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهر واما وجه المناسبة بين الحديث والآية هو ان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا وكذلك ليس صاحب المال الكثير غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان غنيا في نفسه لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا امسكه وامتنع من بذله فيما امر به خشية من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الآخرة بل ربما كان وبالا عليه واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارئ المشهور الكوفي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن احمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي **قوله** عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء بعدها ضاد معجمة وقال ابو عبيد العروض الامتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا قال تعالى (تريدون عرض الدنيا) وقال (وان يأتهم عرض مثله يأخذوه) حاصل معنى الحديث ليس الغنى الحقيقي المعتبر من كثرة المال بل هو من استغناء النفس وعدم الحرص على الدنيا ولهذا نرى كثيرا من المتمولين فقير النفس مجتهدا في الزيادة فهو لشدة شرهه وشدة حرصه على جمعه كانه فقير واما غنى النفس فهو من باب الرضى بقضاء الله تعالى والتسليم لامره علما بان ما عند الله خير وابقى ﴿ص باب فضل الفقر ش﴾ اي هذا باب في بيان فضل الفقر والمراد به الفقر الذي صاحبه راض بما قسم الله له وصابر على ذلك ولا يتصدى بقوله وفعله لما يسخط الله تعالى ولا يترك الكسب ويتوسل بالسؤال الذي فيه ذلة وهوان واما فقراء هذا الزمان فان اكثرهم غير موصوفين بهذه الصفات وفقراء هؤلاء هو الذي استعاذ منه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما الخلاف في ان الفقير الصابر افضل او الغني الشاكر فهو مشهور وقد تكلم فيه جماعة كثيرون ﴿ص حدثنا اسماعيل حدثني عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله تعالى عنه انه قال مر رجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

فقال لرجل عنده جالس ما رأيك في هذا فقال رجل من أشراف الناس هذا والله حري إن خطب أن ينكح وإن
شفع أن يشفع قال فسكت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم مر رجل فقال له رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ما رأيك في هذا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري إن خطب أن لا ينكح
وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا خير من ملء
الأرض من مثل هذا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في الشق الثاني من الحديث وإسماعيل هو ابن أبي أويس
وعبد العزيز يروي عن أبيه أبي حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه سلمة بن دينار والحديث مضى في كتاب
النكاح في باب الأكفاء في الدين فإنه أخرجه هناك عن إبراهيم بن حمزة عن ابن أبي حازم إلى آخره ومضى
الكلام فيه قوله حري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء أي جدير ولائق قوله أن ينكح على صيغة
المجهول قوله أن يشفع أيضا على صيغة المجهول بتشديد الفاء وكذا لا يسمع على صيغة المجهول أي لا ينصت
إليه قوله من مثل هذا ويروى مثل هذا بنصب مثل على التمييز ووقع في مسند محمد بن هارون الروياني وفي
فوائد جعفر بن عبد الحكم وفي مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي أن اسم المار الثاني
جعيل قال أبو عمر جعيل بن سراقة الغفاري ويقال الضمري أثنى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الأعمش قال سمعت أبا وائل قال عدنا خبابا فقال هاجرنا مع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نريد وجه الله فوقع أجرنا على الله فمنهم من مضى لم يأخذ من أجره شيئا
منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد وترك نمرة فإذا غطينا رأسه بدت رجلاه وإذا غطينا رجليه بدا
رأسه فأمرنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن نغطي رأسه ونجعل على رجليه من الإذخر
ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قصة مصعب بن عمير
رضي الله تعالى عنه والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب إلى أحد أجداده حميد وسفيان
هو ابن عيينة والأعمش سليمان وأبو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى في الجنائز في باب إذا لم يجد
كفنا إلا ما يواري رأسه فإنه أخرجه هناك عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش إلى آخره ومضى
الكلام فيه قوله عدنا من العيادة قوله هاجرنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أي إلى المدينة
بأمره وإذنه والمراد بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة إذ لم يكن معه إلا أبو بكر وعامر بن فهيرة قوله
نريد وجه الله ويروى نبتغي وجه الله أي جهة ما عنده من الثواب لا جهة الدنيا قوله فوقع قال
الكرماني أي ثبت أجرنا على الله كما في الواجب أو ثبت بحسب ما وعد الله تعالى قلت الأحسن
أن يقال ثبت أجرنا بحسب وعده ولا يجب على الله شيء قوله فمنهم أي من الذين هاجروا من مضى
لم يأخذ من أجره شيئا وفي رواية المتقدمة في الجنائز ومات ولم يأكل من أجره شيئا أي من عرض
الدنيا فإن قلت الأجر ثواب الآخرة قلت نعم الدنيا أيضا من جملة الخير والأجر قوله مصعب ابن عمير
ابن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي يجتمع مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في قصي
قوله قتل يوم أحد أي قتل شهيدا في غزوة أحد وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يومئذ قوله نمرة بفتح النون وكسر الميم ثم راء هي إزار من صوف مخطط أو بردة قوله
أينعت بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون والعين المهملة أي حان قطافها وأدركت ونضجت
ويروى ينعت بدون الهمزة وهي لغة قال الفراء أينعت أكثر قوله يهدبها بفتح أوله وسكون الهاء
وكسر الدال المهملة وضمها أي يجتنيها ويقطفها ﴿ص﴾ حدثنا أبو الوليد حدثنا سلم بن زرير حدثنا

ابو رجاء عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطلعت في الجنة فرأيت اكثر
اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وسلم بفتح السين وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاي
وكسر الراء الاولى على وزن عظيم العطاردي البصري وابو رجاء عمران بن تيم العطاردي والحديث
مضى في صفة الجنة عن ابي الوليد ايضا وفي النكاح عن عثمان بن الهيثم ﴿ص﴾ تابعه ايوب
وعوف ﴿ش﴾ اي تابع ابا رجاء ايوب السختياني وعوف المشهور بالاعرابي في روايته عن
عمران بن حصين اما متابعة ايوب فوصلها النسائي عن بشر بن هلال عن عمران بن موسى عن
عبد الوارث عن ايوب عن ابي رجاء عن عمران واما متابعة عوف فوصلها البخاري في كتاب النكاح
﴿ص﴾ وقال صخر وحماد بن نجيح عن ابي رجاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ﴿ش﴾
صخر هو ابن جويرية البصري وحماد بتشديد الميم ابن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وسكون
الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة الاسكاف وتعليق صخر رواه النسائي عن يحيى بن مخلد المقسمي
حدثنا المعافى بن عمران عن صخر بن جويرية عن ابي رجاء عن ابن عباس وتعليق حماد رواه النسائي
ايضا عن محمد بن معمر البحراني حدثنا عثمان بن عمر عن حماد بن نجيح عن ابي رجاء عن ابن عباس
﴿ص﴾ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس قال
لم يأكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على خوان حتى مات ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من
معنى الحديث وقال ابن بطال الحديث لا يدل الا على فضل القناعة والكفاف قلت القناعة والكفاف
من صفات الفقراء الراضين بقسم الله وهذا يدل على فضل الفقر وابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله
ابن محمد بن عمرو بن الحجاج وعبد الوارث ابن سعيد البصري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد
عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واخرجه النسائي في الوليمة عن الفضل بن سهل الاعرج واخرجه
ابن ماجه في الاطعمة عن عبد الله بن يوسف قوله خوان بكسر الخاء المعجمة وضمها وهو ما يؤكل عليها
الطعام عند اهل التنعم ويجمع على خون واخونة ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة
حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وما
في رفي من شيء يأكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فأكلت منه حتى طال علي فكلته ففني ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة لان هذه الحالة تدل على اختيار الفقر وفضله وعبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر
وابو شيبة جده لانه وهو ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم اصله من واسط وسكن الكوفة وابو اسامة
حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير والحديث مضى في الخمس واخرجه مسلم
في آخر الكتاب عن ابي كريب قوله وما في رفي ويروى وما في بيتي والرف بفتح الراء وتشديد الفاء
خشبة عريضة يغرز طرفاها في الجدار وهو شبه الطاق في البيوت فان قلت هذا يخالف ما في الوصايا
من حديث عمرو بن الحارث المصطلقي ما ترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عند موته دينارا
ولا درهما ولا شيئا قلت لا مخالفة اصلا لان مراده بالشيء الذي ما خلفه عنه مما كان يختص به واما
الذي قالته عائشة فكان بقية عندها الى ان تحصل بها فلم تجد الموروثات قوله ذو كبد يشمل جميع
الحيوانات قوله الا شطر شعير اي شيء من شعير قوله فكلته بكسر الكاف ففني اي فرغ قيل قد مر في
البيع في باب الكيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال كيلوا طعامكم يبارك لكم وقولها فكلته ففني

يشعر بأن الكيل سبب عدم البركة وأجيب بأن البركة عند البيع وعدمها عند النفقة أو المراد أن يكيله
بشرط أن يبقى الباقي مجهولا ﴿ص﴾ باب * كيف كان عيش النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم وأصحابه وتخليهم من الدنيا ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان كيفية عيش النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وكيفية عيش أصحابه رضي الله تعالى عنهم وفي بيان تخليهم أي تركهم الملاذ
والشهوات من الدنيا ﴿ص﴾ حدثني أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث حدثنا عمر بن ذر
حدثنا مجاهد أن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه كان يقول الله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي
على الأرض من الجوع وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي
يخرجون منه فمر أبو بكر رضي الله تعالى عنه فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر ولم يفعل ثم
مر بي عمر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر فلم يفعل ثم مر بي أبو القاسم صلى الله تعالى عليه
وسلم فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي ثم قال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى
فتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي فدخل فوجد لبنا في قدح فقال من أين هذا اللبن قالوا أهداه لك
فلان أو فلانة قال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي قال وأهل الصفة أضياف
الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئا
وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها فساءني ذلك فقلت وما هذا اللبن في أهل
الصفة كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها فإذا جاء أمرني فكنت أنا أعطيهم وما
عسى أن يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بد فأتيتهم
فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت قال يا أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال
خذ فأعطهم قال فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح فأعطيه
الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح حتى انتهيت
إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد روي القوم كلهم فأخذ القدح فوضعه على يده فنظر
إلي فتبسم فقال أبا هر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت أنا وأنت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد
فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك
بالحق ما أجد له مسلكا قال فأرني فأعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضلة ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة لأن فيه الإخبار عن عيش النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعيش أصحابه
رضي الله تعالى عنهم وأبو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وعمر بضم العين ابن ذر بفتح الذال المعجمة
وتشديد الراء الهمداني وقد مضى الحديث مضى في الاستئذان مختصرا أخرجه عن أبي نعيم عن عمر بن
ذر وعن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن عمر بن ذر ثم أعاده هاهنا عن أبي نعيم وحده مطولا وأخرجه
الترمذي في الزهد عن هناد عن يونس بن بكير عن عمر بن ذر به وأخرجه النسائي في الرقاق
عن أحمد بن يحيى عن أبي نعيم ﴿قوله﴾ بنحو من نصف هذا الحديث إشارة إلى حديث الباب قال الكرماني
هذا مشكل لأن نصف الحديث بقي بدون الإسناد ثم إن النصف المذكور هو النصف الأول أم الآخر
ثم أجاب بأنه اعتمد على ما ذكر في كتاب الأطعمة من طريق يوسف بن عيسى المروزي وهو قريب
من نصف هذا الحديث فلعل البخاري أراد بالنصف المذكور لأبي نعيم ما لم يذكر ثمة فيصير الكل
مسندا بعضه بطريق يوسف والبعض الآخر بطريق أبي نعيم وقال صاحب التلويح ذكر البخاري

هدا الحد ـ ى الاسد داں محصر افعال حدسا ابونعيم حدسا عمر ں در وعں محمد ں مما ل ں اں الا ارلـ
عں عمر ں در حدسا مجاهد وكا ں هدا هو الصف المسار الىه هها انتهى واعترض عله الكرماني بقوله
لىس مادكر عه تصعه ولا لمه ولا رعه وقال بعضهم فيه نظر من وجهين آخرين ✱ احدهما احتمال ان يكون
هدا السد اى لان المارك فانه لا ىعىں كو نه لفظ ابى نعيم وما ىىعما اىه ىرع من اسا الحد ـ فانه لىس فيه
القصه الاولى المتعلقه بابى هريرة ولا ما في آخره من حصول البركه في اللبن الى آخره قلت في هذا الا طر نظر
لانه اذا لم ىـ ىں كون السد اى لابى نعيم كذلك لا ىعىں كونه لان المارك وكونه مىرعا من اسا الحد ـ
لا ىصر على ما لا ىخفى **قوله** الله الا صب قسم حذف حرف الجر وروى والله على الاصل **قوله** ان كـ ـ
كله ان هد محففه ں الىه له **قوله** لاعتمد كبدى على الارض اى الصق بطى بالارض **قوله**
وان كـ ـ وان هذه ايضا محففه ں الىه له **قوله** لاسد الحجر على بطى اللام فيه للتاكيد وفي رواية
بن ابى هرير لـ اى على احدنا الايام ما ياخذ طعاما يقيم به صلبه حتى ان كان احدنا ليأخذ الحجر فيسد به
على اخمص بطنه ثم يسده وبه ليقيم به صلبه وفائدة سد الحجر على البطن المساعد على الاعتدال
والانتصاب على القيام او المنع من كثرة التحلل من الغذاء الذى في البطن لكونها حجارة رقاقا تعدل البطن
ورىماسدت طرف الامعا فيكون الضعف اقل او يقلل حرارة الجوع ببرود الحجر او الاشارة الى كسر
النفس والقا بها الحجر ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب وقال الخطابى اشكل الامر في شد الحجر على قوم حتى
توهموا انه تصحيف من الحجز بالزاى جمع الحجزة التى يشد بها الانسان وسطه لكن من اقام بالحجاز
عرف عادة اهله في ان المجاعة تصيبهم كثيرا فاذا خوى البطن لم يمكن معه الانتصاب فيعمد حينئذ
الى صفائح رقاق في طول الكف فيربطها على البطن فيعتدل القامة بعض الاعتدال قلت وممن انكر
ربط الحجر ابن حبان في صحيحه **قوله** على طريقهم اى طريق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه
ممن كان طريق منازلهم الى المسجد بحذه **قوله** ليشبعنى من الاشباع من الجوع وفي رواية الكشميهنى
ليستتبعنى من الاستتباع وهو طلب الاتباع **قوله** فمر اى الى حاله ولم يفعل اى الاشباع او الاستتباع
قوله ثم مر بى عمر رضى الله تعالى عنه كان استقرأها حتى مر به عمر فوقع امر عمر مثل ما وقع
مع ابى بكر والظاهر انهما حملا سؤال ابى هريرة على ظاهره وهو سؤاله عن آية من القرآن او لم يكن
عندهما شيء اذ ذاك وروى ان عمر رضى الله تعالى عنه تاسف على عدم ادخاله ابا هريرة في دار
قوله وما فى وجهى اى من العسرة من الجوع **قوله** اباهر ووقع في رواية على بن مسهر فقال ابوهر
ووجهه على انه من لاد ترخيم الكنية وهو بفتح الراء وهو امارد الاسم المونث الى المذكر والمصغر
الى المكبر فان كنيته في الاصل ابوهريرة بتصغير هرة مؤنثا وابوهر مذكر مكبر وقيل يجوز فيه تخفيف
الراء مطلقا ووقع في رواية يونس بن بكير فقال ابوهرير اى يا ابوهريرة **قوله** الحق من اللحوق
اى اتبع **قوله** فدخل زاد ابن مسهر الى اهله **قوله** فاستاذن على صيغة المتكلم من المضارع وفي
رواية على بن مسهر ويونس فاستاذنت **قوله** فدخل فيه الالتفات وفي رواية على بن مسهر فدخلت
وهى ظاهر **قوله** فوجد لبنا فى قدح وفي رواية على بن مسهر فاذا هو بلبن في قدح وفي رواية
يونس فوجد قدحا من اللبن **قوله** من اين هذا اللبن زاد روح لكم وفي رواية ابن مسهر فقال لاهله
من اين لكم هذا قرأيه او فلانة بنت فلان الراوى **قوله** الحق الى اهل الصفة عدى الحق كانه الى
لانه ضمنه معنى انطلق وكذا وقع فى رواية روح انطلق **قوله** قال واهل الصفة سقط لفظ قال
في رواية روح ولابد منه لانه من كلام ابى هريرة **قوله** ولا على احد يعمم بعد تخصيص فيشمل

الاقارب والاصدقاء وغيرهم قوله فساءني ذلك وفي رواية علي بن مسهر والله ... اهمني ذلك

قوله وما هذا اللبن في اهل الصفة اي ما قدره في اهل الصفة الواو فيه عطف على محذوف مقدر

هذا قليل او نحو ذلك وما هذا وفي رواية يونس بحذف الواو وفي رواية ... رأس ...

هذا اللبن من اهل الصفة قوله فاذا جاء كذا هو بالافراد في بعض النسخ اي اذا جاء ... امرني ...

وفي رواية الاكثر فاذا جاءوا بصيغة الجمع كما في ... قوله امرني اي رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم قوله وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي قائلا في نفسي وما عسى قال الكرماني

والظاهر ان عسى مقحم قوله واخذوا مجالسهم من البيت اي فقعد كل واحد منهم في المجلس الذي

يليق به ولم يذكر عددهم وقد تقدم في ابواب المساجد في كتاب الصلاة من طريق ابي حازم عن

ابي هريرة رأيت سبعين من اصحاب الصفة الحديث وذكر في الحلية ان عددهم يقرب من المائة وقال

ابو نعيم كان عدد اهل الصفة مختلف بحسب اختلاف الحال فربما اجتمعوا فكثروا وربما تفرقوا اما

لغزو او سفر او استغناء فقلوا وقيل فما كانوا اكثر من سبعين قوله حتى اي القدح الذي فيه اللبن

فاعطيهم وصرح هكذا في رواية يونس قوله حتى يروى بفتح الواو نحو رضي يرضى قوله ثم

يرد علي القدح فاعطيه الرجل قال الكرماني الرجل الثاني ... اذ ... عين الاول ... على

القاعدة ... لان المراد غيره ... ولفظ حتى ... المعارة كما

في قوله عز وجل قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء قوله فتبسم كان ذلك لاجل توهم

ابي هريرة ان لا يفضل له ... قوله فقال اباهر اي يا اباهر وفي رواية علي بن مسهر قال

ابو هريرة اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابو هريرة وقد ذكرنا وجهه ...

قال لبيك ... هذا ... من اهل الصفة فاما من كان في البيت من اهل النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم فلم ... لذكرهم ويحتمل ان لا يكون ... في البيت ... او كانوا ...

كما هم وكان الذي في القدح بحسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فاشرب وفي رواية ...

فناولني القدح ... فحمد الله ... فلحصول البركة ...

...

لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله ...

... على الاسلام ...

شيء ...

هو ابن سعد القطان ... هو ابن خالد وقيس ... ابن ابي حازم ...

رضي الله تعالى عنه ...

ما أكل الأورق الخلة هذا السمر قوله أصع كذا من الموط أى أصع الذى يخرج ... من الموط
قوله مالة حافظ بكسر الحاء المعجمة وسكون اللام أى لا يخالط نفعه بعض الخفافة وبعد نفسه الناس
عن نفسه الناس قوله سواد فسله وهى أسد من خرنه قوله تعزرنى أى تقوينى بالعلم على أحكام
الدين وهو من التعزير وهو التوقيف على الأحكام والفرائض و ... السلطان وهو التقويم
بالتأديب قوله على الإسلام وروى على الدين قوله خبت ... الخيبة وهى الحرمان والخسران قوله
وضل سعيى وروى وضل عملى قيل كتب خبار لسعد أن يمدح نفسه ويبين ... ذلك
لورود النهى عنه واجب بأن الجهال لما عيروه بأنه لا يحسن الصلاة فاضطر إلى ذكر فضله والمدحة
إذا خلت عن البغى والاستطالة وكان مقصودها إظهار الحق وشكر نعمة الله لم يكره ذلك
حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله تعالى
عنها قالت ما شبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعا
حتى قبض ش طابقه للترجمة بحسب ما عرض آل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
على الوجه المذكور وعثمان هو ابن أبى شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر
وإبراهيم هو النخعى والأسود هو ابن يزيد وكل هؤلاء كوفيون والحديث مضى فى الأطعمة
... قوله آل محمد أى آل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله تباعا بكسر التاء المثناة من فوق
وتخفيف الباء الموحدة أى متابعة ومتوالية قوله حتى قبض إشارة إلى استمرار تلك
الحالة مدة إقامته وهى عشر سنين بما فيها من أيام أسفاره فى الغزو والحج والعمرة
وأخرجه ابن سعد من وجه آخر عن إبراهيم ومرفوع عن عائشة بلفظ ... حتى
قبض وروى عبد الرحمن بن عابس عن أبيه عن عائشة ما شبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
من خبز بر مأدوم ... وروى مسلم أيضا من رواية يزيد بن قسيط عن عائشة رضى الله
عنها ما شبع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز وزيت فى يوم واحد مرتين وله من
طريق مسروق عنها والله ما شبع من خبز ولحم فى يوم مرتين وروى ابن سعد من طريق الشعبى
عن عائشة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانت ... ما شبع من خبز البر
حدثنى إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن حدثنا إسحاق هو الأزرق ... عن
هلال عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ما أكل آل محمد أكلتين فى يوم إلا
إحداهما تمر ش طابقه للترجمة ظاهر وإسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب البغوى
يقال له لؤلؤ ... الأزرق ... هو إسحاق بن يوسف بن يعقوب
الواسطى ... بكسر الميم ... الأولى وفتح ... إن كان ... كنى أبا ...
... العامرى ... ابن أبى ... عروة ... عن عروة
ابن الزبير عن عائشة والحديث أخرجه مسلم ... عن أبى كريب ... قوله إلا ... التمر
... حدثنى أحمد بن رجاء حدثنا النضر عن هشام أخبرنى أبى عن عائشة
قالت كان فراش رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من أدم وحشوه من ليف ش
طابقه للترجمة ظاهر وأحمد بن رجاء بالجيم والمد الهروى والنضر بفتح النون وسكون الضاد
ابن شميل بالشين المعجمة ... وروى ... هشام بن عروة ... عروة عن عائشة والحديث

بافراده **قوله** من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة واخرج ابن ماجه من رواية ابن نمير عن هشام بلفظ كان صحاح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادما وحشوه ليف والصحاح بكسر الصاد المعجمة وبالجيم هو ما يرقد عليه **ص** حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة قال كنا نأتي انس بن مالك وخبازه قائم فقال كلوا فما اعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا رأى شاة سميطا بعينه قط **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة والحديث مضى في الاطعمة عن محمد بن سنان **قوله** مرققا قال ابن الاثير هو الارغفة الواسعة الرقيقة يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال **قوله** سميطا اي مشويا فعيل بمعنى مفعول واصل السميط ان ينزع صوف الشاة المذبوحة بالماء الحار وانما يفعل بها ذلك في الغالب لتشوى وانما لم يقل سميطة لانه فعيل بمعنى مفعول تستوي فيه المذكر والمؤنث وغرضه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان متنعما في المأكولات **ص** حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى حدثنا هشام اخبرني ابي عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان نؤتى باللحيم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يدل على انهم كانوا يعيشون بلا طبخ ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة والحديث من افراده **قوله** انما هو اي طعامنا **قوله** الا ان نؤتى على صيغة المجهول بنون الجماعة **قوله** باللحيم بضم اللام تصغير اللحم اشار به الى قلته ويروى بكثرة **ص** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها قالت لعروة ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نار فقلت ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جيران من الانصار كان لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ابياتهم فيسقيناه **ش** مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وابن ابي حازم هو عبد العزيز وابو سلمة بن دينار ويزيد من الزيادة ابن رومان بضم الراء ابو روح الاسدي المدني مولى آل الزبير بن العوام والحديث مضى في اول الهبة عن عبد العزيز المذكور بهذا الاسناد والمتن وقد مضى الكلام فيه هناك **قوله** ما كان يعيشكم **قوله** من اعاشهم وفي نسخة بن الشاشهم **قوله** ابن اختي اي يا ابن اختي وحرف النداء محذوف وكانت ام عروة اسماء بنت ابي بكر الصديق اخت عائشة رضي الله تعالى عنهم **قوله** ان كنا لننظر كلمة ان مخففة من الثقيلة الى الهلال اي الهلال وهو هلال الشهر الثالث لانه يرى عند انقضاء الشهرين وبرؤيته يدخل الشهر الثالث **قوله** يعيشكم بضم الياء وفتح العين وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة بالشين المعجمة اي المعيشة ويروى يعيشكم بضم الياء وكسر العين وسكون الياء من اعاشه الله اي اعطاه العيش **قوله** الا انه كلمة الا ههنا لكن وانه اي وان الشان **قوله** منائح جمع منيحة وفي المغرب المنحة والمنيحة الناقة او الشاة وحدها الرجل ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويردها **قوله** يمنحون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي يعطونه من المنائح **قوله** فيسقيناه اي يسقينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منه ويروى فيسقينا بالافراد **ص** حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه

(وسلم)

وسلم اللهم ارزق آل محمد قوتا ش طابقه للترجمة من حيث ان فيه طلب الكفاف وفضله واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك وهكذا كان عيشه صلى الله تعالى عليه وسلم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ومحمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي ومحمد هذا يروي عن ابيه فضيل المذكور عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ابن القعقاع وابو زرعة هرم فتح الهاء ابن عمرو بن جرير والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي عمار واخرجه النسائي في الرقائق عن اسحق بن ابراهيم قوله قوتا اي مسكة من الرزق ص باب القصد والمداومة على العمل ش اي هذا باب في بيان استحباب القصد وهو السلوك في الطريق المعتدلة ويقال القصد استقامة الطريق بين الافراط والتفريط قوله والمداومة اي وفي بيان المداومة على العمل الصالح ص حدثنا عبدان اخبرنا ابي عن شعبة عن اشعث قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا قال سألت عائشة اي العمل كان احب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت الدائم قال قلت فاي حين كان يقوم اذا سمع الصارخ ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي واشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء واسمه سليم بن الاسود والحديث مضى بهذا الاسناد في كتاب التهجد في باب من نام عند السحر قوله فاي حين هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره في اي حين قوله يقوم اي من النوم والصارخ الديك قال الكرماني او المؤذن قلت فيه نظر ص حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت كان احب العمل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه ش مطابقته ايضا للجزء الثاني للترجمة والحديث من افراده ص حدثنا آدم حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لن ينجي احدا منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمة سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا ش مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو قوله القصد وآدم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن وابن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور هو محمد بن عبد الرحمن والحديث من افراده قوله لن ينجي من الانجاء او من التنجية ومعناه لن يخلص والنجاة من الشيء التخلص منه قوله احدا منصوب على المفعولية وعمله بالرفع فاعل ينجي قوله ولا انا قال الكرماني اذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة الا برحمة الله فوجه تخصيص رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالذكر هو انه اذا كان مقطوعا له بانه يدخل الجنة ولا يدخلها الا برحمة الله فغيره يكون في ذلك بطريق الاولى قوله الا ان يتغمدني الله اي الا ان يسترني الله برحمته يقال تغمد الله برحمته اذا ستره بها ويقال تغمدت فلانا اي سترت ما كان منه وغطيته وهو مشتق من غمد السيف لانك اذا اغمدته فقد سترته في غلافه وفي رواية سهيل الا ان يتداركني والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى (لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى) وقيل كيف الجمع بينه وبين قوله (وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون) واجاب ابن بطال بما ملخصه ان الآية تحمل على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال وان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها ثم اورد على هذا الجواب قوله تعالى (سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجاب بانه لفظ مجمل بينه الحديث

والغدو ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون قوله برحمة وفي رواية ابي عبيد بفضل
ورحمة وفي رواية الكشميهني من طريقه بفضل رحمة وفي رواية الاعمش بفضل ورحمة وفي رواية
ابن عون بمغفرة ورحمة قوله سددوا وفي رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن
سددوا ومعناه اقصدوا السداد اي الصواب وقال الكرماني التسديد بالمهملة من السداد وهو القصد
في القول والعمل واختيار الصواب منهما قوله وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة
لئلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل فتفرطوا وقال الكرماني اي لا تبلغوا الغاية بل تقربوا منها
قوله واغدوا من الغدو وهو السير من اول النهار والرواح السير من اول النصف الثاني من النهار
قوله وشيء من الدلجة اي استعينوا بشيء من الدلجة بضم الدال واسكان اللام ويجوز
في اللغة فتحها ويقال بفتح اللام ايضا وهو بالضم السير آخر الليل وبالفتح سير الليل وقد بسطنا الكلام
فيه في باب الدين يسر في كتاب الايمان قوله والقصد القصد بالنصب على الاغراء اي الزموا
الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم شبه المتعبد بالمسافر فقال لا تستوعبوا
الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار وآخره وبعض الليل وارحموا
انفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم قال الله تعالى (اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل) ـ حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن موسى بن عقبة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة
رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال سددوا وقاربوا واعلموا انه لن يدخل
احدكم عمله الجنة وان احب الاعمال ادومها الى الله وان قل ش مطابقته للجزء الثاني
للترجمة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس العامري الاويسي المدني وسليمان هو ابن
بلال ابو ايوب القرشي التيمي وموسى بن عقبة بسكون القاف ابن ابي عياش الاسدي المدني
والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه النسائي في الرقائق
عن الحسن بن اسمعيل قوله سددوا وقاربوا قد مضى تفسيرهما عن قريب قوله انه اي ان الشأن
ويروى ان لن يدخل قوله لن يدخل بضم الياء من الادخال واحدكم منصوب لانه مفعول وعمله
مرفوع لانه فاعل اوله لن يدخل والجنة نصب على الظرف قوله ادومها ما ىه عه اه ل الـصل
وىل ادو ها كامـ كرن ملالا و ى الدرام عرل الار ه ح ابه عمر ما ور ابصا احـ ـ مان
المراد بالدوام المواظبة العرفية وهي الاتيان بها في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه عرفا اسم
المداومة قوله وان قل اي احب الاعمال وهو معطوف على مقدر تقديره ان لم يقل وان قل
ص حدثني محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة انها قالت
سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله قال ادومها وان قل وقال اكلفوا من
الاعمال ما تطيقون ش كان ينبغي ان يقدم هذا الحديث على الحديث الذي قبله لانه رح
لهذا الباب والمعنى اي الاعمال احب وسعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف رحمه الله الزاهد
والعابد ... وصالح ... قوله اكلفوا بفتح اللام وضمها وقال ابن التين هو في اللغة بالفتح ورويناه
بقال كلفت به كلفا او ... به واكلفه ... قال الكرماني والكلف الامر بما يشق عليك وقال ... ـ م
وبه قال ابن السراج انه روي بفتح الهمزة وكسر اللام من الاكلاف ورد بانه لم يسمع اكلف الشيء
قلت الظاهر انه اراد به ابن السراج الكرماني ولم ينقل الكرماني اكلفه بالشيء وانما قال اكلفه
غيره ... كلفه الى ... تطيقون في محل النصب وكلمة ما موصولة ويجوز ان تكون ... د

وحيث يكون موصولة فيه إشارة إلى بدل المبهم ... وهو جلاء بالمدد ...
ان اراد ما ... لا يكون فيه داعيا ولا تحرون ...

جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال سألت أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها قلت يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام قالت لا كان عمله ديمة وأيكم يستطيع ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستطيع ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة وجرير ابن عبد الحميد ومنصور ابن المعتمر وابراهيم النخعي وعلقمة ابن قيس وهو خال ابراهيم ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضى في الصوم عن مسدد ومضى الكلام فيه **قوله** هل كان يخص شيئا من الايام أي بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره فقالت لا فان قلت هو معارض بقولها ما رأيته أكثر صياما منه في شعبان وأجيب بأنه لا تعارض لأنه كان يكثر الاسفار فلا يجد سبيلا الى صيام الثلاثة الايام من كل شهر فيجمعها في شعبان وإنما كان يوقع العبادة على قدر نشاطه وفراغه من جهاده **قوله** ديمة بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف أي دائما والديمة في الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد وبرق ثم استعمل في غيره وأصل ديمة دومة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها **قوله** وأيكم يستطيع الى آخره أي في العبادة كمية وكيفية من خشوع وخضوع وإخبات ﴿حدثنا﴾ ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن الزبرقان حدثنا موسى بن عقبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال سددوا وقاربوا وأبشروا فإنه لا يدخل أحدا الجنة عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة قال أظنه عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة ﴿ش﴾ هذا وجه آخر في حديث موسى بن عقبة الذي مضى من طريق سليمان فيه عن موسى بن عقبة عن أبي سلمة وههنا قال علي بن عبد الله شيخ البخاري أظن أن بين موسى بن عقبة وأبي سلمة واسطة وهو أبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن أبي أمية وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومحمد بن الزبرقان بكسر الزاي وسكون الباء الموحدة وكسر الراء وبالقاف الأهوازي وماله في البخاري سوى هذا الحديث وبقية شرح الألفاظ المذكور قد مرت ﴿ص﴾ ... قال عفان حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة قال سمعت أبا سلمة عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سددوا وأبشروا ﴿ش﴾ أي قال عفان بن مسلم الصفار وكان شيخ البخاري ... قال لأنا ... لا حد ... ويحتمل ... وكرر روى عنه بالواسطة قال ابو ... هذا تدليس من البخاري ... هذا وقال ابن القطان لا ذكر تدليس الشرح قال لم ... تدليس البخاري ... هو ... حال ... وحديث وهيب هذا أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة ﴿ص﴾ قال مجاهد سدادا سديدا صدقا ﴿ش﴾ ... قول مجاهد ... البخاري ... مجاهد ... لا ... لا

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

... انه ... شيخ ... كرماني ... اذا اسم ... الساقي

احد يقول الله لان الله وراءه علم ﴿ص حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح حدثني
ابي عن هلال بن علي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال سمعته يقول ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم صلى لنا يوما الصلاة ثم رقى المنبر فاشار بيده قبل قبلة المسجد فقال
قد اريت الآن منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين في قبل هذا الجدار فلم ار كاليوم
في الخير والشر فلم ار كاليوم في الخير والشر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان تكون
الجنة المرغبة والنار المرهبة نصب عين المصلي لكونهما باعثين على مداومة العمل واداماته ومحمد
بن فليح بضم الفاء مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة روى عن ابيه فليح بن سليمان المعمر الخزاعي وقيل
الاسلمي وهلال بن علي وهو هلال ابن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال والحديث مضى في الصلاة في باب
رفع البصر الى الامام عن يحيى بن صالح وعن محمد بن سنان قوله ثم رقي بفتح الراء وكسر القاف اي
صعد وربما جاء بفتح القاف قوله قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي جهة قبلة المسجد قوله
اريت بضم الهمزة وكسر الراء قوله الجنة نصب على انه مفعول ثان لاريت قوله ممثلتين اي
مصورتين قوله في قبل هذا الجدار بضم القاف والباء الموحدة اي قدام هذا الجدار اي جدار المسجد
ويروى هذا الحائط يقال تمثل له اي تصور له حتى كأنه ينظر اليه قوله فلم ار كاليوم اي يوما مثل هذا
اليوم وقد وقع هذا مكررا هكذا ﴿ص باب الرجاء مع الخوف ﴿ش﴾ اي هذا باب في
ان استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقطع النظر في الرجاء عن الخوف ولا في الخوف عن الرجاء لئلا يفضي
في الاول الى المكر وفي الثاني الى القنوط وكل منهما مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منه تقصير
فليحسن ظنه بالله ويرجو ان يمحو عنه ذنبه وكذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهمك في
المعصية راجيا عدم المؤاخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا في غرور وقد اخرج ابن ماجه من طريق
عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن ابيه عن عائشة قلت يا رسول الله الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة اهو
الذي يسرق ويزني قال لا ولكن الذي يصوم ويتصدق ويصلي ويخاف ان لا يقبل منه ﴿ص وقال
سفيان ما في القرآن آية اشد علي من لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم
﴿ش﴾ سفيان هذا هو ابن عيينة واول الآية (قل يا اهل الكتاب لستم على شيء) وانما كان اشد لانه يستلزم
العلم بما في الكتب الالهية والعمل بها وقد مر في تفسير سورة المائدة وقيل الاخوف هو قوله تعالى (واتقوا النار
التي اعدت للكافرين) وقيل هو (لبئس ما كانوا يصنعون) وقيل اخوف آية (من يعمل سوءا يجز به) فان قلت
ما وجه مناسبة الآية بالترجمة قلت من حيث ان الآية تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل
عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل ما امر به ﴿ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة فامسك عنده
تسعا وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من
الرحمة لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة توجد من قوله فلو يعلم الكافر الى آخر الحديث وذلك ان المكلف لو تحقق ما عند الله
من الرحمة لما قطع رجاءه اصلا ولو تحقق ما عنده من العذاب لما ترك الخوف اصلا فينبغي ان يكون
بين الخوف والرجاء فلا يكون مفرطا في الرجاء بحيث يصير من المرجئة القائلين انه لا يضر مع الايمان شيء

(ولا)

ولا في الخوف بحيث يكون من الخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد صاحب الكبيرة إذا مات من غير
توبة في النار بل يكون وسطا بينهما كما قال الله تعالى (يرجون رحمته ويخافون عذابه) **قوله** قتيبة بن
سعيد في رواية أبي ذر لم يذكر سعيد **قوله** وعمرو ابن أبي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب وهو
تابعي صغير وشيخه تابعي وسط وكلاهما مدنيان والحديث من أفراده وقد مر في الأدب في باب
جعل الله الرحمة مائة جزء من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ولفظه جعل الله الرحمة مائة
جزء **قوله** إن الله خلق الرحمة أي الرحمة التي جعلها في عباده وهي مخلوقة وأما الرحمة التي هي
صفة من صفاته فهي قائمة بذاته عز وجل **قوله** مائة رحمة أي مائة نوع من الرحمة أو مائة جزء
كما في الحديث الذي تقدم في الأدب **قوله** في خلقه كلهم ويروى كله قاله الكرماني **قوله** فلو يعلم
الكافر هكذا ثبت هذا الطريق بالفاء إشارة إلى ترتيب ما بعدها على ما قبلها ومن ثم قدم ذكر الكافر
لأن كثرة الرحمة وسعتها تقتضي أن يطمع بها كل أحد ثم ذكر المؤمن استطرادا والحكمة في التعبير بالمضارع
دون الماضي الإشارة إلى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لأنه إذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا فيما مضى
وقد صرح ابن الحاجب أن لو لانتفاء الأول لانتفاء الثاني كما في قوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا)
فانتفاء التعدد لانتفاء الفساد وليس ههنا كذلك إذ فيه انتفاء الثاني وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الأول كما
في قوله لو جئتني لأكرمتك فإن الإكرام منتف لانتفاء المجيء **قوله** بكل الذي عنده فيه إشكال لأن لفظة
كل إذا أضيفت إلى الموصول كانت إذ ذاك لعموم الأجزاء لا لعموم الأفراد والغرض من سياق الحديث
تعميم الأفراد وأجيب بأنه وقع في بعض طرقه أن الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم
الأجزاء في الأصل ونزلت الأجزاء منزلة الأفراد مبالغة **قوله** لم ييأس من الجنة من اليأس وهو
القنوط يقال يئس بالكسر ييأس وفيه لغة أخرى بكسر الهمزة في المستقبل وهو شاذ وقال المبرد منهم
من يبدل الهمزة في المستقبل ألفا والياء الثانية ألفا فيقول ياس ويياس فإن قلت ما معنى لم ييأس من الجنة قلت
قيل المراد أن الكافر لو علم سعة الرحمة لغطى على ما يعلمه من عظم العذاب فيحصل له الرجاء وقيل المراد
أن متعلق علمه بسعة الرحمة مع عدم التفاته إلى مقابلها يطمعه في الرحمة **ص** * باب الصبر
عن محارم الله **ش** أي هذا باب في بيان الاجتهاد في الصبر عن محارم الله أي محرماته قاله
الكرماني قلت المحارم جمع محرم بفتح الميم وحكى بضم الراء أيضا قال الجوهري الحرمة ما لا يحل
انتهاكه وكذلك المحرمة بفتح الراء وضمها والصبر حبس النفس وتارة يستعمل بكلمة عن كما
في المعاصي يقال صبر عن الزنا وتارة بكلمة على كما في الطاعات يقال صبر على الصلاة ونحو
ذلك **ص** وقوله عز وجل إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب **ش**
وقوله بالجر عطف على قوله الصبر عن محارم الله هذا في رواية أبي ذر هكذا فقط قوله وليس
في رواية غير أبي ذر لفظ قوله وفي بعض النسخ وزاد عز وجل وهذا أيضا إنما يوفى الصابرون
... قال ابن ... الرحمن وأراد بقوله بغير حساب
... **ص** وقال عمر رضي الله تعالى عنه وجدنا خير عيشنا بالصبر
ش أي قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه **قوله** بالصبر كذا هو بالباء الموحدة وفي
رواية الكشميهني بحذف الباء ... وقال بعضهم والأصل في الصبر والباء
بمعنى في قلت لا يحتاج إلى هذا والباء على حالها للإلصاق أي وجدنا عيشنا ملتصقا بالصبر ويجوز

ان يكون للائمة مثله وهذا الاثر رواه احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال عمر رضي الله
تعالى عنه وجدنا خير عيشنا الصبر ﴿ ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عطا
بن يزيد الليثي ان ابا سعيد رضي الله تعالى عنه اخبر ان اناسا من الانصار سالوا رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فلم يساله احد منهم الا اعطاه حتى نفد ما عنده فقال لهم حين نفد كل شيء انفق بيديه ما يكن
عندي من خير لا ادخره عنكم وانه من يستعف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله ومن يستغن يغنه الله
ولن تعطوا عطاء خيرا واوسع من الصبر ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابو اليمان
الحكم بن نافع ورواه عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري في البخاري كثير وابو سعيد
سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في الزكاة عن قتيبة واخرجه مسلم والنسائي ايضا عن قتيبة
ومضى الكلام فيه قوله ان اناسا ويروى ان ناسا والمعنى واحد قوله حتى نفد بفتح النون وكسر
الفاء اي فرغ قوله انفق بيده جملة حالية او اعتراضية او استئنافية ويروى بيديه بالافراد قوله
ما يكن كلمة ما اما موصولة واما شرطية ويروى ما يكون وجوب الشرط في الاول قوله لا ادخره
بالادغام وتركه وفي رواية مالك فلن ادخره وعنه فلن ادخره وذاك بمهملة ومعجمة قوله وانه
من يستعف كذا في رواية الاكثرين بتشديد الفاء وفي رواية الكشميهني من يستعفف من الاستعفاف
وهو طلب العفة وهي الكف عن الحرام والسوال من الناس قوله يعفه الله بضم الفاء وبتشديد
الفاء المفتوحة اي يرزقه العفاف قوله ومن يتصبر اي ومن يتكلف الصبر يصبره الله بضم الياء وتشديد
الباء المكسورة اي يرزقه الصبر قوله ومن يستغن اي ومن يظهر الغناء ولم يسال يغنه بضم الياء
من الاغناء اي يرزقه الغنى من الناس ووقع في رواية عبد الرحمن بن ابي سعيد بدل الصبر ومن استكفى
كفاه الله وزاد ومن سال وله قيمة اوقية فقد الحف قوله ولن تعطوا على صيغة المجهول بالخطاب
للجمع قوله شيئا خيرا بالنصب كذا في هذه الرواية ووقع في رواية مالك هو خير بالرفع وفي
رواية مسلم عطاء خير والتقدير هو خير وقال النووي كذا في نسخ مسلم بالرفع والتقدير
هو خير كما قلنا ﴿ ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت
المغيرة بن شعبة يقول كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي حتى ترم او تنتفخ قدماه فيقال له
فيقول افلا اكون عبدا شكورا ش ﴾ مطابقته للترجمة الصبر على الطاعة فانه صلى الله
تعالى عليه وسلم صبر عليها حتى تورمت قدماه وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى
ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها سنة ثلاث عشرة ومائتين ومسعر بكسر
الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبالراء ابن كدام الكوفي وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء
آخر الحروف ابن علاقة بكسر العين وتخفيف اللام وبالقاف والحديث مضى في صلاة الليل عن
ابي نعيم واخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه في الصلاة فالاولان عن قتيبة وابن ماجه عن
هشام بن عمار قوله حتى ترم اصله تورم لانه من ورم يرم بالكسر فيهما والقياس تورم وهو احد
ما جاء على هذا البناء ونظيره على هذا يسائد رد ن لورم وذو الا ماح وى ثا او نفخ الشك
قال الكرماني كلمة او للترديد ويحتمل ان يكون شكا من الراوي وقيل تبرم ان الاصل تنتفخ
اي انك غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم افلا اكون
عبدا شكورا على ما انعم الله علي من هذا الفضل العظيم الذي اختصصت به ﴿ ص باب

(ومن)

ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴿ش﴾ اى هذا باب مترجم بقوله تعالى (ومن يتوكل على الله
فهو حسبه) واصل التوكل من الوكول يقال وكل امره الى فلان اى الجأه اليه واعتمد عليه
والتوكل تفويض الامر الى الله وقطع النظر عن الاسباب وليس التوكل ترك السبب والاعتماد
على ما يجيء من المخلوقين لان ذلك قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل وقد سئل الامام احمد رحمه الله
عن رجل جلس فى بيته او فى مسجد وقال لا اعمل شيأ حتى يأتينى رزقى فقال هذا رجل جهل
العلم فقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله جعل رزقى تحت ظل رمحى وقال لو توكلتم على الله حق
توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا فذكر انها تغدو وتروح فى طلب الرزق
قال وكان الصحابة رضى الله تعالى عنهم يتجرون ويعملون فى نخيلهم والقدوة بهم ﴿ص﴾ وقال
الربيع بن خثيم من كل ما ضاق على الناس ﴿ش﴾ الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن
خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء آخر الحروف الثورى الكوفى من كبار
التابعين صحب ابن مسعود رضى الله تعالى عنه وكان يقول له لو رآك رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لاحبك روى احمد فى الزهد بسنده قوله من كل ما ضاق اراد من يتوكل على الله
فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس وقال الكرمانى من كل ما ضاق يعنى التوكل على الله عام من كل
امر مضيق على الناس يعنى لا خصوصية فى التوكل فى امر بل هو جار فى جميع الامور التى تضيق
على الناس ﴿ص﴾ حدثنى اسحق حدثنا روح بن عبادة حدثنا شعبة سمعت حصين بن
عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتى سبعون الفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث واسحق شيخ
البخارى قال الغسانى لم اجده منسوبا عند شيوخنا لكن حدث البخارى فى الجامع كثيرا عن اسحق
ابن ابراهيم وقال بعضهم اسحق هو ابن منصور وغلط من قال ابن ابراهيم قلت الغلط من ابن
وقد سمع البخارى من جماعة كل منهم يسمى اسحق بن ابراهيم وحصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين والحديث اخرجه البخارى فى الطب مطولا وفى احاديث الانبياء مختصرا عن مسدد
ومضى ايضا روى بعضه قوله لا يسترقون اى لا يطلبون الرقية وهى العوذة التى يرقى بها صاحب
الآفة كالحمى والصرع ونحو ذلك من الآفات وقد جاء فى بعض الاحاديث جوازها وفى بعضها
النهى عنها فمن الجواز استرقوا لها فان بها النظرة اى اطلبوا لها من يرقيها ومن النهى قوله هذا
لا يسترقون ووجه الجمع ان المنهى عنها ما كان بغير اللسان العربى وبغير اسماء الله وصفاته وكلامه فى
كتبه المنزلة وان يعتقدوا ان الرقية نافعة لا محالة والجائز منها ما كان بقوارع القرآن ونحوه قوله
ولا يتطيرون اى لا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون فى الشر
والفال ما يكون فى الخير ﴿ص﴾ باب ما يكره من قيل وقال ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان
ما يكره من قيل وقال وكلاهما فعلان ماضيان الاول مجهول قال اصله قول فقلبت حركة الواو
الى القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس قال
فلان كذا وقيل كذا وقيل كذا واذا روى بالتنوين يكونان مصدرين يقال قال قولا وقيلا
وقالا والمراد انه نهى عن الاكثار مما لا فائدة فيه وقيل اذا كانا اسمين يكونان فى معنى احدهما على

الآخر كثيرا فانه بخلاف ما اذا كانا قليلين وقيل اذا كانا اعني يكون الثاني ما كذا ﴿ص﴾
حدثنا علي بن مسلم حدثنا هشيم اخبرنا غير واحد منهم مغيرة وفلان ورجل ثالث ايضا عن الشعبي
عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة ان معاوية كتب الى المغيرة ان اكتب الي بحديث سمعته من رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة اني سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات قال وكان ينهى عن
قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال ومنع وهات وعقوق الامهات ووأد البنات ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مسلم الطوسي ثم البغدادي، وهشيم مصغر هشيم ابن بشير الواسطي
والمغيرة هو ابن مقسم الضبي قوله وفلان هو مجالد بن سعيد فقد اخرجه ابن خزيمة في صحيحه
عن زياد بن ايوب ويعقوب بن ابراهيم الدورقي قالا هشيم انا غير واحد منهم مغيرة ومجالد
قوله ورجل ثالث قيل يحتمل ان يكون داود بن ابي هند فقد اخرجه ابن حبان في صحيحه من
طريق داود بن ابي هند وغيره عن الشعبي ويحتمل ان يكون زكريا بن ابي زائدة او اسمعيل ابن ابي
خالد فقد اخرجه الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد عن هشيم عن غير عن زكريا بن
ابي زائدة ومجالد واسمعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي والشعبي هو عامر بن شراحيل
ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة وكاتبه والحديث مضى في الصلاة عن محمد بن يوسف
وفي الاعتصام عن موسى وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن قتيبة وقد مضى الكلام فيه
قوله حدثنا علي بن مسلم كذا في رواية الجمهور وفي رواية النسفي وحده وقال علي بن مسلم
قوله وكثرة السؤال اي في المسائل التي لا حاجة فيها او من الاموال او من احوال الناس قوله
واضاعة المال اي وضعه في غير محله وجهه قوله ومنع وهات اي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه
وطلب ما ليس لكم اخذه قوله ووأد البنات هو دفن البنت وهي حية كانوا يفعلونه في الجاهلية
انفة او لاجل الفقر ثم يدفنها في التراب ﴿ص﴾ وعن هشيم اخبرنا عبد الملك بن عمير قال سمعت ورادا
يحدث هذا الحديث عن المغيرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ هو موصول
بالطريق الذي قبله وقد رواه الاسمعيلي من رواية يعقوب الدورقي وزياد بن ايوب قال انا هشيم
عن عبد الملك به ﴿ص﴾ باب حفظ اللسان ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان وجوب حفظ
اللسان عن التكلم بما لا يسوغ في الشرع وقال صلى الله تعالى عليه وسلم وهل يكب الناس في
النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم واما القول بالحق فواجب والصمت فيه غير واسع
﴿ص﴾ ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ﴿ش﴾ اي هذا وصولا
من الباب وذكر هكذا ترجمة وفي رواية ابي ذر وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن كان
الى آخر ﴿ص﴾ وقول الله تعالى (ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد) ﴿ش﴾ كذا لابي ذر
وفي رواية غيره وقوله (ما يلفظ من قول) الى آخر ولا شك بطال وقد انزل الله تعالى ما يلفظ الآية
قوله الا لديه رقيب اي حافظ والعتيد هو الحاضر المهيأ وارادوه الملكين اللذين يكتبان جميع
الاعمال كذا قاله الحسن وقتادة وخصصه عكرمة بالخير والشر ويقوي الاول تفسير ابي صالح في قوله (يمحو
الله ما يشاء ويثبت) ان الملائكة تكتب كل ما يتكلم به المرء فيمحو الله تعالى منه ما ليس له ولا عليه
ويثبت ماله وما عليه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا عمر بن علي سمع ابا حازم

عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من يضمن لي
ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله من يضمن لي ما بين لحييه
لان المراد به حفظ اللسان كما مر قوله حدثنا وفي رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثني
بنون الافراد والمقدمي بتصغير ... ال ... المذكور وهو محمد بن
ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي البصري وعمر بن علي هو عم محمد
المذكور وهو مدلس ولكنه صرح بالسماع وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل
ابن سعد ابن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن خليفة بن
خياط واخرجه الترمذي في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حسن صحيح غريب قوله من
يضمن لي اطلاق الضمان عليه مجاز اذ المراد لازم الضمان وهو اداء الحق الذي عليه قوله
ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة تثنية لحي وهما العظمان في جانبي الفم والمراد بما بينهما
اللسان وبما بين رجليه الفرج قوله اضمن له بالجزم لانه جواب الشرط ووقع في رواية الحسن
تكفلت له وقيل ان اعظم البلاء على المرء في الدنيا اللسان والفرج فمن وقي من شرهما فقد وقي اعظم
الشر ﴿ص﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي
سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده
قوله بالله واليوم الآخر انما خصهما بالذكر اشارة الى المبدا والمعاد يعني من آمن بالله الذي خلقه
لاحظه بحال الشخص قولا وفعلا وذلك اما بالنسبة الى المقيم او المسافر او الاول حاله والثاني بحاله
﴿ص﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا ليث حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح الخزاعي قال سمع
اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته قيل ما جائزته
قال يوم وليلة قال ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليقل خيرا او ليسكت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك
وابو شريح اسمه خويلد الخزاعي والحديث مضى في كتاب الادب في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يؤذ جاره فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث الى آخره ومضى الكلام فيه هناك
قوله جائزته بالنصب اي اعطوا جائزته ولو صحت الرواية بالرفع كان تقدير المبتدا والخبر عليكم
جائزته قوله يوم وليلة اي جائزته يوم وليلة قيل الجائزة هي والليلة ظرف فكيف يقع خبرا
عنها واجيب بانه فيه ضمانا تقديرا اي زمان جائزته يوم وليلة ﴿ص﴾ حدثني ابراهيم بن
حمزة حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة التيمي عن ابي هريرة سمع
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار
ابعد مما بين المشرق ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه فيه اشارة الى حفظ اللسان من حيث
المفهوم وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي وابن ابي حازم عبد العزيز ويزيد بن
الهاد ابن عبد الله المعروف ابن الهاد ومحمد بن ابراهيم التيمي وعيسى بن طلحة ابن عبيد الله
التيمي وطلحة هو احد العشرة ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والحديث اخرجه مسلم في

احر الكتاب عن قىيه وعمر واحرحه الترمذى فى الزهد عن محمد بن بسار وقال حسن عرىب
واحرحه النسائى فى الرقائق عن قتيبه قوله حدثنى بالافراد وفى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر
حدثنا بنون الجمع قوله ليتكلم باللام وفى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر يتكلم بدون اللام قوله مايتبين
فيها اى لا يدبرها ولا يتفكر فى قبحها وما يترتب عليها ويطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقولهم
كلمة الشهادة ويروى وليتكلم بالكلمة ما يتقى فيها قوله يزل بها اى يسلك الكلمة وهذا كناية
عن دخول النار قوله ابعد مما بين المشرق كناية عن عظمها وتوسعها ولفظ بين يقتضى دخوله
على متعدد واحد بان المشرق متعدد معنى اذ مشرق الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد كبير
وهو نصف كرة الفلك اواكتفى باحد الضدين عن الاخر كقوله تعالى (سرابيل تقيكم الحر) ووقع فى
الروايات جاصرحا والمغرب وقال من اراد النطق بكلمة ان يتدبرها بنفسه ويلفظها فان ظهرت
مصلحته تكلم بها والا امسك ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن منير سمع ابا النضر حدثنا عبدالرحمن بن عبدالله
يعنى ابن دينار عن ابيه عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان العبد
ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقى لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من
سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها فى جهنم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور
اخرجه عن عبدالله بن منير على وزن اسم الفاعل من الانارة المروزى وابو النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمى الخراسانى مر فى الوضوء وعبدالرحمن يروى عن ابيه عبدالله
ابن دينار مولى ابن عمر وابو صالح ذكوان الزيات وفى الاسناد ثلاثة من التابعين على نسق قوله
من رضوان الله اى مما يرضى الله به قوله لا يلقى بضم الياء من الالقاء اى لا يلتفت اليها خاطره
ولا يعتد بها ولا بالى بها ومعنى البال هنا القلب قوله يرفع الله بها كذا فى رواية المستملى والسرخسى
وفى رواية الاكثرين والنسفى يرفعه الله بها درجات وفى رواية الكشميهنى يرفعه الله بها درجات
قوله من سخط الله اى مما لا يرضى به قوله يهوى بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض
يزل فيها ساقطا وقد جاء لفظ يزل بها فى النار لان دركات النار الى اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوى
من قريب وهوى من بعيد ﴿ص﴾ باب ﴿ البكاء من خشية الله عزوجل ﴾ ﴿ش﴾ اى
هذا باب فى بيان فضل البكاء من خوف الله عزوجل ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى
عن عبيدالله قال حدثنى خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة رضى الله تعالى
عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله رجل ذكر الله ففاضت عيناه
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وعبيدالله ابن عمر العمرى وخبيب بضم الخاء
المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره باء اخرى ابن عبدالرحمن الخزرجى
وحفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهذا قطعة من حديث تام قد مضى
فى الزكاة عن مسدد وفى الصلاة عن محمد بن بشار فى ابواب المساجد ووردت احاديث فى البكاء منها
حديث انس رضى الله عنه اخرجه ابن ماجه من رواية يزيد الرقاشى عن انس بن مالك مرفوعا ايها الناس ابكوا
فان لم تبكوا فتباكوا فان اهل النار يبكون فى النار حتى تسيل دموعهم فى وجوههم كانها جداول
حتى تنقطع الدموع وتسيل الدماء فتقرح العيون فلو ان سفنا اجريت فيها لجرت ﴿ص﴾
باب ﴿ الخوف من الله ﴾ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان فضل الخوف من الله عزوجل

والخوف من لوازم الايمان قال الله تعالى (وخافون ان كنتم مؤمنين) ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان بن
ابي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كان
رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله فقال لاهله اذا انا مت فخذوني فذروني في البحر في يوم صائف
ففعلوا به فجمعه الله ثم قال ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني الا مخافتك فغفر له ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة في آخر الحديث وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء وسكون
الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر الحاء المهملة وبالراء المخففة والشين المعجمة
وحذيفة هو ابن اليمان ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل عن موسى بن اسمعيل
واخرجه النسائي في الجنائز وفي الرقائق عن علي بن حجر بن ابراهيم عن جرير قوله ممن كان قبلكم اي
من بني اسرائيل قوله يسيء الظن بعمله يعني بعمله الذي كان يعمله وكان نباشا قوله فذروني
في البحر بضم الذال من الذر وهو التفريق يقال ذررت الملح اذر وروي بفتح الدال من الذرو
يقال ذرت الريح الشيء واذرته وذرته اي اطارته واذهبته وروي اذروني بهمزة قطع وسكون الذال
من اذرت العين دمعها وقرئ تذروه الرياح قوله في يوم صائف اي حار بتشديد الراء من الحرارة
وروي للمروزي والاصيلي في يوم حاز بالزاي اي شديد البرد وروي لابي
ذر عن المستملي والسرخسي في يوم حار بالراء كما ذكرنا اولا وكذا روي لكريمة عن الكشميهني
وذكر بعضهم رواية المروزي بنون بدل الزاي وقال ابن فارس الحون ريح تحن كحنين الابل
﴿ ص ﴾ حدثنا موسى حدثنا معتمر سمعت ابي حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر رجلا فيمن كان سلف او قبلكم آتاه الله
مالا وولدا يعني اعطاه فلما حضر قال لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال فانه لم يبتئر
عند الله خيرا فسرها قتادة لم يدخر وان يقدم على الله يعذبه فانظروا فاذا مت فاحرقوني حتى
اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسهكوني ثم اذا كان ريح عاصف فاذروني فيها فاخذ مواثيقهم
على ذلك وربي ففعلوا فقال الله كن فاذا رجل قائم ثم قال اي عبدي ما حملك على ما فعلت قال مخافتك
او فرق منك فما تلافاه ان رحمه الله فحدثت ابا عثمان فقال سمعت سلمان غير انه زاد فاذروني في
البحر او كما حدث ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله مخافتك وموسى هو ابن اسمعيل التبوذكي
ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن عبد الغافر ابو نهار
الازدي العوذي البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه والحديث مر في ذكر
بني اسرائيل عن ابي الوليد في التوحيد عن عبد الله بن ابي الاسود واخرجه مسلم في التوبة
عن عبيد الله بن معاذ وغيره قوله او قبلكم شك من الراوي قوله يعني اعطاه مالا هذا تفسير
لقوله آتاه الله وهو بالمد بمعنى اعطى وبالقصر بمعنى المجيء قوله مالا بعد قوله اعطاه رواية
الكشميهني ولا معنى لاعادته لفظ مالا وفي رواية غيره اعطاه بلا ذكر مالا قوله فلما حضر
بضم الحاء وكسر الضاد المعجمة اي فلما حضره الموت قوله خير اب بالنصب اي كنت
خير اب وبالرفع اي انت خير اب قوله لم يبتئر بالباء الموحدة ثم التاء المثناة من فوق وبالهمزة وبالراء
اي لم يقدم ولم يدخر كذا فسره قتادة واصله من البئيرة وهي الذخيرة والخبيئة قال اهل اللغة
بارت الشيء وابتارته اذا ادخرته ووقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني لم يبتئز بالزاي والمعنى
قدم الخير على البناء الموحدة حكاه عياض ووجهه لم يقدم خيرا يقال ابتهر وابتار بمعنى كما ذكرنا

ووقع في التوحيد في رواية أبي ذر عن المروزي لم يبتئر بالشك في الزاي أو الراء وفي رواية الجرجاني
ينتبر بالنون بدل الباء الموحدة والراء قال كلاهما غير صحيح ووقع في غير البخاري يبتهر بالهاء بدل الهمز
وبالزاي ويمتئر بالميم بدل الباء الموحدة وبالراء قوله وإن يقدم على الله يعذبه كذا فيه بسكون
القاف وفتح الدال من القدوم وهو بالجزم على الشرط وكذا يعذبه بالجزم لأنه جزاؤه والمعنى أنه إن
بعث يوم القيامة على هيئته يعرفه كل أحد فإذا صار رمادا مبثوثا في الماء والريح لعله يخفى ووقع
في حديث حذيفة عند الإسماعيلي من رواية أبي خيثمة عن جرير بسند حديث الباب فإنه إن يقدر علي
ربي لا يغفر لي وكذا في حديث أبي هريرة لئن قدر الله عليه لكيف يغفر لهذا الذي أوصى بنيه
الوصية وقد جهل قدرة الله على إحيائه وأجيب بأن الناس اختلفوا في تأويل هذا الحديث فقيل إنما
غفر الله له بما كان منه في أيام صحته من المعاصي فلما ندم عليها وتوبته منها عند موته ولذلك أمر ولده
بإحراقه وتذريته في البر والبحر خشية من عذاب ربه والندم توبة فلعله نظر لأن يكون الذنب
توبة إنما هو لهذه الآية الأخرى ما حكى الله عن قابيل بقوله (فأصبح من النادمين) فلم تكن ندمه توبة وقيل
إن في قوله إن قدر الله علي القدرة التي هي الخبر وأنه كان عنده أنه إذا أحرق وذري
أعجز ربه عن إحيائه فهو على أنه غفر له لجهله بالقدر لأنه لم يكن تقدم في ذلك الزمان أنه لا يغفر الشرك
به وليس في العقل دليل على أن ذلك غير جائز في حكمة الله تعالى وإنما نقول لا يجوز أن يغفر الشرك
بعد نزول قوله تعالى (إن الله لا يغفر أن يشرك به) وأما جواز غفران الله ذلك فلمصلحة الأمم وعقابا
الأمم لأنه لا يتضرر بكفر كافر ولا ينتفع بإيمان مؤمن وقيل معنى إن قدر الله علي إن ضيق علي كقوله تعالى
ومن قدر عليه رزقه أي ضيق ولم يرد بذلك وصف خالقه بالعجز عن إعادته وقيل إنما غفر له لأنه غلب
على فهمه من الجزع الذي كان لحقه من خوف الله وعذابه فعذر وقيل هذا إنما يكون كفرا ممن قصده
الكفر وهو يعقل ما يقول وقيل غفر له بأصل توحيد الذي لا يضر معه معصية وعزى ذلك إلى المرجئة
قوله فأحرقوني وفي رواية حديثه الذي أخرجه البخاري في بني إسرائيل فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم
أوروا نارا حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فخذوها فاطحنوها فاذروها فاسحقوني من السحق وهو
دق الشيء ناعما أو قال فاسهكوني شك من الراوي من السهك ... السحق والسهك بمعنى واحد وقيل السهك
دون السحق ... قطعا صغارا ... فاذروني أصح ... موصول ...
التي قبله ويصح أن يكون ... اللائي المرأة ... وقطع الشعر من ... العين ...
وادرت الرحل عن فرسه أي رميته وقال ابن التين قرأنا بقطع الهمز قوله فأخذ ... جمع ...
وهو الأشهر قوله وربي هو على القسم من المخبر بذلك عنهم ... ويحتمل أن يكون حكاية
الذي جد أي قال لهم أوصاني فلم ... ولي ذلك وفي صحيح مسلم ... ففعلوا ذلك
وربي قال القاضي عياض وفي بعض نسخه ... ففعلوا ذلك وذري قال فأرضيت هذه الرواية ...
... الكرام ... ال ... وله ...
... الماء ... أحد ... لو ...
... الكرماني ... ذلك ... قلت ... ال ...
... الرواية ... الذي ذكر ... فإذا ... لا ...
إذا ... من ... ذلك ... ادا ... من ...
أو ... من الراوي وهو ... والراء وبالفاء الحرف ... أن ...

(ركه)

وكلمة ان مصدرية اى الذى لا فاه اى يتداركه بان يرحمه اى بالرحمة والله ثم الحاصل ان الغفور فى الدنيا يرجع الى عمل الرجل ويجوز ان تكون ما نافية وكلمة الاستثناء محذوفة على مذهب من جوز حذفها اى ما لا فاه الا ان رحمه قوله معتمر عن ابيه قال الكرمانى القائل يحتمل ان يكون قتادة وقال غيره هو سليمان والد المعتمر قلت الذى يظهر ان قول الكرمانى هو الصواب فليتأمل وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدى بالنون المفتوحة قوله فقال اى ابو عثمان سمعت هذا من سلمان اى الفارسى وحذف المسموع منه الذى اشير اليه بما ذكر والتقدير سمعت سلمان يحدث عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد فيه قوله اوكما حدث وسلك بالراوى تيسيره الى انه نقل حديث ابى سعيد لا بلفظه كله ﴿ ص ﴾ وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمعت عقبة سمعت ابا سعيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى قال معاذ بن معاذ العنبرى وهذا التعليق وصله مسلم حدثنى عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا ابى حدثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد الخدرى يحدث عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان رجلا فيمن كان قبلكم راشه الله مالا وولدا فقال لولده لتفعلن ما آمركم به اولاولين ميراثى غيركم اذا انا مت فاحرقونى واكثر علمى انه قال ثم اسحقونى فاذرونى فى الريح فانى لم ابتهر عند الله خيرا وان الله يقدر على ان يعذبنى قال فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به وربى فقال الله ما حملك على ما فعلت قال مخافتك قال فما تلافاه غيرها اى ما تداركه غير المخافة ﴿ ص ﴾ باب الانتهاء عن المعاصى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب الانتهاء عن المعاصى اى تركها اصلا والاعراض عنها بعد الوقوع فيها ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابى بردة عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثلى ومثل ما بعثنى الله كمثل رجل اتى قوما فقال رأيت الجيش بعينى وانا النذير العريان فالنجا النجا فاطاعه طائفة فادلجوا على مهلهم فنجوا وكذبه طائفة فصبحهم الجيش فاجتاحهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الانذار عن الوقوع فى المعاصى والامر بالنجاة منها ومحمد بن العلاء ابن كريب ابو كريب الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وابو اسامة حماد بن اسامة الليثى وبريد بضم الباء الموحدة مصغر برد ابن عبد الله بن ابى بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر وقال الحارث وبريد هذا يروى عن جده ابى بردة بن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاعتصام واخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله مثلى المثل بفتحتين الصفة العجيبة الشأن يوردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب والتفهيم قوله ومثل ما بعثنى الله العائد محذوف تقديره ما بعثنى الله به الى الحكم قوله قوما التنكير فيه للشيوع قوله الجيش اللام فيه للعهد قوله بعينى بالتثنية وهى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بالافراد قوله وانا النذير العريان اى المنذر الذى تجرد عن ثوبه واخذ يرفعه ويدير حول راسه اعلاما لقومه بالغارة وقال ابن بطال النذير العريان رجل من خثعم حمل عليه رجل يوم ذى الخلصة فقطع يده ويد امرأته فانصرف الى قومه فحذرهم فضرب به المثل فى تحقيق الخبر وقال ابن الكلبى ان الرجل الذى حمل عليه عوف بن عامر اليشكرى ورأى ناسا من قريش كانوا ... على ... الخطب ... ان سرا ... هذا من قدم وذلك ان رجلا لقى جيشا فجردوه وعروه فنجا الى اهله فقال انى رأيت الجيش

ى وانى اناالمدبر الكم وروى عريانا بحردنى الحس فالنجا النجا وقال ابن السكيت صرب
به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المثل لانه لانه يجرد لانذارهم وقال الخطابى روى محمد بن
خالد العريان بالموحد فان كان محفوظا فهنا صحيح وهو الفصيح بالانذار لا كنى ولانه يرى
يقال رجل عريان اى فصيح اللسان من اعرب الرجل عن حاجته اذا افصح عنها قوله فالنجا
بالنصب مفعول مطلق فيه اغرا اى اطلبوا النجا بان تسرعوا الهرب لا نكم لا تطيقون مقاومة
ذلك الجيش والنجا الثانى تاكيد وكلاهما ممدودان ويجوز القصر فيهما تخفيفا ويجوز المد الاول
والقصر الثانى قوله فادلجوا من الادلاج بباب الافعال وهو السير اول الليل او كل الليل الى
الاختلاف فيه وهمزته همزة قطع وفى التوضيح قوله فادلجوا بتشديد الدال قلت لا يستقيم
هذا هنا لان الادلاج بالتشديد هو السير آخر الليل فلا يناسب هذا المقام والصواب ما ذكرناه
قوله على مهلهم بفتحتين اى على السكينة والتانى واما المهل بسكون الهاء فانه الامهال فلا يناسب
هنا وفى رواية مسلم على مهلتهم قوله فنجوا لانهم اطاعوا النذير وساروا من اول الليل فنجوا
قوله فصبحهم الجيش اى اتوهم صباحا هذا اصله ثم استعمل فيمن طرق بغتة فى اى وقت كان قوله
فاجتاحهم بجيم ثم حاء مهملة اى استأصلهم من جحت الشيء اجوحه اذا استأصلته ومنه الجائحة وهى
الهلاك حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن انه حدثه انه
سمع ابا هريرة رضى الله تعالى عنه انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انما مثلى ومثل الناس
كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التى تقع فى النار
يقعن فيها فجعل ينزعهن ويغلبنه فيقتحمن فيها فانا آخذ بحجزكم عن النار وهم يقتحمون فيها
ش مطابقته للترجمة من حيث انه فيه تمثيل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم فى الاتيان
بالمعاصى التى تؤديهم الى الدخول فى النار وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابى حمزة
الحمصى وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو الاعرج والحديث مضى
فى باب قول الله ووهبنا لداود سليمان فانه اخرجه هناك بعين هذا السند عن ابى اليمان الى قوله
وهذه الدواب تقع فى النار ثم اختصر وذكر حديثا آخر قوله استوقد اى اوقد لكن ابلغ وقد
المعنى قوله اضاءت من الاضاءة وهى فرط الانارة قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء وقال ابن المعتمد
جمع الفراشة وقال الكرمانى هى صغار البق وقيل هى ما تهافت فى النار من الطيارات
قلت هذا اصح من الاول وقال الفراء فى تفسيرها انها كالغوغاء من الجراد يركب بعضه بعضا
وقال ابن سيده هى دواب مثل البعوض واحدتها فراشة وقال الطبرى ليس هى بعوض
ولا ذباب وقال ابو نصر هى التى تطير وتتهافت فى السراج وفى مجمع الغرائب هى ما تتهافت
فى النار من الطيارات وقال الداودى هى طائر فى النار [illegible]
[illegible] الدواب التى تقع فى النار [illegible]
بالفاء [illegible] بالواو [illegible] الرجل [illegible]
والزاى [illegible]
كمثل [illegible] الى [illegible] الامر [illegible]
فيه قحما [illegible] واقتحم المنزل اذا هجم قوله فيها اى فى النار قوله فانا آخذ قال

الووى روى با م الفاعل وروى بضمه المضارع من الم كلم وقال الطى الفا فصيحه كا نه لما قال فى
ومـ ل الناس الى آخر ابى بماهوا هم وهو قوله فانا آخذ بحجزكم ومن هذه الدقيقه التفت من الغيبه فى قوله
مـ ل الناس الى الخطاب فى قوله بحجزكم بضم الحا المهمله وفتح الجيم وبالزاى جمع حجزه وهى معقد الازار
ومن السراويل موضع التكه ويجوز ضم الجيم فى الجمع قوله وهم يقحمون يتقاحمون شاهد روايه الكشميهنى
وفى روايه غيره وانتم تقحمون على الاول سال الكرمانى فقال الناس وانتم لا نهم لوافق لفظ بحجزكم
اجاب بانه التفات وفيه اشاره الى ان اخذ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحجزه لا اقتحامهم فيها
﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمه من حيث ان ترك اذى المسلم باليد واللسان من جمله الانتهاء عن المعاصى وانتصابها
قوله من هجر ما نهى الله عنه من جمله الانتهاء عن المعاصى وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو
ابن ابى زائده وعامر هو الشعبى والحديث مضى فى اول كتاب الايمان وانما خص المهاجر بالذكر
تطييبا لقلب من لم يهاجر من المسلمين لفوات ذلك منهم بمكه فاعلمهم بان من هجر ما نهى الله عنه كان
هو المهاجر الكامل ﴿ ص ﴾ * باب * قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
لو تعلمون الى آخره ذكر الترجمه بلفظ حديث الباب وعكس بعضهم حيث قال ذكر فيه حديث
ابى هريره بلفظ الترجمه ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب ان ابا هريره كان يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ﴿ ش ﴾ الترجمه والحديث سوا ويحيى بن بكير بضم النون
الموحده مصغر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى وعقيل بضم العين المهمله ابن
خالد الايلى وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى والحديث من افراده قوله ما اعلم من الاهوال
والاحوال التى بين ايديكم ساعه النزع وفى البرزخ ويوم القيمه وغيرها من صفه التذييل مقابله
الضحك بالبكا والقله بالكثره وطابقه كل منهما بالاخرى ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا شعبه عن موسى بن انس عن انس قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ﴿ ش ﴾ هذا مثل الحديث السابق غير ان راوى ذاك
ابو هريره وراوى هذا انس بن مالك روى عنه ابنه موسى بن انس الانصارى قاضى البصره وهذا
مختصر من حديث اخرجه البخارى فى تفسير سوره المائده عن المنذر بن الوليد الجارودى وسيجيى
فى الاعتصام عن محمد بن عبد الرحيم واخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
عن محمد بن معمر وغيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن بشار باسناده نحوه واخرجه
النسائى فى الرقائق عن محمود بن غيلان مختصرا ﴿ ص ﴾ * باب * حجبت النار بالشهوات ﴿ ش ﴾
اى هذا باب يذكر فيه حجبت النار اى غطيت النار وكانت الشهوات سببا للوقوع فى النار ووقع
عند ابى نعيم باب حفت النار وفى بعض النسخ بعده وحجبت الجنه بالمكاره ﴿ ص ﴾ حدثنا
اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد وعن الاعرج عن ابى هريره ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنه بالمكاره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمه من الحديث

واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز والحديث من افراده قوله حجبت النار كذا لجميع الرواة في الموضعين الا الفروي فقال
حفت النار في الموضعين وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء بن عمر عن ابي الزناد وكذا اخرجه مسلم
والترمذي من حديث انس وهذا من جوامع كلمه صلى الله تعالى عليه وسلم في بديع بلاغته في ذم
الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها قوله
حفت بالحاء المهملة وتشديد الفاء من الحفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه
فالجنة لا يوصل اليها الا بقطع مفاوز المكاره والنار لا ينجى منها الا بترك الشهوات ﴿ص﴾
* باب * الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ﴿ش﴾ اي هذا باب
يذكر فيه الجنة الى آخره هذه الترجمة حذفها ابن بطال وذكر الحديثين اللذين فيها في الباب
الذي قبلها ومناسبة ذلك ظاهرة ولكن الذي ثبت في الاصول المعتمدة ﴿ص﴾ حدثني
موسى بن مسعود حدثنا سفيان عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله تعالى عنه
قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ﴿ش﴾
الترجمة والحديث سواء وموسى بن مسعود ابو حذيفة النهدي بفتح النون وسكون الهاء
وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله
هو ابن مسعود وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث من افراده قوله والاعمش بالجر عطف على منصور
وشراك النعل هو الذي يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا على كل سير وقي به القدم وقيل
دل الحديث على ان الطاعات موصلة الى الجنة والمعاصي مقربة من النار وقد يكون في ايسر
الاشياء وينبغي للمؤمن ان لا يزهد في قليل من الخير ولا يستقل قليلا من الشر فيحسبه هينا وهو
عند الله عظيم فان المؤمن لا يدري الحسنة التي يرحمه الله بها والسيئة التي يسخط الله عليه بها
﴿ص﴾ حدثني محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اصدق بيت قاله الشاعر * الا كل شيء ما خلا الله
باطل * ﴿ش﴾ لم ار احدا من الشراح ذكر وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب ولذلك ذكره
ابن بطال في الباب الذي قبله فاقول من الفيض الالهي الذي وقع في خاطري ان كل شيء ما خلا الله
من امر الدنيا الذي لا يؤول الى طاعة الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به بعيدا
من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التي هي داخلة في امر الله تعالى
يكون بعيدا من النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله وغندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون هو محمد بن جعفر والحديث مضى في الادب في باب ما يجوز من الشعر ومضى الكلام
فيه مستقصى وبسطنا الكلام فيه في شرحنا الكبير للشواهد ﴿ص﴾ * باب * لينظر
الى من هو اسفل منه ولا ينظر الى من هو فوقه ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه لينظر الى
ما هو اسفل منه ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق
فلينظر الى من هو اسفل منه ﴿ش﴾ الخبر الاول من الترجمة بلفظ حديث الباب وقال
بعضهم هذا لفظ رواية اخرجه مسلم من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة

(لفظ)

لفظ انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم قلت هذا ليس كلفظ حديث مسلم بل هو في المعنى مثله واسمعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد عبد الله والاعرج عبد الرحمن وقد ذكرا غير مرة والحديث من افراده **قوله** فضل على بناء المجهول **قوله** والخلق قال الكرماني بفتح المعجمة الصورة او الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا **قوله** فلينظر الى من هو اسفل منه ليسهل عليه مصيبته ويفرح بما انعم الله عليه ويشكره عليه واما في الدين وما يتعلق بالآخرة فلينظر الى من هو فوقه ليزيد رغبته في اكتساب الفضائل ﴿ص﴾

❊ باب ❊ من هم بحسنة او بسيئة ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه من هم بحسنة الهم ترجيح قصد الفعل تقول هممت بكذا اي قصدته بهمتي وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب ﴿ص﴾

حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا جعد ابو عثمان حدثنا ابو رجاء العطاردي عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال قال ان الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فان هو هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة فان هو هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله من هم بحسنة وقوله ومن هم بسيئة وابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبد الوارث هو ابن سعيد وجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار ويكنى ابا عثمان الزراري وابو رجاء بالمد وبالجيم اسمه عمران بن تيم العطاردي وهؤلاء كلهم بصريون والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي في النعوت وفي الرقائق عن قتيبة **قوله** عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية الاسماعيلي عن مسدد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فيما يروي عن ربه هذا اشارة الى انه من الاحاديث القدسية ثم يحتمل ان يكون بالاسناد الصريح الى الله تعالى انه قال ان الله كتب او بيانا للواقع وليس فيه ان غيره ليس كذلك بل فيه ان غيره كذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينطق عن الهوى او المعنى في جملة ما رواه عنه عز وجل كتب الحسنات اي قدرها وحد لها حسنة وكذلك السيئات قدرها وحد لها سيئة وقال الكرماني وفيه دلالة على بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين وان الافعال ليست بذواتها قبيحة او حسنة بل الحسن والقبح شرعيان حتى لو اراد الشارع ان يعكس والحكم بان الصلاة قبيحة والزنا حسن كان له ذلك خلافا للمعتزلة فانهم قالوا الصلاة في نفسها حسنة والزنا في نفسه قبيح والشارع كاشف مبين لا مثبت وليس له تعكيسها **قوله** ثم بين ذلك اي ثم بين الله عز وجل الذي كتب من الحسنات والسيئات **قوله** فمن هم ان ذلك بيان المفصل **قوله** فلم يعملها اي فلم يعمل الحسنة التي هم بها كتبها الله له عنده اي كتب الله تلك الحسنة التي هم بها او امر الحفظة بان تكتب ذلك او قدر ذلك وعرف الكتبة من الملائكة ذلك التقدير وقوله عنده اي عند الله وهذا اشارة الى الشرف **قوله** كاملة اشار الى رفع توهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد وقال النووي اشار بقوله عنده الى مزيد الاعتناء به وبقوله كاملة الى تعظيم الحسنة وتأكيد امرها وعكس ذلك في السيئة فلم يصفها بكاملة بل اكدها بقوله واحدة اشارة الى تخفيفها مبالغة في الفضل والاحسان **قوله** فان هو هم بها اي فان هم العبد بالحسنة فعملها **قوله** عشر حسنات قال عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها **قوله** الى سبعمائة ضعف اي مثل والضعف يطلق على المثل وعلى

الذين قال الله تعالى فيهم الذين يتقون أو الهم الآية قوله الى اضعاف كثيرة قال الله تعالى (والله يضاعف لمن يشاء) قيل لما كان الهم بالحسنة مغيرا باعتبار انه فعل القلب لزم ان يكون بالسيئة ايضا كذلك واجيب بان هذا من فضل الله على عباده حيث عفا عنهم ولولا هذا الفضل العظيم لم يدخل احد الجنة لان السيئات من العباد اكثر من الحسنات فلطف عز وجل بعباده بان ضاعف لهم الحسنات دون السيئات وقيل اذا هم العبد بالسيئة ولم يعمل بها فغايتها انه لا يكتب له سيئة بعينه من ان يكتب له حسنة واجيب بان الكف عن المعصية فيه قوى والعلماء على ان الشخص اذا عزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال واجيب بان الزم وهو توطين النفس على فعله غير الهم الذي هو حديث النفس من غير استقرار وقال ابن الجوزي اذا حدث العبد نفسه بالمعصية لم يؤاخذ فاذا عزم فقد خرج عن حديث النفس فصار من اعمال القلب فان عقد النية على الفعل فحينئذ اثم وبيان الفرق بين الهم والعزم انه لو حدث نفسه في الصلاة وهو فيها بقطعها لم تقطع فاذا عزم حكمنا بقطعها ثم اعلم ان حديث ابن عباس هذا معناه الخصوص لمن هم بسيئة فتركها لوجه الله تعالى واما من تركها مكرها على تركها بان يحال بينه وبينها فلا يكتب له حسنة فلا يدخل في نص الحديث وقال الطبري وفي هذا الحديث تصحيح مقالة من يقول ان الحفظة تكتب ما يهم به العبد من حسنة او سيئة وتعلم اعتقاده كذلك ورد مقالة من زعم ان الحفظة لا تكتب الا ما ظهر من عمل العبد وتسمع فان قيل الملك لا يعلم الغيب فكيف يعلم بهم العبد قيل له قد جاء في الحديث انه اذا هم بحسنة فاحت منه رائحة طيبة واذا هم بسيئة فاحت منه رائحة كريهة قلت هذا الحديث اخرجه الطبري عن ابي معشر المدني وجاء في حديث ابي هريرة في الوحي اليه اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها ونبه دال على ان الملك يطلع على ما في الادمي اما باطلاع الله اياه واما بان يخلق له علما يدرك به ذلك ﴿ ص باب ما يتقى من محقرات الذنوب ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما يتقى اي ما يجتنب من محقرات الذنوب وجاء هذا اللفظ في حديث اخرجه النسائي وابن ماجه عن عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لها يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله طالبا وصححه ابن حبان والمحقرات جمع محقر وهي الذنوب التي تحقرها فاعلها ﴿ ص حدثنا ابو الوليد حدثنا مهدي عن غيلان عن انس رضي الله تعالى عنه قال انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من الشعر ان كنا لنعدها على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الموبقات قال ابو عبد الله يعني بذلك المهلكات ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي ومهدي هو ابن ميمون الازدي وغيلان بفتح المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير وقال بعضهم غيلان بن جامع وهو غلط صريح لان غيلان بن جرير من اهل البصرة وغيلان بن جامع كوفي قاضي الكوفة ورجال السند كلهم بصريون والحديث من افراده قوله لتعملون اللام فيه للتاكيد قوله هي ادق اي افعل التفضيل من الدقة بكسر الدال واراده انهم كانوا يحقرونها ويهونونها قوله ان كنا لنعدها ان مخففة من الثقيلة وتاء يسمّ لها بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية وعند الاكثرين بالالتباس وعندها بدون اللام في رواية ابي ذر عن السرخسي والمستملي وعند الاكثرين لنعدها بلام التأكيد وانصبا بالضمير وعندهما بحذف الضمير انها ولفظة ان كنا نعدها على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي في زمنه وايامه قوله

(الموبقات)

الموبقات أي المهلكات هكذا فسره البخاري على ما يجيء الآن وفي رواية الأكثر بين الموبقات وسقوط
كله من في رواية السرخسي والمستملي **قوله** قال أبو عبد الله هو البخاري نفسه يعني بذلك أي
لفظ الموبقات يعني يراد بها المهلكات وهي جمع موبقة أي مهلكة [illegible] وبق يبق فهو وبق
إذا هلك وأوبقه غيره فهو موبق وبق فالفاعل بكسر الباء والمفعول بفتحها وهي في الحديث راجع
إلى قوله عز وجل (وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم) وكانت الصحابة يعدون الصغائر من الموبقات
لشدة خشيتهم لله ولم تكن لهم كبائر والمحقرات إذا كثرت صارت كبائر للإصرار عليها ﴿ص
باب الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها ش﴾ أي هذا باب فيه الأعمال بالخواتيم أي بالعواقب
وهو جمع خاتمة . في التوضيح يقال خاتم بفتح التاء وكسرها وعد الصغاني الست اللغات التي فيه ثم قال والجمع
الخواتيم قلت هذا تصرف عجيب فإنه ظن أن الخواتيم هنا جمع الخاتم الذي يلبس وليس لهذا
هنا دخل وإنما المراد بالخواتيم الأعمال التي يختم بها عمل الرجل عند موته ﴿ص حدثنا
علي بن عياش حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال نظر
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلى رجل يقاتل المشركين وكان من أعظم المسلمين غناء
عنهم فقال من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا فتبعه رجل
فلم يزل على ذلك حتى جرح فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه فوضعه بين ثدييه فتحامل عليه حتى
خرج من بين كتفيه فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إن العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل أهل
الجنة وإنه لمن أهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل أهل النار وهو من أهل الجنة وإنما الأعمال بخواتيمها
ش﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعلي بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة
الألهاني بالنون الحمصي وأبو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وأبو حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والحديث مضى في الجهاد مطولا في باب لا يقال فلان شهيد فإنه أخرجه
هناك عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم إلى آخره ومضى الكلام فيه ومضى أيضا في
المغازي وسيأتي في القدر أيضا **قوله** إلى رجل اسمه قزمان بضم القاف وبالزاي **قوله** غناء بفتح الغين
المعجمة وبالمد يقال أغنى فلان عنا أي ناب عنا وأجرى مجرانا **قوله** وقال بذبابة سيفه أي طعن بذبابة
سيفه وهو حده وطرفه بين ثدييه وقد تقدم فيما مضى فحمل سيفه فلا منافاة لإمكان الجمع بينهما **قوله** فتحامل
عليه أي اتكأ عليه بقوته ﴿ص * باب * العزلة راحة من خلاط السوء ش﴾ أي هذا باب
يترجم ترجمته هي العزلة أي الاعتزال والانفراد راحة من خلاط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام
جمع خالط وهو جمع غريب وخليط الرجل الذي يخالطه ويقال يستوي فيه الواحد والجمع ويجمع
الخلطاء أيضا على خلط بضمتين ذكره الصغاني في الباب وقال بعضهم ذكر الكرماني أنه خلاط [illegible]
[illegible]
وتشديد اللام جمع وبكسرها [illegible] أي المخالطة [illegible] ذكر [illegible]
وكسرها إلى آخره [illegible] وإنما ذكر [illegible]
[illegible] من خلاط [illegible] والأحرار [illegible]
[illegible] وخلاطا [illegible]
الجوهري الروح والراحة من الاستراحة وهو سكون النفس [illegible]

واسعه سمحْلٌ لمعان كسره وفى العرله عن الـــاس فوائد كثيره واقلها الامد من سرهم وقد قال ابو الدردا وحدت الناس اكريهله وروى ابن المبارك احبرنا سعبه عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال خدوا حظكم من العرله وفى روايه قال عمر العرله راحه من خليط السوء وروى الطحاوى من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الناس منرلا قلنا بلى يارسول الله قال رجل احد براس فرسه فى سبيل الله واخبركم بالذى يليه رجل معترل فى سعب يقيم الصلاه ويؤتى الزكاه ثم قال فان قال قائل ان ماروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قوله المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من المسلم الذى لايخالط الناس ولا يصبر على اذاهم ويجاب بانه لاتضاد بينهما لان قوله رجل احد بعنان فرسه خرج مخرج العموم والمراد به الخصوص فالمعنى انه من خير الناس كما ذكر عمر بدل ذلك قال خير الناس من طال عمره وحسن عمله او يكون المراد تفضيله فى وقت من الاوقات لافى كل الاوقات ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان حدثنا سعيب عن الزهرى حدثنى عطاء بن يزيد ان اباسعيد حدثه قال قيل يارسول الله وقال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعى حدثنا الزهرى عن عطا بن يزيد الليثى عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله اى الناس خير قال رجل جاهد بنفسه وماله ورجل فى شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمه توخذ من قوله رجل فى شعب الى آخره وابو اليمان الحكم بن نافع وعطا بن يزيد من الزياد واسم ابى سعيد سعد بن مالك والاوزاعى عبد الرحمن والحديث مضى فى اوائل الجهاد فى باب افضل الناس مومن مجاهد فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان الى آخره قوله وقال محمد بن يوسف هو الفريابى قرنه هنا برواية ابى اليمان وافرد ابا اليمان فى الجهاد ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى عن محمد بن يوسف قوله اعرابى لم يدر اسمه قوله اى الناس خير وفى روايه المقدمه لفظ افضل قوله رجل جاهد اى خير الناس رجل جاهد ولاينافيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه ونحو ذلك لان اختلاف هذا بحسب اختلاف الاوقات والاقوام والاحوال قوله فى شعب بكسر الشين المعجمه الطريق فى الجبل ومسيل الماء وما انفرج بين الجبلين قوله ويدع اى يترك ﴿ ص ﴾ تابعه الزبيدى وسليمان بن كثير والنعمان عن الزهرى ﴿ ش ﴾ اى تابع شعيبا فى روايته عن الزهرى الزبيدى وكذا تابع الاوزاعى فى روايته عن الزهرى والزبيدى هو محمد بن الوليد الشامى نسبه الى زبيد بضم الزاى وفتح الباء الموحده وسكون الياء آخر الحروف وهو بنو منبه بن صعب وهو زبيد الاكبر واليه يرجع قبائل زبيد وروى متابعته مسلم عن منصور بن ابى مزاحم حدثنا يحيى بن حمزه عن الزبيدى قوله وسليمان بالرفع عطف على الزبيدى وروى متابعته ابوداود عن ابى الوليد الطيالسى عن سليمان به قوله [illegible] ان هو ابن راشد الجزرى وروى [illegible] احمد [illegible]

ابن راشد [illegible] [illegible] الزهرى [illegible]

[illegible]

[illegible]

صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا التعليق رواه احمد عن عبد الرزاق وقال فى سياقه [illegible] ورواه

سلم عن ابي حميد حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن عطاء بهذا ﴿ ص ﴾ وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن عطاء عن بعض اصحاب النبي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ يونس هو ابن يزيد الايلي وابن مسافر ابو خالد ويقال ابو الوليد الفهمي المصري والي مصر لهشام سنة ثمان عشر ومائة وعزل عنها سنة تسع عشر ومائة وهو مولى الليث بن سعد ويحيى بن سعيد الانصاري المدني قاضي المدينة راى انس بن مالك فعليق ابن مسافر اخرجه الذهلي في الزهريات من طريق الليث بن سعد عنه وتعليق يحيى اخرجه الذهلي المذكور من طريق سليمان بن بلال عنه قوله عن بعض اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا الماجشون عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من معناه وابو نعيم هو الفضل بن دكين وهو الفضل بن عمرو بن حماد الاحول التيمي الكوفي ودكين لقب عمرو مات سنة ثمان او تسع عشرة ومائتين والماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة وعبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة روى عن ابيه في رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن هذا انه سمعه ابا اخرجه احمد والاسماعيلي واخوه عبد الرحمن محمد بن عبد الله انفرد البخاري بهما وابيهما والحديث مضى في الايمان في باب الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن المذكور ومر الكلام فيه هناك قوله شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة جمع شعفة وهي راس الجبل قوله ومواقع القطر يعني بطون الاودية وفيه ان اعتزال الناس عند ظهور الفتن والهرب عنهم اسلم للدين من مخالطتهم ﴿ ص ﴾ باب * رفع الامانة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان رفع الامانة من بين الناس والمراد رفعها ذهابها بحيث ان لا يوجد الامين والامانة ضد الخيانة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها يا رسول الله قال اذا اسند الامر الى غير اهله فانتظر الساعة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله اذا ضيعت الامانة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وبخفة النون الاولى والحديث قد مضى في اول كتاب العلم بهذا الاسناد قوله قال كيف اضاعتها القائل بهذا هو الاعرابي سائل عن الساعة لان اول الحديث عن ابي هريرة بينما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاء اعرابي فقال متى الساعة الحديث قوله قال اذا اسند اي قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اسند الامر الى غير اهله والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والسلطنة والامارة والقضاء والافتاء وقال الكرماني اسند الامر اي فوض المناصب الى غير مستحقيها كتفويض القضاء الى غير العالم بالاحكام كما هو في زماننا اقلب بالبنان ولي الجاهل للارشو لانه يحتمل ان يكون دينا ينسى فيما يجهله فالمصيبة العظمى ان ولي الجاهل بالرشوة فلعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش حيث قال لعن الله الراشي الى آخر الحديث رواه عبد الله بن عمرو بن العاص ولا سيما ان يكون بامر الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم واعظم المصائب ان الديار المصرية التي هي كرسي الاسلام

لا يولى فيها القضاء والحكام وسائر اصحاب المناصب الا بالرشى والبراطيل ولا يوجد هذا في بلاد الروم ولا في بلاد العجم ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثين رأيت احدهما وانا انتظر الآخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد يؤدي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ولقد اتى على زمان وما ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما رده على الاسلام وان كان نصرانيا رده على ساعيه فاما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري والاعمش سليمان والحديث اخرجه ايضا عن علي بن عبد الله عن سفيان بن عيينة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر وغيره والترمذي في الفتن عن هناد بن السري واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع به قوله حديثين اي في باب الامانة احدهما في نزول الامانة والآخر في رفعها قوله حدثنا اي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة وهو الاصل من كل شيء قاله ابو عبيد وقال ابن الاعرابي الجذر اصل حساب ونسب واصل شجر قوله ثم علموا اي بعد نزولها في قلوب الرجال بالفطرة علموها من القرآن بالله تعالى (انا عرضنا الامانة على السموات والارض) الآية وقال ابن عباس هي الفرائض التي على العباد وقيل هي ما امروا به ونهوا عنه وقيل هي الطاعة لله الواحدي عن اكثر المفسرين قوله ثم علموا من السنة اي من سنة النبي صلى الله عليه وسلم وحاصل المعنى ان الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب ايضا بسبب الشريعة قوله وحدثنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي عن رفع الامانة قوله ينام الرجل الى آخره بيان رفعها وهو انه ينام فتقبض الامانة من قلبه يعني يقبض من نوم ثم من نوم ثم وثم شيئا بعد شيء في وقت بعد وقت على قدر تعمده الذنب قوله فيظل اثرها اي يصير اثرها قوله الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بالتاء المثناة وهو الاثر اليسير وقال ابن الاثير الوكتة الاثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع وكت ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب وكت وقد وكت والمقصود المذكور وقال الجوهري في فصل الواو من باب التاء البسرة من فوق الوكتة كالنقطة في الشيء يقال في عينه وكتة وهو نقطة صاحب التلويح بالتاء المثلثة وهو غلط قوله المجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو التنفط الذي يحصل في اليد من العمل بفاس ونحوه وهو مصدر مجلت يده تمجل مجلا ويقال هو ان يكون بين الجلد واللحم ماء وكذلك المجلة وهو من باب علم يعلم ومصدره مجل بفتحتين ومن باب نصر ينصر مصدر مجل بسكون الجيم ومجول وقال الاصمعي هو ان يتنفط اليد من العمل قوله فنفط بكسر الفاء قال ابن فارس النفط قرح يخرج في اليد من العمل ملآن ماء قال نفط وانما قال نفط مع ان الضمير يرجع الى الرجل وهو مؤنث باعتبار العضو او باعتبار لفظ الرجل قوله منتبرا اي مرتفعا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر لارتفاعه وسمي النبر نبرا لانه رفع الصوت ونبر الارتفاع وكل شيء ارتفع فقد نبر وقال ابو عبيد منتبرا اي منتفطا يريد ان القلب يخلو من الامانة بان تزول شيئا فشيئا فاذا زال جزء منها زال نورها وخلفه ظلمة كالوكت واذا زال شيء آخر منه صار كالمجل وهو

ارجحكم لا كاد رول الانعد ده ثم سه روال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقابه اياه بجمر يدحرجه على رجلك حتى تؤثر فيها ثم زوال الجمر وبقي النفط قوله بتبايعون اي البيع والشراء قوله فلا يكاد احد كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلا فلا يكاد احدهم قوله ابي على تشديد الياء قوله وما ابالي ايكم بايعت وقال ابن التين اوله بعض الناس على بيعة الخلافة وهو خطأ وكيف يكون ذلك وهو يقول لئن كان نصرانيا الى آخره والذي عليه الجمهور وهو الصحيح انه اراد البيع والشرا المعروفين يعني كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم على معاملة من اتفق غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على اداء الامانة وان كان كافرا فساعيه وهو الوالي وهو الذي يسعى له اي الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينصفني ويستخرج حقي منه وكل من ولي شيئا على قوم فهو ساعيهم مثل سعاة الزكاة واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست ابايع اليوم احدا اعتمد على بيع او شرا الا فلانا وفلانا يعني افرادا من الناس فلان فلان اعرفهم واثق بهم قوله رد على الاسلام وفي رواية المستملي بالاسلام قوله وان كان نصرانيا ذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي ايضا كذلك صرح في صحيح مسلم بهما ﴿ ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انما الناس كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة ش ﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان توجد من حيث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر في هذا الحديث بان الناس كثيرون والمرضي منهم قليل بعزلة الراحلة في الابل المائة وغير المرضي هم الذين ضيعوا الفرائض التي عليهم وقد ذكرنا ان بعضهم فسر الامانة بالفرائض فمن هذه الحيثية يحصل المطابقة بين الترجمة والحديث وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث بهذا الاسناد من افراده وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة واختلفوا في معنى هذا الحديث فقيل انما اراد به القرون المذمومة في آخر الزمان ولذلك ذكر البخاري هنا ولم يرد به صلى الله تعالى عليه وسلم زمن اصحابه وتابعيهم لانه قد شهد لهم بالفضل فقال خير القرون الحديث ونقل الكرماني هذا في شرحه بقوله وقال بعضهم المراد به القرون المذمومة الى آخر ما ذكرنا وقال بعضهم نقل الكرماني هذا عن مغلطاي ظنا منه انه كلامه لكونه لم يعزه قلت لم ينقل الكرماني الا قال بعضهم ولم يذكر لفظ مغلطاي اصلا فلا يحتاج الى ذكر بعينه من سوء الادب ونسبة الظن اليه وبعض الظن اثم وقيل يحتمل ان يريد كل الناس فلا يكون وقيل ان الناس في احكام الدين سوا لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل المائة التي لا يكون فيها راحلة وقيل انما اكثر الناس اهل نقص واهل الفضل عددهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل الحمولة قال الله تعالى (ولكن اكثر الناس لا يعلمون) وقوله (ولكن اكثرهم يجهلون) وقال القرطبي الذي يناسب التمثيل ان الرجل الجواد الذي يحمل اثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الابل الكثيرة قلت الانسب من كل الاقوال هو القول الذي ذكرناه اولا وفيه ايضا مطابقة الحديث للترجمة كما ذكرنا قوله كالابل المائة وصف لفظ الابل الذي هو مفرد بقوله المائة لان العرب تقول للمائة من الابل ابل ويقال لفلان ابل اي مائة من الابل و ابلان اذا كان له مائتان قوله

والراحلة هي النجيبة المختارة الكاملة الأوصاف الحسنة المنظر وقيل الراحلة الجمل النجيب والهاء للمبالغة

﴿ص﴾ باب * الرياء والسمعة ﴿ش﴾ أي هذا باب في بيان ذم الرياء بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمد وهو إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم قال بعضهم هي مشتقة من الإسماع قلت السمعة اسم والسماع مصدر والاسم لا يشتق من المصدر ومعنى السمعة التنويه بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسمعوا به والفرق بينهما أن الرياء يتعلق بحاسة البصر والسمعة بحاسة السمع ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سلمة بن كهيل (ح) وحدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن سلمة قال سمعت جندبا يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم أسمع أحدا يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غيره فدنوت منه فسمعته يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن يرائي يرائي الله به ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري في الطريقين وأبو نعيم الفضل بن دكين وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله البجلي بالباء الموحدة والجيم المفتوحتين وهو من صغار الصحابة وأخرج هذا الحديث من طريقين والسند الثاني أعلى من الأول ورجاله كوفيون ولم يكتف به مع علوه لأن في الرواية الأولى ما ليس في الثانية وهو جلالة القطان والتصريح بسماع سفيان بالتحديث عن سلمة ولفظها بين الطريقين إشارة إلى التحويل من إسناد إلى إسناد آخر قبل ذكر الحديث أو إلى الحائل أو إلى صح أو إلى الحديث وساقط عند الفربري لفظة (ح) مقصورا والحديث أخرجه مسلم في آخر الكتاب عن أبي بكر عن وكيع عن الثوري وعن إسحاق بن إبراهيم عن أبي نعيم وعن غيرهما وأخرجه ابن ماجه في الزهد عن هرون بن إسحاق عن محمد بن عبد الوهاب عن الثوري به

قوله ولم أسمع أحدا يقول قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غيره أي قال سلمة بن كهيل لم أسمع إلى آخره قال الكرماني لم أسمع أي لم يبق من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أحد غيره في ذلك المكان ورد عليه بعضهم بأنه ليس كذلك فإن جندبا كان بالكوفة إلى أن مات وكان بها في حياة جندب أبو جحيفة السوائي وكانت وفاته بعد جندب بست سنين وعبد الله بن أبي أوفى وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة وقد روى سلمة بن كهيل عن كل منهما فيتعين أن يكون مراده أنه لم يسمع منهما ولا من أحدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد أن سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا انتهى قلت أما رد هذا القائل بما قاله بعد أن قال الآخر بقوله في ذلك ممن كان من الصحابة موجودا إذ ذاك بغير المكان الذي كان فيه جندب ثم قال وليس كذلك إلى آخره ففيه نظر لأن للكرماني أن يقول مرادي بقولي في ذلك المكان المكان الذي كان جندب فيه لأجل إسماع الحديث ولم يكن هناك من أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أحد غيره وإن كان أبو جحيفة وابن أبي أوفى موجودين في كوفة جندب والعجب من هذا القائل يفسر كلام الكرماني بحسب ما فهمه ثم يرد عليه وفي الصحابة من يسمى بجندب خمسة أنفس جندب بن جنادة أبو ذر الغفاري وجندب بن كعب الجهني وجندب بن ضمرة الجندعي وجندب بن كعب الأزدي وجندب بن عبد الله البجلي وهو الذي روى عنه سلمة بن كهيل والأشهر منهم أبو ذر الغفاري فقال خليفة بن خياط مات جندب يعني أبا ذر سنة اثنتين وثلاثين بالربذة قرية من قرى المدينة في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه وصلى عليه ابن مسعود وأما جندب

المذكور في هذا الحديث فلم يذكر أحد تاريخ وفاته فكيف يقول هذا القائل وكانت وفاة أبي حثمة
بعد حديث بشير بسنين وكانت وفاة أبي حثمة في سنة أربع وستين وقال الواقدي توفي في ولاية
بشر بن مروان وكانت وفاة ابن أبي أوفى سنة سبع وثمانين قاله البخاري فكيف يقول وكانت
وفاته بعد حديث بشير بن سعد فحسبت التفاوت بين تاريخي وفاة أبي حثمة وابن أبي أوفى
وبين تاريخ حديث **قوله** من سمّع بتشديد الميم من التسميع وهو التشهير وإزالة الخمول بنشر الذكر
وقال الخطابي أي عمل عملا على غير إخلاص وإنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه جوزي على ذلك
بأن يشهره الله تعالى ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه وقيل أن من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس
ولم يرد به وجه الله جعله الله حديثا عند الناس الذي أراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة
قوله ومن يرائي بضم الياء وبالمد وكسر الهمزة والياء مثلها وثبت الياء في آخر كل منهما
للإشباع أي من يرائي بعمله الناس يرائي الله به أي يطلعهم على أنه فعل ذلك لهم لا لوجهه فاستحق
سخط الله عليه وفيه من المشاكلة ما لا يخفى ﴿ص﴾ باب * من جاهد نفسه في طاعة الله ﴿ش﴾
أي هذا باب في بيان فضل من جاهد بالمجاهدة وهي كف النفس عن إرادتها من الشغل بغير العبادة

﴿ص﴾ حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا أنس بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله
تعالى عنه قال بينما أنا رديف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل فقال يا معاذ
قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم قال
حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله
وسعديك قال هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه قلت الله ورسوله أعلم قال حق العباد على الله
أن لا يعذبهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث أن فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه
هو الجهاد الأكبر وهذا الحديث بعين هذا الإسناد والمتن قد مر في كتاب اللباس في باب مجرد عقيب
باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه فإنه أخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام بن يحيى
عن قتادة إلى آخره وقد مضى الكلام فيه هناك ونظيره مضى عن أنس في أواخر كتاب العلم في باب
من خص بالعلم قوما **قوله** رديف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرديف هو الراكب خلف
الراكب **قوله** إلا آخرة الرحل الآخرة على وزن الفاعلة وهي العود الذي يستند إليه الراكب
من خلفه وأراد بذكره المبالغة في شدة قربه ليكون أوقع في نفس سامعه لكونه أضبط وأما
تكريره صلى الله تعالى عليه وسلم نداء معاذ فلتأكيد الاهتمام بما يخبره وليكمل تنبه معاذ فيما يسمعه
والرحل شرح الجمل وقال الجوهري الرحل رحل الجمل وهو أصغر من القتب **قوله** لبيك قد
مضى الكلام فيه مرارا أنه من التلبية وهي إجابة المنادي أي إجابتي لك يا رسول الله مأخوذ
من لب بالمكان وألب إذا أقام به ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية في معنى التكرير أي إجابة بعد إجابة
وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كأنك قلت ألب إلبابا بعد إلباب **قوله** وسعديك أي
أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعادا بعد إسعاد ولهذا ثني وهو أيضا من المصادر
المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال وقال الجرمي لم يسمع سعديك مفردا **قوله** لبيك رسول الله

اى يارسول الله حذف منه حرف النداء وفى العلم با سانه **قوله** فقال يا معاذ وفى رواية الكشميهنى ثم قال يا معاذ **قوله** هل تدرى ماحق الله على عباده الحق كل موجود متحقق اوما سيوجد لامحالة **قوله** ان يعبدوه اى ان يوحدوه **قوله** ولا يشركوا به شيئا تفسير وقيل المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصى **قوله** ماحق العباد على الله يحتمل وجهين احدهما ان يكون خرج مخرج المقابلة فى اللفظ كقوله تعالى (ومكروا ومكر الله) والثانى ان يكون اراد حقا شرعه الاواجبا بالعقل كقول المعتزلة وقيل معنى الحق المستحق الثابت او الجدير او هو كالواجب فى تحققه وقال القرطبى حق العباد على الله هو ماوعدهم به من الثواب والجزاء ﴿ص باب التواضع ش﴾ اى هذا باب فى بيان فضل التواضع وهو اظهار التنزل عن مرتبته وقيل هو تعظيم من فوقه من ارباب الفضائل وفى رقائق ابن المبارك عن معاذ بن جبل انه قال لن تبلغ ذروة الايمان حتى يكون الضعة احب اليه من الشرف وماقل من الدنيا احب اليه مماكثر ﴿ص حدثنا مالك ابن اسمعيل حدثنا زهير حدثنا حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال كان للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ناقة قال وحدثنى محمد اخبرنا الفزارى وابو خالد الاحمر عن حميد الطويل عن انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لاتسبق فجاء اعرابى على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان حقا على الله ان لايرفع شيئا من الدنيا الاوضعه ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من ان فى طرق هذا الحديث عند النسائى لفظ حق على الله ان لايرفع شئ نفسه فى الدنيا الاوضعه فقيه اشار الى ذم الترفع والحض على التواضع والاعلام بان امور الدنيا ناقصة غير كاملة واخرج البخارى هذا الحديث من طريقين احدهما عن مالك بن اسمعيل بن زياد ابى غسان النهدى الكوفى عن زهير ابن معوية عن حميد الطويل بن ابى حميد عن انس بن مالك والاخر عن محمد بن سلام قاله الكلاباذى عن مروان بن معوية الفزارى بفتح الفاء وتخفيف الزاى وبالراء عن ابى خالد الاحمر سليمان ابن حيان بتشديد الياء آخر الحروف الازدى والحديث مضى فى كتاب الجهاد فى باب ناقة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه بالطريق الاول بعين اسناده ومتنه عن مالك بن اسمعيل عن زهير عن حميد عن مالك الى آخر **قوله** العضباء بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة وبالمد الناقة المشقوقة الاذن ولكن ناقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكن صار هذا لقبا لها **قوله** لاتسبق على صيغة المجهول **قوله** على قعود بفتح القاف وهو البكر من الابل حين يمكن ظهره للركوب وادنى ذلك سنتان ﴿ص حدثنى محمد بن عثمان حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثنى شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن عطاء عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله قال من عادى لى وليا فقد اذنته بالحرب وماتقرب الى عبدى بشئ احب الى مما افترضت عليه ومازال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها وان سألنى لاعطينه ولئن استعاذنى لاعيذنه وماترددت عن شئ انا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته ش﴾ قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة حتى قال الداودى ليس هذا الحديث من التواضع فى شئ قال صاحب التوضيح لاادرى مامطابقته لها لانه

لا ذكر فيه التواضع ولا التقرب فيه وقيل المناسب ادخاله في الباب الذي قبله وهو مجاهدة المرء نفسه في طاعة الله واجابوا عن ذلك فقال الكرماني التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب تعالى قلت فيه دقة نبه عليها صاحب التلويح فانه قال التقرب الى الله بالنوافل حتى يستجمعوا المحبة من الله تعالى لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب عز وجل ثم قال ووجه بعد لان النوافل انما يزكو ثوابها عند الله لمن حافظ على فرائضه وقيل الترجمة مستفادة مما قال كنت سمعه وبين التردد وقال بعضهم تستفاد الترجمة من لازم قوله من عادى لي وليا لانه يقتضي الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاولياء لا تتأتى الا بغاية التواضع اذ منهم الاشعث الاغبر الذي لا يؤبه له انتهى قلت دلالة الالتزام مهجورة لانها لو كانت معتبرة لزم ان يكون للفظ الواحد مدلولات غير متناهية ويقال لهذا القائل تريد اللزوم البين او مطلق اللزوم وانما كان دلالة الالتزام مهجورة فان اردت اللزوم البين فهو مختلف باختلاف الاشخاص فلا يكاد ينضبط المدلول وان اردت مطلق اللزوم فاللوازم لا تتناهى فيضيع افادة اللفظ اياها فلا ينفع كلامه جوابا ومحمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكسر العين المهملة الكوفي مات ببغداد سنة ست وخمسين ومائتين وهو من صغار شيوخ البخاري وقد شاركه في كثير من مشايخه منهم خالد بن مخلد شيخه في هذا الحديث فقد اخرج عنه البخاري بغير واسطة ايضا في باب الاستعاذة من الجبن في كتاب الدعوات وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام البجلي ويقال القطواني الكوفي مات بالكوفة في محرم سنة ثلاث عشرة ومائتين وسليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي مات سنة سبع وسبعين ومائة وشريك بن عبد الله بن ابي نمر بلفظ الحيوان المشهور القرشي ويقال الليثي مات سنة اربعين ومائة فان قلت خالد فيه مقال وقال احمد له مناكير وعن ابي حاتم لا يحتج به واخرج ابن عدي عشرة احاديث من حديثه استنكرها منها حديث الباب وشريك ايضا فيه مقال وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم واخر وتفرد باشياء لم يتابع عليها قلت اما خالد فعن ابن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابو داود صدوق ولكنه يتشيع وهو عندي ان شاء الله لا باس به واما شريك فعن يحيى بن معين والنسائي ليس به باس وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث وعطاء هو ابن يسار صرح به في بعض النسخ كذلك وقيل هو ابن ابي رباح والاول اصح والحديث من افراد البخاري

قوله ان الله قال هذا من الاحاديث الالهية التي تسمى القدسية وقد مر الكلام فيها عن قريب وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حدث به عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل **قوله** لي صفة لقوله وليا لكنه لما قدم صار حالا **قوله** وليا الولي هو العالم بالله المواظب على طاعته المخلص في عبادته فان قلت قوله عادى من المعاداة وهو من باب المفاعلة التي تقع من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والاجتناب عن المعاداة والصفح عما يجهل عليه قلت اجيب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاداة الدنيوية مثلا بل تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضي في بغضه لابي بكر رضي الله تعالى عنه والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي فلله وفي الله واما من الجانب الآخر فظاهر انتهى قلت لا يحتاج الى هذا التكلف فاذا قلنا ان فاعل اتى بمعنى فعل كما في قوله عز وجل (وسارعوا الى مغفرة من ربكم) اي اسرعوا يحصل

الحوابٮ **قوله** ٮعدآدٮه بالمد وٯٮح المعجمه بعدها نون اى اعلمه من الاٮدان وهو الاعلام **قوله** ٮالحرٮ
وفى روايه الكشمهنى بحرب ووقع فى حديث عائشه رضى الله تعالى عنها من عادى لى وليا فقد استحل
محاربتى وفى حديث معاذ فقد بارز الله بالمحاربه وفى حديث ابى امامه وانس فقد بارزنى قال ابن
الصاربه من الجانبين والمخلوق فى اسر الخالق ولكنه اطلق الحرب واراد لازمه اى اعمل به ما يعمله
العدو المحارب **قوله** احب بالرفع والنصب قاله الكرمانى قلت وجه الرفع على انه خبر مبتدا
محذوف اى هو احب ووجه النصب ومراده الفتح صفه لقوله شئ فيكون مفتوحا فى موضع
الجر ويدخل فى قوله مما افترضت عليه جميع فرائض العين وفرائض الكفايه **قوله** ومازال
كذا فى روايه الكشمهنى وفى روايه غيره ومايزال بصيغه المضارع **قوله** يتقرب الى بالنوافل
وفى حديث ابى امامه يحب والتقرب طلب القرب وقال القشيرى قرب العبد من ربه يقع اولا
بايمانه ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه به فى الدنيا من عرفانه وفى الآخره من رضوانه وفيما بين
ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من الخلق قال وقرب الرب
بالعلم والقدره عام للناس وباللطف والنصر خاص بالخواص وبالتانيس خاص بالاولياء **قوله**
بالنوافل المراد بها ما كانت حاويه للفرائض مشتمله عليها ومكمله لها وليس المراد كون النوافل
مطلقا **قوله** احببته هكذا رواية الكشمهنى وفى رواية غيره حتى احببته **قوله** كنت سمعه الذى يسمع به
لفظه به فى روايه الكشمهنى لا غيره قال الداودى هذا كله من المجاز يعنى انه يحفظه كما يحفظ العبد جوارحه
الاربع فى مهلكه وقال الخطابى هذه امثال والمعنى والله اعلم توفيقه فى الاعمال التى يباشرها بهذه الاعضاء
وتيسير المحبه له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويعصمه عن مواقعه ما يكره الله تعالى من الاصغاء الى
اللهو بسمعه ومن النظر الى ما نهى عنه ومن البطش بما لا يحل له ومن السعى فى الباطل برجله او بان يسرع
فى اجابه الدعاء والالحاح فى الطلب وذلك ان مساعى الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربع
قوله وبصره الذى يبصر به وفى حديث عائشه فى روايه عبد الواحد عينه التى يبصر بها وفى روايه
يعقوب بن مجاهد عينيه اللتين يبصر بهما وكذا قال فى الاذن واليد والرجل وزاد عبد الواحد
فى روايه وفؤاده الذى يعقل به ولسانه الذى يتكلم به وقيل المعنى اجعل له مقاصد كانه ينالها
بسمعه وبصره الى آخره وقيل كنت له فى النصر كسمعه وبصره ويده ورجله فى المعاونه
على عدوه وقيل فيه مضاف محذوف والتقدير كنت حافظ سمعه الذى يسمع به فلا يسمع الا
ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الى آخره وقيل ان الاتحاديه زعموا انه على حقيقته وان
الحق عين العبد واحتجوا بمجئ جبريل عليه الصلاه والسلام فى صوره دحيه قالوا فهو
روحانى خلع صورته وظهر بمظهر البشر قالوا فالله اقدر على ان يظهر فى صوره الوجود
الكلى او بعضه تعالى الله سبحانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا) **قوله** يبطش بكسر الطاء
قوله وان سالنى اى عبدى كذا وقع فى روايه عبد الواحد **قوله** لاعطينه اللام للتاكيد والنون
للتاكيد والفعل كذا بالنون الثقيله **قوله** استعاذنى ضبط بالنون بعد الذال المعجمه وقيل بالباء الموحده
الا **قوله** لاعيذنه اى مما يخاف قال وقيل كثير من الصلحاء والعباد دعوا وبالغوا ولم يجابوا قلت الاجابه
تتنوع فتاره يقع المطلوب بعينه على الفور وتاره يقع ولكن يتاخر لحكمه وتاره قد تقع الاجابه
ولكن بغير المطلوب حيث لا يكون فى المطلوب مصلحه ناجزه وفى الواقع مصلحه ناجزه او اصلح

مها قوله ومارددت عن شيء التردد مثل لانه تعالى على الله وقال الخطابي التردد في حق الله غير جائز والبداء عليه في الامور غير سائغ لكن له تاويلان (احدهما) ان العبد قد يشرف على الهلاك في ايام عمره من داء يصيبه او فاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه منها ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا ثم يبدو له فيه فيتركه ويعرض عنه ولابد من لقائه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد كتب الفناء على خلقه واستأثر بالبقاء لنفسه (والثاني) ان يكون معناه ما رددت رسلي في شيء انا فاعله كترددي اياهم في نفس المؤمن كما روي في قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى قال وحقيقة المعنى على الوجهين عطف الله على العبد ولطفه به وشفقته عليه قوله واساءته ويروى مساءته اي حياته لانه بالموت يبلغ الى النعيم المقيم لا في الحياة اولان حياته تؤدي الى ارذل العمر وتنكس الخلق والرد الى اسفل سافلين او اكره مكروهه الذي هو الموت فلا اسرع بقبض روحه فاكون كالمتردد ﴿ص﴾ باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين ﴿ش﴾ اي هذا باب فيه قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت الى آخره قال الكرماني الساعة بالرفع والنصب واقتصر على هذا فلت وجه النصب ان الواو فيه بمعنى مع وجه الرفع لفساد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة وجزم عياض بان الرفع احسن لانه عطف على ضمير المجهول في بعثت قوله كهاتين اي الاصبعين السبابة والوسطى ﴿ص﴾ وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب ان الله على كل شيء قدير ﴿ش﴾ وقول الله عز وجل (وما امر الساعة) الآية ثبتت هذه في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر (وما امر الساعة الا كلمح البصر) الآية واما قوله وقول الله عز وجل لانه يوهم ان يكون من الحديث على ان في بعض النسخ وقول الله وجود قوله وما امر الساعة اي وما شأن القيامة الا كلمح البصر اللمح سرعة ابصار الشيء او هو اي امر الساعة اقرب من لمح البصر ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان حدثنا ابو حازم عن سهل قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت انا والساعة هكذا ويشير باصبعيه فيمدهما ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه عين معنى الترجمة وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار وسهل ابن سعد الساعدي الانصاري والحديث من افراده قوله عن سهل وفي رواية سفيان عن ابي حازم سمعت سهل بن سعد صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فيمدهما اي يشير بهما الى [illegible] عن سائر الاصابع ويروى فيمدها ﴿ص﴾ حدثني عبد الله بن محمد هو الجعفي حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن قتادة وابي التياح عن انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعثت انا والساعة كهاتين ﴿ش﴾ هذا الحديث هو عين الترجمة والحديث بعينه تقدم وسكن ابا الثانية وتمامه الى حديث سعد السابق [illegible] قال الجوهري هو ابو سلمة بن الثمر [illegible] وابو التياح [illegible] [illegible]

[illegible]

القرطبي حاصل الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها وقال الترمذي في الحديث اشارة الى

قرب المجاورة ثم قال فان قلت ان الله عنده علم الساعة ولا يعلمه غيره فكيف دل انها قريبة قلت المعلوم قربها والمجهول وقتها فلا معارضة ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعثت أنا والساعة كهاتين يعني إصبعين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن يوسف أبو زكريا الزمي وأبو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف والشين المعجمة وأبو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم وأبو صالح ذكوان الزيات والرجال كلهم كوفيون قوله حدثنا يحيى كذا هو في رواية أبي ذر وفي رواية غيره حدثني قوله أخبرنا أبو بكر وفي رواية أبي ذر حدثنا قوله عن أبي حصين وفي رواية ابن ماجه حدثنا أبو حصين والحديث أخرجه ابن ماجه في الفتن عن هناد بن السري وغيره ﴿ص﴾ تابعه إسرائيل عن أبي حصين ﴿ش﴾ أي تابع أبا بكر في روايته عن أبي حصين إسرائيل بن يونس بن أبي إسحق السبيعي ما يأتي بيانه ووصل هذه المتابعة الإسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل بسنده ﴿ص﴾ باب ﴿ش﴾ كذا ذكر مجردا عن الترجمة في رواية الأكثرين وهو كالفصل وحديثه داخل فيما قبله وفي رواية الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وعلى الوجهين المناسبة بين هذا الباب والباب الذي قبله ظاهرة لأن طلوع الشمس من المغرب إنما يقع عند اشراف قرب الساعة ودنوها ﴿ص﴾ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع أحدكم أكلته إلى فيه فلا يطعمها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة على رواية الكشميهني ظاهرة وعلى رواية غيره هو داخل فيما قبله وأبو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن أبي حمزة وأبو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرمز الأعرج والحديث مختصر من حديث يأتي في أواخر كتاب الفتن بهذا الإسناد بتمامه وأوله لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان عظيمتان وذكر فيه نحو عشرة أشياء من هذا الجنس ثم ذكر ما في هذا الباب مقتصرا على ما يتعلق بطلوع الشمس قوله من مغربها قال الكرماني أهل الهيئة بينوا أن الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق إليها خلاف ما هي عليه ثم أجاب بقوله قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا وبالعكس قوله آمنوا أجمعون وفي رواية أبي زرعة عن أبي هريرة في التفسير فإذا رآها الناس آمن من عليها أي على الأرض من الناس قوله فذلك هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره فذاك ووقع في رواية التفسير وذلك بالواو أي حين طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا إيمانها وقال الطبري معنى الآية لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل الطلوع إيمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل الصالح قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لأن حكم الإيمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا كما قال تعالى (فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا) وكما ثبت في الحديث الصحيح تقبل توبة العبد ما لم يغرغر وقال ابن عطية في هذا الحديث دليل على أن المراد بالبعض

في قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من المغرب والى ذلك ذهب الجمهور واعلم
ان الشمس تجري بتقدير الله الى وقت يريده الله في عين حمئة ثم تقع تحت العرش فتسجد ثم تستأذن فيؤذن لها فتعود
الى المطلع فاذا كانت تلك الليلة لم يؤذن لها الى ما شاء الله ثم يؤذن لها وقد مضى وقت فتستتر سترا
ثم انها لا تبلغ الى المطلع في باقي الليلة فتعود الى مغربها وتطلع منه فمن كان كافرا لم ينفعه
ايمانه ومن كان مذنبا لم تنفعه توبته وروى الترمذي من حديث صفوان بن عسال قال سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان بالمغرب بابا مفتوحا للتوبة مسيرته سبعين سنة لا يغلق
حتى تطلع الشمس من مغربها وقال حديث حسن صحيح قوله وقد نشر الرجلان الثوب فيه المجاز قوله
بلبن لقحته بكسر اللام وهي الناقة الحلوب قوله يلط حوضه من لاط حوضه والاطه اذا اصلحه
وطينه قوله اكلته اي لقمته بالضم واما بالفتح فهي المرة الواحدة هذا كله اخبار عن الساعة
انها تأتي فجأة واسرع من دفع اللقمة الى الفم ﴿ ص ﴾ * باب * من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب الخ هذا جزء اول
من الحديث الاول في الباب قال الخطابي محبة اللقاء ايثار العبد الآخرة على الدنيا فلا يحب طول
القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها وكراهته ضد ذلك ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وهدايته
اليه وكراهته ضد ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا حجاج حدثنا همام حدثنا قتادة عن انس عن عبادة
بن الصامت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء
الله كره الله لقاءه قالت عائشة او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس ذاك ولكن المؤمن اذا
حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فأحب لقاء الله واحب
الله لقاءه وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه كره
لقاء الله وكره الله لقاءه ﴿ ش ﴾ قد ذكرنا ان الترجمة جزء الحديث فلا مطابقة اوضح من هذا وحجاج
هو ابن المنهال البصري وهو من كبار شيوخ البخاري مات سنة ست عشرة ومائتين وهمام هو
ابن يحيى وقد رواه الصحابي عن الصحابي والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن هدبة بن
خالد وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمود بن غيلان وفي الجنائز عن ابي الاشعث
قوله من احب لقاء الله احب الله لقاءه قال الكرماني ليس الشرط سببا للجزاء بل الامر بالعكس ثم قال لكنه
يؤول بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة انتهى وقال
غيره وليس بشرطه وليس معناه ان سبب حب الله لقاء العبد حب لقائه ولا الكراهة ولكنه
صفة حال الطائفتين في انفسهم وعند ربهم والتقدير من احب لقاء الله فهو الذي احب الله لقاءه وكذا
الكراهة انتهى قلت حديث ابي هريرة الذي يأتي في التوحيد مرفوعا قال الله تعالى اذا احب
عبدي لقائي احببت لقاءه يدل على ان من شرطية فلا وجه لانكارها وقال النووي الكراهة المعتبرة
هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل التوبة فحينئذ يكشف لكل انسان ما هو صائر اليه فاهل
السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا الى ما اعد الله لهم ويحب الله لقاءهم ليجزل لهم العطاء
والكرامة واهل الشقاوة يكرهونه لما علموا من سوء ما ينقلبون اليه ويكره الله لقاءهم اي يبعدهم عن
رحمته ولا يريد لهم الخير وقال الخطابي اللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى
(قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله) اي بالبعث ومنها الموت كقوله (من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله

لأنه) وقال ابن الأثير في النهاية المراد بلقاء الله هنا المصير إلى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لأن كلاً يكرهه فمن ترك الدنيا وأبغضها أحب لقاء الله ومن آثرها وركن إليها كره لقاء الله لأنه إنما يصل إليه بالموت **قوله** أو بعض أزواجه كذا في هذه الرواية بالشك وجزم سعد بن هشام في روايته عن عائشة بأنها هي قالت ذلك ولم يتردد فيه قلت روى مسلم هذا الحديث عن هداب بن خالد عن همام مقتصراً على أصل الحديث ولم يذكر في هذه الرواية هذه الزيادة أعني قوله قالت عائشة أو بعض أزواجه إلى آخره ثم أخرجه من رواية سعيد بن أبي عروبة موصولاً وكان همام لما حدث بالزيادة عمداً الكوهام مرسلة من هذا الوجه واكتفى بإيرادها موصولة من طريق سعيد بن أبي عروبة وقد أشار البخاري إلى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله اختصره إلى آخره على ما يأتي وكذا أشار إلى رواية سعيد بن أبي عروبة كما يأتي وهذا من العلل الخفية جداً فإن قلت هذه الزيادة لا يظهر صريحاً هل هي من كلام عبادة على معنى أنه سمع الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسمع مراجعة عائشة رضي الله تعالى عنها أو من كلام أنس على أنه حضر ذلك أو من كلام قتادة أرسله في رواية همام ووصله في رواية سعيد بن أبي عروبة فيكون في رواية همام إدراج قلت هذه الاحتمالات لا ترد فلذلك قال البخاري عقيب الحديث المذكور اختصره أبو داود إلى آخره ليبين أن قصده الحديث **قوله** مما أمامه بفتح الهمزة أي مما قدامه من استقبال الموت وقال الكرماني مما أمامه يتناول الموت أيضاً ثم قال فإن قلت قد بشر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خصوصاً والأمة عموماً فما وجهه قلت نفي الكراهة التي هي حال الصحة وقبل الاطلاع على حاله وإثبات التي هي في حال النزع وبعد الاطلاع على حاله فلا منافاة **قوله** حضر على صيغة المجهول وكذلك قوله بشر **قوله** كره لقاء الله وروى فكره بالفاء

ص اختصره أبو داود وعمرو عن شعبة وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد عن عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** أي اختصر الحديث أبو داود سليمان الطيالسي وعمرو بن مرزوق الباهلي فرواية أبي داود أخرجها الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود بلفظ أبي وهي التي أتى بها بغير زيادة ولا نقصان ورواية عمرو بن مرزوق أخرجها الطبراني في الكبير عن أبي مسلم الكشي ويوسف بن يعقوب القاضي قالا حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا شعبة فذكر مثل لفظ أبي داود سواء **قوله** وقال سعيد أي ابن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى العامري كان يؤم الصلاة فقرأ فيها (فإذا نقر في الناقور) فشهق فمات سنة ثلاث وتسعين وقد روى عن سعد بن هشام الأنصاري ابن عم أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قتل بأرض مكران وهذا التعليق وصله مسلم عن محمد بن عبد الله حدثنا خالد وحدثنا ابن بشار وحدثنا محمد بن بكر كلاهما عن سعيد به

ص حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وأبو أسامة حماد بن أسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن أبي بردة بضم الباء الموحدة وتسكين الراء واسمه الحارث أو عامر يروي بريد عن جده أبي بردة وأبو بردة يروي عن أبيه أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري والحديث أخرجه مسلم في الدعوات عن أبي كريب وغيره وهذا الحديث مجرد عن قوله فقالت عائشة إلى آخره وكأنه أراد استظهار الصحة الحديث

ص حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن

عه ل عن ابن سهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة زوج النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط
حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى
السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به قالت فكانت
تلك آخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
من جهة اختيار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت محبة
لقاء الله تعالى والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووفاته عن محمد بن بشار
عن غندر وعن مسلم عن شعبة وعن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري ومضى ايضا في كتاب الدعوات
في باب دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم الرفيق الاعلى فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير
عن الليث عن عقيل عن ابن سهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان
عائشة الى آخره قوله في رجال اي في جملة رجال اخبروا بذلك قوله وهو صحيح الواو فيه للحال
قوله ثم يخير على صيغة المجهول اي بين حياة الدنيا وموتها قوله فلما نزل به بضم النون على صيغة
المجهول يعني لما حضر الموت قوله ورأسه الواو للحال قوله غشي عليه على صيغة المجهول
جواب لما قوله فاشخص بصره اي رفع قوله الرفيق بالنصب بتقدير اختار او اريد والاعلى
صفته وهو اشارة الى الملائكة او الى الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
قوله لا يختارنا بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السماء لا يبقى ان يختار مرافقتنا من اهل الارض
قلت هكذا اعربه الكرماني ولا مانع من ان يكون مرفوعا لان معنى قوله اذا في جزائه هو لا يختارنا
قوله وعرفت انه اي ان الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وهو انه لم يقبض
نبي قط حتى يخير قوله فكانت تلك اي تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى وهي اسم كانت قوله
آخر كلمة بالنصب خبرها قوله تكلم بها النبي صفة لها قوله قوله نصب على الاختصاص اي اعني قوله
اللهم الرفيق الاعلى ﴿ص﴾ باب سكرات الموت ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان سكرات الموت وهي
جمع سكرة بفتح السين وسكون الكاف وهي شدة الموت وهمه وغشيه والسكر بضم السين حالة تعرض بين
المرء وعقله وهو اسم والمصدر سكر بفتحتين يقول سكر يسكر سكرا قال الجوهري وقد سكر يسكر سكرا مثل
بطر يبطر بطرا والاسم السكر بالضم انتهى واكثر ما يستعمل في الشراب ويطلق في الغضب والعشق
والنعاس والنوم الناشئ عن الالم والسكر بالفتح وسكون الكاف مصدر سكرت النهر اسكره سكرا
اذا سددته والسكر ايضا نبيذ التمر ﴿ص﴾ حدثني محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس
عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة ان ابا عمرو ذكوان مولى عائشة اخبر ان عائشة رضي الله
تعالى عنها كانت تقول ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان بين يديه ركوة او علبة فيها ماء
شك عمر فجعل يدخل يده في الماء فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات ثم
نصب يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى حتى قبض ومالت يده ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله
ان للموت سكرات وعمر بن سعيد بن ابي حسين المكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة
بضم الميم واسمه زهير التيمي الاحول المكي القاضي على عهد ابن الزبير وابو عمرو بالواو ذكوان
بفتح الذال المعجمة والحديث مختصر من حديث اخرجه في المغازي بهذا الاسناد المذكور بعينه

قوله ركوة بفتح الراء وهو اناء صغير من جلد يشرب فيه الماء والجمع ركاء قوله او علبة بضم العين المهملة قال ابو عبيد العلبة من الخشب والركوة من الجلد وقال العسكري في التصحيف العلبة قدح الاعراب يتخذ من جلد و يعلق بجنب البعير والجمع علاب وفي الموعب لابن التياني العلبة على مثال ركوة القدح الضخم من جلد الابل وعن ابي ليلى العلبة اسفلها جلد واعلاها خشب مدور لها اطار كاطار المنخل والغربال و يجمع على علب وفي المحكم هي كهيئة القصعة من جلد لها طوق من خشب قوله يشك عمر يعني عمر بن سعيد المذكور وفي باب وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يشك عمر بلفظ المضارع وفي رواية الاسمعيلي شك ابن ابي حسين قوله يدخل يده من الادخال و يده بالتثنية رواية الكشميهني وفي رواية غيره بالافراد وعلى هذا قوله فيه اما بالتثنية او بالافراد قوله في الرفيق اي ادخلني في جملتهم اي اخرجت الموت ﴿ص﴾ وقال ابو عبد الله العلبة من الخشب والركوة من الادم ﴿ش﴾ ابو عبد الله هو البخاري نفسه وقد فسر العلبة بما فسره ابو عبيد كما ذكرنا الآن وهذا ثبت في رواية المستملي وحده ﴿ص﴾ حدثني صدقة اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رجال من الاعراب جفاة يأتون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيسألونه متى الساعة فكان ينظر الى اصغرهم فيقول ان يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام يعني موتهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله يعني موتهم لان كل من مات فقد قامت قيامته وصدقة هو ابن الفضل المروزي وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث من افراده ونظيره حديث انس مضى في كتاب الادب في باب ما جاء في قول الرجل ويلك قوله الاعراب هم سكان البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي وقال الجوهري ليس الاعراب جمعا لعرب كان الانباط جمعا لنبط انما العرب اسم جنس قوله جفاة بضم الجيم جمع جاف من الجفاء وهو الغلظ في الطبع لقلة مخالطة الناس وروي بالحاء المهملة جمع حاف وهو الذي يمشي بلا شيء في رجليه وكلا المعنيين غالب على اهل البادية قوله ينظر الى اصغرهم وفي رواية مسلم وكان ينظر الى احدث انسان منهم قوله لا يدركه مجزوم لانه جواب الشرط قوله قال هشام يعني ابن عروة راوي الحديث وهو موصول بالسند المذكور يعني فسر الساعة بالموت قال الكرماني يريد انقراض عصرهم اذ من مات فقد قامت قيامته والساعة الكبرى لا يعلمها الا الله عز وجل ثم قال فان قلت السؤال عن الكبرى والجواب الصغرى فلا مطابقة قلت هو من باب اسلوب الحكيم قلت معناه دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانها لا يعلمها الا الله عز وجل واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم اياه تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الآخر وقيل هو تمثيل لتقريب الساعة لا يراد منها حقيقة قيامها او الهرم لا حد له او علم صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك المشار اليه لا يعمر ولا يدرك ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة بن ربعي الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح و مستراح منه قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا واذاها الى رحمة الله والعبد

الفاجر يستريح منه البلاد والعباد والشجر والدواب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن أخذها
من قوله يستريح من نصب الدنيا لأن من جملة النصب سكرة الموت واسمعيل ابن أبي أويس واسمه عبد الله
المدني ابن أخت مالك بن أنس الذي روى عنه ومحمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحاءين المهملتين
وإسكان اللام الأولى وليس له عن معبد غير هذا ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن
كعب بن مالك الأنصاري وأبو قتادة اسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر
العين المهملة وتشديد الياء والحديث أخرجه مسلم في الجنائز عن قتيبة عن مالك به وعن غيره وأخرجه
النسائي فيه عن قتيبة به ﴿قوله﴾ مر عليه بجنازة على صيغة المجهول ﴿قوله﴾ ومستراح الواو فيه
بمعنى أو وهي للتقسيم على ما صرح به في جواب سؤالهم ﴿قوله﴾ من نصب الدنيا النصب التعب
والمشقة ﴿قوله﴾ وأذاها من عطف العام على الخاص وقال ابن التين يحتمل أن يريد بالمؤمن التقي
خاصة ويحتمل كل مؤمن والفاجر يحتمل أن يريد به الكافر ويحتمل أن يدخل فيه العاصي أما راحة
العباد فلما كان لهم من ظلمه وأما راحة البلاد فلما كان من غصبها ومنعها من حقها وصرف ما يحصل
منها إلى غير أهله في غير وجهه وأما راحة الشجر فلما كان من قلعه إياها بالغصب أو بأخذ ثمره كذلك
لكن الراحة هنا لصاحب الشجر وإسناد الراحة إليه مجاز وأما راحة الدواب فلما كان من استعماله لها فوق
طاقتها والتقصير في أكلها وشربها ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبد ربه ابن
سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة حدثني ابن كعب عن أبي قتادة عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قال مستريح ومستراح منه المؤمن يستريح ﴿ش﴾ هذا طريق آخر أخرجه عن مسدد عن
يحيى القطان عن عبد ربه ابن سعيد بن قيس الأنصاري كذا وقع في رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة وكذا
في رواية أبي زيد المروزي ووقع عند مسلم عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند وقال الغساني عبد ربه
ابن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري فقال في روايته عبد الله
بن سعيد هو ابن أبي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه ﴿قوله﴾ حدثني ابن كعب هو معبد بن كعب بن
مالك المذكور في السند الأول ﴿قوله﴾ مستريح إلى آخره أخرجه مختصرا هكذا بدون السؤال
والجواب ﴿ص﴾ حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم
سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان
ويبقى معه واحد يتبعه أهله وماله وعمله فيرجع أهله وماله ويبقى عمله ﴿ش﴾ توجد
مطابقته للترجمة من قوله يتبع الميت لأن كل ميت يعاني سكرة الموت والحميدي هو عبد الله بن
الزبير بن عيسى منسوب إلى أحد أجداده حميد مصغر حمد وسفيان هو ابن عيينة وليس لشيخه
عبد الله بن أبي بكر عن أنس غير هذا الحديث وأخرجه مسلم في الزهد عن يحيى بن يحيى وزهير بن حرب
وأخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر وأخرجه النسائي في الرقائق عن سويد بن نصر وفي
الجنائز عن قتيبة ﴿قوله﴾ يتبع الميت هكذا هو في رواية الأكثرين والسرخسي وفي رواية المستملي
يتبع المرء وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني يتبع المؤمن والأول هو المحفوظ وقيل التبعية في بعضها
حقيقة وفي بعضها مجاز فكيف جاز استعمال لفظ واحد فيهما وأجيب بأنه يجوز عند الشافعية
ذلك وأما عند غيرهم فيحمل على عموم المجاز فقوله يتبعه أهله إلى آخره توضيح قوله ثلاثة
يقع في الأغلب ورب ميت لا يتبعه إلا عمله فقط ﴿قوله﴾ وماله مثل رقيقه ودوابه على ما جرت به

فائدة الغريب وبين عمله ومعنى بما عمله انه ان كان صالحا يأتيه في صورة رجل حسن الوجه حسن
الثياب حسن الرائحة فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال في الحديث
في حق الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث هذا وقع هكذا في حديث البراء بن
عازب اخرجه احمد وغيره ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه مقعده غدوة
وعشيا اما النار واما الجنة فيقال هذا مقعدك حتى تبعث اليه ﴿ش﴾ توجد مطابقته للترجمة
من قوله اذا مات لان الذي يموت لابد له من سكرة الموت وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
البصري يقال له عارم وايوب هو السختياني والحديث من افراده **قوله** عرض عليه مقعده كذا
في رواية الاكثرين وفي رواية السرخسي والمستملي عرض على مقعده والاول هو الاصل والثاني
من باب القلب نحو عرضت الناقة على الحوض **قوله** غدوة وعشيا اي اول النهار وآخره بالنسبة
الى اهل الدنيا والذي يعرض على المؤمن مقعدان يراهما جميعا وفائدة العرض للمؤمن نوع من
الفرح وللكافر نوع من العذاب والعرض على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال
الذي يمكن به ادراك التنعم او التعذيب وقال ابن بطال حاكيا عن غيره ان المراد بالعرض هنا الاخبار
بان هذا موضع جزائكم على اعمالكم عند الله لان العرض لا يقع على ميت فان قيل فالعرض الذي
يدوم الى يوم القيامة هو العرض الذي على الارواح خاصة واعترض عليه بان حمل العرض على الاخبار
عدول عن الظاهر بغير مقتضى لذلك فلا يجوز العدول الا بصارف يصرفه عن الظاهر انتهى قلت فيه
نظر لان الابدان تفنى والذي تفنى حكمه حكم المعدم ولا يتصور العرض على المعدوم وقوله عدول
عن الظاهر بغير مقتضى غير مسلم لان الحكم بالظاهر متعذر والصارف عن الظاهر موجود وهو امتناع
العرض على المعدوم وقال بعضهم يؤيد الحمل على الظاهر ان الخبر ورد على العموم في المؤمن
والكافر ولو اختص العرض بالروح لم يكن للشهيد في ذلك كبير فائدة لان روحه منعمة جزما كما
في الاحاديث الصحيحة وكذا روح الكافر معذبة في النار جزما فاذا حمل على الروح التي لها اتصال
بالبدن ظهرت فائدة ذلك في حق الشهيد وفي حق الكافر ايضا انتهى قلت كون عموم الخبر يؤيد
الحمل على الظاهر غير سالم لما ذكرنا ثم تقويته ذلك بقوله فلو اختص العرض بالروح الى آخره
غير مسلم ايضا لان العرض في حق الشهيد زيادة فرح وسرور وفي حق الكافر زيادة حزن وتحسر
ويؤيد هذا ما رواه ابن ابي الدنيا والطبراني وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة في قصة السؤال
في القبر وفيه ثم يفتح له باب من ابواب الجنة فيقال له هذا مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد غبطة
وسرورا ثم يفتح له باب من ابواب النار فيقال له هذا مقعدك وما اعد الله لك فيها لو عصيته فيزداد
غبطة وسرورا الحديث وفيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من ابواب النار وفيه فيزداد حسرة
وثبورا في الموضعين وفيه لو اطعته **قوله** اما النار واما الجنة قيل كلمة اما للتفصيل فلا بد من الجمع الا انها
[illegible]
[illegible]
[illegible]
حتى تبعث عليه وفي رواية مالك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة وقال الكرماني فان قلت ما معنى الغاية الى

فى حى سب ثم اجاب بقوله اها انه يرى بعد الا بث من عند الله كرامة بنى عندها هذا المقعد
وقال الكرمانى ايضا وفيه اثبات عذاب القبر والاصح انه للجسد ولابد من اعادة الروح فيه لان
الالم لا يكون الا للحى قلت اثبات عذاب القبر لا نزاع فيه واما قوله والاصح انه للجسد فغير مسلم
لان الجسد هو يعذب الذى فى غيره صور واما قوله ولابد من اعادة الروح فيه ففيه اختلاف
هل يعود الروح فيه حقيقة اوهو من الدين بحسب ما يعذب الدين بواسطة اوغير ذلك فحقيقة
ذلك عند الله وقد صرح بعض الا نما لعذب الروح لا بالنائم فان روحه تنعم اوتعذب والجسد
لا يحس بشئ بذلك واعلم ان نسمة المومن طائر تعلق فى شجر الجنة وتعرض عليه مقعدها غدو
وعشيا وارواح الكفار فى اجواف طير سود تغدو على جهنم وتروح كل يوم مرتين فذلك
عرضها وقد قيل ان ارواحهم فى صخرة سوداء تحت الارض السابعة على شفير جهنم فى
حواصل طير سود ﴿ ص حدثنا على بن الجعد اخبرنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد
عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا الاموات
فانهم قد افضوا الى ما قدموا ﴾ ش ﴿ ذكر هذا الحديث هنا لكونه فى امر الاموات
الذين ذاقوا سكرات الموت وقد مضى فى آخر الكتاب الجنائز فى باب ما ينهى فى سب
الاموات فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن الاعمش وهو سليمان عن مجاهد الى آخر
وعلى بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبد ابو الحسن الجوهرى البغدادى وروى عنه
البخارى فى كتابه اى عمر حدثنا وقال مات ببغداد آخر رجب سنة ثلاثين ومائتين وقد مضى
الكلام فيه هناك قوله افضوا اى وصلوا الى جزاء اعمالهم من الخير والشر ﴾ ص ﴿ باب
نفخ الصور ﴾ ش ﴿ اى هذا باب فى بيان نفخ الصور وهو بضم الصاد وسكون الواو وروى
عن الحسن انه قرأها بفتح الواو جمع صورة وتأوله على ان المراد النفخ فى الاجساد اذ اعادت اليها الارواح
وقال ابو عبيدة فى المجاز يقال الصور يعنى بسكون الواو جمع صورة كما يقال سور المدينة جمع
سور وحكى الطبرى عن قوم مثله وزاد كالصوف جمع صوفة ورد على هذا بان الصور اسم
جنس لا جمع وقال الازهرى انه خلاف ما عليه اهل السنة والجماعة ونفى تفسير الآن ﴾ ص
وقال مجاهد الصور كهيئة البوق ﴾ ش ﴿ هذا التعليق وصله الفريابى من طريق ابن ابى نجيح
عن مجاهد قال فى قوله تعالى (ونفخ فى الصور) قال كهيئة البوق الذى يزمر به وهو معروف ويقال
ان الصور اسم القرن بلغة اهل اليمن وقد كتب شبه الصور بالقرن الذى هو يوم واحد لا مانع
من ذلك الا ترى كيف شبه صوت الوحى بصلصلة الجرس وورود النهى عن استصحابه فان قلت
مما خلق الصور قلت روى ابو الشيخ فى كتاب العظمة من طريق وهب بن منبه من قوله قال خلق
الصور من لؤلؤة بيضاء فى صفاء الزجاجة ثم قال للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال كن فكان
اسرافيل عليه السلام فامره ان ياخذ الصور فاخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس
منفوسة فذكر الحديث وفيه ثم تجمع الارواح كلها فى الصور ثم يامر الله عز وجل اسرافيل عليه
السلام فينفخ فيه فتدخل كل روح فى جسدها واخرج ابو داود والترمذى وحسنه والنسائى وابن
حبان وصححه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهما قال جاء اعرابى
الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما الصور قال قرن ينفخ فيه ﴾ ص زجر صيحة

﴿ش﴾ اشارة الى تفسير قوله عز وجل (فانما هي زجرة واحدة) وفسر الزجرة بقوله صيحة وهو
من تفسير مجاهد ايضا وصله الفريابي ايضا من طريق ابن ابي نجيح عنه ﴿ص﴾ قال ابن عباس
الناقور الصور ﴿ش﴾ اراد به ان ابن عباس فسر الناقور في قوله عز وجل (فاذا نقر في
الناقور) بانه الصور ووصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في الآية المذكورة
وهي في سورة المدثر ﴿ص﴾ الراجفة النفخة الاولى والرادفة النفخة الثانية ﴿ش﴾ هذا
من تفسير ابن عباس ايضا في قوله عز وجل (يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة) اي النفخة الاولى تتبعها
النفخة الثانية ووصله الطبري وابن ابي حاتم ايضا بالسند المذكور وبه فسر الفراء في معاني القرآن وعن
مجاهد الراجفة الزلزلة والرادفة الدكدكة اخرجه الفريابي وغيره عنه وقال الكرماني واختلف
في عددها والاصح انها نفختان قال تعالى (ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون) والقول الثاني انها ثلاث نفخات (نفخة الفزع)
فيفزع اهل السماء والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم (نفخة الصعق) ثم (نفخة البعث)
فاجيب بان الاوليين عائدتان الى واحدة فزعوا الى ان صعقوا والمشهور ان صاحب الصور
اسرافيل عليه الصلاة والسلام ونقل فيه الحليمي الاجماع فان قلت جاء ان الذي ينفخ في الصور
غير اسرافيل فروى الطبراني في الاوسط عن عبد الله بن الحارث كنا عند عائشة فقالت يا كعب
اخبرني عن اسرافيل فقال فذكر الحديث وفيه وملك الصور جاث على احدى ركبتيه وقد
نصب الاخرى يلتقم الصور محنيا ظهره شاخصا بصره ينظر الى اسرافيل وقد امر اذا راى
اسرافيل قد ضم جناحيه ان ينفخ في الصور فقالت عائشة هكذا سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قلت فيه رشدين بن كريب وهو ضعيف فان قلت يؤيد الحديث المذكور ما اخرجه هناد
ابن السري في كتاب الزهد ما من صباح الا وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان
يعني في الصور قلت هذا موقوف على عبد الرحمن بن ابي عمرة فان قلت روى عن الامام احمد من
طريق سليمان التيمي عن ابي   عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال النافخان في السماء الثانية راس احدهما
بالمشرق ورجلاه بالمغرب والآخر بالعكس ينتظران متى يؤمران ان ينفخا في الصور فينفخا ورجاله
ثقات واخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بغير شك وروى ابن ماجه والبزار من حديث ابي
سعيد رفعه ان صاحبي الصور بايديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران وقال بعض العلماء الملك
الذي اذا راى اسرافيل ضم جناحيه في حديث عائشة ينفخ النفخة الاولى واسرافيل ينفخ النفخة
الثانية وهي نفخة البعث ﴿ص﴾ حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن
ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة قال استب
رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين وقال
اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قال فغضب المسلم عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب
اليهودي الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون
اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكان موسى فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن

استثنى الله ﴿ش﴾ وجه المطابقة بين الحديث والترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله فان الناس
يصعقون يوم القيامة الى آخر الحديث ولكن فيه تعسف وقد تكرر ذكر رجاله والحديث مضى في
باب ما يذكر في الاشخاص فانه اخرجه هناك عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** لا تخيروني
اي لا تفضلوني ولا تجعلوني خيرا منه قيل هو صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الخلق فكيف
نهى عن التفضيل واجيب بان معناه لا تفضلوني بحيث يلزم نقص او غضاضة على غيره
من التفضيل او بحيث يؤدي الى خصومة او قاله تواضعا او كان هذا قبل علمه بانه كان
سيد ولد آدم وقال ابن بطال لا تفضلوني عليه في العمل فانه اكثر عملا مني والثواب بفضل
الله لا بالعمل او لا تفضلوني في البلوى والامتحان فانه اكثر محنة مني واعظم ابتلاء **قوله** يصعقون
بفتح العين في المضارع وكسرها في الماضي من صعق اذا غشي عليه وقال ابن الاثير الصعق ان يغشى
على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا وقال القاضي يحتمل
ان هذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السموات والارض ويدل عليه قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم فافاق قبلي لانه انما يقال افاق من الغشي واما الموت فيقال بعث منه وصعقة الطور
لم تكن موتا واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي
فيحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك قبل ان علم انه اول من تنشق عنه الارض ان كان
هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم اول شخص ممن تنشق عنهم الارض
فيكون موسى عليه السلام من تلك الزمرة وهي والله اعلم زمرة الانبياء عليهم السلام **قوله**
او كان ممن استثنى الله اي فيما قال فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وفيه عشرة
اقوال * الاول انهم الموتى لكونهم لا احساس لهم * والثاني الشهداء * الثالث الانبياء عليهم
السلام واليه مال البيهقي وجوز ان يكون موسى عليه السلام ممن استثنى الله * الرابع جبريل
وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم يموتون الا الله ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت قاله يحيى بن
سلام في تفسيره * الخامس حملة العرش لانهم فوق السموات * السادس موسى عليه السلام
وحده اخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن انس وعن قتادة وذكر الثعلبي عن جابر * السابع
الولدان الذين في الجنة والحور العين * الثامن خزان الجنة * التاسع خزان النار وما فيها من
الحيات والعقارب حكاها الثعلبي * العاشر الملائكة كلهم جزم به ابن حزم في الملل والنحل فقال
الملائكة ارواح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا
ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون
فاكون اول من قام فاذا موسى آخذ بالعرش فما ادري اكان فيمن صعق رواه ابو سعيد عن النبي
صلى الله عليه وسلم ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اورده مختصرا وتتمته بعد قوله ممن
صعق ام لا ورجاله بهذا النسق قد مروا غير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن ابن هرمز فان قيل فهل صار موسى عليه السلام بهذا
القدر افضل من نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم قيل له لا يلزم من فضله من هذه الجهة افضليته مطلقا
وقيل لا يلزم احدا لا من المسكوك فيهما الافضلية على الاطلاق **قوله** رواه ابو سعيد اي روى

الحديث المذكور ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعني اصل الحديث وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص وفي قصة موسى عليه السلام من احاديث الانبياء عليهم السلام

﴿ص﴾ * باب * يقبض الله الارض يوم القيامة ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه يقبض الله الارض يعني يقبض يجمع وقد يكون معنى القبض افناء الشيء واذهابه قال تعالى (والارض جميعا قبضته) ويحتمل ان يكون المراد به والارض جميعا ذاهبة فانية يوم القيامة

﴿ص﴾ رواه نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اي روى قوله يقبض الله الارض يوم القيامة نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا التعليق سقط من رواية ابي ذر ووصله البخاري في التوحيد على ما يجيء ان شاء الله تعالى

﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يقبض الله الارض ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في اول الحديث ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والزهري محمد بن مسلم والحديث اخرجه البخاري في التوحيد ايضا عن احمد بن صالح واخرجه مسلم في التوبة عن حرملة واخرجه النسائي في النعوت عن سويد بن نصر وغيره وفي التفسير عن يونس ابن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في السنة عن حرملة بن يحيى وغيره والحديث من المتشابهات قوله ويطوي السماء اي يذهبها ويفنيها ولا يراد بذلك طي بعلاج وانتصاب انما المراد بذلك الاذهاب والافناء يقال انطوى عنا ما كنا فيه اي ذهب وزال والاصل الحقيقة قوله بيمينه اي بقدرته وقال القرطبي يد عبارة عن قدرته واحاطته بجميع مخلوقاته واليد تأتي لمعان كثيرة بمعنى القوة ومنه قوله تعالى (واذكر عبدنا داود ذا الايد) وبمعنى الملك ومنه قوله تعالى (قل ان الفضل بيد الله) وبمعنى النعمة يقول (كم يد لي عند فلان) اي كم من نعمة اسديتها اليه وبمعنى الصلة ومنه قوله تعالى (او يعفو الذي بيده عقدة النكاح) وبمعنى الجارحة ومنه قوله تعالى (وخذ بيدك ضغثا) وبمعنى الذل ومنه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد) قال الهروي اي عن ذل وقوله تعالى (يد الله فوق ايديهم) قيل في الوفاء وقيل في الثواب وفي الحديث (هذه يدي لك) اي استسلمت لك وانقدت لك وقد يقال ذلك للغائب واليد الاستسلام قال الشاعر (اطاع يدا بالقول فهو ذلول) اي انقاد واستسلم واليد السلطان واليد الطاعة واليد الجماعة واليد الاكل واليد الندم وفي الحديث (واخذتهم يد البحر) يريد طريق الساحل ويقال للقوم اذا تفرقوا وتمزقوا في الآفاق صاروا ايدي سبا واليد السما واليد الحفظ والوقاية ويد القوس اعلاها ويد السيف قبضته ويد الرحى العود الذي يقبض عليه الطاحن ويد الطائر جناحه وقالوا لا آتيه يد الدهر اي الدهر كله واول ذات يدي اي اول شيء وفي الحديث اجعل الفساق يدا يدا ورجلا رجلا اي فرق بينهما في الهجر واليد البلاء وابيعت الغنم باليدين اي بثمنين مختلفين ويد الثوب ما فضل منه اذا تعطفت به والتحفت واعطا عن ظهر يد اي ابتداء لا عن بيع ولا مكافأة ويد الشيء امامه وهذا شيء بيد اي واسع وماله يدا يد اي بالمد قوله ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وعند هذا القول انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحشر والنشر وقيل ان المنادي ينادي

بعد حشر الخلق على ارض بيضاء مثل الفضة لم يعص الله عليها لمن الملك اليوم فيجيبه العباد لله الواحد القهار رواه ابو وائل عن ابن مسعود واخرجه النحاس فان قلت جاء في حديث الصور الطويل ان جميع الاحياء اذا ماتوا بعد النفخة الاولى ولم يبق الا الله قال سبحانه انا الجبار لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول الله سبحانه وتعالى لله الواحد القهار قلت يمكن الجمع بينهما بان ذلك يقع مرتين

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يكفؤ احدكم خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة فاتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنظر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك بادامهم قال ادامهم بالام ونون قالوا وما هذا قال ثور ونون يأكل من زائدة كبدهما سبعون الفا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الله عز وجل يقبض الارض يوم القيامة ثم يصيرها خبزة وخالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالحاء المهملة والسند الى سعيد مصريون وبقيته الى آخره مدنيون والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده ﴿قوله﴾ تكون الارض يعني ارض الدنيا ﴿قوله﴾ خبزة بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة وفتح الزاي قال الخطابي الخبزة الطلمة بضم الطاء المهملة وسكون اللام وهو عجين يجعل ويوضع في الحفرة بعد ايقاد النار فيها قال والناس يسمونها الملة بفتح الميم وتشديد اللام وانما الملة الحفرة نفسها والتي يمل فيها هي الطلمة والخبزة والمليل ﴿قوله﴾ يتكفؤها بفتح التاء المثناة من فوق وفتح الكاف وتشديد الفاء المهموزة بعدها همزة اي يميلها من كفأت الاناء اذا قلبته وفي رواية مسلم يكفؤها ﴿قوله﴾ كما يكفؤ احدكم خبزته في السفر اراد انه كخبزة المسافر التي يجعلها في الرماد الحار يقلبها من يد الى يد حتى تستوي لانها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها ان الله عز وجل يجعل الارض كالرغيف العظيم الذي هو عاد المسافرين فيأكل المؤمن من تحت قدميه حتى يفرغ من الحساب وقال الخطابي يعني خبز الملة الذي يصنعه المسافر فانها لا تدحى كما تدحى الرقاقة وانما تقلب على الايدي حتى تستوي وهذا على ان السفر بفتح المهملة والفاء وروى بضم بضم اوله جمع سفرة وهو الطعام الذي يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة التي يؤكل عليها ﴿قوله﴾ نزلا لاهل الجنة بضم النون والزاي وبسكونها ايضا وهو ما يعد للضيف عند نزوله ومعناه ان الله تعالى يجعل الخبزة نزلا لمن يصير من اهل الجنة يأكلونها في الموقف قبل دخول الجنة حتى لا يؤذون بالجوع في طول زمان الموقف وقال الداودي ان المراد انه يأكل منها من سيصير الى الجنة من اهل الحشر لا انهم لا يأكلونها حتى يدخلوا الجنة وقال بعضهم وظاهر الخبر يخالفه قلت كان هذا القائل يقول ان قوله نزلا لاهل الجنة ايهم من يكون ذلك يقع قبل دخول الجنة او بعد والداودي بنى كلامه على ظاهر ما روى عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء يأكل المؤمن من تحت قدميه رواه الطبري ولا ينافي العموم ما قاله الداودي وعن البيضاوي ان هذا الحديث مشكل جدا لا من جهة انكار صنع الله وقدرته على ما يشاء بل لعدم التوقيف على قلب جرم الارض من الطبع الذي عليه الى الطبع المطعوم والمأكول مع ما ثبت في الآثار ان هذه الارض تصير يوم القيامة نارا وتنضم الى جهنم فلعل الوجه

وبه انبعى قوله خبزة واحدة اى كخبزة واحدة من نعتها كذا وكذا قلت يتكلم الطيبى هنا على حاصله وحاصل كلام البيضاوى ان ارض الدنيا تصير نارا محمولا على حقيقته وان كونها تصير خبزة انما يكل منها اهل الموقف محمول على المجاز قلت الاثر الذى ذكرنا الا ان عن سعيد بن جبير وغيره يرد عليهما والاولى ان يحمل على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله صالحة لذلك والجواب عن الحديث الذى استدل به البيضاوى من كون الارض تصير نارا ان المراد به ارض البحر لا كل الارض فقد اخرج الطبرى من طريق كعب الاحبار قال تصير مكان البحر نارا وفى تفسير الربيع بن انس عن ابى العالية عن ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه تصير السموات جنانا وتصير مكان البحر نارا قال قلت اخرج البيهقى فى الشعب فى قوله تعالى (وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة) قال تصير غبرة فى وجوه الكفار قلت قد قال بعضهم يمكن الجمع بان بعضها يصير نارا وبعضها غبارا وبعضها يصير خبزا وفيه تامل لان لفظ حديث الباب تكون الارض يوم القيامة خبزة تطلق على الارض كلها وفيما قاله ارتكاب المجاز فلا يصار اليه الا عند تعذر الحقيقة ولا تعذر هنا ان تكون كل الارض خبزة لان القدرة صالحة لذلك ولا يعظم عليها والجواب السابق هذا ان يقال ان المراد من كون الارض نارا هو ارض البحر كما مر والمراد من كونها غبرة الجبال فانها تدك بدليل تصير غبارا فى وجوه الكفار قوله ثم ضحك رجل من اليهود كعب اخرجه كانهم نظر ما اخبر به من جهة الوحى قوله حتى بدت نواجذه اى حتى ظهرت نواجذه وهو جمع ناجذ بالنون والجيم وهى اخريات الاسنان اذا لاضراس اولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الضواحك ثم الارحاء ثم النواجذ ومضى فى كتاب الصوم حتى بدت انيابه ولا منافاة بينهما لان النواجذ تطلق على الانياب والاضراس ايضا وقد مضى فى كتاب الادب فى باب التبسم انه ما كان يزيد على التبسم واجيب بان ذلك كان عادته والحكم للغالب وهذا نادر ولا اعتبار له قوله الا اخبرك فى رواية مسلم الا اخبركم قوله ثم قال وفى رواية الكشميهنى فقال قوله بالام مثل اللام الموحدة وبتخفيف اللام والميم وقال الكرمانى وهى موقوفة ومرفوعة وفيه وغيره وفيه اقوال والصحيح انها كلمة عبرانية معناها بالثور ولهذا فسر ولهذا سألوا اليهودى عن تفسيرها ولو كانت عربية لعرفها الصحابة رضى الله تعالى عنهم وقال الخطابى لعل اليهودى اراد التعمية عليهم فقطع الهجاء وقدم احد الحرفين على الآخر وهى لام الف وياء يريد لاى على وزن لعا وهو الثور الوحشى فصحف الراوى الياء فجعلها باء وقال ابن الاثير والنه الاعلام فقد تمحلوا لها شرحا غير مرضى ولعل اللفظة عبرانية ثم نقل كلام الخطابى الذى ذكر ثم قال وهذا اقرب ما يقع لى فيه قوله ونون وهو الحوت المذكور فى اول السورة قوله وقالوا اى الصحابة وفى رواية مسلم فقالوا قوله ما هذا وفى رواية الكشميهنى وما هذا بزيادة واو قوله من زائدة كبدهما الزائدة هى القطعة المفردة المعلقة بالكبد وهى اطيبها والذها ولهذا خص باهلها سبعون الفا ويحتمل ان هؤلاء هم الذين يدخلون الجنة بغير حساب ويحتمل ان يكون عبر بالسبعين عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها وقال الداودى اول اكل اهل الجنة زيادة الكبد لعب الثور والحوت بين ايديهم وذكى الثور الحوت بذنبه فياكلون منه ثم يعيد الله تعالى ولعل ابن ذكى الحوت الثور بذنبه فياكلون منه كذلك ما شاء الله وقال كعب فيما ذكر ابن المبارك ان الله يقول

(لاهل)

لاهل الجنة اذا دخلوها ان اكل ضيف حرورا او اي اخرج لكم اليوم حوتا وثورا فنحر لاهل الجنة وروى مسلم من حديث ثوبان تحفة اهل الجنة زيادة كبد النون اي الحوت وغداؤهم على اثرها انه ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من اطرافها وشرابهم عليه من عين تسمى سلسبيلا ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر حدثني ابو حازم قال سمعت سهل بن سعد قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضاء عفراء كقرصة نقي قال سهل او غيره ليس فيها معلم لاحد ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ما قاله الكرماني بان القرصة للخبزة المذكور في الحديث السابق وجعلها كالقرصة نوع من القبض قلت فيه نظر لان جعلها كالقرصة الى آخره في ارض الدنيا وهذه الارض غير تلك الارض وروى عبد بن حميد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال نبئنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها وروى البيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى (يوم تبدل الارض غير الارض) الآية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك عليها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف واخرجه البيهقي من وجه آخر مرفوعا وروى الطبري من طريق سنان بن سعد عن انس رضي الله تعالى عنه مرفوعا يبدلها الله بارض من فضة لم يعمل عليها الخطايا وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري ومحمد بن جعفر ابن ابي كثير وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد ابن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** عفراء بالعين المهملة والفاء والراء وبالمد البيضاء الى حمرة وارض بيضاء لم توطأ وقال الخطابي العفر بياض ليس بالناصع وقال عياض العفر بياض يضرب الى حمرة قليلا ومنه سمي عفر الارض وهو وجهها وقال ابن فارس يعني عفراء خالصة البياض **قوله** كقرصة نقي بفتح النون وكسر القاف وهو الدقيق النقي من الغش والنخال وقيل النقي بالقاف واللام **قوله** قال سهل او غيره موصول بالسند المذكور وسهل هو راوي الخبر المذكور وكلمة او للشك **قوله** معلم بفتح الميم واللام وهو الشيء العلامة التي يستدل بها اي هذه الارض مستوية ليس فيها حدب يرد البصر ولا بناء يستر ولا علامة غير وفيه اشارة الى ان ارض الدنيا اضمحلت واعدمت وان ارض الموقف تجدد ﴿ص﴾ باب ❊ كيف الحشر ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان كيفية الحشر وفي بعض النسخ باب الحشر بدون لفظ كيف قال القرطبي الحشر الجمع والحشر على اربعة اوجه حشران في الدنيا وحشران في الآخرة (اما احد الحشرين) اللذين في الدنيا فهو المذكور في سورة الحشر في قوله عز وجل (وهو الذي اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر) قال الزهري كانوا من سبط لم يصبهم الجلاء وكان الله تعالى قد كتبه عليهم فلولا ذلك لعذبهم في الدنيا وكان اول حشر حشروا في الدنيا الى الشام (واما الحشر الآخر) فهو ما رواه البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الباب يحشر الناس على ثلاث طرائق الحديث وقال قتادة (الحشر الثاني) نار تخرج من المشرق الى المغرب وتأكل منهم من تخلف قال عياض هذا قبل قيام الساعة واما احد الحشرين اللذين في الآخرة فهو حشر الاموات من قبورهم بعد البعث الى الموقف (واما الحشر الآخر) الذي هو الرابع فهو حشرهم الى الجنة والنار ﴿ص﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين وراهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير ويحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومعلى بلفظ اسم المفعول من التعلية ابن اسد العمي ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله يروي عن ابيه طاوس عن ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على طرائق عن زهير بن حرب وغيره قوله ثلاث طرائق اي ثلاث فرق قال الكرماني قالوا هذا الحشر في آخر الدنيا قبيل القيامة كما يجيء في الحديث الذي بعده انكم ملاقوا الله مشاة ولما فيه من ذكر المساء والصباح ولانتقال النار معهم وهي نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب قلت قال الخطابي هذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام واما الحشر بعد النشور الى الموقف فهو على خلاف هذه الصورة من الركوب على الابل والتعاقب عليها وانما هو على ما ورد في حديث ابن عباس في الباب حفاة عراة مشاة قوله راغبين هم السابقون قوله وراهبين هم عامة المؤمنين والكفار اهل النار وفي رواية مسلم راغبين راهبين بغير واو قوله واثنان على بعير قال الكرماني والابعرة انما هي للراغبين والمخلصون حالهم اعلى واجل من ذلك اوهي للراهبين واما الراغبون فيكونون مشاة على اقدامهم اوهي لهما بان يكون اثنان من الراغبين مثلا على بعير وعشرة من الراهبين على بعير والكفار يمشون على وجوههم وقال الخطابي قوله واثنان على بعير وثلاثة على بعير الى آخره يريد انهم يعتقبون البعير الواحد يركب بعض ويمشي بعض وانما لم يذكر الخمسة والستة الى العشرة ايجازا واكتفاء بما ذكر من الاعداد مع ان الاعتقاب ليس مجزوما به ولامانع ان يجعل الله في البعير ما يقوى به على حمل العشرة وقال بعض شراح المصابيح حمله على الحشر بعد النشور اقوى من اوجه وذكر وجوها لو شئنا ذكرها واكتفينا بما قاله الخطابي الذي ذكرناه الآن وفيه كفاية للرد عليه على انه قد وردت عدة احاديث في وقوع الحشر في الدنيا الى جهة الشام منها حديث معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انكم محشورون ونحا بيده نحو الشام رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم اخرجه الترمذي والنسائي قوله تقيل من القيلولة وهي استراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم ويقال قال يقيل قيلولة فهو قائل وفي قوله تقيل الى آخره دلالة على انهم يقيمون كذلك اياما قوله وتبيت من البيتوتة وتصبح من الاصباح وتمسي من الامساء ﴿ص﴾ حدثني عبد الله بن محمد حدثنا يونس بن محمد البغدادي حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه قال اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيامة قال قتادة بلى وعزة ربنا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد هو الجعفي المعروف بالمسندي ويونس هو ابن محمد المؤدب البغدادي وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي والحديث مضى في التفسير واخرجه مسلم في التوبة عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي في التفسير عن الحسين بن منصور قوله كيف يحشر على صيغة المجهول وهو اشارة الى قوله عز وجل (ونحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا وبكما وصما) ووقع في بعض النسخ قال يا نبي الله يحشر

الكافر على وجهه بدون لفظة كما كأنه استفهام حذف اداته و الحكمة في حشر الكافر على
وجهه انه عوقب على عدم سجوده لله في الدنيا فسحب على وجهه في القيامة اظهارا لهوانه **قوله**
ان يمشيه بضم الياء من الامشاء والمشي على حقيقته فلذلك استغربوه خلافا لمن زعم من المفسرين انه
مثل **قوله** قال قتادة بلى وعزة ربنا موصول بالسند المذكور فان قلت هل ورد في الحديث وقوع
المشي على وجوههم في الدنيا ايضا قلت روى ابو نعيم من حديث عبد الله بن عمرو ثم يبعث الله بعد
قبض عيسى عليه السلام وارواح المؤمنين بتلك الريح الطيبة نارا تخرج من نواحي الارض تحشر
الناس والدواب الى الشام وعن قتادة تحشر الناس ابلا ابلا على ظهور الخيل وابلا يحملون
اولادهم على عواتقهم وابلا على وجوههم مع القردة والخنازير الى الشام وتكون الذين يحشرون
الى الشام لا يعرفون حقا ولا فريضة ولا يعملون بكتاب ولا سنة يتهارجون هم والجن مائة
سنة تهارج الحمر والكلاب واول ما يجد الناس بعد من امر الساعة ان يبعث الله ليلا ريحا
فتقبض كل دينار ودرهم فيذهب به الى بيت المقدس ثم ينسف الله به بيت المقدس فيلقيه في
البحر الميت ﴿ ص ﴾ حدثنا علي حدثنا سفيان قال عمرو سمعت سعيد بن جبير سمعت ابن
عباس سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انكم ملاقو الله حفاة عراة مشاة غرلا قال سفيان
هذا مما نعد ان ابن عباس سمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
من حيث ان ملاقاتهم الله بالوصف المذكور يكون يوم الحشر وعلي هو ابن المديني وسفيان هو
ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في صفة القيامة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره
واخرجه النسائي في الجنائز عن قتيبة **قوله** ملاقو الله اصله ملاقون فلما اضيف الى لفظة الله
سقطت النون **قوله** حفاة بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء جمع حاف اي بلا نعل ولا خف
ولا شيء يستر ارجلهم والعراة بضم العين جمع عار والغرل بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع
اغرل وهو الاقلف اي الذي لم يختن والمقصود انهم يحشرون كما خلقوا اول مرة ويعادون كما كانوا
في الابتداء لا يفقد شيء منهم حتى الغرلة وهو ما يقطع الختان عند ذكر الصبي **قوله** هذا اي
هذا الحديث من مشاهير مسموعات ابن عباس ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا
شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قام فينا النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يخطب فقال انكم محشورون حفاة عراة كما بدأنا اول خلق نعيده الآية وان اول
الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم وانه سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول
يا رب اصحابي فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم ﴿ ش ﴾
هذا طريق آخر في حديث ابن عباس السابق اخرجه عن محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة
وتشديد الشين المعجمة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وهو لقب محمد
ابن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي **قوله** محشورون جمع محشور
اسم مفعول من حشر كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره تحشرون على صيغة المجهول
من المضارع (فان قلت) روى ابو داود ان ابا سعيد لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال
سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها (قلت)

الموقف بين الخلق بين بأن يقال ان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم كاسيا او يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة **قوله** كما بدأنا أول خلق نعيده الآية ساق ابن المثنى الآية كلها الى قوله فاعلين **قوله** وان اول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه الصلاة والسلام (قيل) ما وجه تقديمه على سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (واجيب) بانه لعله بسبب انه اول من وضع سنة الختان وفيه كشف بعض العورة فجوزي بالستر اولا كما ان الصائم العطشان يجازى بالري (وقيل) الحكمة في ذلك انه جرد حين القي في النار (وقيل) لانه اول من استن التستر بالسراويل (وقال) القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد بالخلائق من عدا نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه (وقال) تلميذه القرطبي ايضا في التذكرة هذا حسن لولا ما جاء من حديث علي رضي الله تعالى عنه الذي اخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه اول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش (قلت) العجب من القرطبي كيف يقول يجوز ان يراد بالخلائق من عدا نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره لان العام لا يخص الا بدليل فهل لفظه مرت كما عرف في وضعه على ان ما وا ابن المبارك المذكور يرده (وروى) ابو يعلى عن ابن عباس طولا مرفوعا نحو حديث الباب وزاد واول من يكسى من الجنة ابراهيم عليه السلام يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى بي فاكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش (قيل) هل فيه دلالة على ان ابراهيم عليه السلام افضل من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (واجيب) بانه لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا **قوله** ذات الشمال اي طريق جهنم وجهتها **قوله** اصحابي اي هؤلاء اصحابي ذكرهم بالتصغير وهو من باب تصغير الشفقة كما في بابي **قوله** العبد الصالح اراد به عيسى عليه السلام **قوله** لم يزالوا وفي رواية الكشميهني لن يزالوا **قوله** مرتدين قال الخطابي لم يرد بقوله مرتدين الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد احد بحمد الله من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب (وقال) عياض هؤلاء صنفان اما العصاة واما المرتدون الى الكفر (قلت) هو على ظاهره من الكفر والمراد بامته امة الدعوة لا امة الاجابة (وقال) ابن التين يحتمل ان يكونوا منافقين او مرتكبي الكبائر (وقال) الداودي لا يمتنع دخول اصحاب الكبائر والبدع في ذلك (وقال) النووي قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الامة فيناديهم من اجل السيما التي عليهم فيقال انهم بدلوا بعدك اي لم يموتوا على ظاهر ما اظهروه (قال) عياض وغيره وعلى هذا فيذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفأ نورهم (وقال) الفربري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر رضي الله تعالى عنه فقاتلهم ابو بكر حتى قتلوا وماتوا على الكفر **ص** حدثنا قيس بن حفص حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حاتم بن ابي صغيرة عن عبد الله بن ابي مليكة قال حدثني القاسم بن محمد بن ابي بكر ان عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا قالت عائشة فقلت يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم الى بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم ذلك **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وقيس بن حفص ابو محمد الدارمي

الدارمي البصري مات سنة سبع وعشرين ومائتين او نحوها قاله البخاري وخالد بن الحرث ابو عثمان الهجيمي البصري مات سنة ست وثمانين ومائة وهو من افراد البخاري وحاتم بن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم القشيري وعبد الله بن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة واسمه زهير الاحول المكي والحديث اخرجه مسلم في اواخر الكتاب في صفة الحشر عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن عمرو بن علي وفي التفسير عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر بن ابي شيبة **قوله** ان يهم على صيغة المجهول من الاهمام ويروى من ان يهمهم بضم الياء وكسر الهاء من الاهمام وهو القصد وجوز ابن التين فتح اوله وضم ثانيه من همه الشيء اذا اقلقه وفي رواية مسلم ما عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض وفي رواية ابي بكر بن ابي شيبة الامر اهم من ان ينظر بعضهم الى بعض ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قبة فقال اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان كون هذه الامة نصف اهل الجنة لا يكون الا بعد الحشر وهذا بطريق الاستئناس ورجال هذا الحديث قد تكرر ذكرهم وغندر هو محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي وعمرو بن ميمون الاودي ادرك الجاهلية وكان ممن رجم القردة الزانية وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في النذور عن احمد بن عثمان واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المثنى وبندار وغيرهما واخرجه الترمذي في صفة الجنة عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه في الزهد عن بندار به **قوله** كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية مسلم نحوا من اربعين رجلا **قوله** في قبة وفي رواية الاسماعيلي عن ابي اسحق اسند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ظهره الى قبة من ادم **قوله** اترضون ذكره بلفظ الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وفي رواية يوسف بن ابي اسحق اذ قال لاصحابه الا ترضون وفي رواية اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق الیس ترضون ووقع في رواية مالك بن مغول انه ... **قوله** اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة وفي رواية اسرائيل نصف بدل شطر وفي حديث ابي سعيد اني لاطمع بدل لارجو ووقع لابن عباس نحو حديث ابي سعيد الذي ... في رواية الكلبي عن ابي صالح اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة بل ارجو ان تكونوا ثلثي اهل الجنة قالوا الاصح هذا الزيادة لان الكلبي واه ولكن وقع في حديث اخرجه احمد من حديث ابي هريرة اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني وروى الترمذي من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون ومائة صف انتم منها ثمانون صفا **قوله** او كالشعرة السوداء قال الكرماني او للتنويع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واما شك من الراوي **قوله** الاحمر كذا في رواية الاكثرين وكذا في رواية مسلم وفي رواية ابي احمد الجرجاني

عن الثوري أي عن الأعمش بدل الآخر وقال ابن التين أطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الوحدة لأنه لا يكون ثور في جلده شعرة واحدة من غير لونه ﴿ص﴾ حدثنا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال أول من يدعى يوم القيامة آدم عليه السلام فتراءى ذريته فيقال هذا أبوكم آدم عليه السلام فيقول لبيك وسعديك فيقول أخرج بعث جهنم من ذريتك فيقول يا رب كم أخرج فيقول أخرج من كل مائة تسعة وتسعين فقالوا يا رسول الله إذا أخذ منا من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال إن أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن أن تؤخذ من حيث إن الذي تضمنه هذا الحديث إنما يكون بعد الحشر يوم القيامة وإسماعيل هو ابن أبي أويس وأخوه عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وثور بالثاء المثلثة هو ابن زيد الديلي وأبو الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع وهؤلاء كلهم مدنيون والحديث من أفراده ونظيره عن أبي سعيد الخدري مر في كتاب الأنبياء في باب قصة يأجوج ومأجوج ويجيء الآن أيضا قوله فتراءى ذريته أي تظهر وتتصدى لأن يراها وتفسير لبيك وسعديك قد مر غير مرة ومضى في كتاب الحج أيضا قوله فيقول أخرج أي يقول الله تعالى أخرج بفتح الهمزة من الإخراج قوله بعث جهنم بفتح الباء وسكون العين وبعث جهنم هم الذين استحقوا أن يبعثوا إلى النار أي أخرج من جملة الناس الذين هم أهل النار وابعثهم إلى النار قوله كم أخرج بضم الهمزة من الإخراج قوله فيقول أي فيقول الله عز وجل أخرج بفتح الهمزة من الإخراج أيضا

﴿ص﴾ * باب قوله عز وجل إن زلزلة الساعة شيء عظيم ﴿ش﴾ أي هذا باب في قوله تعالى إن زلزلة الساعة أي اضطراب يوم القيامة شيء عظيم والساعة في أصل الوضع جزء من الزمان واستعيرت ليوم القيامة وقال الزجاج معنى الساعة الوقت الذي تقوم فيه القيامة وقيل سميت ساعة لوقوعها بغتة أو لهولها أو لسرعة الحساب فيها أو لأنها عند الله خفيفة مع طولها على الناس ﴿ص﴾ أزفت الآزفة ﴿ش﴾ أزف الماضي سوى بالأزف بفتح الزاي وهو القرب يقال أزف الوقت وحان الأجل أي دنا وقرب ﴿ص﴾ اقتربت الساعة ﴿ش﴾ أي دنت القيامة وقال ابن عباس إن في الآية تقديما وتأخيرا تقديرها انشق القمر واقتربت الساعة وقيل معناه وقد انشق القمر والعلماء على خلافه ﴿ص﴾ حدثني يوسف بن موسى حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك قال يقول أخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين فذاك حين يشيب الصغير (وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد) فاشتد ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله أينا ذلك الرجل قال أبشروا فإن من يأجوج ومأجوج ألفا ومنكم رجل ثم قال والذي نفسي بيده إني لأطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة قال فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده إني لأطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو الرقمة في ذراع الحمار ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله يشيب الصغير إلى آخر الآية ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي مات ببغداد سنة ثلاث وخمسين ومائتين وجرير هو ابن عبد الحميد والأعمش سليمان وأبو صالح ذكوان الزيات

وابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري والحديث مر في باب قصة يأجوج ومأجوج فانه اخرجه هناك عن اسحق بن نصر عن ابي اسامة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري **قوله** قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا هو في رواية كريمة وفي رواية الاكثرين وقع غير مرفوع ووقع فيما مضى في باب قصة يأجوج ومأجوج مرفوعا وكذا في رواية مسلم **قوله** والخير في يديك حصر به رعاية الادب والا فالخير والشر كله بيد الله وقيل الكل بالنسبة الى الله حسن ولا قبيح في فعله وانما الحسن والقبح بالنسبة الى العباد **قوله** من كل الف وقد مر في الحديث الذي قبل هذا الباب من كل مائة والتفاوت بينهما كثير (والجواب) ان مفهوم العدد لا اعتبار له يعني التخصيص بعدد لا يدل على نفي الزائد والمقصود منهما يعني واحد وهو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين **قوله** وما بعث النار عطف على مقدر تقديره سمعت واطعت وما بعث النار اي ما مقدار مبعوث النار **قوله** فذاك اشارة الى الوقت الذي يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وظاهر هذا الكلام ان هذا يقع في الموقف (وقال) بعض المفسرين ان ذلك قبل يوم القيامة لانه ليس فيها حمل ولا وضع ولا شيب والحديث يرد عليه وقال الكرماني هذا تمثيل للتهويل* وقيل انه كناية عن اشتداد الحال بحيث انه لو كانت النساء حوامل لوضعت حملهن ويشيب فيه الطفل كما تقول العرب اصابنا امر يشيب فيه الوليد **قوله** اشتد ذلك اشار الى الرجل الذي يبقى من الالف **قوله** ابشروا وفي حديث ابن عباس اعملوا وابشروا وفي حديث انس اخرجه البزار فقاربوا وسددوا **قوله** ومنكم رجل اي المخرج منكم رجل واحد وقال القرطبي قوله من يأجوج ومأجوج الف اي منهم وممن كان على الشرك مثلهم **قوله** او الرقمة بفتح القاف وسكونها الخط والرقمتان في الحمار هما الاثران في باطن عضديه وقيل الدائرة في ذراعه (وقال) الكرماني الفرق كثير بين التشبيه الاول والثاني وكيف يصح التشبيه في المقدار بين محل الشعرة والقدر (واجاب) بان الغرض من الكل امر واحد وهو بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة الى الكافرين غاية القلة وهو حاصل فيهما سواء ﴿ ص * باب * قول الله الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين ش ﴾ اي هذا باب في قول الله تعالى الى آخر **قوله** الا يظن اي الا يتيقن والظن ههنا بمعنى اليقين انهم مبعوثون فيسألون عما فعلوا في الدنيا **قوله** ليوم عظيم يعني يوم القيامة ويوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء بين يدي ربهم وقال كعب يقومون ثلثمائة عام وقال مقاتل وذلك اذا خرجوا من قبورهم ﴿ ص وقال ابن عباس وتقطعت بهم الاسباب قال الوصلات في الدنيا ش ﴾ اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى (وتقطعت بهم الاسباب) الوصلات في الدنيا بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن التين ضبطناه بضم الصاد وفتحها وسكونها وقال الكرماني هو جمع الوصلة وهي الاتصال وكل ما اتصل بشيء فما بينهما وصلة وقال ابو عبيدة الاسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا وعن ابن عباس الاسباب الارحام رواه الطبري من طريق ابن جريج عنه وهو منقطع واخرج عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة الاسباب الوصلات التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة ﴿ ص حدثنا اسمعيل بن ابان حدثنا عيسى بن يونس حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة ضد الوراق

الثوري الكوفي وعيسى بن يونس بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي سكن ناحية الشام موضعا يقال له الحدث ومات بها أول سنة إحدى وتسعين ومائة وابن عون هو عبد الله بن عون بن أرطبان البصري والحديث أخرجه مسلم في صفة النار عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره وأخرجه الترمذي في الزهد والتفسير عن هناد عن عيسى به وأخرجه النسائي في التفسير عن هناد به وأخرجه ابن ماجه في الزهد عن أبي بكر به **قوله** في رشحه الرشح العرق **قوله** إلى أنصاف أذنيه كقوله فقد صغت قلوبكما ويمكن الفرق بأنه لما كان لكل شخص أذنان فهو بيان إضافة الجمع إلى مثله بناء على أن أقل الجمع اثنان فإن قلت روي في هذا الباب أحاديث مختلفة فروى البيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعا إن الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق نصف الأذن وروى الطبراني وأبو يعلى وصححه ابن حبان من حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن الكافر ليلجم بعرقه يوم القيامة من طول ذلك اليوم حتى يقول يا رب أرحني ولو إلى النار وروى مسلم من حديث سليم بن عامر عن المقداد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول إذا كان يوم القيامة أدنيت الشمس من العباد حتى تكون قيد ميل أو اثنين قال سليم لا أدري أراد أي الميلين مسافة الأرض أو الذي تكتحل به قال فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق بقدر أعمالهم فمنهم من يأخذه إلى حقويه ومنهم من يلجمه إلجاما قال فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يشير بيده إلى فيه وروى الحاكم من عقبة بن عامر سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول تدنو الشمس من الأرض يوم القيامة فيعرق الناس فمن الناس من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقيه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ منكبيه ومنهم يبلغ فاه فأشار بيده فألجمها ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده على رأسه هكذا وروى ابن أبي شيبة عن سلمان الخير قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنى من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين قال فيعرقون حتى يرشح العرق في الأرض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل قال سلمان حتى يقول الرجل غر غر قال القرطبي إن هذا لا ينضبط بقدر وإنما هو بحسب الأعمال أو من استطال بالرأس وروى عن سلمان لا يجد حرها مؤمن ولا مؤمنة وأما الكافر فتطحنهم طحنا حتى يسمع لأجوافهم غق غق وروى البيهقي في البعث عن عبد الله بن عمرو تلا الآية قال يشتد كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فأين المؤمنون قال على كرسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام وعن أبي ظبيان قال أبو موسى الشمس فوق رؤوس الناس وأعمالهم تظلهم

ص حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم

ش ذكر هذا عقيب حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما [illegible] والمناسبة بهذا المقدار كافية وعبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى الأويسي المديني وسليمان ابن بلال وأبو الغيث سالم والحديث أخرجه مسلم في صفة النار عن قتيبة **قوله** يعرق بفتح الراء **و** يلجمهم بضم الياء من ألجمه الماء إلجاما إذا بلغ فاه وسبب كثرة العرق تراكم الأهوال وشدة الازدحام ودنو الشمس قال الكرماني الجماعة إذا وقفوا في الأرض المعتدلة أخذهم الماء أخذا واحدا فكيف يكون بالنسبة إلى الكل إلى الأذن مع اختلاف قاماتهم طولا وقصرا وأجاب بأنه خلاف المعتاد أو لا يكون في القامات حد ا

اختلاف وقد روى انه لا فهم ايضا على قدر اعمالهم وقد ذكرناه عن قريب ﴿ ص باب القصاص يوم القيامة ش ﴾ اى هذا باب فى ان كينونة القصاص يوم القيامة والقصاص بكسر القاف مأخوذ من القص وهو القطع او من اقتصاص الاثر وهو تتبعه لان الذى يطلب القصاص يتبع جناية الجانى ليأخذ مثلها وفى المغرب القصاص مقاصة ولى المقتول القاتل والمجروح الجارح وهى مساواته اياه فى قتل او جرح ثم عم فى كل مساواة ﴿ ص وهى الحاقة لان فيها الثواب وحواق الامور الحقة والحاقة واحد ش ﴾ اى القيامة تسمى الحاقة قوله وحواق الامور بالنصب اى ولان فيها ثواب الامور التى تحق فيها الجزاء من الثواب والعقاب وسائر الامور الثابتة الحقة الصادقة قوله الحقة والحاقة واحد يعنى فى المعنى كذا نقل عن الفراء وقيل سميت الحاقة لانها تحاق الكفار الذين حاقوا الانبياء يقال حاققته فحققته اى خاصمته فخصمته وقيل لانها حق لا شك فيها ﴿ ص والقارعة والغاشية والصاخة والتغابن غبن اهل الجنة اهل النار ش ﴾ اى وهى القارعة لانها تقرع القلوب باهوالها وقال الجوهرى القارعة الشديدة من شدائد الدهر وهى الداهية واصل القرع الدق ومنه قرع الباب وقرع الراس بالعصا قوله والغاشية سميت بذلك لانها تغشى الناس بافزاعها اى تعمهم بذلك وعن سعيد بن جبير ومحمد بن كعب الغاشية النار وقال آخرون الغاشية القيامة تغشى كل شىء بالاهوال قوله والصاخة هى فى الاصل الداهية وفى الصحاح الصاخة الصيحة يقال صخ الصوت الاذن يصخها صخا ومنه قيل للقيامة الصاخة سميت القيامة بذلك لانها تصخ الاذان اى تبالغ فى اسماعها حتى تكاد تصمها قوله والتغابن بالرفع عطف على ما قبله وهو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد وقال المفسرون المغبون من غبن اهله ومنازله فى الجنة ويظهر يومئذ غبن كل كافر بتركه الايمان وغبن كل مؤمن بتقصيره فى الاحسان وتضييعه الايام قوله غبن اهل الجنة مفعوله غبن على ما ض واهل الجنة فاعله واهل النار بالنصب مفعوله ومعناه ان اهل الجنة يرثون منازل الاشقياء التى كانت اعدت لهم لو كانوا سعداء وقال بعضهم فعلى هذا التغابن من طرف واحد ولكنه ذكر بهذه الصيغة للمبالغة انتهى قلت لا نسلم صحة ما قاله ولم يقل احد ان صيغة التفاعل تجىء للمبالغة والتفاعل هنا على اصله وهو الاشتراك بين القوم ولا شك انهم يشتركون فى اصل الغبن لان كل غابن فله غبن ﴿ ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنى شقيق قال سمعت عبد الله رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بالدماء ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان القضاء يوم القيامة هو القصاص وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه والرجال كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الديات عن عبيد الله بن موسى واخرجه مسلم فى الحدود عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فى الديات عن ابى كريب وغيره واخرجه النسائى فى المحاربة عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث به وعن غيره واخرجه ابن ماجه فى الديات عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره قوله بالدماء وفى رواية الكشميهنى والنسائى فى الدماء والمعنى القضاء بالدماء التى كانت بين الناس فى الدنيا فان قلت روى ابوهريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته قلت لا تعارض بينهما لان الاول فيما بين العباد لا لان

الخلق ولا التي قبلها تعالى بسعادة الخالق وفي حديث الصور الطويل عن أبي هريرة رفعه أول
ما يقضى بين الناس في الدماء ويأتي كل قتيل قد حمل رأسه فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني وفي حديث
نافع بن جبير عن ابن عباس رفعه يأتي المقتول معلق رأسه بإحدى يديه ملببا قاتله بيده الأخرى
تشخب أوداجه دما حتى يقفا بين يدي الله ﴿ص﴾ حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن
سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله
منها فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من
سيئات أخيه فطرحت عليه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله من قبل أن يؤخذ إلى آخره وإسماعيل
هو ابن أبي أويس والحديث أخرجه الترمذي في الزهد من حديث زيد بن أبي أنيسة قوله مظلمة بفتح
اللام والكسر وهو أشهر وهي اسم ما أخذ منك بغير حق قوله لأخيه وفي رواية الكشميهني من أخيه
قوله فليتحلله أي فليسأله أن يجعله في حلاله واطلب براءة ذمته قبل يوم القيامة قوله فإنه ليس ثم
أي فإن الشأن ليس هناك دينار ولا درهم وثم بفتح الثاء المثلثة وتشديد الميم وهو اسم يشار به إلى المكان
البعيد وهو ظرف لا يتصرف فلذلك غلط من أعربه مفعولا لرأيت في قوله تعالى وإذا رأيت ثم
رأيت قوله من حسناته أي من ثوابها فيزاد على ثواب المظلوم قال ابن الجوزي حالد اىما
عن ماه وحرا السيئة من الظالم عن سا وكانت تبعة غير المتناهي وقع المتناهي وكم من مقوم عامه صبر
المظلوم طالما واحب ما لا د لى حصه من أصل ثواب الحسنة ما يوازي عقوبة سيئة فإذا زاد
عليه فضل من الله عز وجل عليه خاصة قوله فإن لم يكن له أي للظالم حسنات أخذ من أصل سيئات
أخيه فحط عليه فيزاد في عقابه قيل ما التوفيق بين هذا وبين قوله ولا تزر وازرة وزر أخرى
وأجيب بأنه لا تعارض إذ لا يعاقب بسبب فعله أو بغير لا تزر ما حسار وارادة ﴿ص﴾
حدثني الصلت بن محمد حدثنا يزيد بن زريع ونزعنا ما في صدورهم من غل قال حدثنا سعيد عن
قتادة عن أبي المتوكل الناجي أن أبا سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقص لبعضهم من بعض مظالم
كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده
لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله
فيقص والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها تاء مثناة من فوق ابن محمد بن عبد الرحمن
أبو همام الخاركي بالخاء المعجمة والكاف البصري ويزيد من الزيادة ابن زريع تصغير زرع أبو معاوية
البصري وسعيد هو ابن أبي عروبة وأبو المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبالجيم
نسبة إلى بني ناجية بن سامة بن لؤي وهي قبيلة كبيرة السامي بالسين المهملة البصري وأبو سعيد
سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في المظالم فإنه أخرجه هناك عن إسحاق بن إبراهيم قوله
ونزعنا ما في صدورهم من غل ذكر بين رجال الإسناد لبيان أن الحديث كالتفسير له قوله
لأن بفتح الثاء وضم اللام وأ... لي... قول هذا تفسير أن في ... تفسير هذا
والذي على من حوم المشهور بالتشديد ... لأحد ... بالدال أنه واحد
ارثا أن هذه اللفظ ... عنه الأول ... المضارع وروي
فيقص من الاقتصاص وفي رواية الكشميهني فيقتص بفتح التاء ... على هذا اللام في لأحدهم

زائدة ونعصمهم فاعله ان الفاعل محذوف تقديره ويعصمهم الله اى يعصمهم من نفس قوله ظالم عبر
ون وقوله كانت بينه صفة ظالم قوله هذبوا على صيغة المجهول من التهذيب وهو التنقية
قال رجل مهذب الاخلاق اى مطهر الاخلاق قاله الجوهرى قوله ونقوا على صيغة المجهول
ايضا من التنقية واصله نقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها بعد حذف حركتها
قوله اذن لهم فى دخول الجنة على صيغة المجهول وهذا فى الظاهر مرفوع لكن هذا الحديث كذا
فى سائر الروايات الا فى رواية عفان عند الطبرى فانه جعل هذا من كلام قتادة قال القرطبى رفع فى حديث
عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا رواه عبد الله بن المبارك فى الزهد
بسند صحيح وصححه الحاكم قوله لاحدهم مبتدأ واللام فيه للتأكيد وخبره هو قوله اهدى قوله بمنزله قال الطيبى
اهدى لا يتعدى بالباء بل باللام او بالى كأنه ضمن معنى اللصوق بمنزله هاديا اليه وذلك لأن منازلهم
تعرض عليهم غدوا وعشيا ﴿ ص ﴾ باب ﴿ من نوقش الحساب عذب ش ﴾ اى هذا باب
فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من نوقش الحساب عذب قوله من مبتدأ ونوقش صلته وعذب
خبره وكل من نوقش وعذب على صيغة المجهول ونوقش من المناقشة وهو الاستقصاء والتدقيق
فى المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير وترك المسامحة فيه الحساب منصوب بنزع الخافض ﴿ ص ﴾
حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن ابن ابى مليكة عن عائشة رضى الله تعالى عنها
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من نوقش الحساب عذب قالت قلت أليس يقول الله تعالى
فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من صدر
الحديث وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد العبسى الكوفى وعثمان بن الاسود بن موسى المكى وابن ابى
مليكة بضم الميم هو عبد الله وقد مر عن قريب والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب من سمع شيئا
فراجع فيه فانه اخرجه هناك تاما وفيه من حوسب عذب ولكن من نوقش الحساب يهلك
﴿ ص ﴾ حدثنى عمرو بن على حدثنا يحيى عن عثمان بن الاسود سمعت ابن ابى مليكة قال
سمعت عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله ﴿ ش ﴾
هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن على بن بحر ابى حفص الباهلى البصرى
الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا عن يحيى بن سعيد القطان الى آخره قوله مثله اى مثل الحديث
المذكور ﴿ ص ﴾ وتابعه ابن جريج ومحمد بن سليم وايوب وصالح بن رستم عن ابن ابى مليكة عن
عائشة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى تابع عثمان بن الاسود فى روايته عن ابن ابى
مليكة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ومحمد بن سليم بضم السين المهملة ابو عثمان المكى قال الكرمانى
استشهد به البخارى فى كتاب الرقاق فى باب من نوقش وليس هو ابن سليم البصرى ابا هلال ووصل
متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم ابو عوانة فى صحيحه من طريق ابى عاصم عن ابن جريج وعثمان
ابن الاسود ومحمد بن سليم كلهم عن ابن ابى مليكة عن عائشة به قوله وايوب اى تابعه ايوب السختيانى
ايضا ووصل متابعته البخارى فى التفسير من رواية حماد بن زيد عن ايوب ولم يسق لفظه قوله
وصالح اى تابعه ايضا صالح بن رستم بضم الراء وسكون السين المهملة وضم التاء المثناة من فوق
مولى مزينة المزنى كنيته ابو عامر الخزاز البصرى ووصل متابعته اسحق بن راهويه
عن النضر بن شميل عن ابى عامر الخزاز بزيادة فيه وهى قوله عن عائشة رضى الله تعالى عنها

قال قلت إني لأعلم أي آية في القرآن أشد فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما هي قلت (من يعمل سوءاً يجز به) فقال إن المؤمن يجازى بأسوأ عمله في الدنيا المصيبة المرض حتى النكبة ولكن من نوقش الحساب عذب ﴿ص﴾ حدثني إسحاق بن منصور حدثنا روح بن عبادة حدثنا حاتم بن أبي صغيرة حدثنا عبد الله بن أبي مليكة حدثني القاسم بن محمد حدثتني عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك فقلت يا رسول الله أليس قد قال الله تعالى (فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً) فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إنما ذلك العرض وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم ابن أبي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم [illegible] والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه [illegible] الدار [illegible] واخرى عن القاسم [illegible] اضطراب [illegible] بالواسطة واخرى بدونها **قوله** [illegible] **قوله** الحساب [illegible] أي في الحساب **قوله** إلا عذب [illegible] ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثني محمد بن معمر حدثنا روح بن عبادة حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له قد كنت سئلت ما هو أيسر من ذلك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة [illegible] وأخرجه من طريقين أحدهما عن علي بن عبد الله المديني عن معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه عن قتادة عن أنس والآخر عن محمد بن معمر بفتح الميمين البحراني [illegible] عن روح بفتح الراء ابن عبادة [illegible] ابن أبي عروبة عن قتادة وقد مضى الحديث في كتاب الأنبياء في باب قول الله تعالى (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة) فإنه أخرجه هناك من وجه آخر عن أنس [illegible] **قوله** أرأيت أي أخبر **قوله** أكنت [illegible] **قوله** ما هو أيسر من ذلك أي أهون وهو التوحيد ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثني الأعمش حدثني خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما منكم من أحد إلا وسيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئاً قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة [illegible] وعمر بن حفص يروي عن أبيه حفص بن غياث عن سليمان الأعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله تعالى عنه والحديث مضى مطولاً في الزكاة في باب الصدقة قبل الرد فإنه أخرجه هناك من وجه آخر عن عبد الله بن محمد إلى آخره **قوله** ما منكم من أحد ظاهر الخطاب للصحابة ويلحق بهم المؤمنون كلهم **قوله** إلا وسيكلمه الله وفي رواية ابن ماجه إلا سيكلمه ربه والواو فيه إن صح فهو عطف على محذوف تقديره إلا يخاطبه وسيكلمه **قوله** ليس بينه وبين الله وروى ابن

بين الله وبينه قوله ترجمان بضم التاء وفتحها وفتح الجيم وضمها وقال ابن التين رويناه بفتح التاء وقال
الجوهري في قلت ان تضم التاء لضمة الجيم فتقول ترجمان كلامه اذا فسره بكلام آخر قوله قدامه اي
امامه وفي التوحيد على ما يأتي فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشأم منه فلا يرى الا ما قدم
وكذا في رواية مسلم وفي رواية الترمذي فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه وفي رواية محمد بن خازم فينظر
عن يمينه فلا يرى الا النار وينظر عن شماله فلا يرى الا النار وقال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال
هنا كالمثل لان الانسان من شأنه اذا دهمه امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقيل يحتمل ان يلتفت
طلبا لطريق يهرب منه ليتخلص من النار فلا يرى الا ما يفضي الله به من دخول النار قوله فمن استطاع منكم
جواب الشرط محذوف اي فليفعل ووقع كذا في رواية وكيع ﴿ص﴾ قال الاعمش حدثني عمرو عن
خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثم قال اتقوا
النار ثم اعرض واشاح ثلاثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة
طيبة ﴿ش﴾ اي قال سليمان الاعمش وهو موصول بالسند المذكور عن عمرو وهو ابن مرة
عن خيثمة وروى الاعمش اولا عن خيثمة بلا واسطة ثم روى ثانيا بالواسطة وقد اخرجه مسلم من رواية
ابي معاوية عن الاعمش كذلك وقد مضى الحديث تاما من هذا في كتاب الزكاة من رواية محمد بن خازم
قوله واشاح بالشين المعجمة وبالحاء المهملة اي صرف وجهه وقال الخليل اشاح بوجهه عن الشيء
نحاه عنه وقيل صرف وجهه كالخائف ان تناله قوله فمن لم يجد اي ما يتصدق به على السائل قوله
فبكلمة طيبة اي يدفعه اي السائل بكلمة تطيب قلبه ﴿ص﴾ * باب * يدخل الجنة سبعون
الفا بغير حساب ﴿ش﴾ اي هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل الجنة الى آخره
وفي بعض النسخ باب يدخلون الجنة سبعون الفا على لغة اكلوني البراغيث ﴿ص﴾ حدثنا
عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل حدثنا حصين قال ابو عبد الله وحدثني اسيد بن زيد حدثنا هشيم
عن حصين قال كنت عند سعيد بن جبير فقال حدثني ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر والنبي
يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبريل
هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء
سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا
يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام اليه عكاشة بن محصن فقال ادع الله
ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل آخر قال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك
بها عكاشة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن عمران بن ميسرة
ضد الميمنة عن محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي والطريق الآخر عن اسيد بفتح الهمزة
وكسر السين المهملة ابن زيد بن نجيح ابو محمد الجمال بالجيم ويقال صالح القرشي الكوفي عن هشيم
بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين الى آخره واشار البخاري الى روايته عن
اسيد المذكور بقوله قال ابو عبد الله وهو البخاري وحدثني اسيد بن زيد الى آخره ولم يرو البخاري
عنه الا في هذا الموضع فقط مقرونا بعمران بن ميسرة فان قلت اسيد هذا ضعيف جدا ضعفه جماعة

فهم يحيى بن معين والحسن القول فيه وقال أبو حاتم كانوا يتكلمون فيه قلت قال أبو مسعود أظنه
كان ثقة وهذا لا يجدي في الاحتجاج به ولهذا روى عنه مقرونا بعمران بن ميسرة قلت فما
كان الداعي لهذا والإسناد الأول كان كافيا قلت قال بعضهم إنما أخرج الثاني فرارا من تكرر
الإسناد بعينه فإنه أخرج السند الأول في الطب في باب من اكتوى ثم أعاده هنا فأضاف إليه
طريق هشيم أيضا وهذا ليس بشيء لأنه قد وقع في البخاري أسانيد كثيرة تكررت بعينها في غير
موضع ولا يخفى هذا على من تأمل ذلك وأما الذي ذكره في الطب فهو مطول أخرجه عن عمران
ابن ميسرة عن ابن فضيل عن حصين عن عامر عن عمران بن حصين الحديث وأخرجه في أحاديث
الأنبياء مختصرا عن مسدد وقد مر الكلام فيه هناك **قوله** عرضت على بصيغة المجهول والأمم بالرفع
قوله الأمم أي العدد الكثير **قوله** فأخذ بفتح الخاء المعجمة والذال المعجمة في رواية الكشميهني
وهو من أفعال المقاربة وضع للدنو خبره على وجه الشروع فيه والأخذ فيه فإن قلت يستعمل أخذ
استعمال الفعل ويدخل أن في خبره قلت قد يستعمل استعمال كاد بغير أن وروي فأخذ بفتح الهمزة وكسر
الجيم وبالدال المهملة وعلى هذا لفظ النبي منصوب على المفعولية وعلى الأول هو مرفوع على أنه
اسم أخذ وقوله يمر خبره **قوله** النفر هو رهط الإنسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة
من الرجال خاصة ما بين الثلاثة إلى العشرة ولا واحد له من لفظه **قوله** معه العشرة بفتح الشين
اسم العدد المعين وفي رواية المستملي العشيرة بكسر الشين وسكون الياء آخر الحروف وهي القبيلة
قوله فإذا سواد كثير السواد لفظ ضد البياض هو الشخص الذي يرى من بعيد ووصفه بالكثرة
إشارة إلى أن المراد لفظ الجنس **قوله** فإذا سواد كثير كلمة إذا للمفاجأة وفي رواية سعيد بن
منصور عظيم موضع كثير **قوله** هذا هم في رواية سعيد بن منصور وهم بدل هذا هم وفي رواية
حصين بن نمير ومع هؤلاء **قوله** ولم بكسر اللام وفتح الميم ويجوز تسكينها يسعهم ماعز السبب
قوله لا يكتوون قال الكرماني أي بغير الضرورة وإلا فقد ثبت أن السلف فعلوا الكي قلت فيه
تأمل **قوله** ولا يسترقون أي بالأمور التي هي غير القرآن كرقيا أهل الجاهلية **قوله** ولا يتطيرون
أي لا يتشاءمون بالأمور وإنهم الذين يتركون أعمال الجاهلية وعقائدهم وقال الكرماني هذا العدد
واحد الله أعلم بذلك فيحتمل أن يراد بالسبعين التكثير وقال بعضهم إن العدد المذكور على ظاهر
وفي كلامه فأحاديث بها ما رواه الترمذي من حديث أبي أمامة ورفعه وعدني ربي أن يدخل الجنة
من أمتي سبعين ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب ومع كل ألف سبعون ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي قلت احتمال إرادة
في السبعين باق لأن المراد به ليس خصوص العدد والمراد كثرة مثل الأمة في الكثير فإنه ليس
الأمر **قوله** رجل آخر قيل هو سعد بن عبادة الأنصاري قد الحزوج فلم أخرجه الخطيب في
المبهمات من طريق أبي حذيفة إسحاق بن بشر أحد الضعفاء فقيل قد بعد هذا السؤال من سعد بن
عبادة فلعل هذا آخر من الأنصاري وحديث الأول **قوله** سبقك بها عكاشة أي سبقك في
الحكمة في قوله صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة ولم يقل أنت منهم أو قال لأن كان الآخر منافقا وردها الأن
الأصل في الصحابة عدم النفاق وقيل إن النبي صلى الله عليه وسلم علم بالوحي أنه يجاب في عكاشة
ولم يقع ذلك في حق الآخر وقال ابن الجوزي يظهر لي أن الأول سأل عن صدق قلب فأجيب وأما
الثاني فيحتمل أن يكون أراد حسم المادة فلو قال للثاني نعم لأوشك أن يقوم الثالث والرابع إلى ما لا نهاية له

وليس كل الناس يصلح لذلك وقال القرطبي لم يكن عند الثاني من تلك الاحوال ما كان عند عكاشة
فلذلك لم يجب وقال السهيلي الذي عندي في هذا انها كانت ساعة اجابة علمها صلى الله تعالى عليه
وسلم واتفق ان الرجل قال بعدما انقضت والله اعلم ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا
عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه
حدثه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا
تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وقال ابو هريرة فقام عكاشة بن محصن الاسدي
يرفع نمرة عليه فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم ثم قال اللهم اجعله منهم ثم قام
رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك عكاشة
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم ابن اسد ابو عبد الله المروزي نزل البصرة
وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والحديث اخرجه مسلم في الايمان
عن حرملة عن يحيى قوله نمرة هي كساء فيه خطوط بيض وسود كانها اخذت من جلد النمر
﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف شك في احدهما متماسكين
آخذ بعضهم ببعض حتى يدخل اولهم وآخرهم الجنة ووجوههم على ضوء القمر ليلة البدر
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين محمد بن مطرف وابو
حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في باب ما جاء في صفة الجنة قوله شك في احدهما وفي رواية
مسلم من طريق عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم لا يدري ابو حازم ايهما قال قوله متماسكين نصب على
الحال وفي رواية مسلم متماسكون بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هم متماسكون وقال النووي
كذا في بعض النسخ وفي بعضها بالنصب وكلاهما صحيح قوله آخذ بعضهم من اي بعضهم آخذ
بعض وآخذ بالمد وكسر الخاء وفي رواية مسلم بعضهم بعضا قوله حتى يدخل اولهم وآخرهم الجنة
هذا غاية للتماسك المذكور والاخذ بالايدي وفي رواية فضيل بن سليمان التي مضت في باب صفة الجنة
لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم يعني يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة وان
لم يحمل على هذا المعنى لزم الدور وانما وصفهم بالاولية والآخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها
على الصراط وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة وقال عياض يحتمل ان يكون معنى
قولهم متماسكين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا وقال النووي
معناه انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض قوله ووجوههم على ضوء القمر الواو
فيه للحال ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابي عن صالح حدثنا نافع عن
ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت خلود ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر دخول المؤمنين الجنة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ويعقوب
ابن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه
وصالح هو ابن كيسان الغفاري بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء والحديث اخرجه مسلم
في صفة النار عن زهير بن حرب وغيره قوله يا اهل النار اصله يا اهل النار حذفت الهمزة تخفيفا

وكذا قوله يااهل الجنة قوله لا موت هي على الفتح قوله خلود اما مصدر واما جمع خالد والمقدر
الشان او هذا الحال خلود واسم خالدون ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقال لاهل
الجنة يااهل الجنة خلود لاموت ولاهل النار يااهل النار خلود لا موت ﴿ش﴾ مطابقته هذا
مثل ماذكرنا في الحديث السابق وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج
عبد الرحمن بن هرمز قوله يااهل الجنة لم يثبت في رواية غير الكشميهني قوله لا موت زاد الاسماعيلي
في روايته لاموت فيه ﴿ص﴾ *باب* صفة الجنة والنار ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان
صفة الجنة وصفة النار وقد وقع في بدء الخلق باب ماجاء في صفة الجنة وباب صفة النار ﴿ص﴾
وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اول طعام ياكله اهل الجنة زيادة كبد حوت
﴿ش﴾ ابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه هذا الحديث قد مضى مطولا
عن قريب في باب يقبض الله الارض قوله كبد حوت في رواية ابي ذر كبد الحوت ﴿ص﴾
عدن خلد عدنت بارض اقمت ومنه المعدن ﴿ش﴾ اشار به الى تفسير عدن في قوله تعالى
(جنات عدن) وفسر العدن بقوله خلد بفتح الخاء وقال الجوهري الخلد دوام البقاء تقول خلد الرجل
يخلد خلودا واخلده الله اخلادا وخلده تخليدا قوله عدنت بارض اقمت به اشار به الى ان معنى
العدن الاقامة يقال عدن بالبلد اقام به قوله ومنه المعدن اي من هذا الباب المعدن الذي يستخرج
منه جواهر الارض كالذهب والفضة والنحاس والحديد وغير ذلك ﴿ص﴾ في مقعد صدق
في منبت صدق ﴿ش﴾ اشار به الى تفسير مقعد صدق في كلام الناس بقوله منبت صدق
وفي رواية ابي ذر في مقعد صدق كما في القرآن (ان المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق) وهو الصواب
قوله في جنات اي في بساتين قوله ونهر اي وانهار وانما وحد لاجل رؤس الآي وقال الضحاك
اي في ضياء وسعة ومنه النهار وقال الثعلبي يعني مجلس حق لالغو فيه ولا تاثيم
وهو الجنة ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن ابي رجاء عن عمران بن الحصين عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت
اكثر اهلها النساء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان كون اكثر اهل الجنة الفقراء
وكون اكثر اهل النار النساء وصف من اوصاف الجنة ووصف من اوصاف النار وعثمان
ابن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن الجهم ابو عمرو المؤذن
وعوف هو المشهور بالاعرابي وابو رجاء بالجيم عمران العطاردي وشيخه هو عمران بن حصين
الصحابي والرجال كلهم بصريون والحديث مضى في صفة الجنة فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد
عن سلم بن زرير عن ابي رجاء عن عمران بن حصين الى آخره وفي النكاح عن عثمان بن الهيثم عن
عوف الى آخره ومضى الكلام فيه قوله اطلعت بالتشديد اي اشرفت ونظرت ﴿ص﴾
حدثنا مسدد حدثنا اسماعيل اخبرنا سليمان التيمي عن ابي عثمان عن اسامة عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون غير
ان اصحاب النار فقد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء ﴿ش﴾
مطابقته مثل ماذكرنا في الحديث السابق واسماعيل هو ابن علية وسليمان التيمي وابو عثمان

هو عبد الرحمن بن مل وأسامة هو ابن زيد بن حارثة الصحابي ابن الصحابي **قوله** عامة من دخلها
المساكين وفي الحديث السابق الفقراء ففيه إشعار بأنه يطلق أحدهما على الآخر قاله الكرماني
قلت قد مر الكلام فيه في كتاب الزكاة **قوله** وأصحاب الجد بفتح الجيم أي الغنى **قوله** محبوسون
يعني للحساب وهذا الحديث والذي قبله لم يذكرا في كثير من النسخ وما ثبتا إلا في رواية أبي ذر عن
شيوخه الثلاثة ﴿ص﴾ حدثنا معاذ بن أسد أخبرنا عبد الله أخبرنا عمر بن محمد بن زيد عن أبيه أنه حدثه
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار
إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي مناد يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار
لا موت فيزداد أهل الجنة فرحا إلى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا إلى حزنهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
من حيث إن ازدياد أهل الجنة فرحا وازدياد أهل النار حزنا وصف من أوصافهما من حيث إنهما
حاصلان فيهما وهو وصف المحل وإرادة وصف الحال ومعاذ بن أسد أبو عبد الله المروزي نزل
البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعمر بن محمد يروي عن أبيه محمد بن زيد بن عبد الله بن
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والحديث أخرجه مسلم في صفة أهل الجنة والنار عن هرون
بن سعيد وغيره **قوله** حتى يجعل بين الجنة والنار في حديث الترمذي عن أبي هريرة فيوقف
على السور الذي بين الجنة والنار **قوله** ثم يذبح قيل الموت عرض كيف يصح عليه المجيء
والذبح وأجيب بأن الله سبحانه وتعالى يجسد ويجسمه أو هو على سبيل التمثيل للإشعار بالخلود
ونقل القرطبي عن بعض الصوفية أن الذي يذبحه يحيى بن زكريا عليهما السلام بحضرة النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم إشارة إلى دوام الحياة وقيل يذبحه جبريل على باب الجنة ﴿ص﴾
حدثنا معاذ بن أسد أخبرنا عبد الله أخبرنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل
الجنة يا أهل الجنة يقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد
أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك فيقول أنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا يا رب وأي شيء أفضل
من ذلك فيقول أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا ﴿ش﴾ مطابقته مثل
الذي ذكرناه فيما قبل والحديث أخرجه البخاري أيضا في التوحيد عن يحيى بن سليمان وأخرجه
مسلم في صفة الجنة عن محمد بن عبد الرحمن وغيره وأخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر
وأخرجه النسائي في النعوت عن عمرو بن يحيى بن الحارث **قوله** أحل من الإحلال بمعنى
الإنزال أو بمعنى الإيجاب يقال أحله الله عليه أوجبه وحل أمر الله عليه أي وجب ﴿ص﴾
حدثني عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحق عن حميد قال سمعت أنسا رضي الله تعالى
عنه يقول أصيب حارثة يوم بدر وهو غلام فجاءت أمه إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت
يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فإن يك في الجنة أصبر وأحتسب وإن تكن الأخرى ترى ما
أصنع فقال ويحك أو هبلت أوجنة واحدة هي إنها جنان كثيرة وإنه لفي جنة الفردوس ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومعاوية بن عمرو بن المهلب الأزدي البغدادي وأبو إسحق إبراهيم بن
محمد الفزاري وحميد بن أبي حميد الطويل والحديث مضى في المغازي في باب فضل من شهد بدرا بعين
هذا الإسناد والمتن وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث الأنصاري له ولأبويه صحبة وأمه هي الربيع

بالسند ... النصر ... انس رضي الله تعالى عنهما **قوله** ... ما اصبع ... الراء في رواية
الاكثرين وفي رواية الكشميهني بما اصبع بالجزم جواب الشرط يعني وان لم يكن في الجنة ...
... من ... اهل الجنة ... يراه كل احد **قوله** ... برحم ... **قوله**
او هلك ... للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة وهلك على صيغة المجهول
والمعلوم ... **قوله** او ... واحدة الكلام ... الكلام في او هلك **قوله** وانها
الجنان ... انواع ... **قوله** لفي جنة الفردوس باللام في رواية الاكثرين وفي رواية ... بغير
اللام وقال الزجاج الفردوس من الاودية ... وقال ابن الانباري ...
... وقال الفراء هو عربي ... الفردوس ...
العرب ... **ص** حدثنا معاذ بن اسد ... انا
الفضل ... اخبرنا الفضيل عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع **ش** ﴿ ... للجزء الثاني ...
... ان يكون ... منكبي الكافر هذا المقدار في النار نوع ... الحال
وافراد الحال والفضل بن ... هو ابي ... الفضيل ... احرا ...
... والفضل ... الفضل ...
الاكثرين غير منسوب ... ابن السكن في رواية فقال الفضل بن مروان وهو ...
ابو الحسن القابسي في رواية عن ابي زيد المروزي فقال الفضل بن عياض ... ابو علي ...
فقال لا رواية للفضل بن عياض في البخاري الا في ... ابي
حازم راوي هذا الحديث ولا ادركه ... حازم سلمان الاشجعي ... اخرجه مسلم ...
... **قوله** ... منكبي الكافر ... الكاف وهو ...
والكتف وفي رواية يوسف بن عدي عن الفضل ... البخاري ... ايام وروى
احمد من رواية مجاهد عن ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم
الى عاتقه مسيرة ... عام وروى البيهقي في ... من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس مسيرة
... ابن المبارك في الزهد عن ابي هريرة قال ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من
احد يعظمون ... ولم يصرح برفعه ... في حكم المرفوع لانه لا مجال
... للرأي وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا غلظ جلد ... الامام واخرجه البزار عن ابي
هريرة ... صحيح بلفظ جلد الكافر ... ذراعا بذراع الجبار قال
البيهقي اراد بلفظ الجبار ... قال ويحتمل ان يريد جبارا من الجبابرة اشارة الى عظم الذراع
وقال ابن حبان لما اخرجه في صحيحه ... وروى البيهقي من طريق عطاء بن
يسار عن ابي هريرة ... واخرجه الترمذي
... بالجبار ...
اخرجه ... عمرو بن ... عن ... ابن المبارك ...
يوم القيامة ... في صور الرجال يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس ...

صفة الجنة والاحاديث المذكورة محمولة على ما تعدد الاشجار في الدار ﴿ص﴾ وقال اسحق بن
ابراهيم اخبرنا المغيرة بن سلمة حدثنا وهيب عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قال ابو حازم
فحدثت به النعمان بن ابي عياش فقال حدثني ابو سعيد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان في الجنة
لشجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
ظاهرة واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه والمغيرة بن سلمة بفتح اللام المخزومي البصري ووهيب
مصغر وهب ابن خالد البصري وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الانصاري
والحديث اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم ايضا وكذا قال حدثنا اسحق بن ابراهيم واخرجه
البخاري معلقا قوله لشجرة اللام فيه للتاكيد قوله لا يقطعها اي لا ينتهي الى نهاية اغصانها
قوله قال ابو حازم موصول بالسند المذكور والنعمان بن ابي عياش بالياء آخر الحروف المشددة
وبالشين المعجمة الزرقي التابعي المدني الثقة واسم ابي عياش زيد بن الصامت وقيل زيد بن ثابت
سنة اربع وستين وكان عالما لا بأس به روى عنها قوله حدثني ابو سعيد كذا في رواية مسلم حدثني
ويروى هنا اخبرني ايضا وابو سعيد هو الخدري رضي الله تعالى عنه قوله الجواد بفتح الجيم وتخفيف
الواو وهو الفرس البين الجودة ويقال الجواد للذكر والانثى من خيل جياد واجواد واجاويد
وقال ابن فارس الجواد الفرس السريع قوله المضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم من قولهم ضمر
الخيل تضميرا اذا علفها القوت بعد السمن وكذلك اضمرها قاله الكرماني وقال ابن فارس المضمر من
الخيل ان يعلف حتى يسمن ثم يرده الى القوت وذلك في اربعين يوما وهذه المدة تسمى المضمار وقال
الداودي المضمر هو الذي يدخل في بيت ويجلل عليه جلا ويعلف عليه ليعصر لحمه ويزداد جريه
وتوثيق عليه ان يسبق قال وكان تجعل للمضمرة على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سهما الا
في السبق وما لم يضمر ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون او سبعمائة الف لا يدري
ابو حازم ايهما قال متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة
القمر ليلة البدر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ما ذكر في نفس الاحاديث الماضية وعبد العزيز هو ابن
ابي حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في الباب الذي قبله فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابي مريم عن
ابي غسان عن ابي حازم عن سهل بن سعد ومضى الكلام فيه مبسوطا قال الكرماني قوله لا يدخل فان
قلت كيف تصور هذا وهو مستلزم الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الآخر وبالعكس
قلت يدخلون معا صفا واحدا وهو ايضا دور معية ولا محذور فيه فان قلت في بعض الرواية يدخل
اول ثلة قلت لا هو تقدير يدل عليه الى ان حتى غاية ... او هنا اعتبار دخول اولهم الى
دخول من هو آخر الكل ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز عن ابيه عن سهل عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون الغرف في الجنة كما تتراءون الكوكب في السماء قال
ابي فحدثت النعمان بن ابي عياش فقال اشهد لسمعت ابا سعيد يحدث ويزيد فيه كما تراءون الكوكب الغارب
في الافق الشرقي والغربي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة
بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه قوله ليتراءون اي ينظرون واللام فيه للتاكيد قوله الغرف

بضم الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة قوله الكوكب في رواية الأكثرين الكوكب الدري قوله
قال أي قال عبد العزيز قال أبي هو أبو حازم قوله أيهما بتشديد اللام جواب قسم محذوف قوله أبا سعيد
هو الخدري قوله فيه أي في الحديث قوله الغارب في رواية الكشميهني الغابر بتقديم الباء الموحدة
على الراء والغابر الذاهب وضبطه بالياء آخر الحروف مهموزة بدل الراء وقال الكرماني الكوكب
في النسخ ليس غاربا فأوجهه قلت زيادة لابد وهو البعد ونحوه وقال الطيبي شبه رؤية الرائي
في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المضيء الباقي في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة
مع البعد (ص) حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي عمران قال سمعت أنس بن مالك
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يقول الله لأهون أهل النار عذابا يوم القيامة
لو أن لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب
آدم أن لا تشرك بي شيئا فأبيت إلا أن تشرك بي (ش) مطابقته للترجمة الثاني في الترجمة من حيث أن
فيه نوع صفة للنار باعتبار وصف أهلها من قبيل ذكر المحل وإرادة الحال وغندر بضم الغين محمد بن جعفر وأبو
عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصري والحديث مضى
في خلق آدم عليه السلام وأخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ قوله لأهون [illegible]
لام الخبر وأهون أي أسهل والظهر في أكثر النسخ على بدل الاستثناء والواو في وأنت للحال قوله
أن لا تشرك بي شيئا بفتح الهمزة بدل من قوله أهون من هذا قوله فأبيت إلا أي امتنعت (ص)
حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن عمرو عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يخرج
من النار بالشفاعة كأنهم الثعارير قلت وما الثعارير قال الضغابيس وكان قد سقط فمه فقلت لعمرو بن دينار
أبا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار
قال نعم (ش) مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا الآن باعتبار ذكر المحل وإرادة الحال وأبو النعمان
محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله وأخرجه مسلم في الإيمان
عن أبي الربيع قوله يخرج من النار كذا هو بحذف الفاعل في رواية الأكثرين وفي رواية أبي ذر عن
السرخسي عن الفربري يخرج قوم ولفظ مسلم إن الله يخرج قوما من النار بالشفاعة قوله كأنهم الثعارير
بفتح الثاء المثلثة والعين المهملة وكسر الراء جمع ثعرور على وزن عصفور وقال ابن الأعرابي هو القثاء
الصغار وقال أبو عبيد مثله وزاد ويقال بالشين المعجمة بدل الثاء المثلثة وكأن هذا هو السبب في قول
الراوي وكان عمرو ذهب فمه أراد أنه سقطت أسنانه فنطق بالثاء المثلثة وهي بالشين المعجمة وقيل الثعرور
نبت في أصول الثمام كالقطن ينبت في الرمل ينبسط عليه ولا يطول وقال الكرماني هو الثاء الصغير
ونبات كالهليون وقيل هو الأقط الرطب وشرب الفاسي فقال هو الصدف الذي يخرج من البحر فيه
الجوهر وكأنه أخذه من قوله في الرواية الأخرى كأنهم اللؤلؤ وليس بشيء قوله قلت وما الثعارير القائل
هو حماد وفي رواية الكشميهني ما الثعارير بدون الواو في أوله قوله قال الضغابيس أي قال عمرو بن
دينار الثعارير الضغابيس جمع ضغبوس بضم الضاد وسكون الغين المعجمة وضم الباء
الموحدة وفي آخره سين مهملة وقال الأصمعي هو نبت في أصول الثمام يشبه الهليون
يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل وقيل نبت ينبت في أصل الشجر والإذخر يخرج قدر شبر في دقة
الأصابع لا ورق له وفيه حموضة وفي غريب الحديث للحربي الضغبوس شجرة على طول الإصبع

وتشبيه الرجل الضغابيس بقلب الغرض من التشبيه بيان حالهم حين خروجهم من النار وفي الغريبين
وفي حديث ولا بأس باجتناء الضغابيس في الحرم **قوله** وكان قد سقط فمه القائل هو حماد اراد بسقوطه
فمه ذهاب اسنانه كما ذكرناه الآن ويروى وكان ذهب فمه فلذلك سمي الأثرم بالثاء المثلثة اذ الثرم
سقوط الاسنان وانكسارها **قوله** قلت لعمرو بن دينار القائل هو حماد **قوله** ابا محمد اى يا ابا محمد
وهو كنية عمرو بن دينار **قوله** سمعت اى أسمعت وهمزة الاستفهام فيه مقدر وفي الحديث اثبات
الشفاعة وابطال مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة وقال ابن بطال انكرت المعتزلة والخوارج الشفاعة
في اخراج من ادخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) وغير ذلك
من الآيات واجاب اهل السنة بانها في الكفار وجاءت الاحاديث في اثبات الشفاعة المحمدية متواترة
ودل عليها قوله تعالى (عسى ان يبعثك ربك مقاما) محمودا والجمهور على ان المراد به الشفاعة وبالغ
الواحدي فنقل فيه الاجماع وقال الطبري قال اكثر اهل التأويل المقام المحمود هو الذي يقومه
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف ثم روى احاديث كثيرة تدل على ان المقام
المحمود الشفاعة عن ابن عباس موقوفا وعن ابي هريرة مرفوعا وعن ابي مسعود كذلك وعن الحسن
البصري وقتادة وقال الطبري ايضا قال ليث عن مجاهد في قوله مقاما محمودا يجلسه معه على
عرشه ثم اسنده وبالغ الواحدي في رد هذا القول ونقل النقاش عن ابي داود صاحب السنن انه
قال من انكر هذا فهو متهم وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي وعن ابن عباس عند ابي الشيخ وعن عبد الله
ابن سلام رضي الله تعالى عنه ان محمدا يوم القيامة على كرسي الرب بين يدي الرب ﴿ ص ﴾
حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام عن قتادة حدثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال يخرج قوم من النار بعدما مسهم منها سفع فيدخلون الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين
﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني من الترجمة من حيث انها تضمنت نوع صفة حيث يقال
لمن خرج منها جهنمي فنسب اليها وهمام هو ابن يحيى والحديث اتى في التوحيد مطولا **قوله**
سفع بالفتح لون والقاء حرارة النار **قوله** الجهنميين جمع جهنمي وروى النسائي من رواية عمرو بن
ابي عمرو عن انس فيقول لهم اهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الله هؤلاء عتقاء الله واخرجه
مسلم من حديث ابي سعيد وزاد فيه فيدعون الله فيذهب هذا الاسم ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى
حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله من كان في قلبه مثقال حبة من خردل
من ايمان فاخرجوه فيخرجون قد امتحشوا وعادوا حمما فيلقون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت
الحبة في حميل السيل او قال في حمئة السيل وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ألم تروا انها
تنبت صفراء ملتوية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النار قد تصير من دخلها حمما
وتتصف النار بذلك وموسى هو ابن اسمعيل ووهيب هو ابن خالد وعمرو بن يحيى يروى عن ابيه
يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابي حسن المازني عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
والحديث مضى في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان فانه اخرجه هناك عن اسمعيل عن
مالك عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ولنذكر
بعض شيء لبعد المسافة **قوله** قد امتحشوا على صيغة المجهول من الامتحاش وهو الاحتراق ومادته

مهر وبحاء مهملة وسين معجمة قوله حمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم وهو الفحم قوله فيلقون
على صيغة المجهول من الالقاء وهو الرمي قوله الحبة بكسر الحاء المهملة وهو بذر البقل والرياحين
قوله في حميل السيل وهو غثاؤه وهو محموله فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثاء فاذا
كان فيه حبة واستقرت على شط الوادي تنبت في يوم وليلة قوله او قال شك من الراوي قوله الحمئة
بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وكسرها وبالهمز وهو الطين الاسود المتغير وقال ابن التين والذي رويناه
حمية بكسر الحاء غير مهموز ومعناه على معنى حمل ويروى حبة بفتح الحاء وتشديد الباء اى معظم
جريه واشتداده قوله ملتوية بالالتواء وقال النووي لسرعة نباته يكون ضعيفا
ولضعفه اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته ﴿ص﴾ حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا
شعبة قال سمعت ابا اسحق قال سمعت النعمان سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار
عذابا يوم القيامة لرجل توضع في اخمص قدميه جمرة يغلي منها دماغه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
من حيث ان النار صنفت بان فيها جمر صفتها كذا وغندر محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي والنعمان هو ابن بشير بن سعد الانصاري رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم
في الايمان عن ابي بكر وغيره واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن محمود بن غيلان قوله ان اهون
اهل النار عذابا لرجل قال ابن التين يحتمل ان يراد به ابو طالب واللام في لرجل مؤكدة لانه كذا
قوله في اخمص قدميه بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو باطن الرجل الذي لا يتصل الى الارض عند
المشي قوله جمرة في رواية مسلم جمرتان وكذا في رواية اسرائيل الآتية الان على اخمص قدميه
جمرتان وقال ابن التين يحتمل ان يكون الاقتصار على الجمرة للدلالة على الاخرى لعلم السامع بان لكل
احد قدمين وقال الكرماني المراد من الاول جمرتان نظرا الى القدمين كما اذا قلت ضربت ظهر رأسهما
لابد ان اراد الظهرين بالجنس ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا اسرائيل عن ابي
اسحق عن النعمان بن بشير قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا
يوم القيامة رجل على اخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل والقمقم ﴿ش﴾
هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن رجاء عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق
عمرو السبيعي واسرائيل هذا يروي عن جده ابي اسحق وهذا السند اعلى من السند الاول لكن ابا
اسحق عنعن هنا وهناك صرح بالسماع قوله المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم قدر
من نحاس والقمقم بضم القافين الآنية من الزجاج قاله الكرماني قلت فيه نظر لان الحديث يدل على
انه اناء يغلي فيه الماء او غيره والآنية الزجاج كيف يغلي فيها الماء وقال غيره هو اناء ضيق الراس يسخن
فيه الماء يكون من نحاس وغيره وهو فارسي وقيل رومي وهو معرب ثم ان عطف القمقم على المرجل بالواو
هو الصواب وقال القاضي عياض والقمقم بالواو لا بالباء واشار الى رواية من روى كما يغلي المرجل
بالقمقم وعلى هذا فسر الكرماني فقال الباء للمعية ووجه التشبيه هو كما ان النار تغلي المرجل الذي
في راسه قمقم تسري الحرارة اليها وتؤثر فيها كذلك النار تغلي بدن الانسان حيث تؤثر حرارتها الى الدماغ
﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ذكر النار فاشاح بوجهه وتعوذ منها ثم ذكر النار فاشاح بوجهه وتعوذ منها ثم قال اتقوا
النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة توجد من قوله وتعوذ

منها وذلك ان برجله صفات النار انه يعود منها وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الرا وخيثمة
بفتح الخا المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثا المثلثة ابن عبد الرحمن والحديث مضى معلقا
في باب من نوقش الحساب عذب عن الاعمش عن عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم ومضى الكلام فيه
قوله فاشاح بالشين المعجمة والحا المهملة اي صرف وجهه وقال ابن الاثير المشيح الحذر والجاد
في الامر وقيل المقبل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز ان يكون اشاح هنا احد هذه المعاني اي حذر
النار كأنه ينظر اليها او جد على الايصاء باتقائها او اقبل اليك في خطابه ﴿ ص حدثنا ابراهيم
ابن حمزة حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري
انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر عنده عمه ابو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة
فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه ﴾ ش مطابقته للترجمة توجد من قوله في
ضحضاح من نار لانه وصف من اوصاف النار وابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي ابو اسحق الزبيري
الاسدي وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار الاسلمي والدراوردي ايضا اسمه عبد العزيز
ابن محمد بن عبيد من رجال مسلم روى البخاري عن ابراهيم عنه مقرونا بابن ابي حازم ونسبته الى
دراورد بفتح الدال قرية من قرى خراسان ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن الهاد وعبد الله بن خباب
بفتح الخا المعجمة وتشديد البا الموحدة الاولى الانصاري وكل هؤلاء مدنيون والحديث مضى
في باب قصة ابي طالب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن
خباب عن ابي سعيد الخدري الى آخره واخرجه ايضا عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم
والدراوردي عن يزيد بهذا **قوله** ابو طالب هو ابن عبد المطلب وعم النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم واسمه عبد مناف شقيق عبد الله والد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** لعله تنفعه
شفاعتي قيل يشكل هذا بقوله تعالى (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) واجيب بانه خص فلذلك عدوه
من خصائص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره
وعلى معاصيه فيجوز ان الله يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع
لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على كفره هباء منثورا **قوله** في ضحضاح بمعجمتين
الصادين واهمال الحاءين ما رق من الما على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار **قوله**
يغلي منه ام دماغه وام الدماغ اصله وما به قوامه وقيل الهامة وقيل جلدة رقيقة تحيط
بالدماغ ﴿ ص حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا على ربنا
حتى يريحنا من مكاننا فيأتون آدم عليه السلام فيقولون انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من
روحه وامر الملائكة فسجدوا لك فاشفع لنا عند ربنا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ويقول
ائتوا نوحا عليه الصلاة والسلام اول رسول بعثه الله فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته
ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ائتوا موسى عليه
السلام الذي كلمه الله فيأتونه فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته ائتوا عيسى عليه السلام
فيأتونه فيقول لست هناكم ائتوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر فيأتوني فاستأذن على ربي فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ثم يقال لي ارفع
رأسك سل تعطه وقل يسمع واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحد لي حدا ثم اخرجهم

ن النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا مثله في الثالثة او الرابعة حتى مابقي في النار الامن حبسه القرآن وكان قتادة يقول عند هذا اى وجب عليه الخلود ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تمكن ان تؤخذ من قوله ثم اخرجهم من النار بالوجه الذي ذكرناه عند التراجم الماضية وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو اسمه الوضاح بن عبدالله اليشكري والحديث مضى في اول تفسير سورة البقرة ولكنه اخرجه عن مسلم بن ابراهيم عن هشام عن قتادة عن انس وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن انس وقال الكرماني مر بعين حديث الباب في باب قول الله تعالى الذي مر في سورة بني اسرائيل عن ابي هريرة وانس عن انس وهو حديث طويل **قوله** يجمع الله الناس في رواية المستملي جمع الله اى في العرصات وفي حديث ابي هريرة الماضي يجمع الله الناس الاولين والآخرين في صعيد واحد وفي رواية هشام وسعيد وهمام يجمع المؤمنين **قوله** استشفعنا جزاؤه محذوف اوهو للتمني فلا يحتاج الى جواب وفي رواية مسلم فيلهمون بذلك وفي رواية فيهتمون بذلك وفي رواية همام حتى يهتموا بذلك **قوله** على ربنا في رواية هشام وسعيد الى ربنا وضمن على هنا معنى الاستعانة اى لو استعنا على ربنا **قوله** حتى يريحنا اى يخرجنا من الاراحة بالراء والحاء المهملة اى يخرجنا من الموقف واهواله واحواله ويفصل بين العباد **قوله** فيأتون آدم عليه السلام وفي رواية شيبان فيطلقون حتى ياتوا آدم عليه السلام **قوله** عند ربك في رواية مسلم عند ربك **قوله** لست هناكم اى لست في هذه المرتبة وقال عياض قوله لست هناكم كناية عن ان منزلته دون المنزلة المطلوبة قاله تواضعا او اكبارا لما يسألونه قال وقد يكون فيه اشارة الى ان هذا المقام ليس لى بل لغيري وتقع في رواية معبد بن هلال مثل ذلك لست لها وكذا في بقية المواضع وفي رواية حذيفة لست بصاحب ذلك **قوله** ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب وزاد همام في روايته اكله من الشجرة وقد نهي عنها وفي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قد اخرجت بخطيئتي من الجنة وفي رواية ابن بكر عن ابي سعيد وابي ادنبت ذنبا فاهبطت به الى الارض وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور اني اخطأت وانا في الفردوس وان يغفر لي اليوم فحسبي **قوله** اول رسول بعثه الله قيل آدم عليه السلام اول الرسل لانوح وكذا شيث وادريس وهما قبل نوح عليه السلام واجاب الكرماني بانه يحتمل ان يقال المراد هو اول رسول الله انذر قومه بالهلاك اواول رسول له قوم اذ في كل من الاجوبة الثلاثة نظر (اما الاول) فلان آدم عليه السلام رسول قد ارسل الى اولاده قيل وانزل عليه احدى وعشرون صحيفة املاها عليه جبريل عليه السلام وكتبها شيث بخطه بالسريانية وفرض عليه في اليوم والليلة خمسون ركعة وحرم عليه الميتة والدم ولحم الخنزير والبغي والظلم والغدر والكذب والزنا (واما الثاني) فان آدم ايضا انذر اولاده بهلاك قومه الهلاك واوصى بذلك عند موته (واما الثالث) فلان آدم ايضا له قوم ومن ابن عباس ان آدم عليه السلام لم يمت حتى بلغ ولده وولد ولده ارجين الفا فرأى فيهم الزنا وشرب الخمر والفساد فنهاهم **قوله** ويذكر خطيئته اى ويذكر نوح عليه السلام خطيئته وهي دعوته على قومه بالهلاك وقال الغزالي في كشف علوم الآخرة ان بين ان اهل الموقف آدم واتيانهم نوحا الفسنة وكذا بين كل نبي ونبي الى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وقال بعضهم ولم اقف لذلك على اصل ولقداكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا يغتر بشيء منها (قلت) حلالة قدر الغزالي تأبى ما ذكره وعدم

ووقفه لذلك على اصل لانه لم يقف على اصل ولم يحط علما بهذا الذي كل ماورد ولكل
ما يتصل حتى يدعى هذه الدعوى قوله ايتوا ابراهيم الى قوله ويذكر خطاياه وهي ثلاث كذبات
الا الآن وهي قوله (بل فعله كبيرهم) في كسر الاصنام وقوله لامرأته (انا اخوك) وقوله (اني سقيم) وقال
صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات كلهن في الله قوله (اني سقيم) وقوله
(بل فعله كبيرهم) وقوله لسارة (هي اختي) رواه احمد والبزار قوله ولكن ائتوا موسى عليه السلام الى قوله
خطيئته وهي قتل القبطي قوله وائتوا عيسى وفي رواية مسلم ولكن ائتوا عيسى عليه السلام ولم يذكر ذنبا وفي حديث
ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحو وزاد
وان يغفر لي اليوم حسبي قوله فيأتوني وفي رواية النضر بن انس عن ابيه حدثني نبي الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال اني لقائم انتظر امتي تعبر الصراط اذ جاء عيسى فقال يا محمد هذه الانبياء قد
جاءتك يسألون ان تدعو الله ان يفرق جمع الامم حيث يشاء لغم ما هم فيه وهذا يدل على ان الذي
وصف من كلام اهل الموقف كله يقع عند نصب الصراط بعد تساقط الكفار في النار قوله فأستأذن
وفي رواية هشام فانطلق حتى استأذن قال عياض اي في الشفاعة وفي رواية قتادة فآتي باب
الجنة فأستفتح فيقال من هذا فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد وفي حديث سلمان فآخذ
حلقة الباب وهي من ذهب فيقرع الباب فيقال من هذا فيقول محمد فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله فيستأذن
في السجود فيؤذن له قوله فاذا رأيته وقعت ساجدا نصب على الحال وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله
تعالى عنه فاذا رأيت ربي خررت له ساجدا قوله فيدعني اي في السجود ما شاء الله وفي حديث
ابي بكر الصديق فيخر ساجدا قدر جمعة قوله ثم يقول لي اي ثم يقول الله لي وفي رواية النضر بن
انس فاوحى الله الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل له ارفع رأسك فعلى هذا في قوله
ثم يقول لي على لسان جبريل عليه السلام قوله فيحد لي حدا اي يبين لي في كل طور من اطوار الشفاعة
حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول لي شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب
الخمر ثم فيمن زنى وعلى هذا الاسلوب كذا حكاه الطيبي قوله ثم اخرجهم من النار قال الداودي
كان راوي هذا الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك في اول الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة
من كرب الموقف وفي آخره ذكر الشفاعة في الاخراج من النار يعني وذلك انما يكون بعد التحول
من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار ثم يقع بعد ذلك الشفاعة
في الاخراج وهو اشكال قوي وقد اجاب عنه عياض وتبعه النووي وغيره بانه قد وقع في حديث
حذيفة المقرون بحديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم ويؤذن له اي في الشفاعة وترسل
الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض
فبهذا اتصل الكلام لان الشفاعة التي جاء الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة
في الاخراج من النار قوله ثم اعود اي بعد اخراج من اخرجتهم من النار وادخال من ادخلتهم الجنة قوله
الثانية اي الى المرة الثانية اي في المرة الثالثة فيه اوالرابعة شك من الراوي حاصل
ان المرة الاولى الشفاعة لاراحة اهل الموقف الثانية لاخراجهم من النار قد ذكر
بالثالثة ... اي الا من حبسه القرآن وهكذا هو في اكثر الروايات ... ووقع عند احمد في
رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ثم اعود الرابعة فاقول يارب ما بقي الا من حبسه وفسر

فساد فانه من وجب عليه الخلود يعني من احبر القرآن بانه خلد في النار ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن الحسن بن ذكوان حدثنا ابو رجاء حدثنا عمران بن حصين عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون الجهنميين ﴿ ش ﴾ مطابقته للحديث السابق في الشفاعة ويحيى هو القطان والحسن بن ذكوان بفتح الذال المعجمة ابو سلمة البصري تكلم فيه احمد وابن معين وغيرهما وليس له في البخاري الا هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه وابو رجاء عمران العطاردي والحديث اخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واخرجه الترمذي في صفة النار وابن ماجه في الزهد جميعا عن محمد بن بشار ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان ام حارثة اتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر اصابه غرب سهم فقالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة من قلبي فان كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال لها هبلت اجنة واحدة هي انها جنان كثيرة وانه في الفردوس الاعلى وقال غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع قدم من الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها يعني الخمار خير من الدنيا وما فيها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث الى قوله وانه في الفردوس الاعلى قد مر في اوائل الباب من رواية ابي اسحق عن حميد عن انس وهنا فيه زيادة وهي من قوله وقال غدوة في سبيل الله الى آخر الحديث قوله غرب سهم بالاضافة وبالصفة وسهم غرب هو الذي لا يدرى من رمى به قوله وانه في الفردوس ويروى لفي الفردوس قوله ولقاب قوس احدكم اللام فيه للتأكيد والقاب بالقاف والباء الموحدة والقيد بكسر القاف وسكون الياء آخر الحروف بمعنى القدر وعينه واو قوله او موضع قدم اي او موضع قدم احدكم وفي بعض النسخ او موضع قيد بكسر القاف وتشديد الواو اي موضع سوطه لانه يعدى بمعنى طولا وقيل وصف اي شراكه ويروى وموضع قده قوله ريحا اي رائحة طيبة وفي رواية سعيد بن عامر لملأت الارض ريح مسك قوله ولنصيفها اللام فيه للتأكيد والنصيف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف والفاء هو الخمار بكسر الخاء المعجمة وقد فسر في الحديث هكذا وهذا التفسير من قتيبة وعن الازهري النصيف ايضا يقال للخادم ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل احد الجنة الا اري مقعده من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة لهما وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وهذا الاسناد بهؤلاء الرجال قد مر مرارا عديدة والحديث من افراده من طريق آخر عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسألة في القبر قوله لو اساء يعني لو عمل عمل السوء وصار من اهل جهنم قوله ليزداد شكرا قيل الجنة ليست دار شكر بل هي دار جزاء واجيب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل هو على سبيل التلذذ والمراد لازمه وهو الرضى والفرح لان الشاكر على الشيء راض به فرحان بذلك قوله لو احسن اي لو عمل عملا حسنا وهو الاسلام قوله ليكون عليه حسرة اي زيادة في تعذيبه

ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا اسماعيل بن جعفر عن عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة انه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة فقال لقد ظننت
يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد
الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه ش ذكرها عقيب حديث
انس المذكور كان انسب على ما لا يخفى وعمرو هو عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب
والحديث مضى في كتاب العلم في باب الحرص على الحديث ومر الكلام فيه قوله يا ابا هرير اصله
يا ابا هريرة حذفت الالف تخفيفا قوله ان لا يسألني كلمة ان مخففة من المثقلة قوله اول بفتح اللام
حال ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو اول وفي بعض النسخ اولى منك قوله
لما رأيت اللام فيه مكسورة وهي لام التعليل قوله من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء اي
من جهة نفسه طوعا ورغبة ووقع في رواية لاحمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابي هريرة
نحوه وفيه شفاعتي لمن شهد ان لا اله الا الله مخلصا يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه وهذه الشفاعة
غير الشفاعة الكبرى في الاراحة من كرب الموقف ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا جرير
عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار حبوا فيقول
الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول اذهب فادخل
الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك عشرة امثال الدنيا فيقول تسخر مني او تضحك مني
وانت الملك فلقد رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذلك
ادنى اهل الجنة منزلة ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الخروج من النار والدخول
في الجنة باعتبار وجه الذي ذكرناه في التراجم المذكورة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن
المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة هو ابن عمرو السلماني
وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخاري
ايضا في التوحيد عن محمد بن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن عثمان واسحق واخرجه الترمذي
في صفة جهنم عن هناد واخرجه ابن ماجه في الزهد عن عثمان قوله اني لاعلم اللام فيه للتأكيد
قوله رجل يعني هو رجل يخرج من النار حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو
المشي على اليدين او المشي على الاست يقال حبا الرجل اذا حبا على يديه وحبا الصبي اذا مشى
على استه وثبت في بعض النسخ كبوا بفتح الكاف ووقع في مسلم من رواية انس آخر من يدخل
الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا ما جاوزها التفت اليها فقال تبارك
الذي نجاني منك ووقع في رواية الاعمش عن ابراهيم قوله وعشرة امثالها قيل عرض الجنة
كعرض السموات والارض فكيف يكون عشرة امثال الدنيا واجيب بان هذا تمثيل واثبات
[illegible] قوله تسخر مني او تضحك مني وفي رواية الاعمش اتسخر بي ولم يشك
[illegible] ادنى من ان [illegible] دار مري [illegible] رب العالمين قوله وانت الملك
[illegible] الماوردي [illegible] كل رتفسر [illegible] الا انى لا [illegible] هذا ولكن لما كان
[illegible] الذي [illegible] ذكر [illegible] واما [illegible] الى [illegible] على [illegible]
[illegible] وان [illegible] في [illegible] انه [illegible] مرارا وعدم [illegible] له محل المستهزي فقيل

ان فى قول الله له ادخل الجنة ورددت اليها وطلبه انها ملأى توطئة بالسخرية به جزاء على فعله

فسمى الجزاء على الاسخرية سخرية وقال القرطبى اكثروا فى تأويله واحسن ما قيل فيه انه استخف الفرح وادهشه

فقال ذلك وقال الكرمانى **قوله** اتسخر بى فان قلت كيف صح اسناد السخر

او الضحك الى الله تعالى قلت انهما مجازان عن الاطلاقات يراد بهما لوازمهما وتحوهما فليتأمل

قوله حتى بدت نواجذه جمع ناجذ ذال معجمة جمع ناجذ وهو ضرس الحلم وقال ابن الاثير النواجذ من الاسنان

الضواحك وهى التى تبدو عند الضحك والاكثر انها اقصى الاسنان والمراد الاول وقد مر الكلام

فيه عن قريب مبسوطا **قوله** وكان يقال ذلك ويروى ذاك **قوله** منزلة ويروى منزلا وقال

الكرمانى قوله وكان يقال ذلك الرجل هو ادنى اهل الناس منزلة فى الجنة ثم قال وهذا ليس من تتمة

كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل هو كلام الراوى نقلا من الصحابة او من غيرهم من اهل

العلم وقال بعضهم قائل وكان يقال هو الراوى كما اشار اليه واما قائل المقالة المذكورة فهو النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم ثبت ذلك فى اول حديث ابى سعيد عند مسلم ولفظه ادنى اهل الجنة منزلة رجل

صرف وجهه عن النار انتهى قلت كون هذه المقالة فى حديث ابى سعيد من كلام النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم لا يستلزم كونها فى آخر حديث عبد الله بن مسعود كذلك من كلام النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم ❊ ص حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحرث

ابن نوفل عن العباس رضى الله تعالى عنه انه قال للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم هل نفعت ابا طالب

بشئ ❊ ش مطابقته للترجمة فى تتمة الحديث لانه اخرجه مختصرا بحذف الجواب وجوابه

هو قوله فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو فى ضحضاح من نار ولولا انا لكان فى الدرك

الاسفل من النار وقد مر هذا فى كتاب الادب فى باب كنية المشرك واخرجه هناك عن موسى بن

اسمعيل عن ابى عوانة وههنا اخرجه عن مسدد عن ابى عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى عن

عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحرث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب والعباس هو ابن

عبد المطلب وهو عم جده عبد الله بن الحرث الراوى عنه والحرث بن نوفل له صحبة ويقال ان

لعبد الله رؤية وهو الذى كان يلقب ببه بباءين موحدتين مفتوحتين الثانية مشددة وفى آخرها هاء

ولم يدر ما كان مقصود البخارى من اختصار هذا الحديث وحذف جوابه وذكر هنا ناقصا

وقد ذكر فى هذا الباب لانه وقع من حديثنا اكثرها فى صفة النار ❊ ص باب الصراط

جسر جهنم ❊ ش اى هذا باب يذكر فيه الصراط جسر جهنم وقوله الصراط مبتدأ وجسر

جهنم خبره وهو جسر منصوب على متن جهنم ليمر المسلمون عليه الى الجنة وجهنم بفتح الجيم وتجوز

كسرها وهى لفظة اعجمية وهى اسم لنار الآخرة وقيل هى عربية وعدم صرفها للعلمية والتأنيث

وتركيبه جهنام وهى بكسر الجيم والهاء وتشديد النون وقيل هو فارسى ❊ ص حدثنا

ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد وعطاء بن يزيد ان ابا هريرة اخبرهما عن النبى

صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنى محمود حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن

عطاء بن يزيد الليثى عن ابى هريرة قال قال اناس يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال هل

تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون فى القمر ليلة البدر ليس

دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه يوم القيامة كذلك يجمع الله الناس فيقول من كان

يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت

وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا أتانا ربنا عرفناه فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيدعوهم ويضرب جسر جهنم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأكون أول من يجيز ودعاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وبه كلاليب مثل شوك السعدان أما رأيتم شوك السعدان قالوا بلى يا رسول الله قال فإنها مثل شوك السعدان غير أنها لا يعلم قدر عظمها إلا الله فتخطف الناس بأعمالهم فمنهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة آثار السجود وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود فيخرجونهم قد امتحشوا فيصب عليهم ماء يقال له ماء الحياة فينبتون نبات الحبة في حميل السيل ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار فيقول يا رب قد قشبني ريحها وأحرقني ذكاؤها فاصرف وجهي عن النار فلا يزال يدعو الله فيقول لعلك إن أعطيتك أن تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيصرف وجهه عن النار ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني إلى باب الجنة فيقول أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره ويلك ابن آدم ما أغدرك فلا يزال يدعو فيقول لعلي إن أعطيتك ذلك تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيعطي الله من عهود ومواثيق أن لا يسأله غيره فيقربه إلى باب الجنة فإذا رأى ما فيها سكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول رب أدخلني الجنة ثم يقول أوليس قد زعمت أن لا تسألني غيره ويلك يا ابن آدم ما أغدرك فيقول يا رب لا تجعلني أشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك فإذا ضحك منه أذن له بالدخول فيها فإذا دخل فيها قيل له تمن من كذا فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى حتى تنقطع به الأماني فيقول له هذا لك ومثله معه قال أبو هريرة وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا قال عطاء وأبو سعيد الخدري جالس مع أبي هريرة لا يغير عليه شيئا من حديثه حتى انتهى إلى قوله هذا لك ومثله معه قال أبو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا لك وعشرة أمثاله قال أبو هريرة حفظت مثله معه **ش** مطابقته للترجمة في قوله ثم يضرب جسر جهنم وهو الصراط وإنما قال الصراط جسر جهنم لأنه ذكر في باب فضل السجود ثم يضرب الصراط فجمع هنا في الترجمة بين اللفظين وأخرج هذا الحديث من طريقين أحدهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة والآخر عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة وليس في هذا الطريق ذكر سعيد وساق الحديث على هذا الطريق والحديث أخرجه أيضا في التوحيد عن عبد العزيز بن عبد الله وأخرجه مسلم في الإيمان عن زهير بن حرب وأخرجه النسائي في الصلاة عن محمد بن سلمة وفي التفسير عن عيسى بن حماد وغيره **قوله** يوم القيامة إشارة إلى أن السؤال لم يقع عن الرؤية في الدنيا وقد أخرج مسلم من حديث أبي أمامة واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا وسبب هذا السؤال أنه لما ذكر الحشر والقول ليتبع كل أمة ما كانت تعبد [illegible] الناس هذا كانا حتى نرى ربنا يوم القيامة **قوله** هل تضارون بضم أوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المفتوحة من الضر وأصله تضاررون بصيغة المعلوم أي هل تضرون أحدا ويجوز بصيغة المجهول أي هل يضركم أحد بمنازعة أو مضايقة وفيه وجه ثالث وهو وهل تضارون بالتخفيف من الضير [illegible] يقال ضاره يضيره إذا ضره وأصله وتضيرون بضم أوله وسكون الضاد

وفتح التاء وضم الراء استثقلت الفتحة على التاء لسكون ما قبلها فالقت حركتها على الضاد وقلبت
الياء الفا لانفتاح ما قبلها وفيه وجه آخر وهو هل تضامون بضم اوله وتشديد الميم وقال ابن الاثير
وفي حديث رؤية لا تضامون يروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد معناه لا ينضم بعضكم الى بعض
وتزدحمون وقت النظر اليه ويجوز ضم التاء وفتحها على تفاعلون وتتفاعلون ومعنى التخفيف
لا ينالكم ضيم في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض والضيم الظلم والحاصل ان المادة في هذه الاوجه
اربع مواد الضير والضر والضيم والضم فالتاء اول منها نبه عليها ووقع في رواية البخاري لا تضامون
او تضاهون بالشك ومعناه لا يشتبه عليكم ولا ترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا وفي رواية شعيب
المتقدمة في باب فضل السجود هل تمارون بضم اوله وتخفيف الراء اي هل تجادلون في ذلك او هل
يدخلكم فيه شك من المرية وهي الشك **قوله** في الشمس ذكرها ثم ذكر القمر وخصهما بالذكر
مع ان رؤية السماء بغير سحاب اكبر آية واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به
من عظيم النور والضياء وحكى بعضهم عن بعض ان الابتداء بذكر القمر قبل الشمس متابعة
للخليل عليه السلام واستدل به الخليل على اثبات الوحدانية واستدل به نبينا
صلى الله تعالى عليه وسلم على اثبات الرؤية انتهى قلت الابتداء بذكر القمر في رواية مسلم
وفي رواية البخاري ذكر الشمس مقدم على الاصل فان قلت لابد من المشابهة بين الرائي والمرئي قلت
قال الكرماني لا يلزم المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية
عادة لا عقلا وقال ابن الاثير قد يخيل الى بعض الناس ان الكاف كاف تشبيه للمرئي وهو غلط وانما هي
كاف التشبيه للرؤية وهو فعل الرائي ومعناه انها رؤية يزاح عنها الشك مثل رؤيتكم القمر وقيل
التشبيه برؤية القمر لتعيين الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وقيل التمثال وقع في تحقيق
الرؤية لا في الكيفية لان الشمس والقمر متحيزان والحق سبحانه منزه عن ذلك وقال النووي مذهب
اهل السنة ان رؤية المؤمنين ربهم ممكنة ونفتها المبتدعة من المعتزلة والخوارج وهو جهل
منهم فقد تظاهرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة على اثباتها في الآخرة
للمؤمنين قلت روى في اثبات الرؤية حديث الباب وعن نحو عشرين صحابيا منهم علي وجرير
وصهيب وانس رضي الله تعالى عنهم **قوله** كذلك اي واضحا جليا لا شك ولا مزاحمة **قوله**
يجمع الله الناس وفي رواية شعيب يحشر الله الناس في مكان وزاد في رواية العلاء في صعيد واحد
وله في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة بلفظ يجمع الله يوم القيامة الاولين والآخرين في صعيد
واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر بالذال اي يخرقهم بالخاء المعجمة والقاف حتى يجوزهم وقيل
بالدال المهملة اي يستوعبهم وروى البيهقي في البعث اذا حشر الناس قاموا اربعين عاما شاخصة
ابصارهم الى السماء لا يكلمهم الحديث وفي حديث ابي سعيد رواه احمد بسند جيد انه يخفف الوقوف
على المؤمن حتى يكون كصلاة مكتوبة ولابي يعلى من حديث ابي هريرة كتدلي الشمس للغروب
الى الغروب **قوله** فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس نص على ذكر الشمس والقمر مع دخولهما فيمن عبد
من دون الله للتنويه بذكرهما لعظم خلقهما **قوله** الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان
والصنم ويكون جمعا ومفردا ومذكرا ومؤنثا ويطلق ايضا على رؤساء الضلال وقال
الجوهري الطاغوت الكاهن والشيطان وكل رأس في الضلال وقد يكون واحدا قال تعالى
(يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به) وقد يكون جمعا قال تعالى (اولياؤهم

الطاغوت يخرجونهم) والطاغوت وان جاء على وزن لاهوت فهو مقلوب لانه من طغى
ولاهوت غير مقلوب لانه من لاه بمنزلة الرغبوت والرهبوت انتهى واعترض عليه بانه ليس بجمع
عند المحققين من اهل العربية لانه مصدر كالرغبوت والرهبوت واصله طغيوت فقدمت الياء على
الغين فصار طيغوت فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واذا ثبت انها في الاصل مصدر
بمعنى الطغيان ثبت انها اسم مفرد وانما جاء الضمير العائد عليها جمعا في قوله تعالى يخرجونهم لكونها
جنسا معرفا بلام الجنس **قوله** وتبقى هذه الامة قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة امة محمد صلى الله
تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون اعم من ذلك فيدخل فيها جميع اهل التوحيد حتى الجن يدل عليه
ما في بقية الحديث انه يبقى من كان يعبد الله من بر وفاجر قلت الاشارة بقوله هذه الامة تنافي تأويله
بغير امة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله يدل عليه ما في بقية الحديث ليس كذلك لان هذا
في حديث ابي سعيد الخدري في رواية مسلم **قوله** منافقوها ظن المنافقون ان تسترهم بالمؤمنين في
الآخرة ينفعهم فاختلطوا بهم في ذلك اليوم حتى يضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره
من قبله العذاب **قوله** فيأتيهم الله المراد بالاتيان التجلي وكشف الحجاب وقيل الاتيان عبارة عن
رؤيتهم اياه لان العادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان
مجازا وقيل الاتيان فعل من افعال الله تعالى يجب الايمان به مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمة
الحدوث وقيل فيه حذف تقديره يأتيهم بعض ملائكة الله **قوله** في غير الصورة التي يعرفون
الصورة من المتشابهات والائمة فيها فرقتان المفوضة والمأولة فمن اوله قال المراد بالصورة الصفة
او اخراج الكلام على سبيل المطابقة **قوله** يعرفون فان قلت لم يتقدم لهم رؤية فكيف يعرفون
قلت انما عرفوه في الدنيا بالصفة اي بوصف الانبياء لهم وقيل يخلق الله فيهم علما وقيل تصير
جميع المعلومات ضرورية **قوله** نعوذ بالله منك قال الخطابي يحتمل ان يكون هذا الكلام صدر
من المنافقين وقال عياض هذا لا يصح ولا يستقيم الكلام به وقال النووي الذي قاله عياض صحيح
ولفظ الحديث مصرح به او ظاهر فيه وقال ابن الجوزي معنى الخبر انه يأتيهم الله بأهوال يوم القيامة
وبصور الملائكة بما لم يعهدوا مثله في الدنيا فيستعيذون من تلك الحال ويقولون اذا جاء ربنا
عرفناه اي اذا اتانا بما نعرفه بالصورة وهي الصفة فان قلت ما الحكمة في اتيانه بغير الصورة التي
كانوا يعرفونه قلت للامتحان وقيل يحتمل انه يأتيهم بصور مختلفة فيقول انا ربكم على وجه
الامتحان **قوله** فيقولون انت ربنا قيل فيه اشعار بانهم رأوه في اول ما حشروا والعلم عند الله
عز وجل وقال الخطابي هذه الرؤية غير الرؤية التي تقع في الجنة اكراما لهم فان هذه للامتحان وتلك لزيادة
الاكرام فان قلت الآخرة ليست بدار تكليف ولا تكليف يوم القيامة قلت اثر التكليف لا ينقطع الا بعد
الاستقرار في الجنة او في النار وقال الطيبي لا يلزم من ان الدنيا دار بلاء والآخرة دار جزاء ان لا يقع
في واحدة منهما ما يختص بالاخرى فان القبر اول منازل الآخرة وفيه الابتلاء والفتنة بالسؤال وغيره
قوله ويضرب جسر جهنم هو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف
وفي مسلم قيل يا رسول الله وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة تكون بنجد
فيها شويكة يقال لها السعدان **قوله** من يجيز من اجاز طعه
وقيل انا لا يجوز احد على الصراط حتى يجوز هو ى
المعنى اكون انا وامتي اول من يمضي على الصراط **قوله** فيه كلاليب جمع كلوب [illegible]

فيه يرجع إلى الجسر وفي رواية شعيب وفي حديثهم كلاليب وفي رواية حذيفة وأبي هريرة معاً
وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به قوله مثل شوك السعدان بلفظ
التثنية وهو جمع سعدانة وهو نبت ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه قالوا مرعى
كالسعدان قوله أما رأيتم شوك السعدان هو استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة قوله
غير أنها أي الشوكة وفي رواية الكشميهني غير أنه والضمير للشأن قوله لا يعلم قدر عظمها إلا الله
وفي رواية مسلم لا يعلم ما قدر عظمها إلا الله وقال ابن التين قرأناه بضم العين وسكون الظاء وفي
رواية أخرى بكسر العين وفتح الظاء وهو أشبه لأنه مصدر وقال الجوهري عظم الشيء عظماً أي كبر فقدره
لا يعلم قدر كبرها إلا الله وعظم الشيء أكبره قوله تخطف بفتح الطاء وكسرها وقال ثعلب في
الفصيح خطف بالكسر في الماضي والفتح في المضارع وحكى القزاز عكسه والكسر في المضارع
أفصح قوله بأعمالهم يتعلق بقوله تخطف والباء فيه للسببية نحو (إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم
العجل) و(فكلا أخذنا بذنبه) قوله فمنهم الموبق هذا تفصيل لما قبله من قوله بأعمالكم أي من الناس الموبق
بضم الميم وفتح الباء الموحدة أي المهلك بسبب عمله السيء يقال وبق يبق ووبق يوبق فهو
وبق وأوبقه غيره فهو موبق وروايا شعيب فمنهم من يوبق أي يهلك وفي رواية لمسلم
فمنهم المؤمن بالياء المثناة من تحت من الوقاية وفي رواية الأصيلي فمنهم الموثق بكسر الميم
بعدها نون ثم ثاء مثلثة بفتح الياء آخر الحروف وكسر القاف من الوقاية أي يستره عمله
قوله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة قال الكرماني المخردل المصروع وما قطع أعضاؤه
أي جعل كل قطعة منه بمقدار خردلة وقال ابن الأثير المخردل المرمي المصروع وقيل المقطع
تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار يقال خردلت اللحم بالدال والذال أي فصلت
أعضاءه وقطعته وفي رواية شعيب ومنهم من يخردل على صيغة المجهول ووقع في رواية الأصيلي
هنا بالجيم من الجردلة وهي الإشراف على السقوط وكذا وقع لأبي أحمد الجرجاني في رواية
شعيب ووهاها عياض والدال مهملة للجميع وحكى أبو عبيد فيه إعجام الدال ورجح صاحب
المطالع الخاء المعجمة والدال المهملة وفي رواية مسلم ومنهم المجازى حتى ينجى قوله ثم ينجو ن
لعا وفي رواية إبراهيم بن سعد ثم ينجلي بالجيم أي يتبين ويحتمل أن يكون بالخاء المعجمة أي يتخلى
عنه وهو الأشبه قوله حتى إذا فرغ الله الفراغ الخلاص من المهام وهو محال على الله تعالى
والمراد إتمام الحكم بين العباد قوله أن يخرج بضم الياء من الإخراج قوله من أراد أن يقول
أن يخرج قوله أمر الملائكة أن يخرجوهم أي أن يخرجوا من كان يشهد أن لا إله إلا الله وفي حديث أبي سعيد
حتى إذا فرغ من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من
النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ممن أراد الله أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله قوله بعلامة آثار السجود
أثر السجود هو الجبهة ويحتمل أن يراد الأعظم السبعة قوله وحرم الله على النار هو جواب عن
سؤال مقدر تقديره كيف يعرفونهم بأثر السجود ع قوله في حديث أبي د ع د ... لم
فأماتهم الله إماتة حتى إذا كانوا فحماً أذن بالشفاعة حاصل المعنى أن الله عز وجل يخص أعضاء
السجود ع الا ... أن الله منع النار أن تحرق أثر السجود من المؤمن
قوله ... ا المهملة والشين المعجمة وهو الاحتراق
وروى ... وهو الأصح قوله ماء الحياة وفي حديث أبي سعيد فيلقون في نهر الحياة

(أو الحياة)

او الحيا و... رواه ... فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة والأفواه جمع فوهة على غير قياس
قوله الحبة بكسر الحاء بزر الرياحين وقيل بزور الصحراء قوله في حميل السيل أي في محموله
أي في الذي يحمله السيل من الغثاء وتقدم الكلام عليه في باب صفة الجنة والنار قوله ويبقى رجل
منهم في رواية الكشميهني وكان هذا الرجل ناسيا من بني اسرائيل قوله فيقول يارب في رواية
ابراهيم بن سعد أي رب على ماضي في الوجه قوله قد قشبني ريحها وسيأتي تفسيره
سمها وروي بالتشديد وقال الخطابي قشبه الدخان اذا ملأ خياشيمه وأخذ بكظمه وقال الكرماني
القشب الاصابة بكل مكروه وقيل مقذر قوله ذكاؤها كذا هو بالمد في رواية الاصيلي وكريمة
وفي رواية ... ذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة وقال ابن القطاع يقال ذكت النار تذكو
ذكا بالقصر وذكوا بالضم وتشديد الواو أي كثر لهبها واشتد اشتعالها ووهجها قوله فاصرف وجهي
عن النار قيل كيف يقول هذا القول والحال انه مر على الصراط طالبا الجنة فوجهه الى الجنة
وأجيب بأنه قيل انه كان ينقلب على الصراط ظهرا لبطن فكأنه في تلك الحالة انتهى الى آخره
فصادف أن وجهه كان من قبل النار ولم يقدر على صرفه عنها باختياره فسأل الله تعالى في ذلك قلت
الاحسن أن يقال انه من قبيل قوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم) أي ثبت صرف وجهي عن
النار لانه لما توجه الى الجنة سأل الله تعالى أن يديم عليه صرف وجهه من النار لما كان يتأذى
بها قوله فصرف وجهه عن النار على صيغة المجهول قوله ما أغدرك فعل التعجب من الغدر
وهو نقض العهد وترك الوفاء قوله فاذا رأى ما فيها فان قلت كيف رأى ما في الجنة والحال انه
لم يدخلها وقد قلت لأن جدار الجنة شفاف فيرى باطنها من ظاهرها كما جاء في وصف الغرف وقيل
المراد بالرؤية العلم الذي يحصل له بسطوع رائحتها الطيبة وأنوارها المضيئة كما كان يحصل له
من سطوع رائحة النار ولهبها وهو خارجها قوله لأكونن أشقى خلقك المراد بالخلق هنا من دخل الجنة
فهو ليس هو أشقى الخلق لانه ... خارج من النار وأجيب بأن الاشقى يعني الشقي أو يخصص
الخلق بالخارجين منها قوله حتى تضحك قيل الضحك لا يصح على الله وأجيب بأنه مجاز عن
الرضى به قوله من كذا أي من جنس الملاذ قوله قال أبو هريرة هو موصول بالسند المذكور
قوله وذلك الرجل قيل اسمه هناد بالنون والمهملة وقيل جهينة وقد وقع في غرائب مالك للدارقطني
من طريق عبد الملك بن حكيم وهو رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه ان آخر من يدخل
الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين وقيل وجه الجمع
بين الروايتين انه يجوز أن يكون أحد الاثنين لأحد المذكورين والآخر للآخر قوله الاماني
جمع أمنية قوله هذا لك وله معها الاشارة الى ما الذي وقعت عليه قوله قال أبو سعيد الخدري
جالس ... هو عطاء بن يزيد رواه ابراهيم بن سعد في روايته عن الزهري قال قال عطاء بن يزيد وأبو سعيد
الخدري رضي الله تعالى عنه قوله هذا لك وعشرة أمثاله وجه الجمع بين الروايتين انه يحتمل أن يكون
قد أخبر بالقليل أولا ثم أعلمه الله تعالى تفضله بالكثير ﴿ ص باب في الحوض ش ﴾
أي هذا باب في ذكر حوض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والحوض الذي يجمع فيه الماء وجمعه
... أحواض وحياض ... والاحاديث التي وردت في ...
... على باب الجنة ...
القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى أن الحوض يكون بعد الصراط وذهب آخرون

الى العكس والصحيح ان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط
والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا وفي بعض النسخ كتاب في الحوض وقبله التسمية
﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطف على قوله في
الحوض الكوثر فوعل من الكثرة والعرب تسمي كل شيء كثير في العدد او القدر والخطر كوثرا
وعن سفيان بن عيينة قيل لعجوز آب ابنها من السفر بما آب قالت آب بكوثر يعني بمال كثير وهو اسم
لحوض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما ذكرناه وعن انس رضي الله تعالى عنه في ذكر الكوثر
هو حوض ترد عليه امتي وقد اشتهر اختصاص نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بالحوض لكن
اخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا وقال اختلف في وصله وارساله وان
المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن رضي الله تعالى عنه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصا يدعو
من عرف من امته الا وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه
الطبراني من وجه آخر عن سمرة موصولا مرفوعا وفي اسناده لين فان ثبت فالمختص بنبينا صلى الله
تعالى عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فانه لم ينقل نظيره لغيره ووقع الامتنان
عليه به في السورة المذكورة وقد انكر الحوض الخوارج وبعض المعتزلة وممن كان ينكر
عبيد الله بن زياد احد امراء العراق وهؤلاء ضلوا في ذلك وخرقوا اجماع السلف وفارقوا
مذهب ائمة الخلف وورد احاديث الحوض عن اكثر من خمسين صحابيا منهم ابن عمرو وابو سعيد
وسهل بن سعد وجندب وام سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب
والمستورد وابو ذر وثوبان وانس وجابر بن سمرة فهؤلاء اخرج عنهم مسلم وابو بكر الصديق وزيد
ابن ارقم وابو امامة وعبد الله بن زيد وسويد بن جبلة وعبد الله الصنابحي والبراء بن عازب واسماء
بنت ابي بكر وخولة بنت قيس وابن عباس وكعب بن عجرة وبريدة وابو الدرداء وابي بن كعب واسامة
ابن زيد وحذيفة بن اسيد وحمزة بن عبد المطلب ولقيط بن عامر وزيد بن ثابت والحسن بن علي
وابو بكرة وخولة بنت حكيم وحديث ابي بكرة عند احمد وابي عوانة وحديث زيد بن ارقم عند
البيهقي وغيره وحديث ابي امامة عند ابن حبان وغيره وحديث عبد الله بن زيد عند البخاري
وحديث سويد بن جبلة عند ابي زرعة الدمشقي في مسنده وحديث عبد الله الصنابحي عند احمد
وابن ماجه وحديث البراء بن عازب وحديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله
تعالى عنه عند البخاري وحديث خولة بنت قيس عند الطبراني وحديث ابن عباس عند البخاري
وحديث كعب بن عجرة عند الترمذي والنسائي وحديث بريدة عند ابن ابي عاصم واحاديث
ابي بن كعب ومن ذكر بعده الى خولة بنت حكيم كلها عند ابن ابي عاصم وعرباض بن سارية
عند ابن حبان وابو مسعود البدري وسلمان الفارسي وسمرة بن جندب وعقبة بن عمرو
عند الطبراني وخباب بن الارت عند الحاكم والواس ٢، سم ان عند ابن ابي الدنيا و ١ الرحمن
ام عند ان مده عمما ا ابن كثير في دما ٥ و اد بن ل ولقيط ر ر
البزار وعمر بن عامر ن رو وار ر وا
ر ـ ـ ـ حمل قد وقال ـ الله ن ر قال الى ـ ا
تعالى عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض س عبد الله بن زيد ابن عاصم المازني

وهذا التعليق وصله البخاري حديث طويل في محوه حوض حبيرة ص حدثنا يحيى بن حماد
حدثنا ابو عوانة عن سليمان عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا فرطكم
على الحوض (ح) وحدثني عمرو بن علي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت
ابا وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا فرطكم على الحوض وليرفعن
رجال منكم ثم ليختلجن دوني فاقول يارب اصحابي فيقال انك لاتدري ما احدثوا بعدك ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وفي احاديث الباب كلها ذكر الحوض ماعدا حديث ابي هريرة الذي
روى عن عطاء بن يسار على مامضى انه ساقه تعالى ولا يحتاج عند ذكرها ذكر وجه المطابقة
واخرجه من طريقين * الاول عن يحيى بن حماد البصري عن ابي عوانة الوضاح عن
سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود * الثاني عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص
الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن المغيرة بن
مقسم الضبي عن ابي وائل هو شقيق المذكور عن عبد الله والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الفتن عن موسى بن اسمعيل واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن عثمان بن ابي شيبة وغيره قوله انا فرطكم على الحوض الفرط بفتح الفاء والراء الذي يتقدم
الوارد ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها يقال فرطت القوم اذا تقدمتهم لترتاد لهم
الماء وتهيء لهم وهذه بشارة لهذه الامة فهنيئا لمن كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فرطه قوله ليرفعن على صيغة المجهول اي ليظهرهم لي حتى اراهم قوله ليختلجن لفظ المجهول
ايضا اي يعدل بهم عن الحوض ويجذبون ويعدى قال الكرماني وهم اما المرتدون واما العصاة
ص تابعه عاصم عن ابي وائل وقال حصين عن ابي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ش اي تابع سليمان الاعمش عاصم بن ابي النجود قارئ الكوفة في روايته عن ابي
وائل المذكور عن عبد الله بن مسعود ووصله الحارث بن ابي اسامة في مسنده من طريق شيبان النحوي
عن عاصم قوله حصين مصغر حصن ابن عبد الرحمن عن ابي وائل عن حذيفة يعني خالف حصين
سليمان الاعمش وعاصما فقال عن ابي وائل عن حذيفة ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق حصين
ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى
وسلم قال امامكم حوض كما بين جربا واذرح ش يحيى هو القطان وعبيد الله هو ابن عمر
العمري والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن زهير بن حرب وغيره قوله امامكم بفتح الهمزة
اي قدامكم قوله حوض وفي رواية السرخسي حوضي قوله جربا بالاضافة قوله جربا بفتح الجيم
وسكون الراء وبالباء الموحدة مقصورا [illegible] مقصور وقال عياض جاء في البخاري ممدودا وقال النووي
في شرح مسلم الصواب انها مقصور وكذا ذكرها البخاري ومسلم قال والمدخطا واذرح بفتح الهمزة
وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة كذا في رواية الجمهور قال عياض ووقع في رواية
العذري في مسلم بالجيم وهو وهم قال الكرماني وهما وضعان قال وفي صحيح مسلم قال [illegible]
[illegible]

وادرج ولم يذكر المسافة بينهما وفي حديث عبد الله بن عمرو حوضي مسيرة شهر وفي حديث
انس عنده ايضا قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وفي حديث حارثة بن وهب عنده ايضا
كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم بعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء وايلة وفي
حديث عقبة بن عامر عنده ايضا وان عرضه كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث حذيفة رضي الله
تعالى عنه ما بين عدن وايلة وفي حديث ابي ذر ما بين عمان الى ايلة وفي حديث ابي بردة عند ابن حبان
ما بين ناحيتي حوضي كما بين ايلة وصنعاء مسيرة شهر وفي حديث جابر رضي الله تعالى عنه كما بين
صنعاء الى المدينة وفي حديث ثوبان ما بين عدن وعمان البلقاء ونحوه عند الترمذي وفي حديث [illegible]
ما بين مكة وايلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد بعد ما بين مكة وايلة
وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعاء الى بصرى وفي حديث انس
عند احمد كما بين مكة وايلة او بين صنعاء ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن ابي شيبة وابن ماجه
ما بين الكعبة الى القدس وفي حديث عتبة بن عمرو عند الطبراني كما بين البيضاء الى بصرى وقد جمع
العلماء بين هذا الاختلاف فقال القاضي عياض هذا من اختلاف التقدير لان ذلك لم يقع في حديث
واحد فيعد اضطرابا من الرواة وانما جاء في احاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن
مختلفة وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يضرب في كل منها مثلا لبعد اقطار الحوض وسعته
بما يسنح له من العبارة ويقرب ذلك للعلم ببعد ما بين البلاد النائية بعضها من بعض لا على ارادة المسافة
المحققة قال وبهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة من جهة المعنى انتهى ملخصا وفيه نظر من جهة ان
ضرب المثل والتقدير انما يكون فيما يتقارب واما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة الى ثلاثين
يوما وينقص الى ثلاثة ايام فلا وفيه نظر آخر لانه يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم
لما اخبر بثلاثة ايام كان تحديد المقدار ثم ان الله تعالى تفضل عليه باتساعه شيئا بعد شيء ولما اتسع اخبر
بقدر ما اتسع وكل من روى بمقدار خلاف ما روى غيره بحسب ذلك وبهذا الوجه يحصل الجواب
الشافي عن الاختلاف المذكور ولا يحتاج بذلك الى كلام طويل مع بطلان كما صدر ذلك من بعضهم
واما تفسير المواضع المذكورة فقوله الايلة [illegible] كانت عامرة وهي بطرف بحر القلزم من طرف الشام
وهي الآن خراب يمر بها الحاج من مصر [illegible] واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر وبينها
وبين المدينة النبوية نحو شهر بسير الاثقال كل يوم مرحلة والا فدون ذلك وصنعاء [illegible]
احداهما صنعاء اليمن اعظم مدنها والاخرى صنعاء قرية على باب دمشق من ناحية باب
الفراديس فالله اعلم والاولى هي المراد في الحديث كما قاله في الحديث وصنعاء من اليمن والجحفة
بضم الجيم وسكون الحاء وهو موضع بالقرب من رابغ وهي ميقات اهل الشام ومصر واليوم اهل
الشام يحرمون من ذي الحليفة ميقات اهل المدينة وعدن بفتحتين في اقصى اليمن على ساحل بحر الهند
وعمان يقال الاولى بفتح العين وتشديد الميم وتخفيفها بلدة من البلقاء ولذلك قيل عمان البلقاء
والاخرى بضم العين وتخفيف الميم بلد على ساحل البحر من البحرين والبلقاء بفتح الباء الموحدة
وسكون اللام بعدها قاف والمد [illegible]
وسكون الصاد [illegible]
[illegible]
وقال [illegible]

(هسم)

هشيم أخبرنا أبو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الكوثر
الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه ﴿ش﴾ إشارة إلى تفسير الكوثر في قوله تعالى (إنا أعطيناك
الكوثر) ومضى هذا في تفسير سورة الكوثر فإنه أخرجه هناك عن يعقوب بن إبراهيم عن هشيم
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير وههنا أخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير البغدادي الناقد وهو شيخ مسلم
أيضا روى عن هشيم مصغر هشم ابن بشير بالضم البصري عن أبي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين
المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس وعن عطاء بن السائب الكوفي المحدث المشهور من صغار
التابعين صدوق اختلط في آخر عمره وسماع هشيم منه بعد اختلاطه فلذلك أخرجه البخاري مقرونا
بأبي بشر وماله غير الآتي في هذا الموضع قوله إياه أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ قال
أبو بشر قلت لسعيد إن الناس يزعمون أنه نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي
أعطاه الله إياه ﴿ش﴾ أبو بشر هو جعفر المذكور وسعيد هو ابن جبير قوله أنه أي أن الكوثر نهر
في الجنة قال الهروي جاء في التفسير أنه أي الكوثر القرآن والنبوة ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن أبي
مريم حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال قال عبد الله بن عمرو قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من يشرب منها
فلا يظمأ أبدا ﴿ش﴾ سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم الجمحي المصري ونافع بن عمر الجمحي
المكي وابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مليكة التيمي المكي يروي عن عبد الله بن عمرو بن
العاص والحديث أخرجه مسلم أيضا في الحوض عن داود بن عمرو عن نافع به قوله حوضي مسيرة
شهر وفي رواية مسلم مسيرة شهر وزواياه سواء قوله ماؤه أبيض من اللبن قال المازري مقتضى كلام النحاة
أن يقال أشد بياضا ولا يقال أبيض من كذا ومنهم من أجاز في الشعر ومنهم من أجاز بقلة ويشهد له هذا
الحديث وغيره وقال بعضهم يحتمل أن يكون ذلك من تصرف الرواة فقد وقع في رواية أبي ذر عند
مسلم بلفظ أشد بياضا من اللبن انتهى قلت القول بأن هذا جاء من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أولى من
نسبة الرواة إلى الغلط على زعم النحاة أشد منها لذلك رواه مسلم لا بعد لأنه لا مانع أن يكون النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل أفعل التفضيل من اللون ويكون حجة على النحاة قوله وريحه
أطيب من المسك وعند الترمذي من حديث ابن عمر أطيب ريحا من المسك وعند ابن ماجه
في حديث أبي أمامة أطيب رائحة وزاد ابن أبي عاصم وابن أبي الدنيا في حديث بريدة وألين
من الزبد وزاد مسلم في حديث أبي ذر وثوبان وأحلى من العسل وزاد أحمد في حديث ابن عمر ومن
حديث ابن مسعود وأبرد من الثلج وعند الترمذي في حديث ابن عمرو ماؤه أشد بردا من الثلج قوله وكيزانه
جمع كوز كنجوم السماء الظاهر أن التشبيه في العدد ويحتمل أن يكون في الصفاء وعند مسلم من حديث
ابن عمرو فيه أباريق كنجوم السماء قوله من يشرب منها أي من الكيزان وفي رواية الكشميهني من يشرب
منه أي من يشرب من الحوض قوله فلا يظمأ أبدا أي فلا يعطش أبدا وزاد ابن أبي عاصم في حديث أبي بن
كعب ومن صرف عنه لم يرو أبدا ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس
قال ابن شهاب حدثني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال إن قدر حوضي
كما بين أيلة وصنعاء من اليمن وإن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء ﴿ش﴾ سعيد بن عفير هو
سعيد بن كثير بن عفير أبو عثمان المصري يروي ا
الأيلي والحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي ي
أنس هذا يرد قول من قال إن ابن شهاب لم يسمع من أنس قوله وصنعاء من اليمن احترز

بسواله من الفضة من صنعاء الى من الشام وقد ذكرناه عن قريب **قوله** من الاباريق
جمع ابريق قال الجوهري الابريق فارسي معرب **قوله** عدد نجوم السماء يعني انه في العدد
﴿ **ص** ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
(ح) وحدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال بينما انا اسير في الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا يا جبريل
قال هذا الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه او طيبه مسك اذفر شك هدبة ﴿ **ش** ﴾ ابو الوليد
هشام بن عبد الملك وهمام هو ابن يحيى الازدي واخرج الحديث من طريقين (الاول) عن ابي الوليد
عن همام عن قتادة عن انس (والثاني) عن هدبة بن خالد الى آخره وفيه تصريح قتادة بالتحديث عن
انس وفي الطريق الاول بالعنعنة **قوله** بينما انا اسير في الجنة كذا هنا في الجنة الا شرذمة صرح
بذلك في تفسير سورة الكوثر وقال الداودي ان كان هذا اي قوله اذا انا بنهر محفوظا دل على ان الحوض
الذي يدفع عنه اقوام يوم القيامة غير النهر الذي في الجنة او يكون هو الذي يراهم وهم داخلها
وهم بخارجها فينادونهم فيصرفون عنه واكرعوا فيه فهم لا يرون ذلك ثم قال بل الحوض الذي
هو خارج الجنة بمد من النهر الذي هو داخل الجنة ولا اشكال في ذلك وفي هذا الذي قاله يحتاج
الى دليل انه يمد من النهر الذي في الجنة ويقول الحسين بن ذلك ان سال ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم حوض احدهما في الجنة والآخر يكون يوم القيامة وقد ذكرناه عن قريب **قوله** حافتاه تثنية حافة
اي جانباه ولا دلالة فيه على كونه نهرا او الحوض لا مكان اجتماعهما **قوله** قباب الدر القباب بكسر
القاف وتخفيف الباء الموحدة الاولى جمع قبة بالضم وجمع على قبب ايضا والدر جمع درة
وهي اللؤلؤ **قوله** المجوف اي الخاوي **قوله** فاذا طينه بكسر الطاء وسكون الياء آخر الحروف
بعدها نون **قوله** او طيبه بكسر الطاء وسكون الياء آخر الحروف بعدها باء موحدة والشك فيه
من هدبة شيخ البخاري **قوله** اذفر بالذال المعجمة اي الذكي الرائحة وقال ابن الاثير الذفر بالتحريك
الرائحة الطيبة والخبيثة ﴿ **ص** ﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا وهيب حدثنا عبد العزيز عن
انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليردن علي ناس من اصحابي الحوض حتى اذا عرفتهم
اختلجوا دوني فاقول اصحابي فيقول لا تدري ما احدثوا بعدك ﴿ **ش** ﴾ وهيب مصغر وهب
ابن خالد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب ابو حمزة البصري والحديث اخرجه مسلم في
المناقب عن محمد بن حاتم **قوله** ليردن باللام المفتوحة للتاكيد ويردن بالنون المثقلة **قوله** علي
بتشديد الياء وناس بالرفع فاعل يردن وكلمة من اصحابي للتبيين والحوض منصوب بقوله ليردن
قوله اختلجوا بالخاء المعجمة والجيم اي جذبوا من الخلج وهو النزع والجذب **قوله** دوني اي بالقرب
مني **قوله** فاقول اصحابي الكثير في رواية الكشميهني وفي رواية غيره اصحابي بالتصغير **قوله**
فيقول وفي رواية الكشميهني فيقال **قوله** ما احدثوا بعدك اي من المعاصي الموجبة لحرمان الشرب
من الحوض ﴿ **ص** ﴾ حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا محمد بن مطرف حدثني ابو حازم عن سهل
ابن سعد رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اني فرطكم على الحوض
... اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم
... فقال النعمان بن ابي عياش فقال ... علي
ابي سعيد الخدري ... وهو يزيد فيها فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك

(فاقول)

فأقول سحقا سحقا لمن غير بعدي وقال ابن عباس سحقا بعدا يقال سحيق بعيد سحقه وأسحقه أبعده

ش محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وبالفاء أبو غسان الليثي المدني نزل عسقلان وأبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الأعرج وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الأنصاري **قوله** إني فرطكم ويروى أنا فرطكم والفرط بفتحتين الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض ويهيئ من قرب **قوله** ويعرفوني ويروى ويعرفونني على الأصل **قوله** يحال على صيغة المجهول من حال بين الشيئين إذا منع أحدهما من الآخر **قوله** ليسحقه اللام فيه للتأكيد **قوله** وهو يزيد فيها أي والحال أنه يزيد في هذه المقالة والذي زاده هو قوله فأقول إلى قوله وقال ابن عباس **قوله** سحقا أي بعدا وكرر للتأكيد وهو نصب على المصدر وهذا مشعر بأنهم مرتدون عن الدين لأنه يشفع للعصاة ويهتم بأمرهم ولا يقول لهم مثل ذلك **قوله** وقال ابن عباس أي عبد الله ابن عباس وهذا التعليق وصله ابن أبي حاتم من رواية علي بن أبي طلحة عنه بلفظه **قوله** يقال سحيق أي بعيد من كلام أبي عبيدة في تفسير قوله تعالى (أو تهوي به الريح في مكان سحيق) وفيه النخلة السحوق الطويلة **قوله** سحقه وأسحقه أبعده ثبت هذا في رواية الكشميهني وأشار به إلى أن سحقه الذي هو ثلاثي وأسحقه الذي هو مزيد فيه بمعنى واحد وهو أبعده وهذا أيضا من كلام أبي عبيد ص

وقال أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلؤون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى

ش هذا تعليق عن أحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الأولى ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالطاء المهملة نسبة إلى الحبطات بن تميم وهو الحارث بن عمرو بن تميم بن مر والحارث هو الحبط وولده يقال لهم الحبطات واحده هذا يروي عن أبيه شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ووصل هذا التعليق أبو عوانة عن أبي زرعة الرازي وأبي الحسن الميموني قالا حدثنا أحمد بن شبيب به **قوله** يرد علي بتشديد الياء **قوله** رهط وقد مر غير مرة أن الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل إلى الأربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على أرهط وأرهاط وأراهط جمع الجمع **قوله** فيحلؤون من التحلئة بالحاء المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة على صيغة المجهول أي يمنعون ويطردون يقال حلأ عن الماء إذا طرد ومنع عنه هكذا في رواية الكشميهني ويروى فيجلون على صيغة المجهول أيضا بالجيم الساكنة وفتح اللام أي يصرفون **قوله** على أدبارهم ويروى على أعقابهم **قوله** القهقرى هو الرجوع إلى خلف فإذا قلت رجعت القهقرى فكأنك قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم لأن القهقرى ضرب من الرجوع وقال ابن التين القهقرى مصدر ويكون منصوبا على المصدر من غير لفظه كما في قولك قعدت جلوسا ص

حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يرد علي الحوض رجال من أصحابي فيحلؤون عنه فأقول يا

ارتدوا على أدبارهم القهقرى ش أحمد بن صالح

ابن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب

من اصحابه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا هو الحديث الذي مضى قريبا في ذلك طريقه
المسند عن ابي هريرة وهنا قال عن اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا الاختلاف
لا يضر لان ابا هريرة داخل فيهم ولا انفصال انه رواه عن مجهول لان الصحابة كلهم عدول
﴿ ص ﴾ وقال شعيب عن الزهري كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فيجلون وقال عقيل فيحلؤون ﴿ ش ﴾ شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي واشار بهذا الى ان
شعيبا وعقيل بن خالد الايلي اختلفا في روايتهما عن الزهري ففي رواية شعيب فيجلون بالجيم وروى
عقيل فيحلؤون بالحاء المهملة وقد مر وصلهما وتفسيرهما الآن ﴿ ص ﴾ وقال الزبيدي عن
الزهري عن محمد بن علي عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ﴿ ش ﴾ الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال
المهملة نسبة الى زبيد قبيلة ومن المنسوبين اليها محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي
صاحب الزهري روى عن الزهري عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب المعروف بالباقر
المدني المشهور بالباقر عن عبيد الله بن ابي رافع مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسم ابي
رافع اسلم وقال الغساني وفي بعض النسخ عبد الله مكبرا وهو وهم والمحفوظ عبيد الله ...
الزهري وشيخه وشيخ شيخه وهذا التعليق وصله الدارقطني في الافراد من رواية ... بن ...
عنه ﴿ ص ﴾ حدثني ابراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا محمد بن فليح حدثنا ابي قال حدثني هلال
عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا انا
قائم فاذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار والله
قلت وما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج
رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت اين قال الى النار والله قلت ما شأنهم قال انهم ارتدوا بعدك
على ادبارهم القهقرى فلا اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم ﴿ ش ﴾ ... من
الترجمة على ما لا يخفى فلذلك ذكر عقيب الحديث الذي قبله لانهما ... المطابقة
للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء ومحمد بن فليح بضم الفاء يروي عن ابيه فليح بن سليمان عن
هلال بن علي عن عطاء بن يسار بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة ... كلهم ...
والحديث اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم ﴿ قوله ﴾ بينا انا قائم بالقاف في رواية الكشميهني
وفي رواية الاكثرين نائم بالنون بدل القاف والاول اوجه لان المراد هو قيامه على الحوض ووجه
الثاني انه رأى في المنام ما سيقع له في الآخرة ﴿ قوله ﴾ فاذا زمرة كلمة اذا للمفاجأة والزمرة الجماعة ﴿ قوله ﴾
خرج رجل المراد به الملك الموكل به على صورة الانسان ﴿ قوله ﴾ هلم خطاب للزمرة ... الواو
وهو على لغة من لا يقول هلما هلموا هلمي ﴿ قوله ﴾ فقلت اين القائل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اي يذهب بهم الى اين ﴿ قوله ﴾ وما شأنهم اي وما حالهم حتى يذهب بهم الى النار
قال انهم ارتدوا الى آخره ﴿ قوله ﴾ فلا اراه بضم الهمزة اي فلا اظن امرهم انه يخلص ... الا ...

... حتى ... ويهلك اي ...
... الخطابي الهمل يطلق على ...
... لا ... الا ... و ... كثير ...

... همل ... ولا ... ولا ...